إصدارات موسوعة صحيح البخاري

الجمع بين الصحيحين

للحافظ

أبي عبد الله محمد بن أبي نصر الحميدي

المتوفى (٤٨٨هـ)

مع تمييز زوائده على الصحيحين

وبهامشه

تعقبات الأئمة ابن الأثير والضياء المقدسي وابن حجر

ومعه غريب الجمع بين الصحيحين للحميدي

المجلد الثاني

مسانيد المكثرين

دار الكمال المتحدة

تمويل

مؤسسة سليمان بن عبد العزيز الراجحي الخيرية




الجمع بين الصحيحين
٢

الطبعة الأولى
١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

تنفيذ:
دار الكمال المتحدة
سوريا - دمشق
هاتف: ٣٢١١٧٨٣٧ (١١) ٩٦٣+
تلفاكس: ٣١١٥٤٠٦ (١١) ٩٦٣+
www.al-kamal.net
Email: info@al-kamal.net

إشراف:


إحدى مبادرات
مؤسسة سليمان بن عبد العزيز
الراجحي الخيرية

تمويل:


المملكة العربية السعودية
الرياض
هاتف: ٤٩٢٠٠٣٣ ١ ٩٦٦+
فاكس: ٤٩١٠٢٤٢ ١ ٩٦٦+
http://www.rf.org.sa

الجمع بين الصحيحين

لِلحَافِظِ

أبي عبد الله محمد بن أبي نصر الحُمَيْدِيّ

المتوفى (٤٨٨هـ)

مَعَ تَمِييز زَوَائِدِهِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ

وَبهامشِهِ

تَعقُّبَاتُ الأئِمَّةِ ابْنِ الأثِيرِ والضِّيَاءِ المَقْدِسِيِّ وَابْنِ حَجَرٍ
وَمَعَهُ غَرِيبُ الجمع بَيْنَ الصَّحِيحَيْنِ لِلحُمَيْدِيّ

المُجَلَّدُ الثَّانِي

مَسَانِيدُ المُكْثِرِينَ

دار الكمال المتحدة



[القِسمُ الثالثُ: مَسانِيدُ المُكثِرِين]

(٧٦) [مسند عبد الله بن العبَّاس رضي الله عنهما]

المتَّفقُ عليه من مسند أبي العبَّاس عبد الله بن العبَّاس بن عبد المطَّلب رضي الله عنهما

٩٧٦ - الحديث الأوَّل: عن عُبيد الله بنِ عبد الله بن عُتبةَ بن مسعودٍ عن ابن عبَّاسٍ -من رواية الزُّهريِّ عنه- قال: «كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أجودَ[١] النَّاس، وكان أجودُ ما يكونُ في رمضان حين يلقاهُ جبريل، وكان جبريلُ يلقَاه في كلِّ ليلةٍ من رمضان فيُدارِسُه القرآنَ، فلَرَسولُ الله صلى الله عليه وسلم حين يلقاه جبريلُ أجودُ بالخير من الرِّيح المرسَلةِ»[٢].

وفي رواية إبراهيمَ بنِ سعدٍ نحوُه، قال: «وكان جبريلُ عليه السلام يلقاه كلَّ ليلةٍ في رمضانَ حتَّى يَنسَلخَ[٣]، يَعرِضُ عليه النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم القرآنَ»[٤].

٩٧٧ - الثَّاني: عن عُبيد الله -من رواية الزُّهريِّ عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم خرَج من المدينة ومعه عَشَرةُ آلافٍ، وذلك على رأسِ ثمانِ سنينَ ونصفٍ من مَقدَمه المدينةَ، فسار بمن معه من المسلمين إلى مكَّةَ، يصومُ ويصومون، حتَّى بلغ الكَدِيدَ -وهو ماءٌ بين عُسْفَانَ وقُدَيدٍ- أفطرَ وأفطروا». قال الزُّهريُّ: وإنَّما يُؤخَذ من أمرِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم الآخِرُ فالآخِرُ. وهذا لفظ حديث

---

(١) **الجودُ**: الإيثارُ بالموجود.

(٢) أخرجه البخاري (٦) و(٣٢٢٠) و(٣٥٥٤)، ومسلم (٢٣٠٨) من طريق يونس ومعمر عن الزهري به.

(٣) **انسِلاخُ الشَّهر**: خروجُه.

(٤) البخاري (١٩٠٢) و(٤٩٩٧)، ومسلم (٢٣٠٨).

معمرٍ عن الزُّهريِّ عند البخاريِّ، وهو أطولُ الأحاديث[١].

وحديثُ اللَّيثِ عن عُقيلٍ عن الزُّهريِّ عند البخاريِّ مختصرٌ: «إنَّ رسولَ الله ﷺ غزا غزوةَ الفتحِ في رمضان». لم يزد./ قال: وسمِعتُ سعيد بنَ المسيَّبِ يقول مثلَ ذلك. [ش:١٨٨/أ]

قال متَّصلاً به: وعن عبيد الله بنِ عبد الله عن[٢] ابن عبَّاسٍ قال: «صام رسولُ الله ﷺ حتَّى إذا بلَغ الكَدِيدَ -الماءَ الَّذي بينَ قُدَيدٍ وعُسفَانَ- أفطَر، فلم يزَل مفطِراً حتَّى انسَلَخ الشَّهر»[٣].

وهو عندَ مسلمٍ من حديث اللَّيثِ عن ابنِ شهابٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ خرَج عامَ الفتحِ فصام حتَّى بلَغ الكَدِيدَ أفطَر. قال: وكان أصحابه ﷺ يتَّبعونَ الأحدثَ فالأحدثَ من أمرِه»[٤].

وعنده عن يحيى بنِ يحيى وغيرِه عن سفيانَ مثلُه. قال يحيى: قال سفيان: لا أدري من قولِ من هو؟ يعني: كان يُؤخَذُ بالآخرِ من قولِ رسول الله ﷺ[٥].

[ص:٢٠١/أ] وهو عنده من حديث عبد الرزاق عن مَعمَر مثلُه، قال الزُّهريُّ: فكان الفطرُ/ آخرَ الأمرَينِ، وإنَّما يُؤخَذ من أمرِ رسول الله ﷺ بالآخرِ فالآخرِ. قال الزُّهريُّ: «فصبَّح[٦] رسولُ الله ﷺ مكَّةَ لثلاثَ عشرةَ من رمضانَ». وكذا عنده من

(١) أخرجه البخاري (٤٢٧٦) عن محمود أخبرنا عبد الرزاق عنه به.

(٢) سقط من (أبي شجاع) كلمة: (عن).

(٣) البخاري (٤٢٧٥) عن عبد الله بن يوسف حدثنا الليث به.

(٤) مسلم (١١١٣) عن يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح عن الليث به.

(٥) مسلم (١١١٣) عن يحيى بن يحيى وابن أبي شيبة وعمرو الناقد وابن راهويه عن سفيان به.

(٦) صبَّحتُ المكانَ: أي حيَّيتُه صباحاً، وصبَّحتُ فلاناً: إذا حيَّيتَه بتحيَّة الصَّباح.

حديث يونسَ عن الزُّهريِّ، قال ابنُ شهابٍ: «فكانوا يتَّبعون الأحدثَ فالأحدثَ من أمره، ويرَونَه النَّاسخَ المحكَمَ»(١).

وقد أخرجاه من حديث طاوسٍ عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: «سافَر رسولُ الله ﷺ في رمضانَ، فصام حتَّى بلَغ عُسفَانَ، ثمَّ دعا بإناءٍ من ماءٍ فشرِب نهاراً ليَراه النَّاسُ، وأفطَر حتَّى قدِم مكَّةَ. قال: وكان ابنُ عبَّاسٍ يقول: صام رسولُ الله ﷺ في السَّفر(٢) وأفطَر، فمن شاءَ صام ومن شاءَ أفطَر»(٣).

ولمسلمٍ من حديث عبد الكريمِ بنِ مالكٍ الجزريِّ عن طاوُسٍ: أنَّ ابنَ عبَّاسٍ قال: «لا نَعِيبُ(٤) على مَن صام، ولا على مَن أفطَر، قد صام رسولُ الله ﷺ في السَّفر وأفطَر»(٥).

وللبخاريِّ من حديث خالد بنِ مِهران الحذَّاء عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «خرَج النَّبيُّ ﷺ/ في رمضانَ إلى حُنَين والنَّاس مختلفون، فصائمٌ ومفطرٌ، فلمَّا استَوى على راحلتِه دعا بإناءٍ من لبنٍ أو من ماءٍ فوضَعه على راحلتِه أو راحتِه، ثمَّ نظَر النَّاسُ، فقال المفْطِرون للصُّوَّام: أفطِروا»(٦). [ش: ١٨٨/ب]

قال البخاريُّ: وقال عبد الرزاق: أخبرنا معمرٌ عن أيُّوبَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «خرَج النَّبيُّ ﷺ عام الفتحِ». لم يزد(٧).

---

(١) مسلم (١١١٣).

(٢) قوله: (في السفر) سقط من (ابن الصلاح).

(٣) البخاري (١٩٤٨) و(٤٢٧٩)، ومسلم (١١١٣) من طريق مجاهد عن طاوُسٍ به.

(٤) في (أبي شجاع): (نَعتِب)، وفي نسختنا من رواية مسلم (تَعِبْ) على النهي.

(٥) مسلم (١١١٣) من طريق سفيان عن عبد الكريم به.

(٦) البخاري (٤٢٧٧) من طريق عبد الأعلى عن خالد الحذاء به.

(٧) البخاري (٤٢٧٨).

زاد أبو مَسعودٍ وأبو بكرٍ البَرقانيُّ، والمتنُ عنده بتمامه من حديث أيُّوبَ عن عكرمةَ عنه، قال: «خرَج رسولُ الله ﷺ عامَ الفتحِ في شهرِ رمضانَ، فصام حتَّى مرَّ بغديرٍ[1] في الطَّريق، وذلك في نحرِ الظَّهيرة[2]، قال: فعطِشَ النَّاسُ، وجعلوا يمدُّون أعناقَهم، وتتوقُ[3] إليه أنفسُهم، قال: فدعا رسول الله ﷺ بقَدَح فيه ماءٌ فأمسكه على يده حتَّى رآه النَّاسُ، ثمَّ شرِب وشرِب النَّاسُ في رمضانَ».

٩٧٨- الثَّالث: عن عُبيد الله بنِ عبد الله -من حديث الزُّهريِّ عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ أنَّه قال: «استفتَى سعدُ بنُ عبادةَ الأنصاريُّ رسولَ الله ﷺ في نذرٍ كان على أمِّه توفِّيتْ قبل أن تقضِيَه، فقال رسول الله ﷺ: اقضِه عنها». في روايةِ شُعيبٍ عن الزُّهريِّ: «فكانَت سُنَّةً بعدُ»[4].

وقد رواه محمَّد بنُ أبي عبد الرَّحمن المقرئُ عن سفيانَ بنِ عُيينةَ، بالإسناد الَّذي أخرجه به مسلمٌ، فقال فيه: عن ابنِ عبَّاسٍ عن سعدِ بنِ عُبادةَ، جعله من مسندِ سعدٍ. ذكَره أبو القاسمِ البَغَويُّ في «المعجم».

وقد أخرجاه من حديث الحكمِ بنِ عُتيبةَ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «جاءت امرأةٌ إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله؛ إنَّ أمِّي ماتَت وعليها صومُ نذرٍ، أفأصومُ عنها؟ قال: أرأيتِ لو كان على أمِّك دينٌ فقَضَيتِه[5]،

---

(١) الغَدير: مستَنقَع الماء؛ لأن السَّيل غادَره، أي: تركه في الأرض المنخفضة التي تُمسِكه.

(٢) الظَّهيرَة: وقتُ اشتداد الحرِّ، ونحرُها: اشتدادها، ونحر كلِّ شيءٍ أوَّله.

(٣) تاقَ إلى الشَّيء يتوقُ: إذا أحبَّه.

(٤) أخرجه البخاري (٢٧٦١) و(٦٦٩٨) و(٦٩٥٩)، ومسلم (١٦٣٨) من طريق مالك وشعيب والليث وابن عيينة ويونس ومعمر وبكر بن وائل عن الزهري به.

(٥) قضَيتُ الحقَّ ووفَّيتُ به إذا أدَّيتَه.

أكان يؤدِّي ذلك عنها؟ قالت: نعم، قال: **فصُومي عن أمِّك**»[١]./ [ش: ١٨٩/أ]

وفي حديث مسلمٍ البَطين -من رواية زائدةَ عن الأعمش- عنه عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقال: يا رسولَ الله؛ إنَّ أمِّي ماتَت وعليها صومُ شهرٍ، أفأقضِيه عنها؟ فقال: **لو كان على أمِّك دينٌ/ أكُنتَ قاضِيَه عنها؟** قال: نعم، قال: **فدَينُ الله أحقُّ أن يُقضَى**». [ص: ٢٠١/ب]

قال سليمانُ الأعمشُ: فقال الحكمُ وسلمةُ بنُ كُهَيلٍ ونحنُ جميعاً جلوسٌ حين حدَّث مسلمٌ بهذا الحديث: سمعنا مجاهداً يذكُر هذا الحديثَ عن ابنِ عبَّاسٍ[٢].

ومنهم من قال عنه: «إنَّ امرأةً قالت: إنَّ أختي ماتَت»[٣].

وللبخاريِّ من حديث أبي بِشرٍ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أتى رجلٌ النَّبيَّ ﷺ، فقال: إنَّ أختي نذَرتْ أن تحجَّ، وإنَّها ماتَتْ، فقال النَّبيُّ ﷺ: **لو كان عليها دينٌ أكُنتَ قاضيَه؟** قال: نعَم، قال: **فاقضِ الله، فهو أحقُّ بالقضاءِ**»[٤].

وفي حديث أبي عَوانَةَ عن أبي بِشْرٍ: «أنَّ امرأةً من جُهينةَ جاءَت النَّبيَّ ﷺ، فقالَت: إنَّ أمِّي نذَرتْ أن تحجَّ فلم تحجَّ حتَّى ماتَت، أفأحجُّ عنها؟ قال: **حُجِّي عنها؛ أرأيتِ لو كان على أمِّكِ دَينٌ أكُنتِ قاضيَتَه؟** قالت: نعَم، قال: **اقضُوا الله، فالله أحقُّ بالوفاءِ**»[٥].

---

(١) البخاري (١٩٥٣م) تعليقاً، ومسلم (١١٤٨) من طريق زيد بن أبي أنيسة عن الحكم به.

(٢) البخاري (١٩٥٣)، ومسلم (١١٤٨).

(٣) ذكره البخاري (١٩٥٣م) تعليقا، قال: ويذكر عن أبي خالد عن الأعمش عن الحكم ومسلم وسلمة بن كهيل عن سعيد وعطاء ومجاهد عن ابن عباس به.

(٤) البخاري (٦٦٩٩) من طريق شعبة عن أبي بشر به.

(٥) البخاري (١٨٥٢) و(٧٣١٥).

وعند البخاريِّ من حديث عمرو بنِ دينارٍ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رجلاً قال لرسولِ الله ﷺ: إنَّ أمِّي تُوفِّيتْ، أينفعُها إن تصدَّقتُ عنها؟ قال: نعم. قال: فإنَّ لي مَخْرَفاً، فأنا أُشهدُكَ أنِّي قد تصدَّقتُ به عنها»(١).

وفي حديث يعلى بنِ مسلمٍ عن عكرمةَ نحوُه، وفي أوَّله: «أنَّ سعدَ بنَ عبادةَ أخا بني سعدٍ تُوفِّيتْ أمُّه وهو غائبٌ عنها، فقال: يا رسولَ الله؛ إنَّ أمِّي تُوفِّيتْ وأنا غائبٌ، أفينفعُها أنْ أتصدَّقَ عنها؟ قال: نعَم...» الحديثَ(٢).

٩٧٩- الرَّابع: بهذا الإسنادِ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «لمَّا حُضِرَ رسولُ الله ﷺ وفي البيتِ رجالٌ فيهم عمرُ بنُ الخطَّاب، قال النَّبيُّ ﷺ: **هَلُمُّوا أكتُبْ لكُم كِتاباً لن تضِلُّوا بعده**./ [ش: ١٨٩/ب] فقال عمرُ -وفي روايةٍ: فقال بعضُهم-: رسولُ الله ﷺ قد غلَبَ عليه الوجَعُ، وعندَكم القرآن، حسبُكم(٣) كتابُ الله! فاختَلَف أهلُ البيتِ واختَصَمُوا، فمنهم من يقول: قرِّبوا يكتُبْ لكم رسول الله ﷺ، ومنهم من يقول ما قال عمرُ - وفي روايةٍ: ومنهم من يقول غيرَ ذلك - فلمَّا أكثَروا اللَّغَطَ(٤) والاختلافَ، قال رسول الله ﷺ: **قومُوا عنِّي**».

قال عُبيد الله: فكان ابنُ عبَّاسٍ يقول: «إنَّ الرَّزِيَّة كلَّ الرَّزِيَّة ما حال بينَ رسول الله ﷺ وبين أن يكتُبَ لهم ذلك الكتابَ؛ لاختلافِهم ولَغَطِهم»(٥).

وفي حديث يونسَ عن الزُّهريِّ قال: «**قوموا عنِّي، ولا ينبَغي عندِي**

---

(١) البخاري (٢٧٧٠) من طريق زكرياء عن عمرو بن دينار به.

(٢) البخاري (٢٧٥٦) و(٢٧٦٢) من طريق ابن جريج عنه به.

(٣) **حَسبُك**: كافيك.

(٤) **اللَّغَطُ**: اختلاطُ الأصواتِ والجلَبة والضَّوضاء.

(٥) أخرجه البخاري (٤٤٣٢) و(٥٦٦٩) و (٧٣٦٦)، ومسلم (١٦٣٧) من طريق معمر عن الزهري به.

التَّنازعُ[1]. فخرَج ابنُ عبَّاسٍ وهو يقول: إنَّ الرَّزِيَّة كلَّ الرَّزِيَّة ما حال بين رسولِ الله ﷺ وبين كتَابه»[2].

وأخرجاه من حديث سليمانَ بنِ أبي مسلمٍ الأحوَلِ -وفيه زيادةٌ- قال: قال ابنُ عبَّاسٍ: يومُ الخميسِ! وما يومُ الخميسِ! -وفي روايةٍ: ثمَّ بكى حتَّى بلَّ دمعُه الحصى- فقلتُ: يا أبا عبَّاسٍ، وما يوم الخميس؟/ قال: «اشتدَّ برسول الله ﷺ وجعُه، فقال: **ائتُوني بكتفٍ أكتُب لكُم كتاباً لا تضِلُّوا بعده أبداً**. فتنازَعوا، ولا ينبَغي عند نبيٍّ تنازعٌ. فقالوا: ما شأنُه هَجَرَ[3]؟ استَفهِموه، فذَهبوا يردُّون عليه، فقال: **ذَرُوني، دَعُوني، فالَّذي أنا فيه خيرٌ ممَّا تدعونني إليه**. فأمرَهم -وفي روايةٍ: فأوصاهم- بثلاثٍ، فقال: **أخرِجوا المشركِين من جَزيرةِ العرَبِ، وأجيزوا[4] الوفدَ بنحوِ ما كُنْتُ أجيزُهم**». وسكَت عن الثَّالثةِ، أو قالها فنسيتُها. قال سفيانُ: هذا من قولِ سليمانَ. وفي حديث قَبيصَة: ونسِيتُ الثَّالثة[5]. [ص: ٢٠٢/أ]

وأخرجه مسلمٌ مختصراً من حديث طلحةَ بنِ مصرِّفٍ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ[6].

---

(١) التَّنازعُ في القَول: الاختلافُ والمجادلةُ المؤدِّية إلى التخليط، قال تعالى: ﴿يَتَنَٰزَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ﴾ [الكهف: ٢١]، وهو في الفِعل: المعاطاة والمناوَلة، قال تعالى: ﴿يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأْسًا﴾ [الطور: ٢٣].

(٢) البخاري (١١٤).

(٣) الهَجْر في القول بفتح الهاء: الهذَيان، وهو النُّطق بما لا يُفهَم، يقال: هجَر بمعنى هذى، وأهجَر: نطق بالفُحش، والهُجْر: بضم الهاء، الإفحاش في المنطِق.

(٤) أجيزوا: أي أعطوهم، والجائزة: العطاء.

(٥) البخاري (٣٠٣٥) و(٣١٦٨) و(٤٤٣١)، ومسلم (١٦٣٧) من طرق عن ابن عيينة عن الأحول به.

(٦) مسلم (١٦٣٧) من طريق مالك بن مغول عنه به.

٩٨٠ - **الخامس**: بهذا الإسنادِ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**أقرَأني جبريلُ على حَرفٍ، فراجَعتُه، فلم أزَل أستَزيدُه ويَزيدُني حتَّى انتهى إلى سبعةِ أحرفٍ**»[1]./ [ش:١٩٠/أ]

زاد في رواية حَرمَلَةَ بن يحيى، قال ابنُ شهابٍ: بلغَني أنَّ تلك السَّبعةَ الأحرُفِ إنَّما هي في الأمرِ الَّذي يكونُ واحداً لا يختلفُ في حَلالٍ ولا حَرامٍ[2].

٩٨١ - **السَّادس**: بهذا الإسنادِ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أقبَلتُ راكباً على أتانٍ وأنا يومئذٍ قد ناهزتُ الاحتلامَ[3]، ورسول الله ﷺ يصلِّي بالنَّاس بمِنى إلى غير جدارٍ، فمرَرتُ بين يدي بعض الصَّفِّ، فنزَلتُ وأرسَلتُ الأتانَ تَرتَع[4]، ودخَلتُ في الصَّفِّ فلم ينكِر عليَّ ذلك أحدٌ»[5].

وفي حديث يونسَ نحوُه، وزاد: «بمِنى في حجَّة الوَداع»[6].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢١٩) و(٤٩٩١)، ومسلم (٨١٩) من طريق يونس وعقيل ومعمر عن ابن شهاب به.

إلى سَبعةِ أحرُفٍ: أي على سبع لغاتٍ من لغات العرب، وليس معناه أن يكونَ في الحرف الواحد سبعةُ أوجهٍ، لكن نقول: هذه اللغات السَّبعُ مفرَّقةٌ في القرآن، فبعضُه بلغة قريش، وبعضه بلغة هُذَيل، وبعضه بلغة هَوازِن، وبعضه بلغة أهل اليمن، يبيِّن ذلك قول ابن مسعود: إني سمعت القراءةَ فوجدتهم متقاربين، فاقرؤوا كما عُلِّمتُم، إنَّما هو كقول أحدِكم: هَلُمَّ، وتعالَ، وأَقبِلْ، وهذا قول أبي عُبيدٍ، وقولُ أبي العباس أحمدَ بن يحيى، وقال ابنُ فارسٍ: ويقال: الحَرْف الوَجْه، وهو راجعٌ إلى قول أبي عُبيدٍ، وكذلك قال ابن قتيبةَ.

(٢) مسلم (٨١٩).

(٣) **ناهَزتُ الاحتِلامَ**: أي قرُبتُ منه.

(٤) **رَتَعَ**: إذا أكل ما أراد، وأصلُه: الاتِّساع في المرعى.

(٥) أخرجه البخاري (٧٦) و(٤٩٣) و(٨٦١) و(١٨٥٧) و(٤٤١٢)، ومسلم (٥٠٤) من طريق مالك وابن أخي الزهري ومعمر عن ابن شهاب به.

(٦) البخاري (١٨٥٧) و(٤٤١٢) معلقاً، ومسلم (٥٠٤).

٩٨٢ - السَّابع: بهذا الإسناد عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ مرَّ بشاةٍ ميْتةٍ، فقال: **هلا انتفَعتُم بإهابها**[١]؟ قالوا: إنَّها ميْتةٌ، قال: **إنَّما حُرِّم أكلُها**»[٢].

وفي حديث يحيى بن يحيى وعمرو النَّاقد عن سفيان: أنَّ ابن عبَّاسٍ قال: «تُصُدِّقَ على مولاةٍ لميمونَةَ بشاةٍ، فماتت، فمرَّ بها رسول الله ﷺ، فقال: **هلا أخَذتم إهابَها فدبغتُموه فانتفَعتم به؟** فقالوا: إنَّها ميْتةٌ، فقال: **إنَّما حُرِّم أكلُها**»[٣].

ولمسلم في حديث أبي بكرِ بن أبي شيبَةَ وابن أبي عمرَ: عن ابنِ عبَّاسٍ عن ميمونَةَ، جعَلاه من مسنَدِ ميمونَةَ[٤].

وأخرجه مسلمٌ من حديث سفيانَ عن عمرٍو عن عطاء بنِ أبي رباح عن ابنِ عبَّاسٍ، نحو ما تقدَّم[٥].

ومن حديث ابنِ جُريجٍ عن عمرو بنِ دينار قال: أخبَرني عطاءٌ منذ[٦] حينٍ، قال: أخبَرني ابنُ عبَّاسٍ: أنَّ ميمونةَ أخبَرته: «أنَّ داجنةً كانت لبعضِ نساءِ رسولِ الله ﷺ، فماتَت، فقال رسولُ الله ﷺ: **ألا أخَذْتم إهابَها فاستَمتَعتُم به**»[٧].

وأخرجه البخاريُّ مختصراً من حديث ثابت بنِ عَجْلان عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «مَرَّ النَّبيُّ ﷺ بعَنزٍ ميْتةٍ، فقال: **ما على أهلِها لوِ**

---

(١) **الإهابُ**: كلُّ جلدٍ، وقيل: هو الجلد قبلَ أن يُدبغَ، والجمْعُ أَهَبٌ على فعَلٍ بالفتح.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٢١) و(٥٥٣١) و(١٤٩٢)، ومسلم (٣٦٣) من طريق الزهري عن عبيد الله ابن بد الله به.

(٣) مسلم (٣٦٣).

(٤) انظر الحديث الثالث من أفراد مسلم في مسند ميمونة.

(٥) مسلم (٣٦٤).

(٦) في (أبي شجاع): (بعد)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٧) مسلم (٣٦٤).

انتَفعوا بإهابِها»[١]./

٩٨٣ - الثَّامن: بهذا الإسناد عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان أهلُ الكتابِ/ يَسْدُلونَ[٢] أشعارَهم، وكان المشرِكون يَفْرُقون[٣] رؤوسَهم، وكان رسولُ الله ﷺ يُحِبُّ موافقةَ أهلِ الكتابِ فيما لم يؤمَر به، فسَدَل رسولُ الله ﷺ ناصيته، ثمَّ فَرَقَ بعدُ»[٤].

٩٨٤ - التَّاسع: بهذا الإسنادِ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ شرِبَ لبناً ثمَّ دعا بماءٍ فتَمَضمَض، وقال: **إنَّ له دَسَماً**»[٥].

٩٨٥ - العاشر: بهذا الإسناد عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «طافَ النَّبيُّ ﷺ في حجَّة الوَداعِ على بعيرٍ يستَلمُ الرُّكنَ بمِحجَنٍ»[٦].

٩٨٦ - الحادي عشر: بإسناده: «أنَّ ابنَ عبَّاسٍ كان يحدِّث أنَّ رجلاً أتى رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله؛ إنِّي رأيتُ اللَّيلة في المنامِ ظُلَّة[٧] تَنْطِفُ[٨] السَّمن والعَسل، وأرى النَّاس يتكفَّفونَ[٩] منها بأيديهِم، فالمستكثِرُ والمستَقِلُّ،

---

(١) البخاري (٥٥٣٢) من طريق محمد بن حمير عن ثابت به.

(٢) **سدَلَ وأَسبَلَ وأَرخى وأَرسَلَ** بمعنًى واحدٍ، ويقال في الشَّعر والسِّتر ونحوِهما.

(٣) **فرَقتُ** الشَّعر أفرِقه فرْقاً، وانفرَق شعرُه: إذا افترقَ وزال عن الاجتماع، وإذا لم يفترِقْ كان وفرَةً.

(٤) أخرجه البخاري (٣٥٥٨) و(٣٩٤٤) و(٥٩١٧)، ومسلم (٢٣٣٦) من طريق الزهري عنه به.

(٥) أخرجه البخاري (٢١١) و(٥٦٠٩)، ومسلم (٣٥٨) من طرُق عن ابن شهاب عنه به.

(٦) أخرجه البخاري (١٦٠٧)، ومسلم (١٢٧٢) من طرُقٍ عن ابن شهاب عنه به. **والمِحجَن**: العصا المعوجة الطَّرف، **والحجن**: اعوِجاجُ الشيء.

(٧) **الظُّلَّة**: السَّحابة تظِلُّ مَن تحتَها، وجمعها: ظُلَل.

(٨) **تنطِف**: أي تقطر، يقال: نطف ينطِف وينطُف بكسر الطاء وضمها نَطفاً.

(٩) **يتكفَّفون بأيديهم**: أي يمدون أيديهم فيأخذون بأكفهم.

وإذا بسببٍ واصلٍ[1] من الأرضِ إلى السَّماء، فأرَاك أخَذتَ به فعَلوتَ، ثمَّ أخَذ به رجلٌ آخر فعَلا به، ثمَّ أخَذ به رجلٌ آخر فعَلا به، ثمَّ أخَذ به رجلٌ آخر فانقَطع به، ثمَّ وصَل له فعلا، فقال أبو بكرٍ: يا رسولَ الله؛ بأبي أنت، والله، لتَدَعنِي فأعبُرَها[2]، فقال النَّبيُّ ﷺ: **اعْبُر.**

قال أبو بكرٍ: أمَّا الظُّلَّة فظُلَّة الإسلامِ، وأمَّا الَّذي يَنْطِفُ من العَسلِ والسَّمنِ فالقرآنُ: حلاوتُه ولينُه، وأمَّا ما يتكفَّفُ النَّاسُ من ذلك فالمستكثرُ من القرآنِ والمستقلُّ، وأمَّا السَّببُ الواصلُ من السَّماء إلى الأرضِ فالحقُّ الَّذي أنت عليه، تأخذ به فيُعْليكَ الله، ثمَّ يأخذُ به رجلٌ من بعدِكَ فيَعْلو به، ثمَّ يأخذُ رجلٌ آخر فيَعْلو به، ثمَّ يأخذُ به رجلٌ آخرُ فينقَطع به، ثمَّ يوصَلُ له فيَعْلو به، فأخبِرني يا رسولَ الله بأبي أنت؛ أصبتُ أمْ أخطأتُ؟ قال النَّبيُّ ﷺ: **أصَبتَ بعضاً وأخَطأتَ بعضاً.** قال: والله لتُحدِّثَنِّي بالذي أخطَأتُ به، قال: **لا تُقْسِمْ**»[3].

وفي أوَّل حديثِ سفيانَ عن الزُّهريِّ: «جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ مُنصرَفَهُ من أحدٍ، فقال: يا رسولَ الله؛ إنِّي رأيتُ اللَّيلة...» الحديثَ بمعناه[4]./ [ش: ١٩١/أ]

وفي حديث معمرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ أو أبي هريرةَ، وكان معمرٌ أحياناً يقول: عن ابنِ عبَّاسٍ، وأحياناً يقول: عن أبي هريرة[5].

---

(١) **وإذا بسببٍ واصل**: أي؛ بحَبلٍ ممدود، وكلّ ما نتوصَّل به إلى شيء يتعذَّر الوصول إليه فهو سبَب.

(٢) **عبَرتُ الرؤيا**، وعبَّرتها عَبْراً، أعبُرها عبْراً وتعبيراً: إذا أخبرتُ بما يؤول إليه أمرها.

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٠٠) و(٧٠٤٦)، ومسلم (٢٢٦٩) من طريق يونس عن ابن شهاب عنه به.

(٤) مسلم (٢٢٦٩).

(٥) مسلم (٢٢٦٩) من طريق عبد الرزاق عن معمر، والبخاري (٧٠٠٠) تعليقاً عن الزبيدي عن الزهري.

قال البخاريُّ: وقال شعيبُ وإسحاقُ بن يحيى عن الزُّهريِّ: كان أبو هريرة يحدِّثه عن رسولِ الله ﷺ، وكان معمرٌ لا يُسنِده حتَّى كان بعدُ[١].

وفي أوَّل حديثِ سليمانَ بنِ كثيرٍ عن الزُّهريِّ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان ممَّا يقولُ لأصحابِه: «**مَن رأى منكُم رؤياً فلْيَقُصَّها**[٢] **أَعْبُرْها**. قال: فجاءَ رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله؛ رأيت ظُلَّةً...» بنحوه[٣]./ [ص:٢٠٣/أ]

٩٨٧- الثَّاني عشر: عن عُبيد الله بنِ عبد الله بنِ عُتبةَ بنِ مسعودٍ -من رواية عِراك بنِ مَالكٍ عنهُ- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «انشقَّ القمرُ في زمانِ رسولِ الله ﷺ»[٤].

وليس لعِراكِ بنِ مَالكٍ عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيحَين» غيرُ هذا الحديثِ الواحدِ.

٩٨٨- الثَّالث عشر: عن سعيد بنِ المسيَّب عن ابنِ عبَّاسٍ -من رواية مسلمِ ابنِ إبراهيمَ عن هشامٍ وشعبةَ عن قتادةَ عنه-: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**ليسَ لنا مَثَلُ السَّوْءِ، الَّذي يعودُ في هِبَته كالكلبِ يَرجع في قَيئِه**»[٥].

وبمعناه في حديث بكيرٍ وأبي جعفرٍ محمَّد بنِ عليٍّ: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**مَثَلُ الَّذي يَرجِع في صدَقته كمَثلِ الكَلبِ يَقيء ثمَّ يعود في قَيئِه فيأكلُه**»[٦].

---

(١) البخاري (٧٠٠٠).

(٢) قصَّ الرؤيا: إذا ذكرَها على ما رآها، وقصَّ الحديثَ: إذا حكاه على ما علمه.

(٣) مسلم (٢٢٦٩).

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٣٨) و(٣٨٧٠) و(٤٨٦٦)، ومسلم (٢٨٠٣) من طريق جعفر عن عراك به.

(٥) أخرجه البخاري (٢٦٢١) بهذا الإسناد بلفظ: «العائد في هبته كالعائد في قيئه» لم يزد!

(٦) مسلم (١٦٢٢) من طريق أبي جعفر وبكير عن ابن المسيب عن ابن عباس به.

وفي رواية محمَّد بنِ جعفرٍ غُندَرٍ عن شعبَةَ عن قتادَةَ، وفي رواية سعيدِ بنِ أبي عروبَةَ عن قتادَةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**العائِدُ في هبَته كالعائِد في قَيئِه**»(١).

وليس لسعيد بنِ المسيِّب عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيحَين» غيرُ هذا الحديث الواحد.

وقد أخرجاه بمعنى حديث أبي جعفر محمَّد بن عليٍّ من رواية عبد الله بنِ طاوُس عن أبيه عن ابنِ عبَّاسٍ مسنداً(٢).

وأخرَجه البخاريُّ من رواية أيوبَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ -بنحو حديث ابن أبي عروبَةَ- أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**العائِدُ في هبَته كالعائِدِ يعودُ في قَيئِه، ليس لنا مَثَلُ السَّوْءِ**»(٣)./ [ش: ١٩١/ب]

٩٨٩- الرَّابع عشر: عن القاسمِ بنِ محمَّد بن أبي بكرٍ الصِّدِّيق عن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما قال: «ذُكِرَ التَّلاعنُ(٤) عندَ رسولِ الله ﷺ، فقال عاصمُ بنُ عَديٍّ في ذلك قولاً ثمَّ انصرَفَ، فأتاه رجلٌ من قومِهِ يشكو إليه أنَّه وجَد مع أهلِه رجلاً، فقال عاصمٌ: ما ابتُلِيتُ بهذا إلَّا لقولي، فذهَب به إلى رسولِ الله ﷺ، فأخبَره بالَّذي وجَد عليه امرأتَه، وكان ذلك الرَّجل مصفرّاً قليلَ اللَّحمِ، سَبِطَ الشَّعَرِ(٥)، وكان الَّذي ادَّعى عليه أنَّه وجدَه عندَ أهلِه خَدِلاً(٦) آدمَ(٧) كثيرَ اللَّحمِ، فقال رسولُ الله

---

(١) مسلم (١٦٢٢)، ورواية ابن أبي عروبة أحالها على رواية شعبة، ولم يذكر لفظها.

(٢) البخاري (٢٥٨٩)، ومسلم (١٦٢٢) من طريق وهيب عن ابن طاوس به.

(٣) البخاري (٢٦٢٢) و(٦٩٧٥) من طريق عبد الوارث وسفيان عن أيوب به.

(٤) في (أبي شجاع): (المتلاعنين)!

(٥) يقال: شعر سبْطٌ وسبِطٌ: إذا كان سهلاً، وقد سبِطَ شعرُه: إذا انبسط ولم يتجعَّد، وشعر جَعدٌ إذا كان منثنياً، فإن زادت جعودته كان قَططاً.

(٦) **الخَدِل**: الممتلئ الأعضاء الرَّقيق العظام.

(٧) **الآدمُ**: الأسمَر.

ﷺ: **اللَّهمَّ بيِّن**. فوَضَعتْ شبيهاً بالرَّجل الَّذي ذكَر زوجُها أنَّه وجَده عندَها. فلاعنَ رسولُ الله ﷺ بينَهُما».

فقال رجلٌ لابن عبَّاسٍ في المجلسِ: أهِيَ الَّتي قال رسولُ الله ﷺ: «**لو رجمتُ أحداً بغير بيِّنةٍ رجمتُ هذه**؟ فقال ابنُ عبَّاسٍ: لا، تلكَ امرأةٌ كانت تُظهِرُ في الإسلامِ السُّوءَ»[1].

وحديثُ سفيانَ مختصرٌ، قال: «ذكَر ابنُ عبَّاسٍ المتلاعنَينِ، فقال عبد الله ابن شدَّاد: هي الَّتي قال رسولُ الله ﷺ فيها: **لو كنتُ راجماً أحداً بغير بيِّنةٍ لرجمتُها**. فقال: لا، تلك امرأةٌ أَعْلَنَتْ»[2]. لم يزد./ [ص: ٢٠٣/ب]

٩٩٠- **الخامس عشر**: عن عروةَ بنِ الزُّبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «لو أنَّ النَّاس غَضُّوا[3] من الثُّلث إلى الرُّبُع، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **الثُّلث والثُّلث كبيرٌ**». كذا في حديث ابن نُمير[4].

وفي حديث سفيان ووكيع: «**كثيرٌ أو كبيرٌ**»[5].

٩٩١- **السَّادس عشر**: عن حُميد بنِ عبد الرَّحمن أنَّ مَروانَ قال: اذهَب يا رافعُ -لِبَوَّابِهِ- إلى ابنِ عبَّاسٍ، فقل: لئن كان كلُّ امرئٍ مِنَّا فَرِحَ بما أتَى، وأحبَّ أن يُحْمَدَ بما لم يَفعَل معذَّباً[6] لنُعذَّبنَّ أجمعون، فقال ابنُ عبَّاسٍ: «ما لكم ولهذه

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣١٠) و(٥٣١٦) و(٦٨٥٦)، ومسلم (١٤٩٧) من طريق عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه به. السُّوء: الشَّر وما يقبُح في الدِّين.

(٢) البخاري (٦٨٥٥) و(٧٢٣٨)، ومسلم (١٤٩٧).

(٣) **غَضُّوا من الثُّلث**: أي نقصوا منه، ومنه الغَضاضة.

(٤) أخرجه مسلم (١٦٢٩) من طريق ابن نمير عن هشام عن أبيه به.

(٥) البخاري (٢٧٤٣)، ومسلم (١٦٢٩).

(٦) سقط قوله: (معذباً) من (أبي شجاع).

الآيةِ؟ إنَّما أُنزلتْ هذه الآيةُ في أهلِ الكتابِ، ثمَّ تلا ابنُ عبَّاسٍ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ﴾ هذه الآية [آل عمران:١٨٧] وتلا ابنُ عبَّاسٍ: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟﴾ [آل عمران:١٨٨]،/ وقال ابنُ عبَّاسٍ: [ش:١٩٢/أ] سألَهم النَّبيُّ ﷺ عن شيءٍ، فكتَموه إيَّاه وأخبَروه بغيره، فخرَجوا قد أرَوهُ أن قد أخبَروه بما سألَهم عنه، واستَحمَدوا بذلك إليه، وفرِحوا بما أتَوا من كِتمانِهم إيَّاه ما سألَهم عنه»[1].

وقد أخرجه البخاريُّ أيضاً من حديث علقمةَ بنِ وقاصٍ: أنَّ مَروانَ قال لبوَّابِه.. بهذا[2].

٩٩٢- السَّابع عشر: عن عطاءِ بنِ يَسارٍ مولى ميمونَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «انخسَفتْ الشَّمسُ[3] على عهدِ رسولِ الله ﷺ، فصلَّى رسولُ الله ﷺ، فقامَ قياماً طويلاً؛ نحواً من قراءةِ سورةِ البقرَةِ، ثمَّ ركَع ركوعاً طويلاً، ثمَّ رفَعَ فقام قياماً طويلاً، وهو دون القيامِ الأوَّل، ثمَّ ركَع ركوعاً طويلاً، وهو دون الرُّكوعِ الأوَّل، ثمَّ سجدَ، ثمَّ قام قياماً طويلاً، وهو دون القيامِ الأوَّل، ثمَّ ركَع ركوعاً طويلاً، وهو دون الرُّكوع الأوَّل، ثمَّ رفعَ فقام قياماً طويلاً، وهو دون القيامِ الأوَّل، ثمَّ ركَع ركوعاً طويلاً، وهو دون الرُّكوع الأوَّل، ثمَّ سجَد، ثمَّ انصرَف وقد تجلَّتْ الشَّمسُ[4]، فقال: **إنَّ الشَّمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ الله، لا يَخسفانِ لموتِ أحدٍ**

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨) من طريق الحجاج عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عنه به.

(٢) البخاري (٤٥٦٨) من طريق عبد الرزاق وهشام عن ابن جريج به.

(٣) خَسَفَ القمرُ: ذهب نوره، وقيل: الخسوف للقمر، والكسوف للشمس، وقيل: إذا ذهب بعضُها فهو الكسوف، وإذا ذهب الجميعُ فهو الخسوف، وكان سعد بن عليٍّ شيخُنا في اللغة يستَحسِن هذا.

(٤) تجلَّى الشيءُ وانجلى: انكشفَ وظهَر.

ولا لحياتِه، فإذا رأيتُم ذلك فاذكُروا الله. قالوا: يا رسولَ الله؛ رأيناك تناوَلتَ شيئاً في مقامِك، ثمَّ رأيناك تكَعكَعتَ[١]، قال: إنِّي رأيتُ الجنَّة، فتناولتُ عنقوداً، ولو أصبتُه لأكَلتُم منه ما بَقِيَتِ الدُّنيا، وأُريتُ النَّار، فلم أرَ منظراً كاليومِ قطُّ أفظعَ[٢]، ورأيتُ أكثرَ أهلِها النِّساءَ. قالوا: بِمَ يا رسولَ الله؟ قال: بكُفرِهنَّ. قيل: أيكفُرن بالله؟ قال: يَكفُرن العَشيرَ[٣]، ويَكفُرن الإحسانَ، لو أحسَنتَ إلى إحداهُنَّ الدَّهر كلَّه ثمَّ رأتْ منكَ شيئاً قالت: ما رأيتُ منك خيراً قطُّ!»[٤].

وقد رواه مسلمٌ مختصراً في الصَّلاةِ فقط من حديث كثيرِ بنِ عبَّاسٍ عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ: «أنَّه صلَّى أربع ركعاتٍ في ركعتَين وأربع سجداتٍ». يعني في كسوف الشَّمس[٥].

وعن عروةَ عن عائشة مثله[٦].

وليس لكثيرِ بنِ العبَّاس عن أخيه عبد الله في «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث.

[ص: ٢٠٤/أ] وعند مسلمٍ من حديث حبيبِ بنِ أبي ثَابتٍ/ عن طاوُس عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «صلَّى رسولُ الله ﷺ حين كسفتِ الشَّمسُ ثمانِ ركعاتٍ في أربع سجداتٍ»،

[ش: ١٩٢/ب] وعن عليٍّ مثلُ ذلك[٧]./

وفي حديث يحيى بنِ سعيدٍ القطَّان: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ [صلَّى] في كسوفِ

---

(١) كَعْكَع: إذا تأخَّر عن الأمر ولم يتقدَّم، ويقال: كَعْكَع وكَعَّ وتكَأْكَأَ: إذا جبُن عن الإقدام.

(٢) أفظَعَ الشّيءُ وفَظُع فهو فَظيع ومُنفَظع أي: شديدٌ هائل.

(٣) العَشير: الصَّاحب والزَّوج.

(٤) أخرجه البخاري (٢٩) و(٤٣١) و(٧٤٨) و(١٠٥٢) و(٣٢٠٢) و(٥١٩٧)، ومسلم (٩٠٧) من طرُقٍ عن زيد بن أسلم عن عطاء به.

(٥) مسلم (٩٠١) من طريق الزهري عن كثير بن عباس به.

(٦) انظر الحديث السابع والثلاثين من مسند عائشة.

(٧) مسلم (٩٠٨) من طريق ابن علية عن الثوري عن حبيب به.

الشَّمسِ قرأ ثمَّ ركَع، ثمَّ قرَأ ثمَّ ركَع، ثمَّ قرَأ ثمَّ ركَع، ثمَّ قرَأ ثمَّ ركَع[١]، ثمَّ سجدَ»، والأخرى مثلُها[٢].

٩٩٣ - الثَّامن عشر: عن عَطاءِ بنِ يَسارٍ عن عبد الله بنِ عبَّاسٍ: «**أنَّ رسولَ الله ﷺ أكلَ كَتِفَ شاةٍ، ثمَّ صلَّى ولَم يتوضَّأ**»[٣].

وقد أخرجه مسلمٌ من حديث عليِّ بنِ عبد الله بنِ عبَّاسٍ ومحمَّد بنِ عمرو ابنِ عطاءٍ جميعاً عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أكل عَرقاً[٤] أو لحماً، ثمَّ صلَّى ولم يتوضَّأ، أو: لم يمَسَّ ماءً»[٥].

٩٩٤ - التَّاسع عشر: عن سليمانَ بنِ يَسارٍ عن عبد الله بنِ عبَّاسٍ أنَّه قال: «كانَ الفضلُ بنُ عبَّاس رديفَ رسولِ الله ﷺ، فجاءته امرأةٌ من خَثْعَمٍ تستَفتيه، فجعَل الفضلُ ينظرُ إليها وتنظرُ إليه، فجعَل رسولُ الله ﷺ يصرِفُ وَجْه الفضلِ إلى الشِّقِّ الآخر، قالت: يا رسولَ الله؛ إنَّ فريضةَ الله على عباده في الحجِّ أدرَكتْ أبي شيخاً كبيراً لا يستطيعُ أن يثبُتَ على الرَّاحلةِ، أفأحجُّ[٦] عنه؟ قال: نعم. وذلك في حجَّة الوداعِ»[٧].

---

(١) سقط قوله: (ثمَّ قرأ ثمَّ ركع) من (أبي شجاع).

(٢) مسلم (٩٠٩) من طريق يحيى القطان عن سفيان الثوري عن حبيب به.

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٧)، ومسلم (٣٥٤) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء به.

(٤) العَرْق: العظم الذي نُقشِّر عنه اللَّحم، وقد بقيَت عليه بقيَّة منه، وجمعه: عُراق نادِرٌ، يقال: عرَّقت اللَّحْم وتعرَّقته إذا أخذتَ عنه اللَّحمَ بأسنانك.

(٥) مسلم (٣٥٤).

(٦) في (أبي شجاع): (فأحج).

(٧) أخرجه البخاري (١٥١٣) و(١٨٥٤) و(١٨٥٥) و(٤٣٩٩) و(٦٢٢٨)، ومسلم (١٣٣٤) من طرُق عن الزهري عنه به.

وفي رواية ابنِ جُريجٍ عن ابنِ عبَّاسٍ عن الفضلِ، جعَلَه من مسندِ الفضلِ[١].

٩٩٥- العشرون: عن عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مُلَيكَةَ -من رواية نافعِ ابن[٢] عمرَ عنه- قال: «كتب ابنُ عبَّاسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قضى باليمينِ على المدَّعى عليه». كذا عند البخاريِّ[٣].

وقد أخرجه من رواية ابن جُريجٍ عن ابن أبي مُلَيكَةَ بطوله: «أنَّ امرأتَينِ كانَتا تَخرِزانِ في بيتٍ أو في الحجرةِ، فخرَجتْ إحداهُما وقد أُنْفِذَ بإشفَى[٤] في كَفِّهَا، فادَّعتْ على الأخرى، فرُفِعَ ذلك إلى ابن عبَّاسٍ، فقال ابنُ عبَّاسٍ: قال رسول الله ﷺ: **لو يُعطَى النَّاسُ بدَعواهم لذَهَبتْ دِماؤُهم وأموالُهم.** ذكِّروها بالله، واقرءوا عليها: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران:٧٧] فذكَّروها فاعترفتْ، فقال ابنُ عبَّاسٍ: قال النَّبيُّ ﷺ: **اليمينُ على المدَّعى عليه**»[٥]./ [ش: ١٩٣/أ]

وعند مسلمٍ المسندُ منه فقط؛ من حديث ابن وهْبٍ عن ابن جُريجٍ بهذا الإسناد: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لو يُعطَى النَّاس بدعواهم لادَّعى ناسٌ دماءَ رجالٍ وأموالَهم، ولكنَّ اليمينَ على المدَّعى عليه**»[٦].

وعنده من رواية محمَّد بن بِشْرٍ عن نافعِ بن عمرَ: «أنَّ رسول الله ﷺ قضَى باليمينِ على المدَّعى عليه»[٣].

٩٩٦- الحادي والعشرون: عن طاوُس بن كَيسَان -من رواية مجاهد عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قال رسول الله ﷺ يوم فتح مكَّة: «**لا هجرَةَ، ولكن جهادٌ**

---

(١) انظر الحديث الثاني من مسند الفضل بن العباس رضي الله تعالى عنهما.

(٢) سقط قوله: (نافع بن) من (أبي شجاع).

(٣) أخرجه (٢٦٦٨) و(٢٥١٤) عن أبي نعيم ويحيى بن خلاد عن نافع بن عمر به.

(٤) **الإشفى**: حديدةٌ محدَّدة الطرف من آلة الخرز.

(٥) البخاري (٤٥٥٢) من طريق عبد الله بن داود عن ابن جريج به.

(٦) مسلم (١٧١١).

ونيَّةٌ، وإذا استُنفِرتُم فانفروا/ وقال يومَ فتحِ مكَّة: إنَّ هذا البلدَ حرَّمه الله يومَ خلقَ السَّمواتِ والأرضَ، فهو حرامٌ بِحُرمَةِ الله إلى يومِ القيامَةِ، وإنَّه لم يَحِلَّ القتالُ فيه لأحدٍ قبلي، ولم يَحِلَّ لي إلَّا ساعةً من نهارٍ، فهو حرامٌ بحُرمَة الله إلى يومِ القيامَةِ، لا يُعضَدُ[1] شوكُهُ، ولا يُنَفَّرُ صيدُه[2]، ولا تُلتقَطُ لُقطَتُه إلَّا من عرَّفَها، ولا يُخْتَلَى خَلاه[3]. فقال العبَّاس: يا رسولَ الله؛ إلَّا الإذْخِرَ[4]، فإنَّه لِقَينِهم وبيوتِهم، فقال: **إلَّا الإذْخِرَ»[5].** [ص: ٢٠٤/ب]

قال أبو مسعود: قال فيه الأعمش: عن مجاهد عن ابنِ عبَّاسٍ.

ولم يخرجاه من حديث الأعمش، وقد[6] أخرجه البخاريُّ تعليقاً من حديث عمرو بنِ دينارٍ عن عكرمَةَ[7] عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **«لا يُعضَدُ عِضَاهُها[8]، ولا يُنَفَّرُ صيدُها، ولا تَحِلُّ لُقَطتُها إلَّا لِمُنشِدٍ[9]، ولا يُختَلى خَلَاها.**

---

(١) **يُعضَد**: أي يكسر، والعَضْد: قطع الشجر بالمِعضَد، وهو كالسيفِ يُمتهَن في قطع الشجر، والعاضِدُ القاطع، والعضيد والعضِدُ: ما قُطِعَ من الشجرة إذا عُضِدت.

(٢) **ولا يُنَفَّرُ صيدُه**: أي؛ لا يُزعَجُ من مكانه ولا يقصَدُ إلى إزالته، وعن عكرمةَ أن ينحَّى من الظلِّ وينزل مكانه.

(٣) **الخلاء** مقصورٌ: الحشيش الرطْبُ، والواحدة خلاة، وأخليتُه: إذا جَزَزته، والمِخلى الآلة التي يُجَزُّ بها.

(٤) **الإذْخِر**: حشيشة طيِّبةُ الريح تكون بمكةَ.

(٥) أخرجه البخاري (١٥٨٧) و(١٨٣٤) و(٢٧٨٣) و(٢٨٢٥) و(٣٠٧٧) و(٣١٨٩)، ومسلم (١٣٥٣) من طرُقٍ عن منصورٍ عن مجاهدٍ عنه به.

(٦) في (ابن الصلاح): (وقال).

(٧) سقط قوله: (عن عكرمة) من (أبي شجاع).

(٨) **العِضاهُ**: شجر من شجر الشَّوك كالطَّلْح والعَوسَج، ويقال: بعير عضِهٌ إذا كان يأكل العِضاه، وأرض عضِهة وعَضيهةٌ: إذا كانت كثيرةَ العِضاه.

(٩) **أنشدتُ الضالَّةَ**: عرَّفتها، والمنشد: المعرِّف.

قال العبَّاس: يا رسولَ الله؛ إلَّا الإذْخِرَ، قال: **إلَّا الإذْخِرَ**»[١]. لم يزد.

وهكذا في كتاب البخاريِّ على خلاف ما ذكره أبو مسعود.

وأخرجه البخاريُّ أيضاً من حديث خالد بن مِهْران الحذَّاء عن عكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**حرَّم الله مكَّة، فلم تَحِلَّ لأحدٍ قبلي، ولا تَحِلُّ لأحدٍ بعدي، أُحِلَّت لي ساعةً من نهارٍ، لا يُختَلى خَلَاها، ولا يُعضَد شجرُها، ولا يُنَفَّرُ صيدُها، ولا تحلُّ لُقَطتها إلَّا لِمعَرِّف.** فقال العبَّاس: إلَّا الإذْخِرَ، لصاغَتِنا وقُبورِنا»، -وفي رواية خالد بن عبد الله عن خالد الحذَّاء: «ولسُقُفِ بُيُوتِنا-، فقال: **إلا الإذْخِرَ**. فقال عكرمَةُ: هل تدري ما يُنَفَّرُ صيدُها؟ هو أن يُنَحِّيَه من الظِّلِّ وينزِلَ مكَانَه»[٢]./ [ش:١٩٣/ب]

وقد أخرجه من حديث الحسنِ بن مسلمٍ عن مجاهدٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال... مرسلاً. وفي آخره عن ابن جُريجٍ عن عبد الكريم عن عكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ نحوه أو مثله[٣].

٩٩٧- الثَّاني والعشرون: عن طاوُس -من رواية مجاهد عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «مَرَّ رسولُ الله ﷺ على قبرَينِ، فقال: **أما إنَّهما ليعذَّبان، وما يعذَّبان في كبيرٍ**»[٤].

في حديث جَرير عن الأعمش، ثم قال: «**بلى؛ أمَّا أحدُهما فكان يمشي بالنَّميمة**[٥]،

---

(١) ذكره البخاري (٢٤٣٣) من طريق روح حدثنا زكرياء عنه به.

(٢) البخاري (١٣٤٩) و(١٨٣٣) و(٢٠٩٠).

(٣) البخاري (٤٣١٣).

(٤) أخرجه البخاري (٢١٨) و(٦٠٥٢) من طريق وكيع عن الأعمش عن مجاهد عنه به.

(٥) **النَّمَّام**، والقتَّات، والدَّيبوب، والتَّلَّاع، والمِثلَب، والقشَّاش، والنَّمَّال، والنَّمِل بمعنًى واحدٍ، وروينا عن ابن الأعرابي أنه قال: القتَّات: الذي ينقل عنك ما تحدِّثه به وتستكتِمه إياه، والقشَّاش: الذي يتسمَّع عليك ما تحدث به غيرَه، ثم ينقله عنك.

وأمَّا الآخرُ فكان لا يستَتِرُ من بَوله. قال: فدعا بعَسيبٍ رَطْبٍ فشقَّه باثنين، ثمَّ غرَس على هذا واحداً وعلى هذا واحداً، ثمَّ قال: **لعلَّه أن يخفَّفَ عنهما ما لم يَيبَسا**»[1].

وفي حديث أبي معاويَةَ عن الأعمش: «**أمَّا أحدهما فكان لا يستَتِرُ من البَولِ**»[2].

وفي رواية عبد الواحد عن الأعمش نحوَه، إلَّا أنَّه قال: «**وكان الآخرُ لا يستَنزِهُ**[3] **عن البَول أو: من البَول**»[4].

وقد أخرجَه البخاريُّ أيضاً وحدَه من حديث منصورٍ عن مجاهدٍ بنحوِه عن ابنِ عبَّاسٍ، وفيه: «**والآخرُ لا يستَتِرُ من بَولِه**»[5].

٩٩٨- الثَّالث والعشرون: عن طاوُس -من رواية عمرِو بن دينارٍ عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أمرَنا النَّبيُّ ﷺ أن نسجُد على سبعةِ أعضاءٍ -ولا نَكُفَّ شعراً ولا ثوباً-؛ الجبهَةِ، واليَدَينِ، والرُّكبَتين، والرِّجلَين»[6]./ [ص: ٢٠٥/أ]

وفي حديث شعبةَ وأبي عوانَةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**أُمِرنَا أن نسجُدَ...**»، كذا قال أحدُهما في روايته[7]، وقال الآخرُ: إنَّه قال: «**أُمِرتُ أن أسجُدَ...**» وذكَره[8].

---

(١) البخاري (١٣٧٨) حدثنا قتيبة حدثنا جرير به.

(٢) البخاري (٢١٨) و(١٣٦١).

(٣) لا يتنزَّهُ أي: لا يتباعَد ولا يتحفَّظ، والتنزُّه؛ عن القبيح، ومكان نزِهٌ أي؛ خالٍ من الأنيس.

(٤) مسلم (٢٩٢).

(٥) البخاري (٢١٦) و(٦٠٥٥) من طريق عبيدة بن حميد وجرير عن منصور به، إلا أنه لم يذكر فيه طاوساً.

(٦) أخرجه البخاري (٨٠٩) من طريق سفيان عن عمرو به.

(٧) وهو شعبة في رواية مسلم بن إبراهيم عنه؛ البخاري (٨١٠).

(٨) وهي رواية أبي عوانة؛ البخاري (٨١٦)، وكذلك في رواية غندر عن شعبة؛ مسلم (٧٥٦).

ومنهم من قال: «على سبعةِ أعظُم»[١].

وأخرجاه من حديثِ عبد الله بن طاوُس عن أبيه عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**أُمِرتُ أن أسجُدَ على سبعةِ أعظُمٍ؛ على الجبهةِ** -وأشار بيده على أنفِه- **واليَدين، والرُّكبتَين، وأطرافِ القَدَمين، ولا نكفِتَ الثِّياب، ولا الشَّعر**»[٢].

وفي حديث ابنِ عيينَةَ عن طاوُس: «أُمِرَ النَّبيُّ أن يسجُدَ منه على سبعةٍ، ونُهي أن يَكفِتَ الشَّعرَ والثِّيابَ»[٣].

[ش: ١٩٤/أ] وقد روى مسلمٌ نحوَه أيضاً من حديث حَمَّاد بنِ زيدٍ عن عمرو بنِ دينارٍ[٤]./

وروى أيضاً من حديث بُكيرِ بن عبد الله بن الأشجِّ عن كُريبٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّه رأى عبد الله بنَ الحارثِ يصلِّي ورأسُه معقوصٌ[٥] من ورائه، فقام فجعل يَحُلُّه، فلمَّا انصرَفَ أقبلَ إلى ابنِ عبَّاسٍ فقال: ما لك ولرأسي؟ فقال: إنِّي سمِعت رسول الله ﷺ يقول: **إنَّما مَثَلُ هذا مَثَلُ الَّذي يُصَلِّي وهو مَكتوفٌ**»[٦].

٩٩٩- الرَّابع والعشرون: عن طاوُس -من رواية عمرو بنِ دينار عنه- عن

---

(١) هي رواية شعبة، رواية مسلم بن إبراهيم وغندر عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٨١٢)، ومسلم (٤٩٠) من طريق وهيب وابن جريج عنه به. **ونهى أن نكفت الشعر والثياب**: أي؛ نضمَّهما ونجمعَهما من الانتشار، كالعَقْص في الشَّعر، والربط في الثياب، **والكَفْت**: الجمع والضم، قال تعالى: ﴿أَلَمْ نَجْعَلِ ٱلْأَرْضَ كِفَاتًا﴾ [المرسلات: ٢٥] أي: تضمُّهم في حال الحياة والموت على ظهرها وفي بطنها.

(٣) مسلم (٤٩٠).

(٤) بل متفق عليه؛ البخاري (٨١٥) عن أبي النعمان، ومسلم (٤٩٠) عن أبي الربيع، كلاهما عن حماد به.

(٥) **عَقْصُ الشَّعر**: ضفرُه وفتلُه، والمعقوص: المضفور.

(٦) مسلم (٤٩٢) من طريق عمرو بن الحارث عنه به. **الكِتاف**: الرَّبط والشدُّ أيضاً.

ابنِ عبَّاسٍ قال: «أمَّا الَّذي نهى عنه النَّبيُّ ﷺ فهو الطَّعام أن يُباع حتَّى يُقبَضَ، قال ابنُ عبَّاسٍ: ولا أحسِبُ كلَّ شيءٍ إلَّا مثلَه»(١).

ولفظ حديث حمَّاد بن زيد: أنَّه ﵇ قال: «**مَن ابتاعَ طعاماً فلا يَبِعْهُ حتَّى يَستَوفيَه**»(٢).

وقد أخرجاه من حديث ابن طاوُس عن أبيه بنحوِه: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن يبيعَ الرَّجل طعاماً حتَّى يَستَوفيَه. قلت لابنِ عبَّاسٍ: كيف ذاك؟ قال: ذاك دراهمُ بدراهمَ، والطَّعام مُرجَأٌ»(٣).

وفي حديث مَعمرٍ وغيرِه: «**من ابتاعَ طعاماً فلا يَبِعْهُ حتَّى يَقبِضَه**»(٤).

ومنهم من قال: حتَّى «**يَكتالَه**»(٥).

١٠٠٠- الخامس والعشرون: عن طاوُس عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ خرَج إلى أرضٍ تَهتزُّ زَرعاً(٦)، فقال: لِمَن هذه؟ فقالوا: اكتَراها فلان، فقال: **أما إنَّه لو مَنَحَها(٧) إيَّاه كان خيراً له من أن يأخذَ عليها أجراً معلوماً**»(٨).

وفي حديث حمَّاد بن زيد عن عمرو: أنَّ مجاهداً قال لطاوُس: انطَلِق بنا إلى

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٣٥)، ومسلم (١٥٢٥) من طريق سفيان عنه به.

(٢) مسلم (١٥٢٥).

(٣) البخاري (٢١٣٢)، ومسلم (١٥٢٥) من طريق وهيب وسفيان عنه به.

الإرجاء: التأخير، والمرجأ: المؤخر.

(٤) مسلم (١٥٢٥) من طريق عبد الرزاق عن معمر به.

(٥) رواية مسلم من طريق سفيان عن ابن طاوُس.

(٦) اهتزَّتِ الأرضُ بالنبات: أي ظهر فيها منه ما حَسُنَ.

(٧) مَنَحَ الأرضَ: أي أباح زراعتَها بغير أجرٍ، ومنح الشاةَ: إذا أباح أخذَ لبنها بغير ثمنٍ.

(٨) أخرجه البخاري (٢٣٣٠) و(٢٣٤٢) و(٢٦٣٤)، ومسلم (١٥٥٠) من طريق سفيان وأيوب وشعبة عن عمرو بن دينار عن طاوُس به.

ابنِ رافع بن خَديج فاسمَع منه الحديث عن أبيه عن النَّبيِّ ﷺ، قال: فانتَهرَه وقال: إنِّي والله لو أعلم أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عنه ما فعلتُه، ولكن حدَّثني مَن هو أعلم به منهم -يعني ابن عبَّاسٍ- أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لأن يَمنحَ الرَّجل أخاه أرضَه خيرٌ له من أن يأخذَ عليها خَرجاً معلوماً**»(١).

وقد أخرجَه مسلمٌ أيضاً من حديث ابنِ طاوُس عن أبيه بنحوِه، قال: وقال ابن عبَّاسٍ: هو الحَقلُ، وهو بلسان الأنصار: المُحاقلَة(٢).

وفي حديث عبد الملك بن مَيسَرَة(٣) عن طاوُس عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**من كانت له أرضٌ فإنَّه إن منَحها أخاه خيرٌ له**»(٤). لم يزد.// [ش: ١٩٤/ب] [ص: ٢٠٥/ب]

١٠٠١- السَّادس والعشرون في المواقيتِ: عن عمرٍو عن طاوُسٍ عن ابنِ

---

(١) مسلم (١٥٥٠).

(٢) مسلم (١٥٥٠) من طريق معمر عن عبد الله بن طاوُس به.

المحاقَلة المنهيُّ عنها؛ فيها أقوال:

أحدها: اكتِراء الأرض بالحنطة، وقد جاء ذلك في بعض الأحاديث. وقيل: هي المزارَعة بالثُّلث والرُّبع وأقلَّ من ذلك وأكثرَ. وقال أبو عُبيد: هو بيع الطعام في سنبُله، مأخوذٌ من الحقْل، والحَقْل: القَراح في تسمية أهل العراق، وفي بعض الحديث: «ما تصنعون بمَحاقِلكم» أي: بمَزارعِكم، ويقال للرجل: احقِلْ أي: ازرَع، قال: وإنما وقع الحظر عن ذلك؛ لأنه لا يجوز في شيء من المَكيل منه والموزونِ من جنسٍ واحدٍ إلا أن يكونَ مثلاً بمِثْل ويداً بيد، وهذا ها هنا مجهول لا يُدرى مقداره. وقال الليث: الحقل: الزرعُ إذا تشعَّب، قيل لي في هذا: إن كانت المحاقلةُ مأخوذةً من هذا فهو بيعُ الزرع قبل إدراكه، قال: والحَقلة؛ المزرعة، ومنه قولهم: (لا تُنبتُ البقلةَ إلا الحقلةُ).

(٣) وقع في الأصول: (عبد الله)، والصواب ما أثبتناه، وفي نسختنا من رواية مسلم: (عبد الملك ابن زيد) وهو تحريف عن (عبد الملك أبي زيد)!

(٤) مسلم (١٥٥٠).

عبَّاسٍ قال: «وقَّت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهلِ المدينة ذا الحُليفة، ولأهل الشَّام الجُحفة، ولأهل نجدٍ قَرن المنازل، ولأهل اليمن يَلَمْلَم، قال: **فهنَّ لهنَّ ولمن أتى عليهنَّ من غير أهلهنَّ، لمن كان يريد الحجَّ والعمرةَ، فمن كان دونَهنَّ فمُهَلُّه من أهله، وكذلك حتَّى أهل مكَّةَ يهِلُّونَ منها**»(١).

وفي رواية: «ومَن كان دون ذلك فَمِن حيث أنشَأ(٢)، حتَّى أهل مكَّةَ من مكَّةَ؛ وأخرجاه من رواية عبد الله بن طاوُس عن طاوُس عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وقَّت...». وذكَرَه بمعناه(٣).

١٠٠٢- السَّابع والعشرون: عن طاوُس وعطاء عن ابنِ عبَّاسٍ -من رواية عمرو عنهما- عنه قال: «احتَجَم النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم وهو مُحرِمٌ»(٤).

وفي رواية عليِّ بن المدينيِّ عن سفيان عن عمرو، قال: أوَّل ما سمِعتُه من عطاءٍ يقول: سمِعتُ ابن عبَّاسٍ، ثمَّ سمِعته يقول: حدَّثني طاوُس عن ابنِ عبَّاسٍ، فقلت: لعلَّه سمِعَه منهما(٥).

وقد أخرج البخاريُّ من حديث أيُّوبَ عن عكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم احتَجَم وهو مُحرِمٌ، واحتَجَم وهو صائمٌ»(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٢٦) و(١٥٢٩)، ومسلم (١١٨١) من طريق حماد بن زيد عن عمرو بن دينار به.

(٢) **إنشاءُ الحجِّ**: أي ابتداؤه.

(٣) البخاري (١٥٢٤) و(١٥٣٠) و(١٨٤٥)، ومسلم (١١٨١) من طريق وهيب عن ابن طاوس عن أبيه به.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٩٥)، ومسلم (١٢٠٢) من طرُقٍ عن سفيان عنه به.

(٥) البخاري (١٨٣٥).

(٦) البخاري (١٩٣٨) و(١٩٣٩) و(٥٦٩٤) من طريق وهيب وعبد الوارث عن أيوب به.

ومن حديث هشام بن حسَّان القُرْدُوسيِّ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «احتَجَم النَّبيُّ ﷺ في رأسه وهو مُحرِمٌ من وجَعٍ كان به، بماءٍ يقال له: لَحْي جَمَل». وقال محمَّد بن سواء عن هشام: «مِن شقيقةٍ كانت به»[(١)].

١٠٠٣- الثَّامن والعشرون: عن طاوُس -من رواية إبراهيمَ بن مَيسَرة عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّه ذكر قول النَّبيِّ ﷺ في الغسل يومَ الجمعة، قال: فقلت لابنِ عبَّاسٍ: أيَمَسُّ طِيباً أو دُهناً إن كان عند أهله؟ قال: لا أعلمه»[(٢)].

وأخرجَه البخاريُّ أيضاً من حديث الزُّهريِّ، قال طاوُسٌ: قلت لابن عبَّاسٍ: ذكروا أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**اغتَسِلوا يومَ الجمُعة واغسِلوا رؤوسَكُم، وإن لم تكونوا جُنُباً، وأصِيبوا من الطِّيب**. قال ابن عبَّاسٍ: أمَّا الغُسلُ فنعَم، وأمَّا الطِّيبُ فلا أدري»[(٣)]./ [ش: ١٩٥/أ]

١٠٠٤- التَّاسع والعشرون: عن الحسنِ بن مسلمِ بن يَنَّاقٍ عن طاوُسٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «شهدتُ الصَّلاة يومَ الفِطرِ مع رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، فكلُّهم يصلِّيها قبل الخطبة ثمَّ يَخطُب بعدُ، فنزَل نبيُّ الله ﷺ وكأنِّي أنظر إليه حين يُجلِسُ الرِّجالَ بيده، ثمَّ أقبلَ يَشقُّهم حتَّى أتى النِّساء مع بلال، فقرأ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ﴾ [الممتحنة:١٢] حتَّى فرَغ من الآية كلِّها، ثمَّ قال حين فرَغ: **أنتُنَّ على ذلك**؟ فقالت امرأةٌ واحدةٌ، لم يُجبه غيرُها: نعَم يا رسولَ الله -لا يدري

---

(١) البخاري (٥٧٠٠) من طريق ابن أبي عدي، و(٥٧٠١) من طريق ابن سواء، كلاهما عن هشام به.

(٢) أخرجه البخاري (٨٨٥)، ومسلم (٨٤٨) من طريق ابن جريج عن إبراهيم بن ميسرة به.

(٣) البخاري (٨٨٤) من طريق شعيب عن الزهري به.

الحسن من هي - قال: فتصدَّقنَ. وبسَط بلالٌ ثوبَه، فجَعلن يُلقينَ الفَتَخَ[١] والخَواتِيم في ثوبِ بلالٍ»[٢].

وفي حديث أبي عاصمٍ: «شهدتُ العيدَ مع رسولِ الله ﷺ...»[٣].

وفي حديث عبد الرزاق عند قوله: «فبسطَ بلالٌ ثوبَه، وقال: هَلُمَّ، فداءً لكنَّ أبي وأمِّي. فيُلقينَ الفَتَخَ والخَواتِيم». قال عبد الرزاق: الفَتَخ: الخَواتِيم العِظام كانت في الجاهليَّة[٤]./ [ص: ٢٠٦/أ]

وأخرجا من حديث عطاءِ بن أبي رباحٍ عن ابنِ عبَّاسٍ أنَّه قال: «أشهدُ على النَّبيِّ ﷺ -وقال عطاء: أشهدُ على ابنِ عبَّاسٍ- أنَّ النَّبيَّ ﷺ خرَج ومعه بلالٌ، فظنَّ أنَّه لم يُسمِعِ النِّساءَ، فوعظَهنَّ وأمرَهنَّ بالصَّدقة، فجعلتِ المرأة تُلقي القُرطَ والخَاتِم والشَّيء، وبلالٌ يأخُذ في طرفِ ثوبِه»[٥].

وأخرجا من حديث عَديٍّ بن ثابت عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «خرَج النَّبيُّ ﷺ يومَ عيد فصلَّى ركعَتين، لم يصلِّ قبلَها ولا بعدَها، ثمَّ أتى النِّساءَ وبلالٌ معه، فأمرَهنَّ بالصَّدقة، فجعلتِ المرأة تَصدَّق بِخُرصِها وسِخَابِها»[٦].

---

(١) **الفَتَخ**: خواتيمُ عظامٌ كانت في الجاهلية، كذا في رواية عبد الرزاق، وقال أبو نصر عن الأصمعيِّ: هي خواتيمُ لا فصوصَ لها، واحدها فتَخة، قال ابن السِّكِّيت: وجمعها فتَخاتٌ وفَتَخٌ، ويقال أيضاً: فِتاخ.

(٢) أخرجه البخاري (٩٧٩) و(٤٨٩٥) و(٥٨٨٠) من طريق ابن جريج عن الحسن به.

(٣) البخاري (٩٦٢) عنه عن ابن جريج به.

(٤) مسلم (٨٨٤).

(٥) البخاري (٩٨) و(١٤٤٩)، ومسلم (٨٨٤) من طريق أيوب عن عطاء به.

(٦) البخاري (٩٦٤) و(٩٨٩) و(١٤١٣) و(٥٨٨١) و(٥٨٨٣) من طريق شعبة عن عدي به.
الخُرْص: الحلقة الصغيرة من الحليِّ، تُجعَلُ في الأذن. والسِّخاب: خيط يُنظَمُ فيه خرَزٌ، وتلبسه الجَواري والصبيان، وجمعه سُخُب، وهو من المُعاذات.

وفي رواية معاذ بن معاذ عن شعبَةَ: «خرَج في يومِ أضحى أو فطرٍ»(١).

وفي رواية سليمانَ بن حرب عنه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى يوم الفطرِ ركعَتين...» الحديثَ(٢).

وأخرجا عن عطاء بن أبي رباح: «أنَّ ابن عبَّاسٍ أرسلَ إلى ابن الزُّبير أوَّل ما بُويِعَ له: أنَّه لم يكن يؤذَّن للصَّلاة يوم الفطرِ، فلا تؤذِّن لها، قال: فلم يؤذِّن لها ابن الزُّبير يومَه، وأرسَلَ إليه مع ذلك: إنَّما الخُطبَة بعدَ الصَّلاة، وأنَّ ذلك قد كان يُفعَل، قال: فصلَّى ابن الزُّبير قبل الخُطبَة»(٣)./ [ش: ١٩٥/ب]

وعن عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ وعن جابر بن عبد الله قالا: «لم يكن يؤذَّن يومَ الفِطرِ ولا يومَ الأضحى»(٤).

جعل أبو مسعود هذا والَّذي قبلَه في الأذان طرفاً من حديث عطاء في وعظ النِّساء، وجمع أسانيدَ ذلك في الأوَّل، ولم يذكر متنَ الأذان، ويَحتمِل أن يفرد من ذلك حديث الأذان لأنَّهما معنيان مختلفان، ولأنَّهما أفرداه عن الأوَّل في الكِتابين.

١٠٠٥- الثَّلاثون: عن سليمانَ بن أبي مسلمٍ الأحولِ عن طاوُسٍ: أنَّه سمِع ابن عبَّاسٍ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ إذا قام من اللَّيل يتهجَّد(٥)، قال: **اللَّهمَّ ربنا لك الحمدُ، أنت قَيِّمُ السَّماواتِ والأرضِ ومَن فيهنَّ، ولك الحمدُ، أنت نور السَّماواتِ والأرضِ ومَن فيهنَّ، ولك الحمدُ، أنت [لك] مَلِكُ السَّماواتِ والأرضِ**

---

(١) مسلم (٨٨٤).

(٢) البخاري (٩٦٤).

(٣) البخاري (٩٥٩)، ومسلم (٨٨٦) من طريق ابن جريج عن عطاء به.

(٤) أخرجه البخاري (٩٦٠)، ومسلم (٨٨٦) من طريق ابن جريج عن عطاء به.

(٥) **تهجَّد يتهجَّد**: إذا سهِرَ ونافرَ النَّوم، ويقال: هجد: إذا نام، فهو هاجد، والهجود: النوم.

ومَن فيهنَّ، ولك الحمدُ، أنت الحقُّ، ووعدك الحقُّ، ولقاؤك حقٌّ، وقولك حقٌّ، والجنَّة حقٌّ، والنَّار حقٌّ، والنَّبيُّون حقٌّ، ومحمَّد حقٌّ، والسَّاعة حقٌّ.

اللَّهمَّ لك أسلمتُ، وبك آمنتُ، وعليك توكَّلتُ، وإليك أنبتُ[١]، وبك خاصَمتُ، وإليك حاكَمتُ، فاغفِر لي ما قدَّمتُ وما أخَّرتُ، وما أسرَرتُ وما أعلَنتُ»[٢].

وفي حديث ثابت بن محمَّد: «**وما أنتَ أعلمُ به منِّي، أنت المقدِّم وأنت المؤخِّر، لا إله إلَّا أنت أو: لا إله غيرُك**»[٣].

وفي حديث قَبيصةَ: «**اللَّهمَّ لك الحمدُ، أنت ربُّ السَّماواتِ والأرضِ**»[٤].

وفي رواية ثابت بن محمَّد ومحمودٍ بن غَيلانَ: «**ولك الحمدُ، أنت ربُّ السَّماواتِ والأرضِ ومن فيهنَّ**»[٥].

وأخرجَه مسلم من رواية أبي الزُّبير عن طاوُسٍ، وعن قيس بن سعدٍ عنه، بقريبٍ ممَّا تقدَّم[٦].

قال أبو مَسعودٍ: في حديث قيس بن سعدٍ: «إنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا قام من اللَّيل كبَّر ثمَّ قال: **اللَّهمَّ لك الحمدُ، أنت قيَّامُ السَّماواتِ والأرضِ...**» قال: ثمَّ ذكَرَه.

---

(١) **أناب**: تاب ورجَع عمّا يُكرَه منه.

(٢) أخرجه البخاري (١١٢٠) و(٦٣١٧)، ومسلم (٧٦٩) من طريق ابن عيينة وابن جريج عنه به.

(٣) البخاري (٧٤٤٢) عنه عن سفيان عن ابن جريج به.

(٤) البخاري (٧٣٨٥) عنه عن سفيان عن ابن جريج به.

(٥) البخاري (٧٤٩٩) عن محمود عن عبد الرزاق عن ابن جريج، أما رواية ثابت فتقدم تخريجها.

(٦) مسلم (٧٦٩).

١٠٠٦- الحادي والثَّلاثون: عن عبد الله بن طاوُسٍ عن أبيه عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أَلْحِقوا الفرائضَ بأهلِها، فما بقي فهو لأَولى رجلٍ ذَكَرٍ»(١).

وفي حديث عبد الرزاق عن مَعمَر: «اقسموا المالَ بين أهلِ الفرائضِ على كتاب الله، فما تَرَكَتِ الفرائضُ فلأَولى رجلٍ ذَكَرٍ»(٢)./ [ص: ٢٠٦/ب]

١٠٠٧- الثَّاني والثَّلاثون: عن ابن طاوُس عن أبيه عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَلَقَّوا الرُّكبانَ، ولا يَبع حاضرٌ لبادٍ. فقلت لابن عبَّاسٍ: ما قوله: لا يَبع حاضرٌ لبادٍ؟ قال: لا يكون له سِمساراً»(٣)./ [ش: ١٩٦/أ]

١٠٠٨- الثَّالث والثَّلاثون: عن ابن طاوُس عن أبيه عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ احتَجَم وأعطى الحجَّام أجرَه، واستَعَطَ»(٤).

وأخرجَه البخاريُّ من حديث خالد عن عكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «احتَجَم النَّبيُّ ﷺ(٥) [وأعطى الحجَّام أجرَه](٦)، ولو عَلِمَ كراهيةً لم يُعطِه»(٧).

وأخرجَه مسلمٌ أيضاً من رواية عكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «احتَجَم رسولُ الله

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٣٢) و(٦٧٣٥) و(٦٧٣٧) و(٦٧٤٦)، ومسلم (١٦١٥) من طريق وهيب وروح ويحيى بن أيوب عن ابن طاوُس به.

(٢) مسلم (١٦١٥).

(٣) أخرجه البخاري (٢١٦٣) و(٢١٨٥) و (٢٢٧٤)، ومسلم (١٥٢١) من طريق معمر عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٢٧٨) و(٥٦٩١)، ومسلم (١٢٠٢) من طريق وهيب عن ابن طاوُس به.

(٥) انتقل نظر ناسخ (أبي شجاع) من (احتجم النبي ﷺ) إلى (احتجم رسول الله ﷺ) فسقط ما بينهما.

(٦) ما بين معقفتين سقط من (ابن الصلاح) أيضاً واستدركناه من البخاري.

(٧) البخاري (٢٢٧٩) من طريق يزيد بن زريع عن خالد الحذاء به.

ﷺ وأعطى الَّذي حَجَمَه، ولو كان حَراماً لم يُعطِه»[1].

ولمسلمٍ من رواية الشَّعبيِّ عامر بن شَراحيلَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «حَجَم النَّبيَّ ﷺ عبدٌ لِبني بَياضَةَ، فأعطاه النَّبيُّ ﷺ أجرَه، وكلَّمَ سيِّدَه فخفَّفَ عنه من ضَريبتِه، ولو كان سُحتاً لم يُعطِه النَّبيُّ ﷺ»[2].

١٠٠٩- الرَّابع والثَّلاثون: عن عبد الله بن طاوُس عن أبيه عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قيل له في الذَّبح والحَلْق والرَّمي والتَّقديم والتَّأخير، فقال: **لا حرَجَ**»[3].

وأخرجَه البخاريُّ من رواية خالد بن مِهران الحذَّاء عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يُسأل يومَ النَّحر بمِنى، فيقول: **لا حرَجَ**. فسأله رجلٌ، فقال: حلقتُ قبل أن أذبح، قال: **اذبَحَ ولا حرَجَ**. قال: رمَيتُ بعدما أمسَيتُ، فقال: **لا حرَجَ**»[4].

وعند البخاريِّ من رواية عطاء بن أبي رباح عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «سُئل رسول الله ﷺ عمَّن حلَق قبل أن يَذبَحَ، ونحوِه، فقال: **لا حرَجَ، لا حرَجَ**»[5].

وفي رواية عبد العزيز بن رُفيع عن عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «قال رجلٌ للنَّبيِّ ﷺ: زُرتُ قبل أن أرمي، قال: **لا حرَجَ**. قال: حلَقتُ قبل أن أذبح، قال: **لا حرَجَ**. قال: ذبَحتُ قبل أن أرمي، قال: **لا حرَجَ**»[6].

---

(١) البخاري (٢١٠٣) من طريق خالد بن عبد الله عن خالد به. ولم أجده في مسلم.

(٢) مسلم (١٢٠٢) من طريق عاصم عن الشعبي به.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٣٤)، ومسلم (١٣٠٧) من طريق وهيب عن ابن طاوُس به.

والحرَج: الضِّيق، والحرج: الإثم، قال تعالى: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١].

(٤) البخاري (١٧٢٣) و(١٧٣٥) من طريق يزيد بن زريع وعبد الأعلى عن خالد به.

(٥) البخاري (١٧٢١) من طريق منصور عن عطاء به.

(٦) البخاري (١٧٢٢) و(٦٦٦٦).

وعنده من حديث أيُّوبَ عن عكرِمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئل في حَجَّته عن الذَّبح قبل الرَّمي، وعن الحلق قبل الذَّبح، فأومأ بيَده، قال: لا حرَجَ»(١).

وأخرج البخاريُّ تعليقاً من حديث عبد الله بن خُثيم عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ «أنَّه سُئل عن التَّقديم والتَّأخير في الحَلْق والرَّمي، فقال: لا حرَجَ»(٢).

١٠١٠- الخامس والثَّلاثون: عن عبد الله بن طاوُس عن أبيه عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «رخَّص للحائضِ أن تنفِرَ(٣) إذا حاضَتْ، وكان ابن عمر يقول في أوَّل أمره: إنَّها لا تَنفِر، ثمَّ سمِعته يقول: تَنفِرُ، إنَّ رسول الله ﷺ رخَّص لهنَّ»(٤).

[ش: ١٩٦/ب] ولفظ حديث/ سعيد بن منصور: أنَّ ابن عبَّاسٍ قال: «أُمِرَ النَّاس أن يكون آخرُ عهدِهم بالبيتِ، إلَّا أنَّه خُفِّفَ عن المرأة الحائضِ»(٥).

وعند مسلم من رواية الحسن بن مسلم عن طاوُس قال: «كنت مع ابن عبَّاسٍ إذ قال له زيد بن ثابت: تفتي أن تَصدُرَ الحائضُ قبل أن يكون آخرُ عهدِها بالبيتِ؟ فقال له ابن عبَّاسٍ: إمَّا لا، فسَلْ فلانةَ الأنصاريَّة، هل أمَرَها بذلك

---

(١) البخاري (٨٤).

(٢) البخاري (١٧٢٢).

(٣) نفَر من حجِّه: إذا انصرف بعد تمامه، ويقال: النافر على أربعة أوجهٍ: الذي يفِرُّ من الشيء أي: يهرب منه، والذي ينفِرُ من حجِّه أي: ينطلِقُ ويدفَعُ راجعاً عند تمامِ حجِّه، والنافر الوارم، يقال: نفرَ فُوهُ: إذا ورِم، والنافر الغالب، يقال: نافرتُه فنفرتُه أي غلبتُه.

(٤) أخرجه البخاري (٣٢٩) و(١٧٥٥) و(١٧٦٠) من طريق وهيب وسفيان عن ابن طاوُس به.

(٥) مسلم (١٣٢٨) عنه وعن ابن أبي شيبة، والبخاري (١٧٥٥) عن مسدد، كلهم عن سفيان عن ابن طاوس به.

رسول الله ﷺ. فرجَع زيد إلى ابن عبَّاسٍ يَضحَك وهو يقول: ما أراك إلَّا قد صَدقْت»[1].

وعند البخاريِّ من حديث قتادةَ وأيُّوبَ وخالدٍ الحذَّاء عن عكرمَةَ: «أنَّ أهلَ المدينة سألوا ابن عبَّاسٍ عن امرأةٍ طافَت ثمَّ حاضَت،/ قال لهم: تَنفِرُ، قالوا: لا [ص:٢٠٧/أ] نأخُذ بقولِك وندَع قولَ زيدٍ، قال: إذا قدِمتُم المدينة فسَلُوا، فقدموا المدينة فسألوا، فكان فيمن سألوا أمُّ سُليم، فذكرت حديث صفيَّة. يعني في الإذن لها بأن تَنْفِرَ»[2].

١٠١١- السَّادس والثَّلاثون: عن عبد الله بن طاوُس عن أبيه عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كانوا يرون أنَّ العمرَةَ في أشهر الحجِّ من أفجر الفجور[3] في الأرض، وكانوا يُسَمُّونَ المحرَّمَ صفر، ويقولون: إذا برَأَ الدَّبَر، وعفا الأثر[4]، وانسَلخ صفر، حَلَّت العمرةُ لمن اعتمر، قال: فقدِم رسول الله ﷺ وأصحابُه صبيحة رابعةٍ مُهِلِّينَ[5] بالحجِّ، فأمرَهم النَّبيُّ ﷺ أن يجعلوها عمرةً، فتعاظم ذلك عندهم، فقالوا: يا رسول الله؛ أيُّ الحِلِّ؟ قال: **الحِلُّ كلُّه**»[6].

قال البخاريُّ: قال ابن المديني: قال لنا سفيان: كان عمرو يقول: إنَّ هذا

(١) مسلم (١٣٢٨) من طريق ابن جريج عن الحسن به.

(٢) البخاري (١٧٥٨) و(١٧٥٩)، وانظر مسند أم سليم الحديث الثاني من أفراد البخاري (٣٥٤٢).

(٣) أصل **الفُجور**: الميل عن الواجب، ويقال: للكاذب فاجرٌ، وللمكذِّب بالحقِّ فاجرٌ.

(٤) **عفا الأثَرُ**: أي محي وذهب وغطَّاه التراب، وقوله تعالى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ﴾ [التوبة: ٤٣] أي: محى الله عنك، والعفو: محو الذنب، وقد يكون عفا في موضع آخرَ بمعنى كثُر، ومنه قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَفَوا﴾ [الأعراف:٩٥] أي: كثروا.

(٥) **الإهْلالُ**: رفعُ الصوت بالتلبية.

(٦) أخرجه البخاري (١٥٦٤) و(٣٨٣٢)، ومسلم (١٢٤٠) من طريق وهيب عن ابن طاوُس به.

الحديث له شأنٌ[١].

وأخرجا هذا المعنى من حديث أبي العالية البرَّاء -قيل: اسمه زياد، وقيل: كلثومُ بن فيروزَ- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «قدِم النَّبيُّ ﷺ وأصحابُه لصبح رابعةٍ يُلبُّونَ بالحجِّ[٢]، فأمرَهم أن يجعلوها عمرةً، إلَّا من معه هديٌ»[٣].

وفي حديث نصرِ بن عليٍّ: «أهلَّ رسول الله ﷺ بالحجِّ، فقدم لأربعٍ مَضَينَ من ذي الحجَّة، فصلَّى الصُّبحَ، وقال حين صلَّى الصُّبحَ: **مَن شاء أن يجعَلَهَا عمرةً فليجعَلْها عمرةً**»[٤]. ومنهم من قال: «فصلَّى الصُّبح بالبطحاءِ»[٥]، ومنهم من قال: «بذي طوى»[٦]./ [ش: ١٩٧/أ]

(١) جاء هذا القول في نسختنا من رواية البخاري (٣٨٣٣) بعد حديث سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده قال: «جاء سيلٌ في الجاهلية فكسا ما بينَ الجبلين»، قال الحافظ في «الفتح» (١٥٠/٧): له شأن أي قصة، ثم ذكر قصة بنيان الكعبة قبل المبعث النبوي.

(٢) **يقال لبَّى بالحج**: إذا قال: لبَّيك اللهم لبيك، وفي لبيك كلامٌ؛ يقال: نُصبَ على المصدر، وقال أبو بكر ابن الأنباريِّ: فيه أربعة أقوالٍ:

أحدها: إجابتي لك يا ربُّ، من لبَّ بالمكان، وألبَّ به إذا أقامَ، وقالوا: لبَّيك فثنُّوا، أرادوا إجابةً بعد إجابةٍ، كما قالوا: حنانَيك أي رحمةً بعد رحمةٍ.

والوجه الثاني: توجُّهي إليك يا ربُّ وقصدي، فثنَّى للتوكيد، من قولهم: داري تَلِبُّ دارك أي تواجهها.

والثالث: محبتي لك يا ربُّ، من قول العرب امرأةٌ لبَّة: أي محبة لولدها عاطفة عليه، قال الشاعر: (وكنتم كأمٍّ لبَّةٍ طَعنَ ابنُها).

والرابع: إخلاصٌ لك يا ربُّ، من قولهم حسَبٌ لُبابٌ: إذا كان خالصاً محضاً، ولُبُّ الطعام ولُبابُه من ذلك.

(٣) البخاري (١٠٨٥)، ومسلم (١٢٤٠) من طريق وهيب عن أيوب عن أبي العالية به.

(٤) مسلم (١٢٤٠) عن نصر بن علي حدثنا أبي حدثنا شعبة عن أيوب عن أبي العالية به.

(٥) مسلم (١٢٤٠) من طريق شعبة عن أيوب به.

(٦) مسلم (١٢٤٠) من طريق معمر عن أيوب به.

وعند مسلم من حديث مجاهدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**هذه عمرةٌ استَمتَعنا بها، فمن لم يكن معه الهَدي فليَحِلَّ الحِلَّ كُلَّه؛ فإنَّ العمرةَ قد دخَلت في الحجِّ إلى يومِ القيامَةِ**»(١).

١٠١٢- السَّابع والثَّلاثون: عن عُبَيد الله بن أبي يزيد المكِّيِّ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أتى الخلاءَ فوضَعتُ له وَضوءاً، فلمَّا خرَج قال: مَن وضَع هذا؟ فأُخبِرَ، في كتاب مسلم: قال: **اللَّهمَّ فقِّهه**(٢). وفي كتاب البخاريِّ قال: **اللَّهمَّ فقِّهه في الدِّين**»(٣).

وحكى أبو مسعودٍ قال: «**اللَّهمَّ فقِّهه في الدِّين، وعلِّمه التَّأويل**(٤)». ولم أجده في الكِتابين(٥).

وروى البخاريُّ من حديث خالد الحذَّاء عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «ضمَّني النَّبيُّ ﷺ إلى صدره، وقال: **اللَّهمَّ علِّمه الحِكمَة**»(٦). وفي رواية

---

(١) مسلم (١٢٤١) من طريق الحكم عن مجاهد به.

(٢) **الفِقه**: العلم بالشيء، يقال: فقِهته أفقَهه؛ أي: علمتُه، وكل علمٍ بشيء فهو فِقه، ثم اختص به علمُ الشريعة، فقيل لكل عالمٍ بها: فقيهاً، فإذا قيل: فقُه بضم القاف، فمعناه صار فقيهاً، وقوله تعالى: ﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١٢٢] أي: ليكونوا علماءَ، وفي الدعاء: «اللهم فقِّهه» أي: فهِّمه.

(٣) أخرجه البخاري (١٤٣)، ومسلم (٢٤٧٨) من طريق ورقاء بن عمر عن عُبيد الله به.

(٤) **التَّأويل**: التفسير.

(٥) قال ابن حجر: وهو كما قال.

(٦) البخاري (٣٧٥٦) من طريق عبد الوارث عن خالد به.

الحكمةُ: كل ما منعَ من الجهل، ومنه: حَكَمةُ الدابَّة؛ لأنها تمنع الخلافَ منها، والحُكم بمعنى الحِكْمة، قال تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم:١٢] وقال ﷺ: «إنَّ من الشِّعر لَحِكماً». أي إنَّ منه كلاماً نافعاً، يمنع من الجهل والسفَه، وينهى عنهما.

وُهيب: «علِّمه الكِتابَ»[١].

١٠١٣- الثَّامن والثَّلاثون: عن عُبيد الله بن أبي يزيد: «أنَّه سمِع ابن عبَّاسٍ وسُئِلَ عن صيامِ عاشوراءَ، فقال: ما علمت أنَّ رسولَ الله ﷺ صام يوماً يطلب فضلَه على الأيَّام إلَّا هذا اليومَ، ولا شهراً إلَّا هذا الشَّهرَ، يعني رمضانَ»[٢].

وفي حديث عُبيد الله بن موسى: «ما رأيت النَّبيَّ ﷺ يتحرَّى صيامَ[٣] يومٍ فضَّلَه على غيرِه إلَّا هذا اليومَ -يومَ عاشوراءَ- وهذا الشَّهرَ، يعني شهرَ رمضانَ»[٤].

١٠١٤- التَّاسع والثَّلاثون: عن عُبيد الله بن أبي يزيد أنَّه سمِع ابن عبَّاسٍ يقول: «أنا ممَّن قدَّم النَّبيُّ ﷺ ليلةَ المزدَلِفَة في ضَعفَة أهلِه»[٥].

قال أبو مسعودٍ في هذه التَّرجمة: وفي حديث حمَّاد بن زيد: «بَعثَنا النَّبيُّ ﷺ في الثَّقَلِ من جَمعٍ بليلٍ، ورَمَينا قبل أن يأتينا النَّاس»[٦].

وقال أبو مسعودٍ: وفي حديث عبد الله بن محمَّد عن سفيانَ: «كنت أنا وأمِّي من المستَضعَفين»، ذكَره مع هذا الحديث فيمن قدَّم النَّبيُّ ﷺ ليلةَ المزدَلِفَة.

وقوله: «كنت أنا وأمِّي من المستضعفين» إنَّما هو في أمرِ الهِجرَة، وكونُهم

---

(١) البخاري (٧٥) من طريق عبد الوارث، و(٣٧٥٦) و(٧٢٧٠) من طريق وهيب، عن خالد به.

(٢) أخرجه مسلم (١١٣٢) من طريق ابن عيينة وابن جريج عن عُبيد الله بن أبي زياد به.

(٣) **يتحرَّى صومَه:** أي: يقصده.

(٤) البخاري (٢٠٠٦) حدثنا عُبيد الله بن موسى عن ابن عيينة به.

(٥) أخرجه البخاري (١٦٧٨)، ومسلم (١٢٩٣) من طريق سفيان وحماد بن زيد عن عُبيد الله به.

(٦) البخاري (١٦٧٧) و (١٨٥٦) من طريق حماد إلا قوله: «ورمينا قبل أن يأتينا النَّاس».

بمكَّةَ/ ممنوعَين من الخروج، وإنَّما ذكَره البخاريُّ في تفسيرِ سورة النِّساء لذلك، [ش: ١٩٧/ب] وقرَن معه ما أخرجَه من حديث ابن أبي مُليكة: «أنَّ ابن عبَّاسٍ تلا: ﴿إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ﴾ [النساء:٩٨]، فقال: كنت أنا وأمِّي ممَّن عذَر الله»، وهو من أفراده[١]./ [ص: ٢٠٧/ب]

وقد روى من حديث سفيانَ عن[٢] عُبيد الله عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كنت أنا وأمِّي من المستَضعَفين، أنا من الوِلدان، وأمِّي من النِّساء»[٣]، ولم يذكرِ البخاريُّ هذا اللفظ في كتاب الحجِّ أصلاً، وأمَّا مسلمٌ فليس هذا اللَّفظُ فيما أخرَجه، والمستَضعَف غير الضَّعيف.

١٠١٥- الأربعون: عن أبي مَعبَد مولى ابن عبَّاسٍ -واسمه نافذ- عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ لَمَّا بعث معاذاً إلى اليمن، قال: **إنَّك تَقدَمُ على قومٍ أهل كتابٍ، فليكن أوَّلَ ما تدعوهم إليه عبادةُ الله عَزَّ وَجَلَّ، فإذا عرَفوا الله فأخبِرهم أنَّ الله قد فرَض عليهم خمسَ صلواتٍ في يومِهم وليلتِهم، فإذا فعَلوا فأخبِرهم أنَّ الله قد فرَض عليهم زكاةً تؤخَذُ من أموالِهم وترَدُّ على فقرائهم، فإذا أطاعوا بها فَخُذ منهم وتَوَقَّ كَرائم أموالِهم**»[٤].

زاد في رواية ابن المباركِ ووكيعٍ: «**واتَّق دعوةَ المظلومِ؛ فإنَّه ليس بينَه وبينَ الله حجابٌ**»[٥].

---

(١) البخاري (٤٥٨٨).

(٢) في (ابن الصلاح): (عنه عن).

(٣) البخاري (١٣٥٧) عن ابن المديني عن سفيان به.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٩٥) و(١٤٥٨) و(٧٣٧١)، ومسلم (١٩) من طريق يحيى بن صيفي عنه به.

(٥) البخاري (١٤٩٦) و(٢٤٤٨) و(٤٣٤٧)، ومسلم (١٩).

رواياتُ البخاريِّ كلُّها هكذا؛ على أنَّه من مسنَد ابن عبَّاسٍ، وكذلك عند مسلمٍ في روايته عن ابنِ أبي عمرَ وعَبد بنِ حُميد، وأمَّا في روايته عن أبي بكرِ بن أبي شيبةَ وأبي كُرَيب وإسحاقَ بن إبراهيمَ عن وَكيع، فإنَّ هؤلاء قالوا فيه: عن أبي مَعبَد عن ابنِ عبَّاسٍ عن معاذِ بن جبلٍ قال: «بَعثني رسولُ الله ﷺ، فقال: **إنَّك تأتي قوماً من أهلِ الكتابِ، فادعُهم إلى شهادةِ أن لا إله إلَّا الله...**» وذكَر الحديثَ بنحوِه، وكان يَنبَغي أن يُخرَّجَ في أفرادِ مسلمٍ لذكرِه إيَّاه وحدَه عن ابنِ عبَّاسٍ عن معاذ، ولكن أوردناه كما أورَده أبو مسعودٍ، ونبَّهنا عليه(١).

١٠١٦- الحادي والأربعون: عن أبي مَعبدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّه سمِع النَّبيَّ ﷺ يخطُب يقول: «**لا يخلونَّ رجلٌ بامرأةٍ إلَّا ومعها ذو مَحرَمٍ، ولا تُسافرِ المرأة إلَّا مع ذي مَحرَمٍ.**/ فقام رجلٌ، فقال: يا رسولَ الله؛ إنَّ امرأتي خرَجتْ حاجَّةً، وإنِّي اكتُتِبتُ في غزوةِ كذا وكذا، قال: **انطلِق فحجَّ مع امرأتِكَ**»(٢). [ش: ١٩٨/أ]

١٠١٧- الثَّاني والأربعون: عن أبي مَعبدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رفْعَ الصَّوتِ بالذِّكر حين ينصرِفُ النَّاس من المكتوبة كان على عهد رسول الله ﷺ». وقال ابنُ عبَّاسٍ: كنت أعلمُ إذا انصرفوا بذلك إذا سَمِعتُه(٣).

وفي حديث ابنِ عيينَةَ: «ما كنَّا نعرِفُ انقضاءَ صلاةِ النَّبيِّ ﷺ إلَّا بالتَّكبير». قال عمرٌو: وأخبَرني به أبو مَعبدٍ، ثمَّ أنكَره بعد(٤).

١٠١٨- الثَّالث والأربعون: في قيام اللَّيل: عن عمرو بن دينار عن كُريب عن

---

(١) مسلم (١٩). وفي هامش (ابن الصلاح): بلاغ.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٦٢) و (٣٠٠٦) و (٣٠٦١) و(٥٢٣٣)، ومسلم (١٣٤١) من طريق عمرو عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (٨٤١)، ومسلم (٥٨٣) من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار عنه به.

(٤) البخاري (٨٤٢)، ومسلم (٥٨٣).

ابنِ عبَّاسٍ قال: «بِتُّ عند خالتي ميمونَةَ ليلةً،/ فقام النَّبيُّ ﷺ من اللَّيل، [ص:٢٠٨/أ] فتوضَّأ من شَنٍّ[١] معلَّقٍ وُضوءاً خفيفاً -يخفِّفه عمرو[٢] ويقلِّله- وقام يصلِّي، قال: فقُمتُ فتوضَّأت نحواً ممَّا توضَّأ، ثمَّ جئت فقُمتُ عن يساره -وربَّما قال سفيانَ: عن شماله- فحوَّلني فجعَلني عن يمينه، ثمَّ صلَّى ما شاء الله، ثمَّ اضطجَع فنام حتَّى نفَخ، ثمَّ أتاه المنادي فآذنه بالصَّلاة، فقام معه إلى الصَّلاة، فصلَّى الصُّبح ولم يتوضَّأ».

قال سفيانُ: وهذا للنَّبيِّ ﷺ خاصَّةً لأنَّه بلغَنا «أنَّ النَّبيَّ ﷺ تنام عَيناه ولا ينام قلبُه»[٣].

وفي رواية ابنِ المدينيِّ عن سفيانَ، قال: قلنا لعمرو: إنَّ ناساً يقولون: «إنَّ رسولَ الله ﷺ تنام عَيناه ولا ينام قلبُه، فقال عمرٌو: سمِعت عُبيدَ بن عُمير يقول: رؤيا الأنبياء وحيٌ، ثمَّ قرأ: ﴿إِنِّىٓ أَرَىٰ فِى ٱلْمَنَامِ أَنِّىٓ أَذْبَحُكَ﴾ [الصافات:١٠٢]»[٤].

وأخرجاه من رواية شَريك بن عبد الله بن أبي نَمِر القُرشيِّ عن كُريب عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «بِتُّ في بيت ميمونَةَ، فتحدَّث رسول الله ﷺ مع أهلِه ساعةً ثمَّ رَقَدَ، فلمَّا كان ثلثُ اللَّيل الآخرِ قعَد، فنظَر إلى السَّماء، فقال: ﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران:١٩٠]. ثمَّ قام فتوضَّأ، واستنَّ، فصلَّى إحدَى عشرةَ ركعةً، ثمَّ أذَّن بلالٌ فصلَّى رَكعتين، ثمَّ خرَج»[٥].

(١) الشنُّ: البالي من القِرَب، والجمع شِنانٌ.

(٢) سقط قوله: (عمرو) من (ابن الصلاح).

(٣) أخرجه مسلم (٧٦٣) عن ابن أبي عمر ومحمد بن حاتم عن سفيان عن عمرو به.

(٤) البخاري (١٣٨) و(٨٥٩).

(٥) البخاري (٤٥٦٩) و(٦٢١٥) و(٧٤٥٢) من طريق محمد بن جعفر عن شريك به.

وفي رواية أبي بكرٍ محمَّد بن إسحاق أنَّه قال: «رقدتُ في بيت ميمونَةَ ليلةً كان النَّبيُّ ﷺ عندها، لأنظرَ كيف صلاةُ النَّبيِّ ﷺ، قال: فتحدَّثَ النَّبيُّ ﷺ مع أهلِه ساعةً، ثمَّ رَقَدَ...» الحديثَ(١).

وأخرجاه من رواية مَخرَمَة بن سليمانَ الأسديِّ عن كُريب مولى ابن عبَّاسٍ،/ أنَّه أخبَره عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّه بات عند ميمونَةَ أمِّ المؤمنين، وهي خالتُه -في رواية ابن مَهديٍّ عن مالك، قال: فقلت: لأنظرنَّ إلى صلاةِ رسول الله ﷺ، فطُرِحَتْ لرسول الله ﷺ وسادةٌ- وفي حديث عبد الله بن يوسف قال: فاضطَجعتُ على عرض الوسادةِ، واضطَجعَ رسول الله ﷺ وأهله في طولها، فنام رسولُ الله ﷺ حتَّى انتصف اللَّيل أو قبلَه بقليلٍ أو بعده بقليلٍ، ثمَّ استيقَظ رسول الله ﷺ، فجلَس يمسَح النَّوم عن وجهه بيديه، ثمَّ قرَأ العشر الآياتِ الخواتِمَ من سورة آل عمرانَ، ثمَّ قام إلى شَنٍّ معلَّقةٍ، فتوضَّأ منها وأحسَن وضوءه، ثمَّ قام يصلِّي.

[ش: ١٩٨/ب]

قال عبد الله بن عبَّاسٍ: فقُمتُ فصَنعتُ مثل ما صنَع، ثمَّ ذهَب فقُمت إلى جنبه، فوضَع رسول الله ﷺ يده اليمنى على رأسي وأخذَ بأذُني اليُمنى يفتلُها، فصلَّى ركعَتين، ثمَّ ركعَتين، ثمَّ ركعَتين، ثمَّ ركعَتين، ثمَّ ركعَتين، ثمَّ ركعَتين(٢)، ثمَّ أوتَر، ثمَّ اضطَجع حتَّى جاءه المؤذِّن، فقام فصلَّى ركعَتين خفيفَتين، ثمَّ خرَج فصلَّى الصُّبح»(٣).

---

(١) مسلم (٧٦٣) عنه عن ابن أبي مريم عن محمد بن جعفر به.

(٢) سقط قوله: (ثم ركعتين) الأخير من (أبي شجاع).

(٣) البخاري (١٨٣) و(٩٩٢) و(١١٩٨) و(٤٥٧٠) و(٤٥٧١) و(٤٥٧٢)، ومسلم (٧٦٣) من طريق إسماعيل والقعنبي وابن مهدي والتنيسي ومعن وقتيبة ويحيى عن مالك عن مخرمة به.

وفي حديث عبد ربِّه بن سعيد عن مَخرَمةَ عن كُريب عن ابنِ عبَّاسٍ، أنَّه قال: «نِمْتُ عند مَيمونَةَ ورسولُ الله ﷺ عندها تلك اللَّيلة،/ فتوضَّأ رسولُ الله ﷺ، ثمَّ قام فصلَّى، فقُمت عن يساره، فأخَذني فجعَلني عن يمينه، فصلَّى في تلك اللَّيلة ثلاثَ عشرةَ ركعة، ثمَّ نام رسول الله ﷺ حتَّى نفَخ، وكان إذا نام نفَخ، ثمَّ أتاه المؤذِّنُ، فخرَج فصلَّى ولم يتوضَّأ». [ص: ٢٠٨/ب]

قال عمرو بن الحارث: فحدَّثت به بُكيرَ ابن الأشجِّ، فقال: حدَّثني كُريبٌ بذلك[1].

وفي حديث الضَّحَّاك بن عثمانَ عن مَخرمةَ قال: «بِتُّ ليلةً عند خالتي ميمونَةَ بنتِ الحارث، فقلت لها: إذا قامَ رسول الله ﷺ فأيقظيني، فقامَ رسولُ الله ﷺ، فقمتُ إلى جنبه الأيسر، فأخَذ بيدي فجعلني من شقِّه الأيمن، فجعَلتُ إذا أغفيتُ يأخذ بشحمةِ أذني[2]، قال: فصلَّى إحدَى عشرةَ ركعةً، ثمَّ احتَبى حتَّى إنِّي لأسمَع نَفَسَهُ راقداً، فلمَّا تبيَّن له الفجر صلَّى ركعتَين خفيفَتين»[3].

وأخرجاه أيضاً من رواية سَلَمَةَ بن كُهَيل عن كُريب عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: «بِتُّ عند ميمونَةَ، فقام النَّبيُّ ﷺ، فأتى حاجته، ثمَّ غسَل وجهَه ويديه، ثمَّ نام، ثمَّ قام فأتى القِرْبَةَ فأطلق شِنَاقَها[4]،/ ثمَّ توضَّأ وضوءاً بين الوضوءين، لم يُكثِر وقد أبلَغ، ثمَّ قام فصلَّى، فقمت كراهيةَ أن يرى أنِّي كنت أتَّقيه[5]، فتوضأت، [ش: ١٩٩/أ]

---

(١) البخاري (٦٩٨)، ومسلم (٧٦٣) من طريق عمرو بن الحارث عن عبد ربه به.

(٢) **شحْمةُ الأذُن**: ما لان من أسفلِها، وفيه معلَّق القُرْطِ.

(٣) مسلم (٧٦٣) من طريق ابن أبي فديك عن الضحاك به.

(٤) **شِناق القِربة**: الخيط الذي يُشَدُّ به فمها.

(٥) **تقى يتّقي** إذا رقب الشيء ورصَده ورعاه، قال الشاعر: تَقَينا رسول الله.. نظرناه وتوقفنا بجنبه. (أبو شجاع) نحوه.

وقام يصلِّي فقمت عن يساره، فأخذ بيدي، فأدارني عن يمينه، فتَتامَّت صلاتُه ثلاثَ عشرةَ ركعَة، ثمَّ اضطجع، فنام حتَّى نفَخ، وكان إذا نام نفَخ، فأتاه بلالٌ فآذنه بالصَّلاة، فقام فصلَّى ولم يتوضَّأ، وكان في دعائه: **اللَّهمَّ اجعل في قَلبي نوراً، وفي بصري نوراً، وفي سَمعي نوراً، وعن يَميني نوراً، وعن يَساري نوراً، وفوقي نوراً، وتحتي نوراً، وأمامي نوراً، وخَلفي نوراً، واجعل لي نوراً.**

قال كُريب: وسَبْعٌ في التَّابوت، فلقيت رجلاً من ولد العبَّاس، فحدَّثَنِي بِهِنَّ، فَذَكَرَ: عَصَبي، ولَحْمِي، ودمي، وشَعري، وبَشَري»، وذكر خَصلتين. هذا لفظ حديث الثَّوري.

وفي حديث عبد الله بن هاشم في آخره: «**وعَظِّم لي نوراً**». بدل قوله: «**واجعل لي نوراً**». وفيه: «كراهيةَ أن يرى أنِّي كنت أنتَبِه له». وفي رواية ابن المدينيِّ: «كراهيةَ أن يرى أنِّي كنت أتَّقيه»[1]. وقيل: معناه أنتظره.

وعند البَرقاني: «كراهية أن يرى أنِّي كنت أرتقبه». وأظن أنَّ هذا هو الصَّحيح، والله أعلم، وقد صحَّ أيضاً الأوَّل في كتب اللغة.

وأوَّل حديث شعبةَ: «بِتُّ في بيتِ خالتي ميمونةَ، فَبَقِيْتُ -وفي روايةٍ: فرَقبْتُ، وفي حاشية كتاب البَرقاني بخطِّه: فرمَقْتُ- كيف يصلِّي النَّبي صلى الله عليه وسلم... وذكَر نحوَه إلى أن قال: ثمَّ نام حتَّى نفَخ، وكنَّا نعرفه إذا نام بنَفخِه، ثمَّ خرَج إلى الصَّلاة فصلَّى، فجعَل يقول في صلاته، أو في سجوده: **اللَّهمَّ اجعل في قلبي نوراً، وفي سَمعي نوراً، وفي بَصري نوراً، وعن يَميني نوراً، وعن شمالي نوراً، وأمامي نوراً، وخَلفي نوراً، وفوقي نوراً، وتحتي نوراً، واجعل لي نوراً**، أو قال:

(١) البخاري (٦٣١٦)، ومسلم (٧٦٣) عن ابن المديني وعبد الله بن هاشم عن ابن مهدي عن الثوري عن سلمة به.

واجعلني نوراً[(١)]». ولم يذكر: فلَقيت بعض ولد العبَّاس[(٢)].

وفي حديث النَّضر بن شُميل نحوُه، وقال: «اجعلني نوراً» ولم يشكَّ[(٣)].

وفي حديث عُقيل: فدعا رسول الله ﷺ ليلَتئذٍ بتسع عشرة كلمَة، قال سَلمَةُ: حدَّثَنيها كُريب، فحَفِظتُ منها ثنتي عشرة ونسيت ما بقي، قال رسول الله ﷺ: «اللَّهمَّ اجعل لي في قلبي نوراً، وفي لساني نوراً، وفي سمعي نوراً، وفي بصري نوراً، ومن فوقي نوراً، ومن تحتي نوراً، وعن يميني نوراً،/ وعن شمالي [ص: ٢٠٩/أ] نوراً، ومن بين يديَّ نوراً، ومن خلفي نوراً، واجعل لي في نفسي نوراً، وأعظِم لي نوراً»[(٤)]./ [ش: ١٩٩/ب]

وفي رواية سعيد بن مسروق عن سَلمَةَ قال: «بِتُّ عند خالتي ميمونة...» فاقتصَّ الحديثَ، ولم يذكر غسل الوجه والكفَّين، غير أنَّه قال: «أتى القِربة فحَلَّ شِناقها، فتوضَّأ وضوءاً بين الوضوءين، ثمَّ أتى فراشه فنام، ثمَّ[(٥)] قام قومةً أخرى، فأتى القِربة فحلَّ شِناقها، ثمَّ توضَّأ وضوءاً هو الوضوءُ.. وقال: أعظِم لي نوراً». ولم يذكر: «واجعلني نوراً»[(٦)].

وأخرجه البخاريُّ مختصراً من حديث عبد الله بن سعيد بن جُبير عن أبيه عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «بِتُّ عند خالتي، فقام النَّبيُّ ﷺ يصلِّي من اللَّيل، فقمتُ أصلِّي معه، فقُمتُ عن يساره، فأخذ برأسي فأقامني عن يمينه»[(٧)]. لم يزد.

---

(١) سقط من (أبي شجاع): (أو قال: واجعلني نوراً).

(٢) مسلم (٧٦٣) من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن سلمة به.

(٣) مسلم (٧٦٣) من طريق النضر عن شعبة عن سلمة به.

(٤) مسلم (٧٦٣) من طريق عقيل بن خالد عن سلمة به.

(٥) في (أبي شجاع): (حتى)، وما أثبتناه من (ابن الصلاح) موافق لرواية مسلم.

(٦) مسلم (٧٦٣) من طريق سعيد عن سلمة عن أبي رشدين عن ابن عباس به.

(٧) البخاري (٦٩٩) من طريق أيوب عن عبد الله به.

وأخرجه من حديث الحكم عن سعيد بن جُبير أيضاً عن ابنِ عبَّاسٍ أنَّه قال: «بِتُّ في بيت خالتي ميمونَةَ بنت الحارث زوج النَّبيِّ ﷺ، وكان النَّبيُّ ﷺ عندها في ليلتها، فصلَّى النَّبيُّ ﷺ العشاء، ثمَّ جاء إلى منزله فصلَّى أربع ركعاتٍ ثمَّ نام، ثمَّ قام، ثمَّ قال: **نام الغُلَيِّمُ أو كلمةً تشبِهُها**، ثمَّ قام فقمتُ عن يساره، فجعلَني عن يمينه، فصلَّى خمس ركعاتٍ، ثمَّ صلَّى ركعَتين، ثمَّ نام حتَّى سمعتُ غَطِيطَه، أو خَطِيطَه[1]، ثمَّ خرَج إلى الصَّلاة»[2]. لم يزد.

وأخرجه أيضاً من حديث أبي بِشْر عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «بِتُّ عند ميمونَةَ بنتِ الحارث خالتي، وكان رسولُ الله ﷺ عندها في ليلتها، قال: فقام رسولُ الله ﷺ يصلِّي من اللَّيل، فقُمتُ عن يساره، قال: فأخذ بذؤابتي[3] فجعلني عن يمينه» وفي حديث الناقد: «أو برأسي»[4].

وأخرجه من حديث عامر الشَّعبي قال: «قُمتُ ليلةً أصلِّي مع النَّبيِّ ﷺ، فقُمتُ عن يساره، فقال بيده من وَرائِه فأخذ بيدي أو بعضُدي[5] حتَّى أقامَني عن يَمِينه»[6].

وأخرجه مسلم مختصراً من حديث عطاء بن أبي رباح عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «بِتُّ ذات ليلةٍ عند خالتي ميمونَةَ، فقام النَّبيُّ ﷺ يصلِّي متطوِّعاً من اللَّيل،

---

(١) **الغَطيط والخَطيط**: صوت نفَسِ النائم كالحَشرجَة.

(٢) البخاري (١١٧) و(٦٩٧) من طريق شعبة عن الحكم به.

(٣) **الذُّؤابة**: الشَّعر المنسدِل من وسَطِ الرأس إلى ما انحدر منه.

(٤) البخاري (٥٩١٩) من طريق الفضل وعمرو الناقد عن هشيم عن أبي بشر به.

(٥) **العَضُد**: ما بين المِرفَق والمنكِب، وعظم العَضُد قصبُه، وكلُّ عظمٍ ذي مخٍّ فهو قصبة عند العرب، والمحدَّد من رأس العضُد الذي يلقى طرف الذراع يسمَّى الزُّجَّ، وجملة المجتمع من الذراع والعضُد يقال له المرفَق، وهو ما يُتَّكأ عليه.

(٦) البخاري (٧٢٨) من طريق عاصم عن الشعبي به.

فقام إلى القِربة فتوضَّأ، وقام يصلِّي، فقمتُ لمَّا رأيته[1] صنع ذلك، فتوضَّأت من القِربة، ثمَّ قمت إلى شقِّه الأيسر، فأخذ بيدي مِن وراء ظهره يعدِلني كذلك من وراء ظهرِه إلى الشِّقِّ الأيمن. قلت: أفي تطوُّعٍ كان ذلك؟ قال: نعم»[2].//

[ص: ٢٠٩/ب]
[ش: ٢٠٠/أ]

وفي حديث قيس بن سعد عن عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «بعثني العبَّاسُ إلى النَّبيِّ ﷺ وهو في بيت خالتي ميمونَةَ، فَبِتُّ معه في تلك اللَّيلة، فقام يصلِّي من اللَّيل، فقُمتُ عن يساره، فتناولني من خلف ظهره فجَعلني عن يمينه»[3]. لم يزد.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث علي بن عبد الله بن عبَّاسٍ عن أبيه «أنَّه رقَد عند رسول الله ﷺ، قال: فاستَيقظَ فتسوَّك وتوضَّأ، وهو يقول: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ١٩٠]، فقرأ هؤلاء الآيات حتَّى ختم السُّورة، ثمَّ قام فصلَّى ركعَتين أطال فيهما القيام والرُّكوع والسُّجود، ثمَّ انصرَف فنام حتَّى نفَخ، ثمَّ فعَل ذلك ثلاث مرَّاتٍ سِتَّ ركعاتٍ، كلُّ ذلك يستاك ويتوضَّأ ويقرأ هؤلاء الآيات، ثمَّ أوتر بثلاثٍ، فأذَّن المؤذِّن، فخرَج إلى الصَّلاة وهو يقول: **اللَّهمَّ اجعل في قلبي نوراً، وفي لساني نوراً، واجعل في سمعي نوراً، واجعل في بصري نوراً، واجعل من خلفي نوراً، ومن أمامي نوراً، واجعل من فوقي نوراً، ومن تحتي نوراً، اللَّهمَّ أعطني نوراً**»[4].

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي المتوكِّل عليِّ بن داود الناجي: «أنَّ ابن

---

(١) في (أبي شجاع): (فقمت فلما)، وفي (ابن الصلاح): (فقلت لما)، وما أثبتناه ملفق منهما، وهو موافق لنسختنا من مسلم.

(٢) مسلم (٧٦٣) من طريق ابن جريج وعبد الملك عن عطاء به.

(٣) مسلم (٧٦٣) من طريق جرير عن قيس به.

(٤) مسلم (٧٦٣) من طريق محمد بن علي بن عبد الله بن عباس عن أبيه عن جده به.

عبَّاسٍ حدَّثه أنَّه بات عند النَّبيِّ ﷺ ذات ليلةٍ، فقام نبيُّ الله ﷺ من آخر اللَّيل فنظَر إلى السَّماء، ثمَّ تلا هذه الآية في آل عمران: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ حتَّى بلغ: ﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران:١٩٠-١٩١] ثمَّ رجَع إلى البيت فتسوَّك وتوضَّأ، ثمَّ قام فصلَّى، ثمَّ اضطَجع، ثمَّ قام فخرَج فنظَر إلى السَّماء، ثمَّ تلا هذه الآية، ثمَّ رجَع فتسوَّك، فتوضَّأ، ثمَّ قام فصلَّى»[١].

١٠١٩- الرَّابع والأربعون: عن سالم بن أبي الجَعد -واسم أبي الجَعد: رافع- عن كُريب عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لو أنَّ أحدهم إذا أرادَ أن يأتيَ أهلَه قال: بسم الله، اللَّهمَّ جنِّبنَا الشَّيطانَ وجَنِّبِ الشَّيطان ما رزَقتَنا، فإنَّه إن يُقَدَّر بينهما ولدٌ في ذلك لم يضرَّه الشَّيطان أبداً**»[٢]./ [ش:٢٠٠/ب] ومن الرُّواة من قال: «**لو أنَّ أحدَكم إذا أتى أهله قال: بسم الله**»[٣]. ومنهم من قال: «**لو أنَّ أحدَهم يقول حينَ يأتي أهلَه: بسم الله...**» ثمَّ ذكَر نحوَه[٤].

١٠٢٠- الخامس والأربعون: عن مجاهد بن جَبر عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**نُصِرْتُ بالصَّبا، وأُهْلِكَت عادٌ بالدَّبور**»[٥].

---

(١) مسلم (٢٥٦) من طريق إسماعيل بن مسلم عن أبي المتوكل به.
في هامش (أبي شجاع): (آخر الجزء العشرين من خط الحميدي. من أول الكتاب إلى هنا سماع شيخنا ضياء الدين أبي أحمد عبد الوهاب عن أبيه عن الحميدي...).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٨٨) و(٧٣٩٦) ومسلم (١٤٣٤) من طريق جرير والثوري وشعبة عن منصورٍ عنه به.

(٣) البخاري (١٤١) و(٣٢٧١) و(٣٢٨٣) من طريق جرير وهمام وشعبة عن منصورٍ به.

(٤) البخاري (٥١٦٥) من طريق شيبان عن منصورٍ به.

(٥) أخرجه البخاري (١٠٣٥) و(٣٢٠٥) و(٣٣٤٣) و(٤١٠٥)، ومسلم (٩٠٠) من طريق الحكم عنه به.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث مسعود بن مالك عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ مسنداً[١]./ [ص: ٢١٠/أ]

١٠٢١- السَّادس والأربعون: عن مجاهد أنَّه سمع ابن عبَّاسٍ وذكروا له الدَّجَّال بين عينَيهِ كافرٌ، أو: ك ف ر، قال: لم أسمعه قال ذلك! ولكنَّه قال: «**أمَّا إبراهيمُ فانظروا إلى صاحِبِكُم، وأمَّا موسى فجَعْد[٢] آدَمُ، على جملٍ أحمرَ مَخْطومٍ بخُلْبَةٍ[٣]، كأنِّي أنظُر إليه انحَدر في الوادي**». هكذا في رواية ابن عَون عن مجاهدٍ لهما[٤].

قال أبو مسعود: ورواه البخاريُّ في أحاديث الأنبياء عن محمَّد بن كثير عن إسرائيلَ عن عثمانَ بنِ المغيرةِ عن مجاهدٍ عن ابنِ عمرَ.

ومتنُ هذا الحديث في كتاب البخاريِّ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**رأيتُ عيسى وموسى وإبراهيمَ، فأمَّا عيسى فأحمرُ جَعْدٌ، عريضُ الصَّدر، وأمَّا موسى فآدمُ جسيمٌ سَبِط، كأنَّه من رجال الزُّطّ**»[٥]. زاد البَرقاني في روايته من حديث إسرائيل: «فقيل له: وإبراهيم؟ قال: شَبيهُ صاحِبكم». وليس ذلك عند البخاريِّ فيه.

ثمَّ قال أبو مسعود: هكذا قال البخاريُّ في جميع الرِّوايات: عن ابن عمر، وخالف أصحابَ محمَّد بنِ كثير وأصحابَ إسرائيلَ؛ لأنَّهم قالوا كلُّهم: عن

---

(١) مسلم (٩٠٠) من طريق الأعمش عن مسعود بن مالك به.

(٢) **الشَّعر الجَعْد**: المثنَّى، والسَّبط: السهل المنبسِط.

(٣) **الخُلُب**: اللِّيف، ومنه تُفتَلُ الحبال للخُطُم وغيرِها.

(٤) أخرجه البخاري(١٥٥٥) و(٣٣٥٥) و(٥٩١٣)، ومسلم (١٦٦) من طريق النضر وابن أبي عدي عنه به.

(٥) البخاري (٣٤٣٨).

مجاهد عن ابنِ عبَّاسٍ[1].

وقد أخرجا جميعاً من رواية أبي العالية الرِّياحيِّ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «ذكَر النَّبيُّ ﷺ ليلة أُسْرِي به، فقال: **موسى آدمُ طُوال، كأنَّه من رجال شنوءَة، وقال: عيسى جعدٌ مربُوعٌ**[2]. وذَكَرَ مالكاً خازن النَّار، وذكر الدَّجَّال»[3].

زاد[4] في رواية شعبةَ وسعيدٍ وشيبانَ عن قتادَةَ: «**ورأيتُ عيسى ابن مريم مربُوعَ الخَلْق، إلى الحُمرة والبياض، سَبِط الرَّأس، ورأيتُ مالكاً خازن النَّار، والدَّجَّالَ، في آياتٍ أراهُنَّ الله إيَّاه** ﴿فَلَا تَكُن فِي مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآئِهِۦ﴾ [السجدة:٢٣]».

[ش:٢٠١/أ] وفي حديث شيبان: وكان قتادة/ يفسِّرها أنَّ النَّبيَّ ﷺ قد لقي موسى ﷺ[5].

وفي حديث داود بنِ أبي هند -من رواية هُشيمٍ- عنه: «أنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ بوادي الأزرق، فقال: **أيُّ وادٍ هذا؟** قالوا: هذا وادي الأزرق، قال: **كأنِّي أنظر إلى موسى** ﵇ **هابطاً من الثَّنيَّة وله جُؤار**[6] **إلى الله بالتَّلبية، ثمَّ أتى على ثنيَّة هَرْشَى. فقال: أيُّ ثنيَّةٍ هذه؟** قالوا: ثنيَّة هَرْشَى -في حديث ابن أبي عدي: أو لِفْت- قال: **كأنِّي أنظر إلى يونس بن متَّى** ﵇ **على ناقةٍ حمراءَ جَعْدةٍ، عليه جُبَّةٌ من صوفٍ، خِطام ناقته خُلْبةٌ، وهو يلبِّي**».

قال أحمدُ بنُ حنبل في حديثه: قال هُشيمٌ: يعني ليف[7].

---

(١) وذهب بعضهم إلى أن الخطأ فيه من غير البخاري، والله أعلم. انظر «فتح الباري» (٦/٤٨٥).

(٢) المَربوع من الرِّجال: المتوسط بين الطول والقِصَر، وهو الرَّبعة أيضاً.

(٣) مسلم (١٦٥) من طريق غندر عن شعبة عن قتادة عنه به.

(٤) سقط من (ابن الصلاح): كلمة: (زاد).

(٥) البخاري (٣٢٣٩) و(٣٣٩٥) و(٣٤١٣) و(٤٦٣٠) و(٧٥٣٩)، ومسلم (١٦٥).

(٦) **الجؤار**: رفعُ الصوت بالتلبيةِ وغيره.

(٧) مسلم (١٦٦) عن أحمد وسريج عن هشيم به.

وفي حديث ابن أبي عَديٍّ عن داود في ذكر موسى ﷺ: «واضعاً أصبُعَيه في أُذُنيه»، وفي ذكر يونس ﷺ: «**خِطام ناقته ليفٌ خُلْبَةٍ، مارًّا بهذا الوادي ملبِّياً**»[1].

١٠٢٢- **السَّابع والأربعون**: عن عطاء بن أبي رباح عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «لقي ناسٌ من المسلمين رجلاً في غُنَيمَةٍ له، فقال: السَّلام عليكُم، فأخذوه فقتَلوه، وأخذوا تلك الغُنَيمة، فنزلت: ﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ [النساء:٩٤] وقرأها ابن عبَّاسٍ (السَّلام)»[2]./ [ص: ٢١٠/ب]

١٠٢٣- **الثَّامن والأربعون**: عن عطاء بن أبي رباح عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إذا أكَل أحدُكم طعاماً فلا يمسَح يده حتَّى يَلعَقَها أو يُلعِقَها**»[3].

١٠٢٤- **التَّاسع والأربعون**: عن عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «إنَّما سعَى رسولُ الله ﷺ بالبيت وبين الصَّفا والمروةِ ليُرِيَ المشركين قوَّته»[4].

وقد أخرجا هذا المعنى من حديث سعيد بن جُبير -من رواية أيُّوبَ السِّختيانيِّ عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «قدِم رسولُ الله ﷺ وأصحابُه مكَّة وقد وهَنَتهم حُمَّى يثرب، فقال المشركون: إنَّه يقدَمُ عليكم غداً قومٌ قد وهَنَتهم الحُمَّى، ولقوا منها شدَّة، فجلسوا ممَّا يلي الحِجْرَ، وأمرهم النَّبيُّ ﷺ أن يرمُلوا ثلاثة أشواطٍ[5]، ويمشوا ما بين الرُّكنَين ليرى المشركون[6] جَلَدَهم،/ فقال [ش: ٢٠١/ب]

---

(١) مسلم (١٦٦) عن محمد بن المثنى عنه به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٩١)، ومسلم (٣٠٢٥) من طريق عمرو بن دينار عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٥٦)، ومسلم (٢٠٣١) من طريق عمرو بن دينار عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٤٩) و(٤٢٥٧)، ومسلم (١٢٦٦) من طريق عمرو بن دينار عنه به.

(٥) **الأشواطُ**: الدورات في الطواف، وأصل الشَّوط الطَّلق، وهو القَدْر الذي يعدو فيه الرجل، يقال: جرى شوطاً؛ أي: ذلك القدرَ الذي قدَّره لنفسه.

(٦) في (ابن الصلاح): (ليُري المشركين)، وما أثبتناه موافق لرواية مسلم.

المشركون: هؤلاء الَّذين زعمتم أنَّ الحُمَّى قد وهَنَتهم، هؤلاء أَجْلَدُ من كذا وكذا».

قال ابن عبَّاسٍ: «ولم يمنعه أن يأمرهم أن يرمُلوا الأشواط كلَّها إلَّا للإبقاء عليهم»(١).

قال البخاريُّ: وزاد حَمَّاد بن سلمة عن أيُّوبَ عن سعيدِ بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «لَمَّا قدِمَ النَّبيُّ ﷺ لعَامِه الَّذي اسْتَأمَن فيه، قال: **ارمُلوا؛** ليُري المشركين قوَّتَهم، والمشركون من قِبَلِ قُعَيقِعانَ»(٢).

وأخرجه مسلم من حديث أبي الطُّفيل عن ابنِ عبَّاسٍ مع حُكمٍ آخرَ في الرُّكوب، يجيء في أفرادِ مسلمٍ(٣).

١٠٢٥- الخمسون: عن عمرٍو عن عطاء قال: «أعْتَم النَّبيُّ ﷺ بالعشاء(٤)، فخرَج عمرُ، فقال: الصَّلاةَ يا رسول الله، رَقَدَ النِّساء والصِّبيان، فخرَج ورأسه يقطُرُ، يقول: **لولا أن أشقَّ على أمَّتي، أو على النَّاس** -وقال سفيان مرَّةً: **على النَّاس- لأمرتُهم بالصَّلاة هذه السَّاعةَ**». كذا في حديث ابن عيينة(٥).

وقال: قال ابن جُريجٍ عن عطاء عنِ ابنِ عبَّاسٍ قال: «أخَّر النَّبيُّ ﷺ هذه الصَّلاة.. وذكره، وفيه: فخرَج وهو يمسَح الماء عن شِقِّه، يقول: **إنَّه لَلوَقتُ**

---

(١) البخاري (١٦٠٢) و(٤٢٥٦)، ومسلم (١٢٦٦) من طريق حماد عن أيوب عن سعيد به.

(٢) البخاري (٤٢٥٦).

(٣) انظر الحديث الأول من أفراد مسلم.

(٤) **أعْتَم ليلةً بالعِشاء:** أي؛ أخَّرها، يقال: عتَم الليل؛ إذا مضى منه صدرٌ، والعَتَمة من الليل بعد غيبوبة الشفَق، كذا قال الخليل، وعتَمَ القومُ إذا ساروا في ذلك الوقت، وعتَمَة الليل ظلمَتُه.

(٥) أخرجه البخاري (٧٢٣٩) من طريق علي بن المديني عن سفيان به.

على أمَّتي».

قال البخاريُّ: وقال إبراهيم بن المنذر: حدَّثنا معنٌ عن محمَّد بن مسلم عن عمرو عن عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم(١).

وعند البخاريِّ من حديث عبد الرزاق عن ابن جريج قال: حدَّثني نافع عن ابن عمر: «أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم شُغِلَ عنها ليلةً، فأخَّرها حتَّى رقَدنا في المسجد، ثمَّ استيقَظنا، ثمَّ رقَدنا، ثمَّ استَيقظنا(٢)، ثمَّ خرَج علينا النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم، ثمَّ قال: **ليس أحدٌ من أهل الأرضِ ينتَظِر الصَّلاةَ غيرُكم**. وكان ابن عمرَ لا يبالي أقدَّمها أم أخَّرها إذا كان لا يخشى أن يغلِبَه النَّومُ عن وقتها، وقلَّ ما كان يرقُد قبلَها(٣)».

قال ابن جريج: قلت لعطاء، فقال: سمعت ابن عبَّاسٍ يقول: «أعتَم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ليلةً بالعشاء حتَّى رقَد النَّاسُ واستيقظوا، ورقَدوا واستيقظوا، فقام عمرُ فقال: الصَّلاةَ -قال عطاء: قال ابن عبَّاسٍ:- فخرَج نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم كأنِّي أنظر إليه الآنَ، يقطُر رأسه ماءً، واضعاً يده على رأسه، فقال: **لولا أن أشقَّ على أمَّتي لأمرتهم أن يُصَلُّوها هكذا**.// [ش: ٢٠٢/أ] [ص: ٢١١/أ]

قال: فاستَثبَتُّ عطاءً: كيف وضَع النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم على رأسه يده كما أنبأه ابن عبَّاسٍ؟ فبدَّد لي عطاءٌ بين أصابعه شيئاً من تبديدٍ، ثمَّ وضع أطراف أصابعه على قرن الرَّأس، ثمَّ ضمَّها يُمِرُّها كذلك على الرَّأس، حتَّى مَسَّت إبهامُه طرف الأذن ممَّا يلي الوجه على الصُّدْغِ وناحية اللحية، لا يقصِّر ولا يبطِشُ إلَّا كذلك»(٤).

وهو عند مسلم أيضاً من حديث عبد الرزاق عن ابن جُريجٍ عن عطاء عن ابنِ

(١) ذكره البخاري (٧٢٣٩) تعليقاً.

(٢) زاد في (أبي شجاع): (ثمّ رقدنا ثمَّ استيقظنا)، وليست في رواية «الصحيحين».

(٣) في نسختنا من رواية البخاري: (وكان يرقد قبلها).

(٤) البخاري (٥٧٠) و(٥٧١) حدثنا محمود أخبرنا عبد الرزاق به.

عبَّاسٍ، ولم يصِلْه بحديث نافعٍ عن ابن عمرَ، بل ذكَره مفرداً مفصولاً منه.

وأوَّل حديث ابنِ جريجٍ عن عطاء عند مسلم، قال: قلت لعطاء: أيُّ حينٍ أحبُّ إليك أن أصلِّيَ العشاء الَّتي يقول لها النَّاس: العَتَمَةَ إماماً وخِلْواً؟ فقال: سمعت ابن عبَّاسٍ يقول: «أعتَم رسولُ الله ﷺ ذات ليلةٍ العشاءَ». ثمَّ ذكر نحواً ممَّا أوردناه في حديث البخاريِّ، إلى قوله: «لا يُقَصِّرُ ولا يَبْطِشُ إلَّا كذلك».

ثمَّ قال: «قلت لعطاء: كم ذُكِرَ لك أخَّرها النَّبيُّ ﷺ ليلتئذٍ؟ قال: لا أدري، قال عطاء: فأحَبُّ إليَّ أن أصلِّيها إماماً وخِلواً مؤخَّرةً كما صلَّاها النَّبيُّ ﷺ ليلتئذٍ. قال: فإن شقَّ عليك ذلك خِلْواً أو على النَّاس في الجماعة وأنت إمامهم فصَلِّها وسَطاً، لا معجَّلةً ولا مؤخَّرةً»[1].

وليست هذه الزِّيادة من قول عطاء عند البخاريِّ فيما أخرجه.

ولفظُ حديثِ ابنِ جُريج عن نافعٍ عن ابن عمرَ الَّذي أفرَده مسلمٌ بهذا الإسناد في موضعٍ قبلَه: «أنَّ رسولَ الله ﷺ شُغِلَ عنها ليلةً، فأخَّرها حتَّى رقدنا في المسجد ثمَّ استيقظنا، ثمَّ رقدنا ثمَّ استيقظنا، ثمَّ خرَج علينا، ثمَّ قال: **ليس أحدٌ من أهل الأرض اللَّيلة ينتَظِر الصَّلاة غيرُكُم**»[2]. لم يزد.

ولولا أنَّ البخاريَّ قرَن حديثَ ابنِ عمرَ بحديثِ ابنِ عبَّاسٍ ما احتَجنا إلى ذكرِه ها هنا.

١٠٢٦- الحادي والخمسون: عن عطاء بن أبي رباح قال: قال لي ابن عبَّاسٍ: «ألا أُريك امرأةً من أهل الجنَّة؟ قلت: بلى، قال: هذه المرأةُ السوداءُ، أتتِ النَّبيَّ ﷺ فقالت: إنِّي أُصرَع، وإنِّي أتكشَّف، فادعُ الله لي،/ [ش:٢٠٢/ب] قال: **إن شئتِ صَبرتِ ولكِ الجنَّة، وإن شِئتِ دَعوتُ الله أن يعافيك**. قالت: أصبرُ،

---

(١) مسلم (٦٤٢) عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق به.

(٢) مسلم (٦٣٩) عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج به.

فقالت: فإنِّي أتكشَّف، فادعُ الله ألَّا أنكَشِف، فدعا لها»[١].

وعند البخاريِّ من حديث ابنِ جُريج عن عطاء: أنَّه رأى أمَّ زُفَر تلك المرأة طَويلةً سوداءَ على سِترِ الكَعبَة[٢].

١٠٢٧- الثَّاني والخمسون: عن عطاء قال: كان ابن عبَّاسٍ يقول: «لا يطوفُ بالبيت حاجٌّ ولا غيرُ حاجٍّ إلا حلَّ». قلت لعطاء: من أين يقول ذلك؟ قال: من قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج:٣٣]، قلت: فإنَّ ذلك بعد المعرَّف[٣]. فقال: كان ابن عبَّاسٍ يقول: «هو بعد المعرَّف وقبلَه، كان يأخذُ ذلك من أمر النَّبيِّ ﷺ حين أمرَهم أن يَحِلُّوا في حَجَّة الوَداع»[٤].

وعند مسلم أيضاً من حديث أبي حسَّان الأعرج -ويقال له: الأجرد- قال: قال رجلٌ من بَني الهُجَيم لابن عبَّاسٍ: ما هذه الفُتيا الَّتي قد تَشغَّفتْ[٥] أو تَشغَّبتْ[٦] بالنَّاس: أنَّ من طاف بالبيت فقد حلَّ؟ فقال: «سُنَّة نبيِّكم ﷺ وإن رَغِمتُم»[٧].

وفي حديث همَّام بن يحيى؛ قيل لابن عبَّاسٍ: إنَّ هذا الأمر قد تفشَّغ[٨]

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٥٢)، ومسلم (٢٥٧٦) من طريق عمران بن مسلم عنه به.

(٢) البخاري (٥٦٥٢) من طريق مخلد عن ابن جريج به. أي: جالسة عليها معتمدة. «الفتح» ١١٥/١٠.

(٣) **المعرَّف:** شهود عرفةَ في الحج.

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٩٦)، ومسلم (١٢٤٥) من طرُق عن ابن جريج عنه به.

(٥) **الفُتيا الَّتي شغفتْ الناس:** أي؛ دخلت شَغافَ قلوبهم فشغلَتها.

(٦) **تَشغَّبتْ بالناس:** تفرقت بهم، وشغَّبت الناس: فرّقتهم، وشغَّبت الناس: أوجبَت الشَّغَبَ والاختلاف بينهم والفرقة، والشَّغَبُ هيَجانُ الشرِّ والمنازعة.

(٧) مسلم (١٢٤٤) من طريق قتادة عن أبي حسان به.

(٨) **تفشَّغ في الناس:** أي؛ ظهر وكثُر وفشا وانتشر.

النَّاس، من طاف بالبيت فقد حلَّ الطَّواف عمرة، فقال: «سُنَّة نبيِّكم ﷺ وإن رَغِمتُم»(١).

١٠٢٨- الثَّالث والخمسون: عن عطاء بن أبي رباحٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لامرأةٍ من الأنصار يقال لها أمُّ سِنان: **ما منعَكِ أن تكوني حَجَجتِ معنا؟**/ قالت: ناضِحان كانا لأبي فلانٍ زوجِها، حجَّ هو وابنه على أحدِهما، وكان الآخر يسقي أرضاً لنا، قال: **فعمرَةٌ في رمضانَ تقضي حجَّة**(٢)، أو: [ص:٢١١/ب]

(١) مسلم (١٢٤٤) من طريق همَّام بن يحيى عن قتادةَ عن أبي حسان الأعرج به.

(٢) تقضي حجَّة: أي؛ تفي بحَجةٍ وتقوم مَقامها، وقضى في اللغة على وجوه؛ مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه على الوجه المقصود به، أو المرغوب منه، أو الموثوق به، من ذلك قوله: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا﴾ [الأنعام:٢] أي: حتم أجلاً وأبتَّه، ومنها الأمر كقوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء:٢٣] أي: أمر ربك؛ لأنه أمرٌ حتمٌ قاطعٌ، ومن ذلك الإعلام كقوله: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الإسراء:٤] أي: أعلمناهم إعلاماً قاطِعاً، ومنه ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَيْهِ ذَٰلِكَ ٱلْأَمْرَ﴾ [الحجر:٦٦] أي: أعلمناه به وأوحيناه إليه وأكدناه عندَه، ومنه القضاء بمعنى الفصلِ في الحُكْم كقوله: ﴿وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَّقُضِىَ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى:١٤] أي لفُصِل الحكمُ بينهم، ويقال: قضى الحاكم: أي فصل في الحُكم، وقضى دَينَه: أي قطع ما بينه وبين غريمِه من ذلك بالأداء له والوفاء به، وكل ما أحكِمَ عملُه فقد قُضيَ، يقال: قضيت هذه الدار: أي أحكمت عملَها وقوله: ﴿إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا﴾ [آل عمران:٤٧] أي أحكَمه، وقوله: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾ [فصلت:١٢] أي خلقهنَّ وأحكمَهنَّ، والقضاء قطعُ الشيء وإحكامُه، وقوله تعالى: ﴿يَقْضِى بِٱلْحَقِّ﴾ [غافر:٢٠] أي يحكُم بالحق.

وقوله تعالى: ﴿لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ [الزخرف:٧٧] تمنَّوا القضاءَ بالموت والاستراحة، كقوله تعالى: ﴿لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا۟﴾ [فاطر:٣٦] أي لا يُقضى عليهم بالموتِ، ومثله ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القصص:١٥] أي قتله، وقوله: ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ﴾ [الأحزاب:٢٣] أي وفَّى بنذْرِه الذي نذَرَ في الموتِ والاجتهاد والنُّصرة، وقوله: ﴿مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰٓ إِلَيْكَ وَحْيُهُۥ﴾ [طه:١١٤] أي يبين لك المراد ويُفرَغ منه.

حجَّة معي»(١).

وفي حديث يحيى بن سعيد القَطَّان: «فإذا جاءَ رمضانُ فاعتَمِري، فإنَّ عُمرةً فيه تعدِلُ حجَّةً»(٢).

١٠٢٩ - الرَّابع والخمسون: عن عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ قال: سمِعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «لو أنَّ لابنِ آدمَ مثلَ وادٍ مالاً لأحبَّ أنَّ له إليه مثلَه، ولا يملأُ عين ابن آدمَ إلَّا التُّراب،/ ويتوبُ الله على مَن تاب(٣)». قال ابن عبَّاسٍ: فلا أدري منَ القرآن هو أم لا، قال: وسمِعتُ ابن الزُّبير يقول ذلك على المنبر(٤). [ش:٢٠٣/أ]

وفي رواية أبي عاصم: «لو كان لابنِ آدمَ واديانِ من مالٍ لابتَغى ثالثاً، ولا يملأُ جوفَ ابنِ آدمَ إلَّا التُّرابُ، ويتوبُ الله على مَن تاب»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٨٢) و(١٨٦٣)، ومسلم (١٢٥٦) من طريق حبيب المعلم وابن جريج عن عطاء به.

(٢) مسلم (١٢٥٦) عن محمد بن حاتم عنه به.

(٣) التَّوبة والمتابُ واحد، وتاب وأناب، أي رجعَ إلى الطاعة وترك المعصيةَ. ويتوب الله على من تاب: أي يقبَلُ توبةَ من رجع عن معصيته إلى طاعته، وتاب الله عليهم: أي حوَّلهم من معصيته إلى طاعته، وقلَبَ قلوبَهم إليها، وقوله: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ [المزمل:٢٠] أي ثبَّتكم على ما رجَعتم إليه، وقد يكون الردُّ من التشديد إلى التخفيفِ، كقوله تعالى: ﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ﴾ [المزمل:٢٠] أي تقوموا بما فرضَ عليكم من قيامِ الليل ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ [المزمل:٢٠] أي ردَّكم إلى التخفيفِ، وقد يكون الردُّ من الحظر إلى الإباحة، كقوله: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة:١٨٧] أي ردَّكم إلى إباحة ما كان حُظِرَ عليكم، وقوله: ﴿فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِئِكُمْ﴾ [البقرة:٥٤] أي ارجِعوا إلى طاعته، والله عَزَّ وَجَلَّ التوَّابُ على عباده، أي يردُّهم إلى الطاعات ويتقبَّل منهم الرجوع إليها، والتوَّابُ من العباد الراجعُ إلى طاعات ربه.

(٤) أخرجه البخاري (٦٤٣٧)، ومسلم (١٠٤٩) من طريق ابن جريج عن عطاء به.

(٥) البخاري (٦٤٣٦) حدثنا أبو عاصم عن أبي جريح عن عطاء به.

١٠٣٠- **الخامس والخمسون**: عن عطاءٍ قال: «خرَجنا مع ابن عبَّاسٍ في جنازة ميمونَةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ بسَرِفَ، فقال ابن عبَّاسٍ: هذه زوج النَّبيِّ ﷺ، فإذا رفَعتُم نعشَها فلا تُزعزِعوا[1] ولا تُزلزلوا[2] وارفُقوا، فإنَّه كان عند النَّبيِّ ﷺ تِسع نسوةٍ، فكان يَقسِم لثمانٍ ولا يَقسِم لواحدةٍ». قال عطاء: والَّتي لا يَقسِم لها -بلغنا- أنَّها صفيَّة بنتُ حييٍّ بن أخطبَ.

قال عطاء: كانت آخرهنَّ موتاً، ماتت بالمدينة[3].

١٠٣١- **السَّادس والخمسون**: عن عطاءٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «ليس التَّحصيبُ[4] بشيءٍ، إنَّما هو منزِلٌ نزَلَه رسولُ الله ﷺ»[5].

١٠٣٢- **السَّابع والخمسون**: عن عطاءٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ دخَل الكعبة وفيها ستُّ سَوارٍ، فقام عند كلِّ ساريةٍ، فدعا ولم يصلِّ»[6].

---

(١) **الزَّعزَعة**: التحريك بشدَّة وعنفٍ، وتزَعزَع الشيءُ: اهتزَّ واضطرب زيادةً على المعهود من الحركة، وكذلك سيرٌ زعزعٌ أي: شديدٌ خارج إلى نوعٍ من الإفراط في الإسراع.

(٢) **الزَّلزلَة**: اضطراب الأرضِ أو الشيءِ بشدَّة من الحركة، و﴿زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ [الزلزلة:١] رجفَت بأهلها، وتحرَّكت حركةً مزعجةً، ﴿وَزُلْزِلُوا۟ زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾ [الأحزاب:١١] أي: أُزعِجوا بحركةٍ مفرِطة، ﴿وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البقرة:٢١٤] أي: حُرِّكوا بالأذى، والزلازل عند العرب: الأمور الشِّداد التي تحرِّكُ الناسَ وتزيلهم عن السكون والدَّعة.

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٦٧)، ومسلم (١٤٦٥) من طريق ابن جريج عن عطاء به.

(٤) **التَّحصيب**: نزول المُحصَّب، وهو الشِّعْب الذي يُخرَجُ منه إلى الأبطحِ في طريق مِنًى، أراد أن النزولَ فيه ليس بواجبٍ ولا سنةٍ؛ لأن النبيَّ ﷺ نزل فيه اتفاقاً من غير أن يقصِدَه بأمر ولا استحسان، والنزول فيه وتركه مباحان، وللنزول فيه مزيَّة التبرُّك بأثره ﷺ، **والمحصَّب** أيضاً موضع الجِمار بمنًى، وكلُّ موضع جُعلَت فيه الحصباء وهي صغار الحجارة، فهو محصَّب.

(٥) أخرجه البخاري (١٧٦٦)، ومسلم (١٣١٢) من طريق عمرو بن دينار عن عطاء به.

(٦) أخرجه مسلم (١٣٣١) من طريق همام عن عطاء به.

وفي حديث إسحاقَ بنِ نَصر عن عبد الرزاق: «لمَّا دخَل النَّبي ﷺ البيتَ دعا في نواحيه كلِّها، ولم يُصلِّ حتَّى خرَج منه، فلمَّا خرَج ركَع ركعَتين في قُبُل الكعبة[1]، وقال: هذه القِبلةُ»[2].

وقد رواه مسلم بنحوِه من حديث إسحاقَ بنِ راهُويَه وعبدِ بن حُميدٍ عن محمَّد بنِ بكرٍ، وقال فيه: عن عطاءٍ عن ابنِ عبَّاسٍ عن أسامةَ[3].

١٠٣٣ - **الثَّامن والخمسون**: عن عمرو بن دينار المكِّيِّ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «مكَث رسولُ الله ﷺ بمكَّة ثلاثَ عشرةَ، وتوُفِّي وهو ابنُ ثلاثٍ وستِّين سنةً»[4].

وأخرجه البخاريُّ أيضاً من حديث هشام بن حسَّان عن عكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أُنزِل على النَّبيِّ ﷺ وهو ابنُ أربَعينَ، فمَكث ثلاثَ عشرةَ، ثمَّ أُمِر بالهجرة، فهاجر إلى المدينة، فمَكَث بها عشرَ سنينَ، ثمَّ توُفِّي ﷺ»[5]./

وأخرجه البخاريُّ أيضاً من حديث أبي سلمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ وعائشةَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ لبِث بمكَّة عشرَ سنين، ينزِل عليه القرآنُ، وبالمدينة عشراً»[6].

وأخرج مسلمٌ من حديث عمَّار بن أبي عمَّار مولى بني هاشمٍ قال: «سألت ابن عبَّاسٍ: كم أتى لرسول الله ﷺ يوم مات؟ قال: ما كنت أحسِب مثلَك من قومه يخفى عليه ذلك! قال: قلت: إنِّي قد سألت النَّاس فاختلفوا عليَّ فأحبَبت

---

(١) صلّى في قُبُل الكعبة: أي؛ في مقابلَتها ومواجهَتِها.

(٢) البخاري (٣٩٨) عن إسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن عطاء به.

(٣) مسلم (١٣٣٠).

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٠٣)، ومسلم (٢٣٥١) من طريق زكريا بن إسحاق عن عمرو به.

(٥) البخاري (٣٨٥١) من طريق النضر عن هشام به.

(٦) البخاري (٤٤٦٤) و(٤٤٦٥) و(٤٩٧٨) و(٤٩٧٩) من طريق يحيى عن أبي سلمة به.

أن أعلمَ قولك فيه، قال: أتحسُبُ؟ قلت: نعم، قال: أمسِك؛ أربعين بُعث لها، خمسَ عشرةَ بمكَّة يأمنُ ويخافُ، وعشراً مُهاجَرَه إلى المدينة»(١).

وحديث خالدٍ الحذَّاءِ مختصَرٌ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ توفِّي وهو ابن خمسٍ وستِّين»(٢). لم يزد.

وفي حديث حمَّاد بن سلمَةَ: «أقام رسول الله بمكَّة خمسَ عشرةَ سنةً، يسمَع الصَّوت ويرى الضَّوء سبع سنينَ،/ ولا يرى شيئاً، وثمانَ سنينَ يوحى إليه، وأقام بالمدينة عشراً»(٣). [ص:٢١٢/أ]

وليس لعمَّار بن أبي عمَّار في مسند ابن عبَّاسٍ من «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث الواحد.

ولمسلمٍ أيضاً من حديث عمرو بن دينار قال: «قلت لعُروة: كم لبث النَّبيُّ ﷺ بمكَّة؟ قال: عشراً، قال: قلت: فابن عبَّاسٍ يقول: بضع عشرة(٤)، قال: فغفَّره(٥)، وقال: إنَّما أخذه من قول الشَّاعر»(٦). يعني قوله:

ثوى في قريش بضعَ عشرة حِجَّةً ....(٧)

(١) مسلم (٢٣٥٣) من طريق يونس بن عبيد عن عمار به.
(٢) مسلم (٢٣٥٣) من طرُق عن خالد به. وفي (أبي شجاع): (وستين سنة).
(٣) مسلم (٢٣٥٣) من طريق روح عن حماد عن عمار به.
(٤) البِضْع في الأصل: القطعةُ من الشيء، والعربُ تستعمل ذلك في العدد من الثَّلاث إلى السَّبع.
(٥) فغفَّره: أي؛ دعا له بالمغفرة، فقال: غفرَ الله له، والله تعالى غفَّار أي: ساتِرُ الذُّنوب والعيوب.
(٦) مسلم (٢٣٥٠) من طريق ابن عيينة عنه به.
(٧) لم يرد هذا البيت في نسختنا من رواية «مسلم»، ونبَّه النوويُّ على أنه وقَع في بعض النُّسخ، وهو لأبي قيسٍ صرمة بن أبي أنس، وشطره الثاني:

يذكر لو يلقى صديقاً مواتياً

ولمسلم من حديث أبي جَمرة نصرِ بن عِمرانَ الضُّبَعيِّ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أقام رسول الله ﷺ بمكَّة ثلاثَ عشرةَ سنة يوحى إليه، وبالمدينةِ عشراً، ومات وهو ابن ثلاثٍ وستِّين سنةً»[١].

١٠٣٤- التَّاسع والخمسون: عن سعيد بن جُبير -من رواية ابنه عبد الله عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «قدِمَ النَّبيُّ ﷺ المدينة، فرأى اليهودَ تصومُ عاشوراء، فقال: **ما هذا؟** قالوا: يومٌ صالحٌ؛ نَجَّى الله فيه موسى وبني إسرائيلَ من عدوِّهم، فصامه موسى، فقال: **أنا أحقُّ بموسى منكم**. فصامه وأمَر بصيامه»[٢].

وفي حديث سفيانَ عن أيُّوبَ: فقال لهم رسول الله ﷺ: «**ما هذا اليومُ الَّذي تصومُونه؟**/ قالوا: هذا يومٌ عظيمٌ؛ أنجى الله فيه موسى وقومَه، وغرَّق فرعون وقومَه، فصامه موسى شكراً لله، فنحن نصومُه. فقال رسول الله ﷺ: **فنحن أحقُّ وأولى بمُوسى منكُم**. فصامه رسولُ الله ﷺ وأمَر بصيامِه»[٣]. [ش: ٢٠٤/أ]

وأخرجاه من حديث أبي بشر جعفر بن إياس بن أبي وَحشِيَّة عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ مسنداً بنحوِ ذلك، وفيه: «**فنحن نصُومه تعظيماً له**»[٤].

١٠٣٥- السِّتُّون: عن عمرو بن دينار عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «سمعتُ رسول الله ﷺ يَخطُب على المنبر يقول: **إنَّكم ملاقُو الله حفاةً عراةً غُرلاً**[٥]»[٦]. زاد في حديث أبي بكرِ بن أبي شيبة وغيره عن سفيانَ: «**مشاةً**»

---

(١) مسلم (٢٣٥١) من طريق حماد عن أبي جمرة به.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٠٤)، ومسلم (١١٣٠) من طريق عبد الوارث ومعمر عن أيوب عن عبد الله به.

(٣) البخاري (٣٣٩٧)، ومسلم (١١٣٠).

(٤) البخاري (٣٩٤٣) و(٤٦٨٠) و(٤٧٣٧)، ومسلم (١١٣٠) من طريق هشيم وشعبة عنه به.

(٥) **غُرْلاً**: جمع أغرَلَ، وهو الأقلَفُ، والأغلفُ: الذي لم يُختَن.

(٦) أخرجه البخاري (٦٥٢٤ و٦٥٢٥) عن علي بن المديني وقتيبة عن سفيان عن عمرو به.

في أوّله[١].

وأخرجا من حديث المغيرة بن النُّعمان عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «قام فينا رسول الله ﷺ بموعظةٍ، فقال: **يا أيُّها النَّاس، إنَّكم محشورونَ إلى الله حفاةً عراةً غُرلاً** ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾ [الأنبياء:١٠٤]، **ألا إنَّ أوّل الخلائق يُكسى يومَ القيامة إبراهيمُ** ﷺ، **ألا وإنَّه سَيُجاء برجالٍ من أمَّتي، فيُؤخَذُ بهم ذات الشِّمال، فأقول: يا ربِّ أصحابي، فيقال: إنَّك لا تَدري ما أحدَثوا بعدك، فأقُول كما قال العَبدُ الصَّالح:** ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾ **إلى قوله** ﴿ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ [المائدة: ١١٧- ١١٨]، **قال: فيُقال لي: إنَّهم لم يزالوا مُرتدِّينَ على أعقابهم[٢] منذ فارَقتَهم**»[٣].

١٠٣٦- الحادي والستُّون: عن عمرو بن دينار وأيُّوبَ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «بينَما رجلٌ واقفٌ مع رسول الله ﷺ بعرَفة، إذ وقَع من راحلته، قال أيُّوبَ: فأوقَصَته، أو قال: فأقعَصَته[٤]، وقال عمرو: فوقَصَته[٥]، فَذُكِرَ ذلك للنَّبيِّ ﷺ، فقال: **اغسلوه بماءٍ وسِدرٍ، وكفِّنوه في ثوبَين، ولا تحنِّطوه، ولا تخمِّروا رأسه** -قال أيُّوبُ:- **فإنَّ الله يبعَثُه يوم القيامة ملبِّياً** -وقال

---

(١) مسلم (٢٨٦٠) عن ابن أبي شيبة وزهير وابن راهويه وابن أبي عمر عن سفيان به.

(٢) **مُرتدِّينَ على أعقابهم:** أي؛ راجعينَ إلى خلاف الجهة التي أُمِروا بها، يقال: عاد على عقِبه أي: رجَع إلى ما وراءَه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٤٩) و(٣٤٤٧) و(٤٦٢٥ و٤٦٢٦) و(٤٧٤٠) و(٦٥٢٦)، ومسلم (٢٨٦٠) من طريق شعبة وسفيان عن المغيرة به.

(٤) **القَعْص:** الموت السريع، يقال: ضربه فأقْعَصه أي: قتلَه مكانَه، والإقعاص: القتلُ على المكان بلا تأخير.

(٥) **وَقَصَت به ناقَتُه:** أي كسرت عنُقَه، والوقْصُ: كسر العنُق بسكون القاف، يقال: وُقِصَت فهي موقوصة، والوقَص: بفتح القاف قِصَرُ العنُقِ.

عمرو: - **يلبِّي**». ومن الرُّواة من قال: «**في ثوبيه**»[١].

وفي حديث إسماعيلَ ابن عُليَّة عن أيُّوبَ: نُبِّئتُ عن سعيد بن جُبير...[٢]/ [ص: ٢١٢/ب]

وقد روياه بمعناه من حديث منصورِ بن المُعتَمِر، فقال جريرٌ: عن المنصورِ/ [ش: ٢٠٤/ب] عن الحَكمِ عن سعيدٍ، وقال إسرائيلُ عن منصورٍ عن سعيدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ مسنداً، وفيه: «**ولا تُغَطُّوا وجهَه، ولا تقرِّبوه طيباً؛ فإنَّه يُبعث يلبِّي**». وفي حديث جريرٍ: «**يُهِلُّ**»[٣].

وأخرجاه من حديث أبي بِشر جَعفرِ بن أبي وحشِيَّة اليَشكُريِّ عن سعيد بن جُبير بنحوِه، وفي حديث شعبةَ عن أبي بشر: «**خارجٌ وجهُه و رأسُه؛ فإنَّه يُبعث يوم القيامةَ ملبِّياً**»[٤].

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي الزُّبير عن سعيد بن جُبير قال: قال ابن عبَّاسٍ: «وَقصَت رجلاً ناقتُه، وهو مُحرمٌ مع رسولِ الله ﷺ، فأمرَهم رسولُ الله ﷺ أن يَغسِلوه بماءٍ وسِدرٍ، ويَكشفوا وجهَه -حسِبتُه قال: ورأسَه- **فإنَّه يُبعث وهو يلبِّي**»[٥].

١٠٣٧- الثَّاني والسِّتُّون: عن القاسم بن أبي بزَّة -واسم أبي بزَّة نافع- عن سعيد بن جُبير قال: «قلت لابن عبَّاسٍ: ألِمَن قتَل مؤمناً متعمِّداً من توبة؟ قال:

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٦٥ و١٢٦٦) و(١٢٦٨) و(١٨٤٩ و١٨٥٠)، ومسلم (١٢٠٦) من طريق حماد بن زيد عن عمرو وأيوب به.

(٢) مسلم (١٢٠٦) عن عمرو الناقد عنه به.

(٣) البخاري (١٨٣٩) من طريق جرير، ومسلم (١٢٠٦) من طريق إسرائيل.

(٤) البخاري (١٢٦٧) و(١٨٥١)، ومسلم (١٢٠٦) من طريق أبي عوانة وهشيم وشعبة عن أبي بشر به.

(٥) أخرجه مسلم (١٢٠٦) من طريق زهير عن أبي الزبير به.

في هامش (أبي شجاع): (في الأصل المنقول منه من ها هنا فات... زهير إلى آخر المجلد).

لا، فتلوتُ عليه هذه الآيةَ الَّتي في الفرقانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [الفرقان:٦٨] إلى آخر الآية، قال: هذه آيةٌ مكِّيَّة نسختها آية مدنيَّة: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء:٩٣]»[(١)].

وفي حديث هشام بن يوسُفَ: أنَّ سعيد بن جُبير قال: اختلف أهل الكوفة في قَتل المؤمن، فرحلتُ فيه إلى ابن عبَّاسٍ، فقال: «نزلت في آخر ما نزَل ولم ينسخها شيءٌ»[(٢)].

وأخرجاه من حديث منصور بن المُعتَمِر عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «نزَلت هذه الآية بمكَّة: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ إلى قوله ﴿فِيهِۦ مُهَانًا﴾ [الفرقان:٦٨-٦٩]، فقال المشركون: وما يُغني عنَّا الإسلامُ وقد عَدَلنا بالله، وقد قَتَلنا النَّفس الَّتي حرَّم الله، وأتينا الفواحشَ، فأنزَل الله تبارك وتعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا﴾ [الفرقان:٧٠] إلى آخر الآية»[(٣)].

زاد في حديث أبي النَّضر: «فأمَّا من دخَل في الإسلام وعقَله ثمَّ قَتل فلا توبةَ له»[(٤)]. وفي حديث جرير عن منصور نحوُه[(٥)].

وفي حديث شعبةَ -من رواية غُندرٍ عنه، ومن رواية عَبدان بن عثمانَ عن أبيه عنه- عن منصورٍ عن سعيدٍ قال: «أمرَني عبد الرَّحمن بن أبزَى أن أسأل ابنَ عبَّاسٍ عن هاتين الآيتين: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ [النساء:٩٣]/ فسألته، فقال: لم ينسخها شيءٌ. وعن هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ [ش:٢٠٥/أ]

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٢٣) من طريق يحيى القطان عن ابن جريج عن القاسم به.

(٢) البخاري (٤٧٦٢) من طريق هشام بن يوسف عن ابن جريج به.

(٣) البخاري (٤٧٦٥) من طريق شيبان عن منصور به.

(٤) مسلم (٣٠٢٣).

(٥) البخاري (٣٨٥٥).

ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الفرقان:٦٨]، قال: نزَلت في أهل الشِّرك»[1].

وفي رواية آدمَ: أنَّ سعيداً قال: «سألتُ ابن عبَّاسٍ عن قوله: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ قال: لا توبةَ له، وعن قوله: ﴿لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾، قال: كانت هذه في الجاهليَّة»[2].

وفي حديث جرير عن منصور: حدَّثني سعيد بن جُبير، أو قال: حدَّثني الحكم عن سعيد[3].

وأخرجاه أيضاً من حديث المغيرة بن النُّعمان عن سعيد بن جُبير بنحوِ حديث هشام بن يوسُفَ عن سعيد بن جُبير[4].

وأخرجاه من حديث يعلى بن مسلمٍ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ بنحوِه[5]./ [ص: ٢١٣/أ]

١٠٣٨- الثَّالث والسِّتُّون: عن عمرو بن مرَّة عن سعيد بن جُبير: «أنَّ ابن عبَّاسٍ قال: لـمَّا نزلت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء:٢١٤]، صعِد النَّبيُّ ﷺ على الصَّفا، فجَعَل ينادي: **يا بني فِهْرٍ! يا بني عديٍّ! لبُطون قريش**[6]، حتَّى اجتمعوا، فجَعَل الرَّجلُ إذا لم يستطِع أن يَخرُج أرسَل رسولاً لينظرَ ما هو، فجاء أبو لهبٍ وقريشٌ، فقال: **أرأيتَكُم لو أخبرتُكم أنَّ خيلاً بالوادي تريد أن تُغِيرَ**

---

(١) البخاري (٤٧٦٦)، ومسلم (٣٠٢٣).

(٢) البخاري (٤٧٦٤) عن آدم حدثنا شعبة حدثنا منصور عن سعيد به.

(٣) البخاري (٣٨٥٥) عن عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير.. فذكره.

(٤) البخاري (٤٥٩٠) و(٤٧٦٣) من طريق شعبة عن المغيرة به.

(٥) البخاري (٤٨١)، ومسلم (١٢٢) من طريق ابن جريج عن يعلى به.

(٦) **بطونُ قرَيشٍ**: جمع بطن، والبطن دونَ القبيلةِ، وقد يقع على القبيلة بالإضافة إلى ما فوقَها.

عليكم كنتم مُصَدِّقيَّ؟ قالوا: نعم، ما جرَّبنا عليك إلَّا صِدقاً، قال: فإنِّي نذيرٌ لكم بين يدَي عذابٍ شديدٍ. فقال أبو لهبٍ: تبّاً لك[1] سائرَ اليوم، ألهذا جَمعتَنا؟! فنزلت: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ ۞ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ﴾ [سورة المسد ١-٢]».

وفي بعض الرِّوايات عن الأعمش: (وقد تبَّ) كذا قرأ الأعمش[2].

وفي حديث محمَّد بن سَلَام عن أبي معاويةَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ خرَج إلى البطحاء، فصعِد الجبلَ[3]، فنادى: يا صباحاه! فاجتَمَعت إليه قريش، فقال: أرأيتم إن حدَّثتكم أنَّ العدوَّ مصبِّحكم أو مُمَسِّيكم، أكنتم تُصَدِّقوني؟ قالوا: نعم. قال: فإنِّي نذيرٌ لكم». وذكر نحوَه[4].

وأخرجه البخاريُّ أيضاً مختصراً من حديث حَبيب بن أبي ثابت عن سعيد ابن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «لمَّا نزلت: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء:٢١٤] جعَل النَّبيُّ ﷺ يدعُوهم قبائلَ قبائلَ»[5]. لم يزد./ [ش: ٢٠٥/ب]

وقد أخرج البخاريُّ من حديث عثمانَ بن عاصمٍ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا[6] وَقَبَآئِلَ﴾ [الحجرات:١٣]، قال: الشُّعوب القبائلُ العِظام، والقبائلُ البُطونُ[7].

---

(١) التَّبَاب: الخسران، وتبّاً لفلان؛ أي: هلاكاً في الدين أو في الدنيا.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٩٤) و(٣٥٢٥) و(٤٧٧٠) و(٤٩٧١) (٤٩٧٣)، ومسلم (٢٠٨) من طريق عن الأعمش عن عمرو بن مرة به.

(٣) في (أبي شجاع): (إلى الجبل).

(٤) البخاري (٤٩٧٢).

(٥) البخاري (٣٥٢٦) من طريق سفيان عن حبيب به.

(٦) الشُّعوب: جمع شَعْب، وهو ما تشعَّبَ من قبائل العرب والعجَم، وقال الفرَّاء: الشعوب أكبر من القبائل.

(٧) البخاري (٣٤٨٩) من طريق أبي بكر بن عياش عن عثمان به.

١٠٣٩- الرَّابع والسِّتُّون: عن حُصين بن عبد الرَّحمن السُّلَميِّ قال: كنت عند سعيد بن جُبير فقال: أيُّكم رأى الكوكب الَّذي انقضَّ البارحةَ[١]؟ قلت: أنا، ثمَّ قلت: أما إنِّي لم أكن في صلاةٍ، ولكن لُدِغتُ[٢]، قال: فماذا صنَعتَ؟ قلت: استَرقَيتُ، قال: ما حملك على ذلك؟ قلت: حديثٌ حدَّثناه الشَّعبيُّ، فقال: وما حدَّثكم الشَّعبيُّ؟

قلت: حدَّثنا عن بُريْدةَ بن الحُصيب الأسلميِّ، أنَّه قال: لا رقيةَ إلَّا من عينٍ أو حُمَة[٣].

فقال: قد أحسَنَ من انتهى إلى ما سَمِع، ولكن حدَّثنا ابن عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**عُرِضَت عليَّ الأُمَمُ، فرأيتُ النَّبيَّ معه الرُّهَيط[٤]، والنَّبيَّ ومعَه الرَّجل والرَّجلان، والنَّبيَّ وليس معَه أحدٌ، إذ رُفع لي سوادٌ عظيمٌ، فظننتُ أنَّهم أمَّتي، فقيل لي: هذا موسى وقومُه، ولكن انظر إلى الأفق، فنظرت فإذا سوادٌ عظيمٌ! فقيل لي: انظر إلى الأفق الآخَرِ، فإذا سوادٌ عظيمٌ! فقيل لي: هذه أمَّتك ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنَّة بغير حسابٍ ولا عذابٍ، ثمَّ نهض فدخل منزلَه.**

فخاض النَّاس في أولئك الَّذين يدخلون الجنَّة بغير حسابٍ ولا عذابٍ، فقال بعضهم: فلعلَّهم الَّذين صَحِبوا رسولَ الله ﷺ، وقال بعضهم: فلعلهم الَّذين وُلِدُوا في الإسلام فلم يُشرِكوا بالله، وذكَروا أشياءَ./ فخرَج عليهم رسولُ الله [ص:٢١٣/ب]

---

(١) **انقَضَّ الكوكَبُ**: أي هوى، وانقضَّ الحائط أي: وقع، والطائرُ كذلك، وكلُّ ما انحدر من عُلوٍ إلى سُفلٍ بسرعة فقد انقضَّ وهوى.

(٢) **اللَّدْغُ** للعقرب، يقال: لدغَته العقربُ ولسَّته، وأبَرَته تأبُرُه، ويقال للحية: عضَّت تعَضُّ، ونهَشَت ونهَسَت، وبكَرَت وأبْكَرَت.

(٣) **الحُمَة**: كل ما حَميَ بموضعه من لدغِ الهوامِّ.

(٤) في (أبي شجاع): (الرهط). **والرَّهْط** من الناس: العِصابة دون العشَرة، وقيل: إلى الأربعين.

ﷺ فقال: ما الَّذي تخوضون فيه؟ فأخبروه، فقال: هم الَّذي لا يَرقُون، ولا يَستَرقون، ولا يَتطيَّرون، وعلى ربِّهم يتوكَّلون.

فقام عُكَّاشة بنُ مِحْصَن، فقال: ادعُ الله لي أن يجعلني منهم، فقال: أنت منهم. ثمَّ قام رجلٌ آخر، فقال: ادعُ الله أن يجعلني منهم، فقال: سبقك بها عُكَّاشة».

هذا حديث سعيد بن منصور عن هُشيم[1].

وأوَّل حديث أبي بكرِ بن أبي شيبةَ: قال رسول الله ﷺ: «**عُرِضَت عليَّ الأُمَمُ**». ولم يذكر ما قبله هو ولا غيره ممَّن سَمَّينا، وذكروا ما سوى ذلك بنحوِه أو طرفاً منه[2].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٠).

(٢) البخاري (٣٤١٠) و(٥٧٠٥) و(٥٧٥٢) و(٦٤٧٢) و(٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠) من طريق محمد ابن فضيل وحصين ابن نمير وشعبة كلهم عن حصين بن عبد الرحمن به.

وفات الحميدي رحمه الله ذكر رواية للبخاري (٥٧٠٥) عن عمران ابن حصين رضي الله عنه قال: لا رقيةَ إلَّا مِن عينٍ أو حُمَةٍ، فذكرته لسعيد بن جبيرٍ فقال: حدَّثنا ابن عبَّاس: قال رسول الله ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الأمم فجعل النَّبِيُّ والنَّبِيَّانِ يمرُّون معهم الرَّهْطُ، والنَّبِيُّ ليس معه أحدٌ، حتَّى رفع لي سوادٌ عظيمٌ، قلت: ما هذا؟ أُمَّتِي هذه؟ قيل: بل هذا موسى وقومه. قيل: انظر إلى الأفق فإذا سوادٌ يملأ الأفق. ثمَّ قيل لي: انظر ها هنا وها هنا في آفاق السَّماء، فإذا سوادٌ قد ملأ الأفق، قيل: هذه أمَّتك ويدخل الجنَّة من هؤلاء سبعون ألفًا بغير حساب». ثمَّ دخل ولم يبيِّن لهم فأفاض القوم، وقالوا: نحن الَّذين آمنَّا بالله واتَّبعنا رسوله، فنحن هم أو أولادنا الَّذين ولدوا في الإسلام فإنَّا ولدنا في الجاهليَّة؟ فبلغ النَّبِيَّ ﷺ فخرج فقال: «هم الَّذين لا يسترقون ولا يتطيَّرون ولا يكتوون وعلى ربِّهم يتوكَّلون»، فقال عكاشة بن محصن: أمنهم أنا يا رسول الله؟ قال: «نعم». فقام آخر فقال: أمنهم أنا ؟ قال: «سبقك بها عكَّاشة».

فلم يذكره هنا، ولا ذكره في مسند عمران بن حصين وهو من أفراد البخاري، وحقه أن يذكر في الموضعين.

١٠٤٠- الخامس والسِّتُّون: عن موسى بن أبي عائشةَ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ/ في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [القيامة:١٦]، قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يعالج من التَّنزيل شِدَّة، وكان ممَّا يحرِّك شفتيه -فقال لي ابن عبَّاسٍ: أنا أحرِّكُهما كما كان رسول الله ﷺ يحرِّكهما، وقال سعيد: أنا أحرِّكهما كما كان ابن عبَّاسٍ يحرِّكهما، فحرَّك شفتيه- فأنزَل الله: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ۝ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة:١٦-١٧]، قال: جَمعَه في صدرك، ثمَّ تقرَأه، ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة:١٨] قال: فاستَمِع وأنصِت، ثمَّ إنَّ علينا أن نقرَأه. قال: فكان رسول الله ﷺ إذا أتاه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ بعد ذلك استمَع، فإذا انطَلَق جبريلُ قرأه النَّبيُّ ﷺ كما أقرأه -وفي رواية جرير: كما وعدَه- الله عَزَّوَجَلَّ»[1]. [ش:٢٠٦/أ]

١٠٤١- السَّادس والسِّتُّون: عن أبي بِشرٍ جَعفرِ بن إياس -وهو ابنُ أبي وحشيَّة اليَشكُريُّ- عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أهدَت خالتي أمُّ حُفَيدٍ إلى رسول الله ﷺ سمناً وأقِطاً[2] وأضُبّاً[3]، فأكَل من السَّمن والأقِط، وترَك الضَّبَّ تقذُّراً. وأُكِلَ على مائدةِ رسول الله ﷺ، ولو كان حراماً ما أُكِلَ على مائدةِ رسول الله ﷺ»[4].

وفي حديث أبي النُّعمان وغيره: «أنَّ أمَّ حُفَيد بنتَ الحارثِ بنِ حَزن خالةَ ابنِ عبَّاسٍ أهدَت إلى رسول الله ﷺ سَمناً وأقِطاً وأضُبّاً، فدعا بهنَّ، فأُكِلنَ على مائدته وترَكهنَّ كالمتقذِّر لهنَّ، ولو كُنَّ حراماً ما أُكلنَ على مائدةِ النَّبيِّ ﷺ،

(١) أخرجه البخاري (٥) و(٤٩٢٧) و(٤٩٢٨) و(٤٩٢٩) و(٥٠٤٤) و(٧٥٢٤)، ومسلم (٤٤٨) من طرُق عن موسى بن أبي عائشة به.

(٢) **الأَقِطُ**: شيء يُصنَعُ من اللبَن فيجفَّف.

(٣) **الضَّبُّ**: من دوابِّ بادية الحجاز، معروفٌ عندهم.

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٧٥) و(٥٤٠٢)، ومسلم (١٩٤٧) من طريق شعبة عن جعفر به.

ولا آمر بأكلِهنَّ»[١].

وأخرجا معناه من حديث أبي أُمامَةَ بنِ سهلِ بنِ حُنيفٍ، واختلف فيه عنه:

فقيل: عنه عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «دخَلتُ أنا وخالدُ بن الوليد مع رسول الله ﷺ بيت ميمونةَ، فأُتي بضَبٍّ مَحنوذٍ[٢]، فأهوى إليه رسولُ الله ﷺ بيده، فقال بعضُ النِّسوة اللاتي في بيتِ ميمونةَ: أخبِروا رسولَ الله ﷺ بما يريدُ أن يأكُل، فرفَع رسولُ الله ﷺ يدَه، فقلت: أحرامٌ هو يا رسولَ الله؟ قال: لا، [ص: ٢١٤/أ] ولكنَّه لم يكن بأرض قومي،/ فأجدُني أعافُه[٣]. قال خالدٌ: فاجتررتُه فأكلتُه ورسولُ الله ﷺ ينظُر».

[ش: ٢٠٦/ب] هكذا في رواية يحيى بنِ يحيى عن مالك،/ وفي رواية عبدِ الرزاق عن مَعمرٍ، كلاهما عن الزُّهريِّ عن أبي أُمامةَ[٤].

وفي حديث محمَّد بن المُنكَدر عن أبي أُمامةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أُتي رسول الله ﷺ وهو في بيت ميمونةَ -وعنده خالدُ بنُ الوليد- بلحم ضَبٍّ»، ثمَّ ذَكر معناه[٥].

ومنهم من قال فيه: عن ابنِ عبَّاسٍ عن خالد بن الوليد: «أنَّه أخبَره أنَّه دخل مع رسول الله ﷺ على ميمونةَ زوج النَّبيِّ ﷺ، وهي خالتُه وخالةُ ابنِ عبَّاسٍ، فوجَد عندها ضَبّاً مَحنوذاً، قدِمَت به أختُها حُفَيدة بنتُ الحارثِ من نجدٍ.

---

(١) البخاري (٥٣٨٩) و(٧٣٥٨) عن أبي النُّعمان وموسى بن إسماعيل عن أبي عوانة عن جعفر به.

(٢) المَحْنوذُ: المشويُّ.

(٣) عافَ الشيءَ من الطعام والشراب إذا كرِهه، يعافُه عِيافاً.

(٤) مسلم (١٩٤٥).

(٥) مسلم (١٩٤٥) من طريق سعيد بن أبي هلال عن ابن المنكدر به.

-قال بعض الرُّواة: وكانت تحتَ رجلٍ من بني جعفر - فقدَّمتِ الضَّبَّ لرسول الله ﷺ، وكان قلَّما يقدِّم يديه لطعامٍ حتَّى يُحدَّثَ به ويُسمَّى له، فأهوى رسولُ الله ﷺ بيده إلى الضَّبِّ، فقالتِ امرأةٌ من النِّسوة الحضور: أخبِرنَ رسولَ الله ﷺ بما قدَّمتنَّ له، قُلْن: هو الضَّبُّ يا رسول الله؛ فرفَع رسولُ الله ﷺ يده، فقال خالدُ بنُ الوليد: أحرامٌ الضَّبُّ يا رسول الله؟ قال: **لا؛ ولكن لم يكُن بأرضِ قومي، فأجدُني أعافُه**. قال خالدٌ: فاجتررتُه فأكلتُه ورسولُ الله ﷺ ينظُر، فلم ينهَنِي»[1].

وهكذا في روايةِ ابنِ المباركِ عن يونسَ[2]، وفي روايةِ هشامِ بنِ يوسُفَ عن مَعمرٍ[3]، وفي روايةِ القَعنبيِّ عن مالكٍ[4]، وعلى هذه الرِّوايات عَوَّل البخاريُّ في أنَّه من مسنَد خالدِ بنِ الوليدِ، وقد أخرَج مسلم الرِّواياتِ بالوَجهَين في كتابه.

وقد أخرجه مسلم أيضاً من حديث يزيد بنِ الأصمِّ، قال: دعانا عروسٌ بالمدينة، فقرَّب إلينا ثلاثةَ عشرَ ضَبّاً، فآكِلٌ وتاركٌ، فلقِيت ابنَ عبَّاسٍ من الغَد فأخبَرتُه، فأكثرَ القومُ حولَه، حتَّى قال بعضهم: قال رسول الله ﷺ: «**لا آكلُه، ولا أنهى عنه، ولا أحرِّمُه**».

فقال ابن عبَّاسٍ: «بئسَ ما قلتم، ما بُعث نبيُّ الله ﷺ إلا مُحلًّا ومُحرِّماً، إنَّ رسولَ الله ﷺ بينما هو عند ميمونةَ وعنده الفضل بنُ عبَّاس وخالدُ بن الوليد وامرأةٌ أخرى، إذ قُرِّبَ إليهم خِوانٌ عليه لحمٌ، فلمَّا أراد النَّبيُّ ﷺ أن يأكل قالت له ميمونةُ: إنَّه لحم ضَبٍّ، فكفَّ يده، وقال: **هذا لحمٌ لم آكلْه قطُّ**.

---

(١) مسلم (١٩٤٦) من طريق ابن وهب عن يونس به.

(٢) البخاري (٥٣٩١).

(٣) البخاري (٥٤٠٠).

(٤) البخاري (٥٥٣٧).

وقال لهم: كلوا. فأكَل منه الفضلُ وخالدُ بنُ الوليد والمرأةُ، وقالت ميمونةُ: لا آكل من شيءٍ إلا شيئاً يأكُل منه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم»[1]./ [ش: ٢٠٧/أ]

١٠٤٢- **السَّابع والسِّتُّون:** عن جعفر بن إياس عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «سئل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين، فقال: **الله أعلمُ بما كانوا عامِلين إذ خلَقَهم**»[2].

١٠٤٣- **الثَّامن والسِّتُّون:** عن أبي بشرٍ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «ما صام رسولُ الله صلى الله عليه وسلم شهراً كاملاً قطُّ غيرَ رمضانَ، وكان يصُوم إذا صام حتَّى يقولَ القائلُ: لا والله لا يفطِر، ويفطِر إذا أفطَر حتَّى يقولَ القائلُ: لا والله لا يصُومُ»[3].

[ص: ٢١٤/ب] وفي رواية غُندرٍ عن شعبَةَ نحوُه، وقال: «شهراً متتابعاً حتَّى قدِمَ المدينَةَ»[4]./

وأخرج مسلم أيضاً طرفاً منه عن عثمانَ بنِ حَكيم [بن][5] عبَّاد بن حُنيفٍ الأنصاريِّ قال: سألت سعيد بن جُبير عن صوم رجبٍ ونحن يومئذٍ في رجبٍ، فقال: سمعت ابن عبَّاسٍ يقول: «كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يصومُ حتَّى نقولَ: لا يفطِر، ويفطِر حتَّى نقولَ: لا يصومُ»[6]. لم يزد.

١٠٤٤- **التَّاسع والسِّتُّون:** عن أبي بشرٍ جعفرِ بن إياسٍ ابنِ أبي وحشيَّةَ عن سعيدِ بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «ما قرَأ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم على الجنِّ وما

---

(١) مسلم (١٩٤٨) من طريق علي بن مسهر عن الشيباني عنه به.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٨٣) و(٦٥٩٧)، ومسلم (٢٦٦٠) من طريق شعبة وأبي عوانة عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (١٩٧١)، ومسلم (١١٥٧) من طريق أبي عوانة عنه به.

(٤) مسلم (١١٥٧).

(٥) تحرف في الأصلين إلى (عن)! وما أثبتناه من نسختنا من رواية مسلم.

(٦) مسلم (١١٥٧) من طريق ابن نمير وعلي بن مسهر وعيسى بن يونس عن عثمان به.

رآهم، انطلَق رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في طائفةٍ من أصحابه، عامدين إلى سوقِ عُكاظٍ، وقد حيل بين الشَّياطين وبين خَبرِ السَّماء، وأُرسِلَ عليهم الشُّهُب، فرجَعتِ الشَّياطينُ إلى قومهم، فقالوا: ما لكم؟ قالوا: حِيلَ بيننا وبين خَبرِ السَّماء، وأرسِلَت علينا الشُّهبُ، قالوا: ما ذاك إلَّا من شيءٍ حدَثَ، فاضرِبوا مشارقَ الأرض ومغاربَها، فمَرَّ النَّفرُ الَّذي أخذوا نحو تهامةَ بالنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم وهو بنخلٍ، عامدين إلى سوقِ عُكاظٍ، وهو يصلِّي بأصحابِه صلاةَ الفجر، فلمَّا سمِعوا القرآنَ استمَعوا له، وقالوا: هذا الَّذي حال بيننا وبين خبرِ السَّماء، فرجَعوا إلى قومهم، فقالوا: يا قومنا؛ إنَّا سمعنا قرآناً عجباً؛ يهدي إلى الرُّشد فآمنَّا به ولن نشرِك بربِّنا أحداً، فأنزَل الله عزَّ وجلَّ على نبيِّه صلى الله عليه وسلم، قال: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَيَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ [سورة الجن]»(١).

في آخرِ حديثِ موسى بنِ إسماعيلَ: «وإنَّما أُوحِي إليه قولُ الجنِّ»(٢)./ [ش: ٢٠٧/ب]

١٠٤٥- السَّبعون: عن أبي بشرٍ عن سعيدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء:١١٠] قال: أنزِلت ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم مُتوارٍ بمكَّة، وكان إذا رفَع صوتَه سمِعه المشركون، فسبُّوا القرآنَ ومَن أنزَله، ومَن جاء به، فقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾ أي: بقراءَتك حتَّى يسمعَ المشركون، ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابك فلا تُسمِعُهم، ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ أسمِعْهم ولا تجهَر حتَّى يأخذوا عنك القرآنَ»(٣).

وفي رواية محمَّد بن الصَّبَّاح وعمرٍو الناقد: ﴿وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾ يقول: بينَ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٧٣) عن مسدد، ومسلم (٤٤٩) عن شيبان، كلاهما عن أبي عوانة عنه به.

(٢) البخاري (٤٩٢١) عنه عن أبي عوانة به.

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٢٢) و(٧٤٩٠) و(٧٥٢٥) و(٧٥٤٧) من طرُق عن هشيم عنه به.

الجهرِ والمخافتة(١).

١٠٤٦- الحادي والسَّبعون: عن أبي بشرٍ عن سعيد بن جُبير قال: قلت لابن عبَّاسٍ: سورةُ التَّوبة. فقال: هي الفاضحةُ، ما زالت تقول: (وَمِنْهُم ...وَمِنْهُم)(٢) حتَّى ظنُّوا أن لن تُبقي أحداً إلَّا ذُكر فيها. قال: قلت: سورةُ الأنفال؟ قال: نزَلت في بَدرٍ. قال: قلت: سورةُ الحَشر؟ قال: نزَلت في بني النَّضير(٣).

وفي حديث أبي عوانَةَ: قلت لابن عبَّاسٍ: سورةُ الحَشر؟ قال: قل: سورةُ بني النضير(٤).

١٠٤٧- الثَّاني والسَّبعون: عن يعلى بن حَكيم أنَّ سعيدَ بنَ جُبيرٍ أخبره أنَّه سمع ابنَ عبَّاسٍ قال: «إذا حرَّم الرَّجلُ امرأته فهي يمينٌ يكفِّرها، وقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]»(٥).

وفي حديث الرَّبيع بن نافع: إذا حرَّم امرأته ليس بشيءٍ، وقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾(٦)./ [ص: ٢١٥/أ]

١٠٤٨- الثَّالث والسَّبعون: عن يعلى بن مسلمٍ عن سعيدِ بن جُبيرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «﴿أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء:٥٩] نزَلَت في عبد الله بن حُذافةَ ابنِ قيسِ بنِ عَديٍّ السَّهميِّ؛ إذ بعَثَه النَّبيُّ ﷺ في سريَّة»(٧).

---

(١) مسلم (٤٤٦) عنهما عن هشيم به.

(٢) تكررت كلمة (منهم) أو (ومنهم) بهذا المعنى في سورة التوبة عشر مرات.

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٤٥) و(٤٨٨٢)، ومسلم (٣٠٣١) من طرُق عن هشيم عن أبي بشر به.

(٤) البخاري (٤٠٢٩) و(٤٨٨٣).

(٥) أخرجه البخاري (٤٩١١)، ومسلم (١٤٧٣) عن هشام عن يحيى عنه به.

(٦) البخاري (٥٢٦٦) عن الحسن بن صباح عن الربيع بن نافع حدثنا معاوية عن يحيى به.

(٧) أخرجه البخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤) من طريق ابن جريج عن يعلى به.

١٠٤٩- الرَّابع والسَّبعون: عن أبي عمرٍو عامرِ بن شَراحيل الشَّعبيِّ -من رواية عاصم عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «سَقيتُ رسول الله ﷺ من زمزم، فشرِب وهو قائمٌ»(١).

وفي حديث شعبةَ: «واستَسقى وهو عند البيت، فأتيته بدلوٍ»(٢). زاد في روايةِ الفَزاريِّ: قال عاصمٌ: «فحلَف عكرمةُ ما كان يومئذٍ إلَّا على بعيرٍ»(٣)./ [ش:٢٠٨/أ]

١٠٥٠- الخامس والسَّبعون: عن الشَّعبيِّ قال: «أخبرني من مرَّ مع النَّبيِّ ﷺ على قبرٍ منبوذٍ فأمَّهم وصفَّهم خلفه». قال الشَّيبانيُّ: قلت: مَن حدَّثك بهذا يا أبا عمرو؟ قال: ابن عبَّاسٍ(٤).

وفي حديث يحيى بن أبي بُكير عن زائدةَ: «أتى رسول الله ﷺ قبراً، فقالوا: هذا دفن -أو دفنت البارحة- قال ابن عبَّاسٍ: فصفَّنا خلفَه، ثمَّ صلَّى عليها»(٥).

ومنهم من قال: أنَّه ﷺ قال: «أفلا آذنتموني؟ قالوا: دفنَّاه في ظلمة اللَّيل وكرهنا أن نوقِظك، فقام فصفَّنا خلفه، قال ابن عبَّاسٍ: وأنا فيهم، فصلَّى عليه»(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦١٧)، ومسلم (٢٠٢٧) من طريق سفيان وأبي عوانة وهشيم عن عاصم به.

(٢) مسلم (٢٠٢٧) من طرُق عن شعبَةَ عن عاصمٍ به.

(٣) البخاري (١٦٣٧) عن محمد هو ابن سلام أخبرنا الفزاري عن عاصم به.

(٤) أخرجه البخاري (٨٥٧) و(١٢٤٧) و(١٣١٩) و(١٣٢٢) و(١٣٣٦)، ومسلم (٩٥٤) من طريق شعبة وجرير وعبد الله ابن إدريس عن سليمان الشيباني عنه به.

(٥) أخرجه البخاري (١٣٢٦) حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا زائدة فذكره.

(٦) البخاري (١٣٢١) من طريق عبد الواحد عن الشيباني به.

وفي رواية ابن نُمير قال: «انتهى رسول الله ﷺ إلى قبرٍ رَطبٍ، فصلَّى عليه، وصفُّوا خلفَه، وكبَّر أربعاً»[(١)].

١٠٥١- السَّادس والسَّبعون: عن عامرٍ الشَّعبيِّ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «لا أدري أنَهى عنه رسولُ الله ﷺ من أجل أنَّه كان حَمولةَ[(٢)] النَّاس، فكَرِه أن تذهَب حَمولتُهم، أو حرَّمه في يوم خيبَر، لحومَ الحُمُر الأهليَّة»[(٣)].

١٠٥٢- السَّابع والسَّبعون: عن أبي رَجاءٍ العُطارِديِّ -واسمه عمران بن مِلْحان- عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ فيما روى عن ربِّه عَزَّ وَجَلَّ قال: «**إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ كتَب الحسناتِ والسَّيِّئات، ثمَّ بيَّن ذلك، فمن همَّ بحسنةٍ فلم يعمَلها كتبَها الله له عنده حسنةً كاملةً، وإن همَّ بها وعمِلَها كتَبَها الله له عنده عشر حسناتٍ، إلى سبعِ مئة ضعفٍ، إلى أضعافٍ كثيرةٍ، ومن همَّ بسيِّئةٍ فلم يعمَلها كتَبَها الله عنده حسنةً كاملةً، فإن هو همَّ بها فعمِلها كتَبَها الله له سيِّئةً واحدةً**»[(٤)].

زاد جعفرُ بن سليمانَ: «**أو محاها، ولا يَهلِكُ على الله إلَّا هالِكٌ**»[(٥)].

١٠٥٣- الثَّامن والسَّبعون: عن أبي رجاءٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قال محمَّد ﷺ: «**اطَّلعت في الجنَّة فرأيت أكثرَ أهلِها الفقراءَ، واطَّلعت في النَّار فرأيت**

---

(١) مسلم (٩٥٤). عن محمد بن عبد الله بن نمير عن عبد الله بن إدريس عن الشيباني به.

(٢) **الحَمولةُ** بفتح الحاء: الإبلُ التي تحمَلُ عليها الأثقالُ، كانت عليها الأحمال أو لم تكنْ، وما حمِلَ عليه الأثقالُ من الدوابِّ، سمِّي حَمولة تشبيهاً بالإبل، وهي إذا كانت أثقالُها تسمَّى حَمولة أيضاً بفتح الحاء، والحُمولة بضم الحاء الأحمال بعينِها.

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٢٧)، ومسلم (١٩٣٩) من طريق عاصمٍ عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (٦٤٩١)، ومسلم (١٣١) من طريق عبد الوارث عن الجعد بن دينار عنه به.

(٥) مسلم (١٣١) من طريق جعفر بن سليمان عن الجعد به.

أكثرَ أهلِها النِّساء»[١].

وقد أخرجه البخاريُّ أيضاً من حديث أبي رجاءٍ عن عمرانَ بن حُصين وهو مذكورٌ في مسند عمرانَ[٢]./ [ص: ٢١٥/ب]

[ش: ٢٠٨/ب] **١٠٥٤- التَّاسع والسَّبعون**: عن أبي رجاءٍ عن ابنِ عبَّاسٍ يروِيه قال: قال/ رسول الله ﷺ: «**من رأى من أميرِه شيئاً يَكرَهه فليَصبِر عليه؛ فإنَّه من فارَق الجماعةَ شِبراً فمات فمِيتَةٌ جاهِليَّةٌ**[٣]»[٤].

١٠٥٥- الثَّمانون: عن يحيى بن يَعْمَرَ عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول: «**اللَّهمَّ لك أسلَمت، وبك آمَنت، وعليك توكَّلت، وإليك أنبت**[٥]، **وبك خاصَمت، اللَّهمَّ أعوذ بعزَّتك -لا إله إلا أنت- أن تُضِلَّنِي، أنت الحيُّ الَّذي لا يموت، والجنُّ والإنس يموتون**»[٦].

وهو عند البخاريِّ مختصَرٌ: «**أعوذ بعزَّتك لا إله إلَّا أنت الَّذي لا يموت، والجنُّ والإنس يموتون**»[٧]. لم يزد.

---

(١) ذكره البخاري (٦٤٤٩) تعليقاً، قال: وقال صخر وحماد بن نجيح: عن أبي رجاء عن ابن عباس، وأخرجه مسلم (٢٧٣٧) من طريق أيوب وأبي الأشهب وابن أبي عروبة عن أبي رجاء به.

(٢) انظر الحديث الأول من أفراد البخاري من مسند عمران.

(٣) **من فارَق الجماعةَ شِبراً فمات [فمِيتَةٌ] جاهِليَّةٌ**: كل جماعةٍ عقَدت عقداً يوافِق الكتابَ والسّنة فلا يجوز لأحد أن يفارقهم في ذلك العقد، فإن خالفهم فيه استحق الوعيد.

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٥٣) و(٧٠٥٤) و(٧١٤٣)، ومسلم (١٨٤٩) من طرُقٍ عن الجعد عنه به.

(٥) **الإنابةُ**: الرجوع إلى الحقِّ.

(٦) أخرجه مسلم (٢٧١٧) عن حجاج عن أبي معمر عن عبد الوارث عن حسين عن ابن بريدة عنه به.

(٧) البخاري (٧٣٨٣) عن أبي معمر حدثنا عبد الوارث به.

١٠٥٦- الحادي والثَّمانون: عن أبي العالية الرِياحيِّ -واسمه رُفيع- عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول عند الكَرب: «**لا إله إلَّا الله العظيمُ الحليمُ، لا إله إلَّا الله ربُّ العَرشِ العَظيمِ، لا إله إلَّا الله ربُّ السَّماوات وربُّ الأرضِ، لا إله إلَّا الله ربُّ العَرشِ الكَريمِ**»[1].

١٠٥٧- الثَّاني والثَّمانون: عن أبي العالية الرِّياحيِّ عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لا يَنبغي لعبدٍ أن يقول: أنا خيرٌ من يونُسَ بن متَّى ونسَبَه إلى أبيه**»[2].

١٠٥٨- الثَّالث والثَّمانون: عن جابرِ بن زيدٍ أبي الشَّعثاءِ عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ[3] قال: «**من لم يجدْ إزاراً فليَلبسْ سراويلَ، ومن لم يجدْ نعلَين فليَلبَسْ خُفَّين**»[4].

وفي حديث حفص بن عمرَ عن شعبةَ: «سمعت النَّبيَّ ﷺ يخطب بعرفات». أفرَد البخاريُّ هذا القدر منه في باب الخُطبة في أيَّام منى[5]، وتمامُه هذا المتن الَّذي أورَدنا في الإزار والنَّعلَين.

١٠٥٩- الرَّابع والثَّمانون: عن جابرِ بن زيدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٤٥) و(٦٣٤٦) و(٧٤٣١)، ومسلم (٢٧٣٠) من طريق قتادة ويوسف عنه به.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٩٥) و(٣٤١٣) و(٤٦٣٠) و(٧٥٣٩)، ومسلم (٢٣٧٧) من طرُق عن قتادةَ عنه به.

(٣) سقط من (ابن الصلاح) قوله: (عن النبي ﷺ).

(٤) أخرجه البخاري (١٨٤١) و(١٨٤٣) و(٥٨٠٤) و(٥٨٥٣)، ومسلم (١١٧٨) من طريق عمرو عنه به.

(٥) البخاري (١٧٤٠).

ﷺ تزوَّج ميمونةَ وهو مُحرِمٌ»[1].

وأخرج البخاريُّ تعليقاً من حديث عطاءٍ ومجاهدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «تزوَّج النَّبيُّ ﷺ ميمونةَ في عُمرةِ القَضاءِ»[2].

وأخرج أيضاً من حديث عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «تزوَّج النَّبيُّ ﷺ ميمونةَ وهو مُحرِمٌ، وبَنى بها وهو حَلالٌ، وماتَت بسَرِفَ»[3].

ومن رواية عطاءِ بن أبي رَباح عن ابنِ عبَّاسٍ مثلَ رواية جابرِ بنِ زيدٍ عنه[4].

١٠٦٠- الخامس والثَّمانون: عن جابرِ بن زيدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى بالمدينة سبعاً وثمانياً، الظُّهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ»[5]. قال أيُّوبُ: لعلَّه في ليلةٍ مَطِيرةٍ؟ قال: عَسَى[6]./ [ش: ٢٠٩/أ]

وفي حديث سفيان بنِ عيينةَ: «صلَّيت مع النَّبيِّ ﷺ ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً». قال عمرو: قلت: يا أبا الشَّعثاء؛ أظنُّه أخَّر الظُّهرَ وعجَّل العصرَ، وأخَّر المغربَ وعجَّل العشاءَ، قال: وأنا أظنُّ ذاك[7]./ [ص: ٢١٦/أ]

---

(١) أخرجه البخاري (٥١١٤)، ومسلم (١٤١٠) من طريق عمرو بن دينار عنه به.

(٢) ذكره البخاري تعليقاً (٤٢٥٩) بعد رواية عكرمةَ التاليةِ، قال: وزاد ابنُ إسحاق حدثني ابن أبي نجيح وأبان بن صالح عن عطاء ومجاهد..فذكره.

(٣) البخاري (٤٢٥٨) من طريق أيوب عن عكرمة به.

(٤) في (أبي شجاع): (وأخرج أيضاً عن ابن عباس قال: تزوَّج النبي ﷺ ميمونةَ وهو محرم. مثلُ روايةِ جابرِ بنِ زيدٍ عنه). أخرجه البخاري (١٨٣٧) بهذا اللفظ من طريق الأوزاعيِّ عن عطاء به.

(٥) أخرجه البخاري (٥٤٣) و(٥٦٢)، ومسلم (٧٠٥) من طريق حماد وشعبة عن عمرو عنه به.

(٦) ذكر قول أيوب البخاريُّ بعد الرواية ذات الرقم (٥٤٣).

(٧) البخاري (١١٧٤)، ومسلم (٧٠٥) عن ابن المديني وابن أبي شيبة عن سفيان عن عمرو به.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي الزُّبير محمَّدِ بن مسلمٍ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «صلَّى رسولُ الله ﷺ الظُّهرَ والعصرَ جميعاً، والمغربَ والعشاءَ جميعاً، من غير خوفٍ ولا سفرٍ[1]».

زاد في رواية زهير: «بالمدينة». وقال: قال أبو الزُّبير: «فسألت سعيداً، لِمَ فعل ذلك؟ فقال: سألت ابن عبَّاسٍ كما سألتني، فقال: أراد ألَّا يُحرِجَ أمَّته[2]»[3].

وفي حديث قُرَّة عن أبي الزُّبير: «أنَّ رسولَ الله ﷺ جمع بين الصَّلاة في سفْرةٍ سافرَها في غزوَةِ تبوكَ، فجمَع بين الظُّهرِ والعصرِ، والمغربِ والعِشاءِ»[4].

وأخرج البخاريُّ من حديث يحيى بنِ أبي كثير الطَّائي عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان رسولُ الله ﷺ يجمَع بين صلاة الظُّهر والعصر إذا كان على ظَهرِ سَيرٍ، ويجمَع بين المغرب والعِشاء»[5].

وروى مسلم أيضاً من حديث حبيبِ بن أبي ثابت عن سعيدِ بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ بنَحوِ حديثِ زُهيرٍ عن أبي الزُّبير، وقال: «في غير خَوفٍ ولا مَطرٍ»: وفي حديث وكيع قال: «كي لا يُحرِجَ أمَّتَه»، وفي حديث أبي معاويةَ بمعناه[6].

وأخرج مسلم من حديث عبد الله بنِ شَقيقٍ العُقيليِّ قال: خَطَبَنا ابنُ عبَّاسٍ يوماً بعد العصر حتَّى غربت الشَّمس وبدَتِ النُّجوم، وجعَل النَّاسُ يقولون:

---

(١) مسلم (٧٠٥) من طريق مالك عن أبي الزبير به.

(٢) أراد ألَّا يُحرِجَ أمَّته: أي؛ لا يضيِّق عليها أمرٌ، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

(٣) مسلم (٧٠٥) عن أحمد بن يونس وعون بن سلام عن زهير عن أبي الزبير به.

(٤) مسلم (٧٠٥) من طريق خالد بن الحارث عن قرة عن أبي الزبير به.

(٥) البخاري (١١٠٧) من طريق حسين المعلم عنه به.

(٦) مسلم (٧٠٥) من طرُقٍ عن أبي معاوية ووكيع عن حبيب به.

الصَّلاةَ الصَّلاةَ. قال: فجاءه رجلٌ من بني تميم لا يَفتُرُ ولا يَنثَني: الصَّلاةَ الصَّلاةَ. فقال ابنُ عبَّاسٍ: «أتعلِّمُني بالسُّنَّة، لا أبا لك!(١). ثمَّ قال: رأيت رسولَ الله ﷺ جمَع بين الظُّهر والعصر، والمغربِ والعشاءِ».

قال عبد الله بن شقيق: فحاك في صدري(٢) من ذلك شيءٌ، فأتيت أبا هريرَةَ فسألته، فصدَّق مَقالَته(٣).

وفي حديث عمرانَ بن حُدير عن عبد الله بن شقيق قال: «قال رجلٌ لابن عبَّاسٍ: الصَّلاةَ، فسَكت، ثمَّ قال: الصَّلاةَ، فسَكت، ثمَّ قال: الصَّلاةَ، فسَكت، ثمَّ قال: لا أمَّ لك، تعلِّمُنا/ بالصَّلاة! كنَّا نجمَع بين الصَّلاتين على عَهد رسولِ الله ﷺ»(٤). [ش: ٢٠٩/ب]

١٠٦١- السَّادس والثَّمانون: عن جابر بن زيد عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُرِيدَ على ابنةِ حمزةَ، فقال: **إنَّها لا تَحِلُّ لي، إنَّها ابنةُ أخي من الرَّضاعة، ويَحرُمُ من الرَّضاعة ما يَحرُمُ من الرَّحِم**»(٥).

وفي حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ نحوُه، وقال: «**ما يَحرُم من النَّسب**»(٦).

١٠٦٢- السَّابع والثَّمانون: عن جابرِ بن زيدٍ أيضاً عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ

(١) في نسختنا من رواية مسلم: «لا أم لك».

(٢) حاكَ في صَدري: أي أثَّر الشغلُ به، يَحيك حَيكاً، والحَيك: أخذُ القول في القلب وتأثيرُه، ويقال: ما يحيكُ كلامُك فيه أي: ما يؤثِّر فيه.

(٣) مسلم (٧٠٥) من طريق الزبير بن الخِرّيت عنه به.

(٤) مسلم (٧٠٥) من طريق وكيع عن عمران به.

(٥) أخرجه البخاري (٢٦٤٥) و(٥١٠٠)، ومسلم (١٤٤٧) من طريق شعبة وهمام عن قتادةَ عنه به.

(٦) مسلم (١٤٤٧) من طريق سعيد عن قتادةَ به.

ﷺ وميمونةَ كانا يغتسلان من إناءٍ واحدٍ»[١].

قال أبو عبد الله: كان ابن عيينةَ أخيراً يقول: عن ابنِ عبَّاسٍ عن ميمونةَ. والصَّحيح ما روى أبو نُعيم[٢]: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ وميمونةَ كانا يغتسلان من إناءٍ واحدٍ»./ [ص:٢١٦/ب]

وقد أخرجه مسلم بن الحجَّاج على الوجهين:

ففي روايةِ إسحاقَ بن راهُويَه ومحمَّدِ بن حاتِمٍ عن محمَّد بن بكر: أنَّ عمرو ابنَ دينار قال: أكبرُ عِلمي، والَّذي يخطرُ على بالي[٣] أنَّ أبا الشَّعثاءِ أخبَرني: أنَّ ابنَ عبَّاسٍ أخبره: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يغتسلُ بفضلِ ميمونةَ»[٤].

وفي روايةِ قتَيبةَ وأبي بكرِ بن أبي شَيبةَ عن ابن عيينةَ: أنَّ ابن عبَّاسٍ قال: «أخبَرتني ميمونةُ أنَّها كانت تغتسِلُ هي والنَّبيُّ ﷺ من إناءٍ واحدٍ»[٥].

١٠٦٣- الثَّامن والثَّمانون: عن عبد الله بن الحارث البَصريِّ -وهو ابنُ عمِّ محمَّد بنِ سيرين- قال: خطبنا ابن عبَّاسٍ في يومٍ ذي رَدْغٍ، فأمرَ المؤذِّن لَمَّا بلغ: حَيَّ على الصَّلاة، قال: قل: الصَّلاة في الرِّحال، فنظَر بعضُهم إلى بعضٍ كأنَّهم أنكروا، فقال: «كأنَّكم أنكرتُم هذا، إنَّ هذا فعَلَه مَن هو خيرٌ منِّي -يعني النَّبي ﷺ- إنَّها عَزْمَة وإنِّي كرِهت أن أُحرِجَكم»[٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٣) من طريق أبي نعيم عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار عنه به.

(٢) هنا انتهى كلام البخاري، وما بعده أعاده الحميدي.

(٣) **البالُ**: القلب، ومنه قولهم: لا أُبالي؛ أي: لا يشتغلُ به بالي، والبال: الحال أيضاً، يقال: ما بالُك أي: ما حالك.

(٤) مسلم (٣٢٣).

(٥) مسلم (٣٢٢).

(٦) أخرجه البخاري (٩٠١)، مسلم (٦٩٨) من طريق ابن علية عن عبد الحميد عنه به.

وفي رواية حمَّاد عن عاصم: كرهتُ أن أؤثِّمَكم فتجيئونَ فتدُوسُون الطِّين إلى رُكَبِكم[١].

وفي حديث عبدِ الحَميد صاحب الزِّياديِّ: أذَّن مؤذِّن ابنِ عبَّاسٍ يومَ جُمعةٍ في يومٍ مطيرٍ... فذكَر نحوَه، وقال: إنَّ الجمعة عَزْمَة. وقال: كرهت أن تمشوا في الدَّحْضِ والزَّلل[٢].

١٠٦٤- التَّاسع والثَّمانون: حديث وفدِ عبدِ القَيس:

عن أبي جَمْرةَ نصرِ بنِ عمرانَ الضُّبَعيِّ قال: كنت أتَرجِم بين ابن عبَّاسٍ وبين النَّاس -ومنهم من قال:/ وكان يقعِدني معه على سريره- فأتَته امرأة تسأله [ش: ٢١٠/أ] عن نَبيذ الجَرِّ، فقال: «إنَّ وفدَ عبدِ القَيس أتَوا رسولَ الله ﷺ، فقال رسولُ الله ﷺ: **مَن الوفدُ؟** -أو: **مَن القومُ؟**- قالوا: ربيعة، قال: **مرحباً بالقوم** -أو **بالوفدِ**- **غيرَ خَزايا**[٣] **ولا النَّدامَى**.

قال: فقالوا: يا رسول الله؛ إنَّا نأتيك من شُقَّةٍ[٤] بعيدةٍ، وإنَّ بينَنا وبينَك هذا الحيُّ من كفَّار مُضرَ، وإنَّا لا نستطيعُ أن نأتيَك إلَّا في الشَّهر الحرام، فَمُرنا بأمرٍ فصلٍ نُخبِرُ به مَن وراءَنا، وندخُل به الجنَّة، قال: فأمرَهم بأربَعٍ، ونهاهُم عن أربَعٍ، قال: أمرَهم بالإيمان بالله وحده، قال: **هل تدرون ما الإيمان بالله؟** قالوا: الله

---

(١) البخاري (٦٦٨) عن عبد الله بن عبد الوهاب عن حماد به.

(٢) البخاري (٦١٦) و(٦٦٨)، ومسلم (٦٩٩) من طريق حماد وشعبة عنه به. **الدَّحْض**: الزَّلَق، يقال: مكانٌ دحض؛ أي: زلَقٌ، **ومَزَلَّة**: أي؛ تزِلُّ الرِّجْل فيه.

(٣) **خَزايا**: جمع خزيانَ، يقال: خزِيَ الرجل يخزَى خَزَايةً: إذا استحيا من فِعلٍ فعلَه على خلافِ الصواب.

(٤) **الشُّقَّة**: الناحية، قاله ابن عرفةَ، وقال اليزيديُّ: يقال: إن فلاناً لَبعيد الشُّقة؛ أي: بعيدُ السفر.

ورسولُه أعلم، قال: **شهادةُ أن لا إله إلَّا الله وأنَّ محمَّداً رسول الله، وإقامُ الصَّلاة، وإيتاءُ الزَّكاة، وصومُ رمضانَ، وأن تؤدُّوا خُمساً من المغنَم، ونهاهم عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والمزفَّت والنَّقير** -قال شعبة: وربَّما قال: **المقيَّر**- وقال: **احفَظوا وأخبِروا به مَن وراءَكم**»[(١)].

وفي حديث نصرِ بن عليٍّ نحوُه، وقال: «**أنهاكم عمَّا يُنبذ في الدُّبَّاء والنَّقير والحَنْتَم والمزفَّت**»[(٢)]. وزاد في حديث عُبيد الله بن معاذ عن أبيه قال: وقال رسول الله ﷺ للأشجِّ -أشجِّ عبد القيس-: «**إنَّ فيك خَصلتين يحبُّهما الله: الحِلمُ والأناةُ**»[(٣)].

قال سليمانُ بن حربٍ وخَلفُ بن هشامٍ في روايتهما عن حمَّاد بن زيد: «**شهادةُ أن لا إله إلَّا الله، وعَقَدَ واحدةً**»[(٤)]./ [ص: ٢١٧/أ]

وفي حديث النَّضر عن شعبةَ: وسألوه عن الأشرِبَة، وفيه: «**شهادةُ أن لا إله إلَّا الله وحدَه...**»[(٥)].

وحديث عمرانَ بن ميسرة: «**مرحباً بالوفد الَّذين جاؤوا غير خَزايا ولا نَدامَى...**»[(٦)].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣) و(٨٧) و(٥٢٣) و(١٣٩٨) و(٣٠٩٥) و(٣٥١٠) و(٧٢٦٦)، ومسلم (١٧) من طريق شعبة وحماد وعباد عنه به.

(٢) مسلم (١٧) عن نصر بن علي عن أبيه حدثنا قرة عن أبي جمرة به.

(٣) مسلم (١٧) عن عبيد الله عن أبيه عن قرة به. **الأناةُ**: التأني والتَّثبُّتُ وترك العجلة حتى يستبينَ الصواب.

(٤) البخاري (٤٣٦٩)، ومسلم (١٧) من طريق سليمان وخلف عن حماد عن أبي جمرة به.

(٥) البخاري (٧٢٦٦) عن إسحاق أخبرنا النضر أخبرنا شعبة فذكره.

(٦) البخاري (٦١٧٦) عنه عن عبد الوارث عن أبي التياح عن أبي جمرة به.

وفي حديث عمرو بن عليٍّ: «وإنَّا لا نصلُ إليك إلَّا في الأشهر الحُرُمِ، فمُرْنا بِجُمَلٍ من الأمر إن عَمِلنا به دخَلنا الجنَّة، وندعو إليه مَن وراءنا»(١).

وفي أوَّل حديث إسحاقَ عن أبي عامر العَقَديِّ: أنَّ أبا جَمْرة قال: قلت لابن عبَّاسٍ: إنَّ لي جرَّةً تُنبذ لي فأشربُه حلواً، فإذا أكثرتُ منه فجالستُ القومَ فأطلتُ الجلوسَ خشيتُ أن أفتضحَ، فقال: «قَدِمَ وفد عبد القيس...» وذكَره(٢)./ [ش: ٢١٠/ب]

وأخرج مسلم نحواً ممَّا فيه من الأشربة من رواية أبي عمرَ يحيى بن عُبيد البَهراني النَّخَعي عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء والنَّقير والمزفَّت»(٣).

ومن رواية أبي يحيى حبيب بن أبي ثابت -واسم أبي ثابت قيس بن دينار- عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء والحنتم والمزفَّت والنَّقير»(٤).

وعن أبي عبد الله حبيب بن أبي عَمرة عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والمزفَّت والنَّقير، وأن يُخْلَط البَلح بالزَّهو»(٥).

وعن منصور بن حيَّان عن سعيد بن جُبير عن ابن عمرَ وابن عبَّاس: «أنَّهما شهدا أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والمزفَّت والنَّقير»(٦).

---

(١) البخاري (٧٥٥٦) عن عمرو بن علي عن أبي عاصم عن قرة عن أبي جمرة به.

(٢) البخاري (٤٣٦٨) عن إسحاق أخبرنا أبو عامر العقدي حدثنا قرة به.

(٣) مسلم (١٧) من طريق شعبة عن يحيى البهراني به.

(٤) مسلم (١٧) من طريق علي بن مسهر عن حبيب به.

(٥) مسلم (١٧) من طريق محمد بن فضيل عن حبيب بن أبي عمرة به.

(٦) مسلم (١٩٩٧) من طريق مروان بن معاوية عن منصور به.

ولم يذكر أبو مسعود في الرُّواة عن سعيد بن جُبير من هذا المسند منصور بن حيَّان.

١٠٦٥- **التِّسعون**: عن أبي جَمْرةَ قال: «سألت ابنَ عبَّاسٍ عن المتعَة، فأمرَني بها، وسألته عن الهَدْيِ، فقال: فيها جَزور أو بقَرَة أو شِركٌ في دَمٍ. قال: وكان ناسٌ كَرِهوها، فنِمتُ فرأيت في المنام كأنَّ إنساناً ينادي: حجٌّ مبرورٌ ومتعةٌ متقبَّلةٌ، فأتيتُ ابن عبَّاسٍ فحدَّثته، فقال: الله أكبر، سُنَّة أبي القاسم ﷺ»(١).

قال البخاريُّ: وقال آدمُ ووَهْبُ بن جريرٍ [وغندرٌ] عن شعبَةَ: «عمرةٌ متقبَّلةٌ وحجٌّ مبرورٌ»(٢).

وهو عند مسلمٍ من حديث غُندرٍ عن شعبَةَ قال: سمعتُ أبا جَمْرة قال: «تمتَّعت فنهاني ناسٌ عن ذلك، فأتيت ابن عبَّاسٍ فأمرني بها، قال: ثمَّ انطلقت إلى البيت، فنِمتُ، فأتاني آتٍ في منامي، فقال: عمرةٌ متقبَّلة وحجٌّ مبرورٌ، فأتيت ابن عبَّاسٍ فأخبرته، فقال: الله أكبر، الله أكبر، سُنَّة أبي القاسم ﷺ»(٣).

١٠٦٦- **الحادي والتِّسعون**: عن أبي جَمْرة عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كانت صلاة النَّبيِّ ﷺ ثلاثَ عشرةَ رَكعةً. يعني في الليل»(٤).

١٠٦٧- **الثَّاني والتِّسعون: في إسلام أبي ذرٍّ رضي الله عنه:**

عن أبي جَمْرةَ عن ابنِ عبَّاسٍ -من رواية عبد الرَّحمن بن مَهديٍّ- قال: «لمَّا بلغ أبا ذرٍّ مبعثُ النَّبيِّ ﷺ بمكَّةَ، [ش: ٢١١/أ] / قال لأخيه: اركبْ إلى هذا الوادي فاعْلَم لي عِلم هذا/ [ص: ٢١٧/ب] الرَّجل الَّذي يَزعُم أنَّه يأتيه الخبرُ من السَّماء، واسمَع قولَه، ثمَّ

(١) أخرجه البخاري (١٦٨٨) من طريق النضر بن شميل عن شعبة عن أبي جمرة به.

(٢) ذكره البخاري عقب الحديث السابق، وما بين معقفتين من «البخاري».

(٣) مسلم (١٢٤٢).

(٤) أخرجه البخاري (١١٣٨)، ومسلم (٧٦٤) من طريق شعبة عنه به.

ائتِني. فانطلق حتَّى قدم مكَّة، وسَمِع من قوله، ثمَّ رجَع إلى أبي ذرٍّ، فقال: رأيتُه يأمرُ بمكارمِ الأخلاقِ، وكلاماً ما هو بالشِّعر، فقال: ما شَفيتَني فيما أرَدتُ.

فتزوَّد وحمل شَنَّةً[1] له فيها ماء حتَّى قَدِمَ مكَّة، فأتَى المسجدَ، فالتَمسَ النَّبيَّ ﷺ ولا يَعرفُه، وكَرِه أن يَسأل عنه، حتَّى أدركَه اللَّيل فاضطَجَع، فرآه عليُّ بن أبي طالب، فعرَف أنَّه غريبٌ، فلمَّا رآه تَبِعَه، فلم يَسأل واحدٌ منهما صاحبَه عن شيءٍ حتَّى أصبَح، ثمَّ احتَمَل قِربتَه وزادَه إلى المسجد، فظلَّ ذلك اليومَ ولا يرى النَّبيَّ ﷺ حتَّى أمسى، فعاد إلى مَضجَعه، فمرَّ به عليٌّ، فقال: ما أنَى[2] للرَّجل أن يعرِفَ منزلَه؟ فأقامه فذَهب به معه، ولا يَسأل واحدٌ منهما صاحبه عن شيءٍ، حتَّى إذا كان يومُ الثَّالثة فعل مثلَ ذلك، فأقامه عليٌّ معه، ثمَّ قال له: ألا تحدِّثُني ما الَّذي أقدَمك هذا البلد؟

قال: إن أعطيتني عهداً وميثاقاً لَتُرشِدَنِّي فعلتُ، ففعَل، فأخبَره، فقال: فإنَّه حقٌّ، وهو رسولُ الله ﷺ، فإذا أصبحتَ فاتَّبِعني، فإنِّي إن رأيت شيئاً أخاف عليك قمت كأنِّي أُرِيقُ الماء، فإن مضيتُ فاتَّبعني حتَّى تدخل مَدخلي، ففعَل، فانطَلق يَقفوه حتَّى دخَل على النَّبيِّ ﷺ ودخَل معه، فسَمِع من قوله، وأسلمَ مكانه، فقال له النَّبيُّ ﷺ: **ارجع إلى قومِك، فأخبِرهم حتَّى يأتيَكَ أمري.**

فقال: والَّذي نفسي بيده! لأصرخنَّ بها بين ظهرانيهم، فخرَج حتَّى أتى المسجدَ، فنادى بأعلى صوته: أشهدُ أن لا إله إلَّا الله وأنَّ محمَّداً رسول الله، وثار القوم فضربوه حتَّى أضجَعوه، وأتى العبَّاس فأكبَّ عليه، فقال: ويلكم! ألستم تعلمون أنَّه من غِفار، وأنَّ طريق تُجَّارِكُم إلى الشَّام -يعني عليهم- فأنقذه منهم،

---

(١) الشَّنَّة: القِربة البالية.

(٢) أنَى وآن بمعنى حان.

ثمَّ عاد من الغد لمثلها، وثاروا إليه، فضربوه فأكبَّ عليه العبَّاس فأنقذه»(١).

١٠٦٨- الثَّالث والتِّسعون: عن سعيد بن أبي الحَسن قال: جاء رجلٌ إلى ابن عبَّاسٍ، فقال: إنِّي رجلٌ أصوِّر هذه الصُّور،/ فأفتني فيها، فقال له: ادنُ منِّي، فدنا، ثمَّ قال: ادُن منِّي، فدنا حتَّى وضع يده على رأسه، وقال: أنبِّئك بما سمِعت من رسولِ الله ﷺ، سمِعت رسولُ الله ﷺ يقول: «**كلُّ مصوِّرٍ في النَّار، يُجعل له بكلِّ صورةٍ صوَّرها نَفْساً؛ فيعذِّبُه**(٢) **في جهنَّم**. ثمَّ قال: إن كنت لابدَّ فاعلاً فاصنَع الشَّجرَ وما لا نفسَ له»(٣). [ش: ٢١١/ب]

وعند البخاريِّ في حديث عَوفٍ عن سعيدِ بن أبي الحَسن قال: كنت عند ابن عبَّاسٍ إذ جاء رجلٌ، فقال له: يا أبا عبَّاس؛ إنِّي رجلٌ إنَّما معيشَتي من صَنعة يدي، وإنِّي أصنع هذه التَّصاويرَ، فقال ابن عبَّاسٍ: لا أحدِّثك إلَّا ما سمعت من رسول الله ﷺ، سمعته يقول: «**مَن صوَّر صورةً فإنَّ الله معذِّبُه حتَّى ينفُخَ فيها الرُّوح، وليس بنافخٍ فيها أبداً**». فربا الرَّجل رَبوةً(٤) شديدةً، واصفرَّ وجهه، فقال: ويحك، إن أبيتَ إلَّا أن تصنَع فعليك بهذا الشَّجر، كلِّ شيءٍ ليس فيه روحٌ(٥).

وأخرجاه من حديث النَّضرِ بنِ أنسِ بنِ مالكٍ قال: كنت جالساً عند ابنِ عبَّاسٍ فجعَل يفتي ولا يقول: قال رسولُ الله ﷺ، حتَّى سأله رجلٌ،/ فقال: [ص: ٢١٨/أ]

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٦١)، ومسلم (٢٤٧٤) من طرُق عن ابن مهدي عن المثنى عن أبي جمرة به.

(٢) في (أبي شجاع): (فيعذب به)، والمثبت موافق لنسختنا من صحيح مسلم.

(٣) أخرجه مسلم (٢١١٠) من طريق يحيى بن أبي إسحاق عنه به.

(٤) الرَّبْو: ضيق النفَس، وأصله الانتِفاخ، ومنه قوله: ﴿ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ﴾ [الحج: ٥] أي: انتفخت واهتزَّت بالنبات.

(٥) البخاري (٢٢٢٥) و(٧٠٤٢) من طريق يزيد بن زريع عن عوف بن أبي جميلة به.

إنِّي رجل أصوِّر هذه الصُّور، فقال له ابن عبَّاسٍ: ادنُه، فدنا الرَّجل، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن صوَّر صورةً في الدُّنيا كُلِّف أن يَنفُخَ فيها الرُّوحَ يومَ القيامة، وليس بنافخٍ»(١).

وليس للنَّضر بن أنس عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث الواحد.

١٠٦٩- الرَّابع والتِّسعون: عن أبي البَخْتَرِيِّ سعيدِ بن فَيروز أنَّه سأل ابنَ عبَّاسٍ عن بيع النَّخل فقال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع النَّخل حتَّى يأكلَ منه، أو يُؤكل، وحتى يُوزن. قال: فقلت: ما يوزن؟ فقال رجلٌ عنده: حتَّى يُحرَزَ»(٢).

١٠٧٠- الخامس والتِّسعون: عن أبي المِنهال عبد الرَّحمن بن مُطْعم عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «قدم النَّبيُّ ﷺ وهم يُسلِفون في الثِّمار السَّنةَ والسَّنتين، فقال: مَن أسلفَ في تمرٍ فليُسْلِف في كيلٍ مَعلومٍ ووزنٍ مَعلومٍ إلى أجلٍ مَعلومٍ»(٣)./ [ش: ٢١٢/أ]

أفرادُ البخاريِّ

١٠٧١- الحديث الأوَّل: عن المِسوَر بن مَخرَمة بنِ نوفل بنِ عبد مَناف قال: لمَّا طُعن عمرُ رضي الله عنه جعَل يألم، فقال له ابن عبَّاسٍ وكأنَّه يُجَزِّعُهُ(٤): يا أمير

---

(١) البخاري (٥٩٦٣)، ومسلم (٢١١٠) من طريق ابن أبي عروبة عن النضر به.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٤٦) و(٢٢٤٨) و(٢٢٥٠)، ومسلم (١٥٣٧) من طريق عمرو عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٣٩-٢٢٤١) و(٢٢٥٣)، ومسلم (١٦٠٤) من طريق عبد الله بن كثير عنه به.

في هامش (أبي شجاع): (آخر الحادي والعشرون من خط الحميدي).

(٤) **يجزِّعه**: ينسُبه إلى الجزَع.

المؤمنينَ؛ ولا كلُّ ذاك[١]، «لقد صحِبتَ رسولَ الله ﷺ فأحسَنتَ صحبَته، ثمَّ فارَقك وهو عنك راضٍ»، ثمَّ صحِبتَ أبا بكرٍ فأحسَنتَ صُحبَته، ثمَّ فارَقك وهو عنك راضٍ، ثمَّ صحِبتَ المسلمينَ فأحسَنتَ صُحبَتهم، ولئن فارَقتَهم لتفارقَنَّهم وهم عنك راضون.

قال: أمَّا ما ذكرتَ من صُحبَة رسولِ الله ﷺ ورضاه فإنَّما ذلك مَنٌّ مَنَّ الله به عليَّ، وأمَّا ما ذكَرتَ من صحبة أبي بكرٍ ورضاه فإنَّما ذلك مَنٌّ مَنَّ الله به عليَّ، وأمَّا ما ترى مِن جزَعي فهو من أجلِكَ وأجلِ أصحابك، والله لو أنَّ لي طِلاعَ الأرض[٢] ذهباً لافتَديتُ به من عذاب الله قبلَ أن أراه[٣].

قال البخاريُّ: قال حمَّاد بن زيد: حدَّثنا أيُّوبُ عن ابن أبي مُلَيكَة عن ابنِ عبَّاسٍ قال: دخلتُ على عمرَ... بهذا، ليسَ فيه المِسوَر[٤].

١٠٧٢- **الثَّاني: في صلاة الخوف**: من حديث عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «قام النَّبيُّ ﷺ وقام النَّاس معه، فكبَّر وكبَّروا معه، وركَع وركَع ناسٌ معه، ثمَّ سجَد وسجدوا معه، ثمَّ قام للثَّانية فقام الَّذين سجدوا وحرسوا إخوانهم، وأتتِ الطَّائفةُ الأخرى فرَكعوا وسجَدوا معه، والنَّاسُ كلُّهم في الصَّلاة، ولكن يحرُس بعضُهم بعضاً»[٥].

١٠٧٣- **الثَّالث**: عن عُبيد الله بنِ عبد الله بن عُتبةَ بن مسعود عن عبد الله بن

---

(١) في نسختنا من صحيح البخاري: (ولئن كان ذاك).

(٢) طِلاعُ الأرضِ: أي ما طلعَت عليه الشمس، وهول المطلع: هو المقصد والمأتى، يقال: أين مُطَّلع هذا الأمر أي مقصدُه الذي يوصل إليه منه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٩٢) من طريق ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة به.

(٤) ذكره البخاري (٣٦٩٢م).

(٥) أخرجه البخاري (٩٤٤) من طريق الزهري عنه به.

عبَّاسٍ قال: «يا معشر المسلمين؛ كيف تسألون أهلَ الكتاب عن شيءٍ وكتابُكم الَّذي أَنزلَ اللهُ على نبيِّكم أحدثُ الأخبارِ بالله تقرؤونه مَحْضاً لم يُشَبْ[1]! وقد حدَّثكم الله أنَّ أهل الكتاب بدَّلوا ما كتَب الله وغيَّروه، وكتبوا بأيديهم الكتابَ، وقالوا: هذا من عندِ الله؛ ليشتروا به ثمناً قليلاً، أفلا ينهاكم ما جاءكم من العِلم عن مَسألَتِهم، لا والله ما رأينا منهم رجلاً قطُّ يسألُكم عن الَّذي أُنزِلَ عليكم»[2]./ [ش: ٢١٢/ب]

وأخرجه أيضاً مختصراً من حديث أيُّوبَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كيف تسألون أهل الكتاب عن كُتُبهم وعندكم كتابُ الله،/ [ص: ٢١٨/ب] أقربُ الكتُبِ عهداً بالله، تقرؤونه مَحضاً لم يُشَبْ»[3]. لم يزد على هذا.

١٠٧٤- **الرَّابع**: عن عُبيد الله بن عبد الله بن عُتبةَ: أنَّ ابن عبَّاسٍ أخبره: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كتَب إلى قيصرَ، فقال: **فإن تولَّيت فعليك إثم اليَريسِيِّين**»[4]. لم يزد.

١٠٧٥- **الخامس**: عن عُبيد الله بن عبد الله عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ بعَث بكتابه إلى كسرى، فلمَّا قرأه كسرى مزَّقه -فحسِبت أنَّ سعيدَ بنَ المسيَّب قال:- فدعا عليهم النَّبيُّ ﷺ أن يُمَزَّقوا كلَّ مُمَزَّقٍ»[5]. لم يزد.

---

(١) **المَحْضُ**: الخالص. لم يُشَبْ: أي لم يُخلَطْ بما يبدِّلُه.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٨٥) و(٧٣٦٣) و(٧٥٢٣) من طريق الزهري عنه به.

(٣) البخاري (٧٥٢٢) من طريق حاتم بن وردان عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٣٦) و(٢٩٤٠) من طريق الزهري عنه به.

الأَرِّيسيُّون: الأكَّارون والزرَّاعون، الواحد أرِيس، وجمع التكسير أراريسُ، وهي لغةٌ شاميةٌ.

(٥) أخرجه البخاري (٦٤) و(٢٩٣٩) و(٤٤٢٤) و(٧٢٦٤) من طريق الزهري عنه به.

أن يمَزَّقوا كلَّ ممزَّقٍ: أي يتفرَّق أمرُهم وينقطع ملكُهم، والتمزيق: الشقُّ والتَّفريق.

١٠٧٦- السَّادس: عن القاسم بن محمَّد بن أبي بكرٍ الصِّدِّيق: «**أنَّ عائشةَ اشتكت، فجاء ابن عبَّاسٍ، فقال: يا أمَّ المؤمنين؛ تقدَمين على فَرَطِ**[1] **صِدقٍ، على رسولِ الله ﷺ، وعلى أبي بكرٍ**»[2]. مختصَر.

ورواه بطوله من حديث عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مليكة قال: «استأذن ابنُ عبَّاسٍ على عائشةَ رضي الله عنها قبل موتها، وهي مغلوبةٌ[3]، قالت: أخشى أن يُثنِي عليَّ، فقيل: ابنُ عمِّ رسول الله ﷺ، ومن وجوهِ المسلمينَ، قالت: ائذنوا له، فقال: كيف تجدِينَك؟ قالت: بخيرٍ إن اتَّقيت، قال: فأنت بخيرٍ إن شاء الله، زوجةُ رسول الله ﷺ، ولم ينكِح بكراً غيرَكِ، ونزَل عذرُكِ من السَّماء، ودخَل ابنُ الزُّبير خلافه فقالت: دخَل ابن عبَّاسٍ فأثنى عليَّ، ولوَدِدتُ أنِّي كنت نِسياً منسيَّاً»[4].

وفي رواية أبي موسى من حديث القاسم بن محمَّد: أنَّ ابن عبَّاسٍ استأذَن على عائشةَ نحوَه، ولم يذكر: نسياً منسيَّاً[5].

١٠٧٧- السَّابع: عن نافع بن جبير بن مُطعِم عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**قال الله تعالى: كذَّبني ابنُ آدمَ ولم يكن له ذلك، وشتَمني ولم**

---

(١) **الفَرَط**: المتقدِّم، وجمعه **فُرَّاط**، وهم المتقدمون في إصلاح ما ينفعُ من تأخَّر عنهم.

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٧١) و(٤٧٥٣ و٤٧٥٤) من طريق ابن عون عن القاسم به.

(٣) **وهي مغلوبةٌ**: أي؛ شديدة الوجَع، قد غلبَها المرضُ؛ أي: أضعفها عن التَّصرُّف.

(٤) أخرجه البخاري (٤٧٥٣) من طريق عمر بن سعيد عنه به. **النَّسْيُ المنسيُّ**: الحقير المحتقَر، وهو كلُّ شيء لا يُؤْبَه له لقلَّته، فيُترَكُ ولا يلتفت إليه، كأنَّه قد نُسيَ، والعرب تقول إذا ارتحلوا عن منزلٍ: احفظوا أنساءكم، جمع نِسْيٍ؛ أي احفظوا محقَّراتِكم ولا تنسَوها ولا تتغافلوا عنها فربما نفعَت. وفي بعض التفاسير: (نِسياً منسيَّاً): أي حَيضةً ملقاةً.

(٥) البخاري (٤٧٥٤) عن أبي موسى محمد بن المثنى عن عبد الوهاب عن ابن عون عن القاسم به.

يكن له ذلك، فأمَّا تكذيبه إيَّاي: فزَعم أنِّي لا أقدِر أن أعيدَه كما كان، وأمَّا شتمُه إيَّاي: فقوله: لي ولدٌ، وسبحاني[١] أن أتَّخذ صاحبةً ولا ولداً»[٢].

١٠٧٨- الثَّامن: عن نافع بن جبير عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «أبغَضُ النَّاس إلى الله ثلاثة: مُلحِدٌ[٣] في الحرم، ومُبتَغٍ[٤] في الإسلام سنَّةً جاهليَّةً، ومُطَّلِبُ دمِ امرئٍ بغير حقٍّ ليُهريق دمَه»[٥]./ [ش: ٢١٣/أ]

١٠٧٩- التَّاسع: عن عطاء بن يسار عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّه توضَّأ فغسَل وجهَه، ثم أخَذ غَرفةً[٦] من ماءٍ فتمَضمَض بها واستَنشَق، ثمَّ أخَذ غَرفةً فجعَل بها هكذا، أضافها إلى يده الأخرى فغسَل بها وجهَه، ثمَّ أخذ غَرفةً من ماءٍ فغسَل بها يده اليمنى، ثمَّ أخَذ غَرفةً من ماءٍ فغسَل بها يده اليسرى، ثمَّ مسَح برأسه، ثمَّ أخذ غَرفةً من ماءٍ فرشَّ على رجله اليمنى حتَّى غسَلَها، ثمَّ أخذ غَرفةً أخرى فغسَل بها رجله -يعني اليسرى- ثمَّ قال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتوضَّأ»[٧].

وفي حديث الثَّوري عن زيد بن أسلم عن عطاء عنه: «توضَّأ رسولُ الله ﷺ مرَّةً مرَّةً»[٨]. لم يزد.

١٠٨٠- العاشر: عن عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مليكة عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ

---

(١) سبحاني: أي؛ ما أبعدَني عن ما يُعاب! التسبيحُ تنزيه الله عَزَّجَلَّ عن كل سوء.

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٨٢) من طريق عبد الله بن أبي حسين عن نافع بن جبير به.

(٣) المُلْحِد: المائل عن الاستقامة، يقال: أَلْحد يُلْحِد فهو مُلحِد.

(٤) المُبتَغي: الطالب، وطالبٌ ومطَّلب بمعنًى واحد.

(٥) أخرجه البخاري (٦٨٨٢) من طريق عبد الله بن أبي حسين عن نافع به.

(٦) غرفْتُ أغرِفُ: تناولتُ، الغَرفةُ بالفتح المرَّة الواحدة، والغُرفة الاسم من ذلك.

(٧) أخرجه البخاري (١٤٠) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به.

(٨) البخاري (١٥٧) من طريق محمد بن يوسف الفريابي عن الثوري به.

[ص: ٢١٩/أ] ﷺ قال: «**كأنِّي به أسوَدَ أفحجَ**[١]**، يقلعها حجراً حجراً**» يعني الكعبة[٢]./

١٠٨١- الحادي عشر: عن ابن أبي مُلَيكة عن عبد الله بن عبَّاسٍ: «أنَّ نفراً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ مرُّوا بماءٍ فيهم لديغٌ[٣] -أو سليمٌ- فعرَض لهم رجلٌ من أهل الماء، فقال: هل منكم من راقٍ؟ فإنَّ في الماء رجلاً لديغاً -أو سليماً- فانطلق رجلٌ منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاءٍ، فبرأ، فجاء بالشَّاء إلى أصحابه، فكرهوا ذلك، وقالوا: أخذْتَ على كتاب الله أجراً، حتَّى قدموا المدينة، فقالوا: يا رسول الله؛ أخَذ على كتاب الله أجراً، فقال رسول الله ﷺ: **إنَّ أحقَّ ما أخذتم عليه أجراً كتابُ الله**»[٤].

١٠٨٢- الثَّاني عشر: عن ابن أبي مُلَيكة عن ابنِ عبَّاسٍ أنَّه قال حين وقَع بينه وبين ابنِ الزُّبير، قلت: أبوه الزُّبير، وأمُّه أسماء، وخالتُه عائشة، وجدُّه أبو بكرٍ، وجدَّته صفيَّة[٥].

وفي حديث عيسى بن يونس عن عمرَ بن سعيدٍ عن ابن أبي مُلَيكة قال: دخَلنا على ابنِ عبَّاسٍ، فقال: ألا تعجبون لابن الزُّبير قام في أمره هذا، فقلت: لأحاسِبنَّ نفسي له حساباً ما حاسَبته لأبي بكرٍ ولا عمرَ،/ [ش: ٢١٣/ب] ولهما كانا أولى بكلِّ خيرٍ منه، فقلت: ابنُ عمَّة النَّبيِّ ﷺ، وابنُ الزُّبير، وابنُ أبي بكرٍ، وابنُ أخي

---

(١) **الفَحَج**: تباعُد ما بين الفخِذين في الإنسان وفي الدابَّة، والنعت أفحَجُ وفحجَاءُ، والجمع فُحُج.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٩٥) من طريق عُبيد الله بن الأخنس عنه به.

(٣) **اللَّديغُ** والملدوغ والسَّليم: بمعنًى واحد، وهو الذي لدغَته الحيَّة، كأنه أُسلِمَ لما به، وقيل: تفاءَلوا له بالسلامة.

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٣٧) من طريق عُبيد الله بن الأخنس عنه به.

(٥) أخرجه البخاري (٤٦٦٤) من طريق ابن جريج عنه به.

خديجة، وابنُ أخت عائشة، فإذا هو يتعلَّى عليَّ ولا يريد ذلك، فقلت: ما كنت أظنُّ أنِّي أعرضُ هذا من نفسي فيدعَه، وإنَّما[1] أراه يريد خيراً، وإن كان لا بُدَّ، لأن يَرُبَّني[2] بنو عمِّي أحبُّ إليَّ من أن يَرُبَّني غيرُهم[3].

وفي حديث حجاج عن ابن جريج قال: قال ابنُ أبي مُلَيكة: وكان بينهما شيءٌ، فغدَوت على ابن عبَّاسٍ، فقلت: أتريد أن تقاتل ابنَ الزُّبير فتُحِلَّ ما حرَّم الله؟ فقال: معاذ الله! إنَّ الله كتَب ابنَ الزُّبير وبني أمية مُحِلِّين، وإنِّي لا أُحِلُّه أبداً. قال ابن عبَّاسٍ: قال النَّاس: بايع لابنِ الزُّبير. فقلت: وأين بهذا الأمر عنه؟ أمَّا أبوه فحواريُّ[4] النَّبيِّ ﷺ، يريد الزُّبير، وأمَّا جدُّه فصاحب الغار، يريد أبا بكرٍ، وأمُّه فذات النِّطاقين، يريد أسماء، وأمَّا خالته فأمُّ المؤمنين، يريد عائشة، وأمَّا عمَّته فزوج النَّبيِّ ﷺ، يريد خديجة، وأمَّا عمَّة النَّبيِّ ﷺ فجدَّته، يريد صفيَّة، ثمَّ عفيفٌ في الإسلام، قارئٌ للقرآن! والله إن وصَلوني وَصلُوني من قريبٍ، وإنْ ربُّوني ربَّني أكْفاءٌ كِرام، فآثرَ التُّويتات والأسامات والحُميدات، يعني أبطناً من بني أسدٍ: بنو تُوَيت، وبنو أسامة، وبنو أسدٍ، إنَّ ابنَ أبي العاص برَز يمشي القُدَمِيَّة[5]، يعني عبد الملك بن مروان، وإنَّه لوَّى بذَنَبِه، يعني ابن الزُّبير رضي الله عنهم أجمعين[6].

١٠٨٣- الثَّالث عشر: عن ابن أبي مُلَيكة قال: «أوتر معاوية بعد العشاء

(١) في نسختنا من صحيح البخاري: (وما).

(٢) رَبَّه يرُبُّه: أي يقوم بإصلاحِه وتدبير أمرِه، ومنه الرَّبيب؛ لأنه يقوم بأمره ويملك عليه تدبيرَه، «وله نِعمَة يربُّها» أي يقوم بإصلاحها وتربيتِها.

(٣) البخاري (٤٦٦٦) عن محمد بن ميمون بن عبيد عن عيسى بن يونس به.

(٤) **الحَواريُّ**: الناصِر.

(٥) يقال: فلان يمشي **القُدَميَّة واليَقْدُميَّة**: إذا تقدَّم في الشَّرف والفضل والوصول إلى الغرض.

(٦) البخاري (٤٦٦٥) من طريق يحيى بن معين عن حجاج به.

[ص: ٢١٩/ب] بركعةٍ وعنده مولىً لابن عبَّاسٍ،/ فأتى ابنَ عبَّاسٍ فأخبره، فقال: دعه فإنَّه قد صحِب النَّبيَّ ﷺ»(١).

وفي حديث نافع بن عمرَ عن ابن أبي مليكة قال: قيل لابن عبَّاسٍ: هل لك في أمير المؤمنين معاويةَ، ما أوتر إلَّا بواحدةٍ، قال: أصاب، إنَّه فقيهٌ!(٢).

١٠٨٤- الرَّابع عشر: عن ابن أبي مليكة قال: قال ابن عبَّاسٍ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمۡ قَدۡ كُذِبُواْ﴾(٣) [يوسف:١١٠] خفيفة -زاد في رواية البرقاني: كانوا بشراً ضعفوا ونسوا وظنُّوا أنَّهم قد كُذبوا، ذهب بها هناك، وأومأ بيده إلى [ش: ٢١٤/أ] السَّماء،/ وفي رواية البخاريِّ:- ذهَب بها هناك، وتلا: ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصۡرُ ٱللَّهِۗ أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ﴾ [البقرة:٢١٤](٤).

قال ابن أبي مليكة: فلقيت عروةَ بن الزُّبير، فذكَرت ذلك له، فقال: قالت عائشةُ: معاذ الله، ما وعدَ الله رسولَه من شيءٍ قطُّ إلَّا علم أنَّه كائنٌ قبل أن يموت، ولكن لم يزل البلاءُ بالرُّسل حتَّى خافوا أن يكون من معهم يكذِّبونهم، قال: وكانت تقرؤها: (وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا) مثقَّلة(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٦٤) من طريق عثمان بن أبي الأسود عنه به.

(٢) البخاري (٣٧٦٥).

(٣) استَيأس الرسل من كفار قومهم أن يصدِّقوهم، وظنتِ الرسل أن مَن آمن بهم من قومهم قد كذَّبوهم، جاءهم نصرُ الله عند ذلك، ومن قرأ كُذِبوا بالتخفيف، أي ظنَّ الكفرة أن الرسل قد كُذِبوا في ما وُعِدوا به من النصر، وأن الرسل قالوا لهم الكذبَ، قال ابن عرفةَ: الكذب الانصراف عن الحق، يقال: حمَلَ فما كذَبَ أي: ما انصرف عن القتال، قال: فمعنى قوله: كُذِبوا أي استمروا على التكذيب الذي لا تصديقَ بعده، وقال الهرويُّ: وأكثر أهل اللغة يذهب بالظن ها هنا إلى العلم.

(٤) أخرجه البخاري (٤٥٢٤) من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة به.

(٥) أخرجه البخاري (٣٣٨٩) و(٤٥٢٥) و(٤٦٩٥ و٤٦٩٦) من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة به.

ذكرنا هذا في مسنَد ابن عبَّاسٍ على ما ذكره أبو مسعود، وقد نقله البرقاني إلى مسنَد عائشةَ.

١٠٨٥- الخامس عشر: عن طاوُس -من رواية مجاهدٍ عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ[١]، وبعض الرُّواة يقول فيه: عن مجاهد عن ابنِ عبَّاسٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «في العَسل والحَجْم الشِّفاء»[٢].

وقد أخرج البخاريُّ من حديث سالم بن عجلان الأفطس عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «**الشِّفاء في ثلاثةٍ: شربَة عسلٍ، وشرطة مِحجَمٍ، وكيَّةِ نارٍ. وأنا أنهى أمَّتي عن الكيِّ**». رفع الحديث[٣].

وليس لسالم بن عجلان عن سعيد بن جُبير في مسند ابن عبَّاسٍ من «الصَّحيح» غيرُ حديثين، هذا أحدهما.

١٠٨٦- السَّادس عشر: عن طاوُس -من رواية سليمان الأحولِ عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى رجلاً يطوف بالكعبة بزمامٍ[٤] أو غيره، فقَطَعَه»[٥].

---

(١) لم نجد هذه الرواية في نسختنا من صحيح البخاري.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٨٠) من طريق الليث عن مجاهد به. قال ابن حجر في «الفتح» ١٣٨/١٠: أغرب الحميدي به! وهذا الذي عزاهُ للبخاري لم أره فيه أصلاً بل ولا في غيرِه! والحديثُ الذي اختَلف الرواةُ فيه هل هو عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس أو عن مجاهد عن ابن عباس بلا واسطة إنما هو في القبرين اللذين كانا يعذبان.. وأما حديث الباب فلم أره من رواية طاوس أصلاً، وأما مجاهد فلم يذكره البخاري عنه إلا تعليقاً.

(٣) البخاري (٥٦٨٠) و(٥٦٨١).

(٤) **الزِّمام** للناقة كالرسَن للدابة، يُجعَل على أنفها لتَنقادَ.

(٥) أخرجه البخاري (١٦٢١) و(٦٧٠٢) من طريق أبي عاصم عن ابن جريج عنه به.

وفي حديث هشام: «يقود إنساناً بخِزامة[1] في أنفه، فقطعها النَّبيُّ ﷺ بيده، ثمَّ أمرَه أن يقودَه بيده»[2].

١٠٨٧- السَّابع عشر: عن طاوُس -من رواية عبد الملك بن مَيسرَة عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّه سُئل عن قوله: ﴿قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الشورى:٢٣]. فقال سعيدُ بن جُبير: قربى آل محمَّد ﷺ، فقال ابن عبَّاسٍ: عَجِلْتَ! إنَّ النَّبيَّ ﷺ لم يكن بطنٌ من قريشٍ إلَّا كان له فيهم قرابة، فقال: إلَّا أن تصِلوا ما بيني وبينَكم من القَرابة»[3].

أورده أبو مسعودٍ في أفراد البخاريِّ كما أوردناه، وقال أبو بكرٍ البيهقي: إنَّهما جميعاً أخرجاه من حديث شعبَةَ، ولم أجده لمسلمٍ./ [ش:٢١٤/ب]

١٠٨٨- الثَّامن عشر: عن عُبيد الله بن أبي يزيد المكِّي أنَّه سمع ابن عبَّاسٍ قال: خِلالٌ من خِلال الجاهليَّة: الطَّعنُ في الأنساب، والنِّياحةُ، ونَسِي الثَّالثة. قال سفيانُ: ويقولون: إنَّها الاستسقاء بالأنواء»[4]./ [ص:٢٢٠/أ]

---

(١) **الخِزام والخِزامة** واحد، وهي حلَقَةٌ من شَعْرٍ تُجعل في أحد جانبَي المِنخرين، وقد خزمْتُ البعير إذا فعلتَ به ذلك، ويقال: إنَّ الواحد خِزامةٌ، وجمعها خِزامٌ، فإن كانت الحلقة التي تُجعَل في الأنف من صُفْر فهي بُرَّة، وإن كانت من عُود فهي خِشاش.

(٢) البخاري (١٦٢٠) و(٦٧٠٣) عن إبراهيم بن موسى عن هشام الصنعاني عن ابن جريج به.

وفي هامش (ابن الصلاح) (في أصل البخاري: أنّ رسول الله ﷺ مرّ وهو يطوف بالكعبة بإنسان ربط يده إلى إنسان بسير أو بخيط أو بشيء غير ذلك، فقطعه النبي ﷺ بيده ثم قال: قُدْ بيده).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٩٧) و(٤٨١٨) من طريق شعبة عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (٣٨٥٠) من طريق ابن عيينة عنه به. **الأنواء**: جمع نَوء، وهي نجومٌ كانوا يستسقون بها، أي: يوجبون أنّ السقيَ لا بدَّ أن يكون منها، والنَّوء: الطلوع والنهوض، وكأنّ ذلك النجمَ إذا ناء ونهض جاء بمطر، وذلك من أمور الجاهلية، ونِسبة الفعل إلى =

١٠٨٩- التَّاسع عشر: عن كُريب مولى ابن عبَّاسٍ -من رواية بُكير بن عبد الله ابن الأشج عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «دخَل النَّبيُّ ﷺ البيت، فوجَد فيه صورةَ إبراهيمَ وصورةَ مريمَ، فقال: **أمَّا هم فقد سَمِعوا أنَّ الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورةٌ، هذا إبراهيمُ مصوَّرٌ، فما له يستَقسِم**»[(١)].

وأخرجه البخاريُّ أيضاً من حديث عكرمَةَ -رواية أيُّوب عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ لمَّا رأى الصُّور في البيت، لم يدخله حتَّى أمر بها فمُحيَت[(٢)]، ورأى إبراهيم وإسماعيل بأيديهما الأزلام، فقال: **قاتلهم الله! والله إنِ استقسما بالأزلام[(٣)] قطُّ**»[(٤)].

= النجم ليس من أمر الإسلام، إذا نُسبَ الفعل إليها، وأما إضافة المطر إلى الوقتِ فإن ذلك من فعلِ الله عند ذلك الوقت، فإنّ ذلك غيرُ مذموم، وقد رويَ عن عمرَ رضي الله عنه حين استسقى بالعباس عليه السلام ما يدل على الرخصة فيه، إذا نُسبَ ذلك إلى الله في الوقت الذي رُجيَ فيه ذلك.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥١) من طريق بكير بن عبد الله الأشج عن كريب به.

(٢) في (ابن الصلاح) (فنحيت)، والمثبت موافق لنسختنا من صحيح البخاري.

(٣) الأزلام: القِداح، واحدها زَلَم وزُلَم، والقِداح واحدها قِدْح، وهي سِهام بلا نُصولٍ ولا قُذَذ، وتستعمَل في الميسِر أيضاً، وهو القِمار الذي كانوا يضربون القِداح عليه، والاستقسامُ بالأزلام أن يضربَ بها ثم يعملَ بما يخرج فيها من أمر أو نهي، وكانوا إذا أرادوا أن يقسِّموا شيئاً بينهم فأحبوا أن يعرفوا قَسْم كل امرىءٍ منهم، تعرَّفوا ذلك منها، وكان الاستقسامُ طلب القَسْم وهو النصيب، كذا قال ابن قتيبة، وقيل: الأزلام قِداحٌ زُلمت وسوِّيَت أي: أُخِذ من حروفها، وكانت لقريش وغيرها في الجاهلية مكتوبٌ عليها الأمر والنهي، وكانوا يجعلونها في وعاء، فإذا أراد أحدهم حاجةً أو سفراً أدخل يده فأخرج منها زَلماً، فإن خرج الآمر مضى في سفره، وإن خرج الناهي كَفَّ وانصرف.

(٤) البخاري (٣٣٥٢) و(٤٢٨٨).

وفي حديث أبي معمرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ لمَّا قدِم أبَى أن يدخُل البيتَ وفيه الآلهة، فأمَر بها فأخرِجَت، فأخرَجوا صورةَ إبراهيمَ وإسماعيلَ في أيديهما الأزلام. فقال رسولُ الله ﷺ: **قاتلَهمُ الله! أما والله قد علموا أنَّهما لم يستَقسِما بها قطُّ**. فدخَل البيت فكبَّر في نواحيه، ولم يُصَلِّ فيه»(١).

١٠٩٠- العشرون: عن كُريب -من رواية بكير عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «ليس السَّعي بطنَ(٢) الوادي بين الصَّفا والمروة سنَّةً، إنَّما كان أهلُ الجاهليَّة يسعونها ويقولون: لا نجيز البطحاء إلَّا شَدًّا»(٣).

١٠٩١- الحادي والعشرون: عن كُريب -من رواية موسى بن عقبة عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «انطلَق النَّبيُّ ﷺ من المدينة بعدما ترجَّل وادَّهن ولبِس إزارَه ورداءَه هو وأصحابه، فلم يَنْهَ عن شيءٍ من الأردِيَة والأزُر تُلْبَس، إلَّا المزعفرة الَّتي تَردَعُ على الجلد(٤)، فأصبَح بذي الحليفة، ركِب(٥) راحلَته، حتَّى استوى على البيداء أَهَلَّ هو وأصحابُه، وقلَّد بدنَته، وذلك لخمسٍ بقين من ذي القعدة،/ فقَدِمَ مكَّة لأربعٍ خلون من ذي الحجَّة، فطاف بالبيت، وسعى بين الصَّفا والمروة، ولم يَحِلَّ من أجل بُدنه لأنَّه قلَّدها، ثمَّ نزَل بأعلى مكَّة عند الحَجون وهو مُهِلٌّ بالحجِّ، ولم يقرَب الكعبةَ بعد طوافه بها حتَّى رجَع من عرفةَ، وأمر أصحابه أن يطوفوا بالبيت وبين الصَّفا والمروةِ، ثمَّ يقصِّروا رؤوسَهم، ثمَّ يَحِلُّوا، [ش: ٢١٥/أ]

(١) البخاري (١٦٠١) عن أبي معمر عن عبد الوارث عن أيوب به.

(٢) كذا في الأصلين، وفي نسختنا من صحيح البخاري: (ببطن).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٤٧) من طريق بكير بن عبد الله بن الأشج عن كريب به.

(٤) **المزعفرة الَّتي تَردَعُ الجلد**: أي؛ تصبُغه، وتنفض صِبغَها عليه، وأصل الرَّدع في هذا الصَّبغُ والتأثير، ويقال: ثوب رَديعٌ، أي: مصبوغ، وردَعه بالزَّعفران: صبَغه.

(٥) في (أبي شجاع): (راكب)، والمثبت موافق لنسختنا من صحيح البخاري.

وذلك لمن لم يكن معه بدنة قلَّدها، ومن كانت معه امرأته فهي له حلالٌ، والطِّيبُ والثِّيابُ»[١].

أخرجه مختصراً في موضعٍ آخرَ من الحجِّ، فقال فيه: «قدِم النَّبيُّ ﷺ، فأمر أصحابَه أن يطوفوا بالبيت، وبالصفا والمروةِ، ثمَّ يَحِلُّوا ويحلِقوا أو يقصِّروا»[٢]. لم يزد.

١٠٩٢- الثَّاني والعشرون: عن كُريب -من رواية موسى بنِ عقبةَ عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ موقوف عليه قال: يطوف الرَّجلُ بالبيت ما كان حلالاً حتَّى يُهِلَّ بالحجِّ،/ فإذا ركب إلى عرفةَ فمَن تيسَّر له هديَّةٌ من الإبل أو البقرِ أو الغنمِ، ما تيسَّر له من ذلك، أيَّ ذلك شاء، غيرَ إن لم يتيَسَّر له فعليه ثلاثةُ أيَّامٍ في الحجِّ، وذلك قبل يومِ عرفةَ، فإن كان آخرُ يومٍ من الأيَّامِ الثَّلاثةِ يومَ عرفةَ فلا جُناح، ثمَّ لينطَلِق حتَّى يقِف بعرفاتٍ إذا أفاضوا حتَّى يبلغوا جمعاً الَّذي يُبات به، ثمَّ ليذكُروا الله كثيراً، ويكثروا من التَّكبير والتَّهليل قبل أن يصبحوا، ثُمَّ أفِيضُوا[٣]؛ فإن النَّاسَ كانوا يُفيضون، وقال الله: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة:١٩٩] حتَّى ترمُوا الجمرةَ[٤]. [ص: ٢٢٠/ب]

١٠٩٣- الثَّالث والعشرون: عن موسى عن كُريب عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعَث أبا بكرٍ على الحجِّ يخبر النَّاسَ بمناسِكِهم، ويبلِّغُهم عن رسولِ الله ﷺ، حتَّى أتَوا عرفةَ من قبل ذي المجاز، فلم يقرَبِ الكعبة، ولكن شَمَّر إلى ذي المجاز[٥]، وذلك أنَّهم لم يكونوا استمتعوا بالعمرة إلى الحجِّ». حكى أبو

---

(١) أخرجه البخاري (١٥٤٥) و(١٦٢٥) من طريق فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة به.

(٢) البخاري (١٧٣١).

(٣) **أفاض يُفيضُ**: إذا دفَع من عرفةَ، وأفاض الناس في الحديث؛ إذا اندفعوا فيه.

(٤) أخرجه البخاري (٤٥٢١) من طريق فضيل بن سليمان عنه به.

(٥) **شمَّر إلى ذي المَجاز**: قصد وصمَّم وأرسل إبله في طريقها.

الحسن الدَّارقطنيُّ أنَّ البخاريَّ أخرَجه عن المقدَّمي[١].

[ش: ٢١٥/ب] **١٠٩٤- الرَّابع والعشرون:** عن مجاهد/ قال: قلت لابن عبَّاسٍ: أسجد في (ص)؟ فقرأ: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾ حتَّى أتى: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ﴾ [الأنعام:٨٤-٩٠]، فقال: «نبيُّكم ﷺ مِمَّن أُمِرَ أن يَقتَدي بهم»[٢].

وقد أخرج البخاريُّ أيضاً من حديث أيُّوبَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «ليس (ص) من عزائمِ السُّجود[٣]، وقد رأيت النَّبيَّ ﷺ يسجُد فيها»[٤].

١٠٩٥- الخامس والعشرون: عن مجاهدِ بنِ جبر قال: سمِعت ابن عبَّاسٍ يقول: كان في بني إسرائيلَ القِصاصُ، ولم تكن فيهم الدِّية، فقال الله لهذه الأمَّة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ﴾، فالعفوُ أن يقبَل الرَّجلُ الدِّية في العمد، ﴿فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ﴾، أن يطلب هذا بمعروفٍ ويؤدِّي هذا بإحسانٍ، ﴿ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ مما كتِب على مَن كان قبلَكم ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ [البقرة:١٧٨]، قيل: بعد قبولِ الدِّية[٥].

١٠٩٦- السَّادس والعشرون: عن مجاهدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [البقرة:٢٣٥] يقول: إنِّي أريد التَّزويج، ولوَدِدْتُ أنَّه يُسِّرَ لي امرأة صالحة[٦].

١٠٩٧- السَّابع والعشرون: عن مجاهدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾

---

(١) لم نجده في نسختنا من رواية البخاري.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٢١) و(٤٦٣٢) و(٤٨٠٦) و(٤٨٠٧) من طرُق عن مجاهدٍ به.

(٣) أي: من مؤكداتها المأمور بها، أي: مما عزم علينا في فعلها.

(٤) البخاري (٣٤٢٢) و(١٠٦٩) من طرُقٍ عن أيوبَ به.

(٥) أخرجه البخاري (٤٤٩٨) و(٦٨٨١) من طريق عمرو بن دينار عن مجاهد به.

(٦) أخرجه البخاري (٥١٢٤) من طريق منصور عن مجاهد به.

[القلم:١٣] قال: رجلٌ من قريشٍ له زَنَمة مثل زَنَمة الشَّاة[١].

١٠٩٨- الثَّامن والعشرون: عن مجاهدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ [الإنشقاق:١٩] حالاً بعد حالٍ، قال هذا نبيُّكم صلى الله عليه وسلم»[٢].

١٠٩٩- التَّاسع والعشرون: عن مجاهدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال:٢٢] قال: هم نفرٌ من بني عبدِ الدَّار[٣].

١١٠٠- الثَّلاثون: عن مجاهدٍ قال: قال ابن عبَّاسٍ: «أمره أن يسبِّح في أدبار الصَّلوات كلِّها، يعني قوله: ﴿وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ[٤]﴾ [ق:٤٠]»[٥].

١١٠١- الحادي والثَّلاثون: عن عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ:/ ﴿بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾ [ش:٢١٦/أ] قال: هم والله كفَّارُ قريش، قال عمرو: هم قريشٌ، ومحمَّدٌ نعمةُ الله/ ﴿وَأَحَلُّوا۟ قَوْمَهُمْ [ص:٢٢١/أ] دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾ [إبراهيم:٢٨] قال: النَّارُ يومَ بدرٍ[٦].

وعن عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا﴾ قال: هم كفَّارُ أهلِ مكَّةَ[٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩١٧) من طريق أبي حصين عن مجاهد به. **الزَّنيم**: الملصَق بالقوم في النَّسب وليس منهم، و«له زنَمةٌ مثلُ زنَمة الشاة» أي: علامة، والزنَمَتان: هما المتعلِّقتان عند حُلوق المِعزى.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٤٠) من طريق أبي بشر عن مجاهد به. **طَبَقاً عن طَبَق**: حالاً بعد حال من إحياءٍ وإماتة ونصَب، حتى تصيروا إلى الله عزّ وجلّ، ومن قرأ بفتح الباء أراد لتَركبَنَّ يا محمدُ طبقاً عن طبق من أطباق السماء.

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٤٦) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد به.

(٤) ليست من عزائم السجود أي مؤكداتها المأمورِ بها أي مما عُزم علينا في فعلها.

(٥) أخرجه البخاري (٤٨٥٢) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد به.

(٦) أخرجه البخاري (٣٩٧٧) عن الحميدي عن ابن عيينة عن عمرو عنه به. **البَوار**: الهَلاك.

(٧) البخاري (٤٧٠٠) عن ابن المديني عن ابن عيينة عن عمرو عنه به.

١١٠٢- الثَّاني والثَّلاثون: عن مجاهد: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا﴾ [البقرة:٢٣٤] قال: كانت هذه العدَّة تَعتدُّ عند أهل زوجها واجبٌ[1]، فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوۡنَ مِنكُمۡ وَيَذَرُونَ أَزۡوَٰجٗا وَصِيَّةٗ لِّأَزۡوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلۡحَوۡلِ غَيۡرَ إِخۡرَاجٖۚ فَإِنۡ خَرَجۡنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِي مَا فَعَلۡنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعۡرُوفٖ﴾.

قال: فجعَل الله لها تمامَ السَّنة وصيَّةً[2]، إن شاءت سكَنت في وصيَّتها، وإن شاءت خرَجت، وهو قول الله: ﴿غَيۡرَ إِخۡرَاجٖۚ فَإِنۡ خَرَجۡنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ﴾، والعدَّة كما هي واجبٌ عليها.

زَعَمَ ذلك ابنُ أبي نَجيحٍ عن مجاهد. قال ابن أبي نَجيح: وقال عطاء: قال ابن عبَّاسٍ: نسخَت هذه الآيةُ عدَّتها عند أهلِها، فتعتَدُّ حيث شاءت، وهو قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿غَيۡرَ إِخۡرَاجٖ﴾. قال عطاءٌ: إن شاءت اعتدَّت عند أهلها وسكنَت في وصيَّتها، وإن شاءت خرَجت، لقول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡكُمۡ فِي مَا فَعَلۡنَ﴾، قال عطاء: ثمَّ جاء الميراثُ فنَسَخَ السُّكنى، فتعتَدُّ حيث شاءت ولا سُكنَى لها[3].

١١٠٣- الثَّالث والثَّلاثون: عن عطاء أنه سمع ابن عبَّاسٍ يقرأ: ﴿وعلى الذينَ يُطَوَّقُونَهُ فديةٌ طعامُ مسكينٍ﴾ [البقرة:١٨٤] قال ابن عبَّاسٍ: ليست بمَنسُوخة، فهي للشَّيخ الكبير، والمرأةِ الكبيرةِ، لا يستطيعان أن يصوما، فيُطعِمان مكانَ كلِّ

---

(١) وقع في رواية كريمة (واجبٌ) بالرفع. ووجهه أن يكون خبرَ مبتدأ محذوفٍ، أي أمرٌ واجبٌ، أو أن يكون كانت تامة ويكون قوله تعتدُّ مبتدأ وواجبٌ خبره على طريقة قولك: تسمعُ بالمعيدي خيرٌ من أن تراه، ويكون التقدير: وأن تعتدَّ أي: واعتدادها عند أهل زوجها واجبٌ، كما يقدر في تسمعُ؛ أن تسمعَ، أي سماعك بالمعيدي خير من أن تراه أي من رؤيته. وفي رواية أبي ذر عن الكشميهني: واجباً. «عمدة القاري» ٢١/٨.

(٢) في نسختنا من صحيح البخاري: (جعلَ الله لها تمامَ السنة سبعةَ أشهرٍ وعشرينَ ليلةً وصيةً).

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٣١) و(٥٣٤٤) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد به.

يوم مِسكيناً(١).

١١٠٤- الرَّابع والثَّلاثون: عن عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ قال: كان المالُ للوَلد، وكانت الوصيَّةُ للوالِدَين، فنسَخ الله من ذلك ما أحبَّ، فجعَل للذَّكر مثلَ حظِّ الأنثيَين، وجعَل للأبوَين لكلِّ واحدٍ منهما السُّدسَ والثُّلث، وجعَل للمرأة الثُّمنَ والرُّبع، وللزَّوج الشَّطرَ والرُّبع(٢)./ [ش: ٢١٦/ب]

١١٠٥- الخامس والثَّلاثون: عن عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ قال: صارتِ الأوثان الَّتي كانت في قوم نوح في العربِ بعدُ، أمَّا وَدٌّ كانت لكلب بدُوْمة الجَندل، وأمَّا سُواعٌ فكانت لِهُذَيل، وأمَّا يَغوثُ فكانت لمراد، ثمَّ لبني غُطيف بالجُرف عند سبأ، وأمَّا يَعوقُ فكانت لِهَمدان، وأمَّا نَسْرٌ فكانت لِحِميَر لآل ذي الكَلاع، أسماءُ رجالٍ صالحين من قوم نوح، فلمَّا هلَكوا أوحَى الشَّيطانُ إلى قومِهم أنِ انصِبوا إلى مجالسِهم الَّتي كانوا يجلسون أنصاباً وسَمُّوها بأسمائهم، فلم تُعبد حتَّى إذا هلَك أولئك ونُسِخَ العلم عُبِدَت(٣).

أخرجه أبو مسعودٍ في ترجمة عطاء بن أبي رباح، ثمَّ قال: إنَّ حجَّاج بنَ محمَّدٍ وعبدَ الرزاق روياه عن ابن جُريج، فقالا: عن عطاء الخراساني.

وقد ذكَر البرقانيُّ عن الإسماعيليِّ نحوَ ذلك، وحكاه عن عليِّ بن المدينيِّ، والله أعلم.

١١٠٦- السَّادس والثَّلاثون: عن عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ «كان المشركون على مَنزِلتَين من النَّبيِّ ﷺ والمؤمنين؛ كانوا مُشرِكي أهل حربٍ يقاتلُهم ويقاتلونَه، ومُشركي أهلِ عهدٍ لا يقاتلُهم ولا يقاتلُونه، وكان إذا هاجرتِ امرأةٌ من الحربِ لم

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٠٥) من طريق عمرو بن دينار عن عطاء به.

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٤٧) و(٤٥٧٨) و(٦٧٣٩) من طريق ابن أبي نجيح عن عطاء به.

(٣) أخرجه البخاري (٤٩٢٠) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني عن ابن جريج به.

تُخطَب حتَّى تحيضَ وتطهُرَ، فإذا طهُرت حَلَّ لها النِّكاحُ، فإن هاجَر زوجُها قبلَ أن تَنكِح رُدَّت إليه، وإن هاجر عبدٌ منهم أو أمةٌ فهما حرَّان، ولهما ما للمهاجرين -ثمَّ ذكَر من أهلِ العهدِ مثلَ حديثِ مجاهدٍ:- وإن هاجَر عبدٌ أو أمةٌ للمشركين من [ص:٢٢١/ب] أهلِ العهدِ لم يُرَدُّوا ورُدَّت أثمانُهم»[1]./

وقال عطاءٌ عن ابنِ عبَّاسٍ: «كانت قَرِيبَةُ بنتُ أبي أميَّة عند عمرَ بنِ الخطَّاب فطلَّقها، فتزوَّجها معاويةُ بنُ أبي سفيانَ، وكانت أمُّ الحكمِ بنتُ أبي سفيانَ تحت عياضِ بنِ غَنْمٍ الفِهريِّ فطلَّقها، فتزوَّجها عبدُ الله بنُ عثمان الثَّقفيُّ»[2].

قال أبو مَسعودٍ أيضاً في عَقب هذا الحديث: ورَوى هذا حجَّاجٌ عن ابن [ش:٢١٧/أ] جُريجٍ: «﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ﴾ [الممتحنة:١٢] قال: كان المشركون...» وذكرَه/ وقال في آخره: عن عطاء الخراساني عن ابنِ عبَّاسٍ.

١١٠٧- السَّابع والثَّلاثون: عن عمرو بن دينار عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان عكَّاظٌ ومِجَنَّة وذو المجاز أسواقاً في الجاهليَّة، فلمَّا كان الإسلامُ فكأنَّهم تأثَّموا أن يتَّجِروا في المواسمِ، فنزلت: ﴿ليسَ عليكم جناحٌ أن تبتغوا فضلاً من ربكم فِي

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٨٦) من طريق ابن جريج عن عطاء به. وقد مال جماعة من أهل العلم إلى أنّ عطاءً هذا هو الخراساني، وهو على ضعفه لم يسمع ابن جريج منه إنما نظر في كتاب ابنه، وظنها من رواها عنه أنه: عطاء ابن أبي رباح. قال ابن حجر: لكن لقائل أن يقول هذا ليس بقاطع في أن عطاء المذكور هو الخراساني فإنَّ ثبوتَهما في تفسيره لا يمنع أن يكونا عند عطاء بن أبي رباح أيضاً، فيحتمل أن يكونَ هذان الحديثان عن عطاء بن أبي رباح وعطاء الخرساني جميعاً، والله أعلم فهذا جوابٌ إقناعي وهذا عندي من المواضع العقيمةِ عن الجواب السديد، ولا بد للجواد من كبوة والله المستعان. «مقدمة فتح الباري» ص٣٧٥

(٢) البخاري (٥٢٨٧) من طريق ابن جريج عن عطاء به.

مَوَاسِمِ الحَجِّ ﴾ قرأها ابن عبَّاسٍ»(١).

١١٠٨- الثَّامن والثَّلاثون: عن عمرو عن ابنِ عبَّاسٍ: «لمَّا نزلت: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِ﴾ [الأنفال:٦٥] فكتَب عليهم ألا يفرَّ واحدٌ من عشرةٍ -وقال سفيان غيرَ مرَّةٍ: ألا يفرَّ عشرون من مئتين- ثمَّ نزلت: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ﴾ الآية [الأنفال:٦٦] فكتَب عليهم ألا يفرَّ مئةٌ من مئتين».

زاد سفيان مرَّةً: نزلت: ﴿حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ﴾، قال سفيان: وقال ابن شُبْرُمة: مثله، قال سفيانُ وابنُ شبرمة: وأرى الأمر بالمعروف والنَّهي عن المنكر مثل هذا(٢).

ورواه البخاريُّ أيضاً من حديث الزُّبير بن الخِرِّيت عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «لمَّا نزلت: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِ﴾ شقَّ ذلك على المسلمين حين فُرِض عليهم ألا يفرَّ واحدٌ من عشرةٍ، فجاء التَّخفيفُ، فقال: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِائَتَيْنِ﴾ فلمَّا خفَّف الله عنهم من العدَّة نَقَصَ من الصَّبر بقدَر ما خفَّف عنهم»(٣).

١١٠٩- التَّاسع والثَّلاثون: عن عمرٍو قال: قرأ ابن عبَّاسٍ: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا۟ مِنْهُ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ﴾ قال: وقال غيره عن ابنِ عبَّاسٍ: يغطُّون رؤوسهم(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٧٠) و(٢٠٥٠) و(٢٠٩٨) و(٤٥١٩) من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٥٢) من طريق ابن عيينة عن عمرو به، غير أن فيه بعد ﴿عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ﴾: (قال سفيان: وقال ابن شبرمة: وأرى الأمر..).

(٣) البخاري (٤٦٥٣) من طريق جرير بن حازم عن الزبير به.

(٤) أخرجه البخاري (٤٦٨٣) من طريق ابن عيينة عن عمرو به.

وأخرجه البخاريُّ من حديث محمَّد بن عبَّاد بن جعفر المخزومي: أنَّه سمع ابن عبَّاسٍ يقرأ: ﴿أَلَآ إِنَّهُمۡ يَثۡنُونَ صُدُورَهُمۡ﴾ [هود:٥] قال: فسألته عنها،/ فقال: «كان أناسٌ كانوا يستحيون أن يتخلَّوا فيفضوا[1] إلى السَّماء، وأن يجامعوا نساءَهم فيفضوا إلى السَّماء، فنزل ذلك فيهم»[2]. [ش:٢١٧/ب]

وليس لمحمَّد بن عبَّاد بن جعفر في «الصَّحيح» عن ابنِ عبَّاسٍ غيرُ هذا.

١١١٠- الأربعون: حديث إبراهيمَ وهاجر أمِّ إسماعيلَ: عن أيُّوبَ بنِ أبي تميمةَ السَّختيانيِّ وكثير بنِ كثيرِ بن المطَّلبِ بنِ أبي وَداعة -يزيد أحدهما على الآخر- عن سعيد بن جُبير قال ابن عبَّاسٍ: أوَّلُ ما اتَّخذ النِّساءُ المِنْطَقَ[3] من قِبل أمِّ إسماعيل، اتَّخذت مِنطَقاً[4].

وقال الأنصاري عن ابن جُريجٍ قال: وأمَّا كثير بن كثير فحدَّثني، قال: إنِّي وعثمانُ بنُ أبي سليمانَ جلوسٌ مع سعيد بن جُبير، فقال: ما هكذا حدَّثني ابن عبَّاسٍ،/ ولكنَّه قال: أقبَل إبراهيمُ بإسماعيلَ وأمِّه وهي تُرضعه، معها شَنَّةٌ[5]. لم يرفعه، ولم يزد الأنصاري على هذا[6]. [ص:٢٢٢/أ]

---

(١) **أفضى إلى السماء**: انكشف لها ولم يستتِرْ عنها، وأفضى إلى امرأته أي: باشَرَها.

(٢) البخاري (٤٦٨١) و(٤٦٨٢) من طريق ابن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر به.

(٣) **المِنطَق**: كل شيء شددتَ به وسَطَك، وجمعها مَناطِق، والنِّطاق: إزار فيه تِكَّة تلبسه النساء، قال الهروي: النطاق أن تأخذَ المرأة ثوباً فتلبَسه، ثم تشد وسطها بحبل، ثم ترسل الأعلى على الأسفل، قال: وبه سمِّيت أسماء بنت أبي بكر ذاتَ النطاقَين؛ لأنها كانت تطارِقُ نطاقاً على نطاق، وقيل: كان لها نطاقان تلبَس أحدَهما وتحمل في الآخر الزادَ إلى رسول الله ﷺ وهو في الغار، أو تشد به ما تحمِلُ إليه، ويقال: إن الناطقة الخاصرةُ.

(٤) طرف من حديث طويل سيعود المؤلف إليه بعدُ.

(٥) **الشَّنَّة**: القِربة البالية، وقد تكرر.

(٦) ذكره البخاري (٣٣٦٣).

وفي أوَّل هذا الحديث عند البرقانيِّ من حديث عبدِ الرزاق عن مَعمرٍ عن أيُّوبَ وكَثيرٍ -ولم يذكُره البخاريُّ- أنَّ سعيدَ بنَ جُبير قال: سلوني -يا معشرَ الشَّباب- فإنِّي قد أوشكت[1] أن أذهَب من بين أظهُرِكم، فأكثَر النَّاسُ مسألته، فقال له رجلٌ: أصلَحك الله، أرأيت هذا المقام، أهو كما كنَّا نتحدَّث؟ قال: وما كنتَ تتحدَّث؟ قال: كنَّا نقول: إنَّ إبراهيمَ ﵇ حين جاء عَرَضَت عليه امرأة إسماعيل النُّزولَ فأبى أن ينزِل، فجاءت بهذا الحجر، فقال: ليس كذلك.

من هنا ذكَر البخاريُّ بعد الإسناد المقدَّم في أول التَّرجمة عن أيُّوب وكثيرٍ عن سعيد بن جُبير، قال سعيدُ بنُ جُبير: قال ابن عباس: «أوَّلُ ما اتَّخذ النِّساءُ المِنطَقَ من قِبل أمِّ إسماعيلَ، اتَّخذت مِنطقاً لتُعَفِّي أثرها على سارة، ثمَّ جاء بها إبراهيمُ وبابنها إسماعيلَ وهي ترضِعه، حتَّى وضَعَهما عند البيت عند دوحةٍ فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكَّة يومئذٍ أحدٌ، وليس بها ماءٌ، فوضَعَهما هناك، ووضَع عندهما جِراباً فيه تمرٌ، وسقاءً[2] فيه ماءٌ، ثمَّ قفَّى[3] إبراهيمُ منطلقاً، فتبِعَته/ أمُّ إسماعيلَ، فقالت: يا إبراهيم؛ أين تذهَب وتترُكنا بهذا الوادي الَّذي ليس فيه أنيسٌ ولا شيءٌ؟ فقالت له ذلك مراراً، وجعَل لا يلتَفِت إليها، فقالت له: آلله أمرَك بهذا؟ قال: نعم، قالت: إذن لا يضيِّعنا، ثمَّ رجعت. [ش:٢١٨/أ]

فانطلَق إبراهيمُ ﵇ حتَّى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه، استقبل بوجهه البيتَ ثمَّ دعا بهؤلاء الدَّعوات، فرفع يديه فقال: ﴿رَّبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ﴾ حتَّى بلغ: ﴿يَشۡكُرُونَ﴾ [إبراهيم:٣٧].

وجعَلت أمُّ إسماعيلَ ترضِع إسماعيلَ وتشرَب من ذلك الماء، حتَّى إذا نفِد

(١) أَوشَكت: قرُبت، والوشيك: القريب.

(٢) السِّقاء: إهابٌ يجعَل فيه الماء.

(٣) قفَّى: ولى وذهب.

ما في السِّقاء عطِشَت وعطِشَ ابنُها، وجعَلت تنظُر إليه يتلوَّى -أو قال: يتلبَّط[١]- فانطلقت كراهية أن تنظُر إليه، فوجَدتِ الصَّفا أقرَب جبلٍ في الأرض يليها، فقامَت عليه، ثمَّ استقبَلتِ الوادي تنظُرُ هل ترى أحداً، فلم ترَ أحداً، فهبَطَت من الصَّفا حتَّى إذا بلَغَت الوادي رفعَت طرَف دِرعِها، ثمَّ سعت سعي الإنسان المَجهودِ[٢] حتَّى جاوَزتِ الوادي، ثمَّ أتتِ المروةَ، فقامَت عليها فنظَرَت هل ترى أحداً[٣]، فلم ترَ أحداً، ففعَلَت ذلك سبع مرَّاتٍ -قال ابن عبَّاسٍ: قال النَّبيُّ ﷺ: **فلذلك سعى النَّاسُ بينهما**- فلمَّا أشرَفت على المروة[٤] سمِعت صوتاً، فقالت: صَه[٥] -تريد نفسها- ثمَّ تسمَّعت فسَمِعت أيضاً، فقالت: قد أسمَعتَ إن كان عندك غُواث[٦]، فإذا هي بالملك عند موضِع زمزَم، فبحث بعقبه -أو قال: بجناحه- حتَّى ظهَر الماءُ، فجَعلَت تُحَوِّضُه[٧] وتقول بيدها هكذا، وجعَلت تغرِفُ من الماء في سِقائها، وهو يفور بعد ما تغرِف -وفي روايةٍ أخرى: بقدر ما تغرف- قال ابن عبَّاسٍ: قال النَّبيُّ ﷺ: **يرحَم الله أمَّ إسماعيل، لو ترَكت زمزم -أو قال: لو لم تغرِفْ من الماء- لكانت زمزم عيناً مَعيناً**[٨].

---

(١) **التَّلبُّط** والتَّلوي: التمرُّغ والتقلب.

(٢) **المَجْهود**: المشقوق عليه الذي قد نال جَهداً، أي ما فيه كُلفةٌ ومشقَّة.

(٣) انتقل نظر ناسخ (أبي شجاع) من كلمة (أحداً) إلى التالية فسقط ما بينهما.

(٤) في (أبي شجاع): (الوادي)، والمثبت موافق لنسختنا من صحيح البخاري.

(٥) **صَهْ**: أمرٌ بالسكوت.

(٦) **الغَوَاث والغِياث**: الصوت وإجابة المستَغيث بما فيه فرَجٌ له.

(٧) أي: تجعل له حوضاً يجتمعُ فيه الماء. «فتح الباري» ٦/٤٠٢. وتحرف في (ابن الصلاح) إلى: (تخوضه).

(٨) **الماء المَعين**: الظاهر الذي لا يتعذَّر أخذُه.

قال: فشَرِبت وأرضَعت/ ولدَها، فقال لها الملك: لا تخافوا الضَّيعة، فإنَّ ها هنا/ بيتاً لله يبنيه هذا الغلام وأبوه، وإنَّ الله لا يضيِّع أهلَه. [ش: ٢١٨/ب] [ص: ٢٢٢/ب]

وكان البيت مرتَفَعاً من الأرض كالرَّابيَة(١)، تأتيه السُّيولُ فتأخذ عن يمينه وعن شماله، فكانت كذلك حتَّى مرَّت بهم رُفقةٌ من جُرهُم -أو أهلُ بيتٍ من جُرهُم- مُقبلين من طريق كَداء -وقد روي بضم الكاف وفتحها- فنزلوا في أسفلِ مكَّةَ، فرأوا طائراً عائفاً(٢)، فقالوا: إنَّ هذا الطَّائرَ ليدُور على ماءٍ، لعَهدُنا بهذا الوادي وما فيه ماءٌ، فأرسَلوا جَرِيًّا(٣) أو جَرِيَّين، فإذا هم بالماء، فرجَعوا فأخبروهم، فأقبَلوا وأمُّ إسماعيلَ عند الماء، فقالوا: أتأذنينَ لنا أن ننزِل عندكِ؟ قالت: نعم، ولكن لا حقَّ لكم في الماء، قالوا: نعم.

قال ابن عبَّاسٍ: قال النَّبيُّ ﷺ: **فألفى(٤) ذلك أم إسماعيلَ، وهي تحبُّ الأُنس.**

فنزلوا فأرسَلوا إلى أهليهم، فنزَلوا معهم، حتَّى إذا كانوا(٥) بها أهل أبياتٍ منهم، وشبَّ الغلامُ، وتعلَّم العربِيَّة منهم، وأنفَسَهم وأعجَبَهم حين شبَّ، فلمَّا أدرَك زوَّجوه امرأةً منهم، وماتت أمُّ إسماعيلَ.

فجاء إبراهيمُ بعدما تزوَّج إسماعيلُ يطالع ترِكَته، فلم يجد إسماعيلَ، فسأل

---

(١) **الرُّبوة**: المكان المرتفع بضم الراء وفتحها، والرَّابية كذلك، كأنها ارتفعت على ما حولَها، وأربت عليه في الارتفاع.

(٢) **الطائر العائفُ**: هو الذي يتردَّد حولَ الماء ولا يبرَحُ.

(٣) **الجَرِيُّ**: الرسول، والجريُّ: أيضاً الوكيل، وقيل: سمِّيا بذلك؛ لأنهما يجريان مجرى المرسِل والموكِّل.

(٤) **ألفى**: وجد.

(٥) كذا في الأصول، وفي نسختنا من صحيح البخاري: (كان).

امرأتَه عنه، فقالت: خرَج يَبتغي لنا -وفي رواية إبراهيمَ بن نافعٍ: ذهَب يصيد- ثمَّ سألها عن عيشِهم وهيئتِهم، فقالت: نحن بِشَرٍّ، نحنُ في ضيقٍ وشدَّةٍ! وشكَت إليه. قال: فإذا جاء زوجُكِ اقرئي عليه السلام، وقولي له يغيِّر عتبةَ بابه، فلمَّا جاء إسماعيلُ كأنَّه آنس شيئاً، فقال: هل جاءكم من أحدٍ؟ قالت: نعم، جاءنا شيخٌ كذا وكذا، فسألنا عنكَ، فأخبَرتُه، فسألني كيف عيشنا، فأخبَرتُه أنَّا في جَهدٍ[1] وشدَّةٍ. قال: فهل أوصاك بشيءٍ؟ قالت: نعم، أمرني أن أَقرأَ عليك السَّلام، ويقول: غيِّر عتبةَ بابك. قال: ذاك أبي، وقد أمرَني أن أفارقَكِ، الْحَقي/ بأهلكِ، فطلَّقها، وتزوَّج منهم أخرى، فلبِث عنهم إبراهيمُ ما شاء الله، ثمَّ أتاهم بعدُ، فلم يجِده، فدخَل على امرَأته، فسأل عنه، قالت: خرَج يبتغي لنا، قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشِهم وهيئتِهم، فقالت: نحن بخيرٍ وسَعةٍ، وأثنَت على الله عزَّ وجلَّ، فقال: ما طعامُكم؟ قالت: اللحم، قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء، قال: اللَّهمَّ بارك لهم في اللَّحم والماء. [ش: ٢١٩/أ]

قال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم: ولم يكن لهم يومئذٍ حبٌّ، ولو كان لهم دعا لهم فيه. قال: فهما لا يخلو عليهما أحدٌ بغير مكَّة إلَّا لم يوافقاه.

وفي رواية إبراهيمَ بنِ نافعٍ: فجاء فقال: أين إسماعيلُ؟ فقالت امرأتُه: ذهَب يصيدُ، فقالت امرأته: ألا تنزِل فَتَطْعَمَ وتشرَبَ، قال: وما طعامُكم، وما شرابُكم؟ قالت: طعامُنا اللَّحم، وشرابُنا الماء، قال: اللَّهمَّ بارك لهم في طعامهم وشرابهم. قال: فقال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم: بركة دعوة إبراهيم عليه السلام. -رجع إلى باقي الإسناد الأوَّل[2]-:

قال: فإذا جاء زوجُكِ فاقرئي عليه السلام ومُريه يثبِتُ عتبةَ بابه، فلمَّا جاء إسماعيلُ

(١) الجَهْد: المشقَّة.

(٢) سقط قوله: (رجع إلى باقي الإسناد الأوَّل) من: (ابن الصلاح).

قال: هل أتاكم من أحدٍ؟ قالت: نعم، أتانا شيخٌ حسَن الهيئة، وأثنَت عليه، فسألني عنك، فأخبَرتُه، فسألني كيف عيشنا، فأخبرته أنَّا بخيرٍ، قال: فأوصاك بشيءٍ؟ قالت: نعم، يقرأ عليك السَّلام ويأمرك أن تُثبِت عتبةَ بابك، قال: ذاك أبي، وأنتِ العتبة، أمرني أن أمسكَكِ.

ثمَّ لبث عنهم ما شاء الله، ثمَّ جاء بعد ذلك وإسماعيلُ يبري نَبلاً له تحت دوحةٍ[1] قريباً من زمزم، فلمَّا رآه قام إليه، فصَنعا كما يصنَع الوالدُ بالولدِ، والولدُ بالوالدِ، ثمَّ قال: يا إسماعيلُ؛/ إنَّ الله أمرني بأمرٍ، قال: فاصنَع ما أمرَك ربُّك، [ص:٢٢٣/أ] قال: وتُعينُني؟ قال: وأعينك، قال: فإنَّ الله أمرني أن أبني بيتاً ها هنا، وأشار إلى أكَمةٍ[2] مرتفعةٍ على ما حولها./ [ش: ٢١٩/ب]

فعند ذلك رفَع القواعدَ من البيت، فجعَل إسماعيلُ يأتي بالحجارة وإبراهيمُ يبني، حتَّى إذا ارتفَع البناءُ جاء بهذا الحجَر فوضَعَه له، فقام عليه وهو يبني وإسماعيلُ يناوله الحجارة، وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [البقرة:١٢٧]، قال: فجعلا يبنيان حتَّى يدورا حول البيت، وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾»[3].

وفي حديث أبي عامرٍ عبدِ الملك بنِ عمرٍو العَقَديِّ عن إبراهيمَ بنِ نافعٍ عن كثيرِ بن كثيرٍ عن سعيدِ بن جُبيرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «لمَّا كان من إبراهيمَ ومن أهله ما كان، خرَج بإسماعيلَ وأمِّ إسماعيلَ، ومعهم شَنَّةٌ فيها ماءٌ، فجعَلت أمُّ إسماعيلَ تشرَب من الشَّنَّة، فيدِرُّ لبنها على صبيِّها، حتَّى قدِم مكَّة، فوضَعها تحت دوحةٍ، ثمَّ رجَع إبراهيمُ إلى أهله، فاتَّبعَته أمُّ إسماعيلَ، حتَّى لمَّا بلغوا كَداءً

(١) الدَّوحة: الشجرة العظيمة، وجمعها دَوحٌ.

(٢) الأكَمة: ما ارتفع من الأرض، وجمعها أكَم، ثم يجمَعُ على الآكام والأوكام.

(٣) البخاري (٢٣٦٨) و(٣٣٦٤) من طريق معمر عن أيوب وكثير بن كثير به.

نادته من ورائه: يا إبراهيم؛ إلى من تترُكنا؟! قال: إلى الله! قالت: رضيتُ بالله.

قال: فرجَعت فجعَلت تشرَب من الشَّنَّة، ويدِرُّ لبنُها على صبيِّها، حتَّى لمَّا فنِي الماءُ قالت: لو ذهَبتُ فنظَرتُ لعَلِّي أُحِسُّ أحداً، قال: فذهَبت فصَعِدت الصَّفا، فنظَرَت ونظرَت هل تُحِسُّ أحداً، فلم تُحِسَّ أحداً، فلمَّا بلغَت الوادي سعَت وأتتِ المروة، وفعلَت ذلك أشواطاً، ثمَّ قالت: لو ذهَبتُ فنظرتُ ما فعَل الصَّبيُّ، فذهبَت ونظرَت، فإذا هو على حاله، كأنَّه ينشَغُ للموت، فلم تُقِرُّها نفسُها، فقالت: لو ذهَبتُ فنظَرتُ لعَلِّي أُحِسُّ أحداً، فذهَبت، فصَعِدت الصَّفا، فنظَرَت ونظَرَت، فلم تُحِسَّ أحداً، حتَّى أتَمَّت سبعاً، ثمَّ قالت: لو ذهَبتُ فنظَرتُ ما فعَل، فإذا هي بصوتٍ، فقالت: أَغِث إن كان عندَك خيرٌ، فإذا جبريلُ، قال: فقال بعَقِبِه هكذا، وغَمَزَ بعَقِبِه على الأرض، فانبثَق الماءُ، فدهَشَت أمُّ إسماعيلَ، فجعلت تحفِنُ[1] -وفي أُخرى: تحفِر-...»، وذكر الحديث بطوله نحوَه أو قريباً منه -والأوَّل أتَمُّ- إلى قوله: «فوافى إسماعيلَ من وراء زمزمَ يُصلِح نَبلاً له، فقال: يا إسماعيل؛ إنَّ ربَّك أمرَني أن أبني له بيتاً، قال: أَطِع ربَّك، قال: إنَّه قد أمرَني أن تعينَني عليه، قال: إذن أفعَلُ، أو كما قال.

قال: فقاما، فجعَل إبراهيمُ يبني وإسماعيلُ يناوله الحجارةَ، ويقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ حتَّى ارتفَع البناءُ وضعُف الشَّيخُ عن نقلِ الحجارة، فقام على حَجر المقام، فجعَل يناوله الحجارة، ويقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾»[2]./ [ش: ٢٢٠/أ]

---

(١) في (أبي شجاع): (تحقن) وأشار إليه في هامش (ابن الصلاح)، ولعله تحريف، قال القاضي في «المشارق» ٤٠٧/١: للأصيلي بالنون ولغيره بالراء، وكلاهما له وجه، وتحفِنُ: تجمع الماء بيديها معاً في سقائها، وتحفِر: أي: تعمق له، وهو أوجه هنا، بدليل الحديث الآخر تحوضه أي: تجعل له حوضاً..اهـ. وفي نسختنا من البخاري: (تحفز).

(٢) البخاري (٣٣٦٥) عن عبد الله بن محمد المسندي عن أبي عامر به.

وقد أخرج البخاريُّ طرفاً منه عن عبد الله بن سعيد بن جُبير عن أبيه عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**يرحَم الله أمَّ إسماعيلَ، لولا أنَّها عَجِلَت لكان زمزمُ عيناً مَعيناً**»(١).

وفي حديث إبراهيمَ بنِ نافعٍ: فقال أبو القاسم ﷺ: «**لو تركته كان الماء ظاهراً**»(٢).

١١١١- الحادي والأربعون: عن مسلمِ بن عمران البَطين عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**ما العملُ في أيَّامٍ أفضلُ منها في هذه**. قالوا: ولا الجهادُ في سبيل الله؟ قال: **ولا الجهاد في سبيل الله، إلَّا رجلٌ خرَج يخاطِرُ بنفسِه ومالِه، فلم يرجِع بشيءٍ**». أخرجه البخاريُّ في باب العمل في أيَّام التَّشريق(٣).

وأخرجه أبو عيسى التِّرمذي من حديث أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم بمعناه، وفيه: «**هذه الأيَّام العشر**»(٤).

١١١٢- الثَّاني والأربعون: عن حبيب بن أبي ثابتٍ عن سَعيد بن جُبيرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ عمرَ سألهم عن قوله: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [النصر:١]، قالوا: فتحُ المدائنِ والقُصورِ، قال: ما تقول يا بن عبَّاسٍ؟ قال: أجَلٌ، ومَثلٌ ضُرِبَ لمحمَّد ﷺ، نُعِيَت له نفسُه»(٥).

وقد أخرجه البخاريُّ من/ حديث أبي بِشرٍ جعفرِ بن أبي وَحشِيَّة بأطولَ من [ص:٢٢٣/ب]

---

(١) البخاري (٣٣٦٢) من طريق أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير به.

(٢) البخاري (٣٣٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (٩٦٩) من طريق الأعمش عن مسلم البطين به.

(٤) الترمذي (٧٥٧)، وفي نسختنا من البخاري (في أيَّامِ العَشْرِ).

(٥) أخرجه البخاري (٤٩٦٩) من طريق الثوري عن حبيب بن أبي ثابت به.

هذا عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان عمرُ يُدخلُني مع أشياخِ بَدرٍ، فكأنَّ بعضَهم وجَد في نفسِه، فقال: لِمَ تُدخِلُ هذا معنا ولنا أبناءٌ مثله؟ فقال عمرُ: إنَّه مَن عَلِمتم! فدعاه ذات يومٍ، فأدخَله معهم، قال: فما رُئيت أنَّه دعاني يوماً إلَّا ليُريَهم، قال: ما تقولون في قول الله: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾/ فقال بعضهم: أمَرَنا أن نحمدَ الله ونستغفرَه إذا نَصَرنا وفَتَح علينا، وسكَت بعضُهم فلم يقل شيئاً، فقال لي: أكذاك تقول يا بن عبَّاسٍ؟ قلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجلُ رسولِ الله ﷺ أعلَمَه، فقال: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ فذلك علامة أجلِك، ﴿فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا﴾، فقال عمرُ: ما أعلَمُ منها إلَّا ما تقول»(١).

وفي حديث محمَّد بن عَرعَرة عن شعبَةَ: «كان ابنُ الخطَّاب يُدنِي ابن عبَّاسٍ، فقال له عبدُ الرَّحمن بنُ عوفٍ: إنَّ لنا أبناءً مثلَه، فقال عمرُ: إنَّه من حيث تَعلمُ، فسأل عمرُ ابنَ عبَّاسٍ عن هذه الآية: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾، قال: أجلُ رسولِ الله ﷺ أعلَمَه إيَّاه، قال: ما أعلمُ منها إلَّا ما تعلَمُ»(٢).

١١١٣- الثَّالث والأربعون: عن حبيب بن أبي ثابتٍ عن سعيدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: حُرِّم من النَّسب سبعٌ، ومن الصِّهر سبعٌ، ثمَّ قرأ: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ﴾ الآية [النساء:٢٣](٣).

١١١٤- الرَّابع والأربعون: عن طلحةَ بن مُصرِّف الياميِّ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ [النساء:٣٣] قال: ورثة، ﴿والذينَ عَاقَدَتْ أيمانكم﴾ كان المهاجرون لمَّا قَدِموا المدينة يرث المهاجريُّ الأنصاريَّ دون

(١) البخاري (٤٢٩٤) و(٤٩٧٠) من طريق أبي عوانة عن أبي بشر به.

(٢) البخاري (٤٤٣٠) و(٣٦٢٧).

(٣) أخرجه البخاري (٥١٠٥) من طريق الثوري عن حبيب به.

ذوي رحمِه؛ للأخوَّة الَّتي آخى النَّبي صلى الله عليه وسلم بينهم، فلمَّا نزلت: ﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ﴾ نسختها، ثمَّ قال: (والذينَ عَاقَدَتْ أيمانكم) إلَّا النَّصرَ والرِّفادَةَ والنَّصيحَةَ، وقد ذهَب الميراث ويوصي له[1].

١١١٥- **الخامس والأربعون:** عن طلحةَ بنِ مصرِّف، وعن رَقبة بن مَصْقَلة، جميعاً[2] عن سعيد بن جُبير قال: قال لي ابن عبَّاسٍ: هل تزوَّجت؟ قلت: لا، قال: فتزوَّج، فإنَّ خير هذه الأمَّة أكثرُها نساءً[3].

١١١٦- **السَّادس والأربعون:** عن أبي بِشرٍ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: هُم أهلُ الكتاب جزَّءوه أجزاءً، فآمنوا ببَعضِه وكفروا ببَعضِه[4]. لم يزد./ [ش: ٢٢١/أ]

وعن أبي ظَبيانَ عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ﴾ [الحجر: ٩٠] قال: آمنوا ببعضٍ وكفروا ببعضٍ، اليهودُ والنَّصارى[5].

وليس لأبي ظبيان حُصين بن جُندب عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيح» غيرُ هذا.

١١١٧- **السَّابع والأربعون:** عن أبي بِشرٍ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «إذا سَرَّك أن تعلَم جهلَ العربِ فاقرأ ما فوقَ الثَّلاثين ومئة من سورة/ [ص: ٢٢٤/أ] الأنعام: ﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَـٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ إلى قوله: ﴿قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٠]»[6].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٩٢) و(٤٥٨٠) و(٦٧٤٧) من طريق إدريس الأودي عن طلحة به.

(٢) كذا في الأصلين! والصواب: (عن رقبة عن طلحة)، كذا في نسختنا، وكذا ترجم له المزي في «التحفة» ٢٣٣/٦، وكذا رواه البزار في «مسنده» (٥١٠٩)، ولم يذكر أحدٌ ممن ترجَم لرقبةَ في شيوخه سعيداً.

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٦٩) من طريق أبي عوانة عن رقبة عن طلحة اليامي عن سعيد به.

(٤) أخرجه البخاري (٤٧٠٥) من طريق هشيم عن أبي بشر به.

(٥) البخاري (٤٧٠٦) من طريق الأعمش عنه به.

(٦) أخرجه البخاري (٣٥٢٤) من طريق أبي عوانة عنه به.

١١١٨- الثَّامن والأربعون: عن أبي بِشرٍ عن سعيد بن جُبير قال: وقال ابنُ عبَّاسٍ: «توُفِّي رسولُ الله ﷺ وقد قرَأتُ المحكَم»(١).

وفي حديث هُشيم: جمعتُ المحكمَ في عهد رسول الله ﷺ، قال: فقلت له: وما المحكمُ؟ قال: المفصَّل(٢).

١١١٩- التَّاسع والأربعون: عن أبي بشرٍ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: إنَّ ناساً يزعُمون أنَّ هذه الآية نُسِخَت، ولا والله ما نُسِخَت، ولكنَّها ممَّا تهاوَن النَّاسُ بها، هما واليان: والٍ يرِث، وذلك الَّذي يَرزُقُ، ووالٍ لا يرِث، وذلك الَّذي يقول بالمعروف، ويقول: لا أملِك لك أن أعطِيَك(٣).

قال أبو مسعود: وهذا عند النَّاس مرسَلٌ(٤).

وأخرجه البخاريُّ أيضاً من حديث أبي إسحاقَ الشَّيبانيِّ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾ [النساء:٨] قال: هي محكمةٌ وليست بمنسوخة(٥).

١١٢٠- الخمسون: عن أبي بشرٍ عن سعيد بن جُبير أنَّه قال في (الكوثر): هو الخيرُ الَّذي أعطاه الله إيَّاه، قلت لسعيدِ بن جُبير: فإنَّ ناساً يزعُمون أنَّه نهرٌ في الجنَّة، فقال سعيد: النَّهر الَّذي في الجنَّة من الخير الَّذي أعطاه الله إيَّاه(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٣٥) من طريق أبي عوانة عنه بأطولَ مما هنا.

(٢) البخاري (٥٠٣٦) عن يعقوب عن هشيم به.

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٥٩) من طريق أبي عوانة عنه به.

(٤) قال العيني في «شرحه» ٩٨/٢١: يريد مرسل صحابي، وليس كذلك، وإنما هو موقوف على صحابي لا مرسل؛ لأن الإرسالَ لا بد فيه من ذكر سيدنا رسول الله ﷺ.

(٥) البخاري (٤٥٧٦) من طريق سفيان عنه به. وقال: تبعه سعيد عن ابن عباس.

(٦) أخرجه البخاري (٤٩٦٦) عن يعقوب عن هشيم عنه به.

وفي رواية عمرو بنِ محمَّد النَّاقد عن هُشيمٍ عن أبي بشرٍ وعطاء بن السَّائب عن سعيد بن جُبير، بنَحوِهِ(١).

قال أبو مسعود: لم يخرِّج لعطاء بن السَّائب غيرُ هذا./ [ش: ٢٢١/ب]

١١٢١- **الحادي والخمسون**: عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿إِن كَانَ بِكُمۡ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوۡ كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ﴾ [النساء:١٠٢] قال: عبدُ الرَّحمن بنُ عوفٍ، وكان جريحاً(٢).

١١٢٢- **الثَّاني والخمسون**: عن حبيب بن أبي عمرَةَ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قال النَّبيُّ ﷺ للمقداد: «**إذا كان رجلٌ مؤمنٌ يُخفِي إيمانَه مع قومٍ كفَّارٍ فأظهَر إيمانه فقتَلْتَه! فكذلك كنتَ أنت تُخفِي إيمانك بمكَّةَ قبلُ**»(٣).

١١٢٣- **الثَّالث والخمسون**: عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السَّبيعي عن سعيد بن جُبير قال: «سئل ابن عبَّاسٍ: مثلُ مَن أنتَ حين قُبِضَ النَّبيُّ ﷺ؟ قال: أنا يومئذٍ مختونٌ». وكانوا لا يختِنون الرَّجلَ حتَّى يُدرِك(٤).

وقال ابن إدريس عن أبيه عن أبي إسحاقَ قال: «قُبِضَ النَّبيُّ ﷺ وأنا خَتين»(٥).

١١٢٤- **الرَّابع والخمسون**: عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطَّلب عن سعيد بن جُبير مولى والبةَ الكوفي، قال: حدَّثني ابن عبَّاسٍ «أنَّه دفع مع النَّبيِّ ﷺ يوم عرفة، فسمع النَّبيُّ ﷺ وراءه زجراً شديداً وضَرباً للإبل وراءه،

---

(١) البخاري (٦٥٧٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٩٩) من طريق ابن جريج عن يعلى به.

(٣) ذكره البخاري (٦٨٦٦) قال: وقال حبيب.. فذكره.

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٩٩) من طريق إسرائيل عنه به.

(٥) ذكره البخاري (٦٣٠٠) تعليقاً عن ابن إدريس به.

فأشار بسَوطه إليهم، وقال: **أيُّها النَّاس؛ عليكم بالسَّكينة، فإنَّ البرَّ ليس بالإيضاع**»[١].

١١٢٥- **الخامس والخمسون**: عن المنهال بن عمرو الأسديِّ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان رسول الله ﷺ يعوِّذ الحسنَ والحسينَ: **أُعيذُكُما بكلماتِ الله التَّامَّة من كلِّ شيطانٍ وهامَّة**[٢]، **ومن كلِّ عينٍ لامَّةٍ**[٣] -ويقول:- **إنَّ أباكُما كان يعوِّذ بها إسماعيلَ وإسحاقَ**»[٤].

١١٢٦- **السَّادس والخمسون**: عن المنهال بن عمرو عن سعيد قال رجلٌ لابن عبَّاسٍ: إنِّي أجدُ في القرآن أشياءَ تختلِف عليَّ! قال: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ [المؤمنون:١٠١] ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [الصافات:٢٧].

﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾[النساء:٤٢]، ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾[الأنعام:٢٣] فقد كتموا في هذه الآية.

[ش:٢٢٢/أ] وقال: ﴿أَمِ ٱلسَّمَآءُ بَنَىٰهَا﴾ إلى قوله:/ ﴿دَحَىٰهَآ[٥]﴾ [النازعات: ٢٧-٣٠] فذكر خَلق السَّماء قبل خلق الأرض، ثمَّ قال: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ﴾ إلى ﴿طَآئِعِينَ﴾ [فصلت:٩-١٢] فذكَر في هذه خَلق الأرض قبل خلق السَّماء.

وقال: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء:٩٦]، ﴿عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء:٥٦]، ﴿سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء:٥٨] فكأنَّه كان ثمَّ مضى.

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٧١) من طريق إبراهيم عنه به.

أوضَعَ ناقتَه في السَّير إيضاعاً: أسرع، والناقة تضع في سيرها وضْعاً.

(٢) هامَّة: وجمعها أهوام، وهي حشرات الأرض.

(٣) العينُ اللامَّة: التي تصيب ما نظرَتْ إليه بسوء.

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٧١) من طريق منصور عنه به.

(٥) دحاها: بسَطَها، والدحو: البَسْط.

فقال: ﴿ فَلَآ أَنسَابَ ﴾ في النَّفخة الأولى، ثمَّ ﴿نُفخ في الصور فصعق من في السماوات ومن في الأرض إلا من شاء الله﴾ فلا أنساب عند ذلك ولا يتساءلون، ثم في النَّفخة الآخرة: ﴿أقبل بعضهم على بعض يتساءلون﴾، وأمَّا قوله: ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴾ فإنَّ الله يغفِر لأهل الإخلاص ذنوبهم، وقال المشركون: تعالوا نقول: لم نكن مشركين، فختم على أفواههم،/ فتَنطِق أيديهم، [ص: ٢٢٤/ب] فعند ذلك عُرف أنَّ الله لا يُكتَمُ حديثاً، وعنده: ﴿ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [الحجر: ٢] الآية.

وخلَق الأرض في يومين، ثمَّ خلَق السَّماء، ثمَّ استوى إلى السَّماء فسوَّاهنَّ في يومين آخرين، ثمَّ دحى الأرض، ودحيُها أن أخرَج منها الماء والمرعى، وخلَق الجبال والآكام وما بينهما في يومين آخرين، فخُلِقَت الأرض وما فيها من شيءٍ في أربعة أيَّامٍ، وخُلِقَت السَّماوات في يومين.

و﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ سَمَّى نفسه ذلك، وذلك قوله، أي لم أزل كذلك.

فإنَّ الله لم يُرِد شيئاً إلَّا أصاب به الَّذي أراد، فلا يختلف عليك القرآن، فإنَّ كلًّا من عند الله[1]. اختصَره البخاريُّ أو بعضُ الرُّواة.

وأخرجه البرقانيُّ من حديث يوسف بنِ عديٍّ الَّذي أخرجه البخاريُّ عنه بأتَمَّ ألفاظاً: أنَّ ابنَ عبَّاسٍ جاءه رجلٌ، فقال: يا أبا عبَّاسٍ، إنِّي أجدُ في القرآن أشياءَ تختلِف عليَّ، فقد وقَع ذلك في صَدري! فقال ابن عبَّاسٍ: أتكذيبٌ؟ فقال الرَّجل: ما هو بتكذيبٍ، ولكن اختلافٌ، قال: فهلمَّ ما وقع في نفسك. فقال له الرَّجلُ: أسمَع الله يقول: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴾، وقال في آيةٍ أخرى: ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴾. وقال في آيةٍ أخرى: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴾/، وقال في آيةٍ [ش: ٢٢٢/ب] أخرى: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ فقد كتمُوا في هذه الآية.

---

(١) أخرجه البخاري بعد الرقم ٤٨١٥، في باب سورة حم السَّجْدَة (فصلت) من طريق زيد عن المنهال به.

وفي قوله: ﴿أَمِ ٱلسَّمَآءُ بَنَىٰهَا ۞ رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّىٰهَا ۞ وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَىٰهَا ۞ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾ فذكر في هذه الآية خَلْق السَّماء قَبْل الأرض، وقال في الآية الأخرى: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۞ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ ۞ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ٱئْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾.

وقوله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا﴾ فكأنَّه كان ثمَّ مضى(١).

فقال ابن عبَّاسٍ: هات ما في نفسِك من هذا، فقال السَّائلُ: إذا أنبأتني بهذا فحَسبي.

قال ابن عبَّاسٍ: قوله: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ﴾ فهذا في النَّفخة الأولى، ينفخ في الصُّور فيصعَق ﴿مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ﴾، ثمَّ إن كان في النَّفخة الأخرى قاموا، ﴿فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾.

وأمَّا قول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ وقوله: ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾ فإنَّ الله تعالى يغفرُ يومَ القيامة لأهل الإخلاص ذنوبَهم، لا يتعاظم عليه ذنبٌ أن يغفِرَه، ولا يغفِرُ شِركاً، فلمَّا رأى المشركون ذلك قالوا: إنَّ ربَّنا يغفرُ الذُّنوبَ ولا يغفِر الشِّرك، تعالوا نقول: إنَّا كنَّا أهل ذنوبٍ ولم نكن مشركين، فقال الله تعالى: أمَّا إذا كتموا الشِّرك فاختِموا على أفواهِهم، فيُختَم على أفواههم، فتنطِق أيديهم وأرجلُهم بما كانوا يكسِبون، فعند ذلك عرَف المشركون أنَّ الله لا يُكتَم حديثاً، فذلك قوله: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾./ [ش: ٢٢٣/أ]

وأمَّا قوله: ﴿ٱلسَّمَآءُ بَنَىٰهَا ۞ رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّىٰهَا ۞ وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَىٰهَا ۞ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ

---

(١) تحرف في الأصلين إلى (يقضى).

دَحَنهَآ﴾ فإنَّه خلق الأرض في يومين قبل خلقِ السَّماء، ثمَّ استَوى إلى السَّماء فسوَّاهُنَّ في يومَين آخرَين، يعني ثمَّ دحى الأرض، ودحيُها أن أخرَج منها الماءَ والمرعى، وشقَّ فيها الأنهار، وجعَل فيها السُّبلَ، وخلَق الجبالَ والرِّمال والآكامَ وما فيها في/ يومَين آخرَين، فذلك قوله: ﴿وَٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ﴾. [ص: ٢٢٥/أ]

وقوله: ﴿أَئِنَّكُمۡ لَتَكۡفُرُونَ بِٱلَّذِي خَلَقَ ٱلۡأَرۡضَ فِي يَوۡمَيۡنِ وَتَجۡعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادٗاۚ ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِيَ مِن فَوۡقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقۡوَٰتَهَا فِيٓ أَرۡبَعَةِ أَيَّامٖ سَوَآءٗ لِّلسَّآئِلِينَ﴾ فجُعِلت الأرضُ وما فيها من شيءٍ في أربعة أيَّام، وجُعِلت السَّماواتُ في يومَين.

وأمَّا قوله: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا﴾ ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾ فإنَّ الله تعالى جعَل نفسَه ذلك، وسَمَّى نفسَه ذلك، ولم ينحَله أحداً غيرَه، وكان الله؛ أي: لم يزل كذلك.

ثمَّ قال ابنُ عبَّاسٍ: احفظ عنِّي ما حدَّثتُك، واعلَم أنَّ ما اختلَف عليك من القرآن أشباه ما حدَّثتُك، فإنَّ الله تعالى لم يُنزِل شيئاً إلَّا قد أصاب به الَّذي أراد، ولكنَّ النَّاسَ لا يعلمون، فلا يختلِفنَّ عليك القرآنُ، فإنَّ كلًّا من عند الله عَزَّوَجَلَّ.

وهكذا رواه يعقوب بن سفيان في «تاريخه»(١) عن يوسف بن عدي كما رواه البرقاني، وإنَّما يختلفان في يَسيرٍ من الأحرُف.

١١٢٧- السَّابع والخمسون: عن أبي حَصينٍ عثمانَ بنِ عاصمٍ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعۡبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرۡفٖ(٢)﴾ [الحج:١١]، كان الرَّجلُ

---

(١) انظر «المعرفة والتاريخ» ١/١١٧.

(٢) **ومن الناس من يعبد الله على حرفٍ**: أي؛ على شكٍ، وعلى غير طمأنينة من صحة ما يَدينُ به، ويقال: هو من أمرِه على حرفٍ واحدٍ؛ أي: على طريقة واحدة، وفي موضعٍ آخرَ: يعبد الله على حَرْف، أي على وجه واحد؛ لأن المربوبَ يجب عليه طاعةُ ربه على السراء والضراء، والشدة والرخاء، فإذا أطاعه عند السَّراء وعصاه عند الضَّراء، فهو ممن عبد الله على حرفٍ.

يقدَم المدينةَ، فإن ولدَت امرأته غلاماً ونتجت خيله قال: هذا دينٌ صالحٌ، وإن لم تلِد امرأته ولم تنتِج خيله قال: هذا دينُ سَوءٍ»(١).

[ش: ٢٢٣/ب] **١١٢٨- الثَّامن والخمسون**: عن عبد الملك بن سعيد بن جُبير عن أبيه/ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «خرَج رجلٌ من بني سَهمٍ مع تَميمٍ الدَّاريِّ وعَديِّ بن بَدَّاء، فمات السَّهميُّ بأرضٍ ليس بها مسلمٌ، فلمَّا قدموا بتركته فقدوا جاماً(٢) من فضَّةٍ مخوصاً بذهبٍ، فأحلفهما رسولُ الله ﷺ، ثمَّ وُجِدَ الجام بمكَّة، فقالوا: ابتعناه من تميمٍ وعديِّ بن بدَّاء، فقام رجلان من أوليائه فحلفا لشهادتنا أحقُّ من شهادتهما، وإنَّ الجام لصاحبهم، قال: وفيهم نزلت هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾ [المائدة: ١٠٦]»(٣).

وليس لعبد الله بن سعيد عن أبيه سعيد بن جُبير، ولا محمَّد بن أبي القاسم عن عبد الملك في هذا المسند غيرُ هذا الحديث.

١١٢٩- التَّاسع والخمسون: عن ذَرِّ بنِ عبد الله المُرْهِبي عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قال النَّبيُّ ﷺ لجبريل: «**ما يمنعُك أن تزورَنا أكثرَ ممَّا تزورُنا؟ فنزلت**: ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمۡرِ رَبِّكَۖ لَهُۥ مَا بَيۡنَ أَيۡدِينَا وَمَا خَلۡفَنَا وَمَا بَيۡنَ ذَٰلِكَۚ﴾ [مريم: ٦٤]»(٤).

١١٣٠- السِّتُّون: عن سالمٍ الأفطَسِ عن سعيد بن جُبير قال: سألني يهُوديٌّ

(١) أخرجه البخاري (٤٧٤٢) من طريق إسرائيل عن أبي حصين به.

(٢) **الجام**: المخوص بالذهب، **تخويصه**: أن يُجعل عليه صفائحُ من ذهبٍ كالخُوص، من خُوص النخل يُزيَّن به، وقد يقال: ديباجٌ مخوَّص، أي: منسوج بالذَّهب على ذلك المثال، ويقال: خوَّصه الشيب وخوَّص فيه أي: ظهر فيه.

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٨٠) من طريق محمد بن أبي القاسم عن عبد الملك بن سعيد بن جبير به.

(٤) أخرجه البخاري (٣٢١٨) و(٤٧٣١) و(٧٤٥٥) من طريق عمر بن ذر عن أبيه به.

من أهلِ الحِيرَة: أيَّ الأجلَين قضى موسى؟ قلت: لا أدري حتَّى أقدمَ على حَبر العرَب فأسألَه، فقدِمت فسَألت ابن عبَّاسٍ، فقال: قضى أكثرَهما وأطيبَهما، إنَّ رسولَ الله ﷺ إذا قال فعَل[١]. صلَّى الله على نبيِّنا وعليه وعلى آله وسلَّم.

١١٣١- الحادي والسِّتُّون: عن أبي عمرو عامر بن شَراحيل الشَّعبيِّ عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: «آخر آيةٍ نزَلت على النَّبيِّ ﷺ آيةُ الرِّبا»[٢].

١١٣٢- الثَّاني والسِّتُّون: عن أبي رَجاءٍ العُطارِديِّ -واسمه عمران بن مِلْحان- قال: سمعت ابن عبَّاسٍ يقول: قال رسول الله ﷺ لابن صيَّاد: «**قد خَبَأْتُ لك خَبيئاً، فما هو؟ قال: الدُّخُّ**[٣]. **قال: اخسَأ**»[٤].

١١٣٣- الثَّالث والسِّتُّون: عن أبي الشَّعثاءِ جابرِ بن زيدٍ أنَّه قال: ومن يتَّقي شيئاً من البيت؟ وكان معاوية يستَلِم الأركان، فقال له ابن عبَّاسٍ: إنَّه لا يُستَلَم هذان الرُّكنان، فقال: ليس شيءٌ من البيت مهجوراً، وكان ابن الزُّبير يستلمُهن كلَّهنَّ[٥]./ [ش: ٢٢٤/أ]

وأخرج مسلمٌ من حديث قتادةَ عن أبي الطُّفيل عامرِ بن واثِلةَ: أنَّه سمع ابن عبَّاسٍ يقول: «لم أرَ رسولَ الله ﷺ يستلم غير الرُّكنين اليمانيَّين»[٦]./ [ص: ٢٢٥/ب]

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦٨٤) من طريق مروان بن شجاع عن سالم الأفطس به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٤٤) من طريق عاصم عنه به.

(٣) **الدَّخُّ**: الدُّخان، كذا في «المجمل».

(٤) أخرجه البخاري (٦١٧٢) من طريق سلم بن زرير عنه به.

اخسَأ: أي تباعَد تباعُدَ سخَطٍ وصُغْر.

(٥) أخرجه البخاري (١٦٠٨) من طريق عمرو بن دينار عنه به.

(٦) مسلم (١٢٦٩) من طريق عمرو بن الحارث عن قتادَةَ به. قال ابن الأثير في «جامعه» ١٧٨/٣: كان من حقه أن يجعل الحديث في المتفق لا في الأفراد، ثم لم يذكر رواية مسلم في أفراده، وهذا بخلاف عادته.

١١٣٤- الرَّابع والسِّتُّون: عن عمرو قال: قلت لجابرِ بنِ زيدٍ: «يزعُمون أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن لحوم الحمُر الأهليَّة، فقال: قد كان يقول ذاك الحكمُ ابنُ عمرٍو الغِفاريُّ عندنا بالبصرةِ، ولكن أبَى ذلك البَحرُ ابنُ عبَّاسٍ، وقرأ: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِى مَآ أُوحِىَ إِلَىَّ مُحَرَّمًا﴾ [الأنعام:١٤٥]»(١).

ويصلح أن يُذكَر في مسنَدِ الحكمِ بنِ عمرٍو.

١١٣٥- الخامس والسِّتُّون: عن أبي جَمرةَ الضُّبَعِي قال: كنت أجالسُ ابن عبَّاسٍ بمكَّةَ، فأخذَتني الحُمَّى، فقال: أبرِدْهَا عنك بماءِ زمزَمَ؛ فإنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ الحمَّى من فَيح جهنَّم(٢)، فأبرِدُوها بالماء -أو قال: بماءِ زمزَمَ-**»(٣).

١١٣٦- السَّادس والسِّتُّون: عن أبي جمرةَ نصر بنِ عمران الضُّبَعِي عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «إنَّ أوَّل جُمُعَةٍ جُمِّعَت بعد جُمُعَةٍ في مسجدِ رسولِ الله ﷺ، في مسجدِ عبدِ القَيسِ بِجُواثَى من البحرين»(٤).

١١٣٧- السَّابع والسِّتُّون: عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ عليّاً خرَج من عند النَّبيِّ ﷺ في وجعِه الَّذي توُفِّي فيه، فقال النَّاسُ: يا أبا حسن؛ كيف أصبَح رسولُ الله ﷺ؟ قال: أصبَح بحمد الله بارئاً»(٥). وقد تقدَّم المتنُ بطوله في مسنَد عليٍّ رضي الله عنه(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٢٩) من طريق سفيان عن عمرو به.

(٢) فَيْح جهنَّم: غليانُها وحرُّها، والأصل الواو، ويقال: فاحتِ القِدر: غلت.

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٦١) من طريق همام عنه به. وحكى أن الشكَّ من همّام.

(٤) أخرجه البخاري (٨٩٢) و(٤٣٧١) من طريق إبراهيم بن طهمان عنه به.

(٥) أخرجه البخاري (٤٤٤٧) و(٦٢٦٦) من طريق الزهري عنه به.

(٦) انظر الحديث الأول من أفراد البخاري من مسند علي بن أبي طالب.

١١٣٨- الثَّامن والسِّتُّون: عن عكرمةَ مولى ابن عبَّاسٍ -من رواية عمرو بن دينار عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «اشتدَّ غضبُ الله على من قتلَه نبيٌّ في سبيل الله، اشتدَّ غضبُ الله على قومٍ دَمَّوا وجه نبيِّ الله ﷺ»[1].

١١٣٩- التَّاسع والسِّتُّون: عن عكرمةَ -من رواية عمرو بن دينار عنه- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان أهلُ اليمن يحجُّون فلا يتزوَّدون،/ ويقولون: نحنُ [ش:٢٢٤/ب] المتوكِّلون، فإذا قدِموا مكَّة سألوا النَّاس، فأنزَل الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾ [البقرة:١٩٧]». كذا في رواية ورقاء عن عمرو[2]. ورواه ابن عيينةَ عن عمرٍو عن عكرمةَ لم يذكر ابن عبَّاسٍ[3].

١١٤٠- السَّبعون: عن عمرِو بنِ دينارٍ عن عكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ «في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ قال: هي رؤيا عينٍ أُريها النَّبيُّ ﷺ ليلة أُسرِي به إلى بيت المقدس، ﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْءَانِ﴾ [الإسراء:٦٠] هي شجرةُ الزَّقُّوم»[4].

١١٤١- الحادي والسَّبعون: عن أبي الأسودِ محمَّدِ بن عبد الرَّحمن قال: «قُطِعَ على أهل المدينة بَعثٌ فاكتُتِبتُ فيه، فلقيت عكرمةَ مولى ابنِ عبَّاسٍ، فأخبَرته، فنهاني عن ذلك أشدَّ النَّهي، ثمَّ قال: أخبرني ابنُ عبَّاسٍ أنَّ ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يُكثرون سَوادَ المشركين على عهدِ رسولِ الله ﷺ، يأتي السَّهم يُرمى به فيصيبُ أحدَهم فيقتله، أو يُضرب فيُقتل، فأنزَل الله

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٧٤) و(٤٠٧٦) من طريق ابن جريج عنه به.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٢٣) من طريق شبابة عن ورقاء به.

(٣) ذكره البخاري عقب هذا الحديث.

(٤) أخرجه البخاري (٣٨٨٨) و(٤٧١٦) و(٦٦١٣) من طريق سفيان عنه به.

تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾ [النساء:٩٧] الآية»[1].

١١٤٢- الثَّاني والسَّبعون: عن عبد الرَّحمن بن سليمانَ بن عبد الله بن حَنظلَة ابنِ الغَسِيل عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «خرَج رسولُ الله ﷺ في مرضه الَّذي مات فيه بِمِلْحَفَةٍ، وقد عصَّب رأسَه بعِصابَةٍ دهماءَ[2]، حتَّى جلَس على المنبر، فحمِد الله وأثنَى عليه، ثمَّ قال: **أمَّا بعدُ؛ فإنَّ النَّاس يَكثُرون ويقلُّ الأنصار، حتَّى يكونوا في النَّاس بمَنزِلة الملح في الطَّعام، فمن وَلِيَ منكم شيئاً يضُرُّ فيه قوماً وينفع فيه آخرين فَليَقْبَل مِن مُحسِنِهم، ويتجاوَز عن مُسيئِهم**. وكان آخرَ مجلسٍ جلَس فيه النَّبيُّ ﷺ»[3]./ [ص: ١/٢٢٦]

وفي حديث أحمد بن يعقوب: «وعليه مِلحفةٌ متعطِّفاً بها على مَنْكِبه». ولم يذكر: وكان آخرَ مجلسٍ[4]./ [ش: ١/٢٢٥]

وفي حديث إسماعيلَ بن أبانَ: «فحمِد الله وأثنَى عليه، ثمَّ قال: **أيُّها النَّاس إليَّ**، فثابوا إليه، ثمَّ قال: **أمَّا بعد؛ فإنَّ هذا الحيَّ من الأنصار يقلُّون ويكثُرُ النَّاس...**». ثمَّ ذكَر نحوَه[5].

١١٤٣- الثَّالث والسَّبعون: عن قتادَةَ بن دِعامةَ السَّدوسيِّ عن عكرمةَ عن

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٩٦) و(٧٠٨٥) من طريق حيوة والليث عن أبي الأسود به.

(٢) الدُّهمة: السواد، والدَّهماء: السوداء. وفي نسختنا من البخاري: (دسماء) قال الحافظ في «الفتح» ١/١١٧: أي متغيرة اللون إلى السواد، أي: وسخة، كالثوب الذي أصابه الدسم من الزيت ونحوه، وكان ذلك من العرق، وقيل: كان ذلك لونها الأصلي، فإن في بعض الروايات (سوداء).

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٢٨) عن أبي نعيم عن عبد الرحمن بن سليمان به.

(٤) البخاري (٣٨٠٠).

(٥) البخاري (٩٢٧).

ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «هذه وهذه سواءٌ. يعني الخنصر والإبهام»[١]. يعني في الدِّية.

١١٤٤- الرَّابع والسَّبعون: عن قتادَةَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: رأيته عبداً، يعني زوج بريرَةَ[٢] كأنِّي أنظر إليه يَتبَعُهَا في سِكَكِ المدينة يبكي عليها[٣].

ورواه البخاريُّ أيضاً من حديث أيُّوب عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان زوجُ بريرةَ عبداً أسودَ، يقال له: مُغيثٌ، عبداً لبني فلانٍ، كأنِّي أنظر إليه يطوف وراءَها في سِكَكِ المدينة»[٤].

ومن حديث خالدِ بن مهران الحذَّاء عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ زوجَ بريرةَ كان عبداً، يقال له: المغيث، كأنِّي أنظر إليه يطوفُ خلفَها ودموعُه تسيلُ على لحيته، فقال النَّبيُّ ﷺ للعباس: **يا عبَّاس؛ ألا تعجَب من حبِّ مغيثٍ بريرةَ، ومن بغضِ بريرةَ مغيثاً**؟! فقال النَّبيُّ ﷺ: **لو راجَعتيه**. قالت: يا رسولَ الله؛ تأمرُني؟ قال: **إنَّما أشفع**. قالت: لا حاجَةَ لي فيه»[٥].

١١٤٥- الخامس والسَّبعون: عن قتادَةَ عن عكرمةَ قال: «صلَّيت خلفَ شيخٍ بمكَّةَ، فكبَّر ثِنتين وعشرين تكبيرةً، فقلتُ لابنِ عبَّاسٍ: إنَّه أحمقٌ، فقال: ثكِلَتك أمُّك! سنَّةُ أبي القاسم ﷺ»[٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٩٥) من طريق شعبة عنه به.

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٨٠) من طريق شعبة وهمام عن قتادَةَ به.

(٣) لا يصح نسبة هذه الزيادة إلى رواية قتادة. وإنما أخرجها البخاري (٥٢٨١) من طريق وهيب حدثنا أيوب عن عكرمَةَ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ قال: ذاكَ مُغِيثٌ عَبْدُ بَنِي فُلاَنٍ، يعني زوجَ بَرِيرَةَ كأني.. فذكره.

(٤) البخاري (٥٢٨٢) من طريق عبد الوهاب عن أيوب به.

(٥) البخاري (٥٢٨٣) من طريق عبد الوهاب عن خالد الحذاء به.

(٦) أخرجه البخاري (٧٨٨) من طريق أبان وهمام عن قتادَةَ به.

وفي رواية أبي بِشرٍ عن عكرمةَ قال: «رأيتُ رجلاً عند المقام يكبِّر في كلِّ خفضٍ ورفعٍ، وإذا وضَع، فأخبرتُ ابن عبَّاسٍ، فقال: أو ليسَ تلك صلاةَ رسولِ الله ﷺ لا أمَّ لك!»[١].

وليس لأبي بشر جعفرِ بن أبي وحشيَّةَ في ترجمةِ عكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ غيرُ هذا./ [ش: ٢٢٥/ب]

١١٤٦- **السَّادس والسَّبعون:** عن قتادَةَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «لعن النَّبيُّ ﷺ المتشبِّهين من الرِّجال بالنِّساء، والمتشبِّهاتِ من النِّساء بالرِّجال»[٢].

وفي حديث يحيى بنِ أبي كثير عن عكرمَةَ عنه: «لعن النَّبيُّ ﷺ المخنَّثين من الرِّجال، والمترجِّلاتِ من النِّساء، وقال: **أخرِجُوهم من بيُوتِكم.** فأخرَج النَّبيُّ ﷺ فلانةَ، وأخرج عمرُ فلاناً»[٣].

١١٤٧- **السَّابع والسَّبعون:** عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمةَ قال: قال ابن عبَّاسٍ: «قد أُحصِرَ رسولُ الله ﷺ، فحَلَقَ وجامع نساءَه ونحر هديَه، حتَّى اعتمَرَ عاماً قابلاً»[٤].

١١٤٨- **الثَّامن والسَّبعون:** عن عاصم بن سليمانَ الأحولِ وحُصينِ بن عبد الرَّحمن عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أقام النَّبيُّ ﷺ تسعَ عشرةَ يقصُرُ الصَّلاة، فنحنُ إذا سافرنا فأقمنا تسعَ عشرةَ قصَرنا، وإن زِدنا أتمَمنا»[٥].

---

(١) البخاري (٧٨٧) من طريق هشيم عن أبي بشر به.

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٨٥) من طريق غندر عن شعبَةَ عن قتادَةَ به. وقال: تابعه عمرٌو أخبرنا شعبةُ.

(٣) البخاري (٥٨٨٦) و(٦٨٣٤) من طريق هشام عن يحيى به.

(٤) أخرجه البخاري (١٨٠٩) من طريق معاوية بن سلام عنه به.

(٥) أخرجه البخاري (١٠٨٠) و(٤٢٩٨ و٤٢٩٩) من طريق أبي عوانة عن عاصم وحصين به.

١١٤٩- التَّاسع والسَّبعون: عن حُصين عن عكرمةَ: ﴿وَكَأْسًا دِهَاقًا﴾ [النبأ:٣٤] قال: مَلْأَى متتابِعَةً، قال: وقال ابن عبَّاسٍ: سمعت أبي في الجاهليَّة يقول: اسقنا كأساً دِهاقاً(١).

١١٥٠- الثَّمانون: عن عاصم الأحولِ عن عكرمةَ وأبي مِجْلَزٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال:/ قال رسول الله ﷺ: «**هي في العَشرِ؛ في سبعٍ(٢) يَمضِين، أو في سبعٍ يَبْقَين**». [ص: ٢٢٦/ب] يعني ليلةَ القدر(٣).

وفي حديث أيُّوبَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**التمِسوها في العَشرِ الأواخرِ من رمضانَ -ليلة القدر- في تاسعةٍ تَبقى، في سابعةٍ تَبقى، في خامسةٍ تَبقى**»(٤).

وفي حديث خالد الحذَّاء عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: التَمِسوها في أربعٍ وعشرين. موقوفٌ(٥).

١١٥١- الحادي والثَّمانون: عن أبي إسحاقَ سليمانَ بن فَيروزَ الشَّيبانيِّ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ(٦) لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ﴾ [النساء:١٩]، قال: كانوا إذا مات الرَّجل كان أولياؤه أحقَّ بامرَأته، إن شاء بعضُهم تزوَّجها، وإن شاؤوا زوَّجوها، وإن شاؤوا لم

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٣٩) (٣٨٤٠) من طريق يحيى بن المهلب عن حصين به.

(٢) كذا في الأصلين، وهي رواية الكشميهني، كما حكاه الحافظ في «الفتح» ٤/٢٦٤، وفي نسختنا من البخاري: (تسع)، قال الحافظ: كذا للأكثر.

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٢٢) من طريق عبد الواحد بن زياد عن عاصم الأحول به.

(٤) البخاري (٢٠٢١) من طريق وهيب عن أيوب به. قال: وتابعه عبد الوهاب عن أيوب.

(٥) ذكره البخاري عقِب رواية عبد الواحد بن زياد، قال: وعن خالد عن عكرمة.. فذكره.

(٦) **العَضْل**: المنع من التَّزويج، عضَلها يعضِلُها عَضْلاً.

[ش: ٢٢٦/أ] يزوِّجوها، فهم أحقُّ بها من أهلِها، فنزَلت هذه الآية في ذلك(١)./

١١٥٢- الثَّاني والثَّمانون: عن أبي إسحاق الشَّيبانيِّ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن المُحاقَلَة والمُزابَنَة»(٢).

١١٥٣- الثَّالث والثَّمانون: عن أيُّوب بن أبي تميمَةَ السِّختيانيِّ عن عكرمةَ قال: أُتِيَ عليٌّ رضي الله عنه بزَنادِقَة فأحرَقهم، فبَلَغَ ذلك ابنَ عبَّاسٍ، فقال: لو كنت أنا لم أُحْرِقْهم لنَهيِ رسولِ الله ﷺ، قال: «**لا تعذِّبوا بعذاب الله**». ولَقتَلتُهم لقول رسولِ الله ﷺ: «**مَن بَدَّل دينَه فاقتُلوه**»(٣).

١١٥٤- الرَّابع والثَّمانون: عن أيُّوبَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «قرَأ النَّبيُّ ﷺ فيما أُمِرَ، وسَكَتَ فيما أُمِرَ، ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم:٦٤]، و﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]»(٤).

١١٥٥- الخامس والثَّمانون: عن أيُّوبَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: [قال رسول الله ﷺ](٥): «**لو كنتُ متَّخذاً من أمَّتي خليلاً لاتَّخذتُ أبا بكرٍ، ولكن أخي وصَاحِبي**»(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٧٩) و(٦٩٤٨) من طريق أسباط بن محمد عن أبي إسحاق الشيباني به.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٨٧) من طريق أبي معاوية عنه به.

الحَقْل: بيع الزرع في سنبُله ببُرٍّ، وهو مأخوذ من الحَقْل، والحقل: الفرَّاح الطَّيِّب، والأرض المنفسحة التي تصلح للزراعة، وقيل: هو الزرع إذا تشعَّب ورَقه، وقد تقدَّم بأوعبَ من هذا. فمن حديث (١٥٣٧) **والمزابَنة**: بيع الثمر في رؤوس النخلِ، ثمر بتَمْر.

(٣) أخرجه البخاري (٣٠١٧) و(٦٩٢٢) من طريق حماد وابن عيينة عن أيوب به.

(٤) أخرجه البخاري (٧٧٤) من طريق ابن علية عنه به.

(٥) سقط ما بين معقفتين من الأصلين، واستدركناه من نسختنا من البخاري.

(٦) أخرجه البخاري (٣٦٥٦) عن مسلم بن إبراهيم عن وهيب بن خالد عنه به.

وفي رواية معلَّى بن أسد عن وهيب: «**ولكن أخوَّةُ الإسلامِ أفضلُ**»(١).

وفي رواية يعلى بن حكيم عن عكرمةَ، قال: «خرَج رسولُ الله ﷺ في مرضه الَّذي مات فيه عاصباً رأسه بخرقةٍ، فقعَد على المنبر، فحمِد الله وأثنى عليه، ثمَّ قال: **إنَّه ليس من النَّاس أحدٌ أَمَنَّ عليَّ في نفسِه ومالِه من أبي بكرِ بن أبي قُحافَة، ولو كنت متَّخذاً من النَّاس خليلاً لاتَّخذتُ أبا بكرٍ خليلاً، ولكن خلَّةُ الإسلامِ أفضلُ، سُدُّوا عنِّي كلَّ خَوخةٍ في هذا المسجد غيرَ خَوخة أبي بكرٍ**»(٢).

وفي رواية عبد الوارث عن أيُّوب: أمَّا الَّذي قال رسول الله ﷺ: «**لو كنت متَّخذاً من هذه الأمَّة خليلاً لاتَّخذته، ولكن خلَّةُ الإسلامِ أفضلُ** -أو قال:- **خيرٌ**. فإنَّه أنزله أباً، أو قال: قضاه أباً»(٣). يعني الجد./ [ش: ٢٢٦/ب]

١١٥٦- السَّادس والثَّمانون: عن أيُّوبَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «جاءَت امرأةُ ثابتِ ابنِ قَيسِ بن شَمَّاسٍ إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله؛ إنِّي ما أعتب عليه في خُلُقٍ ولا دينٍ، ولكن أكرَه الكفر في الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: **أتَرُدِّين عليه حديقته؟** قالت: نعم، فقال رسول الله ﷺ: **اقْبَلِ الحديقةَ وطَلِّقها تطليقةً**»(٤).

وفي حديث خالد الحذَّاء عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ نحوُه بمعناه(٥).

---

(١) البخاري (٣٦٥٧) عن معلى بن أسد وموسى بن إسماعيل عن وهيب عن أيوب به.

(٢) البخاري (٤٦٧) من طريق جرير بن حازم عن يعلى به.

(٣) البخاري (٦٧٣٨) عن أبي معمر عن عبد الوارث به.

(٤) أخرجه البخاري (٥٢٧٦) من طريق جرير عنه به، وذكره البخاري (٥٢٧٥) قال: وعن ابن أبي تميمة به.

(٥) البخاري (٥٢٧٣) و(٥٢٧٤) من طريق خالد الواسطي وعبد الوهاب الثقفي عن خالد الحذاء به.

ومنهم من رواه عن عكرمةَ عن النَّبيِّ ﷺ مرسلاً[١].

وفي رواية حمَّاد بن زيد عن أيُّوب: أنَّ اسمَها جميلة[٢].

١١٥٧- السَّابع والثَّمانون: عن أيُّوب عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ سجَد بالنَّجم، وسجَد معه المسلمون والمشركون والجنُّ والإنسُ»[٣].

١١٥٨- الثَّامن والثَّمانون: عن أيُّوب وعاصم[٤] عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «انتشَل النَّبيُّ ﷺ عَرْقاً[٥] من قِدر، فأكل ثمَّ صلَّى ولم يتوضَّأ»[٦]./ [ص: ٢٢٧/أ]

وعن محمَّد بن سيرين عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «تعرَّقَ النَّبيُّ ﷺ كَتِفاً، ثم قام فصلَّى ولم يتوضَّأ»[٧].

وليس لمحمَّدِ بنِ سيرين عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيح» غيرُ هذا[٨].

---

(١) البخاري (٥٢٧٤) من طريق إبراهيم بن طهمان عن خالد الحذاء به.

(٢) البخاري (٥٢٧٧) عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد به.

(٣) أخرجه البخاري (١٠٧١) و(٤٨٦٢) من طريق عبد الوارث عن أيوب به.

(٤) في (أبي شجاع): (عن عاصم)، وهو خطأ وتحريف.

(٥) انتشل عَرقاً: أي أخذَه قبل النُّضج، وهو النَّشيل، وقيل: النشيلُ اللحم يطبَخُ بلا توابِلَ، ثم يُنشَلُ من القِدر، والعَرْق جمع عُراقٍ، وهي العظام التي تقشَّر عنها معظَم اللحم ويبقى عليها بقيَّةٌ، يقال: عرَّقْتُ اللحمَ واعترقْتُه وتعرَّقْته، إذا أخذتَ عنه اللحم بأسنانك.

(٦) أخرجه البخاري (٥٤٠٥) من طريق حماد بن زيد عن أيوب وعاصم به.

(٧) البخاري (٥٤٠٤) من طريق أيوب عنه به.

(٨) لأن ابنَ سيرين لا يصح سماعه من ابنِ عباس، بل روايته عنه مرسلة، كما قال الحفاظ، وإليه يشير عمل البخاري، وإنما أدخله في الصحيح اعتماداً على سند أيوب وعاصم عن عكرمة، قال شُعبَة وخالد الحذاء: أحاديثُ ابنِ سيرينَ عن ابنِ عبَّاس إنما سمِعها محمّد عن عكرمةَ، لَقِيه أيام المُختار، ولم يَسمَع ابنُ سيرين من ابنِ عبَّاسٍ شيئاً. وقد أدخل ابن الطباع في هذا الإسناد عكرمة بين ابن سيرين وابن عباس.

١١٥٩- التَّاسع والثَّمانون: عن أيُّوب عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «بينا النَّبيُّ ﷺ يخطُب إذ هو برجلٍ قائمٍ، فسَأل عنه، فقالوا: أبو إسرائيل، نذَر أن يقومَ في الشَّمس ولا يقعدَ، ولا يستظلَّ ولا يتكَلَّم، ويصومَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: **مُرهُ، فليتَكلَّم، وليستظِلَّ، وليقعدْ، وليتمَّ صَومَه**»(١).

قال: وقال فيه عبد الوهاب: عن أيُّوبَ عن عكرمةَ عن النَّبيِّ ﷺ، مرسَلٌ(٢).

١١٦٠- التِّسعون: عن أيُّوبَ قال: ذُكِر عند عكرمةَ شرُّ الثَّلاثة، فقال: قال ابن عبَّاسٍ: «أتَى رسولُ الله ﷺ وقد حَمل قُثَمَ بين يدَيه والفضلَ خلفَه، أو قُثَمَ خلفَه، والفضلَ بين يديه، فأيُّهم أشرُّ أو أيُّهم أخير»(٣)./ [ش: ٢٢٧/أ]

وأخرج البخاريّ أيضاً من حديث خالد بن مهران الحذَّاء عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «لمَّا قدم النَّبيُّ ﷺ مكَّة استقبلته أُغيلِمةُ بني عبد المطَّلب، فحمَل واحداً بين يديه وآخر خلفَه»(٤).

١١٦١- الحادي والتِّسعون: عن أيُّوبَ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**من تحلَّم بِحُلُمٍ لم يره كُلِّفَ أن يعقُدَ بين شعيرتَين ولن يفعَلَ، ومن استمَع إلى حديثِ قومٍ وهم له كارهون صُبَّ في أذنيه الآنك يوم القيامة، ومن صوَّر صورةً عُذِّبَ، وكُلِّفَ أن ينفخ فيها الرُّوح وليس بنافخٍ**». قال سفيان: وصله لنا أيُّوب(٥).

وأخرجه البخاريُّ من حديث خالد الحذَّاء عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قولَه

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٠٤) من طريق وهيب بن خالد عنه به.

(٢) ذكره عقب الحديث السابق.

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٦٦) من طريق عبد الوهاب الثقفي عن أيوب به.

(٤) البخاري (١٧٩٨) و(٥٩٦٥) من طريق يزيد بن زريع عن خالد الحذاء به.

(٥) أخرجه البخاري (٧٠٤٢) من طريق ابن عيينة عن أيوب به.

نحوَه. قال: وتابعه هشام -يعني ابن حسَّان- عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ.. قولَه[1].

١١٦٢- الثَّاني والتِّسعون: عن هشام بن حسَّان عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ هلالَ بنَ أميَّة قذَف امرأته عند النَّبيِّ ﷺ بشريكِ بن سَحْماء، فقال النَّبيُّ ﷺ: البيِّنةَ أو حدٌّ في ظهرِك. قال: يا رسول الله؛ إذا رأى أحدنا على امرأته رجلاً ينطَلِق يلتمِس البيِّنة! فجعَل النَّبيُّ ﷺ يقول: البيِّنة وإلا حدٌّ في ظهرِك. فقال هلالٌ: والَّذي بعثَك بالحقِّ إنِّي لصادِقٌ، وليُنزِلنَّ الله ما يبرئ ظهري من الحدِّ، فنزَل جبريلُ ﵇ وأنزَل عليه: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ﴾ فقرَأ حتَّى بلَغ: ﴿إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [النور:٦-٩]، فانصرَف النَّبيُّ ﷺ، فأرسَل إليهما، فجاء هلالٌ فشهِد، والنَّبيُّ ﷺ يقول: إنَّ الله يعلم أنَّ أحدَكما كاذبٌ، فهل منكما تائبٌ؟ ثمَّ قامَت فشهِدت، فلمَّا كانت عند الخامسة وقفوها وقالوا: إنَّها موجبةٌ[2]، قال ابن عبَّاسٍ: فتلكَّأت[3] ونكَصَت[4] حتَّى ظننَّا أنَّها ترجعُ، ثمَّ قالت: لا أفضحُ قومي سائرَ اليوم، فمضَت، فقال النَّبيُّ ﷺ: أبصِروها، فإن جاءت به أكحلَ[5] العينَين،/ سابغَ الأليتَين[6]، خَدَلَّجَ السَّاقين[7] فهو لشريك بنِ سَحماء. فجاءت به [ش: ٢٢٧/ب]

---

(١) البخاري (٤٢٠٧م).

(٢) الموجِبة: جمعها موجِبات، وهي الأمور التي يوجِب الله فيها العذابَ بالنار أو الرحمةَ بالجنة، وفي الدعاء: «أسألك موجبات رحمتك» وفي الحديث: «إن صاحباً لنا أوجبَ» أي: أصاب خطيئةً يستوجب بها النار.

(٣) تلكَّأ الرجل يتلكَّأ إذا تباطأ عن الأمر.

(٤) النُّكوص: رجوعٌ في توقُّف، يقال: نكَصَ على عقبه.

(٥) الكَحَل: سواد العين خِلقةً، ويفرَّق في وصف الشيء من الكُحْل والكَحَل، فيقال في الكُحْل: عينٌ كَحيلٌ، وفي الكَحَل كحيلةٌ، وكُحِلَت عينه تُكحَل كَحلاً، ورجلٌ أكحلُ.

(٦) شيءٌ سابِغٌ: تامٌّ كامل، وسابغُ الإليتَين أي: ضخمُهما.

(٧) خَدَلَّجٌ وخَدْلٌ: بمعنًى واحد، وهو الممتلىء الساقَين أو الذراعَين.

كذلك. فقال النَّبيُّ ﷺ: لولا ما مضى من كتاب الله عز وجل لكان لي ولها شأنٌ!»(١).

١١٦٣- الثَّالث والتِّسعون: عن خالد بن مهران الحذَّاء عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ جاء إلى السِّقاية فاستَسقى، فقال العبَّاسُ: يا فضلُ؛ اذهب إلى أمِّك فأتِ رسولَ الله ﷺ بشرابٍ من عندها، فقال: **اسقِني**. قال: يا رسول الله/؛ إنَّهم يجعَلون أيديهم فيه، قال: **اسقِني**. فشرِب منه، ثمَّ أتى زمزمَ وهم يَسقون ويَعمَلون فيها، فقال: **اعمَلوا، فإنَّكم على عَملٍ صالحٍ**. ثمَّ قال: **لولا أن تُغلَبوا لنزَلتُ حتَّى أضعَ الحبلَ على هذه**. يعني عاتقَه(٢). [ص: ٢٢٧/ب]

١١٦٤- الرَّابع والتِّسعون: عن خالد بن مهران عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «نهى النَّبيُّ ﷺ أن يُشرَبَ مِن في السِّقاء»(٣).

١١٦٥- الخامس والتِّسعون: عن خالدٍ عن عكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قال وهو في قُبَّةٍ يومَ بدرٍ: **اللَّهمَّ أَنْشُدُكَ عهدَك ووعدَك، اللَّهمَّ إن تشأ لا تُعبَدْ بعد اليوم**. فأخَذ أبو بكرٍ بيده، فقال: حسبُك يا رسول الله؛ ألححتَ على ربِّك، فخرَج وهو في الدِّرع وهو يقول: ﴿سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ۞ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٥-٤٦]»(٤).

١١٦٦- السَّادس والتِّسعون: عن خالد عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ دخَل على أعرابيٍّ يعودُه، فقال: **لا بأسَ عليك، طَهورٌ إن**

(١) أخرجه البخاري (٢٦٧١) و(٤٧٤٧) و(٥٣٠٧) من طريق ابن أبي عدي عن هشام بن حسان به.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٣٥) من طريق خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء به.

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٢٩) من طريق يزيد بن زريع عن خالد بن مهران به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٩١٥) و(٣٩٥٣) و(٤٨٧٥) و(٤٨٧٧) من طرُقٍ عن خالد الحذاء به.

شاء الله. قال الأعرابيُّ: طهورٌ! بل حُمَّى تفُور، على شيخٍ كبيرٍ، تُزيرُه القُبور، قال النَّبيُّ ﷺ: فنَعَم إذَن!»(١).

وفي حديث مُعلَّى بنِ أسد: «دخَل على أعرابيٍّ يعودُه، وكان النَّبيُّ ﷺ إذا دخَل على مريضٍ يعودُه قال: لا بأسَ، طَهورٌ/ إن شاء الله، فقال له: لا بأسَ طهورٌ إن شاء الله. فقال: قلتَ: طهور! بل حمّى تفورُ -أو تثور(٢)- على شيخٍ كبيرٍ، تُزيرُه القبور»(٣). [ش: ٢٢٨/أ]

١١٦٧- السَّابع والتِّسعون: عن خالد عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ طاف بالبيت وهو على بعيرٍ، كلَّما أتى على الرُّكنِ أشار إليه بشيءٍ في يدِه وكبَّر»(٤).

١١٦٨- الثَّامن والتِّسعون: عن خالد عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال يوم بَدرٍ: هذا جبريلُ آخذٌ برأسِ فرسِه عليه أداةُ الحربِ»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٦٦٢) و(٧٤٧٠) من طرُقٍ عن خالد الحذاء به.

(٢) تحرف في (ابن الصلاح) إلى: (تبور)، وفي (أبي شجاع): غير واضحة، فاعتمدنا ما في نسختنا من البخاري.

(٣) البخاري (٣٦١٦) و(٥٦٥٦) عن معلى بن أسد عن عبد العزيز بن مختار عن خالد الحذاء به.

(٤) أخرجه البخاري (١٦١٢) و(١٦١٣) و(١٦٣٢) و(٥٢٩٣) من طرُق عن خالد الحذاء به.

قال ابن الأثير في «جامعه» ١٩١/٣: ورأيت الحميديّ رحمه الله قد أخرج هذا الحديث في موضعين فجعل الرواية الأولى (٩٨٥) في المتفق بين البخاري ومسلم وجعل الثانية في أفراد البخاري (١١٦٧)، والحديث واحد، ولعله أدرك ما لم ندركه، فلذلك قد نبهت عليه. ا.هـ. قلت: حَكَمَةُ في ذلك الإسنادُ: إذ الأول من رواية عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، والثاني: من رواية عكرمة عن ابن عباس.

(٥) أخرجه البخاري (٣٩٩٥) و(٤٠٤١) من طريق عبد الوهاب عنه به.

أداةُ الحَرْب: آلة الحرب وما يصلحُ لها من السِّلاح.

١١٦٩- التَّاسع والتِّسعون: عن خالد عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: إذا أسلمتِ النَّصرانيَّة قبل زوجها بساعةٍ حَرُمَت عليه[1]. موقوفٌ.

١١٧٠- المئة: عن الزُّبير بن الخِرِّيت عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ في قوله: ﴿وَلَا يَعۡصِينَكَ فِي مَعۡرُوفٖ﴾ [الممتحنة:١٢] قال: إنَّما هو شرطٌ شرطَه الله للنِّساء[2].

١١٧١- الحديث الأوَّل بعد المئة: عن الزُّبير بن الخِرِّيت عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: حدِّثِ النَّاسَ كلَّ جمعةٍ مرَّةً، فإن أبيتَ فمرَّتين، فإن أكثرتَ فثلاث مرَّاتٍ، ولا تُمِلّ النَّاسَ هذا القرآنَ، ولا أُلفِينَّك تأتي القومَ وهم في حَديثٍ من حديثهم فتقصَّ عليهم، فتقطَعَ عليهم حديثهم فتُمِلَّهم، ولكن أنصِت، فإذا أمروك فحدِّثهم وهم يشتَهونه، «وانظر السَّجْعَ من الدُّعاء فاجتنبه؛ فإنِّي عهدت النَّبي ﷺ وأصحابه لا يفعلون ذلك»[3].

١١٧٢- الثَّاني: عن عثمانَ بن غياث الرَّاسبيِّ عن عكرمةَ «أنَّ ابن عبَّاسٍ سُئِلَ عن متعة الحجِّ، فقال: أهلَّ المهاجرون والأنصارُ وأزواجُ النَّبيِّ ﷺ في حجَّة الوداع، وأهلَلنا، فلمَّا قَدِمنا مكَّة قال رسول الله ﷺ: **اجعلوا إهلالَكم بالحجِّ عمرةً إلَّا من قلَّد الهدي**./ طُفنا بالبيت، وبالصفا والمروة، وأتينا النِّساء، ولبسنا الثِّياب، وقال: **من قلَّد الهديَ فإنَّه لا يحلُّ حتَّى يبلُغ الهديُ محِلَّه**./ ثمَّ [ش: ٢٢٨/ب] [ص: ٢٢٨/أ]

---

(١) ذكره البخاري (٥٢٨٧) قال: قال عبد الوارث عن خالد الحذاء.. فذكره.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٩٣) من طريق جرير بن حازم عن الزبير به.

في هامش (أبي شجاع): (آخر الثاني والعشرين من خط الحميدي). ثم عنون في داخل النسخة: (بقية أفراد البخاري من مسند ابن عباس).

كما أنه ذكر في الهامش حديث الزبير بن الخِرّيت عن عكرمة السابق برقم (٣٨) وقال في آخره: (هذا في المحارب في سورة الأنفال فلا أدري أغفله الحميدي أو سقط من نسخته هذه).

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٣٧) من طريق هارون عن الزبير به.

أمَرَنا عشيَّةَ التَّروية أن نهلَّ بالحجِّ، فإذا فرَغنا من المناسك جئنا فطُفنا بالبيت وبالصفا والمروة، وقد تمَّ حجُّنا، وعلينا الهديُ كما قال الله تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ [البقرة:١٩٦]، فإنْ لم تجدُوا ﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ إلى أمصارِكم، الشَّاة تجزي، فجمَعوا نسكين في عامٍ بين الحجِّ والعمرة، فإنَّ الله أنزَله في كتابه وسَنَّهُ نبيُّه ﷺ، وأباحه للنَّاس غير أهل مكَّة، قال الله: ﴿لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة:١٩٦]، وأشهر الحجِّ الَّتي ذكر الله: شوَّال، وذو القَعدة، وذو الحِجَّة، فمن تمتَّع في هذه الأشهر فعليه دمٌ أو صومٌ».

والرَّفثُ: الجِماع، والفُسوقُ: المعاصي، والجدالُ: المراء. أخرجه البخاريُّ تعليقاً، فقال: وقال أبو كامل عن أبي معشر عن عثمان[(١)].

قال أبو مَسعودٍ: وهذا حديثٌ عزيزٌ لم أره إلَّا عند مسلم بن الحجَّاج، ولم يخرجه مسلم في «صحيحه» من أجل عكرمةَ، وعندي أنَّ البخاريَّ أخذه[(٢)] عن مسلم، والله أعلم[(٣)].

قال البرقانيُّ: حدَّث به ابنُ أبي حاتمٍ عن مسلمٍ.

١١٧٣- الثَّالث: عن عبد الكريم بنِ مالكٍ الجزريِّ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «قال أبو جهل: لئِن رأيت محمَّداً يصلِّي عند الكعبة لأطأنَّ على عنُقِه، فبلَغ النَّبيَّ ﷺ، فقال: **لو فعَلَه لأخَذَته الملائكةُ**»[(٤)]. زاد أبو مسعود: «**لأخذته الملائكةُ عِياناً**».

---

(١) ذكره البخاري (١٥٧٢).

(٢) في (أبي شجاع) إلى: (أخرجه).

(٣) وتعقب هذا باحتمال أن يكون البخاري أخذه عن شيخه أحمد بن سنان، فمن طريقه وصله الإسماعيلي، أو أخذه عن أبي كامل نفسه فإنه أدركه وهو من الطبقة الوسطى من شيوخه ولم نجد له ذكراً في كتابه غير هذا الموضع. انظر «فح الباري» ٣/٥٠٧.

(٤) أخرجه البخاري (٤٩٥٨) من طريق معمر بن راشد عنه به.

قال: وقال ابن عبَّاسٍ: ولو تمنَّى اليهود الموتَ لماتوا، ولو خرَجَ الَّذين يباهلون النَّبيَّ ﷺ لرجَعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً.

١١٧٤ - الرَّابع: عن يعلى بنِ حكيمٍ عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: لمَّا أتى ماعزٌ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لعلَّك قبَّلتَ أو غمَزتَ أو نظَرتَ**. قال: لا يا رسول الله؛ قال: **أنكْتَها؟!** - لا يَكْني - فعند ذلك ﷺ أمر برجمه»[1]./ [ش: ٢٢٩/أ]

وقد أخرَج مسلم من حديث سِماك بن حربٍ عن سعيدِ بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لماعز بن مالكٍ: «**أحقٌّ ما بلغَني عنك؟** قال: وما بلغَك عنِّي؟ قال: **بلغَني أنَّك وقَعت بجاريةِ آلِ فُلانٍ**. قال: نعم. فشَهِد أربعَ شهاداتٍ، ثمَّ أمِرَ به فرُجِمَ»[2].

١١٧٥ - الخامس: عن فُضيل بن غَزْوان قال: حدَّثنا عكرمةُ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ خطَب النَّاسَ يوم النَّحر، فقال: **يا أيُّها النَّاس؛ أيُّ يومٍ هذا؟** قالوا: يومٌ حرامٌ، قال: **فأيُّ بلدٍ هذا؟** قالوا: بلدٌ حرامٌ، قال: **فأيُّ شهرٍ هذا؟** قالوا: شهرٌ حرامٌ، قال: **فإنَّ دماءَكم وأموالَكم وأعراضَكم عليكم حرامٌ كحرمَة يومِكم هذا، في بلدِكم هذا، في شهرِكم هذا**. فأعادَها مراراً، ثمَّ رفَع رأسَه فقال: **اللَّهمَّ هل بلَّغتُ؟** قال ابن عبَّاسٍ: فوالَّذي نفسي بيده إنَّها لوصيَّتُه إلى أمَّته: **فليُبَلِّغ الغائبَ الشَّاهدُ، لا ترجِعوا بعدي كفَّاراً يضرِب بعضُكم رقابَ بعضٍ**»[3].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٢٤) من طريق جرير بن حازم عنه به.

(٢) أخرجه مسلم (١٦٩٣) من طريق أبي عوانة عن سماك بن حرب به.

ولم يذكره الحميدي في أفراد مسلم فيستدرك عليه، كما نبَّه على ذلك ابن الأثير في «جامع الأصول» ٣/٥٢٦.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٣٩) و(٧٠٧٩) من طريق يحيى القطان وابن فضيل كلاهما عن فضيل به.

١١٧٦- السَّادس: عن فضَيل بن غَزوان عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لا يزني الزَّاني حين يَزني وهو مؤمِنٌ، ولا يسرِق حين يسرِق وهو مؤمِنٌ**»[(١)].

زاد إسحاقُ بنُ يوسف: «**ولا يشرَب الخمرَ حين يشرَب وهو مؤمنٌ**».

قال عكرمةُ: قلت لابن عبَّاسٍ: كيف يُنزَع الإيمان منه؟ قال: هكذا، وشبَّك بين أصابعه ثمَّ أخرَجها، فإن تاب عاد إليه هكذا، وشبَّك بين أصابعه[(٢)].

١١٧٧- السَّابع: عن سفيانَ بنِ دينارٍ العُصْفُري التَّمَّار عن عكرمةَ عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ [القصص:٨٥] قال: إلى مكَّة[(٣)].

١١٧٨- الثَّامن: عن أبي بكر بن عيَّاش عن سفيانَ التَّمَّار من قوله: «أنَّه رأى قبر النَّبيِّ ﷺ مُسَنَّماً»[(٤)].// [ش: ٢٢٩/ب] [ص: ٢٢٨/ب]

١١٧٩- التَّاسع: عن أبي يزيد المَدَني عن عكرمَةَ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: إنَّ أوَّل قَسامَةٍ كانت في الجاهليَّة لَفِينا بني هاشمٍ، كان رجلٌ من بني هاشمٍ استأجَرَ رجلاً من قريش[(٥)] من فخذٍ أخرى، فانطَلَق معه في إبله، فمرَّ رجلٌ من بني هاشم قد انْقَطعت عُروَةُ جُوالَقه[(٦)]، فقال: أَغثني بعقالٍ[(٧)] أشدُّ به عُروة جُوالقي، لا تنفِرُ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٢) من طريق عبد الله بن داود عنه به.

(٢) البخاري (٦٨٠٩).

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٧٣) من طريق يعلى بن عبيد عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٩٠) من طريق ابن المبارك عن أبي بكر بن عياش به.

(٥) كذا في الأصلين، قال القاضي: كذا لهم، وقال الحافظ: وهو مقلوب، وعند الأصيلي وأبي ذر (استأجره رجل من قريش)، وكذا في نسختنا من البخاري، قال القاضي والحافظ: وهو الصواب. «المشارق» ٣٩/١، و«الفتح» ١٥٧/٧.

(٦) **الجُوالَق**: كالغَرارة يُجعَل فيها ما يُجعَل من الأوعية.

(٧) **العِقال**: الحبل الذي يُعقَل به البعير، كالقيد للدابة، وقد يقال لصدقة العام: عِقالاً.

الإبل، فأعطاه عِقالاً فشَدَّ به عُروةَ جُوالِقِه، فلمَّا نزلوا عُقِلَت الإبلُ إلَّا بعيراً واحداً، فقال الَّذي استأجره: ما بال هذا البعير لم يُعقَل من بين الإبل؟ قال:[1] ليس له عِقال، قال: فأين عِقاله؟ فحذفه بعصاً[2] كان فيها أجلُه.

فمرَّ به رجلٌ من أهل اليمن، فقال: أتشهد الموسم؟ قال: ما أشهد، وربَّما شهدته، قال: هل أنت مبلِّغٌ عنِّي رسالةً مرَّة من الدَّهر؟ قال: نعم، قال: فإذا أنت شهِدت الموسم فناد: يا آل قريش، فإذا أجابوك فناد: يا آل بني هاشم، فإن أجابوك فَسَل عن أبي طالبٍ، فأخبره أنَّ فلاناً قتلني في عِقالٍ، ومات المستأجَرُ.

فلمَّا قَدِمَ الَّذي استأجره، أتاه أبو طالب، قال: ما فعلَ صاحبُنا؟ قال: مرِضَ فأحسَنتُ القيامَ عليه، وَوَلِيتُ دفنه، قال: قد كان أهلُ ذاك منك، فمكَث حيناً، ثمَّ إنَّ الرَّجل الَّذي أُوصي إليه أن يُبْلِغَ عنه وافى الموسمَ، فقال: يا آل قريش، قالوا: هذه قريش، قال: يا بني هاشم، قالوا: هذه بنو هاشم، قال: أين أبو طالب؟ قالوا: هذا أبو طالب، قال: أمرني فلانٌ أن أُبْلِغَكَ رسالةً: أنَّ فلاناً قتلَه في عِقالٍ.

فأتاه أبو طالب، فقال: اختر مِنَّا إحدى ثلاث: إن شئت أن تؤدِّي مئةً من الإبل؛ فإنَّك قتلت صاحبنا، وإن شئت حلف خمسون من قومك أنَّك لم تقتُله، فإن أبيت قتلناك به، فأتى قومَه فأخبرَهم، فقالوا: نحلِف.

فأتته امرأةٌ من بني هاشم/ كانت تحتَ رجلٍ منهم قد ولدت منه، فقالت: [ش: ٢٣٠/أ] يا أبا طالب، أحبُّ أن تجيرَ ابني[3] هذا برجلٍ من الخمسين، ولا تَصبُرَ يمينه

(١) من قوله: (فقال الَّذي استأجره) إلى هنا سقط من (أبي شجاع).

(٢) **حذفه بالعصا**: أي رماه أو ضربَه بها.

(٣) **قول المرأة: أن تُجيرَ ابني**: إن كان بالراء بمعنى أن تجيرَه من اليمين، أي تؤمِّنه منها، وإن كان بالزاي فيكون بمعنى الإذن أن يأذنَ له في ترك اليمين، ومنه الحديث في الذي خاصَم غلاماً في كَفالتِه ببيعِ باعَه فقال: إن كان مجيزاً غرِم، أي مأذوناً له، ومنه حديث شُريحٍ: =

حيث تُصْبَرُ الأيمان، ففعَل.

فأتاه رجلٌ منهم، فقال: يا أبا طالب، أرَدتَ خمسين رجلاً أن يحلِفوا مكان مئةٍ من الإبل، يصيبُ كلَّ رجلٍ منهم بعيران، هذان البعيران فاقبلهما منِّي، ولا تَصبِر يميني[1] حيث تُصبَر الأيمان، فقبلهما، وجاء ثمانيةٌ وأربعون فحلفوا.

قال ابن عبَّاسٍ: فوالَّذي نفسي بيده، ما حال الحول ومن الثَّمانية والأربعين عينٌ تَطْرِف[2].

١١٨٠- **العاشر**: عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: «صلَّيت خلفَ ابن عبَّاسٍ على جنازةٍ، فقرَأ بفاتحةِ الكتابِ، وقال: ليعلَموا أنَّها سنَّةٌ»[3].

١١٨١- **الحادي عشر**: عن سعيد بن أبي هند عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**نِعمَتان مغبونٌ فيهما كثيرٌ من النَّاس: الصِّحَّةُ والفراغُ**»[4].

وليس لسعيد بن أبي هند عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث.

١١٨٢- **الثَّاني عشر**: عن مِقْسم بن يحيى[5] مولى عبد الله بن الحارث عن ابنِ عبَّاسٍ قال: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء:٩٥] عن بَدرٍ، والخارجون إلى بَدرٍ[6].

= إذا باع المجيزان أو أنكح المجيزان فالنكاح للأول. والمجيزانِ المأذونُ لهما فيما فعلاه وكذلك العبدُ المأذون له في التجارة مجيزٌ، والمجيز الذي يقوم بأمر اليتيمِ.

ويحتَملُ أن تريدَ أن تجعلَ ابني هذا كرجلٍ ممن عوفيَ من اليمين.

(١) يمينُ الصَّبْر: هي التي يُلزَمها المأمور بها ويكرَه عليها، ويُقضى عليه بها.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٤٥) من طريق أبي الهيثم فطر بن كعب عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٣٥) من طريق سعد بن إبراهيم عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (٦٤١٢) من طريق عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه به.

(٥) كذا في الأصلين، والصواب (مِقْسم بن بُجْرة أو نَجْدة) وليس له في البخاري سوى هذا الحديث.

(٦) أخرجه البخاري (٣٩٥٤) و(٤٥٩٥) من طريق عبد الكريم بن مالك الجزري عن مقسم ابن بجرة به.

وليس لمقسَم بنِ يحيى عنه في «الصَّحيح» غيرُ هذا.

١١٨٣- الثَّالث عشر: عن أبي الجوزاء أوس بنِ عبد الله عن ابنِ عبَّاسٍ قال: ﴿ٱللَّـٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ﴾ كان اللاتُ رجلاً يَلُتُّ[1] سويق الحاجِّ[2].

١١٨٤- الرَّابع عشر: عن أبي الضُّحى مسلم بن صُبيح عن ابنِ عبَّاسٍ: «حسبنا الله ونعم الوكيل، قالها إبراهيمُ/ حين أُلقِيَ في النَّار، وقالها محمَّدٌ ﷺ حين قالوا: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ فَٱخۡشَوۡهُمۡ فَزَادَهُمۡ إِيمَـٰنٗا وَقَالُواْ حَسۡبُنَا ٱللَّهُ وَنِعۡمَ ٱلۡوَكِيلُ﴾ [آل عمران:١٧٣]»[3]./ [ص: ٢٢٩/أ] [ش: ٢٣٠/ب]

١١٨٥- الخامس عشر: عن أبي يَعْفُورَ العبديِّ قال: تذاكرنا عند أبي الضُّحى، فقال: حدَّثنا ابن عبَّاسٍ، قال: «أصبَحنا يوماً ونساءُ النَّبيِّ ﷺ يبكين، عند كلِّ امرأةٍ منها[4] أهلها، فخرَجت إلى المسجد فإذا هو ملأنُ[5] من النَّاس، فجاء عمرُ بن الخطَّاب، فصَعِدَ إلى النَّبيِّ ﷺ وهو في غرفةٍ له، فلم يُجِبْهُ أحدٌ، ثمَّ سلَّم فلم يُجِبه أحدٌ، ثمَّ سلَّم فلم يُجِبه أحدٌ، فناداه، فدخَل على النَّبيِّ ﷺ، فقال: أطلَّقتَ نساءك؟ قال: لا، ولكن آليتُ[6] منهنَّ شهراً. فمكث تسعاً وعشرين ثمَّ دخل على نسائه»[7].

---

(١) أصل اللَّتِّ: الجمع، يقال: لتَّ السويقَ بالسمن يلتُّه لتاً، إذا قرن بينهما في الخلط والجمع.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٥٩) من طريق جعفر بن حيان عن أبي الجوزاء به.

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٦٣) و(٤٥٦٤) من طريق أبي حصين عن أبي الضحى به.

(٤) سقط (منها) في (ابن الصلاح) وفي البخاري: (منهن).

(٥) وقع في نسختي (ابن الصلاح) و(أبي شجاع): (ملأ).

(٦) آلى الرجل: إذا حلفَ، والأليَّة اليمين.

(٧) أخرجه البخاري (٥٢٠٣) من طريق مروان بن معاوية عنه به.

١١٨٦- السَّادس عشر: عن عبدِ العزيز بنِ رُفيع قال: «دخَلت أنا وشدَّادُ بن مَعْقِل على ابن عبَّاسٍ، فقال له شدَّاد بن مَعْقِل: أترَكَ النَّبيُّ ﷺ من شيءٍ؟ قال: ما ترك إلَّا ما بين الدَّفَّتَين[1]. قال: ودخَلنا على ابنِ الحنفيَّة فسَألناه، فقال: ما ترَكَ إلَّا ما بين الدَّفَّتين»[2].

وليس لعبد العزيز بن رُفيع عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيح» غيرُ هذا.

١١٨٧- السَّابع عشر: عن عبد الرَّحمن بن عابس بن ربيعة النَّخَعي عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ[3] كَالْقَصْرِ﴾ [المرسلات:٣٢] قال: كنَّا نرفَعُ الخشبَ ثلاثة أذرعٍ أو أقلَّ للشِّتاء، فنسمِّيه القصر. ﴿كَأَنَّهُ جِمَالَتٌ صُفْرٌ﴾ [المرسلات:٣٣] حبال السُّفن تُجْمَعُ حتَّى تكون كأوساط الرِّجال[4].

١١٨٨- الثَّامن عشر: عن أبي الجُوَيرِيَة حِطَّانَ بن خُفافٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان أقوامٌ يسألون رسول الله ﷺ استهزاءً، فيقول الرَّجل: مَن أبي؟ ويقول الرَّجل تَضِلُّ ناقته: أين ناقتي؟ فأنزَل الله فيهم هذه الآية: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾ [المائدة:١٠١] حتَّى فرَغ من الآية كلِّها»[5]./ [ش:٢٣١/أ]

١١٨٩- التَّاسع عشر: عن أبي الجُوَيرِيَة، قال: سألنا ابن عبَّاسٍ عن الباذِق[6]، فقال: سبق محمَّدٌ ﷺ الباذِق، فما أسكر فهو حرامٌ، قال: عليك

---

(١) الدَّفُّ: بالفتح والدَّفَّة الجَنْبُ، وما بين الدَّفَّتين: يعني جانبَي المُصحف.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠١٩) من طريق ابن عيينة عن عبد العزيز بن رفيع به.

(٣) الشَّرَر: ما تطايَر من النار، والواحدة شَرارة، ويقال في الجمع أيضاً: شَرار.

(٤) أخرجه البخاري (٤٩٣٣) من طريق سفيان عن عبد الرحمن بن عابس به.

(٥) أخرجه البخاري (٤٦٢٢) من طريق أبي خيثمة عنه به.

(٦) الباذَق: نوع من الشراب كان عندهم، فيقال سبَق محمدٌ الباذَق: أي سبق حُكمُه في أن ما أسكَر فهو حرامٌ.

الشَّراب الحلال الطَّيِّب، ليس بعد الحلال الطَّيِّب إلَّا الحرامُ الخبيثُ[١].

١١٩٠ - **العشرون**: عن أبي السَّفَر سعيد بن يُحمِد[٢] قال: سمعت ابنَ عبَّاسٍ يقول: يا أيُّها النَّاس؛ اسمعوا منِّي ما أقول لكم، وأسمِعوني ما تقولون، ولا تذهبوا فتقولوا: قال ابن عبَّاسٍ! قال ابن عبَّاسٍ! مَن طافَ بالبيت فليَطُفْ مِن وراء الحِجر، ولا تقولوا: الحَطيم[٣]، فإنَّ الرَّجل في الجاهليَّة كان يحلِف فيُلقِي سوطَه أو نعلَه أو قوسَه[٤]. لم يزد.

زاد البرقاني في الحديث بالإسناد المخرَّج به: «وأيُّما صبيٍّ حجَّ به أهله فقد قَضَت حجَّتُه عنه ما دام صغيراً، وإذا بلَغ فعليه حجَّةٌ أخرى، وأيُّما عبدٍ حجَّ به أهله فقد قَضَت حجَّته عنه ما دام عبداً، فإذا عتَق فعليه حجَّةٌ أخرى».

أفرادُ مسلم

١١٩١ - **الأوَّل**: عن سعيدِ بن إياسٍ الجُرَيريِّ عن أبي الطُّفيل عامر بن واثِلةَ اللَّيثيِّ قال: قلت لابن عبَّاسٍ: «أرأيت هذا الرَّمَل[٥] بالبيت ثلاثةَ أطوافٍ، ومَشيَ أربعةِ أطوافٍ، أسنَّةٌ هو؟ فإنَّ قومَك يزعمُون أنَّه سنَّةٌ!/ قال: فقال: صدَقوا وكذَبوا. قال: قلت: ما قولُك: صدَقوا وكذَبوا؟

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٩٨) من طريق ابن عيينة عنه به.

(٢) تحرف في (أبي شجاع) إلى: (محمد).

(٣) **الحَطيمُ**: حِجْر البيت بمكةَ وهو مما يلي الميزابَ، وقيل: إنما سمِّي حطيماً؛ لأن البيت رُفعَ بناؤه وتُركَ هو محطوماً لم يُرفَعْ، وأصل الحَطْم الكَسر.

(٤) أخرجه البخاري (٣٨٤٨) من طريق مطرف بن طريف عن أبي السفر به.

(٥) **الرَّمَل**: في الحج كالهَروَلة، والخَبَب: وهو فوق المشي ودون الإسراع. وقال: هو ضربٌ من العَدْوِ فيه اهتزاز.

قال: إنَّ رسولَ الله ﷺ قَدِمَ مكَّة، فقال المشركون: إنَّ محمَّداً وأصحابَه لا يستَطِيعون أن يطوفوا بالبيت/ من الهُزْلِ(١)، وكانوا يَحسُدونه، قال: فأمرَهم رسولُ الله ﷺ أن يَرمُلوا ثلاثاً ويمشوا أربعاً». [ص: ٢٢٩/ب]

قال: قلت له: أخبِرني عن الطَّواف بين الصَّفا والمروة راكباً، أسنَّةٌ هو؟ فإنَّ قومَك يزعمون أنَّه سنَّةٌ! قال: صدَقوا وكذَبوا. قال: قلت: ما قولك: صدَقوا وكذَبوا؟

قال: «إنَّ رسولَ الله ﷺ كَثُرَ عليه النَّاس يقولون: هذا محمَّد، هذا محمَّد، حتَّى خرَج العواتقُ من البيوت، قال: وكان رسول الله ﷺ لا يُضرَبُ النَّاسُ بين يديه، فلمَّا كَثُرَ عليه ركِب، والمشيُ والسَّعيُ أفضلُ»(٢).

وفي حديث ابن أبي حُسين عن أبي الطُّفيل، قال: قلت لابن عبَّاسٍ: «إنَّ قومَك يزعمون أنَّ رسولَ الله ﷺ رمَل بالبيت وبين الصَّفا والمروة، وهي سنَّةٌ! قال: صدَقوا وكذَبوا»(٣). لم يزد.

وفي حديث عبد الملكِ بن سعيدِ بن الأبْجَر عن أبي الطُّفيل قال: قلت لابن عبَّاسٍ: «أُرَاني قد رأيت رسول الله ﷺ، قال: فصِفْه لي، قال: قلت: رأيتُه عند المروةِ على ناقةٍ وقد كَثُرَ النَّاس عليه، قال: فقال ابن عبَّاسٍ: ذاك رسولُ الله

---

(١) قال النووي: هكذا هو في معظم النسخ **الهُزْل** بضم الهاء واسكان الزاي، وهكذا حكاه القاضي في «المشارق» وصاحب «المطالع» عن رواية بعضهم قالا: وهو وهم، والصواب الهُزال بضم الهاء وزيادة الألف، قلت: وللأول وجهٌ وهو أن يكونَ بفتح الهاء لأنّ الهَزل بالفتح مصدرُ هزلته هزلاً كضربته ضرباً، وتقديره: لا يستطيعون يطوفون؛ لأن الله تعالى هَزَلهم. والله أعلم.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٦٤) من طريق عبد الواحد بن زياد ويزيد عن الجريري به.

(٣) مسلم (١٢٦٤) من طريق سفيان عنه به.

ﷺ، إنَّهم كانوا لا يُدَعُّون[1] عنه ولا يُكرَهون»[2].

١١٩٢- الثَّاني: عن عبدِ المَجيد بن سُهَيل عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبةَ ابن مسعودٍ قال: قال لي ابنُ عبَّاسٍ: «تَدري آخرَ سورةٍ من القرآن نزَلت جميعاً؟ قلت: نعم: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [النصر:١] قال: صدَقت»[3].

وليس لعبد المجيد بن سهيل عن عُبيد الله في مسند ابن عبَّاسٍ من «الصَّحيح» غيرُ هذا.

١١٩٣- الثَّالث: عن نافع بن جُبيرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**الأيِّم[4] أحقُّ بنَفسِها من وليِّها، والبكرُ تُستَأذَن في نفسِها، وإذنُها صُمَاتُهَا**»[5].

وفي رواية ابن أبي عمرَ عن سفيانَ نحوُه، وقال: «**والبِكرُ يستأذِنها أبوها في نفسِها، وإذنُها صُماتها** -قال: وربَّما قال:- **وصَمْتُها إقرارُهَا**»[6].

١١٩٤- الرَّابع: عن إبراهيمَ بن مَيسرةَ عن طاوُس: أنَّ أبا الصَّهباءِ قال لابن عبَّاسٍ: هاتِ من هَناتِك[7]، ألم يكُن طلاقُ الثَّلاثِ على عهدِ رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ واحدةً؟ فقال: قد كان ذاك، فلمَّا كان في عهد عمرَ تتايَع النَّاسُ في الطَّلاق، فأجازَه عليهم[8]./ [ش:٢٣٢/أ]

وفي حديث عبد الله بن طاوُسٍ عن أبيه: أنَّ ابنَ عبَّاسٍ قال: «كان الطَّلاقُ

---

(١) **الدَّعُّ**: الدَّفع، **لا يُدعُّون**: أي لا يُدفَعون.

(٢) مسلم (١٢٦٤) من طريق زهير عنه به. وسيأتي في مسند أبي الطفيل (٣٠٧٦).

(٣) أخرجه مسلم (٣٠٢٤) من طريق أبي عميس عن عبد المجيد بن سهيل به.

(٤) **الأيِّم**: المرأة التي لا زوجَ لها، وقد تأيَّمتِ المرأة: إذا مات البعْلُ عنها أو طلَّقها.

(٥) أخرجه مسلم (١٤٢١) من طريق مالك وزياد بن سعد عن عبد الله بن الفضل عن نافع به.

(٦) مسلم (١٤٢١) عنه عن سفيان عن زياد به.

(٧) **هَناتٌ**: خِصالُ سوءٍ مكروهةٌ، ولا تقال في الخير.

(٨) أخرجه مسلم (١٤٧٢) من طريق أيوب السختياني عن إبراهيم بن ميسرة به.

على عهد رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ وسنتين من خلافة عمرَ طلاقُ الثَّلاثِ واحدةً»، فقال عمرُ بن الخطَّاب: إنَّ النَّاس قد استعجلوا في أمرٍ كانت لهم فيه أناةٌ[١]، فلو أمضَينا عليهم، فأمضاه عليهم[٢].

وفي حديث ابن جُريجٍ: أنَّ أبا الصَّهباءِ قال لابن عبَّاسٍ: «أتعلَم أنَّما كانت الثَّلاثُ تُجعَل واحدةً على عهد رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ/ وثلاثاً من إمارة[٣] عمرَ؟ فقال ابن عبَّاسٍ: نعم»[٤]. [ص: ٢٣٠/أ]

١١٩٥- الخامس: عن سليمانَ بن أبي مسلمٍ الأحولِ عن طاوُسٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان النَّاس ينصَرِفون في كلِّ وجهٍ، فقال رسول الله ﷺ: **لا ينفِرْ[٥] أحدٌ حتَّى يكون آخر عهدِه بالبيت**»[٦].

١١٩٦- السَّادس: عن عبد الله بن طاوُسٍ عن أبيه عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**العَينُ[٧] حقٌّ، ولو كان شيءٌ سابقَ القَدَرَ سَبقَته العينُ، وإذا استُغسِلتُم[٨] فاغْسِلوا**»[٩].

---

(١) **الأناة**: التربُّص وتركُ العَجَلة.

(٢) مسلم (١٤٧٢) من طريق معمر عنه به.

(٣) في (أبي شجاع): (ولاية).

(٤) مسلم (١٤٧٢) من طريق روح بن عبادة وعبد الرزاق عنه به.

(٥) **النَّفْر** من الحج: الدفع والانطلاق.

(٦) أخرجه مسلم (١٣٢٧) من طريق سفيان عنه به.

(٧) **العَيْن**: نظرٌ باستحسانٍ ما، يؤثِّر في المنظور إليه، ويقال: عِنْتَ الرَّجل: إذا أصبتَه بعينك، فهو مَعينٌ ومَعيونٌ، والفاعل عائن.

(٨) **الاستِغْسال**: أن يقالَ للعائن: اغسل داخلةَ الإزار مما يلي الجلدَ بماء، ثم يُصَبُّ على المعيون، وقد جاء ذلك في بعض الحديث، وفي سنن أبي داودَ عن عائشةَ قالت: «كان يؤمَر العائنُ فيتوضأ، ثم يغتسل منه المعيون».

(٩) أخرجه مسلم (٢١٨٨) من طريق وهيب عنه به.

١١٩٧- السَّابع: عن أبي الزُّبير محمَّد بن مسلمِ بن تَدْرُسَ عن طاوُسٍ وسعيدِ بن جُبيرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ أنَّه قال: «كان رسول الله ﷺ يعلِّمنا التَّشهُّدَ كما يعلِّمنا السُّورةَ من القرآن، فكان يقول: **التَّحيَّاتُ المباركاتُ، الصَّلواتُ الطَّيِّباتُ لله، السَّلام عليك أيُّها النَّبيُّ ورحمةُ الله وبركاتُه، السَّلام علينا وعلى عباد الله الصَّالحين، أشهدُ أن لا إله إلَّا الله، وأشهدُ أنَّ محمَّداً رسولُ الله**»[1].

وفي رواية عبد الرَّحمن بن حميد الرُّؤاسي عن أبي الزُّبير عن طاوُس -وحدَه- عنه مختصَرٌ: «كان رسولُ الله ﷺ يعلِّمنا التَّشهُّد كما يعلِّمنا السُّورةَ من القرآن»[2].

١١٩٨- الثَّامن: عن أبي الزُّبير عن طاوُسٍ وعكرمَةَ مولى ابن عبَّاسٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ ضُباعَةَ بنتَ الزُّبيرِ بنِ عبد المطَّلب أتَت رسولَ الله ﷺ، فقالت: إنِّي امرأةٌ ثقيلةٌ، وإنِّي أريد الحجَّ، فما تأمرني؟ قال: **أَهِلِّي بالحجِّ، واشتَرِطِي أنَّ مَحِلِّي حيث تَحبِسُنِي**»[3]. قال: فأدرَكَت[4]./

وفي رواية عمرو بن هَرِمٍ عن سعيد بن جُبير وعكرمة عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ ضُباعةَ أرادت الحجَّ، فأمرَها النَّبيُّ ﷺ أن تشتَرِط، ففعَلَت ذلك عن أمر رسولِ الله ﷺ»[5].

وفي رواية عطاء بن أبي رَباح عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ... بمعنى

---

(١) أخرجه مسلم (٤٠٣) من طريق الليث عنه به.

(٢) مسلم (٤٠٣) من طريق يحيى بن آدم عنه.

(٣) في (أبي شجاع): (حبسني) وما أثبتناه موافق لـ(ابن الصلاح) ونسختنا من رواية مسلم.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٠٨) من طريق ابن جريج عن أبي الزبير به.

(٥) مسلم (١٢٠٨) من طريق حبيب بن يزيد عنه به.

حديث طاوُسٍ وعكرمةَ في الاشتراط[١].

١١٩٩- التَّاسع: عن أبي الزُّبير عن طاوُسٍ قال: «قلت لابن عبَّاسٍ في الإقعاء على القدمَين[٢]. فقال: هو سنَّةٌ، قلنا: فإنَّا نرى ذلك من الجفاء إذا فعَلَه الرَّجل، فقال: بل سنَّةُ نبيِّكم ﷺ»[٣].

١٢٠٠- العاشر: عن أبي الزُّبير عن طاوُسٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يعلِّمهم هذا الدُّعاء كما يعلِّمهم السُّورةَ من القرآن: قولوا: **اللَّهمَّ إنَّا نعوذُ بك من عذاب جهنَّم، وأعوذُ بك من عذاب القبر، وأعوذُ بك من فتنة المسيح الدَّجَّال[٤]، وأعوذُ بك من فتنة المحيا والممات**»[٥].

١٢٠١- الحادي عشر: عن شريك بن عبد الله بن أبي نَمِرٍ القرشيِّ عن كُريبٍ مولى ابن عبَّاسٍ عن عبد الله بن عبَّاسٍ: أنَّه مات ابنٌ له بقُديد أو بعُسْفان، فقال: يا كُريب، انظر ما اجتمَع له من النَّاس، قال: فخرجت فإذا ناسٌ قد اجتمعوا له، فأخبرته، فقال: تقول هم أربعون؟ قال: قلت: نعم، قال: أخرِجوه؛/ فإنِّي [ص:٢٣٠/ب]

(١) مسلم (١٢٠٨) من طريق رباح عنه به.

(٢) **الإقعاء على القدمَين في حديث ابن عباس:** هو أن يضعَ إليَتيه على عقِبَيه بين السجدتَين، هذا تفسير الفقهاء، وقيل: هو أن يُلصِقَ إليتيه بالأرض وينصِبَ ساقَيه، ويضع يده بالأرض كما يقعي الكلبُ، وليس هذا الذي في الحديث، هذا نوعٌ آخرُ من الإقعاء، وقال النضْر بن شُمَيلٍ: الإقعاء أن يجلِسَ على وَرِكَيه.

(٣) أخرجه مسلم (٥٣٦) من طريق ابن جريج عنه به.

(٤) **الفِتنة:** الابتلاء والاختبار. **والدَّجل:** تَمْويه الشيء، **والدّجّال:** المموِّه، وقال ابن دُريدٍ: كل شيءٍ غطيتَه فقد دجَّلته، والدّجّال: الكذاب؛ لأنه يُدخل الحقَّ بالباطل؛ أي: يستره بذلك ويغطيه، وذلك يرجِعُ إلى التلبيس على الناس، وقيل: سمِّي الدّجّال دجّالاً لضَربه في الأرض، وقطعه أكثرَ نواحيها، يقال: دَجَلَ الرجل: إذا فعل ذلك.

(٥) أخرجه مسلم (٥٩٠) من طريق مالك عنه به.

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من رجلٍ مسلمٍ يموت؛ فيقوم على جنازته أربعُون رجلًا لا يشركون بالله شيئاً، إلَّا شَفَّعهم الله فيه»(١).

١٢٠٢- الثَّاني عشر: عن إبراهيمَ ومحمَّد ابني عُقبَة عن كُريبٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ لقي ركباً بالرَّوحاء، فقال: مَنِ القومُ؟ قالوا: المسلمون، فقالوا: مَن أنت؟ قال: رسول الله. فرَفَعَت إليه امرأةٌ صبيًّاً، فقالت: أَلِهَذا حجٌّ؟ قال: نعم، ولكِ أجرٌ»(٢).

وفي حديث ابنِ مهديٍّ عن سفيانَ عن كُريب: «أنَّ امرأةً رفعت...». مرسَلٌ(٣).

١٢٠٣- الثَّالث عشر: «أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى خاتماً من ذهبٍ في يد رجلٍ، فنزَعه فطرَحه، وقال: يَعمِدُ(٤) أحدُكم إلى جمرةٍ من نارٍ فيجعلها في يده!/ [ش: ٢٣٣/أ] فقيل للرَّجل بعدما ذهَب رسولُ الله ﷺ: خُذ خاتمك انتفع به. قال: لا والله لا آخذه أبداً وقد طرَحه رسول الله ﷺ»(٥).

١٢٠٤- الرَّابع عشر: عن محمَّد بن عبد الرَّحمن مولى آل طلحة عن كُريب قال: «كانت جوَيرِيَةُ اسمُها بَرَّة، فحوَّل رسولُ الله ﷺ اسمَها جوَيريَةَ، وكان يكرَه أن يقال: خرَج من عند بَرَّة»(٦).

---

(١) أخرجه مسلم (٩٤٨) من طريق أبي صخر عنه به.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٣٦) من طريق ابن عيينة والثوري عنهما به.

(٣) مسلم (١٣٣٦) عن محمد بن المثنى عنه مرسلاً، ثم رواه بهذا الإسناد موصولاً.

(٤) عمَد إلى الشيء: وعمَد له يعمِد؛ بفتح الميم في الماضي، وكسرها في المستقبل، إذا قصده.

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٩٠) من طريق غندر عن إبراهيم بن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ.. فذكره.

(٦) أخرجه مسلم (٢١٤٠) عن عمرو الناقد وابن أبي عمر عن سفيان عنه به، قال: وفي حديث ابن أبي عمر عن كريب قال: سمعت ابن عباس.

١٢٠٥- الخامس عشر: عن محمَّد بن أبي حرمَلةَ المدنيِّ عن كُريبٍ: أنَّ أم الفضلِ بعثَته إلى معاويةَ بالشَّام، قال: فقدِمتُ الشَّام، فقضيت حاجتها، واستهلَّ عليَّ رمضان وأنا بالشَّام، فرأيت الهلالَ يوم الجمعة[١]، ثمَّ قدِمت المدينةَ في آخر الشَّهر، فسَألني عبد الله بنُ عبَّاسٍ، ثمَّ ذكَر الهلال، فقال: متى رأيتمُ الهلال؟ فقلت: رأيناه ليلة الجمعة، فقال: أنتَ رأيتَه؟ فقلت: نعم، ورآه النَّاس، وصاموا وصام معاويَةُ، فقال: لكنَّا رأيناه ليلة السَّبت، فلا نزال نصوم حتَّى نكمِلَ ثلاثين أو نراه، فقلت: أولا نكتفي برؤية معاويةَ وصيامِه؟ فقال: «لا، هكذا أمرَنا رسول الله ﷺ»[٢]. شكَّ يحيى[٣] في نكتفي أو تكتفي.

١٢٠٦- السَّادس عشر: عن مجاهدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «فرَض الله الصَّلاةَ على نبيِّكم ﷺ في الحضر أربعاً، وفي السَّفر ركعتين، وفي الخوف ركعة»[٤].

١٢٠٧- السَّابع عشر: عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء بن أبي رباح عن ابنِ عبَّاسٍ قال: رآه بقلبه. يعني قوله: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم:١٣][٥].

وعن أبي الجَهْمة زياد بن الحُصين عن أبي العالية البَرَّاء عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ۞ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ۞ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ﴾ [النجم:١١-١٣] قال: رآه

---

(١) هكذا عند الحميدي، وهكذا ذكره عنه ابن الأثير في «جامعه» ٢٧٥/٦، والذي في مسلم: «ليلة الجمعة».

(٢) أخرجه مسلم (١٠٨٧) عن يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر عن إسماعيل ابن جعفر عنه به.

(٣) أي يحيى بن يحيى النيسابوري؛ وهو ثقة ثبت فقيه، روى له الشيخان والترمذي والنسائي، وتوفي سنة ٢٤٢هـ.

(٤) أخرجه مسلم (٦٨٧) من طريق بكير عنه به.

(٥) أخرجه مسلم (١٧٦) من طريق حفص عن عبد الملك به.

نزلةً أخرى: كرة أخرى.

بفؤادِهِ مرَّتين[١].

١٢٠٨- **الثَّامن عشر**: عن قيس بن سعد عن عطاء بن أبي رباح عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا رفَع رأسه من الرُّكوع قال: **اللَّهمَّ ربَّنا لك الحمدُ، ملءَ السَّماوات، وملءَ الأرض، وما بينهما، /ومِلءَ ما شئت من شيءٍ بعدُ، أهلَ الثَّناء والمجدِ، لا مانعَ لما أعطَيت، ولا مُعطي لما مَنعْت، ولا ينفَعُ ذا الجدِّ[٢] منك الجدُّ**»[٣]. [ش: ٢٣٣/ب]

١٢٠٩- **التَّاسع عشر**: عن عمرو بن دينارٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قضى بيَمينٍ وشاهدٍ»[٤]./ [ص: ٢٣١/أ]

١٢١٠- **العشرون**: عن منصورٍ عن الحكمِ عن سعيد بن جُبيرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أهدى الصَّعب بن جَثَّامة إلى النَّبيِّ ﷺ رِجلَ حمارٍ وحشٍ»[٥].

وفي حديث شعبَةَ عن الحكم: «عجُزَ حمارٍ وحشٍ يقطر دماً»[٦].

وفي رواية شعبة عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جُبير: «شِقَّ حمارٍ وحشٍ فَرَدَّه»[٧].

وفي رواية الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أهدَى الصَّعبُ بن جَثَّامة إلى النَّبيِّ ﷺ حمار وحشٍ وهو مُحرِمٌ،

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٦) من طريق الأعمش عن زياد بن الحصين به.

(٢) **ولا ينفَعُ ذا الجدِّ**: أي؛ لا ينفعُ ذا الغنى منك غِناه وحظُّه في الدنيا، وإنما ينفعه الإيمانُ بك والعمل بطاعتك.

(٣) أخرجه مسلم (٤٧٨) من طريق هشام بن حسان عنه به.

(٤) أخرجه مسلم (١٧١٢) من طريق قيس بن سعد عنه به.

(٥) أخرجه مسلم (١١٩٣) من طريق المعتمر بن سليمان عن منصور به.

(٦) مسلم (١١٩٣) من طريق غندر عن شعبة به.

(٧) مسلم (١١٩٣) من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة به.

قال: فردَّه عليه وقال: **لولا أنَّا مُحرِمُون لَقَبِلنَاه منك**»(١).

وقد جعَله بعضُهم في مسند الصَّعب بن جَثَّامة، رواه الزُّهريُّ عن عُبيد الله بن عبد الله عن ابنِ عبَّاسٍ عنه(٢).

١٢١١- الحادي والعشرون: عن مسلم البَطين عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقرأ في صلاةِ الفجر يوم الجمعة: ﴿الٓمٓ ۞ تَنزِيلُ﴾ السَّجدةَ، و﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ حِينٞ مِّنَ ٱلدَّهۡرِ﴾، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقرَأ في صلاة الجمعةِ سورةَ الجمعةِ والمنافقين»(٣).

١٢١٢- الثَّاني والعشرون: عن مسلم البَطين عن سعيد عن ابنِ عبَّاسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن سَمَّع سَمَّع الله به**(٤)، **ومَن راءى راءى الله به**»(٥).

١٢١٣- الثَّالث والعشرون: عن مسلم البَطين عن سعيد بن جُبير عن ابنِ

---

(١) مسلم (١١٩٣) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به.

(٢) أخرجه مسلم (١١٩٣) من طريق مالك عن ابن شهاب به.

(٣) أخرجه مسلم (٨٧٩) من طريق مخول بن راشد عن مسلم البطين به.

(٤) **مَن سَمَّع سَمَّع الله به**: أي؛ أظهر عنه ما ينطوي عليه من قُبحِ السرائر، يقال: سمَّعتُ بالشيء إذا أشعتَه فشاع في الأسماع، وسمَّعتُ بالرجل تسميعاً إذا أشهرتَه وأفشَيتَ القبيح عليه، وقد روي بلفظٍ آخرَ «من سمَّع الناس بعمله سمَّع الله به سامِعَ خلقه» وبعض الرواة يقول: «أسامعَ خلقِه» فتسميعُه بعمله، أي: يظهر لهم من الجميلِ خلافَ ما يستتر به عنهم، فجزاؤه أن يسمِّعَ الله به؛ أي: يظهر ما أخفاه من ذلك، وتملأ أسماعَ السامعين من خلقه بذلك، والأسامعُ جمع الجمع، الواحد سَمْعٌ، وجمعه أَسْمُع، وجمع الجمع أسامِعُ، ومنهم من رواه «سامعُ خلقه» برفع العين، بجعله إخباراً عن الله عَزَّجَلَّ؛ أي: سمَّع الله به الذي هو سامِعُ خلقه، وعالمٌ بما يبدونه ويخفونه، أي فضحه الله تعالى بكشفِه ما ستره.
ومَن راءى راءى الله به: في معنى الروايةِ في مَن سمَّع الناس بعملِه؛ لأن هذا هو الرياءُ بعينه.

(٥) أخرجه مسلم (٢٩٨٦) من طريق إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين به.

عبَّاسٍ قال: كانت المرأة تطوفُ بالبيت وهي عُريانةٌ، فتقول: من يُعيرني تطوافاً. تجعَلُه على فرجها، وهي تقول:

اليـوم يبـدو بعـضُه أو كلُّـه ومـا بـدا منـه فـلا أُحِلُّـه

فنزلت هذه الآية: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف:٣١][(١)].

١٢١٤- الرَّابع والعشرون: عن عدي بن ثابت الأنصاري عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لا تتَّخذوا شيئاً من الرُّوح غرَضاً**»[(٢)]./ [ش: ٢٣٤/أ]

١٢١٥- الخامس والعشرون: عن عبد الله بن عيسى الأنصاري عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «بينا جبريلُ قاعداً عند النَّبي ﷺ سَمع نقيضاً[(٣)] من فوقه، فرفَع رأسَه فقال: **هذا بابٌ من السَّماء فُتِح اليوم لم يُفتَح قطُّ إلَّا اليوم، فنزَل منه ملكٌ، فقال: هذا مَلَكٌ نزَل إلى الأرض لم يَنزِل قطُّ إلَّا اليوم، فسلَّم وقال: أَبشِر[(٤)] بنورين أُوتِيتَهُمَا لم يُؤتَهُمَا نبيٌّ قبلك؛ فاتحةِ الكتاب، وخواتيمِ سورة البقرة، لن تقرأ بحَرفٍ منها إلَّا أُعطِيتَهُ**»[(٥)].

وليس لعبد الله بن عيسى عن سعيد عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث.

١٢١٦- السَّادس والعشرون: عن آدمَ بنِ سليمانَ عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «لمَّا نزلت هذه الآية: ﴿وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ﴾ [البقرة:٢٨٤] دخَل قلوبَهم منها شيءٌ لم يدخُل قلوبَهم من شيءٍ، فقال النَّبيُّ

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٢٨) من طريق سلمة بن كهيل عنه به.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٥٧) من طريق شعبة عنه به.

الغَرَض: الهدف والمرمى، وكل ما قُصِد بالرمي إليه فهو هدَف وغرَض.

(٣) **النَّقيضُ**: الصَّوت.

(٤) في (ابن الصلاح): (أبشروا)، والمثبت موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٥) أخرجه مسلم (٨٠٦) من طريق عمار بن رزيق عنه به.

ﷺ: قولوا: سَمِعنا وأَطَعنا وسلَّمنا. قال: فألقى الله الإيمانَ في قلوبهم، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ قال: قد فعلت. [﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا﴾ قال: قد فعلت][1]. ﴿وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا﴾ [البقرة:٢٨٦] قال: قد فعَلت»[2].

وليس لآدمَ بن سليمانَ عن سعيد بن جُبير في مسند ابن عبَّاسٍ من «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث.

١٢١٧- السَّابع والعشرون: عن عمرو بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان رجلٌ من أَزدِ شَنوءةَ يقال له: ضِمادٌ، وكان يرقَى ويداوي من الرِّيح، فقدمَ مكَّة، فسمِعَ السُّفهاءَ يقولون لرسول الله ﷺ: المجنون المجنون، ثمَّ قالوا له: لو أتيتَ هذا الرجل فداويتَهُ لعلَّ الله أن يشفيَه وينفعَه على يديك، فأتاه، فقال: يا محمَّد، إنِّي رجلٌ أداوي من الرِّيح، فإن أحبَبتَ داويتُك، قال: فقال رسول الله ﷺ: **إنَّ الحمدَ لله أحمدُه وأستعينُه، مَن يهدِه الله فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِلْ فلا هادي له،/ وأشهدُ أن لا إله إلَّا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمَّداً عبدُه ورسولُه، أمَّا بعدُ.** فقال: أَعِد عليَّ، فما سمعت بمثل هذا الكلام، لقد بلَغ قاموس البحر[3]، فهاتِ فلَأُبايِعنَّك[4] على الإسلام، قال رسول الله ﷺ: **وعلى قومك.** قال: وعلى قومي،/ فبعث رسول الله جيشاً بعد مَقدَمِه المدينة، فمَرُّوا بتلك البلاد، فقال أميرهم: هل أصَبتم شيئاً؟

[ص: ٢٣١/ب]
[ش: ٢٣٤/ب]

(١) ما بين معقفتين سقط من الأصلين! واستدركناه من مسلم.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٦) من طريق سفيان عن آدم بهذا الإسناد.

(٣) **قاموس البحر**: وسَطه ومعظَمه، وأصل القَمْس: الغَوص وغيبوبةُ الشيء في الماء.

(٤) في (أبي شجاع): (فلأبايعك)، وفي نسختنا من صحيح مسلم: (أبايعك).

قال رجلٌ منهم: إداوة، قال: ردُّوها[١]، هؤلاء قومُ ضِماد»[٢].

وليس لعمرو بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن جُبير عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث.

١٢١٨- **الثَّامن والعشرون**: عن أبي البَخْتَري سعد -وقيل: سعيد- بن فيروزَ، قال: خرجنا للعمرة، فلمَّا نزَلنا ببطنِ نخلَة تراءَينا الهلال، فقال بعضُ القوم: هو ابن ثلاثٍ، وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين، قال: فلَقِينا ابن عبَّاسٍ، فقلنا: إنَّا رأينا الهلالَ، فقال بعض القوم: هو ابن ثلاثٍ، وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين، فقال: أيَّ ليلةٍ رأيتموه؟ قال: قلنا: ليلةَ كذا وكذا، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ الله مَدَّه للرُّؤية فهو لليلةِ رأيتموه**»[٣].

وفي حديث شعبة مختصر: أهلَلنا من رمضانَ ونحن بذات عِرْقٍ، فأرسلنا رجلاً إلى ابن عبَّاسٍ يسأله، فقال ابن عبَّاسٍ: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله قد مَدَّه لرؤيته، فإن أُغْمِي عليكم فأكمِلوا العدَّة**»[٤].

١٢١٩- **التَّاسع والعشرون**: عن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أخبرني رجلٌ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ من الأنصار أنَّهم بينما هم جلوسٌ ليلةً مع رسول الله ﷺ رُمِيَ بنجمٍ فاستنار[٥]، فقال لهم رسول الله ﷺ: **ما كنتم تقولون في الجاهليَّة إذا رُمِيَ بمثل هذا؟** قالوا: الله ورسوله أعلم، كنَّا نقول: وُلِدَ اللَّيلة رجلٌ عظيمٌ، ومات رجلٌ عظيمٌ./ [ص: ٢٣٢/أ]

---

(١) تكرر كلمة: (ردوها) في (أبي شجاع) مرتين.

(٢) أخرجه مسلم (٨٦٨) من طريق داود عنه به.

(٣) أخرجه مسلم (١٠٨٨) من طريق حصين عن عمرو بن مرة عنه به.

(٤) مسلم (١٠٨٨) من طريق غندر عن شعبة به.

(٥) أنار الشيء واستنار: أضاء وانكشف وتبين.

فقال رسول الله ﷺ: **فإنَّها لا يُرمَى بها لموت أحدٍ ولا لحياته، ولكنَّ ربّنا تبارَك اسمُه إذا قضى أمراً سبَّح حملة العرش، ثمَّ سبَّح أهلُ السَّماء الَّذين يلونهم، حتَّى يبلغ التَّسبيح أهلَ هذه السَّماء الدُّنيا، ثمَّ قال الَّذين يلون حملة العرش لحملة العرش: ماذا قال ربُّكم؟ فيخبرونهم ما قال، فيستخبر بعض أهل السَّماوات بعضاً،/ حتَّى يبلغ الخبر هذه السَّماءَ الدُّنيا، فتَخْطَفُ الجنُّ السَّمع، فيقذِفون إلى أوليائهم ويَرمون، فما جاءوا به على وجهه فهو حَقٌّ، ولكنهم يَقْرفون[1] فيه ويزيدون»[2].** [ش: ٢٣٥/أ]

وفي رواية يونس بن يزيد: «رجالٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ». وزاد: «وقال الله: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ[3] قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُواْ ٱلْحَقَّ﴾ [سبأ:٢٣]»[4].

وليس لعلي بن الحسين بن علي عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيح» إلَّا هذا الحديث.

١٢٢٠- **الثَّلاثون**: عن سعيد بن يسار عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقرأ في ركعتي الفجر؛ في الأولى منهما: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ الآية الَّتي في البقرة [١٣٦]، وفي الآخرة: ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:٥٢]»[5].

وفي حديث أبي خالد الأحمر: «كان رسول الله ﷺ يقرأ في ركعتي

---

(١) في (ابن الصلاح): (يقذفون). **يَقرِفون فيه**: بمعنى يوقدون. أي: يضيفون إليه ويلصِقون به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٢٩) من طريق صالح عن ابن شهاب عن علي بن حسين به.

(٣) **حتى إذا فُزِّع عن قلوبهم**: أي؛ كُشِفَ عنها الغَمُّ، ويقال: فزَّعتُ عن قلبه، أي: كشفتُ عنه الفزَع.

(٤) مسلم (٢٢٢٩) من طريق ابن وهب عن يونس به.

(٥) أخرجه مسلم (٧٢٧) من طريق مروان بن معاوية عن عثمان بن حكيم الأنصاري عن سعيد ابن يسار به.

الفجر: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا﴾ والَّتي في آل عمران [٦٤]: ﴿تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ﴾»(١).

١٢٢١- الحادي والثَّلاثون: عن يزيد بن هُرْمُز: أنَّ نَجْدَةَ -هو ابن عامر الحَروريّ- كتب إلى ابن عبَّاسٍ يسأله عن خمس خصالٍ، فقال ابن عبَّاسٍ: لولا أن أكتُمَ عِلماً ما كتبت إليه، كتب إليه نجدة: «أمَّا بعدُ، فأخبرني: هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنِّساء، وهل كان يضرِب لهنَّ بسَهمٍ، وهل كان يقتُل الصِّبيان، ومتى ينقضي يُتْمُ اليتيم، وعن الخُمْس لِمَن هو؟

فكتب إليه ابن عبَّاسٍ: كتبت تسألني: هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنِّساء؟ وقد كان يغزو بهنَّ فيداوين الجرحى، ويُحذَين(٢) من الغنيمة، وأمَّا سَهمٌ فلم يضرِب لهنَّ، وإنَّ رسولَ الله ﷺ لم يكن يقتُل الصِّبيان، فلا تقتلِ الصِّبيان.

وكتبت تسألني: متى ينقضي يُتْمُ اليتيم؟ فلعَمري! إنَّ الرَّجل لتنبت لحيته، وإنَّه لضعيف الأخذ لنفسه، ضعيف العطاء منها، وإذا أخذ لنفسه من صالحِ ما يأخذُ النَّاسُ فقد ذهَب عنه اليُتْمُ. وكتبت تسألني عن الخُمْسِ لِمَن هو؟ وإنَّا نقول: هو لنا، فأبى علينا قومُنا ذاك»(٣).

وفي حديث حاتم بن إسماعيل: «فلا تَقْتُلِ الصِّبيان، إلَّا أن تكونَ تعلم ما عَلِمَ الخَضِر من الصَّبيِّ الَّذي قَتَلَ»(٤)./ [ش: ٢٣٥/ب]

---

(١) مسلم (٧٢٧) عن ابن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر عن عثمان بن حكيم به.

(٢) يُحذَين: يعطَين، والفعل منه أحذاه يحذيه إحذاءً، أي أعطاه، وهي الحُذَيَّا والحُذَاية والحَذِيَّة.

(٣) أخرجه مسلم (١٨١٢) من طريق محمد بن علي عن يزيد بن هرمز به.

(٤) مسلم (١٨١٢) عن ابن أبي شيبة عنه به.

زاد إسحاقُ بن إبراهيمَ عن حاتمٍ: «وتُمَيِّزُ المؤمن فتقتلُ الكافرَ وتدعُ المؤمنَ»[١]./ [ص: ٢٣٢/ب]

وفي حديث سعيد المقبُريِّ عن يزيد بن هرمز، قال: كتَب نجدةُ بن عامر الحروريُّ إلى ابن عبَّاسٍ يسأله عن العبد والمرأة يحضران المَغْنَم، هل يُقسم لهما؟ وذكَر باقي المسائلِ نحوه.

فقال ابن عبَّاسٍ ليزيد: اكتُب إليه، فلولا أن يقع في أُحموقةٍ ما كتبت إليه: كتبتَ تسألني عن المرأة والعبد يحضُران المَغْنَمَ هل يُقسم لهما شيءٌ؟ وإنَّه ليس لهما شيءٌ إلَّا أن يُحذَيان...

وقال في اليتيم: إنَّه لا ينقطع عنه اسم اليُتْمِ حتَّى يبلغ، ويؤنسَ منه رُشدٌ[٢]. والباقي نحوه[٣].

١٢٢٢- الثَّاني والثَّلاثون: عن أبي بكر بن حفص عن عبد الله بن حُنين عن ابنِ عبَّاسٍ أنَّه قال: «نُهيت أن أقرأ وأنا راكعٌ»[٤]. لم يزد. كذا في هذه الرِّواية.

وفي حديث عبد الله بن معبد بن عباس عن عمِّه عبد الله بن عبَّاسٍ قال: «كشَف رسول الله ﷺ السّتارة، والنَّاس صفوفٌ خلف أبي بكرٍ فقال: أيُّها النَّاس، **إنَّه لم يبق من مبشِّرات النبوَّة إلَّا الرُّؤيا الصَّالحةُ يراها المسلم أو تُرى له، ألا وإنِّي نُهيت أن أقرأ القرآنَ راكعاً أو ساجداً، فأمَّا الرُّكوع فعظِّموا فيه الرَّبَّ، وأمَّا**

---

(١) مسلم (١٨١٢).

(٢) رُشدُ اليتيمِ: طريقُه المستقيم في حفظ المال والرُّشد والرَّشاد، والرَّشَد: الهدى والاستقامة، ويقال رَشَدَ يَرشَدُ ورَشَد يرشُد رُشداً.

(٣) مسلم (١٨١٢) من طريق إسماعيل بن أمية عن سعيد المقبري به.

(٤) أخرجه مسلم (٤٨١) من طريق شعبة عن أبي بكر بن حفص به.

السُّجودُ فاجتهدوا في الدُّعاء، فَقَمِنٌ أن يُستجابَ لكم»(١).

وفي حديث إسماعيل بن جعفر: «كشَف رسول الله ﷺ السِّتر ورأسُه معصوبٌ(٢) في مرضه الَّذي مات فيه، فقال: **اللَّهمَّ هل بلَّغت؟ -ثلاث مرَّاتٍ- إنَّه لم يبقَ من مبشِّرات النُّبوَّة إلَّا الرُّؤيا، يراها العبدُ الصَّالح أو تُرَى له...**» ثمَّ ذكَر مثلَه(٣).

وقد روي عن علي رضي الله عنه، وهو مذكورٌ في مسنَده.

١٢٢٣- الثَّالث والثَّلاثون: عن عبد الله بن عُمير عن عبد الله بن عبَّاسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لئن بقيتُ إلى قابلٍ لأصومنَّ التَّاسع**». يعني يوم عاشوراء(٤).

وفي رواية أبي غطفان بن طَريف المُرِّي عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراءَ وأمر بصيامه، قالوا: يا رسول الله؛ إنَّه يومٌ يعظِّمه اليهود والنَّصارى، فقال رسول الله ﷺ: **فإذا كان العامُ المقبلُ إن شاء الله صُمْنا اليوم التَّاسع**. قال: فلم يأتِ العامُ المقبلُ حتَّى توفِّي رسول الله ﷺ»(٥)./ [ش: ٢٣٦/أ]

وفي حديث الحكم بن الأعرج قال: انتهيتُ إلى ابن عبَّاسٍ وهو متوسِّدٌ رداءه في زمزمَ، فقلت له: أخبِرني عن صوم عاشوراءَ، فقال: إذا رأيتَ هلال المحرَّم فاعدُد وأصبِح يوم التَّاسع صائماً، قلت: «هكذا كان محمَّد ﷺ

---

(١) مسلم (٤٧٩) من طريق إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن أبيه به.

(٢) ورأسُه معصوبٌ: أي؛ مشدودٌ بالعِصابة، وهي خِرقةٌ أو نحوها يُشدُّ بها.

(٣) مسلم (٤٧٩) من طريق يحيى بن أيوب عنه عن سليمان بن سُحيم عن إبراهيم بن عبد الله به.

(٤) أخرجه مسلم (١١٣٤) من طريق القاسم بن عباس عن عبد الله بن عمير به.

(٥) مسلم (١١٣٤) من طريق إسماعيل بن أمية عن أبي غطفان به.

يصومه؟ قال: نعم»[1].

١٢٢٤- الرَّابع والثَّلاثون: عن ناعم بن أُجَيل مولى أمِّ سلمة: أنَّه سمع ابن عبَّاسٍ يقول: «رأى رسول الله ﷺ حماراً مَوسُومَ الوجه، فأنكَر ذلك، قال: فوالله لا أَسِمُهُ إلَّا أقصى شيءٍ من الوجه، وأمر بحماره فكُوِيَ في جاعِرَتَيه، فهو أوَّل من كوى الجاعرَتين»[2].

١٢٢٥- الخامس والثَّلاثون: عن أبي الوليد[3] سِماك بن الوليد الحنفي عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «مُطِرَ النَّاسُ على عهد النَّبيِّ ﷺ، فقال النَّبيُّ ﷺ: **أصبَح من النَّاس شاكرٌ، ومنهم كافرٌ. قالوا: هذه رحمة الله، وقال بعضهم: لقد صدَق نوءُ كذا وكذا.**/ قال: فنزَلت هذه الآية: ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ حتَّى بلغ: ﴿وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧٥-٨٢]»[4]. [ص: ٢٣٣/أ]

١٢٢٦- السَّادس والثَّلاثون: عن أبي زُمَيلٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيانَ ولا يقاعِدونه، فقال للنَّبيِّ ﷺ: يا نبيَّ الله؛ ثلاثٌ أعطِنيهنَّ، قال: **نعم**. قال: عندي أحسنُ العرب وأجمَلُه: أمُّ حبيبة[5] بنت أبي سفيانَ، أُزوِّجكها؟ قال: **نعم**. قال: ومعاويةُ تجعَله كاتباً بين يديك؟ قال: **نعم**. قال: وتؤمِّرني حتَّى أقاتل الكفَّار كما كنت أقاتل المسلمين؟ قال: **نعم**.

(١) مسلم (١١٣٣) من طريق حاجب بن عمر ومعاوية بن عمرو عنه به.

(٢) أخرجه مسلم (٢١١٨) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن ناعم به.

(٣) لم أجد من كناه بهذه الكنية وإنما هو أبو زميل كما في نسختنا من مسلم وكما كناه الحميدي فيما يأتي.

(٤) أخرجه مسلم (٧٣) من طريق عكرمة بن عمار عن أبي زميل به.

(٥) تحرف في (ابن الصلاح) إلى: (أم معاوية).

قال أبو زُميل: لو لا أنَّه طلب ذلك من النَّبيِّ ﷺ ما أعطاه ذلك؛ لأنَّه لم يكن يُسأَلُ شيئاً إلَّا قال: نعم»(١).

قال لنا بعض الحفَّاظ: هذا الحديث وَهِمَ فيه بعض الرُّواة لأنَّه لا خلاف بين اثنين من أهل المعرفة بالأخبار أنَّ النَّبيَّ ﷺ تزوَّج أمَّ حبيبة قبل الفتح بدهرٍ وهي بأرض الحبشة، وأبوها كافرٌ يومئذٍ، وفي هذا نظرٌ(٢).

١٢٢٧- السَّابع والثَّلاثون: عن أبي زُمَيل عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كان المشركون يقولون: لبيك لا شريك لك -فيقول رسول الله ﷺ: **ويلَكم قَدْ قَدْ**.- إلَّا شريكاً هو لك، تملكه وما ملَك، يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت»(٣).

١٢٢٨- الثَّامن والثَّلاثون: عن سعيد بن الحويرث عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ خرَج من الخلاء فأُتِيَ بطعامٍ، فذُكِر له الوضوءُ، فقال: «**أريد أن أصلِّي فأتوضَّأَ!**»(٤).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٠١) من طريق عكرمة عن أبي زميل به.

(٢) كأنه يعني ابن حزم، قال النووي: وأنكر الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله هذا على ابن حزم، وبالغ في الشناعة عليه، قال: وهذا القول من جَسارَته! فإنه كان هَجوماً على تخطئة الأئمة الكبارِ، وإطلاقِ اللسان فيهم. قال: ولا نعلم أحداً من أئمةِ الحديث نَسب عكرمةَ ابن عمار إلى وضع الحديث! وقد وثقه وكيع ويحيى بن معين وغيرهما، وكان مستجابَ الدعوة، قال: وما توهمه ابن حزم من منافاة هذا الحديث لتقدُّم زواجها غلطٌ منه وغفلةٌ؛ لأنه يحتمل أنّه سأله تجديدَ عقد النكاح تطييباً لقلبه لأنّه كان ربما يرى عليها غضاضةً من رياسته ونسبه أن تُزَوّج بنته بغيرِ رضاهُ.. قال النووي: أراد بقوله نعم؛ أنَّ مقصودَك يحصل وإن لم يكن بحقيقة عقد والله أعلم. «شرح مسلم» ١٦/٦٤.

(٣) أخرجه مسلم (١١٨٥) من طريق عكرمة بن عمار عنه به.

(٤) أخرجه مسلم (٣٧٤) من طريق حماد عن عمرو بن دينار عنه به.

وفي حديث سفيان بن عيينة عن عمرو: أنَّه ﷺ قال: «**لِمَ، أُصَلِّي فأتوضَّأ!**»(١).

[ش: ٢٣٦/ب] وفي حديث محمَّد بن مسلم الطَّائفي عن عمرو بن دينار بمعناه(٢)./

وفي حديث ابن جريج عن سعيد بن الحويرث: «أنَّه ﷺ قضى حاجته من الخلاء، فقُرِّبَ إليه طعامٌ، فأكل ولم يمسَّ ماءً». قال: وزادني عمرو عن سعيد ابن الحويرث: أنَّه ﷺ قيل له: «إنَّك لم تتوضَّأ. قال: **ما أردت صلاةً فأتوضَّأ**»(٣).

١٢٢٩- التَّاسع والثَّلاثون: عن عبد الرَّحمن بن وَعْلةَ المصري عن عبد الله ابن عبَّاسٍ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إذا دُبِغَ الإهابُ فقد طَهُرَ**»(٤).

وفي حديث أبي الخير مَرثد بن عبد الله اليَزَني أنَّه قال: رأيت على ابنِ وَعلةَ السَّبائي فرواً، فمَسِسْتُهُ، فقال: ما لك تمَسُّه؟ قال: سألت عبد الله بن عبَّاسٍ، قلت له: إنَّا نكون بالمغرب ومعنا البَربَر والمجوس، نؤتى بالكبش قد ذبحُوه ونحن لا نأكلُ ذبائحَهم، ويأتون بالسِّقاء يجعلون فيه الوَدَك، فقال ابن عبَّاسٍ: «قد سألنا رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال: **دباغُه طَهورُه**»(٥).

١٢٣٠- الأربعون: عن عبد الرَّحمن بن وَعلةَ المصري عن ابنِ عبَّاسٍ: «أنَّ [ص: ٢٣٣/ب] رجلاً أهدى لرسول الله راوية خمرٍ،/ فقال له رسول الله ﷺ: **هل علِمتَ أنَّ الله قد حرَّمها؟** قال: لا، فسارَّ إنساناً، فقال له رسول الله ﷺ: **بِمَ سارَرته؟** فقال:

---

(١) مسلم (٣٧٤) عن ابن أبي شيبة عن ابن عيينة عن عمرو به، وفيه: (**أَأُصَلِّي**).

(٢) مسلم (٣٧٤) عن يحيى النيسابوري عنه به.

(٣) مسلم (٣٧٤) من طريق أبي عاصم عن ابن جريج به.

(٤) أخرجه مسلم (٣٦٦) من طريق زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن وعلة به.

(٥) أخرجه مسلم (٣٦٦) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير به.

أمرتُه ببَيعِها، فقال: إنَّ الَّذي حرَّم شُرْبَها حرَّم بيعَها. ففتَح المزادة[١] حتَّى ذهب ما فيها»[٢].

١٢٣١- الحادي والأربعون: عن أبي عثمان النَّهدي عن ابنِ عبَّاسٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**أهونُ أهل النَّار عذاباً أبو طالبٍ، وهو مُنْتَعِلٌ بنعلين من نار يغلي منهما دماغُه**»[٣].

وليس لأبي عثمان النَّهدي عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيح» غيرُ هذا.

١٢٣٢- الثَّاني والأربعون: عن موسى بن سَلَمة بن المُحَبَّق الهُذَلي قال: انطلقت أنا وسنان ابن سَلَمَةَ معتمرين، قال: وانطلق سنان معه ببدنةٍ يسوقها، فأَزْحَفَت[٤] عليه في الطَّريق، فَعَيَّ[٥] بشأنها إن هي أُبْدِعَت[٦] كيف يأتي لها، فقال: لئن قدِمت البلد لأستَحفِينَّ عن ذاك[٧].

قال: فأصحبت[٨]، فلمَّا نزَلنا البطحاء[٩] قال: انطلق إلى ابن عبَّاسٍ نتحدَّثْ إليه، قال: فذكر له شأن بدنته، فقال: «على الخبير سقَطتَ، بعَث رسولُ الله

---

(١) **المَزاد**: جلدٌ مخروز على هيئته لحمل الماء وحفظِه كالقِربة والراوية.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٧٩) من طريق زيد بن أسلم ويحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن وعلة به.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٢) من طريق ثابت عن أبي عثمان النهدي به.

(٤) **أُزحِفت النَّاقةُ**: إذا قلَصَت من الإعياء، يقال: زحفت البعير وأزحفه السير.

(٥) **عيَّ بالشيء وعَيِيَ**: إذا تحيَّر فيه فلم يدرِ كيف المخرجُ منه.

(٦) **أبدَعَت الناقةُ**: أي ظَلَعت وكَلَّت فلم تنهض، والظَّلَع للإبل كالغَمْز للدواب والعَرَج للإنسان.

(٧) **لأستَحفِينَّ عن ذاك**: أي؛ لأستَقصيَنَّ في السؤال عنه، ومن ذلك الحَفِيُّ بالشيء المعتني به القاصدُ إلى البحث عنه.

(٨) **أصحَبَتِ الناقةُ** وأصحبَ الرجلُ: إذا انقادا. وفي نسختنا من مسلم: (فأضحيت).

(٩) **البَطْحاء والبَطيحة**: كلُّ مكانٍ منفسح متَّسع، ثم سُمِّي به مواضعُ، والأصل ذلك.

ﷺ سِتَّ عشرةَ بدنةً مع رجلٍ وأمَّرَه فيها، قال: فمَضى ثمَّ رجَع، فقال: يا رسول الله، كيف أصنَع بما أُبْدِعَ عليَّ منها؟ قال: **انحرها، ثمَّ اصبُغ نعلها في دمها، ثمَّ اجعله على صفحَتها**[1]**، ولا تأكل منها أنت ولا أحدٌ من أهل رُفقَتك**»[2]./ [ش: ٢٣٧/أ]

١٢٣٣- الثَّالث والأربعون: عن موسى بن سلمة قال: سألت ابن عبَّاسٍ: كيف أصلِّي إذا كنتُ بمكَّة إذا لَم أُصَلِّ مع الإمام؟ قال: «ركعتين، سنَّةَ أبي القاسم ﷺ»[3].

١٢٣٤- الرَّابع والأربعون: عن أبي حسَّان الأعرج عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «صلَّى النَّبيُّ ﷺ الظُّهر بذي الحليفة، ثمَّ دعا بناقته فأشعرها[4] في صفحة سنامها الأيمن، وسَلَت الدَّم عنها وقَلَّدها نعلين[5]، ثمَّ ركب راحلته، فلمَّا استوَت به على البيداء أهلَّ بالحجِّ»[6].

١٢٣٥- الخامس والأربعون: عن بكر بن عبد الله المُزَنِي قال: كنت جالساً مع ابن عبَّاسٍ عند الكعبة، فأتاه أعرابيٌّ، فقال: ما لي أُرى بني عمّكم يسقون العسل واللَّبن وأنتم تَسقون النَّبيذ، أَمِن حاجةٍ بكم، أَم مِن بُخلٍ؟! قال ابن عبَّاسٍ: الحمد لله ما بنا حاجةٌ ولا بُخلٌ، «قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ على راحلته، وخلفَه أسامةُ، فاستسقى، فأتيناه بإناءٍ من نبيذٍ فشرِب وسقى فضلَه أسامةَ، وقال:

---

(١) **اصبُغ نعلها في دمها:** أي؛ اغمِسْه فيه وأَلْطِخْهُ به، ثم اجعله على صفحتِها ليكون ذلك علامةً يعرفُها بها الناظرُ أنّها هديٌ.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٢٥) من طريق أبي التيّاح الضبعي عنه به.

(٣) أخرجه مسلم (٦٨٨) من طريق قتادة عنه به.

(٤) **إشْعارُ الهَدْيِ:** أن يُحزَّ سنامُه حتى يسيلَ الدم ليُعلمَ أنّها هدي.

(٥) **وقَلَّدها نعلين:** أي؛ يعلِّقَ عليها علامةً لذلك أيضاً.

(٦) أخرجه مسلم (١٢٤٣) من طريق قتادة عن أبي حسان به.

أحسنتُم وأجملتُم، كذا فاصنعوا! فلا نريد نغيِّرُ ما أمَر به رسولُ الله ﷺ»(١).

١٢٣٦- السَّادس والأربعون: عن ميمونَ بن مهران عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن كلِّ ذي نابٍ من السِّباع، وعن كلِّ ذي مِخْلَبٍ(٢) من الطَّير»(٣).

وليس لميمون بن مهران عن ابنِ عبَّاسٍ في «الصَّحيح» غيرُه.

١٢٣٧- السَّابع والأربعون: عن مسلم القُرِّي -وقُرّ: بطنٌ من عبد القيس- عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «أهلَّ النَّبيُّ ﷺ بعمرةٍ، وأهلَّ أصحابُه بحجٍّ،/ فلم يَحِلَّ النَّبيُّ ﷺ ولا من ساق الهدي من أصحابه، وحَلَّ بقيَّتهم، وكان طلحةُ بن عُبيد الله فيمن ساق الهدي، فلم يَحِلَّ»(٤). [ص: ٢٣٤/أ]

وفي رواية محمَّد بن جعفرٍ غندرٍ عن شعبَةَ: «فكان ممَّن لم يكن معه الهدي طلحةُ بن عُبيد الله، ورجلٌ آخر، فأحلَّا»(٥).

١٢٣٨- الثَّامن والأربعون: عن يحيى بن عُبيد البهراني النَّخَعي قال: سأل قومٌ ابنَ عبَّاسٍ عن بيع الخمر وشرائها والتِّجارة فيها، فقال: أمسلمون أنتم؟ قالوا: نعم، قال: فإنَّه لا يصلُح بيعُها ولا شراؤُها ولا التِّجارةُ فيها./ قال: فسألوه عن النَّبيذ، فقال: «خرَج رسولُ الله ﷺ في سَفَرٍ، ثمَّ رجَع وقد نبذ ناسٌ من أصحابه في حناتمَ ونقيرٍ(٦) ودُبَّاءٍ، فأمَر به فأُهرِيقَ، ثمَّ أمَر بسِقاءٍ فجُعِلَ فيه زبيبٌ [ش: ٢٣٧/ب]

---

(١) أخرجه مسلم (١٣١٦) من طريق حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني به.

(٢) المِخلَب للطائر، وللسِّباع الظُّفُر؛ لأنها تخلُبُ به، والخَلْب: الشقُّ والقطع.

(٣) أخرجه مسلم (١٩٣٤) من طريق الحكم عن ميمون بن مهران به.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٣٩) من طريق شعبة -رواية معاذ بن معاذ عنه- عن مسلم القُرِّي به.

(٥) مسلم (١٢٣٩) عن محمد بن بشار عنه به.

(٦) النَّقير: أصل النَّخلة يُنقَرُ جوفُها، حتى يصيرَ كالآنية ثم يُنبَذ فيها.

وماءٌ، فجُعِلَ من اللَّيل، فأصبَح فشرِب منه يومَه ذلك، وليلتَه المستقبلةَ، ومن الغد حتَّى أمسى، فشرِب وسقى، فلمَّا أصبح أمر بما بقي منه فأُهرِيقَ»[١].

وفي حديث معاذ العنبري عن شعبَةَ: «كان رسول الله ﷺ يُنْبَذُ له أوَّل اللَّيل فيشربه إذا أصبح يومَه ذلك، واللَّيلةَ الَّتي تجيء، والغدَ، واللَّيلةَ الأخرى، والغدَ إلى العصر، فإن بقي شيءٌ سقاه الخادم، أو أمر به فَصُبَّ»[٢].

وفي حديث غندرٍ عنه: «كان رسولُ الله ﷺ يُنْتَبَذُ له في سقاءٍ، قال شعبة: من ليلة الإثنين، فيشرَبه يوم الإثنين، والثَّلاثاءِ إلى العصر، فإن فضلَ منه شيءٌ سقاه الخادمَ أو صَبَّه»[٣].

وفي حديث الأعمشِ عن يحيى بن عُبيدٍ: «كان رسول الله ﷺ يُنْقَعُ له الزَّبيب، فيشرَبه اليوم والغد، وبعد الغد إلى مساء الثَّالثة، ثمَّ أمر به فيُسقَى أو يُهراقُ»[٤].

١٢٣٩- التَّاسع والأربعون: عن أبي حمزة عمران بن أبي عطاء عن ابنِ عبَّاسٍ قال: «كنت ألعب مع الصِّبيان، فجاء رسولُ الله ﷺ فتواريت خلف بابٍ، قال: فجاء فَحَطَأَنِي حطْأَةً[٥]، وقال: **اذهب وادعُ لي معاويةَ**. قال: فجئت فقلت: هو يأكل، قال: ثمَّ قال لي: **اذهب فادعُ لي معاويةَ**. قال: فجئت فقلت: هو

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٠٤) من طريق عُبيد الله عن زيد عن يحيى أبي عمر النخعي به.

(٢) مسلم (٢٠٠٤) عن عُبيد الله بن معاذ العنبري عن أبيه به.

(٣) مسلم (٢٠٠٤) عن محمد بن بشار عن محمد بن جعفر به.

(٤) مسلم (٢٠٠٤) من طريق أبي معاوية وجرير عن الأعمش به.

(٥) **حطَأني حَطْأَةً**: بالهمز، وفي رواية: حَطْوة، والحَطْو تحريك الشيء كالمزَعزِع، ومنهم من قال: لا تكون الحَطْأة إلا ضربةً بالكف بين الكتفين، والحطأ الدَّفع، ويقال حطأَتِ القِدرُ بزبَدها: إذا رفعتْه وألقَتْه.

يأكل، فقال: لا أشبَع الله بطنَه».

قال محمَّد بن المثنَّى: قلت لأميَّة بن خالد: ما حَطَأَنِي؟ قال: قفدني[1] قفدةً[2].

جعل مسلم بن الحجَّاج رحمة الله عليه هذا الحديث في معاويةَ رحمة الله عليه من فضائله؛ لأنَّه أخرَج متَّصلاً به الأحاديث في دعائه ﷺ لمن سبَّه، من رواية أبي هريرةَ وجابرٍ وأنسٍ، وهذا لفظُ حديث أبي هريرةَ -وسائر الأحاديث متقاربة المعنى-: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«اللَّهمَّ إنَّما محمَّد بَشَرٌ، يغضب كما يغضَب البَشَرُ، وإنِّي قد اتَّخذت عهداً لن تُخْلِفَنِيهِ، فأيُّما مؤمن آذيته أو سبَبْتُهُ أو جلدته، فاجعلها له كفَّارةً وقُربةً تُقَرِّبُهُ بها إليك يومَ القيامة»**./[3] [ش: ٢٣٨/أ]

آخر ما في الصَّحيحين من المتون المأثورة عن ابنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما
وعن ذريته الطيبين الطاهرين

---

(١) والقَفْدُ نحوه إلا أنّه بالهواء، رُسْغ الكف إلى الجانب الوحشيِّ من الإنسان، والجانب الوحشي الذي فيه الخِنصر، والإنسيُّ الذي فيه الإبهام، ورسغ الكف ملتقى الكف والذراع، وهو الموضع الذي ينثني بين الكفِّ والذراع، فكأنَّ القَفْد على هذا ضَربٌ إلى اليمين باليد اليمنى.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٠٤) عن ابن بشار ومحمد بن المثنى عن أمية بن خالد عن شعبة عن أبي حمزة به.

(٣) يستدرك عليه حديث ابن عباس من ر واية سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لماعز بن مالك: أحقٌّ ما بلغني عنك؟! قال: وما بلغك عني؟ قال: بلغني أنك وقعت بجارية آل فلان؟ قال: نعم. قال: فشهد أربع شهادات، ثم أمر به فرجم. انظر مسلم (١٩٦٣)، وقد نبَّه على ذلك ابن الأثير في «جامعه» ٥٢٦/٣.

وصلى الله على نبيه محمد وعلى آله وسلم(١)

---

(١) في نسخة (أبي شجاع): (آخر الجزء الثالث والعشرين من خط الحميدي يتلوه إن شاء الله عَزَّوَجَلَّ مسند أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما في المجلد الثاني ولله الحمد).

صورة طبقة السماع في الأصل المنقول منه هذه النسخة:

قرأت جميعَ ما في هذا المجلد -وهو الأول من كتاب «الجمع بين الصحيحين» تأليفَ الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن نصر الحميدي- على الشيخ الأجلِّ الصالحِ الثقةِ أبي شجاع محمد بن أبي محمد بن أبي المعالي بن المقرون، بحق سماعه من الشيخ أبي إسحاقَ إبراهيم بن محمد بن نبهان الغنوي الرقيّ، بروايته عن الحميدي المصنف. فسمع ذلك أجمع أخي أبو المعالي، والجمال أبو محمد عبد الله بن كمال الدين أبي البركات عبد الرحمن ابن محمد بن سعيد الأنباري النحوي، وزينُ الدين أبو جعفر محمد بن أبي العباس أحمد بن علي بن أحمد، وأبو القاسم موهوب بن سعيد بن المبارك بن أحمد الحمامي المعروف جده بأبي بكر الجمال، والشيخ يوسف بن علي ابن مذكور مستسقي الماء بجامع القصر الشريف، وأبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الملك... الحرعي.

وصح للجماعة المذكورين سماعُ ذلك وثبت في مجالس آخرها يوم الاثنين سادس عشرين شوال من سنة تسع وثمانين وخمس مئة.

وسمع من أول هذا المجلد إلى آخره سوى المجلس الأخير عند البلاغ -وهو الحديث الثاني والستون عن القاسم ابن أبي بزة عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عباس: (ألمن قتل مؤمناً متعمداً من توبة)- الأجلّ العدلُ ضياء الدين أبو نصر أحمد بن صدقة بن نصر بن زهير، وذلك بالمسجد باللّوزية المعروف بمصلى الشيخ بمدينة السلام، وكانت القراءة من نسخة الشيخ المذكور.

وكتب محمد بن عبد الله بن محمد بن أحمد بن الجلال حامداً لله ومصلياً على رسوله محمد النبي وآله وسلم كثيراً.

هذا صحيح وكتب أبو شجاع محمد بن أبي محمد بن أبي المعالي بن المقرون والتاريخ.

(٧٧) مسنَد عبد الله بن عمرَ بن الخطَّاب رضي الله عنهما

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين

المتَّفقُ عليه من مسنَد

أبي عبد الرَّحمن عبد الله بن عمرَ بن الخطَّاب رضي الله عنهما

١٢٤٠- الحديثُ الأوَّل: عن سالمٍ وحمزةَ ابنَي عبدِ الله بن عمرَ -من رواية يونسَ عن الزُّهريِّ عنهما- عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا عَدوى**[1] **ولا طِيَرةَ**[2]**، وإنَّما الشُّؤمُ في ثلاثٍ: في الفَرَسِ والمرأةِ والدَّار**»[3]./ [ص: ٢٣٤/ب]

وغيرُ يونسَ بن يزيدَ لا يذكُر عن الزُّهريِّ فيه العَدوى والطِّيَرةَ، منهم: مالكُ ابن أنسٍ وسفيانُ بن عُيينةَ وإبراهيمُ بن سعدٍ وعُقَيلُ بنُ خالدٍ وعبدُ الرَّحمن بنُ

---

(١) لا عدوى: العَدوى؛ أن يكون ببعيرٍ جرَبٌ، أو بإنسان مرضٌ أو برص أو جُذام، فتتّقيَ مخالطتَه ومؤاكلتَه مخافةَ أن يعدُو ما به إليك، ويتعلّق بك منه أذى، فأبطَل الإسلامُ ما كانت الجاهلية تتوهَّمه، وقال عليه الصلاة والسلام: «لا عَدْوَى».

(٢) الطِّيَرة: ما يُتشاءَمُ به ويُخافُ عاقبتُه، ورجلٌ مشؤومٌ؛ أي: يُخاف عاقبَةُ شرِّه، ﴿وَأَصْحَبُ الْمَشْئَمَةِ﴾: همُ الذين سُلك بهم طريقُ الشّقاء، وقوله عليه السلام: «إن كان الشُّؤمُ ففي الدَّار والفرس والمرأة» أي: إن كان ما يُكرَه ويُخاف عاقبته ففي هذه الأصناف.

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٧٢)، ومسلم (٢٢٢٥) من طريق ابن وهب عن يونس به.

إسحاقَ وشُعيبُ بنُ أبي حمزةَ[١].

وأخرجاه من حديث محمَّدِ بن زيدِ بنِ عبد الله بن عمرَ عن جدِّه قال: «ذكروا الشُّؤمَ عند النَّبيِّ ﷺ، فقال: إنْ كان الشُّؤمُ ففي الدَّار والمرأةِ والفَرسِ»[٢].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُتبةَ بنِ مسلمٍ عن حمزةَ وحدَه عن أبيه: في المرأة والفرَس والمسكَن[٣].

وأخرج البخاريُّ من حديث عمرِو بنِ دينارٍ المكِّيِّ قال: كان ها هنا رجلٌ اسمُه نَوَّاس، وكان عنده إبلٌ هِيمٌ[٤]، فذهب ابنُ عمرَ فاشترى تلك الإبلَ من شَريكٍ له، فجاء إليه شريكُه فقال: بِعنَا تلك الإبِلَ، قال: مِمَّن؟ قال: من شيخٍ كذا وكذا، قال: ويحك! ذاك والله ابنُ عمرَ، فجاءه فقال: إنَّ شريكي باعَك إبِلاً هِيماً ولم يُعَرِّفْك، قال: فاسْتَقْها[٥]، فلمَّا ذهب ليستاقَها قال: دعْها، «رضينا بقضاءِ رسول الله ﷺ، لا عدوَى»[٦].

١٢٤١- الثَّاني: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ -وهو عند مسلمٍ عن سالمٍ وعبدِ الله عن أبيهما عبدِ الله بن عمرَ- أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن جاءَ

---

(١) رواية مالك؛ أخرجها البخاري (٥٠٩٣) ومسلم (٢٢٢٥)، ورواية ابن عيينة؛ أخرجها البخاري (٢٨٥٨)، ومسلم (٢٢٢٥)، ورواية إبراهيم بن سعيد وعقيل بن خالد وعبد الرحمن وشعيب؛ أخرجها مسلم (٢٢٢٥).

(٢) البخاري (٥٠٩٤)، ومسلم (٢٢٢٥) من طريق عمر بن محمد بن زيد عن أبيه به.

(٣) مسلم (٢٢٢٥) من طريق سليمان بن بلال عن عتبة بن مسلم به.

(٤) **الإبِل الهِيمُ**: هي التي يصيبها داءٌ، يقال له الهُيامُ، يُكسبُها العطشَ فلا ترْوَى من الماء، وربما أدَّاها ذلك إلى الموت، الواحد أهيَم وهَيْمان.

(٥) **يستاقها**: يسُوقُها ويردُّها.

(٦) البخاري (٢٠٩٩) من طريق سفيان عن عمرو بن دينار به.

منكمُ الجُمعةَ فليَغتسِلْ»(١)./ [ق: ١/ب]

وأخرَجه البخاريُّ من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا جاء أحدُكمُ الجُمعةَ فلْيَغتسِل»(٢).

وأخرَجه مسلمٌ من حديث اللَّيثِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ أنَّه سمِع رسولَ الله ﷺ يقول: «إذا أراد أحدُكم أن يأتيَ الجُمعةَ فليَغتسِلْ»(٣).

١٢٤٢- الثَّالث: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ وأبي بكرِ بن سليمانَ بن أبي حَثْمَةَ عن ابن عمرَ قال: «صلَّى بنا(٤) رسول الله ﷺ العشاءَ في آخر حياتِه، فلمَّا سلَّم قام فقال: **أرأيتَكُمْ ليلَتكُم هذه، فإنَّ رأسَ مئةِ سنةٍ منها لا يبقَى ممَّن هو على ظَهرِ الأرضِ أحدٌ**»(٥).

١٢٤٣- الرَّابع: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ، وعند مسلمٍ فيه عن الزُّهريِّ عن سالمٍ وحُميدِ بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ، وعن عمرٍو عن طاوُسٍ بمعناه، جميعاً عن ابن عمرَ قال: «قام رجلٌ فقال: يا رسولَ الله؛ كيف صلاةُ اللَّيلِ؟ قال رسول الله ﷺ: **صلاةُ اللَّيلِ مَثْنى مَثْنى، فإذا خِفتَ الصُّبحَ فأوتِر بواحدةٍ**»(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (٨٩٤)، ومسلم (٨٤٤) من طرُقٍ عن الزهري به.

(٢) البخاري (٨٧٧).

(٣) مسلم (٨٤٤).

(٤) في (ابن الصلاح): (لنا).

(٥) أخرجه البخاري (١١٦) و(٦٠١)، ومسلم (٢٥٣٧) من طريق معمر وشعيب وعبد الرحمن عنه به.

(٦) رواية الزهري عن سالم وحده؛ أخرجها البخاري (١١٣٧)، ومسلم (٧٤٩) من طريق شعيب وابن عيينة عنه، وروايته عن سالم وحميد؛ أخرجها مسلم (٧٤٩) من طريق عمرو ابن الحارث عنه، ورواية سفيان عن عمرو بن دينار؛ أخرجها مسلم (٧٤٩).

وهو عند البخاريِّ من حديثِ عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ بمعنًى هذا[1].

وعند البخاريِّ ومسلمٍ من حديث أنسِ بن سيرينَ قال: قلت لابن عمرَ: أرأيتَ الرَّكعتَين قبلَ صلاةِ الغَداة، أُطيلُ فيهما القراءةَ؟ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يصلِّي من اللَّيلِ مثْنى مثْنى، ويوترُ برَكعةٍ من آخرِ اللَّيل، ويصلِّي الرَّكعتَين قبلَ صلاةِ الغَداةِ وكأنَّ الأذانَ بأُذُنَيه». قال حمَّادٌ: أي: بسرعةٍ[2].

وعندهما من حديث عُبيد الله بنِ عبد الله بن عمرَ عن أبيه بمعناه[3].

ولهما من حديث مالكٍ عن نافعٍ وعبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ نحوَه بمعناه، زاد البخاريُّ فيه عن نافعٍ/: أنَّ عبدَ الله بن عمرَ كان يسلِّمُ بين الرَّكعتينِ/ في الوترِ حتَّى يأمرَ ببعضِ حاجَتِه[4]. [ص: ٢٣٥/أ] [ق: ٢/أ]

ولهما من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «اجعلوا آخرَ صلاتِكُم باللَّيلِ وِتراً»[5].

ومن حديث القاسمِ بن محمَّد عن عبد الله بن عمرَ كذلك، وفيه: «فإذا أردتَ أن تنصرفَ فاركعْ رَكعةً تُوترُ لك ما صلَّيتَ». قال القاسم: ورأينا أُناساً منذ أدركْنا يوترونَ بثلاثٍ، وإنَّ كلاًّ لَواسِعٌ، أرجُو ألَّا يكونَ بشيءٍ منهُ بأسٌ[6].

ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ نحوُ حديثِ مالكٍ عنه[7].

---

(١) البخاري (٤٧٢) من طريق بشر بن المفضل عن عُبيد الله به.

(٢) البخاري (٩٩٥)، ومسلم (٧٤٩) من طريق حماد بن زيد وشعبة عن أنس بن سيرين به.

(٣) ذكره البخاري عقب حديث (٤٧٣)، ومسلم (٧٥٩) من طريق الوليد بن كثير عنه به.

(٤) البخاري (٩٩٠) عن عبد الله بن يوسف، ومسلم (٧٤٩) عن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٥) البخاري (٤٧٢) و(٩٩٨)، ومسلم (٧٥١) من طرق عن عُبيد الله به.

(٦) البخاري (٩٩٣) من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه به.

(٧) البخاري (٤٧٣) من طريق حماد عن أيوب به.

ولمسلمٍ من حديثِ ابن جُرَيجٍ عن نافع عن ابن عمرَ مسنداً: «**مَن صلَّى من اللَّيلِ فلْيَجعَلْ آخرَ صلاتِه وِتراً قبلَ الصُّبحِ**»[1].

وأغفَله أبو مسعودٍ فلم يذكُره في ترجمةِ ابن جُريجٍ فيما عندنا من كتابه.

ومن حديثِ اللَّيثِ عن نافعٍ نحوُه[2].

ومن حديث أبي مجلزٍ لاحقِ بن حُميدٍ قال: «سألتُ ابنَ عمرَ عن الوِتر فقال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: **ركعَةٌ من آخر اللَّيل**. قال: وسألتُ ابنَ عبَّاسٍ فقال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: **ركعَةٌ مِن آخرِ اللَّيل**»[3].

ومن حديثِ عبد الله بن شَقيق عن ابن عمرَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**بادِروا الصُّبحَ بالوِترِ**»[4].

ومن حديثِ عُقبةَ بنِ حُريثٍ عن ابن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**صلاةُ اللَّيلِ مَثْنى مَثْنى، فإذا رأيتَ الصُّبحَ مُدْرِكَكَ فأَوتِر بواحدةٍ**». قيل لابن عمرَ: ما مَثْنى مَثْنى؟ قال: تسلِّمُ في كلِّ ركعتَين[5].

١٢٤٤- الخامس: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيهِ عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «**إنَّ بلالاً يؤذِّنُ بليلٍ، فكُلوا واشرَبوا حتَّى تسمَعُوا أذانَ ابنِ أمِّ مكتومٍ**»[6].

زاد في رواية عبدِ العزيزِ بن أبي سلمَةَ عن ابن شهاب عن سالمٍ عنه: وكان ابنُ أمِّ مكتومٍ رجلاً أعمى، لا يؤذِّنُ حتَّى يقولَ له النَّاسُ: أصبحتَ[7]./ [ق: ٢/ب]

---

(١) مسلم (٧٥١) من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج به.

(٢) مسلم (٧٥١) عن قتيبة وابن رمح عنه به.

(٣) مسلم (٧٥٣) من طريق قتادة وأبي التياح عنه به.

(٤) مسلم (٧٥٠) من طريق عاصم الأحول عنه به.

(٥) مسلم (٧٤٩) من طريق شعبة عنه به.

(٦) أخرجه البخاري (٦١٧)، ومسلم (١٠٩٢) من طريق مالك والليث ويونس عنه به.

(٧) البخاري (٢٦٥٦).

وفي حديث مالكٍ عن الزُّهريِّ نحوُه، وفيه: لا ينادي حتَّى يُقالَ له: أصبحتَ أصبحتَ[١].

وأخرجاه من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عنه قال: «كان للنَّبيِّ ﷺ مؤذِّنان». وأنَّهُ قال: «إنَّ بلالاً يؤذِّن بليلٍ...». وذكر نحوَه[٢].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث عبدِ العزيز بن مسلمٍ القَسمَليِّ عن عبدِ الله بن دينار عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ بلالاً يؤذِّنُ بليلٍ...». نحوَه[٣].

ومن حديث مالكٍ عن عبدِ الله بن دينارٍ بنحوِ ذلك[٤].

١٢٤٥- السَّادس: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه قال: «كان رسولُ الله ﷺ إذا قام إلى الصَّلاةِ رفع يديه حتَّى يكونا بحَذْوِ مَنكِبَيه ثمَّ يكبِّرُ، فإذا أراد أن يركَع فعَل مثلَ ذلك، وإذا رفَع رأسَه من الرُّكوعِ فعَل مثل ذلك، ولا يفعلُه حين يرفَعُ رأسَه من السُّجودِ»[٥].

وفي حديث مالكٍ عن الزهريِّ: «وإذا رفَع رأسَه من الرُّكوعِ رفعَهما كذلك

---

(١) البخاري (٦١٧).

(٢) البخاري (٦٢٢)، ومسلم (١٠٩٢) من طريق ابن نمير عن عُبيد الله بن عمرَ به.

(٣) البخاري (٧٢٤٨) عن موسى بن إسماعيل عنه به.

(٤) البخاري (٦٢٠) عن عبد الله التنيسي عنه به.

(٥) أخرجه البخاري (٧٣٤)، ومسلم (٣٩٠) من طريق يونس وابن جريج وعقيل وابن عيينة عنه به.

السُّجود: التّطامُن والتَّذلُّل، وتقع السَّجدة على الفَعلة الواحدة من السُّجود، وعلى الركعة أيضاً؛ لأنَّ فيها تذللاً وتطامُناً، وفي الحديث: «أنه ﷺ كان يصلِّي سجدتَين خفيفتَين إذا طلَع الفجرُ»، أي: ركعتَين، «وكان إذا صلى الجمُعة انصرف فسجد سجدتين في بيته»، أي: ركَع ركعَتين.

أيضاً، وقال: سَمِعَ الله لمن حَمِدَه، ربَّنا ولك الحمْدُ»[١]./ [ص: ٢٣٥/ب]

وفي حديث شُعيبٍ نحوُه، وقال: «ولا يفعَلُ ذلك حينَ يسجدُ ولا حينَ يرفَعُ من السُّجودِ»[٢].

وأخرَجه البخاريُّ من حديثِ عُبيد الله بن عمرَ بنِ حفصِ بنِ عاصمٍ، عن نافعٍ: «أنَّ ابن عمرَ كان إذا دخَل الصَّلاةَ كبَّر ورفَع يديه، وإذا ركَع رفَع يديه، وإذا قال: سَمِع الله لمن حمِدَه رفَع، وإذا قام إلى الرَّكعتَين رفَع يدَيه ورفَع ذلك ابنُ عمرَ إلى النَّبيِّ ﷺ»[٣].

قال البخاريُّ: ورواه حَمَّادُ بن سلمةَ عن أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ، قال: ورواه ابنُ طَهمانَ عن أيُّوبَ وموسى بنِ عقْبةَ مختصراً./ [ق: ٣/أ]

١٢٤٦- السَّابع: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كلُّكم راعٍ ومسؤولٌ عن رعيَّته، فالإمامُ راعٍ ومسؤولٌ عن رعيَّته، والرَّجلُ في أهلِهِ راعٍ وهو مسؤولٌ عن رعيَّته، والمرأةُ في بيت زوجِها راعيةٌ وهيَ مسؤولةٌ عن رعيَّتها، والخادمُ في مالِ سيِّده راعٍ وهو مسؤولٌ عن رعيَّته». قال: فسمعتُ هؤلاءِ من النَّبيِّ ﷺ، وأحسَبُ النَّبيَّ ﷺ قال: «والرَّجلُ في مالِ أبيه راعٍ ومسؤولٌ عن رعيَّته، فكلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيَّته»[٤].

وأخرجاه من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحوِه إلَّا قولَه:

---

(١) البخاري (٧٣٥) عن عبد الله بن مسلمة عنه به.

(٢) البخاري (٧٣٨) عن أبي اليمان عنه به.

(٣) البخاري (٧٣٩) من طريق عبد الأعلى عن عُبيد الله بن عمرَ به.

(٤) أخرجه البخاري (٨٩٣) و(٢٤٠٩) و(٢٥٥٨)، ومسلم (١٨٢٩) من طريق يونس وشعيب عنه به.

«والرَّجلُ راعٍ في مال أبيهِ ومسؤولٌ عن رعيَّته» فليس إلَّا عندَ الزُّهريِّ[١].

وأخرجاه من حديثِ أيُّوبَ السَّختيانيِّ عن نافعٍ بنحوه[٢]، وفي روايةِ أبي النُّعمانِ عن حمَّاد بن زيد عن أيُّوبَ: «والعبدُ راعٍ على مالِ سيِّده وهو مسؤولٌ...»[٣].

وأخرَجه البخاريُّ من حديثِ موسى بن عقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «كلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيَّته، فالأميرُ راعٍ، والرَّجلُ راعٍ على أهلِ بيته، والمرأةُ راعيةٌ على بيتِ زوجِها ووَلدِه، فكلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيَّته»[٤]. وليس فيه: «العبدُ على مالِ سيِّده»، وقد ذكَره أبو مسعودٍ.

وأخرَجه البخاريُّ أيضاً من حديث مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَلَا كلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيَّتِه، الأميرُ الَّذي على النَّاسِ، والرَّجلُ على أهل بيتِه، وهو مسؤولٌ عن رعيَّته، والمرأةُ راعيةٌ على أهلِ بيت زوجِها وولدِه، وهي مسؤولةٌ عنهم، وعبْدُ الرَّجلِ راعٍ على مالِ سيِّده، وهو مسؤولٌ عنه، أَلَا كلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيَّته»[٥]./ [ق: ٣/ب]

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ اللَّيثِ عن نافعٍ، ومن حديثِ الضَّحَّاكِ بن عثمانَ عن نافعٍ، ومن حديث أسامةَ بن زيدٍ عن نافع بنحو حديثِ عُبيد الله عن نافعٍ، ومنهم من قال: «الأميرُ على النَّاس راعٍ»[٦]./ [ص: ٢٣٦/أ]

---

(١) البخاري (٢٥٥٤)، ومسلم (١٨٢٩) من طريق يحيى القطان ومحمد بن بشر وابن نمير وخالد عنه به.

(٢) مسلم (١٨٢٩) من طريق حماد بن زيد وابن علية كلاهما عن أيوب به.

(٣) البخاري (٥١٨٨).

(٤) البخاري (٥٢٠٠) من طريق ابن المبارك عن موسى بن عقبة به.

(٥) البخاري (٧١٣٨) عن ابن أبي أويس عنه به.

(٦) مسلم (١٨٢٩)، والطرف الذي ذكره في رواية الليث عن نافع.

ومن حديثِ بُسرِ بن سعيدٍ عن ابن عمرَ بهذا المعنى، كذا قال مسلم[١]، وبيَّن أبو مسعودٍ لفظَ حديث بُسرٍ عن ابن عمرَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**كلٌّ مُسترعى مسؤولٌ عمَّنِ استُرعيَ، حتَّى إنَّ الرَّجلَ ليُسأَلُ عن زوجتِه وولدِه وعبدِه**».

١٢٤٧- الثَّامن: عن ابن شهابٍ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: «سمعتُ رسولَ الله ﷺ يُهِلُّ مُلَبِّداً[٢]: **لبَّيكَ اللهمَّ لبَّيك، لا شريكَ لكَ لبَّيك، إنَّ الحمدَ والنِّعمةَ لك والملكَ، لا شريكَ لك**». لا يزيدُ على هذه الكلماتِ[٣].

زاد في حديث حرملةَ: وإنَّ عبدَ الله بن عمرَ كان يقول: «كانَ رسول الله ﷺ يركَع بِذِي الحُليفةِ رَكعتَين، ثمَّ إذا استَوت به النَّاقةُ قائمةً عندَ مسجدِ ذي الحُليفةِ أهَلَّ بهؤلاءِ الكلمات»، وكان عبدُ الله ابن عمرَ يقول: «كان عمرُ بن الخطَّابِ يُهِلُّ بإهلالِ رسول الله ﷺ من هؤلاء الكلمات، ويقول: **لبَّيكَ اللهمَّ لبَّيك، لبَّيك وسعدَيك، والخيرُ في يدَيك، لبَّيكَ والرَّغْباءُ إليكَ والعملُ**»[٤]./ [ق: ٤/أ]

وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ مسنداً بنحوِه مع الزِّيادة[٥].

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «تلقَّفْتُ التَّلبيةَ من رسولِ الله ﷺ...»، فذكَر نحوَه مع الزِّيادة[٦].

---

(١) مسلم (١٨٢٩) من طريق بكير بن الأشج عن بسر بن سعيد به.

(٢) لبَّد الرّجلُ رأسَه يلبِّده: أي؛ جعل فيه شيئاً من الصَّمغِ المحلول ليتلبَّد الشعرُ، والفاعلُ ذلك برأسه ملبِّدٌ.

(٣) أخرجه البخاري (٥٩١٥) من طريق ابن المبارك عن يونس عنه به.

(٤) أخرجه مسلم (١١٨٤) عن حرملة بن يحيى عن ابن وهب عن يونس به.

(٥) البخاري (١٥٤٩) عن التنيسي، ومسلم (١١٨٤) عن يحيى التميمي، كلاهما عن مالك به.

(٦) مسلم (١١٨٤) من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله بن عمرَ به.

ومن حديثِ موسى بنِ عُقبةَ عن سالمٍ ونافعٍ وحمزةَ بن عبد الله بن عمرَ عن عبد الله بن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا استَوتْ به راحلَتُه قائمةً عند مسجدِ ذي الحُليفة أهَلَّ، فقال: **لبَّيكَ اللهمَّ لبَّيك، لا شريكَ لك لبَّيكَ، إنَّ الحمدَ والنِّعمةَ لك والملكَ، لا شريكَ لك**. قالوا: وكان عبد الله يقول: تلبيةُ رسول الله ﷺ.

قال نافع: كان عبد الله يزيدُ مع هذا: لبَّيك لبَّيك، لبَّيك وسعدَيك، والخيرُ بيدَيك، لبَّيك والرُّغْبى[١] إليك والعملُ»[٢].

ولم أجد فيما عندَنا من كتاب أبي مسعودٍ حديثَ موسى بن عقبةَ هذا عن واحدٍ من الثَّلاثةِ أصلاً، وهو في كتاب مسلمٍ في أوَّل المناسك.

وعند البخاريِّ من حديث يونسَ عن ابن شهاب عن سالمٍ -من رواية أحمد ابن عيسى عن ابنِ وهبٍ- أنَّ ابن عمرَ قال: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ يركَب راحلتَه بِذي الحُليفةِ، ثمَّ يُهِلُّ حتَّى تستوي به قائمةً»، لم يزد، وهو طرفٌ من الأوَّل[٣].

١٢٤٨- التَّاسع: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ حين يَقدَمُ مكَّةَ إذا استلمَ[٤] الرُّكنَ الأسودَ، أوَّلَ ما يطوف يَخُبُّ[٥] ثلاثةَ

---

(١) في (ابن الصلاح): (والرَّغباء) وكذا في مسلم. وفي الدعاء: «**والرُّغبى إليك**» أي: الرَّغبةُ إليك، قال ابنُ السِّكِّيت: الرُّغبى بالضم والقصر، والرَّغباء: بفتح الراء والمد، وفيهم من يختار الفتحَ والقصرَ، رغِبتُ رغبَةً ورغبَى، كما يقال: سَكْرى.

(٢) مسلم (١١٨٤) من طريق حاتم بن إسماعيل عن موسى بن عقبة به.

(٣) البخاري (١٥١٤).

(٤) **الاستِلامُ**: لَمس الحجَرِ أو الرُّكنِ باليد.

(٥) **الخبَبُ**: ضربٌ من العَدوِ؛ فوق المَشيِ ودون الجَري.

أطوافٍ من السَّبعِ»[١].

وقد أخرجاه من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا طافَ بالبيتِ الطَّواف الأوَّل خَبَّ ثلاثاً ومشى أربعاً، وكان يسعى[٢] ببطنِ المَسيلِ إذا طافَ بين الصَّفا والمروةِ»، وكان ابن عمرَ يفعلُ ذلك[٣]./ [ق: ٤/ب]

وفي حديث ابن المباركِ عن عُبيد الله: «رَمَلَ رسولُ الله ﷺ من الحَجَر إلى الحجرِ ثلاثاً، ومشى أربعاً». وفي حديث سُليم بن أخضرَ عن عُبيد الله نحوُه[٤].

وأخرجاه من حديث موسى بن عقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحوه، وزاد: «ثمَّ يصلِّي سجدتَينِ -يعني بعد الطَّواف بالبيت- ثمَّ يطوف بين الصَّفا والمروة»[٥]./ [ص: ٢٣٦/ب]

وأخرَجه البخاريُّ من حديث فُليح بن سليمانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ سعى ثلاثةَ أشواطٍ[٦]، ومشى أربعةً، في الحجِّ والعمرةِ»[٧]. قال:

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٠٣)، ومسلم (١٢٦١) من طريق يونس عن الزهري به.

(٢) السَّعي بين الصَّفا والمروة نحوُ العدوِ، ومنه قوله في إتيان الصلاة: «فلا تأتوها تَسعَون»، أي: تعدُون، والسَّعي يكون مشياً، ويكون عَدواً، ويكون عمَلاً، ويكون تصرُّفاً في كل أمر من صَلاحٍ أو فَسادٍ، ويكون السَّعيُ قصداً.

(٣) البخاري (١٦١٧) و(١٦٤٤)، ومسلم (١٢٦١) و(١٢٦٢) من طريق أنس وعيسى وابن نمير عنه به.

(٤) مسلم (١٢٦٢) من طريق ابن المبارك وسليم به.

(٥) البخاري (١٦١٦)، ومسلم (١٢٦١) من طريق أبي ضمرة وحاتم بن إسماعيل عنه به.

(٦) الشَّوطُ: الطَّلَقُ، والطَّلَق: العَدْوُ الذي يسعى فيه الرجل، أي: يعدوه بإرداته أو لاتباع أمرٍ فيه، والأشواط في الحج معروفةٌ بالقَدْر.

(٧) البخاري (١٦٠٤) من طريق سريج بن النعمان عن فُليح به.

وتابعهُ اللَّيثُ عن كثير، يعني ابنَ فَرْقَد(١).

١٢٤٩- العاشر: عن ابن شهابٍ عن سالمٍ عن أبيه قال: «لم أرَ رسولَ الله ﷺ يستلِمُ من البيتِ إلَّا الرُّكنَينِ اليمانيَّين». وفي رواية قتيبةَ: «يمسحُ من البيتِ»، مكان «يستلمُ»(٢).

وعند مسلمٍ في حديث يونسَ بنِ يزيدَ: «لم يكنْ يستلمُ من أركانِ البيتِ إلَّا الرُّكنَ الأسودَ والَّذي يليه من نحوِ دُورِ الجُمَحِيِّين»(٣).

وأخرجاه من حديثِ عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «ما تركنا(٤) استلامَ هذَين الرُّكنَين اليمانيِّ والحَجَرِ في شدَّةٍ ولا رخاءٍ منذُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستلمُهُما»(٥).

وفي حديث أبي خالدٍ الأحمرِ عن عُبيد الله عن نافعٍ قال: رأيتُ ابنَ عمرَ يستلمُ الحجرَ بيدِه، ثمَّ قَبَّل يدَه وقال: «ما تركتُه منذُ رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعلُه»(٦).

وفي روايةِ مسدَّدٍ عن يحيى عن عُبيد الله قال: قلتُ لنافعٍ: أكان ابنُ عمرَ يمشي بين الرُّكنَين؟ قال: إنَّما كان يمشي ليكون أيسرَ لاستلامِه(٧)./ [ق: ٥/أ]

---

(١) البخاري (١٦٠٤م).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٠٩) عن أبي الوليد، ومسلم (١٢٦٧) عن يحيى بن يحيى وقتيبة، عن الليث عنه به.

(٣) مسلم (١٢٦٧) من طريق ابن وهب عن يونس به.

(٤) في البخاري ومسلم «ما تركت».

(٥) البخاري (١٦٠٦)، ومسلم (١٢٦٨) من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله بن عمرَ به.

(٦) مسلم (١٢٦٨) عن ابن أبي شيبة وابن نمير عن أبي خالد به.

(٧) البخاري (١٦٠٦).

١٢٥٠- الحادي عشر: عن ابن شهاب عن سالمٍ: أنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ كان يُقدِّمُ ضَعَفَةَ أهلِه، فيقِفون عند المشعر[1] الحرام بالمزدلِفَة باللَّيل، فيذكرونَ الله ما بدا لهم، ثمَّ يَدفعون قبل أن يقِف الإمامُ وقبل أن يدفَع، فمنهم من يَقدَمُ منىً لصلاة الفجر، ومنهم من يَقدَمُ بعد ذلك، فإذا قدِموا رمَوا الجمرَةَ، وكان ابنُ عمرَ يقول: «أرخَصَ في أولئك رسولُ الله ﷺ»[2].

١٢٥١- الثَّاني عشر: عن ابن شهاب عن سالمٍ عن أبيهِ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**يُهِلُّ**[3] **أهلُ المدينة من ذي الحُليفةِ، ويُهِلُّ أهلُ الشَّامِ من الجُحْفَةِ، ويُهِلُّ أهلُ نجدٍ من قَرْنٍ**».

قال ابن عمرَ: وذُكِرَ لي -ولم أسمَع- أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**ويُهِلُّ أهلِ اليمنِ من يلَمْلمَ**»[4].

وأخرجاه من حديثِ مالكٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِه[5].

وأخرَجه البخاريُّ من حديثِ اللَّيثِ بن سعدٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رجلاً قام في المسجدِ فقال: يا رسولَ الله؛ مِن أين تأمرُنا أن نُهِلَّ؟ فقال: **يُهِلُّ أهلُ**

---

(١) **المَشاعِرُ**: واحدُها مَشعَر، وهي مواضعُ المَناسك، وشعائرُ الحجِّ أعمالُ الحجِّ، وقيل: شِعارُه، وهو أحسَنُ، وقال الزَّجَّاج: الشَّعائر كلُّ ما كان من موقِفٍ ومسعىً وذَبحٍ، وقيل الشَّعائرُ: المعالمُ التي ندَب الله إليها وأمرَنا بالقيام بها، وقال الأخفَش وغيره: هي أمورُ الحجِّ، وكلُّ هذه الأقوالِ متقارِبةُ المعنى.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٧٦)، ومسلم (١٢٩٥) من طريق يونس عن ابن شهاب به.

(٣) **الإهْلالُ**: رفعُ الصَّوت بالتَّلبية، وكلُّ رافعِ صوتَه فهو مُهِلّ ومُستَهِلّ، وقيل: هِلالٌ: لأنَّ النَّاسَ يرفَعون أصواتَهم في الإخبار عنه.

(٤) أخرجه البخاري (١٥٢٨)، ومسلم (١١٨٢) و(١١٨٣) من طريق يونس وابن عيينة عن ابن شهاب به.

(٥) البخاري (١٥٢٥)، ومسلم (١١٨٢).

المدينةِ من ذي الحُليفةِ...». ثمَّ ذكَر نحوَه[1].

ومن حديثِ سفيانَ الثَّوريِّ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ[2].

ومن حديث زيدِ بن جُبير بن حَرْمَلٍ الجُشَمِيِّ عن ابنِ عمرَ أنَّه سألَه: من أين يجوزُ لي أن أعتمرَ؟ قال: «فرضَها رسولُ الله ﷺ لأهلِ نجدٍ قرْناً، ولأهلِ المدينةِ ذا الحُليفةِ، ولأهلِ الشَّامِ الجُحْفةَ»[3]. لم يزد./ [ص: ٢٣٧/أ]

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ إسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابنِ عمرَ قال: «أمَر النَّبيُّ ﷺ أهلَ المدينةِ أن يُهِلُّوا من ذي الحُليفةِ، وأهلَ الشَّامِ من الجُحْفةِ، وأهلَ نجدٍ من قرْنٍ». قال ابنُ عمرَ: وأُخبِرْتُ أنَّهُ قال: «ويُهِلُّ أهلُ اليَمنِ من يلَمْلَمَ»[4]./ [ق: ٥/ب]

١٢٥٢- الثَّالث عشر: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه قال: «سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ: ما يلبَسُ المُحرِم؟ قال: **لا يلبَسُ المُحرِمُ القميصَ، ولا العِمامةَ، ولا البُرْنُسَ، ولا السَّراويلَ، ولا ثوباً مَسَّهُ وَرْسٌ**[5] **ولا زَعفرانٌ، ولا الخُفَّين إلَّا ألَّا يجدَ نعلَين، فلْيَقطَعْهما حتَّى يكونا أسفلَ من الكَعبَين**»[6].

وأخرجاه من حديثِ مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «نهى النَّبيُّ ﷺ أن يَلبَس المحرِمُ ثوباً مصبوغاً بزعفرانٍ أو وَرْسٍ، وقال: مَن لم

---

(١) البخاري (١٣٣) حدثني قتيبة حدثنا الليث به.

(٢) البخاري (٧٣٤٤) حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان به.

(٣) البخاري (١٥٢٢) من طريق زهير عنه به.

(٤) مسلم (١١٨٢).

(٥) **الوَرْس**: نبت يُصبَغ به كالعُصفُر.

(٦) أخرجه البخاري (٣٦٦) و(١٨٣٢) و(٥٨٠٦)، ومسلم (١١٧٧) من طريق ابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد وابن عيينة عن الزهري به.

يجدْ نعلَين فلْيَلبَس خُفَّين، ولْيَقطَعْهما أسفَل من الكَعبَين»[١].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث اللَّيثِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «قام رجلٌ فقال: يا رسولَ الله؛ ماذا تأمُرنا أنْ نلبَسَ من الثِّياب في الإحرامِ؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: **لا تلبَسوا القُمُصَ، ولا السَّراويلاتِ، ولا العمائمَ، ولا البَرانسَ، ولا الخِفافَ، إلَّا أن يكونَ أحدٌ ليست له نعلان فلْيَلبَس الخفَّين، وليَقطَعْهما أسفَل من الكعبَين، ولا تَلْبَسوا شيئاً مسَّه الزَّعفرانُ والوَرْسُ، ولا تَنْتَقِبِ**[٢] **المرأةُ المحرِمةُ، ولا تَلبَسِ القُفَّازَين**».

قال البخاريُّ: تابعه موسى بنُ عقبةَ، وإسماعيلُ بن إبراهيمَ بنِ عقبةَ[٣]، وجُويريَةُ، وابنُ إسحاقَ في النِّقاب والقفَّازَين. وقال عُبيد الله: «**ولا وَرْسٌ**»، وكان يقول: «**لا تَتَنَقَّبِ المحرِمةُ ولا تلبَسِ القُفَّازَين**». وقال مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «**لا تَتَنَقَّبِ المحرِمَةُ**». تابعه ليثُ بن أبي سُلَيم[٤].

وأخرَجه البخاريُّ أيضاً من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ بنحو حديثِ الزُّهريِّ عن سالمٍ، وفي أوَّله: «نادى رجلٌ النَّبيَّ ﷺ وهو يخطُبُ: ماذا يلبَسُ المحرِمُ من الثِّياب؟» ثمَّ ذكَر الجوابَ بمعناه[٥].

وأخرجَ البخاريُّ أيضاً طرَفاً منه من حديثِ سفيانَ الثَّوريِّ عن ابنِ دينارٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى أن يَلبَسَ المحرِم ثوباً مصبوغاً بوَرسٍ أو زعفرانٍ»[٦] لم يزد./ [ق: ٦/أ]

---

(١) البخاري (٥٨٥٢)، ومسلم (١١٧٧).

(٢) **النِّقابُ**: ما كان على الأنف يَستُر ما تحتَه.

(٣) سقط من (ابن الصلاح) هذا الاسم.

(٤) ذكره البخاري (١٨٣٨).

(٥) البخاري (٥٧٩٤) من طريق حماد عن أيوب بنحوه.

(٦) البخاري (٥٨٤٧).

وأخرَجه أيضاً من حديثِ جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحوِ حديث سالمٍ عنه، وزاد فيه: «ولا تَنتقِبِ المرأةُ المحرِمةُ»(١).

١٢٥٣- الرَّابع عشر: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه عن ابنِ عمرَ قال: «تمتَّعَ رسولُ الله ﷺ في حَجَّة الوَداعِ بالعمرةِ إلى الحجِّ، وأهدى، فسَاقَ معَه الهديَ من ذي الحُليفةِ، وبدأ رسولُ الله ﷺ فأهلَّ بالعمرةِ، ثمَّ أهلَّ بالحجِّ، وتمتَّعَ النَّاسُ مع رسول الله ﷺ بالعمرةِ إلى الحجِّ، فكان من النَّاسِ من أهدى فسَاقَ الهديَ، ومنهم مَن لم يُهْدِ.

فلمَّا قدِم رسولُ الله ﷺ مكَّةَ قال للنَّاس: **مَن كان منكم أهدى فإنَّه لا يَحِلُّ منْ شيءٍ حرُم منه حتَّى يقضيَ حَجَّه، ومَن لم يكنْ منكم أهدى فلْيَطُف بالبيتِ وبالصَّفا والمروةِ، ولْيقصِّر ولْيَحْلِل، ثمَّ لْيُهِلَّ بالحجِّ ولْيُهْدِ، فمَن لم يجدْ هدياً فليَصُمْ ثلاثةَ أيَّامٍ في الحجِّ وسبعةً إذا رجَع إلى أهله.**

وطاف رسولُ الله ﷺ حين قدِم مكَّةَ، فاستلَم الرُّكنَ أوَّلَ شيءٍ، ثمَّ خَبَّ ثلاثةَ أطوافٍ من السَّبعِ، ومشى أربعةَ أطوافٍ، ثمَّ ركَع حين قضى طوافَه بالبيتِ عند المقامِ رَكعتَين، ثمَّ سلَّم فانصرَف فأتى الصَّفا، فطاف بالصَّفا والمروةِ سبعةَ أطوافٍ، ثمَّ لم يَحْلِلْ من شيءٍ حَرُم منه حتَّى قضى حَجَّه ونَحرَ هَدْيَهُ يومَ النَّحر، وأفاضَ(٢) فطاف بالبيتِ، ثمَّ حلَّ من كلِّ شيءٍ حرُم منه، وفعَل مثل ما فعَل(٣) رسولُ الله ﷺ مَن أهدى فسَاقَ الهديَ من النَّاس»(٤)./ [ص: ٢٣٧/ب]

(١) البخاري (٥٨٠٥) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية، وليس فيه هذه الزيادة التي ذكرها الحميدي.

(٢) أفاضَ النَّاسُ من عرفةَ إذا رجَعُوا.

(٣) في (ابن الصلاح): (مثلَ فعلِ)، وما أثبتناه من (ق) موافق لنسختنا من البخاري ومسلم.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٩١)، ومسلم (١٢٢٧) من طريق عقيل عن الزهري به.

وعن عروةَ عن عائشةَ بمثلِ حديثِ سالمٍ عن أبيه(١).

وأخرجا من حديثِ بكرِ بن عبد الله المُزَنِيِّ عن أنسٍ قال: «سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يلبِّي بالحجِّ والعمرةِ جميعاً، قال بكر: فحدَّثتُ بذلك ابنَ عمرَ فقال: لبَّى بالحجِّ وحدَه، فلقيتُ أنساً فحدَّثتُه، فقال أنس: ما يَعُدُّونا إلَّا صِبياناً! سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: لبَّيكَ عُمرةً وحجًّا»(٢)./ [ق:٦/ب]

وأخرج مسلمٌ من حديثِ عُبيد الله عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ قال: «أهلَلْنا مع رسولِ الله ﷺ بالحجِّ مفرَداً». وفي روايةِ عبد الله بن عَونٍ عن عبَّاد بن عبَّادٍ عن عُبيد الله: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أهَلَّ بالحجِّ مفرَداً»(٣).

١٢٥٤- الخامس عشر: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابنِ عمرَ قال: «صلَّى رسول الله ﷺ صلاةَ الخَوفِ بإحدى الطَّائفتَين رَكعةً، والطائفةُ الأخرى مواجِهةُ العدوِّ، ثمَّ انصرفوا وقاموا في مَقام أصحابِهم مُقبِلين على العدوِّ، وجاء أولئك، ثمَّ صلَّى بهم النَّبيُّ ﷺ رَكعةً، ثمَّ قضى هؤلاء ركعَةً وهؤلاء ركعَةً»(٤).

وأخرجاه من حديث موسى بن عقبةَ عن نافعٍ -وهو عند مسلمٍ أتمُّ- عن ابنِ عمرَ قال: «صلَّى رسولُ الله ﷺ صلاةَ الخوفِ في بعضِ أيَّامِه، فقامت طائفةٌ معه وطائفةٌ بإزاءِ العدوِّ، فصلَّى بالَّذين معه ركعةً، وجاء الآخرون فصلَّى بهم ركعةً، ثمَّ قضتِ الطَّائفتان ركعةً ركعةً»، قال: وقال ابنُ عمرَ: «إذا كان خوفٌ أكثرَ

---

(١) مسلم (١٢٢٨) من طريق الزهري عن عروة به.

(٢) البخاري (٤٣٥٤)، ومسلم (١٢٣٢) من طريق حميد الطويل وحبيب بن الشهيد عن بكرٍ به.

(٣) مسلم (١٢٣١) عن يحيى بن أيوب وعبد الله بن عون عن عباد عن عبد الله به.

(٤) أخرجه البخاري (٩٤٢) و(٤١٣٢) و(٤١٣٣)، ومسلم (٨٣٩) من طريق شعيب ومعمر وفليح عنه به.

من ذلك صلَّى راكباً أو قائماً يومِئُ إيماءً»[١].

وللبخاريِّ طرفٌ منه من روايةِ ابن جُرَيجٍ عن موسى بنِ عقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ نحواً من قول مجاهدٍ: إذا اختلَطوا قياماً، كذا قال، وزاد ابنُ عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ: «وإنْ كانوا أكثرَ من ذلك صلَّوا قياماً ورُكباناً»[٢]./ [ق: ٧/أ]

وقد أخرجه البخاريُّ بطوله من حديثِ مالكٍ عن نافعٍ: «أنَّ ابنَ عمرَ كان إذا سُئِلَ عن صلاةِ الخوفِ قال: يتقدَّمُ الإمامُ وطائفةٌ من النَّاسِ، فيصلِّي بهمُ الإمامُ ركعَةً، وتكونُ طائفةٌ منهم بينهُ وبين العدوِّ، ولم يُصَلُّوا، فإذا صلَّى الَّذين معه ركعَةً استأخَروا مكان الَّذين لم يُصَلُّوا، ولا يسلِّمون، ويتقدَّمُ الَّذين لم يُصَلُّوا فَيُصَلُّون معه ركعَةً، ثمَّ ينصرِفُ الإمامُ وقد صلَّى ركعتَين، فيقومُ كلُّ واحدٍ[٣] من الطَّائفتَين فيُصَلُّون لأنفُسِهم ركعةً بعد أن ينصَرفَ الإمامُ، فتكون كلُّ واحدةٍ من الطَّائفتَينِ قد صلَّوا رَكعتَين، فإن كان خوفٌ هو أشدَّ من ذلك، صلَّوا رجالاً قياماً على أقدامِهم، ورُكباناً، مُستقبِلي القِبلةِ، وغيرَ مستقبليها»./ [ص: ٢٣٨/أ]

قال مالك: قال نافع: ولا أرى ابنَ عمرَ ذكر ذلك إلَّا عنِ النَّبيِّ ﷺ[٤].

١٢٥٥- السَّادس عشر: عن الزُّهريِّ عن سالم عن ابنِ عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُسَبِّحُ[٥] على ظهرِ راحلتِه حيث كان وجهُه، يومِئُ برأسِه»، وكان ابن عمرَ يفعلُه[٦].

---

(١) مسلم (٨٣٩) من طريق سفيان الثوري عن موسى بن عقبة به.

(٢) البخاري (٩٤٣) من طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة به.

(٣) في (ابن الصلاح): (فتقوم كل واحدة)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٤) البخاري (٤٥٣٥).

(٥) السُّبحَة: صلاةُ النَّافِلَة، والفِعل منه سبَّح يُسبِّح، والتَّسبِيحُ: تنزيه الله عن السُّوء، والفِعل منه مِثلُ ذلك.

(٦) أخرجه البخاري (١١٠٥) من طريق شعيب عن الزهري به.

ولمسلمٍ فيه عن حرملةَ: «يُسَبِّحُ على الرَّاحلةِ قِبَلَ أيِّ وَجهٍ توجَّه، ويوتر عليها، غيرَ أنَّه لا يصلِّي عليها المكتُوبةَ»(١).

وأخرجاه من حديثِ سعيدِ بن يسارٍ قال: كنت أسيرُ مع عبد الله بنِ عمرَ بطريقِ مكَّةَ، فلمَّا خشيتُ الصُّبحَ نزلتُ فأوترْتُ، ثمَّ لحقتُه، فقال عبدُ الله بنُ عمرَ: أينَ كنتَ؟ فقلت: خشِيتُ الصُّبحَ، فنَزلتُ فأوتَرتُ، فقال: أليسَ لكَ في رسولِ الله ﷺ أسوةٌ حسنةٌ؟ فقلت: بلى والله! فقال: «إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يوترُ على البَعيرِ»(٢).

وأخرَجه البخاريُّ تعليقاً فقال: وقال اللَّيثُ: حدَّثني يونسٌ عن ابن شهاب قال سالم: كان عبدُ الله يصلِّي على دابَّته من اللَّيلِ وهو مسافرٌ، ما يبالي حيثُ كان وجهُه. قال ابن عمرَ: «وكان رسولُ الله ﷺ يُسَبِّحُ على الرَّاحلةِ» وذكَر مثلَ حديثِ حرملةَ إلى آخرِهِ(٣).

وأخرَجه البخاريُّ من حديث موسى بنِ عقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّه كان يصلِّي على راحلَتِه ويوترُ عليها، ويخبِرُ «أنَّ النَّبيَّ كان يفعَلُه»(٤)./ [ق: ٧/ب]

ومن حديث عبد العزيزِ بنِ مسلمٍ القَسْمَليِّ عن عبدِ الله بنِ دينارٍ قال: كان ابنُ عمرَ يصلِّي في السَّفرِ على راحلَتِه أينما توجَّهتْ يومئُ، وذكرَ عبدُ الله «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يفعَلُه»(٥).

وأخرَجه البخاريُّ من حديث جُويريَةَ بنِ أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال:

---

(١) مسلم (٧٠٠) عن حرملة عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب به.

(٢) البخاري (٩٩٩)، ومسلم (٧٠٠) من طريق أبي بكر بن عمرَ عن سعيد بن يسار به.

(٣) ذكره البخاري (١٠٩٨).

(٤) البخاري (١٠٩٥) من طريق وهيب عنه به.

(٥) البخاري (١٠٩٦) عن موسى عنه به.

«كانَ رسولُ الله ﷺ يصلِّي في السَّفرِ على راحلَتِه حيث توجَّهتْ به، يومئُ إيماءً؛ صلاةَ اللَّيلِ إلَّا الفرائضَ، ويوترُ على راحلَتِه»(١).

وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديث سعيد بنِ يسارٍ عن ابن عمرَ قال: «رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يصلِّي على حمارٍ، وهو متوجِّهٌ إلى خَيبرَ»(٢)، لم يزد.

وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديثِ عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يصلِّي على راحلتِه حيثُ توجَّهتْ به»(٣).

وفي حديثِ ابنِ نُميرٍ: «كان يصلِّي سُبْحَتَهُ حيثُما توجَّهت به ناقتُه»(٤).

وأخرَجه أيضاً من حديث سعيدِ بن جُبيرٍ عن ابن عمرَ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يصلِّي على دابَّته وهو مُقبِلٌ من مكَّةَ إلى المدينة حيثُما توجَّهتْ به، وفيه نزلت: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ(٥) وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة:١١٥]»(٦).

ومن حديث مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «كان رسولُ الله

(١) البخاري (١٠٠٠) عن موسى عنه به.

(٢) مسلم (٧٠٠) من طريق عمرو بن يحيى المازني عنه به.

(٣) مسلم (٧٠٠) من طريق أبي خالد الأحمر عنه به.

(٤) مسلم (٧٠٠) من طريق ابن نمير عن عُبيد الله به.

(٥) فأينما تُولُّوا: أي؛ تُوجِّهوا وجوهَكم، وكذلك قوله: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ﴾ أي وجِّه وجهك، وكذلك ﴿وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا﴾ أي: مستقبلُها، وقد يكون بمعنى الانصراف والتَّولِّي قال تعالى: ﴿يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ﴾، ويقال: ولَّيت وتولَّيت، وقيل: ﴿مُوَلِّيهَا﴾ أي: متولِّيها ومتَّبعها وراضيها، وقال أبو معاذ النحويُّ: التَّولِّي يكون بمعنى الإعراض وبمعنى الاتِّباع، قال تعالى: ﴿وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ أي: تُعرِضوا عن الإسلام، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ أي: مَن تبعهم ونصُرهم، ويقال: تولَّيتُ الأمر إذا وَلِيتَه وقمتَ به، قال تعالى: ﴿وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ﴾ أي: وَلِيَ إشاعةَ الإفْكِ وزُورَه.

(٦) مسلم (٧٠٠) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عنه به.

ﷺ يصلِّي على راحلتِه حيثُ توجَّهتْ به»، قال عبدُ الله بن دينارٍ: وكان ابنُ عمرَ يفعَل ذلك(١).

ومن حديث يزيدَ بن عبدِ الله بن أسامةَ بن الهادِ عن عبدِ الله بن دينارٍ عن عبد الله بن عمرَ قال: «كان رسول الله ﷺ يوترُ على راحلتِه»(٢)./ [ص: ٢٣٨/ب]

١٢٥٦- السَّابع عشر: عن ابن شهابٍ عن سالمٍ عن أبيه قال: «صلَّيتُ مع رسول الله ﷺ رَكعتَين قبل الظُّهر، وركعتَين بعد الظُّهرِ، وركعتَين بعد الجمُعةِ، وركعتين بعد المغربِ، وركعتَين بعد العِشاء»(٣)./ [ق: ٨/أ]

وفي حديث عمرِو بن دينارٍ عن الزُّهريِّ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يصلِّي بعد الجمُعةِ ركعتَين»(٤)، لم يزد.

وأخرَجاه من حديثِ عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ بمعناه، وزاد: «فأمَّا المغربُ والعِشاءُ والجمُعةُ ففي بيتِهِ»(٥).

وعند البخاري: «فأمَّا المغربُ والعِشاءُ ففي بيتِه»، ولم يذكرِ الجُمعةَ(٦).

زاد البخاريُّ في روايتِه عن مسدَّدٍ لهذا الحديث: أنَّ ابنَ عمرَ قال: وحدَّثتْني حفصةُ «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يصلِّي سجدتَينِ خفيفتينِ بعدَما يطلُعُ الفجرُ، وكانت ساعةً لا أدخُلُ على النَّبيِّ ﷺ فيها»(٧).

---

(١) مسلم (٧٠٠) عن يحيى بن يحيى عنه به.

(٢) مسلم (٧٠٠) من طريق الليث عن ابن الهاد به.

(٣) أخرجه البخاري (١١٦٥) من طريق عقيل عن ابن شهاب به.

(٤) مسلم (٨٨٢) من طريق ابن عيينة عن عمرو به.

(٥) مسلم (٧٢٩) من طريق أبي أسامة عن عُبيد الله به.

(٦) البخاري (١١٧٢) من طريق يحيى بن سعيد عن عُبيد الله به.

(٧) البخاري (١١٧٣) من طريق يحيى بن سعيد عن عُبيد الله عن نافع به.

قال البخاريُّ: تابَعه كثيرُ بنُ فَرْقدٍ وأيوبُ عن نافعٍ، وقال ابنُ أبي الزِّناد: عن موسى بن عقبةَ عن نافعٍ: «بعد العشاء في أهلِه».

وأخرجاه من حديثِ مالكٍ عن نافعٍ، وفيه: «وكان لا يصلِّي بعدَ الجمُعةِ حتَّى ينصرِفَ، فيصلِّي رَكعتين في بيتِه»[(١)].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «حفِظتُ عن رسولِ الله ﷺ ركعتين قبل الظُّهر، ورَكعتين بعد الظُّهرِ، ورَكعتَين بعد المغربِ، ورَكعتين بعد العشاء، وركعتَين قبل الغداةِ، وكانت ساعةً لا أدخلُ على رسولِ الله ﷺ فيها. فحدَّثتْني حفصةُ أنَّه كان إذا طلعَ الفجرُ وأذَّنَ المؤذِّنُ صلَّى رَكعتَين»[(٢)].

وأخرَج مسلمٌ من حديثِ اللَّيثِ عن نافعٍ: «أنَّ عبدَ الله كان إذا صلَّى الجمُعة انصرَفَ فسجَد سجدَتين في بيتِه، ثمَّ قال: كان رسول الله ﷺ يصنَع ذلك»[(٣)].

١٢٥٧- الثَّامن عشر: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إذا استأذَنَتْ أحدَكم امرَأتُه إلى المسجد فلا يَمنَعْها**»[(٤)]./ [ق: ٨/ب]

وفي حديث حرملةَ عن ابن وهبٍ قال: فقال بلال بن عبد الله: والله لنَمنَعُهُنَّ. قال: فأقبَل عليه عبدُ الله فسبَّهُ سبّاً سيِّئاً ما سمِعتُه سبَّه مثلَه قطُّ، وقال: أُخبرُك عن رسول الله ﷺ وتقول: والله لنَمنَعُهُنَّ؟![(٥)].

وأخرجاه من حديث حنظلةَ بن أبي سفيانَ الجُمَحيِّ عن سالمٍ عن أبيه عن

---

(١) البخاري (٩٣٧) عن التنيسي، ومسلم (٨٨٢) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٢) البخاري (١١٨٠ و١١٨١) من طريق حماد بن زيد عن أيوب به.

(٣) مسلم (٨٨٢) عن يحيى بن يحيى وابن رمح وقتيبة عن الليث به.

(٤) أخرجه البخاري (٨٧٣) و(٥٢٣٨)، ومسلم (٤٤٢) من طريق معمر وابن عيينة عنه به.

(٥) مسلم (٤٤٢).

النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا استأذنكُم نساؤُكم باللَّيلِ إلى المسجد فأْذَنوا لهُنَّ»[١].

كذا قال أبو مسعودٍ.

وقال: أخرَجاه من حديثِ عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تمنعوا إماءَ الله مساجدَ الله»[٢].

وفي حديث أبي أسامةَ عن عُبيد الله: كانتِ امرأةٌ لعمرَ تشهدُ صلاةَ الصُّبحِ والعشاء في الجماعةِ في المسجدِ، فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلَمين أنَّه يَكره ذلك ويَغارُ[٣]؟ قالت: فما يمنعُه أن ينهاني؟ قالوا: يَمنعُه قولُ رسولِ الله ﷺ: «لا تمنعوا إماءَ الله مساجدَ الله»[٤].

قال: وأخرجاه من حديثِ مجاهدِ بن جَبرٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَمنعوا النِّساءَ من الخروجِ إلى المساجدِ باللَّيل»[٥].

وفي حديث شَبَابَةَ عن وَرقاءَ: «ائذنوا للنِّساءِ باللَّيلِ إلى المساجدِ». فقال ابنٌ له يقال له: واقِدٌ، قال: إذاً يَتَّخِذْنَهُ دَغَلاً[٦]، قال: فضرَبَ في صَدرِه وقال:

---

(١) البخاري (٨٦٥) عن عُبيد الله بن موسى، ومسلم (٤٤٢) من طريق ابن نمير، كلاهما عن حنظلة به.

(٢) مسلم (٤٤٢) من طريق عبد الله بن نمير وابن إدريس عن عُبيد الله به.

(٣) غار على أهلِه يَغارُ غَيرَة، والمصدرُ بفتح الغَين إذا أشفَق وخاف، والغِيرةُ بكسر الغَين المِيرَةُ، يقال: غارَهُم يَغِيرُهم ويَغُورُهم إذا أمدَّهم بمِيرَة، والغِيَرَةُ: الدِّيةُ أيضاً، وجمعُها غِيَر، وفي الحديث في الذي طلب القَوَد: «ألا الغِيَرَ»، كأنه حضَّه على أخذ الدِّية وتركِ القَوَد، قال ابن الأنباري: وإنما سمِّيت الدِّية غِيَراً لأنها غُيِّرت عن القَوَد إلى غيره.

(٤) البخاري (٩٠٠) من طريق أبي أسامة عن عُبيد الله به.

(٥) مسلم (٤٤٢) من طريق الأعمش عن مجاهد به.

(٦) الدَّغَل: الفسَاد، وقد أدْغَل في الأمر إذا أدْخَل فيه ما يخالفُه، والدَّغاوِل الدَّواهي، وأصلُ الدَّغَل الشَّجرُ الملْتفُّ الذي يستَتِر به أهل الفَساد، وقيل: اتخذوا دين الله دَغَلاً، أي: خديعةً يخدَعون بها النّاسَ، والدُّخولُ في الرِّيبة دغَلٌ.

أحدِّثُكَ عن رسولِ الله ﷺ، وتقول: لا؟!(١).

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ بلالِ بن عبد الله بن عمرَ عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا تمنعوا النِّساءَ حظوظَهنَّ مِن المساجِدِ إذا استأذَنَّكُم**». فقال بلال: والله لَنمنعُهنَّ! فقال له عبد الله: أقول: قال رسولُ الله، وتقولُ أنت: نَمنَعُهُنَّ؟!(٢)/ [ص: ٢٣٩/أ]

١٢٥٨- **التَّاسع عشر**: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: «لَمَّا مرَّ رسولُ الله ﷺ بالحِجْرِ قال: **لا تدخلُوا مساكنَ الَّذين ظلمُوا أنفسَهُم، أن يُصيبَكم ما أصابَهم، إلَّا أنْ تكونوا باكين**. ثمَّ قَنَّعَ رأسَه وأسرعَ السَّيرَ حتَّى أجازَ الواديَ»(٣)./ [ق: ٩/أ]

وأخرَجه البخاريُّ من حديثِ مالكٍ عن عبدِ الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لأصحابِ الحِجْرِ: «**لا تدخلوا على هؤلاءِ القومِ إلَّا أن تكونوا باكين، فإن لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم، أنْ يصيبَكم مِثلُ ما أصابَهم**»(٤).

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ إسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسولُ الله ﷺ لأصحابِ الحِجْرِ: «**لا تدخُلوا على هؤلاء المعذَّبين...**». ثمَّ ذكَر مثلَ حديث مالكٍ(٥).

---

(١) البخاري (٨٩٩) عن عبد الله بن محمد، ومسلم (٤٤٢) عن محمد بن حاتم وابن رافع، عن شبابة به.

(٢) مسلم (٤٤٢) من طريق كعب بن علقمة عن بلال به.

(٣) أخرجه البخاري (٣٣٨٠) و(٣٣٨١) و(٤٤١٩)، ومسلم (٢٩٨٠) من طريق معمر ويونس عنه به.

(٤) البخاري (٤٤٢٠) من طريق معن عنه به.

(٥) مسلم (٢٩٨٠) عن يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر عنه به.

١٢٥٩- العشرون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «المسلمُ أخو المسلمِ، لا يظلِمُه ولا يُسلِمُه، مَن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجَتِه، ومن فرَّجَ عن مسلمٍ كُربةً فرَّجَ الله عنه بها كُربةً من كُرَبِ يوم القيامة، ومن سَتَر مسلماً سَتَره الله يومَ القيامةِ»[١].

١٢٦٠- الحادي والعشرون: حديثُ الغارِ: عن ابن شهاب عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «انطلقَ ثلاثةُ نفَرٍ ممَّن كان قبلَكم حتَّى آواهُم المبيتُ إلى غارٍ فدخَلوه، فانحدرَت صخْرةٌ من الجَبلِ فسدَّت عليهمُ الغارَ، فقالوا: إنَّه لا يُنجيكُم من هذه الصَّخرةِ إلَّا أن تدعوا الله بصالحِ أعمالِكُم.

قال رجلٌ منهم: اللهمَّ؛ إنَّه[٢] كان لي أبوان شيخان كبيران، وكنت لا أغْبِقُ قبلهما أهلاً ولا مالاً[٣]، فنأى بي طلبُ شجرٍ[٤] يوماً، فلم أُرِحْ عليهما حتَّى ناما، فحلَبتُ لهما غَبوقَهما فوجدتُهما نائمَين، فكرهْتُ أن أَغبِقَ قبلَهما أهلاً أو مالاً، فلبِثتُ والقَدَحُ على يديَّ أنتظِرُ استيقاظَهما حتَّى برَقَ الفجرُ[٥] -زاد بعض الرُّواة:

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٢) و(٦٩٥١)، ومسلم (٢٥٨٠) من طريق عقيل عن الزهري به.

(٢) سقط قوله: (اللهم إنه) من (ابن الصلاح)، وفي نسختنا من رواية البخاري «اللهم كان».

(٣) لا أغْبِقُ قبلهما أهلاً ولا مالاً: أي؛ لا أسقي ولا أشتَغِل إلا بهما، والغَبُوق شُرب العَشيِّ، والمال ها هنا الماشية، ويقال: غبَقت أهلي غُبوقاً: إذا سقَيتَهم في ذلك الوَقت، والشَّرابُ المستعَدُّ به في ذلك الوقتِ يسمَّى غَبوقاً، فشربا غَبوقهما أي: ما أعددتُ لهما.

(٤) كذا في الأصلين! وفي نسختنا من رواية البخاري (شيء)، قال الحافظ ٦/٥٠٨: والشيء لم يفسر ما هو في هذه الرواية، وقد بين في رواية مسلم من طريق أبي ضمرة، ولفظه: «وإني نأى بي ذات يوم الشجر» والمراد أنه استطرد مع غنمه في الرعي إلى أن بعد عن مكانه زيادة على العادة.

(٥) برَقَ الفَجرُ: أضاء وتلألأ بفتح الراء، وبرِقَ بكسر الراء تحيَّر ودَهِش.

والصِّبيةُ يتَضاغَون[١] عند قدمَيَّ - فاستيقظا، فشرِبا غَبوقَهما، اللهمَّ؛ إن كنت فعلتُ ذلك ابتغاءَ وجهِك ففرِّجْ عنَّا ما نحنُ فيه من هذه الصَّخرةِ، فانفرجتْ شيئاً لا يستطيعون الخروجَ./ [ق: ٩/ب]

قال النَّبيُّ ﷺ: قال الآخرُ: اللهمَّ؛ كانت ليَ ابنةُ عمٍّ، كانت أحبَّ النَّاسِ إليَّ، فأردتُها عن نفسِها فامتنَعتْ منِّي، حتَّى أَلَمَّت بها سَنَةٌ[٢] من السِّنينَ فجاءتْني، فأعطيتُها عشرين ومئة دينارٍ على أنْ تُخَلِّيَ بيني وبين نفسها، ففعلَت، حتَّى إذا قدَرتُ عليها قالت: لا أُحِلُّ لك أنْ تَفُضَّ الخاتَمَ إلَّا بحقِّه[٣]، فتحرَّجْتُ[٤] من الوقوعِ عليها، فانصرفْتُ عنها وهي أحبُّ النَّاسِ إليَّ، وترَكتُ الذَّهبَ الَّذي أعطيتُها.

اللهمَّ؛ إن كنت فعَلتُ ذلك ابتغاءَ وجهِكَ فافرُجْ عنَّا ما نحن فيه، فانفرجتِ الصَّخرةُ[٥]، غيرَ أنَّهم لا يستطيعونَ الخروجَ منها.[٦]/ [ص: ٢٣٩/ب]

قال النَّبيُّ ﷺ: وقال الثَّالثُ: اللهمَّ؛ إنِّي[٧] استأجَرتُ أجراءَ، وأعطيتُهم أجرَهُم، غيرَ رجلٍ واحدٍ ترَكَ الَّذي له وذهَب، فثمَّرتُ أجرَه حتَّى كثُرت منه الأموالُ، فجاءني بعد حين، فقال: يا عبد الله؛ أدِّ إليَّ أجري، فقلت: كلُّ ما ترى

---

(١) يتَضاغَون: أي؛ يصرُخون ويبكون، والضَّغو والضُّغاء: صوتُ الذَّليل المَقهُور.

(٢) أَلَمَّت بها سَنَةٌ: أي؛ نزَلَت بها شِدَّة، والمُلِمَّةُ: النَّازِلةُ من نوازلِ الدَّهر.

(٣) الفضُّ: تفريقُ الشَّيء المجتمِع، وانفضَّ القومُ تفرَّقوا. والخاتَمُ: كنايةٌ عن الفرْج. إلا بحَقِّه: أي؛ ما يحِلُّ ويحسُن ذكره.

(٤) فتحرَّجْتُ: أي؛ تأثَّمتُ ورأيتُ أن الحرَجَ والإثمَ في اقتحام ما لا يحِلُّ ولا يحسُنُ.

(٥) فانفرجتِ الصَّخرةُ: أي؛ انشقَّت وانفسَحَت واتَّسعَت، والفُرْجة في الخليط بالضم، كالشَّق والطاقة، والفَرْجة بفتح الفاء انفراج الهمِّ وزوالُ الفزَع.

(٦) في ذيل (ابن الصلاح): (بلغ)، وفي أعلى التي تليها: (الخامس والعشرون).

(٧) سقط قوله: (إني) من (ابن الصلاح)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية البخاري.

من أجرِك من الإبِلِ والبقرِ والغنمِ والرَّقيقِ، فقال: يا عبدَ الله؛ لا تستهزِئ بي، فقلت: إنِّي لا أستهزئُ بك، فأخذه كلَّه فاستاقَه(١)، فلَم يترُك منه شيئاً.

اللهمَّ؛ فإن كنتُ فعَلتُ ذلك ابتغاءَ وجهِك فافرُج عنَّا ما نحنُ فيه، فانفرجتِ الصَّخرةُ، فخرَجوا يمشون»(٢).

وأخرجاه من حديثِ عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «بينما ثلاثةُ نفرٍ مِمَّن كان قبلَكم يمشون، إذ أصابَهم مطرٌ فآوَوا إلى غارٍ، فانطبقَ عليهِم، فقال بعضُهم لبعضٍ: إنَّهُ والله يا هؤلاء؛ لا يُنجيكُم إلَّا الصِّدقُ، فلْيَدْعُ كلُّ رجلٍ منكُم بما يعلمُ أنَّه قد صدَق فيه./ [ق: ١٠/أ]

فقال أحدهم: اللهمَّ؛ إنْ كنْتَ تعلمُ أنَّه كان لي أجيرٌ عمِل لي على فَرَقٍ(٣) من أرُزٍّ، فذهَب وتركَه، وإنِّي عمَدتُ إلى ذلك الفَرَقِ فزرَعتُه، فصار من أمرِهِ أنِّي اشتَريتُ منه بقراً، وأنَّه أتاني يطلُب أجرَه، فقلتُ له: اعمدْ إلى تلك البقرِ فَسُقْها، فقال: إنَّما لي عندك فَرَقٌ من أرُزٍّ، فقلت له: اعمد إلى تلك البقرِ فإنَّها من ذلك الفَرَقِ، فساقَها، فإن كنتَ تعلمُ أنِّي فعلتُ ذلك من خشيَتِك ففرِّجْ عنَّا. فانساحَتْ(٤) عنهمُ الصَّخرةُ...». وذكَر باقي الحديث بقريبٍ من معنى حديث سالمٍ(٥).

---

(١) ساق الشَّيءُ يسوقُه سوقاً، واستاقَه يستاقُه استِيَاقاً؛ إذا حملَه وحازَه وذهَب به، وسُقت إليهم الصَّداق؛ إذا حمَلْتَه إليهم.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٧٢)، ومسلم (٢٧٤٣) من طريق شعيب عن الزهري به.

(٣) الفَرَق: مِكيالٌ من المكاييلِ، تُفتَح راؤه وتسكّن، كذا في «المجمل»، وقال القتبي: بفتح الراء، قال: وهو ستة عشر رطلاً، وأنشَدَ: فرَقَ السَّمْن وشاة في الغَنَم، وقال أحمد بن يحيى: فرَق بفَتْح الرّاء ولا تقل فرْق، قال: والفرَق اثنا عشر مُدّاً.

(٤) فانساحَتْ عنهمُ الصَّخرةُ: أي؛ انفسَحَت، قال تعالى: ﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ﴾ أي: انفسِحوا آمنين. ووقع في «تفسير الغريب» و(ابن الصلاح): (فانساخت).

(٥) البخاري (٣٤٦٥)، ومسلم (٢٧٤٣) من طريق علي بن مسهر عن عُبيد الله به.

وأخرَجاه أيضاً من حديثِ موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ بنحوِ ذلك[١].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث إسماعيلَ بن إبراهيمَ بن عُقبةَ ابنِ أخي موسى ابن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِه[٢].

وليس لإسماعيلَ بن إبراهيمَ بن عقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا.

وأخرَجه مسلمٌ من حديث صالحِ بن كيسانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحوٍ من ذلك، ومن حديثِ فُضيلِ بن غزوانَ ورَقَبَةَ بن مَصْقَلَةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ، وأحاديثُهُم وإن اختلفت فالمعاني متقارِبةٌ[٣].

١٢٦١- الثَّاني والعشرون: عن ابن شهابٍ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**كُلُوا مِنَ الأضاحي ثلاثاً**». فكانَ عبدُ الله يأكلُ بالزَّيتِ حين ينفِرُ من مِنًى[٤] من أجلِ لحومِ الهدي[٥].

وفي حديثِ مَعمرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن تؤكلَ لحومُ الأضاحي بعد ثلاثٍ»، قال سالم: فكان ابنُ عمرَ لا يأكلُ لحومَ الأضاحي فوقَ ثلاثٍ[٦].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث اللَّيث عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**لا يأكلْ أحدٌ منْ أضحِيتِه فوقَ ثلاثةِ أيَّامٍ**».

ومن حديثِ ابن جُرَيجٍ والضَّحَّاكِ بن عُثمانَ الحِزاميِّ جميعاً عن نافعٍ عن

---

(١) البخاري (٢٢١٥) و(٢٣٣٣)، ومسلم (٢٧٤٣) من طريق أنس بن عياض وابن جريج عنه به.

(٢) البخاري (٥٩٧٤).

(٣) مسلم (٢٧٤٣). وفي هامش (ابن الصلاح): (بلغ).

(٤) النَّفْر من منى: الانصرافُ بعد انقضاءِ أيّام الرَّمي.

(٥) أخرجه البخاري (٥٥٧٤) من طريق ابن أخي ابن شهاب عن عمه به.

(٦) مسلم (١٩٧٠) من طريق عبد الرزاق عن معمر به.

ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بمثله(١)./ [ص: ٢٤٠/أ]

زاد أبو مسعودٍ في حديثِ الضَّحَّاكِ عن نافعٍ: أنَّ ابنَ عمرَ كان إذا كان بمنًى فأمسى من اليومِ الثَّالثِ من أيَّامِ منى يَسألُ الَّذي يصنَع طعامَه من أين لحمُه الَّذي قدَّمَه؟، فإن أخبره أنَّه من هديِه لم يأكلْه./ [ق: ١٠/ب]

قال أبو مسعودٍ: والحديثُ في الأضاحي، ولم أجد أنا هذه الزِّيادةَ هنالك، ولعلَّها كانت في الحديثِ، فحذفَها مسلمٌ حين قصَدَ المسنَدَ.

١٢٦٢- الثَّالث والعشرون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**تجدون النَّاس كإبلٍ مئةٍ، لا يجدُ الرَّجلُ فيها راحلةً**»(٢).

١٢٦٣- الرَّابع والعشرون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابنِ عمرَ: «أنَّ عمرَ حمَل على فرسٍ في سبيلِ الله، ثمَّ رآها تُباع، فأراد أن يشتريَها، فسأل النَّبيَّ ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: **لا تَعُدْ في صدَقتِك يا عمرُ**»(٣).

وأخرَجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ(٤).

---

(١) مسلم (١٩٧٠).

(٢) البخاري (٦٤٩٨)، ومسلم (٢٥٤٧) من طريق شعيب ومعمر عن الزهري به.

وقوله: **كإبلٍ مئةٍ، لا تجدُ فيها راحلةً**: أي؛ أنَّ المختارَ منها قليل، ويقَع اسم الرَّاحلة على الجَملِ النَّجيبِ وعلى النَّاقة النَّجيبة المختارة، والهاء للمبالغة، كما يقال: رجل داهِيَة وراوِيَة، ويقال: جمل رحيل؛ أي: قوِيّ على السَّير، وجمل ذو رِحْلة؛ أي: قوَّة، وقيل: سُمِّيت راحلةً لأنها ترحَل؛ أي: تُستعمَل في الرَّحيل والسَّير، يعني مرحولة؛ قال تعالى: ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [القارعة:٧] أي: مرضِيَّة، وقال تعالى: ﴿خُلِقَ مِن مَّاءٍ دَافِقٍ﴾ [الطارق:٦] أي: مدفُوق.

(٣) أخرجه البخاري (١٤٨٩)، ومسلم (١٦٢١) من طريق عقيل ومعمر عنه به.

(٤) البخاري (٢٩٧١) عن ابن أبي أويس، ومسلم (١٦٢١) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ اللَّيثِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ عمرَ، بنحوه[١].

١٢٦٤- الخامس والعشرون: عن ابن شهابٍ عن سالمٍ عن أبيه قال: «وجَد عمرُ حُلَّةً من إستبرقٍ[٢] تُباع بالسُّوق، فأخَذها فأتى بها رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله؛ ابتع هذه فتجمَّل بها للعيد والوَفد، فقال رسول الله ﷺ: **إنَّما هذه لِباسُ مَن لا خلاقَ له**. قال: فلبِثَ عمرُ ما شاء الله، ثمَّ أرسَل إليه بجُبَّةِ ديباجٍ، فأقبَل بها عمرُ حتَّى أتى بها رسولَ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله؛ أقُلتَ ما قلت: ثمَّ أرسلتَ إليَّ بهذه! فقال له رسول الله ﷺ: **تبيعُها وتُصيبُ بها حاجَتَك**»[٣].

وأخرَجاه من حديثِ أبي بكرٍ عبد الله بن حفصِ بن عمرَ بن سعدِ بن أبي وقَّاصٍ، عن سالمٍ عن ابنِ عمرَ: «أنَّ عمرَ رأى على رجلٍ من آلِ عُطاردٍ قَباءً من ديباجٍ أو حرير، فقال لرسول الله ﷺ: لوِ اشتريتَه، فقال: **إنَّما يلبَسُ هذا مَن لا خَلاقَ له**. فأُهدِيَ إلى رسولِ الله ﷺ حُلَّةٌ سِيَراءُ[٤]، فأرسَل بها إليَّ، قال: قلتُ: أرسَلتَ بها إليَّ وقد سمِعتُك قلتَ فيها ما قلت؟! قال: **إنَّما بَعثتُ بها إليكَ لِتستَمْتعَ بها**». [ق:١١/أ]

كذا هو عندَ مسلمٍ بطولِه، وهو عند البخاريِّ مختصرٌ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ

---

(١) مسلم (١٦٢١) عن قتيبة وابن رمح عنه به.

(٢) **الإسْتَبرقُ**: الغليظُ من الدِّيباج، وقد جاء في الخبر تفسيرُه، وقال: هو ما غلُظ من الديباج وخشُن منه.

(٣) أخرجه البخاري (٩٤٨) (٣٠٥٤)، ومسلم (٢٠٦٨) من طريق يونس وعقيل وشعيب وعمرو عنه به.

(٤) **حُلَّةٌ سِيَراءُ**: أي؛ فيها خطوط مختلفة، يقال: بُرْدٌ مسيَّر؛ أي: مخطَّط، ولم تحرَّم من أجل الخطوط، ولكنها كانت من حرير.

أرسلَ إلى عمرَ بحلَّةِ حريرٍ أو سِيَرَاءَ، فرآها عليه، فقال: **إنِّي لم أرسل بها إليك لتلبَسَها، إنَّما يلبَسُها مَن لا خلاقَ له، إنَّما بعثْتُ بها إليك لتستمتعَ بها**». يعني تبيعها[1].

وأخرَجاه من حديث يَحيى بن أبي إسحاقَ الحضرميِّ قال: قال لي سالمٌ في الإستبرقِ، قال: قلت: ما غلُظَ من الدِّيباجِ وخشُنَ منهُ! فقال: سمعتُ عبد الله بنَ عمرَ قال: «رأى عمرُ على رجلٍ حُلَّةً من إستبرقٍ، فأتى بها النَّبيَّ ﷺ...»، فذَكر نحوَ ذلك[2].

وفي حديث ابنِ المثنَّى فقال: «**إنَّما بعثتُ بها إليكَ لتُصيبَ بها مالاً**»[3].

وأخرَجاه من حديثِ مالكٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ: «أنَّ عمرَ رأى حُلَّةً سِيَرَاءَ عند بابِ المسجِدِ، فقال: يا رسولَ الله؛ لوِ اشتريتَ هذه فلبِستَها يومَ الجُمعةِ وللوفدِ، فقال: **إنَّما يلبَسُ هذه مَنْ لا خلاقَ له في الآخرةِ**. ثمَّ جاءت رسولَ الله ﷺ منها حُلَلٌ فأعطى عمرَ منها حُلَّةً»، ثمَّ ذكرَ قولَ عمرَ له، وأنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إنِّي لم أَكسُكَها لتلبَسَها فكساها عمرُ أخاً له مُشرِكاً بمكَّةَ**»[4]./ [ص: ٢٤٠/ب]

وأخرَجه البُخاريُّ من حديثِ سليمانَ بنِ بلالٍ عن عبدِ الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «رأى عمرُ حُلَّةً تُباع، فقال لرسول الله ﷺ: **ابتعْ هذه الحُلَّةَ تلبَسْها**

---

(١) البخاري (٢١٠٤) عن آدم، ومسلم (٢٠٦٨) من طريق روح ويحيى كلهم عن شعبة عن أبي بكر به.

(٢) البخاري (٦٠٨١)، ومسلم (٢٠٦٨) من طريق عبد الوارث عنه به.

(٣) مسلم (٢٠٦٨). من طريق محمد بن المثنى حدثنا عبد الصمد قال سمعت أبي يحدث قال حدثني يحيى عن أبي إسحاق. فذكره.

(٤) البخاري (٨٨٦) و(٢٦١٢)، ومسلم (٢٠٦٨) عن التنيسي والقعنبي ويحيى بن يحيى عن مالك به.

[ق:١١/ب] **يومَ الجُمعةِ وإذا جاءك الوفدُ...»**. ثمَّ ذكَر نحوَ ذلك[١]./

وأخرَجه أيضاً من حديثِ عبدِ العزيزِ بنِ مسلمٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابنِ عمرَ، بنحوِه[٢].

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ عُبيد الله بن عمرَ وموسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ بنحوِ حديثِ مالك[٣].

ومن حديثِ جَريرِ بنِ حازمٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ قال: «رأى عمرُ عُطارِداً التَّميميَّ يُقيمُ بالسُّوقِ حُلَّةً سِيَرَاءَ -وكان رجلاً يغشى الملوكَ ويُصيبُ منهم- فقال عمرُ: يا رسولَ الله؛ إنِّي رأيتُ عُطارداً يقيمُ بالسُّوقِ حُلَّةً سِيَرَاءَ، فلوِ اشترَيتَها فلبِستَها لوفودِ العرَبِ إذا قدِموا عليك، -وأظنُّهُ قال: ولبسْتَها يومَ الجُمعةِ- فقال له رسولُ الله ﷺ: **إنَّما يلبَسُ الحريرَ في الدُّنيا مَنْ لا خَلاقَ لهُ في الآخرةِ**.

فلمَّا كان بعد ذلك أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بِحُلَلٍ سِيَرَاءَ، فبعَث إلى عمرَ بحلَّةٍ، وبعث إلى أسامةَ بنِ زيدٍ بحلَّةٍ، وأعطى عليَّ بنَ أبي طالبٍ حلَّةً، وقال: شَقِّقها خُمُراً[٤] بين نسائِك.

قال: فجاء عمرُ بحُلَّته يحمِلُها، فقال: يا رسول الله؛ بعثتَ إليَّ بهذه وقد قلت بالأمسِ في حُلَّةِ عُطارِدٍ ما قلت؟! فقال: **إنِّي لم أبعثْ بها إليك لتَلْبَسَها،**

(١) البخاري (٢٦١٩) عن خالد بن مخلد عنه به.

(٢) البخاري (٥٩٨١) عن موسى بن إسماعيل عنه به.

(٣) مسلم (٢٠٦٨) من طريق يحيى بن سعيد عن عُبيد الله، وحفص بن ميسرة عن موسى به.

(٤) **الخُمُر**: جمع خِمار، وهو ما تُخمِّر المرأة به رأسَها؛ أي: تستُره وتغطِّيه، كالمِقنَعة أو ما جرى مَجراها، والخُمرَة في قوله «كان يسجد على الخُمرة»: سجّادة صغيرة، وهي مِقدارُ ما يضَع الرَّجل عليه حُرَّ وجهه في سُجوده، وقد يكون نسيجُه من خُوص أو غيره.

ولكن بعَثت بها إليك لتُصيبَ بها.

وأمَّا أسامةُ فراحَ في حُلَّته، فنَظرَ إليه رسول الله ﷺ نظراً عرَف أنَّ رسولَ الله ﷺ قد أنكَر ما صنَع، فقال: يا رسول الله ﷺ؛ ما تنظر إليَّ؟! فأنت بعثْتَ إليَّ بها! فقال: إنِّي لم أبعثْ إليك بها لتَلْبَسَها، ولكن بعَثْت بها لتشقِّقَها خُمُراً بين نسائك»[١]./ [ق:١٢/أ]

وحكى البَرقانيُّ أنَّ البُخاريَّ أخرَج من حديثِ جُويريَةَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ: «أنَّ عمرَ رأى حُلَّةً سِيَرَاءَ من حريرٍ، فقال: يا رسولَ الله؛ لوِ ابتعْتَ هذه، وأنَّ رسولَ الله ﷺ بعثَ إلى عمرَ بحُلَّةٍ سِيَرَاءَ كساها إيَّاه»[٢].

١٢٦٥- السَّادس والعشرون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيهِ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لا حسَدَ إلَّا في اثنتَينِ: رجلٌ آتاه الله القرآنَ فهو يقومُ به آناءَ اللَّيلِ وآناءَ النَّهارِ، ورجلٌ آتاه الله مالاً فهو ينفِقُه آناءَ اللَّيلِ وآناءَ النهارِ»[٣].

١٢٦٦- السَّابع والعشرون: عن ابنِ شهاب: أنَّ سالمَ بن عبدِ الله أخبَره: أنَّ عبدَ الله بنَ عمرَ أخبَره: «أنَّ عمرَ بنَ الخطَّابِ انطَلق مع رسولِ الله ﷺ في رهْطٍ من أصحابِه قِبَل ابنِ صيَّادٍ، حتَّى وجَده يلعَبُ مع الصِّبيانِ عند أُطُمِ[٤] بني مَغالةَ، وقد قارَب ابنُ صيَّادٍ يومئذ الحُلُمَ، فلم يشعُر حتَّى ضرَب رسولُ الله ﷺ ظهرَه بيدِه، ثمَّ قال رسول الله ﷺ لابنِ صيَّادٍ: أتشهَدُ أنِّي رسولُ الله؟ فنظَر إليه ابنُ

---

(١) مسلم (٢٠٦٨) عن شيبان عنه به.

(٢) البخاري (٥٨٤١) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

(٣) أخرجه البخاري (٧٥٢٩) و(٥٠٢٥)، ومسلم (٨١٥) من طريق ابن عيينة ويونس عنه به.
وآناءُ اللَّيل وآناءُ النَّهار: ساعاتُهما.

(٤) الأُطُم: بضم الألف الحِصن، وجمْعه آطام، والأُطوم في غير هذا السُّلَحْفاة، أفادنيه الإمام أبو محمد علي بن أحمد عن بعض أهل اللغة، وأنشَد: خِيطَت ظَهارَتُه بجلدِ أُطوم.

صيَّادٍ فقال: أشهدُ أنَّك رسولُ الأمِّيِّينَ، فقال ابنُ صيَّادٍ لرسولِ الله ﷺ: أتشهدُ أنِّي رسولُ الله؟ فرفَضَهُ رسولُ الله ﷺ وقال: آمنتُ بالله وبرسُلِه. ثمَّ قال له رسولُ الله ﷺ: ماذا ترى؟ قال ابنُ صيَّادٍ: يأتيني صادقٌ وكاذبٌ، فقال له رسولُ الله ﷺ: خُلِّطَ عليك الأمرُ./ [ص: ٢٤١/أ]

ثمَّ قال له رسول الله ﷺ: إنِّي قدْ خبَأْتُ لك خَبيئاً؟ فقال ابنُ صيَّادٍ: هو الدُّخُّ[١]، فقال له رسول الله ﷺ: اخْسَأْ[٢]، فلن تعدوَ قدرَك[٣]./ [ق: ١٢/ب]

فقال عمرُ بنُ الخطَّاب: ذَرْني يا رسولَ الله؛ أضرِب عنقَه، فقال له رسولُ الله ﷺ: إن يكُنه فلن تُسَلَّطَ عليه، وإن لم يكُنه فلا خيرَ لك في قتلِه».

وقال سالمٌ: سمعت ابن عمرَ يقول: «انطَلق بعد ذلك رسولُ الله ﷺ وأُبَيُّ بن كعبٍ إلى النَّخل الَّتي فيها ابنُ صيَّادٍ، حتَّى إذا دخَل رسول الله ﷺ النَّخلَ طَفِقَ[٤] يتَّقي بجذوع النَّخل[٥] وهو يَخْتِلُ[٦] أنْ يسمَع من ابن صيَّادٍ شيئاً قبل أن يراه ابنُ صيَّاد، فرآه رسول الله ﷺ وهو مضطجعٌ على فراشٍ في قَطيفَةٍ له فيها زَمْزَمَةٌ[٧]، فرأت أمُّ ابن صيَّادٍ رسولَ الله ﷺ وهو يتَّقي بجذوع النَّخل، فقالت لابن صيَّادٍ: يا صافِ -وهو اسمُ ابن صيَّاد- هذا محمَّدٌ، فثار ابنُ صيَّاد،

---

(١) الدُّخُّ: الدخان.

(٢) إخسأ: أي؛ تباعد بسَخطٍ واستكراهٍ، والخاسيءُ المبعَد الصَّاغر، يقال: خسَأتُه فخسَأ وانخسَأ؛ أي: أبعدتُه فبعُد.

(٣) فلن تعدُوَ قدْرَك: أي: لن تتجاوز.

(٤) طفِق يفعَل كذا، وظلَّ يفعَل، وجعَل يفعَل كذا، كله بمعنى ابتدأ في ذلك الفعل وشرَع فيه.

(٥) يتَّقي بجذوع النَّخل: أي؛ يستَتِر بها ويتوقَّى ممن يراه.

(٦) الخَتْل: الخديعةُ في استتارٍ، وطلبُ الوُقوفِ على غرضٍ دون إظهارٍ.

(٧) الزَّمْزَمة: صوت يتردَّد لا يكاد يُفهم، بفتح الزاي.

فقال رسول الله ﷺ: **لو تركَته بيَّنَ**».

قال سالم: قال عبد الله بنُ عمرَ: «فقام رسول الله ﷺ في النَّاس، فأثنى على الله بما هو له أهلٌ، ثمَّ ذكر الدَّجَّالَ فقال: **إنِّي لأُنذِرُكُموه، ما من نبيٍّ إلَّا قد أنذره قومَه، لقد أنذَره نوحٌ قومَه، ولكنْ أقولُ لكم فيه قولاً لم يقُله نبيٌّ لقومِه: تعلَّموا أنَّه أعورُ، وأنَّ الله تبارَك وتعالى ليسَ بأعورَ**»(١).

زاد في كتابِ مسلمٍ: قال ابن شهابٍ: وأخبرني عمرُ بن ثابت: أنَّه أخبَره بعضُ أصحاب رسولِ الله ﷺ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال يوم حذَّر النَّاسَ الدَّجَّال: «**إنَّه مكتوبٌ بين عينَيه: كافرٌ، يقرؤه من كَرِه عملَه، أو يقرؤه كلُّ مؤمنٍ**، وقال: **تعلَّموا أنَّه لن يرى أحدٌ منكم ربَّه حتَّى يموت**»(٢)./ [ق: ١٣/أ]

١٢٦٧- الثَّامن والعشرون: عن ابن شهابٍ عن سالمٍ عن ابن عمرَ أنَّه قال: لا والله ما قال النَّبيُّ ﷺ لِعيسى: أحمرُ، ولكن قال: «**بينما أنا نائمٌ أطوفُ بالبيت، فإذا رجلٌ آدَمُ(٣) سَبْطُ الشَّعرِ(٤)، يُهادى بين رجلَين(٥)، ينطِفُ رأسُه ماءً(٦) -أو يُهراقُ رأسه ماءً- فقلت: من هذا؟ قالوا: ابنُ مريمَ، فذهبتُ ألتفتُ، فإذا رجلٌ أحمرُ، جسيمٌ، جعدُ الرَّأس(٧)، أعورُ عينِه اليمنى، كأنَّ عينَه عِنَبَةٌ**

---

(١) أخرجه البخاري (١٣٥٤) و(١٣٥٥) و(٣٠٥٥-٣٠٥٧) و(٦١٧٣-٦١٧٥)، ومسلم (١٦٩) (٢٩٣٠) و(٢٩٣١) من طريق يونس ومعمر وشعيب عن الزهري به.

(٢) مسلم (١٦٩) من طريق يونس عن الزهري.

(٣) **الآدَمُ** من الألوان: الأسمر.

(٤) **سَبْطُ الشَّعر**: منبسِط ممتدٌّ سهل، ليس بجعدٍ متكسِّرٍ، يقال: سبِطٌ وسَبَطٌ بكسر الباء وفتحها، كذا في «المجمل».

(٥) يقال: **جاء فلان يُهادَى بين رجلين**؛ إذا جاء يمشي بينهما معتمِداً عليهما.

(٦) **ينطُِف رأسُه ماءً**: أي يقطر من شعر رأسه الماءُ.

(٧) **الشَّعر الجعد**: المتثنِّي المتكسِّرُ، فإذا زادت جعودَته فهو قطَط.

طافيةٌ[١]**، قلت: من هذا؟ قالوا: هذا الدَّجَّال، وأقربُ النَّاس به شَبَهاً ابنُ قَطَن».** قال الزُّهريُّ: رجلٌ من خُزاعةَ هلَك في الجاهليَّة. وليس عندَ مسلمٍ فيه قولُ الزُّهريِّ[٢].

وأخرجاه من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافع -وروايةُ البخاريِّ أتمُّ- قال: قال عبدُ الله بن عمرَ: «ذكر رسول الله ﷺ يوماً بين ظَهرانَي[٣] النَّاس المسيحَ الدَّجَّالَ. فقال: **إنَّ الله تبارك وتعالى ليس بأعورَ، ألَا إنَّ المسيحَ الدَّجَّال أعورُ عينِ اليمنى، كأنَّ عينَه عِنَبَةٌ طافيةٌ».**

قال: وقال رسول الله ﷺ: «**أُراني اللَّيلةَ في المنامِ عند الكعبة، فإذا رجلٌ آدمُ كأحسن ما تَرى من أُدْمِ الرِّجال، تضرِب لِمَّتُه**[٤] **بين منكبَيه، رَجِلُ الشَّعْرِ، يقطُر رأسُه ماءً، واضعاً يدَيه على منكبَي رجلين، وهو بينهما يطوف بالبيت، فقلت: من هذا؟ فقالوا: المسيحُ ابن مريمَ، ورأيتُ وراءَه رجلاً جَعْداً قَطَطاً، أعورُ عينِ اليمنى، كأشبه مَن رأيتَ من النَّاس بابن قَطَن، واضعاً يديه على منكبَي رجلين يطوف بالبيت، فقلت: من هذا؟ فقالوا: هذا المسيحُ الدَّجَّالُ**»[٥]./ [ص: ٢٤١/ب]

---

(١) طفا الشَّيءُ: علا فوق ما هو فيه من ماءٍ وغيره، يطفوا طَفواً، وقال أبو العباس: الطَّافية من العِنب الحبَّةُ التي خرَجت عن حدِّ نبتة أخواتها، وتناءَت وظهرَت وعلَت، ومنه الطَّافي من السَّمك؛ لأنَّه علا وظهَر على رأس الماء.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٤١) و(٧٠٢٦) و(٧١٢٨)، ومسلم (١٧١) من طريق إبراهيم وشعيب وعقيل ويونس عن الزهري به.

(٣) يقال: هو بين ظَهرَانَيهم وبين ظَهرَيهِم، أي: بينهم وفي جماعتهم، ولا يقال: بين ظهرانِيهم بكسر النُّون، وإنما هو بفتح النُّون لا غير.

(٤) اللِّمَة: بكسر اللام شعرُ الرَّأس إذا جاوَز شحمَة الأذنين وحاذاها، كأنه لَمَّا أَلَمَّ بها سمِّي بإلمامه لِمَّةً، فإذا بلغَت اللِّمَّة المنكبَين فهي جُمَّة، وشحمَةُ الأذن معلَّق القُرط.

(٥) البخاري (٣٤٣٩) و(٣٤٤٠)، ومسلم (١٦٩) من طريق أبي ضمرة وحاتم بن إسماعيل عن موسى به.

وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**أُراني اللَّيلةَ عند الكعبةِ، فرأيت رجلاً آدمَ كأحسنِ ما أنت راءٍ من أُدْمِ الرِّجال...**». ثمَّ ذكَر نحوَ حديثِ موسى ابن عُقبةَ إلى آخرِ هذه الرؤيا[1].

وقد أخرَجا من حديث أيُّوبَ السِّختيانيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ في صفة الدَّجَّالِ خاصَّةً، أنَّ النَّبيَّ ﷺ ذكر الدَّجَّالَ فقال: «**إنَّه أعورُ عينِ اليمنى، كأنَّها عِنَبةٌ طافيةٌ**»[2]./ [ق: ١٣/ب]

وأخرَج البُخاريُّ من حديث مجاهدٍ عن ابن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**رأيت عيسى وموسى وإبراهيمَ عليهم السَّلام، فأمَّا عيسى فأحمرُ جعدٌ عريضُ الصَّدر، وأمَّا موسى فآدمُ جسيمٌ سبِطٌ، كأنَّه من رجال الزُّطِّ**».

قال أبو مسعود: كذا قال البُخاريُّ في سائر النُّسخ عن مجاهدٍ عن ابن عمرَ، وإنَّما رواه النَّاس عن محمَّد بن كثيرٍ فقالوا: مجاهدٌ عن ابن عبَّاسٍ، وعلى روايتهم اعتمَد أبو بكرٍ البَرقانيُّ، فأخرَجه في مسندِ ابن عبَّاسٍ لا ها هنا[3].

وأخرج البُخاريُّ أيضاً من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ طرفاً من حديث موسى بن عقبةَ: «أنَّ المسيح ذُكر بين ظَهرانَي النَّاس، فقال النَّبيُّ ﷺ: **إنَّ الله ليس بأعورَ، أَلَا إنَّ المسيحَ الدَّجَّال أعورُ عينِ اليمنى، كأنَّها عنبةٌ طافيةٌ**»[4].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ ذكر الدَّجَّالَ بين ظهرانَي النَّاسِ فقال: **إنَّ الله تبارك وتعالى ليس بأعورَ،**

(١) البخاري (٥٩٠٢) و(٦٩٩٩)، ومسلم (١٦٩) عن التنيسي والقعنبي ويحيى عن مالك به.

(٢) البخاري (٧١٢٣)، ومسلم (١٦٩) من طريق وهيب وحماد عن أيوب به.

(٣) انظر الحديث السادس والأربعين من المتفق عليه من مسند ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) البخاري (٧٤٠٧).

إلَّا إنَّ المسيحَ الدَّجَّالَ أعورُ العين اليمنى، كأنَّ عينَه عنبةٌ طافيةٌ»[(١)].

ومن حديث حنظلةَ بن أبي سفيانَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «رأيتُ عند الكعبةِ رجلاً آدمَ، سبِطَ الرَّأس، واضعاً يدَيه على رجُلَين، يَسكُب رأسُه -أو يقطُر رأسه- فسألت: من هذا؟ فقال: عيسى ابن مريمَ، -أوِ المسيحُ ابن مريم لا يدري أيَّ ذلك قال- ورأيت وراءَه رجلاً أحمر، جعْدَ الرَّأس، أعورَ العين اليمنى، أشبه من رأيت به ابنُ قَطَن، فسألت: من هذا؟ فقالوا: المسيحُ الدَّجَّال»[(٢)]./ [ق: ١٤/أ]

١٢٦٨- التَّاسع والعشرون: عن ابن شهاب عن سالمٍ عن أبيه: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: تقاتِلُكم اليهودُ، فتُسَلَّطون عليهم حتَّى يقولَ الحجرُ: يا مسلمُ؛ هذا يهوديٌّ ورائي فاقتُله»[(٣)].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث مالك عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن رسول الله ﷺ بنحوه[(٤)].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عمرَ بن حمزةَ عن سالمٍ عن أبيه بنحوه[(٥)].

ومن حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ بمعناه، وفي آخره: «فتعالَ فاقتُله»[(٦)].

١٢٦٩- الثَّلاثون: عن ابن شهابٍ عن سالمٍ عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله

---

(١) مسلم (١٦٩) من طرُق عن عُبيد الله به.

(٢) مسلم (١٦٩) من طريق ابن نمير عن حنظلة به.

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٩٣)، ومسلم (٢٩٢١) من طريق شعيب ويونس عن الزهري به.

(٤) البخاري (٢٩٢٥) عن إسحاق الفروي عن مالك به.

(٥) مسلم (٢٩٢١) من طريق أبي أسامة حماد عن عمر بن حمزة به.

(٦) مسلم (٢٩٢١) من طريق محمد بن بشر ويحيى بن سعيد القطان عنه به.

ﷺ يقول وهو على المنبَر: «**أَلَا إنَّ الفتنةَ هنا** -يشيرُ إلى المشرق- **من حيثُ يطلُع قرْنُ الشَّيطان**[(١)]»[(٢)].

وفي حديث يونس: قال وهو مستقبلُ المشرقِ: «**ها إنَّ الفتنةَ ها هنا**» ثلاثاً.. وذكَره[(٣)].

وأخرَجاه من حديث اللَّيثِ بن سعدٍ عن نافع عن ابن عمرَ: أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ وهو مستقبلُ المشرقِ يقول: «**أَلَا إنَّ الفتنةَ ها هنا، من حيثُ يطلُع قرنُ الشَّيطان**»[(٤)]. لم يزد./ [ص:٢٤٢/أ]

وأخرَجه البُخاريُّ من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «قام النَّبيُّ ﷺ خطيباً، فأشار نحو مَسكنِ عائشةَ فقال: **ها هنا الفتنةُ** -ثلاثاً- **من حيثُ يطلعُ قرن الشَّيطانِ**»[(٥)].

وأخرَجه البخاريُّ أيضاً بلفظٍ آخرَ من حديثِ عبدِ الله بن عَونٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: ذكر أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**اللهمَّ؛ بارك لنا في شَامِنا، اللهمَّ؛ بارك لنا في يَمَنِنا**. قالوا: وفي نَجدِنَا[(٦)]! قال: **اللهمَّ؛ بارك لنا في شَامِنَا، اللهمَّ؛ بارك لنا في**

---

(١) **قَرْن الشَّيطان**: أمَّته، وهذه اللفظة تكون لمعانٍ شتى، والقَرْن؛ الأمة، والقَرْن للشاة وغيرُها، وقرون الشَّعر الذَّوائبُ، واحدها قرن، والقِرْن: المِثل، يقال: هذا قِرنُك أي مثلك في السِّن، والقَرْن: العَفَلة وهي لحمةٌ معترِضة في الفرْج، والقَرْن جبل صغيرٌ منفرِد، والقَرْن الدُّفعة من العَرَق، كله بإسكان الراء.

(٢) أخرجه البخاري (٣٥١١) و(٧٠٩٢)، ومسلم (٢٩٠٥) من طريق شعيب ومعمر عن الزهري به.

(٣) مسلم (٢٩٠٥) من طريق ابن وهب عن يونس به.

(٤) البخاري (٧٠٩٣)، ومسلم (٢٩٠٥) عن قتيبة وابن رمح عنه به.

(٥) البخاري (٣١٠٤) عن موسى بن إسماعيل عنه به.

(٦) **النجْدُ**: ما ارتفع من الأرض، ومنه سمي ذلك المكان نجْداً؛ لارتفاعه على ما يليه من الغَوْر، وقد يكون النجد في غير هذا الطَّريقُ، قال تعالى: ﴿وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ﴾.

يَمَنِنا. قالوا: يا رسول الله؛ وفي نَجدِنَا! فأظنُّه قال في الثَّالثةِ: **هنالكَ الزَّلازلُ والفِتَنُ، ومنها يطلُعُ قرنُ الشَّيطان**». وقد اختُلفَ على ابن عونٍ فيه، فروي عنه مسنداً، وروي عنه موقوفاً على ابن عمرَ من قوله[1]./ [ق: ١٤/ب]

وأخرَجه البُخاريُّ مختصراً من حديث مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يشيرُ إلى المشرقِ ويقول: **ألَا إنَّ الفتنةَ ها هنا، من حيثُ يطلعُ قرنُ الشَّيطان**»[2] لم يزد.

وكذلك أخرَجه من حديث سُفيانَ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «**الفتنةُ من ها هنا**. وأشار إلى المشرق»[3].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث حنظلةَ بن أبي سفيانَ الجُمحيِّ عن سالمٍ عن أبيه: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قال وهو يشير نحو المشرق: **إنَّ الفتنةَ ها هنا** -ثلاثاً- **من حيثُ يطلعُ قرْن الشَّيطان**»[4].

ومن حديث عِكرمةَ بن عمَّارٍ عن سالمٍ عن أبيه: «خرج رسولُ الله ﷺ من بيت عائشةَ فقال: **رأسُ الكفرِ من ها هنا، من حيثُ يطلعُ قرنُ الشَّيطان**»[5].

ومن حديث فُضَيلِ بن غزوانَ عن سالمٍ أنَّه قال: يا أهلَ العراق؛ ما أسألَكم عن الصَّغيرةِ وأركَبَكُم للكبيرة؟! سمعت أبي عبدَ الله بن عمرَ يقول: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «**إنَّ الفتنةَ تجيءُ من ها هنا** -وأوْمَأ بيده نحوَ المشرق-

---

(١) البخاري (١٠٣٧) و(٧٠٩٤) من طريق أزهر وحسين بن الحسن عن ابن عون به، رفعه أزهر.

(٢) البخاري (٣٢٧٩) عن القعنبي عنه به.

(٣) البخاري (٥٢٩٦) عن قبيصة عنه به.

(٤) مسلم (٢٩٠٥) من طريق إسحاق بن سليمان عنه به.

(٥) مسلم (٢٩٠٥) من طريق وكيع عن عكرمة به.

من حيثُ يطلُع قرنا الشَّيطان». وأنتم يضرِبُ بعضُكم رِقابَ بعضٍ، وإنَّما قتل موسى الَّذي قتل من آلِ فرعونَ خطأً، فقال الله له: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ [طه:٤٠][1].

وليس لفُضيلِ بن غَزوانَ عن سالمٍ في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا الحديثِ الواحد.

ولمسلمٍ أيضاً من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قام عند بابِ حفصةَ -وقال بعضُ الرُّواة: عند باب عائشةَ- فقال بيده نحوَ المشرق: الفتنةُ ها هنا، من حيثُ قرن الشَّيطان». قالها مرَّتَينِ أو ثلاثاً[2]./ [ق: ١٥/أ]

أغفله أبو مسعودٍ فلم يذكره في ترجمةِ عُبيد الله عن نافعٍ فيما عندنا من كتابه.

١٢٧٠- الحادي والثَّلاثون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه قال: رأى رجلٌ أنَّ ليلةَ القَدْر ليلةُ سبعٍ وعشرين، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أرى رؤياكم في العشرِ الأواخر، فاطلبوها في الوِترِ منها»[3]./ [ص: ٢٤٢/ب]

---

(١) مسلم (٢٩٠٥) من طريق محمد بن فضيل عن أبيه به.

﴿وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا﴾ أي: أخلصناك إخلاصاً، في قول مجاهد وسعيد بن جُبيرٍ، وأصل الفتنة عند العرب الابتلاءُ والاختبارُ والتَّجربةُ والامتحانُ، وهذه الألفاظ معناها معنى الفتنة، فإذا جاءت الفتنة مجيءَ الذَّم كان ذلك غُلُوًّا في طلب ما لا يصلح الغلوُّ في طلبه، يقال: هو مفتون بكذا؛ أي: قد أفرَط في طلبه واتِّباعه، قال: يقال: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾ يعني في الإثم ومخالفة الأمرِ الواجب.

(٢) مسلم (٢٩٠٥) عن عُبيد الله القواريري وابن المثنى وعُبيد الله بن سعيد عن يحيى القطان عنه به، قال الأولان: (حفصة)، وقال عُبيد الله بن سعيد: (عائشة).

(٣) أخرجه مسلم (١١٦٥) من طريق ابن عيينة عن الزهري به.

وفي حديث يونسَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لليلةِ القَدرِ: «**إنَّ ناساً منكم قد أُرُوا أنَّها في السَّبع الأُوَل، وأُرِيَ ناسٌ منكُم أنَّها في السَّبعِ الغَوابِر، فالتمِسوها في العشر الغَوابِر**»(١).

وأخرجاه من حديثِ مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رجالاً من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ أُرُوا ليلةَ القَدْرِ في المنام في السَّبع الأواخر، فقال رسولُ الله ﷺ: «**أرى رُؤياكم قد تواطأت في السَّبعِ الأواخرِ، فمن كان مُتحرِّيها فلْيَتحرَّها في السَّبعِ الأواخر**»(٢).

وأخرَجه البُخاريُّ من روايةِ عُقَيلٍ أنَّ ابنَ عمرَ قال: إنَّ ناساً أُرُوا ليلةَ القَدرِ في السَّبع الأواخرِ، وأنَّ ناساً أُرُوا أنَّها في العشرِ الأواخِرِ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «**التمِسوها في السَّبعِ الأواخِر**»(٣).

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**تَحَرَّوا ليلةَ القَدْرِ في السَّبعِ الأواخرِ**»(٤).

ومن حديث عُقبةَ بن حُريثٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**التمِسوها في العشر الأواخرِ** -يعني ليلةَ القدر- **فإن ضَعُفَ أحدُكم أو عجِزَ فلا يُغْلَبنَّ على السَّبعِ البواقي**»(٥).

---

(١) مسلم (١١٦٥) من طريق ابن وهب عن يونس به.

العَشرُ الغَوابِر: البواقي، وقد يقع غبَر في بعض المواضع بمعنى مضى، ويحتاج إلى قرينةِ بَيان.

(٢) البخاري (٢٠١٥)، ومسلم (١١٦٥).

(٣) البخاري (٦٩٩١) من طريق الليث عن عقيل به.

(٤) مسلم (١١٦٥).

(٥) مسلم (١١٦٥) من طريق شعبة عن عقبة به.

ومن روايةِ جَبَلَةَ بن سُحَيمٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَن كان مُلتَمِسَها فليَلتَمِسْها في العشْرِ الأواخِرِ**»(١)./ [ق: ١٥/ب]

وفي حديث أبي إسحاقَ الشَّيبانيِّ عن جَبَلَةَ ومحاربٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**تَحَيَّنوا**(٢) **ليلةَ القَدر في العَشر الأواخر، أو قال: في التِّسعِ الأواخر**»(٣).

١٢٧١- الثَّاني والثَّلاثون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه عن رسولِ الله ﷺ قال: «**إذا رأيتُموه فصوموا، وإذا رأيتُموه فأفطِروا، فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له**»(٤).

وأخرجاه من رواية مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «**أنَّ رسولَ الله ﷺ ذكر رمضانَ فقال: لا تصوموا حتَّى ترَوُا الهلالَ، ولا تفطِروا حتَّى ترَوه، فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا له**»(٥).

ومن حديث جَبَلَةَ بن سُحيمٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**الشَّهر**

---

(١) مسلم (١١٦٥) من طريق شعبة عن جبلة به.

(٢) **التحيُّن**: طلب الشيء في حينٍ مختصٍّ منصوصٍ عليه، والتحرِّي نحوُه.

(٣) مسلم (١١٦٥) عن ابن ابي شيبة وعلي بن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني به.

(٤) أخرجه البخاري (١٩٠٠)، ومسلم (١٠٨٠) من طريق عقيل ويونس عن الزهري به.

(٥) البخاري (١٩٠٦)، ومسلم (١٠٨٠).

فَإِنْ غُمَّ عليكم فاقدُروا له: أي قدِّروا له عدد الشهر حتى تُكملوا ثلاثين، ودليل ذلك قوله في حديث آخرَ: «فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العِدَّةَ ثلاثين»، وقيل قدِّروا له منازلَ القمر، فإن ذلك يدلُّكم على أن الشَّهرَ تسع وعشرون أو ثلاثون، قال أبو العباس بن سُرَيج: وهذا خطاب لمن خصَّه الله بمعرفة هذا العلم، وقولُه: «فأكملوا العدةَ ثلاثين» خطابٌ لمن لم يعرفْ هذا العلم من العامَّة، ويقال: اقدُروا له واقدِروا بالضم والكسر. غُمَّ الهلال إذا ستره غيمٌ أو غيرُه فلم يُرَ، وأصل ما كان من هذا الباب التغطية والاستتار.

تسعٌ وعشرونَ ليلةً، فلا تصوموا حتَّى ترَوه، فإن غُمَّ عليكم فأكمِلوا العِدَّة ثلاثين»[(١)].

وفي حديث معاذِ بن معاذ: «**الشَّهرُ كذا وكذا وكذا وصفَّق بيدَيه مرَّتينِ بكلِّ أصابعِهما، ونقَصَ في الصَّفْقَةِ الثَّالثة إبهامَ اليُسرى أوِ اليسرى**[(٢)]»[(٣)].

وأخرجاه من حديثِ سعيدِ بن عمرِو بن سعيدِ بن العاص عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «**إنَّا أمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لا نكتُبُ ولا نحسُبُ، الشَّهرُ هكذا وهكذا وهكذا. يعني مرَّةً تسعةً وعشرينَ، ومرَّةً ثلاثينَ**»[(٤)].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**الشَّهرُ تسعٌ وعِشرونَ ليلةً، فلا تصوموا حتَّى ترَوه، فإنْ غُمَّ عليكُم فأكمِلوا العِدَّة ثلاثين**»[(٥)].

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ ذكر رمضانَ فضرَب بيديه فقال: **الشَّهرُ هكذا وهكذا وهكذا -ثمَّ عقدَ إبهامَه في الثَّالثة- صوموا لرؤيتِه وأفطِروا لرؤيتِه، فإن غُمَّ عليكم فاقدُروا ثلاثين**». وقال يحيى القطَّان عن عُبيد الله: «**فاقدُروا له**»[(٦)]./ [ق: ١٦/أ]

ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ بمعناه، وقال: «**فاقدروا له**». ومن حديث سلمةَ

---

(١) هذا لفظُ مالكٍ عن ابن دينار، ولفظ حديث جَبَلة يأتي من طريق معاذ بن معاذ.

(٢) كذا في الأصلين! وضبب فوق الثانية في (ق)، وفي نسختنا من مسلم: (إبهام اليُمنى أو اليُسرى).

(٣) مسلم (١٠٨٠) عن عُبيد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة عن جبلة به.

(٤) البخاري (١٩١٣)، ومسلم (١٠٨٠) من طريق الأسود بن قيس عن سعيد به.

(٥) البخاري (١٩٠٨) عن القعنبي عنه به.

(٦) مسلم (١٠٨٠) من طريق أبي أسامة وابن نمير ويحيى القطان عن عُبيد الله بن عمرَ به.

ابن عَلقمةَ عن نافعٍ كذلك. ومن حديث إسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ، نحوه(١).

ومن حديث عمرِو بن دينارٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ: «**الشَّهرُ هكذا وهكذا وهكذا. وقبضَ إبهامَه في الثَّالثةِ**»(٢)، لم يزد./ [ص: ٢٤٣/أ]

ومن حديث أبي سلَمةَ بن عبد الرَّحمن عن ابنِ عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ: «**الشَّهرُ تسعٌ وعشرون**»(٣). لم يزد.

ومن حديث موسى بن طلحةَ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**الشَّهرُ هكذا وهكذا وهكذا. عشراً وتِسعاً**»(٤).

ومن حديث عُقبةَ بن حُرَيثٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**الشَّهرُ تسعٌ وعشرونَ**». قال عقبة: وأحسَبُه قال: «**الشَّهرُ ثلاثون. وطبَّقَ كفَّيه ثلاثَ مِرارٍ**»(٥).

ومن حديث سعدِ بن عُبيدةَ عن ابن عمرَ: أنَّه سمِعَ رجلاً يقول: اللَّيلةُ النِّصفُ، فقال له: ما يدريك أنَّ اللَّيلةَ النِّصفُ؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**الشَّهرُ هكذا وهكذا. وأشار بأصابعِه العشرِ مرَّتَين، وهكذا في الثَّالثة وأشارَ بأصابِعِه كلِّها وحبَس أو خَنَس إبهامَه**»(٦).

١٢٧٢- الثَّالث والثَّلاثون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه: «أنَّ رسولَ الله

---

(١) مسلم (١٠٨٠).

(٢) مسلم (١٠٨٠) من طريق زكريا بن إسحاق عن عمرو به.

(٣) مسلم (١٠٨٠) من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة به.

(٤) مسلم (١٠٨٠) من طريق عبد الملك بن عُمير عن موسى به.

(٥) مسلم (١٠٨٠) من طريق شعبة عن عقبة به.

(٦) مسلم (١٠٨٠) من طريق الحسن بن عُبيد الله عن سعد به.

ﷺ مَرَّ على رجلٍ من الأنصارِ وهو يَعِظُ أخاهُ في الحياء، فقال رسول الله ﷺ: **دَعْهُ فإنَّ الحياءَ من الإيمان**».

وفي روايةِ عبد العزيزِ بن أبي سلَمةَ عن الزُّهريِّ: «مَرَّ رسولُ الله ﷺ على رجلٍ وهو يعاتِبُ أخاهُ في الحياء يقول: إنَّك لتَستَحيِي، حتَّى كأنَّه يقول: قد أَضَرَّ بك، فقال رسول الله ﷺ: **دَعْهُ فإنَّ الحياءَ من الإيمانِ**»[1]./ [ق:١٦/ب]

١٢٧٣ - الرَّابع والثَّلاثون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: أنَّه سمعَ[2] النَّبيَّ ﷺ يخطُبُ على المنبر، يقول: «**اقتلوا الحيَّاتِ، واقتُلوا ذا الطُّفْيَتَين[3] والأبتَرَ[4]، فإنَّهما يطمِسانِ البصرَ ويُسقِطان الحَبَل.**

قال عبد الله: فبينا أنا أطاردُ حيَّةً أقتلُها ناداني أبو لبابةَ: لا تقتُلْها، فقلت: إنَّ رسولَ الله ﷺ أمر بقتلِ الحيَّاتِ، فقال: إنَّه نهى بعد ذلك عن ذواتِ البيوت، وهنَّ العوامِرُ»[5].

وفي حديث صالحٍ وغيره: حتَّى رآني أبو لبابةَ وزيدُ بن الخطَّاب، وفي حديث ابن عُيينةَ: أبو لبابةَ أو زيدٌ، بالشَّكِّ[6].

وفي حديث الزُّبَيديِّ لمسلمٍ: سمعت رسول الله ﷺ يأمرُ بقتل الكلابِ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤) و(٦١٥٥) من طريق مالك وعبد العزيز بن أبي سلمة، ومسلم (٣٦) من طريق ابن عيينة ومعمر كلهم عن الزهري به.

(٢) قوله: (سمع) سقط من (ابن الصلاح).

(٣) **اقتُلوا ذا الطُّفيَتَين**: يعني من الحيَّات، قال أبو عُبيد: الطُّفيَةُ خُوصة المُقْلِ، شبَّه الخطَّين اللذين على ظهرِها بخُوصتَين من خُوص المُقْلِ.

(٤) **الأبتر** من الدوابِّ: ما لا ذنَب له.

(٥) أخرجه البخاري (٣٢٩٧)، ومسلم (٢٢٣٣) من طريق هشام وعبد الرزاق عن معمر عنه به.

(٦) ذكر ذلك البخاري معلقاً، ومسلم.

يقول: «**اقتلوا الحيَّاتِ والكلابَ، واقتُلوا ذا الطُّفْيَتَينِ والأبتَرَ، فإنَّهما يلتَمِسانِ البصرَ، ويَستَسقِطان الحَبَالى**». قال الزُّهريُّ: ونرى ذلك من سُمَّيْهِمَا، والله أعلم. ثمَّ ذكر نحوه في النَّهيِ عن ذواتِ البيوت، عن زيدٍ أو أبي لُبابةَ[1].

١٢٧٤- الخامس والثَّلاثون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا تبيعوا الثَّمرَ حتَّى يبدُوَ صلاحُه، ولا تبيعوا الثمر بالتَّمرِ**».

قال سالم[2]: وأخبرَني عبدُ الله بن زيدِ بن ثابتٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ رخَّص بعد ذلك في بَيعِ العَريَّة[3] بالرُّطَبِ أو بالتَّمر، ولم يرخِّص في غَيرِه».

---

(١) مسلم (٢٢٣٣) من طريق الزبيدي عن الزهري به.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٨٣) و(٢١٨٤)، ومسلم (١٥٣٤) من طريق عقيل وابن عيينة عن الزهري به.

(٣) **العريَّة** ذكر أصحابُ الغريبِ فيها أقوالاً منها:

أن العريَّة النَّخلة يُعريها صاحبها رجلاً محتاجاً فيجعَل له ثمرَ عامِها، فرخّص لصاحب النَّخل أن يشتريَ ثمرَ هذه النَّخلة من المُعرَى بثمنٍ معجَّلٍ يكون عِوضاً عن مقدار ما خُرِصت به لما في ذلك من المَرفَق، وتأوَّل من قال هذا ما جاء من الرُّخصة في الحديث على هذا.

وقيل: العريَّة النَّخلة المستثناة من النَّخل عند بيع ثمرها، كأنَّها عُرِيَت؛ أي: عزِلت عن المساومة، والجمع العرايا.

وقيل: هي النخلة تكون في وسط نخلٍ كثيرٍ لرجلٍ آخرَ، فيتأذى صاحبُ النَّخل الكثيرِ بدخول صاحب هذه النخلة الواحدة في نخله، فرُخِّص له أن يشتريَ ثمرة هذه النخلة بتمرٍ.

والقول الأول اختيارُ أبي عُبيدٍ؛ لقول الشاعر: [من الطويل]

ولكنْ عرايا في السِّنين الجَوائحِ

وإنما عوَّل أبو عُبيد على تصحيح التَّسمية؛ لأنها إذا كانت مِلكاً له لم يصحَّ أن =

وأخرجاه من حديثِ مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن بيعِ الثِّمار حتَّى يبدوَ صلاحُها، نهى البائعَ والمبتاعَ»[١].

ومن حديثِ شُعبةَ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: «نهى النَّبيُّ ﷺ عن بيعِ الثَّمَرةِ حتَّى يبدوَ صلاحُها، وكان إذا سُئِلَ عن صلاحِها قال: حتَّى تذهبَ عاهتُه»[٢]./ [ق:١٧/أ]

وأخرَجه البُخاريُّ تعليقاً، فقال: وقال اللَّيثُ عن يونسَ عن ابن شهابٍ قال: لو أنَّ رجلاً ابتاعَ ثمراً قبل أن يبدوَ صلاحُه ثمَّ أصابَتْه عاهَةٌ، كان ما أصابَه على ربِّه.

أخبرني سالمٌ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَبايَعُوا[٣] الثَّمَر

= تسمى عريَّة، وإلا فهما يستويان في دفع الضرر واتِّفاق المنفعة لهما أو لأحدهما.

وقيل في تفسير الرخصة في العرايا: «إن النبي ﷺ نهى عن المزابنة»، وهي بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر، ورخَّص من جملة المزابنة في العرايا، وهو أن من لا نخل له من ذوي القرابة أو الحاجة، يفضُل له من قوته التمر ويدرك الرطَب، ولا نقدَ بيده يشتري به الرطَب لعياله، ولا نخلَ له فيعطيه ذلك الفضلَ من التمرِ بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس، فرخَّص من جملة ما حرَّم من المزابنة في ما دونَ خمسة أوسق، كذا قال بعض أصحاب الغريب، ولم يراع لفظة العرايا؛ لأنَّ العريّة بمعنى الهبة، ولا هبةَ في شيء مما مثَّله هذا القائل، والله أعلم بالمراد، وواحدةُ العرايا، عريّةٌ فعيلةٌ بمعنى مفعولة، ويحتمل أن تكون من عَرِيَ يَعرى، كأنها عُرِّيَت من جملة التحريم فعَرِيَت، أي: خرجت فهي على هذا فعيلة بمعنى فاعلة، يقال: هو عِروٌ من هذا الأمر، أي: خِلوٌ منه، وبهذا يصحُّ التمثيل الذي مُثِّلَ في آخر الأقوال، إن لم يوجدْ ما يعارضه.

(١) البخاري (٢١٩٤)، ومسلم (١٥٣٤) عن التنيسي ويحيى بن يحيى عن مالك به.

(٢) البخاري (١٤٨٦)، ومسلم (١٥٣٤) من طريق حجاج وغندر عنه به.

(٣) أشار في (ق) إلى أن في نسخة (تبتاعوا)، وفي نسختنا من رواية البخاري «تَتَبَايَعُوا».

حتَّى يبدوَ صلاحُه، ولا تَبيعوا الثَّمَر[1] بالتَّمْر»[2]./ [ص: ٢٤٣/ب]

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ نحوَ حديثِ مالكٍ.

ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن بيعِ النَّخلِ حتَّى يزهوَ، وعنِ السُّنبُلِ حتَّى يَبْيَضَّ ويأمَنَ العاهةَ، نهى البائعَ والمشتريَ».

ومن حديثِ يحيى بن سعيدٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تَبتاعُوا الثَّمَرةَ حتَّى يبدوَ صلاحُها وتذهبَ عنه الآفةُ**». قال: يبدو صلاحُه: حُمرتُه وصُفرتُه.

ومن حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ بمثل حديثِ مالكٍ وعُبيد الله عن نافع.

ومن حديث الضَّحَّاكِ بن عُثمانَ عن نافعٍ، وفيه: «**حتَّى يبدوَ صلاحُها**». لم يزد[3].

ومن حديث إسماعيلَ بنِ جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: أنَّه ﷺ قال: «**لا تَبيعوا الثَّمَرَ حتَّى يبدُوَ صلاحُه**». فقيل لابن عمرَ: ما صلاحُه؟ قال: تذهبَ عاهتُه[4].

ومن حديث سفيانَ الثَّوريِّ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «نهى رسولُ ﷺ عن بيعِ الثَّمَرِ حتَّى يبدوَ صلاحُه»[5].

---

(١) كتب فوقها في (ابن الصلاح): (صح).

(٢) ذكره البخاري (٢١٩٩).

(٣) لم يذكر مسلم لفظ حديث الضحاك وإنما أحاله على رواية يحيى بن سعيد الأنصاري!

(٤) خلط هنا بين رواية إسماعيل وشعبة عن عبد الله بن دينار، فقوله: «فقيل لابن عمر..» في رواية شعبة فقط!

(٥) لم يذكر مسلم لفظ حديث الثوري وإنما أحاله على رواية إسماعيل!

١٢٧٥ - السَّادس والثَّلاثون: عن ابن شهابٍ عن سالمٍ عن أبيه قال: «رأيت النَّاسَ في عهد رسولِ الله ﷺ إذا ابتاعوا الطَّعامَ جِزافاً[١] يُضرَبون أنْ يبيعُوه في مكانِه حتَّى يُؤْوُوه إلى رحالِهم»[٢]. وفي حديثِ مَعْمَرٍ: «حتَّى يحوِّلوه»[٣]./ [ق:١٧/ب]

زاد ابنُ وَهْبٍ عن يونُسَ: قال ابنُ شهابٍ: وحدَّثني عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ: أنَّ أباهُ كان يشتري الطَّعامَ جِزافاً فيحمِلُه إلى أهلِهِ[٤].

وأخرجاه من حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «منِ اشترى طعاماً فلا يَبِعْه حتَّى يستَوفِيَه. قال: وكنَّا نشتري الطَّعامَ من الرُّكبانِ جِزافاً، فنهانا رسولُ الله ﷺ أن نبيعَه حتَّى نَنْقُلَه من مكانِه»[٥].

وفي حديث مسدَّدٍ عن يحيى عن عُبيد الله: «كانوا يَتبايَعون الطَّعامَ في أعلى السُّوقِ، يبيعُونَه في مكانِه، فنهاهم رسولُ الله ﷺ أنْ يبيعُوه في مكانِه حتَّى ينقُلوه»[٦].

وأخرجاه من حديثِ مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «منِ اشترى طعاماً فلا يَبِعْه حتَّى يستوفِيَه»[٧].

---

(١) **الجِزاف**: ما أخِذ كما هو دون معرفة مقدارٍ من كيل أو وزن أو غيره، والجَزْف أَخْذُه كذلك على هذه الصفة.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٣١) و(٢١٣٧)، ومسلم (١٥٢٧) من طريق يونس والأوزاعي عنه به.

(٣) مسلم (١٥٢٧) عن ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى عنه به، وفي رواية البخاري (٦٨٥٢) عن عياش بن الوليد عن عبد الأعلى عنه: «حتى يُئْوُوهُ».

(٤) مسلم (١٥٢٧).

(٥) مسلم (١٥٢٦) من طريق علي بن مسهر وعبد الله بن نمير عن عُبيد الله به.

(٦) البخاري (٢١٦٧).

(٧) البخاري (٢١٢٦)، ومسلم (١٥٢٦) عن التنيسي والقعنبي ويحيى بن يحيى عنه به.

وفي رواية يحيى بن يحيى عن مالكٍ: «كنَّا في زمانِ رسولِ الله ﷺ نبتاعُ الطَّعامَ، فيبعَثُ علينا من يأمُرُنا بانتقالِه من المكانِ الَّذي ابتعناه فيه إلى مكانٍ سِوَاه قبل أن نبيعَه»(١).

وأخرَجه البخاريُّ من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كانوا يشتَرون الطَّعامَ من الرُّكبانِ على عهد النَّبيِّ ﷺ، فيبعَثُ عليهم من يمنَعُهم أنْ يبيعوه حيثُ اشتَرَوهُ حتَّى ينقُلوه حيثُ يباعُ الطَّعامُ».

قال: وحدَّثَنا ابن عمرَ قال: «نهى النَّبيُّ ﷺ أن يُباعَ الطَّعامُ إذا اشتَراه حتَّى يستوفيَه»(٢).

وأخرَجه أيضاً من حديثِ جُويريَةَ بنِ أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كنَّا نتلقَّى الرُّكبانَ فنشتري منهمُ الطَّعامَ، فنهى النَّبيُّ ﷺ أن نبيعَه حتَّى نبْلُغَ به سوقَ الطَّعام»(٣)./ [ق: ١٨/أ]

ومن حديث شُعبةَ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «مَنِ ابتاعَ طعاماً فلا يَبِعْه حتَّى يقبضَه»(٤).

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عمرَ بن محمَّدٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ، ومن حديث إسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ مثلَه(٥).

١٢٧٦- السَّابع والثَّلاثون: عن ابن شهابٍ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال:

---

(١) مسلم (١٥٢٧).

(٢) البخاري (٢١٢٣) و(٢١٢٤) من طريق أبي ضمرة عن موسى به.

(٣) البخاري (٢١٦٦) عن موسى بن إسماعيل عنه به.

(٤) البخاري (٢١٣٣) عن أبي الوليد عن شعبة به.

(٥) مسلم (١٥٢٦).

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**مَنِ ابتاعَ نخْلاً بعد أن يؤبَّرَ**[١] **فثَمَرُها للَّذي باعها إلَّا أن يشترطَ المُبتاعُ، ومنِ ابتاعَ عبداً فمالُه للَّذي باعَه إلَّا أنْ يشترطَ المبتاعُ**».

[ص: ٢٤٤/أ] كذا عند مسلمٍ[٢]، وهو عند البُخاريِّ بهذا الإسنادِ في النَّخلِ خاصَّةً[٣]./

وأخرجاه من حديث مالك بن أنسٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**من باع نخْلاً قد أُبِّرتْ فثمرُها للبائعِ إلَّا أنْ يشترطَ المبتاعُ**»[٤].

وأخرجاه من حديثِ اللَّيث عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِ هذا[٥].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ، ومن حديثِ أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بمعناه[٦].

١٢٧٧- الثَّامن والثَّلاثون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابنِ عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى المغربَ والعشاءَ بالمُزدلِفةِ جميعاً»[٧].

زاد البُخاريُّ من روايةِ ابن أبي ذِئبٍ عن الزُّهريِّ: «كلُّ واحدةٍ منهما بإقامةٍ،

---

(١) **أبَرْتُ النخل** آبُرها، ونخلة مؤبَّرة، وقد أبِّرت، والإبَار التلقيح، وهو تركيب الذَّكَر في الأنثى بصناعة لهم في ذلك، إذا قبلت الإبارَ قيل: تأبَّرَ النخل، وإذا أُبِرتِ النَّخل فقد استحق البائع ثمرها إلا أن يشترط المبتاعُ.

(٢) مسلم (١٥٤٣) من طريق ابن عيينة عن الزهري به.

(٣) كذا قال! وهو في نسختنا من رواية البخاري (٢٣٧٩) من طريق الليث عن الزهري باللفظ المذكور.

(٤) البخاري (٢٢٠٤) و(٢٧١٦)، ومسلم (١٥٤٣).

(٥) البخاري (٢٢٠٦)، ومسلم (١٥٤٣).

(٦) مسلم (١٥٤٣).

(٧) أخرجه مسلم (٧٠٣) من طريق مالك عن الزهري به.

ولـم يسبِّحْ بينهما[1]، ولا على إثرِ واحدةٍ منهما»[2].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله بنِ عبد الله بن عمرَ عن أبيه قال: «جمَع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بين المغرِبِ والعشاء بِجَمعٍ، ليس بينهما سجدةٌ، وصلَّى المغربَ ثلاثَ ركَعاتٍ، وصلَّى العشاءَ رَكعتين، وكان عبدُ الله يصلِّي بِجَمْعٍ كذلك حتَّى لَحِقَ بالله عزَّ وجلَّ»[3]./ [ق: ١٨/ب]

وأخرَجه أيضاً من حديث سعيدِ بن جُبَير عن ابن عمرَ قال: «جمَع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بين المغربِ والعشاءِ بِجَمعٍ، صلاةُ المغرب ثلاثاً، والعشاءُ ركعتين، بإقامةٍ واحدةٍ». وفي ألفاظِ الرُّواةِ اختلافٌ والمعنى واحدٌ[4].

١٢٧٨- التَّاسع والثَّلاثون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «**لا تترُكوا النَّارَ في بُيوتِكم حين تنامُون**»[5].

١٢٧٩- الأربعون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه قال: «رأيتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم إذا أعْجَلَه السَّيرُ في السَّفر يؤخِّر المغربَ حتَّى يَجمَعَ بينها وبين العِشاء». قال سالمٌ: وكان عبد الله يفعلُه إذا أعجَلَه السَّيرُ[6].

قال البُخاريُّ: وزاد اللَّيثُ: حدَّثني يونُسُ عن ابن شهابٍ: قال سالمٌ: كان

---

(١) السُّبحةُ: النَّافلة، والسَّجدة الرَّكعة في قوله: (جمَع بين المغرِب والعشاء ليس بينهما سجَدةٌ، ولم يسبِّح بينهما).

(٢) البخاري (١٦٧٣) عن آدم عن ابن أبي ذئب به.

(٣) مسلم (١٢٨٨) من طريق يونس عن ابن شهاب عنه به.

(٤) مسلم (١٢٨٨) من طريق سلمة بن كهيل والحكم وأبي إسحاق عن سعيد به.

(٥) أخرجه البخاري (٦٢٩٣)، ومسلم (٢٠١٥) من طريق ابن عيينة عن الزهري به.

(٦) أخرجه البخاري (١٠٩١) و(١١٠٦) و(١١٠٩)، ومسلم (٧٠٣) من طريق شعيب وسفيان ويونس عنه به.

ابن عمرَ يجمَع بين المغربِ والعشاءِ بالمزدلِفَةِ.

قال سالمٌ: وأخَّر ابن عمرَ المغربَ، وكان استُصْرِخَ[1] على امرأتِه صفيَّةَ بنتِ أبي عُبيدٍ، فقلت له: الصَّلاةُ، فقال: سِرْ، فقلت: الصَّلاةُ، فقال: سِرْ، حتَّى سار ميلَينِ أو ثلاثةً، ثمَّ نزَل فصلَّى، ثمَّ قال: «هكذا رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يصلِّي إذا أعجَلَهُ السَّيرُ».

وقال عبد الله: «رأيتُ النَّبيَّ ﷺ إذا أعجَلَهُ السَّير يقيمُ المغربَ فيصلِّيها ثلاثاً ثمَّ يسلِّم، ثمَّ قلَّما يلبثُ حتَّى يقيمَ العشاءَ، فيصلِّيها رَكعتَين ثمَّ يسلِّم، ولا يسبِّح بعد العِشاء حتَّى يقومَ من جَوف اللَّيل»[2].

هكذا في زيادة اللَّيث، وفي رواية شُعيبٍ عن الزُّهريِّ: أنَّ ذلك عن فعلِ ابن عمرَ من قول الرَّاوي، ثمَّ قَلَّ ما يلبثُ. لم يُسنِده[3]./ [ق: ١٩/أ]

وأخرَجه البخاريُّ من حديث أسلمَ مولى عمرَ قال: كنتُ مع عبد الله بن عمرَ بطريقِ مكَّةَ، فبلَغَه عن صفيَّةَ بنت أبي عُبيدٍ شدَّةُ وجَعٍ، فأسرَع السَّيرَ حتَّى كان بعد غروب الشَّفَق[4]، ثمَّ نزَل فصلَّى المغربَ والعَتَمةَ، وجمع بينهما، وقال: «إنِّي رأيتُ النَّبيَّ ﷺ إذا جَدَّ به السَّيرُ أخَّر المغربَ وجمع بينهما»[5].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ: أنَّ ابن عمرَ كان إذا جَدَّ به

---

(١) الصُّراخ: الصَّوت، واستُصرِخ أي: استُغيثَ به ليكون عوناً على ما استغيث به فيه، وقد يكون الصَّريخ: المغيثُ والمستغيثُ، فأما المصرِخ فالمغيثُ لا غير، قال تعالى: ﴿مَّآ أَنَا۠ بِمُصۡرِخِكُمۡ وَمَآ أَنتُم بِمُصۡرِخِيَّ﴾ [إبراهيم:٢٢]

(٢) ذكره البخاري (١٠٩٢).

(٣) البخاري (١١٠٩) حدثنا أبو اليمان عن شعيب عن الزهري به.

(٤) الشَّفق: الحمرة التي تُرى في المغرب عند غروب الشمس، وتتمادى إلى أول وقت العشاء الآخرة، كذا قال جماعة من المفسِّرين وأهل اللغة.

(٥) البخاري (١٨٠٥) و(٣٠٠٠) من طريق زيد بن أسلم عن أبيه به.

السَّيرُ جمع بين المغربِ والعشاء بعد أن يغيبَ الشَّفقُ، ويقول: «إنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا جَدَّ به السَّيرُ جمع بين المغرب والعشاءِ»(١)./ [ص: ٢٤٤/ب]

ومن حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا عَجِلَ به السَّيرُ جمع بين المغربِ والعشاءِ»(٢).

١٢٨٠- الحادي والأربعون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُنَفِّلُ(٣) بعضَ من يبعَثُ من السَّرايا لأنفسِهم خاصَّةً، سوى قَسْمِ عامَّةِ الجَيش». زاد في رواية شُعيبِ بن اللَّيث عن أبيه: «والخُمْسُ في ذلك كلِّه واجبٌ»(٤).

وفي حديث يونُسَ بن يزيدَ عن الزُّهريِّ عن سالم عن أبيه قال: «نَفَّلَنَا رسولُ الله ﷺ نَفَلاً سوى نصيبِنا من الخُمْسِ، فأصابني شارِفٌ»، والشَّارِفُ: المُسِنُّ الكبير(٥).

ومن الرُّواة من قال عن يونُسَ: أنَّ ابن شهابٍ قال: بلغَني عن ابنِ عمرَ... وذكَره(٦).

---

(١) مسلم (٧٠٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان عن عُبيد الله به.

(٢) مسلم (٧٠٣) عن يحيى بن يحيى عن مالك به.

(٣) **الأنفال:** الغنائم، الواحدة نفَلٌ، وكلُّ شيء كان زيادةً على الأصل فهو نفَل، وسمِّيت أنفالاً لأنها مما زاد الله هذه الأمة في الحلال، وكانت محرَّمة على من قبلهم، ونوافلُ الصَّلاة زيادةٌ على الفرائض، ويقال: نفَّل الأمير ينفِّل أي: أعطى وزاد من الغنيمة أو من الخمُس زيادةً على السهم المعروف للفارس والرَّاجِل.

(٤) أخرجه البخاري (٣١٣٥) عن ابن بكير، ومسلم (١٧٥٠) من طريق شعيب، عن الليث عن عقيل عنه به.

(٥) مسلم (١٧٥٠) من طريق عبد الله بن رجاء عن يونس به.

(٦) مسلم (١٧٥٠) من طريق عبد الله بن المبارك وابن وهب عن يونس به.

وقد أخرجا من حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ بعث سريَّةً إلى نجدٍ فخرَجتُ فيها، فبلَغَت سُهْمانُنا اثنَي عَشَر بعيراً، ونَفَّلَنَا رسولُ الله ﷺ بعيراً بعيراً»[(١)].

وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ بعث سريَّةً فيها عبدُ الله بن عمرَ»[(٢)]./ [ق: ١٩/ب]

وفي رواية يحيى بن يحيى: «وأنا فيهم، قِبَلَ نَجدٍ، فغَنِموا إبلاً كثيرةً، فكانت سُهمانهم اثنَي عَشَر بعيراً، أو أحَدَ عَشَر بعيراً، ونُفِّلوا بعيراً بعيراً»[(٣)].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «بعَث رسولُ الله ﷺ سريَّةً إلى نَجدٍ فخرَجتُ فيها، فأَصَبْنا إبِلاً وغنماً، فبلَغَت سُهماننا اثنَي عَشَر بعيراً، ونَفَّلَنَا رسولُ الله ﷺ بعيراً بعيراً».

ومن حديث اللَّيثِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ بعث سريَّةً قِبَلَ نَجدٍ وفيهم ابن عمرَ، وأنَّ سُهمانَهم بلَغَ اثنَي عَشَر بعيراً، ونُفِّلُوا بعيراً بعيراً، فلم يُغَيِّرْه النَّبيُّ ﷺ».

ومن حديث موسى بن عُقبةَ وأسامةَ بن زيدٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ.

ومن حديث ابن عَونٍ، قال: كتبتُ إلى نافعٍ أسأله عن النَّفَلِ، فكتب إليَّ: أنَّ ابنَ عمرَ كان في سريَّةٍ... بنحو حديث عُبيد الله بن عمرَ[(٤)].

لم يذكُر أبو مسعودٍ هذا المتنَ في ترجمةِ عبد الله بن عَونٍ فيما عندنا من كتابه، وذكَر متناً آخر، وجعَل إسنادَي المتنَين لأحدِهما، ولكلٍّ واحدٍ منهما إسنادٌ

---

(١) البخاري (٤٣٣٨)، ومسلم (١٧٥٠) من طريق حماد عن أيوب به.

(٢) البخاري (٣١٣٤) عن التنيسي عن مالك به.

(٣) مسلم (١٧٤٩). من طريق يحيى بن يحيى عن مالك به.

(٤) مسلم (١٧٤٩).

غيرُ إسنادِ الآخَر في كتاب مسلمٍ، وأحدُهما متَّفَقٌ عليه، والآخَرُ هذا الَّذي ذكرناه من أفرادِ مسلمٍ، وسنُنبِّه على المتَّفق عليه بعدَ هذا[١].

١٢٨١- **الثَّاني والأربعون**: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: «أنَّه طلَّقَ امرأةً له وهي حائضٌ، فذكر ذلك عمرُ لرسولِ الله ﷺ، فتغيَّظَ منه رسولُ الله ﷺ، ثمَّ قال: **لِيُراجِعْها، ثمَّ يُمسكْها حتَّى تطهُرَ ثمَّ تَحيضَ فتطهُرَ، فإن بدا له أن يطلِّقَها فلْيطلِّقْها قبلَ أن يَمَسَّها، فتلك العِدَّةُ كما أمر الله عزَّ وجلَّ**»[٢]./ [ق: ٢٠/أ]

وفي حديث ابنِ أخي الزُّهريِّ نحوُه، وأنَّ رسول الله ﷺ قال: «**مُرْهُ فلْيُراجِعْها، حتَّى تحيضَ حَيضةً مُستقبَلةً سِوى حيضتِها الَّتي طلَّقها فيها، فإن بدا له أنْ يطلِّقَها فليطلِّقْها طاهراً من حيضَتِها قبل أن يَمَسَّهَا**. قال: **والطَّلاق للعِدَّة كما أمر الله عزَّ وجلَّ**. وكان عبد الله طلَّقَها تطليقةً فحُسِبَت من طلاقِها، وراجَعَها عبدُ الله كما أمرَ رسولُ الله ﷺ»[٣]./ [ص: ٢٤٥/أ]

وفي حديث الزُّبَيديِّ نحوُه إلَّا أنَّه قال: قال ابن عمرَ: فراجَعْتُها، وحَسَبت لها التَّطليقةَ[٤].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث محمَّد بن عبد الرَّحمن مولى آلِ طلحةَ، عن سالمٍ عن ابن عمرَ: «أنَّه طلَّقَ امرأتَه وهي حائضٌ، فذكر ذلك عمرُ للنَّبيِّ ﷺ فقال: **مُرْهُ فلْيُراجِعْها، ثمَّ لِيُطلِّقْها طاهراً أو حامِلاً**»[٥].

ومن حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «طلَّقتُ امرأتي

---

(١) في هامش (ابن الصلاح): (بلغ).

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٠٨) و(٧١٦٠) من طريق عقيل عن الزهري به.

(٣) مسلم (١٤٧١) من طريق يعقوب بن إبراهيم عن ابن أخي الزهري عن الزهري به.

(٤) مسلم (١٤٧١) من طريق محمد بن حرب عنه به.

(٥) مسلم (١٤٧١) من طريق سفيان الثوري عنه به.

على عهدِ رسول الله ﷺ، فذكر ذلك عمرُ لرسول الله ﷺ، فقال: **«مُرْهُ فليراجِعْها، ثمَّ ليَدعْها حتَّى تطهرَ، ثمَّ تحيضَ حيضةً أخرى، فإذا طهُرت فليطلِّقها قبل أن يُجامعَها أو يُمسكْها، فإنَّها العدَّة الَّتي أمر الله عَزَّوَجَلَّ أن تطلَّقَ لها النِّساء»**.

قال عُبيد الله: قلت لنافعٍ: ما صنعتِ التَّطليقةُ؟ قال: واحدةٌ اعتُدَّ بها[1].

وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافع بنَحوِه إلى قوله: **«فتلك العِدَّة الَّتي أمرَ الله عَزَّوَجَلَّ أن يُطلَّق لها النِّساءُ»**[2]./ [ق: ٢٠/ب]

وأخرجاه أيضاً من حديث اللَّيث بن سعدٍ عن نافع عن عبد الله: «أنَّه طلَّق امرأةً له وهي حائضٌ تطليقةً واحدةً، فأمَر رسولُ الله ﷺ أن يراجعَها» بنَحوِه.

وفي آخر حديث البُخاريِّ: وكان عبد الله إذا سُئِلَ عن ذلك قال لأحدهم: إن كنتَ طلَّقتَها ثلاثاً فقد حَرُمَت عليك حتَّى تَنكِحَ زوجاً غيرَك.

قال البُخاريُّ: وزاد فيه غيرُه عن اللَّيث: حدَّثني نافعٌ، قال ابن عمرَ: «لو طلَّقتَ مرَّةً أو مرَّتين فإنَّ النَّبيَّ ﷺ أمرني بهذا».

ولمسلمٍ في حديث ابن رُمْحٍ: وكان عبد الله إذا سُئِلَ عن ذلك قال لأحدِهم: «أمَّا أنت طلَّقتَ امرأتك مرَّةً أو مرَّتين، فإنَّ رسول الله ﷺ أمرني بهذا، وإن كنتَ طلَّقتها ثلاثاً فقد حَرُمَت عليك حتَّى تَنكِحَ زوجاً غيرَك، وعصيتَ الله فيما أمركَ به من طلاقِ امرأتِك»[3].

قال مسلمٌ: جوَّد اللَّيث في قوله: تطليقةً واحدةً.

وقد أخرجه مسلم من حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ عن نافع بنحو حديث ابن رُمحٍ إلى آخره، ومن حديث سليمانَ بن بلالٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ

---

(١) مسلم (١٤٧١) من طريق عبد الله بن نمير وعبد الله بن إدريس عن عُبيد الله به.

(٢) البخاري (٥٢٥١)، ومسلم (١٤٧١).

(٣) البخاري (٥٣٣٢)، ومسلم (١٤٧١) عن قتيبة ويحيى وابن رمح عن الليث به.

المسنَدَ منه فقط بنَحوِه إلى قوله: «فليطلِّقْ بعدُ أو يُمسِكْ»[(١)].

وأخرجاه جميعاً من حديث يونُسَ بن جُبيرٍ الباهليِّ عن ابن عمرَ -من رواية محمَّد بن سيرين- قال: مكثتُ عشرين سنةً يحدِّثني من لا أتَّهِمُ: «أنَّ ابن عمرَ طلَّق امرأتَه ثلاثاً وهي حائضٌ، فأُمِرَ أن يراجِعَها»، فجَعَلتُ لا أتَّهمُهم ولا أعرفُ الحديثَ حتَّى لقيتُ أبا غلَّابٍ يونسَ بن جُبير -وكان ذا ثبَتٍ- فحدَّثني أنَّه سأل ابن عمرَ، فحدَّثه «أنَّه طلَّق امرأته تطليقةً وهي حائضٌ فأُمِرَ أن يراجِعَها»، قال: فقلت: أفحُسِبَت عليه؟ قال: فَمَه؟ أوَ إن عَجَز واستَحمَق؟ وهذا نصُّ حديث مسلمٍ عن عليِّ ابن حُجرٍ[(٢)].

وفي حديث عبد الوارث: وقال: «يطلِّقُها في قُبُلِ عِدَّتها»[(٣)]./ [ق: ٢١/أ]

وهو عند البُخاريِّ بمعناه عن ابن سيرينَ عن يونُسَ عن ابن عمرَ: «أنَّهُ طلَّق...»، ولم يذكرْ قولَ محمَّدِ بن سيرينَ في أوَّله[(٤)].

وأخرجاه أيضاً من حديث أنسِ بن سيرينَ عن ابن عمرَ[(٥)].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث طاوُسِ بن كَيسانَ عن ابن عمرَ مختصراً: «أنَّه طلَّق امرأتَه حائضاً، فذهَب عمرُ إلى النَّبيِّ ﷺ فأخبرَه الخَبَرَ، فأمره أن يراجِعَها»[(٦)]./ [ص: ٢٤٥/ب]

---

(١) مسلم (١٤٧١).

(٢) البخاري (٥٢٥٨)، ومسلم (١٤٧١) من طريق قتادة وأيوب ويونس عن ابن سيرين عن يونس بن جبير به.

(٣) مسلم (١٤٧١) عن عبد الوارث عن أبيه عن جده عن أيوب.

(٤) البخاري (٥٣٣٣) من طريق يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين به.

(٥) البخاري (٥٢٥٢)، ومسلم (١٤٧١) من طريق شعبة عن أنس بن سيرين به.

(٦) مسلم (١٤٧١) من طريق عبد الله بن طاوُس عن أبيه به.

ومن حديث أبي الزُّبير: أنَّه سمع عبدَ الرَّحمن بن أيمنَ -مولى عزَّةَ- يسألُ ابن عمرَ وأبو الزُّبير يسمع: كيف ترى في رجلٍ طلَّق امرأتَه حائضاً؟ فقال: «طلَّقَ ابنُ عمرَ امرأتَه وهي حائضٌ على عهدِ رسول الله ﷺ، فسأل عمرُ رسولَ الله ﷺ، فقال له النَّبيُّ ﷺ: **ليُراجِعْها**. فردَّها، وقال: **إذا طَهُرتْ فليُطلِّقْ أو ليُمسِكْ**. قال ابن عمرَ: وقرأ النَّبيُّ ﷺ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلِ عدَّتهنَّ﴾ [الطلاق:١]»[(١)].

قال مسلمٌ في حديث عبد الرَّزَّاق عن ابن جُرَيجٍ عن أبي الزُّبيرِ بمثل حديث حجَّاجٍ، وفيه بعضُ الزِّيادة ولم يذكرْها[(٢)].

وقال أبو مسعودٍ في سياق هذا الحديث: فردَّها عليَّ، ولم يرَه شيئاً.

قال البخاريُّ: وقال أبو مَعْمَر: حدَّثنا عبدُ الوارث قال: حدَّثنا أيُّوبُ عن سعيدِ بن جُبيرٍ عن ابن عمرَ: حُسِبَتْ عليَّ تطليقةً[(٣)]. لم يزدْ.

١٢٨٢- الثَّالث والأربعون: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ سمِعَ عمرَ وهو يحلِف بأبيه فقال: **إنَّ الله ينهاكُم أن تَحلِفوا بآبائِكم، فمَن كان حالفاً فليحلِفْ بالله أو ليصمُتْ**[(٤)]». كذا رواه ابنُ عُيينةَ وغيره عن الزُّهريِّ، جعَله من مسنَدِ ابن عمرَ[(٥)]./ [ق:٢١/ب]

---

(١) مسلم (١٤٧١) من طريق حجاج بن محمد وأبي عاصم ضحاك عن ابن جريج عن أبي الزبير به.

(٢) مسلم (١٤٧١) عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق به.

(٣) ذكره البخاري (٥٢٥٣).

(٤) **الصُّمات والصَّمت**: السُّكوت، وأصمِتَ العليلُ فهو مصمَتٌ أي: اعتُقِل لسانُه فلم يتكلَّم، وفي بعض الأخبار: التمرة صُمتةُ الصَّغير، أي: أنه إذا بكى أُصمِتَ بها فسكَت، وهي السُّكتةُ أيضاً بالضم لما يُسكَت به الصَّبيُّ.

(٥) أخرجه البخاري (٦٦٤٧) معلقا، ومسلم (١٦٤٦) عن طريق ابن عيينة ومعمر عن الزهري به.

وكذلك رواه مالكٌ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أدركَ عمرَ في ركبٍ يحلِفُ بأبيه»، وذكَرَه. أخرجه البخاريُّ من حديث مالكٍ[1].

وكذلك في حديث اللَّيثِ عن نافعٍ لهما[2].

وفي حديثِ الوليد بن كثيرٍ عن نافعٍ لمسلمٍ وحدَه[3].

وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديثِ عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحوِه[4].

ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ سمع عمرَ يقول: وأبي وأبي! فقال: إنَّ الله ينهاكُم أن تَحلِفوا بآبائِكم، فَمَن كانَ حالفاً فلا يحلِفْ إلَّا بالله أو ليسكُتْ»[5].

ومن حديث إسماعيلَ بن أميَّةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أدركَ عمر في بعض أسفاره...» وذكر نحوَه[6].

وقد رواه يونُسُ وعُقَيلٌ وغيرُهما عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ عن عمرَ، وهو مذكورٌ هنالك[7].

وقد أخرجاه من حديث إسماعيلَ بن جعفرِ بن أبي كثيرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «مَن كان حالفاً فلا يَحلِفْ إلَّا بالله. وكانت قريشٌ تحلِفُ بآبائها فقال: لا تَحلِفوا بآبائكم». لم يذكرْ عمر[8].

---

(١) البخاري (٦٦٤٦) عن القعنبي عن مالك به.

(٢) البخاري (٦١٠٨)، ومسلم (١٦٤٦) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٣) مسلم (١٦٤٦) من طريق أبي أسامة عن الوليد به.

(٤) مسلم (١٦٤٦) من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله به.

(٥) مسلم (١٦٤٦) من طريق عبد الوارث عن أيوب به، ولم يذكر لفظه!

(٦) مسلم (١٦٤٦) من طريق سفيان عن إسماعيل به، ولم يذكر لفظه!

(٧) انظر الحديث الثالث من المتفق عليه من مسند عمر رضي الله عنه.

(٨) البخاري (٣٨٣٦)، ومسلم (١٦٤٦) من طرُق عن إسماعيل به.

وأخرَجه البخاريُّ من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَن كان حالفاً فليحلِفْ بالله أو ليصمُتْ**». كذا في كتاب البخاريِّ[1]. لم يزد.

وقال فيه أبو مسعود: قال: «سمِع النَّبيُّ ﷺ عمرَ يحلِف بأبيه وهو في ركْبٍ، فناداهمُ النَّبيُّ ﷺ: إنَّ الله ينهاكم أن تَحلِفوا بآبائكم، فَمَن كان حالفاً فليحلِفْ بالله أو ليصمُت».

وأخرَجه البخاريُّ أيضاً من حديث عبد العزيز بن مسلمٍ القَسمَليِّ عن عبد الله بن دينارٍ/ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لا تَحلِفوا بآبائكم**». وكانتِ العرب تَحلِف بآبائها[2]. [ق: ٢٢/أ]

ومن حديث ورقاءَ بن عمرَ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**لا تَحلِفوا بآبائكم، فمَن كان حالِفاً فليحلِفْ بالله**»[3].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث محمَّد بن عبد الرَّحمن بن أبي ذِئب والضَّحَّاك بن عثمانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّ الله ينهاكم أن تَحلِفوا بآبائكُم»[4]./ [ص: ٢٤٦/أ]

١٢٨٣- الرَّابع والأربعون: عن سالمٍ -من رواية ابنه أبي بكرٍ عنه- عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**أُريتُ كأنِّي أنزِع بدلوِ بَكْرَةٍ**[5] **على قَليبٍ**[6]،

---

(١) البخاري (٢٦٧٩) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

(٢) البخاري (٦٦٤٨) عن موسى بن إسماعيل عن عبد العزيز به.

(٣) البخاري (٧٤٠١) عن أبي نعيم عن ورقاء به.

(٤) مسلم (١٦٤٦)، ولم يذكر لفظه.

(٥) **أنزِعُ بدَلوِ بكْرةٍ:** أي أستقي بالدَّلوِ باليد على البَكْرة.

(٦) **القَليب:** البئر قبل أن تُطوى، فإذا طوى القليب فهو طَويٌّ، والقليبُ مذكَّر، والبئرُ مؤنَّثة.

فجاء أبو بكرٍ فنزَع[1] ذَنوباً[2] أو ذَنوبَين نزعاً ضعيفاً والله يغفرُ له، ثمَّ جاء عمرُ فاسْتَقى فاستحالتْ غَرباً[3]، فلم أرَ عَبقريّاً[4] من النَّاس يَفري فَريَّهُ[5]، حتَّى رَوِيَ النَّاس وضَربوا بِعَطَنٍ»[6].

وأخرجاه من حديث موسى بن عُقبةَ عن سالمٍ عن أبيه عن رؤيا النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم في أبي بكرٍ وعمرَ قال: «**رأيت النَّاس اجتمعوا، فقام أبو بكرٍ فنزع ذَنوباً أو ذَنوبين، وفي نَزْعِه ضَعْفٌ...**». ثمَّ ذكَر نحوَه[7].

وفي رواية المغيرةِ عن موسى: «**رأيت النَّاس مجتمعينَ في صعيدٍ[8]، فقام أبو**

---

(١) **فجاء أبو بكرٍ فنزَع**: أي استقى.

(٢) **الذَّنوب**: الدَّلوُ العظيمة.

(٣) **فاستحالتْ غَرباً**: أي؛ تحوَّلت ورجعَت إلى الكِبَر، والغرْبُ: الدَّلوُ العظيمة، قال أبو بكر الأنباريُّ: هذا مَثَلٌ، أي: إن عمرَ لما أخذ الدَّلو عظُمت في يده؛ لأن الفُتوح كانت على عهد عمرَ أكثرَ مما كانت في أيام أبي بكرٍ، ومعنى استحالت: انقلبت من الصِّغَر إلى الكِبَر، والغَرْب: بإسكان الراء الدَّلوُ العظيمة كما قلنا، فإذا فتحت الرَّاء فهو الماء السَّائلُ بين البئر والحوض.

(٤) **العبقريُّ**: سيِّد القوم وكبيرهم وقيُّومهم، قال ابن الأنباري: إن عبقَر قريةٌ يسكنها الجن، وكل فائق جليل يُنسب إليها، ومن ذلك العبقريُّ في القرآن، قيل: هو الدّيباج، وقال الفرَّاء: هي الطنافس الحِسان، وقال أبو عُبيدةَ: البُسُط كلّها يقال لها عبقريٌّ، وهذا على وجه الاستحسان والمدح بالحُسن.

(٥) **يَفري فَريَّهُ**: أي؛ يعمل عملَه، ويفري: يقطع، وفريُّه: قَطعُه، والعرب تقول: تركته يفري الفريَّ؛ إذا عمل العمل فأجاده وعجَّله؛ تعظيماً لإحسانه.

(٦) أخرجه البخاري (٣٦٨٢)، ومسلم (٢٣٩٣) من طريق عُبيد الله بن عمرَ عن أبي بكر بن سالم به.

(٧) البخاري (٧٠٢٠)، ومسلم (٢٣٩٣) من طريق زهير عن موسى به.

(٨) **الصَّعيد**: المنفسِح في الأرض المستوي ها هنا، والصَّعيدُ التُّراب، والصَّعيد وجهُ الأرض.

بكرٍ...». ثمَّ ذكَرَه(١).

وأخرجاه من حديث أبي بكر بن سالمٍ عن أبيه عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**أُريتُ كأنّي أنزِع بدلوِ بَكرةٍ على قَليبٍ، فجاء أبو بكرٍ فنزَع ذَنوباً أو ذَنوبيين نَزْعاً ضعيفاً...**». ثمَّ ذكره(٢).

وأخرَجه البخاريُّ من حديث صخر بن جُويريَةَ عن نافع عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ:/ «**بينا أنا على بئرٍ أنزِعُ منها إذ جاءني أبو بكرٍ وعمرُ، فأخذ أبو بكرٍ الدَّلو، فنزع ذَنوباً أو ذَنوبين، فغفَر الله له، ثمَّ أخذها ابن الخطَّاب من يد أبي بكرٍ فاستحالت في يده غَرباً...**». ثمَّ ذكره(٣). [ق:٢٢/ب]

١٢٨٤- **الخامس والأربعون**: عن عمرَ بن محمَّد بن زيدٍ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: ذُكِرَ عند رسولِ الله ﷺ يومُ عاشوراءَ، فقال: «**ذاك يومٌ كان يصومُه أهل الجاهليَّة، فمَن شاء صامه ومن شاء ترَكَه**»(٤).

وأخرجاه من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ أهلَ الجاهليَّة كانوا يصومون يومَ عاشوراءَ، وأنَّ رسولَ الله ﷺ صامه والمسلمون قبل أن يُفترضَ رمضانُ، فلمَّا افترِضَ رمضان قال رسول الله ﷺ: **إنَّ عاشوراءَ يومٌ من أيَّام الله، فمَن شاء صامه**»(٥).

وأخرَجه البخاريُّ من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «صام

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٣٤) من طريق عبد الرحمن بن المغيرة عن أبيه به.

(٢) هو حديث الباب فلا أدري لم كرَّره هنا!

(٣) البخاري (٣٦٧٦) و(٧٠١٩) من طريق وهب بن جرير وشعيب بن حرب عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٠٠)، ومسلم (١١٢٦) من طريق أبي عاصم عن عمر بن محمد به.

(٥) البخاري (٤٥٠١)، ومسلم (١١٢٦) من طريق يحيى القطان وابن نمير وأبي أسامة عن عُبيد الله به.

رسولُ الله ﷺ يوم عاشوراءَ وأمَر بصيامه، فلمَّا فُرِضَ رمضانُ ترَكَ». وكان عبد الله لا يصومُه إلَّا أن يوافِقَ صومَه(١).

وأخرَجه مسلمٌ من حديث اللَّيث عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّه ذُكِرَ عند رسولِ الله ﷺ يومُ عاشوراءَ، فقال رسول الله ﷺ: **«كان يوماً يصومُه أهل الجاهليَّة، فمن أحبَّ منكم أن يصومَه فليصُمْه، ومن كرِه فليَدعْه»**(٢).

ومن حديث الوليد بن كثيرٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّه سمِعَ رسول الله ﷺ يقول في يوم عاشوراءَ... نحوَه، وقال: وكان ابن عمرَ لا يصومُه إلَّا أن يوافقَ صيامَه(٣).

ومن حديث أبي مالكٍ عُبيد الله بن الأخنسِ عن نافعٍ نحوَ حديث اللَّيث(٤).

١٢٨٥- السَّادس والأربعون: عن عمرَ بن حمزةَ بن عبد الله بن عمرَ، عن عمِّه سالمٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: **«يطوي/ الله عَزَّ وَجَلَّ السَّماواتِ يومَ القيامة، ثمَّ يأخذُهنَّ بيده اليمنى، ثمَّ يقول: أنا الملكُ، أين الجبَّارون؟ أين المتكبِّرون؟ ثمَّ يطوي الأرَضِينَ بشِماله، ثمَّ يقول: أنا الملك، أين الجبَّارون؟ أين المتكبِّرون»**. كذا في رواية مسلمٍ، وهي أتمُّ(٥). [ق: ٢٣/أ]

وأخرَجه البخاريُّ من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **«إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يقبِض يومَ القيامةِ الأرَضِينَ -وتكون**

---

(١) البخاري (١٨٩٢) من طريق إسماعيل ابن علية عن أيوب به.

(٢) مسلم (١١٢٦) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٣) مسلم (١١٢٦) من طريق أبي أسامة عن الوليد به.

(٤) مسلم (١١٢٦) من طريق روح عن عُبيد الله بن الأخنس به. وفي هامش (ابن الصلاح): (بلغ).

(٥) أخرجه مسلم (٢٧٨٨) من طريق أبي أسامة عن عمر بن حمزة به.

السَّماواتُ بيمينه - ثمَّ يقول: أنا الملكُ». ثمَّ قال البخاريُّ: وقال عمر بن حمزةَ: سمعت سالماً، سمعتُ ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بهذا[1].

وأخرَجه أيضاً من حديث مالكٍ تعليقاً، فقال: ورواه سعيد عن مالكٍ[2]./ [ص:٢٤٦/ب]

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله بن مِقْسَم: أنَّه نظر إلى عبد الله بن عمرَ كيف يَحكي رسول الله ﷺ، قال: «**يأخذ الله عَزَّ وَجَلَّ سماواتِه وأرَضيه بيديه فيقول: أنا الله -ويقبِضُ أصابعَه ويبسُطها- أنا الملك. حتَّى نظرْتُ إلى المنبر** يتحرَّك من أسفل شيءٍ منه، حتَّى إنِّي أقول: أساقطٌ هو برسول الله ﷺ؟»[3].

وفي رواية عبد العزيز بن أبي حازمٍ عن ابن عمرَ نحوُه، وفي أوَّله: «**يأخذ الجبَّارُ عَزَّ وَجَلَّ سماواتِه وأرَضيه بيده**»[4].

١٢٨٦- السَّابع والأربعون: عن عمرِو بن دينارٍ عن سالم بن عبد الله عن أبيه: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**مَن أعتق عبداً بينه وبين آخر قُوِّمَ عليه في ماله قِيمةَ عَدْلٍ، لا وَكْسَ[5] ولا شَطَطَ[6]، ثمَّ عَتَقَ عليه في ماله إن كان موسراً**»[7].

وفي حديث ابن المدينيِّ: «**مَن أعتق عبداً بين اثنين، فإن كان موسراً قُوِّمَ**

---

(١) البخاري (٧٤١٢) من طريق القاسم بن يحيى عن عُبيد الله به.

(٢) ذكره البخاري بعد الرقم ٧٤١٢.

(٣) مسلم (٢٧٨٨) من طريق أبي حازم عن عُبيد الله بن مقسم به.

(٤) مسلم (٢٧٨٨) من طريق عبد العزير بن أبي حازم عن أبيه عن عُبيد الله بن مقسم عن ابن عمر به.

(٥) **الوَكْسُ**: النُّقصان.

(٦) **الشَطَط**: مجاوَزة القَدرِ، وشطَطتُ وأشططتُ إذا جُرتُ عليه في الحكم، قال تعالى: ﴿وَلَا تُشْطِطْ﴾.

(٧) أخرجه مسلم (١٥٠١) عن عمرو الناقد وابن أبي عمر عن ابن عيينة عنه به.

عليه يوم يُعْتَقُ»[١].

وأخرجاه جميعاً من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**مَن أعتق شِركاً له في عبدٍ فكان له مالٌ يبلُغ ثمنَ العبد قُوِّمَ العبدُ عليه قيمَةَ عدلٍ، فأعطى شركاءَه حِصَصَهُم، وعَتَق عليه العبدُ، وإلا فقد عَتَق منه ما عَتَق**»[٢]./ [ق: ٢٣/ب]

أغفله أبو مسعودٍ فلم يذكرْه في ترجمة مالك عن نافع لواحدٍ منهما فيما عندنا من نُسَخِ كتابه.

وأخرجاه من حديث عُبيد الله بن عمرَ[٣]، ومن حديث اللَّيث، روايةً وتعليقاً[٤]، ومن حديث أيُّوبَ بن كَيسانَ السَّختيانيِّ[٥]، ومن حديث محمَّد بن عبد الرَّحمن بن أبي ذئبٍ، تعليقاً وروايةً، وقد جعله أبو مسعود من أفراد البخاريِّ، وهو لمسلمٍ أيضاً في أوَّل كتاب العتق[٦]، وأخرجاه أيضاً من حديث إسماعيلَ بن أميَّةَ، روايةً وتعليقاً[٧]، كلُّهم عن نافعٍ عن ابن عمرَ بمعنى حديث مالك عن نافع.

---

(١) البخاري (٢٥٢١) عن علي بن المديني حدثنا سفيان عن عمرو به دينار به.

(٢) البخاري (٢٥٢٢)، ومسلم (١٥٠١) عن التنيسي ويحيى بن يحيى عن مالك به.

(٣) البخاري (٢٥٢٣)، ومسلم (١٥٠١) من طريق ابن نمير وأبي أسامة عن عُبيد الله به.

(٤) ذكره البخاري عقب (٢٥٢٥)، ووصله مسلم (١٥٠١) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٥) البخاري (٢٤٩١) و(٢٥٢٤)، ومسلم (١٥٠١) من طريق عبد الوارث وحماد وابن علية عن أيوب به.

(٦) ذكره البخاري عقب (٢٥٢٥)، ووصله مسلم (١٥٠١) من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب به.

(٧) ذكره البخاري عقب (٢٥٢٥)، ووصله مسلم (١٥٠١) من طريق ابن جريج عنه به.

ومن حديث يَحيى بن سعيد عن نافعٍ، روايةً وتعليقاً[١].

وللبخاريِّ من حديث أيُّوبَ ويحيى عند قوله: (وإلَّا فقد عَتَقَ منه ما عَتق)، قال أيُّوب ويحيى: لا ندري أشيءٌ قاله نافع، أو هو شيءٌ في الحديث؟

وأخرجاه أيضاً من حديث جرير بن حازمٍ عن نافع[٢].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّه كان يُفتي في العبد أو الأَمَة يكون بين شُرَكاء، فيُعتِق أحدُهم نصيبَه منه، يقول: قد وجَب عليه عِتقُه كلِّه إذا كان للَّذي أعتق من المال ما يبلُغ، يُقَوَّمُ من ماله قيمةَ العَدل، ويُدْفَعُ إلى الشُّركاء أنصِباؤُهم، ويُخلَّى سبيلُ المعتَقِ، يخبرُ بذلك ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ[٣]./ [ق: ٤٢/أ]

قال البخاريُّ: ورواه اللَّيث وابنُ أبي ذئبٍ وابن إسحاقَ وجُويريَةُ ويحيى ابنُ سعيد وإسماعيلُ ابن أميَّةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ مختصرٌ.

ذكره أبو مسعود عن ابن أبي ذئب في أفراد البخاريِّ تعليقاً، وقد أخرجه مسلمٌ في «صحيحه» في صحَّة ملكِ اليمين بالإسناد[٤]، فصحَّ أنَّه لهما.

وأخرَجه البخاريُّ أيضاً من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافع عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**مَن أعتق شِركاً في مملوكٍ وجبَ عليه أن يُعتقَ كلَّه إن كان له مالٌ قدْرَ ثمنِه، يُقام قيمةَ عَدلٍ، ويُعطى شركاؤه حِصَصَهم، ويخلَّى سبيلُ المعتَق**»[٥].

---

(١) ذكره البخاري عقب (٢٥٢٥)، ووصله مسلم (١٥٠١).

(٢) البخاري (٢٥٥٣)، ومسلم (١٥٠١) عن أبي النعمان وفروخ بن شيبان عن جرير بن حازم به.

(٣) البخاري (٢٥٢٥) من طريق الفضيل بن سليمان عن موسى به.

(٤) أخرجه مسلم (١٥٠١) في أول كتاب العتق وفي باب من أعتق شركا له في عبد.

(٥) البخاري (٢٥٠٣) عن مسدد عن جويرية به.

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أسامةَ بن زيد عن نافع، وفيه: «مَن أعتقَ شِركاً له في عبدٍ أُقيمَ عليه قيمةُ العدلِ، فأُعطيَ شركاؤه حِصصَهم، وعَتَقَ العبد»[1]./ [ص: ٢٤٧/أ]

١٢٨٧- **الثَّامن والأربعون**: عن موسى بن عُقبةَ عن سالمٍ عن أبيه أنَّه كان يقول: ما كنَّا ندعو زيدَ بن حارثةَ إلَّا زيدَ بن محمَّد، حتَّى نزل في القرآن ﴿ٱدْعُوهُمْ لِأَبَآئِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥][2].

١٢٨٨- **التَّاسع والأربعون**: عن موسى بن عُقبةَ عن سالم عن أبيه قال: «بَيداؤكم[3] هذه الَّتي تكذِبون على رسول الله ﷺ فيها، ما أهلَّ رسولُ الله ﷺ إلَّا من عند المسجد» يعني مسجدَ ذي الحليفةِ[4].

وعند البخاريِّ فيه: «ما أهلَّ رسول الله ﷺ إلَّا من عندِ المسجِد». ولم يذكر ما قبله[5].

وفي حديث قُتيبةَ عن حاتمِ بن إسماعيلَ عن موسى: «ما أهلَّ رسولُ الله ﷺ إلَّا من عندِ الشَّجرةِ حين قام به بعيرُه»[6]./ [ق: ٢٤/ب]

وفي حديث محمَّد بن عَبَّاد عن حاتمٍ عن موسى بن عُقبةَ عن سالم ونافعٍ وحمزةَ بنِ عبد الله ابن عمرَ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا استوَت به راحلتُه قائمةً عند مسجد ذي الحُليفةِ أهلَّ، فقال: **لبَّيكَ**[7] **اللهمَّ لبَّيك، لبيكَ لا**

---

(١) مسلم (١٥٠١) من طريق ابن وهب عن أسامة به، إلا أنه لم يذكر لفظه!

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٨٢)، ومسلم (٢٤٢٥) من طرُقٍ عن موسى به.

(٣) في (ابن الصلاح): (بيداكم). وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٤) أخرجه مسلم (١١٨٦) من طريق مالك عن موسى به.

(٥) البخاري (١٥٤١) من طريق سفيان ومالك عن موسى به.

(٦) مسلم (١١٨٦).

(٧) التَّلبِيةُ: الإجابة، والتَّثنِيةُ في لبَّيك بمعنى إجابة بعد إجابة، وقيل: تأويلُه أنا مقيمٌ على طاعتك، وقيل: معناه أنا مواجهك بما تحب، من قولهم: داري تَلُبُّ دارَك؛ أي: تواجهُها.

شريكَ لك لبَّيكَ، إنَّ الحمدَ والنِّعمةَ لك والملكَ، لا شريكَ لك. قالوا: وكان عبد الله يقول: تلبيةُ رسولِ الله ﷺ».

وقال نافع: كان عبد الله يزيد مع هذا: لبَّيك لبَّيك وسَعدَيك[١]، والخيرُ بيديك لبَّيك، والرُّغْبَى[٢] إليك والعملُ[٣].

وعندهما من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا وضع رِجله في الغَرز واستوت به راحلته قائمةً، أهلَّ من عند مسجدِ ذي الحُليفة»[٤].

ورواه مسلمٌ من حديث ابن شهابٍ عن سالم أنَّ عبدَ الله بن عمرَ قال: «رأيت رسولَ الله ﷺ يركب راحلته بذي الحُلَيفة، ثمَّ يُهِلُّ حين تستوي به قائمةً»[٥].

ولم أرهُ لأبي مسعود في ترجمة الزُّهريِّ عن سالم.

وأخرجاه من حديث صالح بن كَيسانَ عن نافع عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أَهلَّ حين استوت به راحلَته قائمةً»[٦].

وأخرجا جميعاً من حديث مالك عن سعيد المَقْبُريِّ عن عُبيد بن جُرَيج حديثاً -وفيه فصلٌ في هذا المعنى- أنَّه قال لعبد الله بن عمرَ: رأيتُك تصنع أربعاً لم أَرَ أحداً من أصحابك يصنعُها، قال: ما هي يا ابنَ جُرَيجٍ؟

---

(١) ومعنى سَعدَيك: أي؛ ساعَدَتُ طاعتَك مساعدةً بعد مساعدةٍ.

(٢) والرُّغبى والرَّغباء: إذا فتحت الراء عند ابن السِّكِّيت مُدَّت هذه الكلمة، وإذا رفعت الرَّاء قصِرت، وعند غيره الرَّغبى بالفتح مقصورٌ كالشَّكْوى.

(٣) تقدم نحوه في الحديث (١٢٤٧) الثامن من هذا المسند.

(٤) البخاري (٢٨٦٥)، ومسلم (١١٨٧) من طريق أبي أسامة وعلي بن مسهر عن عُبيد الله به.

(٥) بل متفق عليه! البخاري (١٥١٤)، ومسلم (١١٨٧) من طريق يونس عن الزهري، وراجع الحديث الثامن.

(٦) البخاري (١٥٥٢)، ومسلم (١١٨٧) من طريق ابن جريج عن صالح به.

قال: رأيتك لا تَمَسُّ من الأركان إلَّا اليمانيَين، ورأيتك تلبَس النِّعال السِّبتيَّة[١]، ورأيتك تصبُغ بالصُّفرة، ورأيتك إذا كنت بمكَّة أهلَّ النَّاس إذا رأَوُا الهلالَ ولم تُهْلِلْ أنت حتَّى يكونَ يومُ التَّروية!

فقال عبد الله بن عمرَ:/ «أمَّا الأركانُ فإنِّي لم أَرَ رسول الله ﷺ يمَسُّ إلَّا اليمانِيَين، وأمَّا النِّعال السِّبتيَّة فإنِّي رأيتُ رسول الله ﷺ يلبَس النِّعال الَّتي ليس فيها شَعر، ويتوضَّأ فيها، فأنا أُحبُّ أن ألبَسها، وأمَّا الصُّفرة فإنِّي رأيت رسول الله ﷺ يصبُغ بها، فأنا أُحبُّ أن أصبغ بها، وأمَّا الإهلال فإنِّي لم أَرَ رسول الله ﷺ يُهِلُّ حتَّى تنبعِثَ به راحلته»[٢]. [ق: ٢٥/أ]

وليس لعُبيد بن جُرَيج[٣] في «الصَّحيح» عن ابن عمرَ غيرُ هذا الحديث الواحد.

١٢٨٩- الخمسون: عن موسى بن عُقبةَ عن سالمٍ عن أبيه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتيَ وهو في مُعَرَّسِهِ[٤] من ذي الحُليفة في بطن الوادي، فقيل له: إنَّك

---

(١) **النِّعالُ السِّبتيَّة**: منسوبة إلى السِّبت، والسِّبت جلود البقر المدبوغة بالقَرظ، تُتَّخَذ منها النعال، وحديث ابن عمرَ يدل على أن السِّبت ما لا شعر فيه من الجلود؛ لأنه لما قيل له تلبَس النعال السِّبتية! قال: «رأيت النبي ﷺ يلبَس النعال التي ليس فيها شعر فأنا أحب أن ألبسها»، فكأنها سمِّيت سِبتية؛ لأن شعرها قد سُبِت عنها، أي: حلق وأزيل، يقال سبَت رأسَه يَسبِته إذا حلقه، ويقال: سمِّيت سبتية؛ لأنها أُسبِتت بالدِّباغ أي: لانت، يقال: رُطَبة مُسْبَتة؛ أي ليِّنة.

(٢) البخاري (١٦٦) و(٥٨٥١)، ومسلم (١١٨٧) من طريق التنيسي والقعنبي ويحيى بن يحيى عن مالكٍ به.

(٣) في (ابن الصلاح): (عُبيد الله بن جريج).

(٤) **المعرَّس**: موضع نزول القوم في سفرهم من آخر الليل للرَّاحة والنوم.

[ص: ٢٤٧/ب] ببطحاءَ[١] مباركةٍ». /

قال موسى: وقد أناخ بنا سالمٌ بالمُناخ من المسجد الَّذي كان عبد الله يُنيخُ به، يتحرَّى[٢] مُعَرَّسَ رسول الله ﷺ، وهو أسفلُ من المسجد الَّذي ببطن الوادي بينَه وبين القِبلة، وَسَطاً من ذلك[٣].

١٢٩٠- الحادي والخمسون: عن حنظلةَ بن أبي سفيانَ عن سالم عن أبيه قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «**مَنِ اقْتنى[٤] كلباً إلَّا كلبَ صَيدٍ أو ماشيةٍ، فإنَّه يَنقُصُ من أجره كلَّ يومٍ قيراطانِ**». قال سالم: وكان أبو هريرةَ يقول: أو كلب حرثٍ، وكان صاحبَ حَرْثٍ[٥].

وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ فقال: «**كلبَ ماشيةٍ أو ضارٍ[٦]**»[٧].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث عبد العزيز بن مسلمٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**مَنِ اقتنى كلباً ليس كلبَ ماشيةٍ أو صَيدٍ نقَص كلَّ يومٍ من عمله قيراطانِ**»[٨].

---

(١) **البَطحاءُ:** كلّ مكان متّسع، وقد تقدَّم.

(٢) **يتحَرَّى** ويتوَخَّى: أي يقصُد.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٣٥) و(٢٣٣٦) و(٧٣٤٥)، ومسلم (١٣٤٦) من طرُقٍ عن موسى به.

(٤) **الاقتناء:** الاكتساب.

(٥) أخرجه البخاري (٤٥٨١)، ومسلم (١٥٧٤) من طريق المكي بن إبراهيم ووكيع عن حنظلة به.

(٦) **ضرِيَ الكلب** يضرى ضَراوةً، إذا حُرِّض على الصيد، واعتاده ودَرِب عليه، وفهِم الزجر والإرسال، وأضريتُه أنا أي: عوَّدته ذلك ودرَّبته عليه وعلَّمته ذلك.

(٧) البخاري (٥٤٨٢)، ومسلم (١٥٧٤) عن التنيسي ويحيى بن يحيى عن مالك به.

(٨) البخاري (٥٤٨٠) عن موسى بن إسماعيل عن عبد العزيز به.

وأخرَجه مسلم من حديث الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَنِ اقتنى كلباً إلَّا كلبَ صيدٍ أو ماشيةٍ، نقَص من أجره كلَّ يومٍ قيراطان»[1]./ [ق: ٢٥/ب]

قال فيه يونس: عن الزُّهريِّ عن سعيد بن المسيِّب عن أبي هريرةَ، يجيء هنالك إن شاء الله تعالى[2].

وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديث إسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَن اقتنى كلباً إلَّا كلبَ ضاريةٍ أو ماشيةٍ، نقَص من عمله كلَّ يومٍ قيراطان»[3].

ومن حديث محمَّد بن أبي حرمَلةَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَن اقتنى كلباً إلَّا كلبَ ماشيةٍ أو صيدٍ، نقَص من عمله كلَّ يومٍ قيراطٌ». قال عبد الله: وقال أبو هريرةَ: «أو كلبَ حرثٍ»[4].

ومن حديث عمرَ بن حمزةَ بن عبد الله بن عمرَ عن سالمٍ عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أيُّما أهلِ دارٍ اتَّخذوا كلباً إلَّا كلبَ ماشيةٍ أو كلباً صائداً، نقَص من عملهم كلَّ يومٍ قيراطان»[5].

ومن حديث أبي الحَكَم عِمرانَ بن الحارثِ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَنِ اتَّخذ كلباً إلَّا كلبَ زرعٍ أو غنمٍ أو صيدٍ نقَص من أجرِه كلَّ يومٍ قيراطٌ»[6].

١٢٩١- الثَّاني والخمسون: عن حمزةَ بن عبد الله بن عمرَ عن أبيه: أنَّ

---

(١) مسلم (١٥٧٤) من طريق ابن عيينة عن الزهري به.

(٢) انظر الحديث السابع والتسعين من المتفق عليه من مسند أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) مسلم (١٥٧٤) من طرُقٍ عن إسماعيل به.

(٤) مسلم (١٥٧٤) من طريق إسماعيل عن محمد به.

(٥) مسلم (١٥٧٤) من طريق مروان بن معاوية عن عمرَ به.

(٦) مسلم (١٥٧٤) من طريق قتادة عن أبي الحكم به.

رسولَ الله ﷺ قال: «بينا أنا نائمٌ أُتيت بقَدَحِ لبنٍ، فشرِبتُ منه حتَّى إنِّي لأرى الرِّيَّ يخرُجِ في(١) أظفاري، ثمَّ أَعطَيت فَضلي عمرَ بن الخطَّاب. قالوا: فما أوَّلتَه؟ قال: العلمُ»(٢)./ [ق: ٢٦/أ]

١٢٩٢- الثَّالث والخمسون: عن حمزةَ بن عبد الله بن عمرَ عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أنزَل الله بقومٍ عذاباً أصابَ العذابُ من كان فيهم، ثمَّ بُعِثوا على أعمالهم»(٣).

١٢٩٣- الرَّابع والخمسون: عن حمزةَ بن عبد الله عن أبيه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا تزالُ المسألةُ بأحدِكم حتَّى يلقى الله تعالى وليس في وجهه مُزْعَةُ(٤) لحمٍ»(٥).

وفي حديث اللَّيث: «حتَّى يأتيَ يومَ القيامة...»(٦)./ [ص: ٢٤٨/أ]

١٢٩٤- الخامس والخمسون: عن محمَّد بن زيدِ بن عبد الله بن عمرَ عن جدِّه عبد الله بن عمرَ قال: «كنَّا نتحدَّث عن حَجَّة الوداع، والنَّبيُّ ﷺ بين أظهُرِنَا، ولا ندري ما حَجَّة الوَداع، حتَّى حَمِدَ الله رسولُ الله ﷺ وأثنى عليه، ثمَّ ذكر المسيح الدَّجَّال فأطنَب في ذكره(٧) وقال: ما بعثَ الله من نبيٍّ إلَّا أنذره

---

(١) في (ق): (من) وأشار في هامشها إلى أن في نسخة (في).

(٢) أخرجه البخاري (٨٢) و(٣٦٨١) و(٧٠٠٦) و(٧٠٠٧) و(٧٠٢٧) و(٧٠٣٢)، ومسلم (٢٣٩١) من طرُقٍ عن الزهري عن حمزة به.

(٣) أخرجه البخاري (٧١٠٨)، ومسلم (٢٨٧٩) من طريق الزهري عن حمزة به.

(٤) المُزعَة: القِطعة من اللحم.

(٥) أخرجه مسلم (١٠٤٠) من طريق أخي الزهري عن حمزة به.

(٦) البخاري (١٤٧٤)، ومسلم (١٠٤٠) من طريق ابن بكير وابن وهب عن الليث عن عُبيد الله عن حمزة به.

(٧) ذكر الدَّجَّال فأطنَب في ذكره: أي؛ بالغ في البيان عنه وفي أوصافه.

أَمَّته، أنذره نوحٌ والنَّبيُّون من بعده، وإنَّه يخرجُ فيكم، فما خَفِيَ عليكم من شأنِه، فليس يَخفَى عليكم أنَّ ربَّكم ليس بأعورَ، وإنَّه أعورُ عين اليُمنى، كأنَّ عينَه عِنبةٌ طافيةٌ، أَلَا إنَّ الله حرَّم عليكم دماءكم وأموالَكم كحُرمة يومكم هذا في بلدِكم هذا، أَلَا هل بلَّغتُ؟ قالوا: نعم، قال: اللهمَّ؛ اشهد -ثلاثاً- ويلَكم -أو ويحَكم- انظروا، ولا ترجِعوا بعدي كُفَّاراً يضرِب بعضُكم رِقاب بعضٍ». هكذا عند البخاريِّ بطوله[١].

وأخرج مسلمٌ طرفاً منه وهو قوله: «ويحَكم -أو قال: ويلَكم- لا ترجِعوا بعدي كُفَّاراً يضرِب بعضُكم رقاب بعضٍ»[٢].

وقد أخرج البخاريُّ هذا الطَّرف منه في موضعٍ آخرَ، من حديث محمَّد بن زيد أيضاً عن جدِّه[٣].

وأخرجا جميعاً الفصلَ الَّذي فيه: «أتدرون أيُّ يومٍ هذا؟». وتحريمُ الدِّماء والأعراضِ في موضعٍ بعده، دون ذِكر الدَّجَّال، و: «لا ترجِعوا كُفَّاراً»[٤]./

قال البخاريُّ: وقال هشام بن الغازِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «وقف النَّبيُّ ﷺ يومَ النَّحر بين الجمَرات في الحَجَّة الَّتي حجَّ فيها، وقال: أيُّ يومٍ هذا؟». نحوُ ما في حديث محمَّد بن زيدٍ، وقال: «هذا يومُ الحجِّ الأكبر. فطفِقَ[٥] النَّبيُّ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٤٠٢) و(٤٤٠٣) من طريق عمر بن محمد عن أبيه به.

(٢) مسلم (٦٦) من طريق شعبة عن واقد بن محمد عن أبيه به. ومن طريق ابن وهب عن عمر ابن محمد عن أبيه.

(٣) البخاري (٦١٦٦) و(٦٨٦٨) و(٧٠٧٧) من طريق شعبة عن واقد بن محمد عن أبيه به.

(٤) البخاري (١٧٤٢) و(٦٠٤٣) و(٦٧٨٥) من طريق عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه به.

(٥) طفِق يفعل كذا، وأقبل يفعل كذا، وعلِق يفعلُ كذا، أي: أخذ في الفعل واشتد فيه، وقد تقدَّم.

ﷺ يقول: اللهمَّ اشهد. ثمَّ ودَّع النَّاسَ، فقالوا: هذه حَجَّةُ الوَداع»(١).

١٢٩٥- السَّادس والخمسون: عن محمَّد بن زيدٍ عن جدِّه عبد الله بن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريلُ يوصيني بالجار حتَّى ظننْتُ أنَّه سيورِّثه»(٢).

١٢٩٦- السَّابع والخمسون: عن محمَّد بن زيدٍ عن جدِّه عبد الله بن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «أُمِرت أن أقاتلَ النَّاس حتَّى يشهدوا أن لا إله إلَّا الله وأنَّ محمَّداً رسولُ الله ﷺ، ويقيموا الصَّلاةَ، ويؤتوا الزَّكاةَ، فإذا فعلوا ذلك عصموا منِّي دماءَهم إلَّا بِحَقِّ الإسلام، وحسابُهم على الله».

كذا عند البخاريِّ من رواية حَرَمي بن عُمارةَ عن شعبةَ. وقوله: «إلَّا بحقِّ الإسلامِ» ليس عند مسلمٍ في روايته من حديث شُعبةَ(٣).

١٢٩٧- الثَّامن والخمسون: عن محمَّد بن زيدٍ عن عبد الله بن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «إذا صار أهلُ الجنَّةِ إلى الجنَّة وأهل النَّار إلى النَّار، جيءَ بالموت حتَّى يُجعلَ بين الجنَّة والنَّار، ثمَّ يُذبحُ، ثمَّ ينادي منادٍ: يا أهلَ الجنَّة، لا موتَ، يا أهل النَّار، لا موتَ، فيزدادُ أهل الجنَّة فرحاً إلى فرحِهم، ويزداد أهلُ النَّار حزناً إلى حُزنهم»(٤)./ [ق:٢٧/أ]

وأخرجاه جميعاً من حديث صالحِ بن كَيسانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «يُدخِل الله أهلَ الجنَّةِ الجنَّةَ، وأهلَ النَّارِ النَّارَ، ثمَّ يقوم مؤذِّنٌ

---

(١) ذكره البخاري عقب (١٧٤٢).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥) من طريق عمر بن محمد عن أبيه به.

(٣) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) من طريق عمارة وعبد الملك عن شعبة عن واقد بن محمد عن أبيه به، قال عبد الملك في روايته عن شعبة «إلا بحقها».

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٤٩)، ومسلم (٢٨٥٠) من طريق عمر بن محمد عن أبيه به.

بينَهم، فيقول: يا أهلَ الجنَّة، لا موتَ، ويا أهل النَّار، لا موتَ، كلٌّ خالدٌ فيما هو فيه»[١].

١٢٩٨- التَّاسع والخمسون: عن محمَّد بن زيدٍ بن عبد الله عن جدِّه عبد الله ابن عمرَ، قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يزالُ هذا الأمر في قريشٍ ما بقي منهم اثنانِ»**[٢].

١٢٩٩- الستون: عن حفص بن عاصم بن عمرَ عن عمِّه عبد الله بن عمرَ قال: «صحِبتُ النَّبيَّ ﷺ فلم أرَهُ يسبِّحُ في السَّفر، وقال الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ[٣] حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]»[٤]./ [ص: ٢٤٨/ب]

وفي حديث يزيدَ بن زُريعٍ قال: مرِضتُ فجاءني ابن عمرَ يعودُني، فسألتُه عن السُّبحةِ في السَّفر، فقال: «صحبتُ رسولَ الله ﷺ في السَّفر، فما رأيته يسبِّح، ولو كنتُ مسبِّحاً لأتممتُ...» الحديث[٥].

ولمسلمٍ في حديث خُبَيب بن عبد الرَّحمن عن حفصِ بن عاصمٍ عن ابن عمرَ قال: «صلَّى النَّبيُّ ﷺ بمِنىً صلاةَ المسافر وأبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ ثمانيَ سنينَ، أو قال: ستَّ سنينَ».

قال حفص: وكان ابن عمرَ يصلِّي بمنىً رَكعتين، ثمَّ يأتي فِراشه، فقلت: لابن عمرَ لو صلَّيتَ بعدها ركعتين، قال: لو فعلتُ لأتممتُ الصَّلاةَ[٦].

---

(١) البخاري (٦٥٤٤)، ومسلم (٢٨٥٠) من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح به.

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٠١) و(٧١٤٠)، ومسلم (١٨٢٠) من طريق عاصم عنه به. وفي هامش (ق): (وجدت هذا الحديث في حاشية الأصل وقد جعله الستون).

(٣) أُسْوَة: أي قدوة.

(٤) أخرجه البخاري (١١٠١) من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد عن حفص بن عاصم به.

(٥) مسلم (٦٨٩) عن قتيبة عن يزيد بن زريع عن عمر بن محمد عن حفص به.

(٦) مسلم (٦٩٤) من طريق شعبة عن خبيب عن حفص به.

وأخرجاه من حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «صلَّى رسول الله ﷺ بمنًى رَكعتين، وأبو بكرٍ بعدَه، وعمرُ بعد أبي بكرٍ، وعثمانُ صدراً من خلافتِه، ثمَّ إنَّ عثمانَ صلَّى بعدُ أربعاً، فكان ابن عمرَ إذا صلَّى مع الإمامِ صلَّى أربعاً، وإذا صلَّاها وحدَه صلَّى ركعتين»(١).

وأخرَجه مسلمٌ من حديث الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ عن رسول الله ﷺ: «أنَّه صلَّى صلاةَ المسافر بمِنىً وغيرِه رَكعتين، وأبو بكرٍ وعمرُ، وعثمانُ ركعتَين صدراً من خلافتِه، ثمَّ أتَمَّها أربعاً»(٢)./ [ق: ٢٧/ب]

وأخرَجه البخاريُّ من حديث الزُّهريِّ عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ عن أبيه نحوَه، ولم يقل: وغيره(٣).

وللبخاريِّ في حديث حفص بن عاصمٍ عن أبيه: أنَّه سمِع ابن عمرَ يقول: «صحِبتُ رسول الله ﷺ، فكان لا يزيدُ في السَّفر على ركعتين، وأبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ كذلك»(٤).

وعند مسلمٍ فيه قال: صحِبتُ ابن عمرَ في طريقِ مكَّةَ قال: فصلَّى لنا الظُّهرَ ركعتَين، ثمَّ أقبل وأقبَلنا معه حتَّى جاء رَحلَهُ، وجلَس وجلَسْنا معه، فحانَت منه التِفاتةٌ نحوَ حيثُ صلَّى، فرأى ناساً قياماً، فقال: ما يصنعُ هؤلاء؟ قلت: يسبِّحون، قال: لو كنتُ مسبِّحاً أتممت صلاتي، يا بن أخي؛ «إنِّي صحبتُ رسولَ الله ﷺ في السَّفر، فلم يزِدْ على ركعتَين حتَّى قَبَضَهُ الله، وصحِبت أبا بكرٍ فلم يزدْ على الرَّكعتين حتى قبضَه الله، ثمَّ صحبتُ عمرَ فلم يزدْ على ركعتَين حتَّى قَبَضَهُ الله،

---

(١) البخاري (١٠٨٢)، ومسلم (٦٩٤) من طرُقٍ عن عُبيد الله به.

(٢) مسلم (٦٩٤) من طريق عمرو بن الحارث عن ابن شهاب به.

(٣) البخاري (١٦٥٥) من طريق يونس عنه، وكذا مسلم (٦٩٤) من طريق معمر والأوزاعي.

(٤) البخاري (١١٠٢) من طريق يحيى القطان عن عيسى بن حفص بن عاصم عن أبيه به.

ثمَّ صحبتُ عثمانَ فلم يزدْ على ركعتَين حتَّى قَبَضَهُ الله، وقد قال الله تعالى: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب:٢١]»[1].

١٣٠٠- الحادي والسِّتُّون: عن القاسم بن محمَّد بن أبي بكرٍ الصِّدِّيق عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ الشَّمسَ والقمرَ لا يَخسِفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته، ولكنَّهما آيتانِ من آيات الله، فإذا رأيتُموهما فصلُّوا**»[2]./ [ق:٢٨/أ]

١٣٠١- الثاني والسِّتُّون: عن عروةَ بن الزُّبير عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا طلَع حاجِبُ الشَّمسِ فدَعوا الصَّلاةَ حتَّى تَبْرُزَ، فإذا غاب حاجِبُ الشَّمس فدَعوا الصَّلاة حتَّى تغيبَ، ولا تَحيَّنوا بصلاتِكم طلوعَ الشَّمس ولا غروبَها، فإنَّها تطلُعُ بين قرنَي شيطانٍ -أو- الشَّيطان**»[3]. لا أدري أيَّ ذلك قال هشام[4].

وقد أخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا يتحرَّى أحدُكم فيصلِّي عند طلوعِ الشَّمسِ ولا عند غروبِها**»[5].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ: أنَّ عبدَ الله بن عمرَ قال: «سمعت النَّبيَّ ﷺ ينهى عن الصَّلاة عندَ طلوع الشَّمسِ وعند غُروبِها»[6]./ [ص:٢٤٩/أ]

وقد أخرجه البخاريُّ من حديث أيُّوبَ موقوفاً من قول ابن عمرَ أنَّه قال:

---

(١) مسلم (٦٨٩) عن القعنبي عن عيسى بن حفص عن أبيه به.

(٢) أخرجه البخاري (١٠٤٢) و(٣٢٠١)، ومسلم (٩١٤) من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه به.

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٧٢ و٣٢٧٣)، ومسلم (٨٢٨) و(٨٢٩) من طريق هشام بن عروة عن أبيه به.

(٤) قاله عبدة.

(٥) البخاري (٥٨٥)، ومسلم (٨٢٨) عن التنيسي ويحيى بن يحيى عن مالك به.

(٦) البخاري (١٦٢٩) من طريق أبي ضمرة عن موسى به.

أصلِّي كما رأيتُ أصحابي يصلُّون، لا أنهى أحداً يصلِّي بليلٍ أو نهارٍ ما شاء، غير أن لا يتحرَّوا طلوعَ الشَّمس ولا غروبَها، وهذا طرَفٌ من حديثٍ يجيءُ في ذكر قُباءٍ[1].

١٣٠٢- الثالث والسِّتُّون: عن عروةَ بن الزُّبير عن ابن عمرَ قال: «وقف النَّبيُّ ﷺ على قَليب بدرٍ، فقال: **هل وجدتم ما وعدَكم ربُّكم حقّاً؟** ثمَّ قال: **إنَّهم الآن يسمعونَ ما أقول**».

وذكِر لعائشةَ فقالت: إنَّما قال: «**إنَّهم لَيعلمون أنَّ الَّذي كنتُ أقول لهم هو الحقُّ**». ثمَّ قرأتْ[2]: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [النمل:٨٠] الآية[3].

وفي حديث حمَّادِ بن زيدٍ وأبي أسامةَ قولُ ابن عمرَ: الميِّتُ يعذَّب ببكاءِ أهلِه عليه، وقول عائشةَ في ذلك[4]، وليس عند مسلمٍ فيه ما يدلُّ على أنَّ عروةَ سمِعه من ابن عمرَ./ [ق:٢٨/ب]

وللبخاريِّ من حديث موسى بن عُقبةَ عن ابن شهابٍ قال: «هذه مغازي رسولِ الله ﷺ -فذكر الحديثَ-: فقال رسول الله ﷺ وهو يلعنُهم[5]: **هل وجدتم ما وعدَكم ربُّكم حَقّاً؟**».

قال موسى: قال نافعٌ: قال عبد الله: «قال ناسٌ من أصحابِه: يا رسولَ الله؛

---

(١) البخاري (٥٨٩) من طريق حماد بن زيد عن أيوب به.

(٢) في (ابن الصلاح): (قرأ).

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٨٠) و(٣٩٨١) من طريق عبدة عن هشام عن أبيه به.

(٤) البخاري (٣٩٧٨) و(٣٩٧٩)، ومسلم (٩٣١) و(٩٣٢).

(٥) قال القاضي في «المشارق» ١/٧٠٧: كذا للقابسي وعبدوس، وعند الأصيلي وأبي ذر «يلقنهم» وليس بشيء، وعند ابن السكن والنسفي: «يلقيهم» وهو الوجه، أي: في القليب، وهو كذلك في نسختنا من رواية البخاري.

تنادي ناساً أمواتاً؟! قال رسول الله ﷺ: **ما أنتم بأسمعَ لِمَا قلتُ منهم**»(١).

وعند البخاريِّ من حديث صالحٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «اطَّلع النَّبيُّ ﷺ على أهلِ القَليب، فقال: **وجدتم ما وعدَ ربُّكم حقّاً؟** فقيل له: تدعو أمواتاً؟! فقال: **ما أنتم بأسمعَ منهم، ولكن لا يُجيبون**»(٢).

١٣٠٣- الرابع والسِّتُّون: عن عُبيد الله بن عمرَ بن حفص بن عاصم بن عمرَ ابن الخطَّاب، عن سالمٍ ونافعٍ عن ابن عمرَ قال: «نهى النَّبيُّ ﷺ عن لحومِ الحُمُرِ الأهليَّة». هكذا في حديث عَبْدةَ بن سليمانَ ومحمَّد بن عُبيد عن عُبيد الله ابن عمرَ(٣).

وقال في حديث عُبيد بن إسماعيلَ عن أبي أسامةَ: «إنَّ رسولَ الله ﷺ نهى يومَ خَيبرَ عن أكل الثُّوم، وعن لحوم الحُمُر الأهليَّةِ».

وقال في الحديث: (نَهى عن أكل الثُّوم) هو عن نافعٍ وحدَه، (ولحوم الحُمُر الأهليَّة) عن سالمٍ(٤).

وفي حديث عبد الله بن المبارَك عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى يوم خَيبرَ عن أكل لحومِ الحُمُر الأهليَّة»(٥).

وهو عند مسلمٍ عن ابنِ نُمير عن عُبيد الله عن سالمٍ ونافع عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الحُمُر الأهليَّة»(٦)./ [ق: ٢٩/أ]

---

(١) البخاري (٤٠٢٦) من طريق محمد بن فليح بن سليمان عن موسى به.

(٢) البخاري (١٣٧٠) من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح به.

(٣) أخرجه البخاري (٤٢١٨) و(٥٥٢١) من طريق محمد بن عبيد وعبدة عن عُبيد الله.

(٤) البخاري (٤٢١٥) حدثني عبيد بن إسماعيل به.

(٥) البخاري (٤٢١٧) عن محمد بن مقاتل عن عبد الله به، وذكره البخاري تعليقاً (٥٥٢٢).

(٦) مسلم (٥٦١) من طريق ابن نمير عن عُبيد الله عن سالم ونافع به.

وعنده من حديث يَحيى القَطَّان عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قال في غزوة خَيبرَ: **مَن أكل مِن هذه الشَّجرةِ -يعني الثُّومَ- فلا يأتيَنَّ المساجدَ**»(١).

وفي حديث ابنِ نُميرٍ عن عُبيد الله: «**مَن أكل من هذه البَقلةِ فلا يقربَنَّ مسجِدنا حتَّى يذهبَ ريحُها**». يعني الثُّومَ(٢).

وأخرج مسلمٌ من حديث مالكٍ وابن جُرَيجٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن أكل الحِمارِ الأهليِّ يومَ خَيبرَ، وكان النَّاسُ احتاجوا إليها»(٣).

١٣٠٤- الخامسُ والسِّتُّون: عن عبَيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّاسَ نزَلوا مع رسولِ الله ﷺ على الحِجْرِ أرضِ ثمودَ، فاستَقَوا من آبارِها، وعَجَنوا به العَجينَ، فأمرَهم رسولُ الله ﷺ أن يُهريقوا ما استقَوا، ويَعلِفوا الإبِلَ العَجينَ، وأمرَهم أن يستَقُوا من البئرِ الَّتي كانت تَرِدُهَا النَّاقةُ»(٤). قال البخاريُّ: تابعه أسامةُ عن نافعٍ./ [ص: ٢٤٩/ب]

وأخرَجه البخاريُّ من حديث سليمانَ بن بلالٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ لَمَّا نزَل الحِجرَ في غزوةِ تَبوكَ أمرَهم ألَّا يشربوا من بئارِها، ولا يَستَقوا منها، فقالوا: قَد عَجَنَّا منها واستقَينا، فأمرَهم النَّبيُّ ﷺ

---

(١) بل متفق عليه؛ راجع التاسع والثمانين من المتفق عليه من هذا المسند.

(٢) مسلم (٥٦١) عن ابن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير عن ابن نمير به.

(٣) مسلم (٥٦١) من طرُق عن ابن جُرَيج ومالكٍ به.

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٧٩)، ومسلم (٢٩٨١) من طريق أنس بن عياض وشعيب بن إسحاق عن عُبيد الله به.

أن يَطرحوا ذلك العجينَ، ويُهَريقوا[1] ذلك الماءَ»[2].

١٣٠٥- السَّادسُ والسِّتُّون: عن عُبيدِ الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «أعطى رسولُ الله ﷺ خَيبرَ بشَطرِ ما يخرجُ منها من تمرٍ أو زرعٍ، فكان يُعطي أزواجَه كلَّ سَنَةٍ مئةَ وَسْقٍ[3]، ثمانين وَسْقاً من تَمرٍ، وعشرينَ وَسْقاً من شَعيرٍ، فلمَّا وَلِيَ عمرُ قَسَمَ خيبرَ؛ خيَّرَ أزواجَ النَّبيِّ أن يقطعَ لهنَّ الأرضَ والماء، أو يضمن لهنَّ الأوساقَ في كلِّ عامٍ، فاختلفن، فمنهنَّ من اختار الأرضَ والماء، ومنهنَّ من اختار الأوساقَ كلَّ عامٍ، فكانت عائشةُ وحفصةُ ممَّن اختارتا الأرضَ والماءَ»[4]./ [ق: ٢٩/ب]

وأخرج البخاريُّ طَرفاً منه من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أعطى خَيبرَ اليهودَ أن يعملوها ويزرعوها، ولهم شطرُ ما يخرُجُ منها»[5].

زاد أبو مسعودٍ: وأنَّ رافعاً حدَّثَ «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن كِراء المَزارِع»، ولم أجدْه مِن روايةِ جُويريَةَ حيثُ ذُكِرَ[6].

وأَخرجا جميعاً من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ عمرَ أجلى اليهودَ والنَّصارى من أرض الحِجاز، وأنَّ رسولَ الله ﷺ لَمَّا ظَهرَ على خَيبرَ أراد إخراجَ اليهودِ منها، وكانتِ الأرضُ لَمَّا ظَهَرَ عليها لله ولرسوله ﷺ وللمسلمين، فأراد إخراجَ اليهودِ منها، فسألَتِ اليهودُ رسولَ الله ﷺ أن

---

(١) في (ابن الصلاح): (يهرقوا)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٢) البخاري (٣٣٧٨) من طريق يحيى بن حسان بن حيان عن سليمان به.

(٣) الوَسْق من المكاييل: سِتون صاعاً، وجمعه أوسُق وأوساق.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٢٨) و(٢٣٢٩)، ومسلم (١٥٥١) من طرُق عن عُبيد الله به.

(٥) البخاري (٢٢٨٥) و(٢٤٩٩) و(٢٧٢٠) و(٤٢٤٨) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

(٦) بل هو في البخاري (٢٢٨٦).

يُقِرَّهم بها، على أن يَكفُوا العملَ ولهم نصفُ الثَّمر، فقال لهم رسول الله ﷺ: **نُقِرُّكُم بِهَا على ذلك ما شِئنا.** فَقَرُّوا بها حتَّى أجلاهُم[1] عمرُ في إمارته إلى تَيماءَ وأَريحاءَ»[2].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أسامةَ بن زيدٍ اللَّيثيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «لَمَّا افتُتِحَت خَيبرُ سألَتْ يهودُ رسولَ الله ﷺ أن يُقِرَّهم فيها على أنْ يعملوا على نصفِ ما خرَج منها من الثَّمرِ والزَّرْعِ، فقال رسول الله ﷺ: **أُقِرُّكُم فيها على ذلك ما شِئْنا.** قال: وكان الثَّمرُ يُقْسَمُ على السُّهمانِ من نِصْفِ خَيبرَ، فيَأخذُ رسولُ الله ﷺ الخُمْسَ»[3]./ [ق: ٣٠/أ]

ومن حديث محمَّدِ بن عبد الرَّحمنِ بن غَنَجٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن رسول الله ﷺ: «أنَّه دَفَعَ إلى يهودِ خَيبرَ نخلَ خيبرَ وأرضَها، على أن يَعْتمِلوها من أموالِهم، ولرسول الله ﷺ شَطرُ ثَمرِهَا»[4]. لم يزد.

١٣٠٦- السَّابع والسِّتُّون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَنْهِكوا الشَّواربَ[5]، وأَعْفُوا اللِّحَى[6]**». وفي رواية يحيى بن

---

(١) أجليت القوم عن منازلهم إذا أخرَجتهم منها وطرَدتهم عنها.

(٢) البخاري (٢٣٣٨) و(٣١٥٢)، ومسلم (١٥٥١) من طريق الفضيل بن سليمان وابن جريج عن موسى به.

(٣) مسلم (١٥٥١) من طريق ابن وهب عن أسامة به.

(٤) مسلم (١٥٥١) من طريق الليث عن محمد بن عبد الرحمن به.

(٥) أنْهِكوا الشَّوارِبَ: أي؛ بالِغوا في الأخذ منها، وفي حديثٍ آخَرَ: «الفِطرَة قصُّ الشَّارب»، والنَّهْك النُّقصان، ويقال: نهَكَتْه الحمَّى أي: بالغت في نقصان قوَّته، والقصُّ: القَطعُ.

(٦) إعفاءُ اللِّحية: توفيرُها وتكثيرها، يقال: عفا الشَّعرُ إذا كثُر وزاد، وأعفيته أي: تركته حتى عفا أي: كثُر، وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَفَوا﴾ أي: كثُروا وكثُرت أموالهم.

سعيدٍ وابنِ نُميرٍ عن عُبيد الله: «أَحْفُوا الشَّوارِبَ»(١)./ [ص: ٢٥٠/أ]

وأخرجاه من حديث عمرَ بن محمَّدِ بن زيدِ بن عبد الله بن عمرَ، عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**خالِفوا المشركينَ؛ وفِّروا اللِّحى، وأَحْفُوا الشَّوارِبَ**». وكان ابن عمرَ إذا حجَّ أوِ اعتمرَ قَبَضَ على لِحيتِه، فما فضَل أخَذَه(٢).

وروى البخاريُّ عن مكِّيِّ بن إبراهيمَ عن حنظلةَ عن نافعٍ موقوفاً عليه، قال البخاريُّ: وقال أصحابُنا: عن مكِّيٍّ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**مِن الفطرةِ قَصُّ الشَّارِبِ**»(٣).

وفي رواية إسحاقَ بن سليمانَ عن حنظلةَ مسنَداً: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**مِن الفِطرةِ حَلقُ العانةِ، وتقليمُ الأظفارِ، وقصُّ الشَّاربِ**»(٤).

وحكاه أبو مسعودٍ من حديث إسحاقَ بن سليمانَ موقوفاً، ثمَّ قال: وقد أسنده أبو سعيدٍ الأَشَجُّ وغيره عن إسحاقَ بن سليمانِ، وعن مكِّيٍّ، وهو في كِتاب البخاريِّ من روايةِ أحمدَ بن أبي رجاءٍ عن إسحاقَ بن سليمانَ مسندٌ كما قدَّمنا.

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أبي بكرِ بن نافعٍ عن أبيهِ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**أَحْفُوا الشَّوارِبَ، وأَعْفُوا اللِّحيةَ**»(٥).

١٣٠٧- الثامن والسِّتُّونَ: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان

---

(١) أخرجه البخاري (٥٨٩٣) من طريق عبدة، ومسلم (٢٥٩) من طريق يحيى وابن نمير، عن عُبيد الله به.

(٢) البخاري (٥٨٩٢)، ومسلم (٢٥٩) من طريق يزيد بن زريع عن عمر بن محمد به.

(٣) البخاري (٥٨٨٨).

(٤) البخاري (٥٨٩٠) عن أحمد بن أبي رجاء عن إسحاق بن سليمان به.

(٥) مسلم (٢٥٩) من طريق مالك عن أبي بكر به إلا أن فيه عن النبي ﷺ «أنه أمر بإحفاء الشوارب..».

[ق: ٣٠/ب] رسولُ الله ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ يُصَلُّون العيدَينِ قبل الخُطبةِ»[١]. /

١٣٠٨- **التَّاسع والسِّتُّون**: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان رسولُ الله ﷺ يخطُبُ يومَ الجمُعة قائماً ثمَّ يجلسُ، ثمَّ يقوم كما يفعلون اليومَ»[٢].

وفي حديث مسدَّدٍ: «كان النَّبيُّ ﷺ يخطُبُ خُطبتَين يقعُدُ بينهما»[٣].

١٣٠٩- **السَّبعون**: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يعرِضُ راحلَتَه فيصلِّي إليها»[٤]. وفي حديث ابنِ نُميرٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى إلى بعيرٍ»[٥].

١٣١٠- **الحادي والسَّبعون**: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا خرَج يومَ العيد أمر بالحَربةِ فتوضعُ بين يدَيه، فيصلِّي إليها والنَّاسُ وراءَه، وكان يفعلُ ذلك في السَّفر، فمن ثَمَّ اتَّخذها الأمراء»[٦].

وفي حديث عبد الوهَّاب: «كان تُركَزُ الحَربةُ قدَّامه يومَ الفِطر والنَّحر ثمَّ يصلِّي»[٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٩٦٣)، ومسلم (٨٨٨) من طريق أبي أسامة وعبدة بن سليمان عن عُبيد الله به.

(٢) أخرجه البخاري (٩٢٠)، ومسلم (٨٦١) من طريق خالد بن الحارث عن عُبيد الله به.

(٣) البخاري (٩٢٨) عن مسدد عن بشر بن المفضل عن عُبيد الله به.

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٠) و(٥٠٧)، ومسلم (٥٠٢) من طريق سليمان ومعتمر وأبي خالد الأحمر عنه به.

(٥) مسلم (٥٠٢) عن ابن نمير عن أبي خالد الأحمر عن عُبيد الله به.

(٦) أخرجه البخاري (٤٩٤) و(٤٩٨)، ومسلم (٥٠١) من طريق ابن نمير ويحيى ومحمد بن بشر عنه به.

(٧) البخاري (٩٧٢) عن محمد بن بشار عن عبد الوهاب به.

وأخرَجه البخاريُّ من حديث أبي عمرٍو عبدِ الرَّحمن بن عمرٍو الأوزاعيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يغدو إلى المصلَّى والعَنَزَةُ[1] بين يديه، تُحمَل وتُنصَب بالمصلَّى بين يديه، فيصلِّي إليها»[2].

وفي هذا الحديث اختلافٌ بين الرُّواة عن الأوزاعيِّ، وليس للأَوزاعيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ في «الصَّحيح» غيرُ هذا.

١٣١١- الثاني والسَّبعون: بهذا الإسناد عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يقرأُ القرآنَ، فيقرأُ سورةً فيها سجدةٌ فيسجُد ونسجُدُ معه، حتَّى ما يجد بعضُنا موضعاً لمكان جَبهتِه»[3]. زاد في رواية محمَّد بن بشرٍ عن عُبيد الله: «في غير وقتِ صلاةٍ»[4]./ [ق: ٣١/أ]

١٣١٢- الثالث والسَّبعون: بهذا الإسنادِ عن ابن عمرَ: أنَّه نادى بالصَّلاة في ليلةٍ ذاتِ بردٍ وريحٍ ومطرٍ، فقال في آخر ندائِه: أَلَا صَلُّوا في رِحالِكم، أَلَا صَلُّوا في الرِّحال، ثمَّ قال: «إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأمُر المؤذِّنَ إذا كانت ليلةٌ باردةٌ أو ذاتُ مطرٍ في السَّفر أن يقول: أَلَا صَلُّوا في رِحالِكم»[5]./ [ص: ٢٥٠/ب]

وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحوِه[6].

١٣١٣- الرابع والسَّبعون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: قال

---

(١) **العنَزة:** شبيهةٌ بالعُكَّاز، وهي عصاً كانت تُجعَل أمامه ليُصليَ إليها ويستَترَ بها.

(٢) البخاري (٩٧٣) من طريق الوليد عن أبي عمرو الأوزاعي به.

(٣) أخرجه البخاري (١٠٧٥) و(١٠٧٦) و(١٠٧٩)، ومسلم (٥٧٥) من طريق يحيى وعلي بن مسهر عنه به.

(٤) مسلم (٥٧٥) عن ابن أبي شيبة عن محمد بن بشر به.

(٥) أخرجه البخاري (٦٣٢)، ومسلم (٦٩٧) من طرُق عن عُبيد الله به.

(٦) البخاري (٦٦٦)، ومسلم (٦٩٧) عن التنيسي ويحيى بن يحيى عن مالك به.

رسول الله ﷺ: **«اجعَلوا من صلاتِكم في بُيوتِكم، ولا تتَّخذوها قبوراً»**[١].

ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ كذلك[٢].

١٣١٤ - الخامس والسَّبعون: بهذا الإسنادِ عن ابن عمرَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«إذا وُضِعَ عشاءُ أحدِكم، وأُقيمتِ الصَّلاةُ، فابدءوا بالعَشاء، ولا يَعْجَلْ حتَّى يفرُغَ منه»**. وكان ابن عمرَ يوضَع له الطَّعام وتُقام الصَّلاة، فلا يأتيها حتَّى يفرُغَ، وإنَّه لَيسمعُ قراءةَ الإمامِ[٣].

وقد أخرجاه من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ بنحوه، ولفظه عند البخاريِّ: **«إذا كان أحدُكم على الطَّعام فلا يَعْجَلْ حتَّى يقضيَ حاجتَه منه، وإن أُقيمتِ الصَّلاة»**[٤].

وأخرجاه أيضاً من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ بنحوِ حديث عُبيد الله عنه[٥].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث ابن جُرَيجٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ مسنداً بنحوِه[٦].

١٣١٥ - السَّادس والسَّبعون: عن عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «فرَضَ رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفِطر صاعاً[٧] مِن تَمرٍ، أو صاعاً من شعيرٍ،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٢) و(١١٨٧)، ومسلم (٧٧٧) من طريق يحيى القطان ووهيب عن عُبيد الله به.

(٢) البخاري (١١٨٧)، ومسلم (٧٧٧) من طريق وهيب وعبد الوهاب عن أيوب به.

(٣) أخرجه البخاري (٦٧٣)، ومسلم (٥٥٩) من طريق أبي أسامة وعبد الله بن نمير عن عُبيد الله به.

(٤) ذكره البخاري (٦٧٤)، ومسلم (٥٥٩) من طرُق عن موسى بن عقبة به.

(٥) البخاري (٥٤٦٤)، ومسلم (٥٥٩) من طريق وهيب وسفيان بن موسى عن أيوب به.

(٦) مسلم (٥٥٩) من طريق حماد عن ابن جريج به.

(٧) الصَّاع من المكاييل: أربعةُ أمدادٍ بمدِّ النَّبيِّ ﷺ.

على كلِّ عبدٍ أو حرٍّ، صغيرٍ أو كبيرٍ»[١].

وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ بنحوه وفيه: «على كلِّ حرٍّ أو عبدٍ، ذكرٍ أو أنثى، من المسلمينَ»[٢]./ [ق: ٣١/ب]

ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ بنحوِه، وزاد: فعدَل النَّاسُ به نصفَ صاعِ بُرٍّ[٣].

وفي رواية حمَّاد بن زيدٍ عن أيُّوبَ: فكان ابن عمرَ يعطي التَّمر، فأعوَزَ[٤] أهلَ المدينة التَّمرُ فأعطى شعيراً، قال: وكان ابنُ عمرَ يعطي عن الصَّغير والكبيرِ حتَّى إن كان ليعطي عن بَنِيَّ، وكان ابن عمرَ يُعطيها الَّذين يَقبَلونها، وكانوا يُعطُون قبل الفطر بيومٍ أو يومَين[٥].

قال البخاريُّ: عن بَنِيَّ، يعني بني نافعٍ. ويعني يُعطون: ليَجمعوا لهم، فإذا كان يومُ الفِطر أخرجوه حينئذٍ.

ومن حديث اللَّيث عن نافعٍ عن عبد الله قال: «أمر النَّبيُّ ﷺ بزكاة الفِطر صاعاً من تَمرٍ أو صاعاً من شعيرٍ». قال عبد الله: فجعل النَّاس عِدْلَهُ مُدَّين من حِنطةٍ[٦].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث عمرَ بن نافعٍ عن أبيه عن ابن عمرَ قال: «فرَض رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفِطر صاعاً من تَمرٍ أو صاعاً من شعيرٍ، على العبد والحرِّ، والذَّكرِ والأنثى، والصَّغير والكبير، من المسلمين، وأن تؤدَّى قبلَ خروجِ

(١) أخرجه البخاري (١٥١٢)، ومسلم (٩٨٤) من طرُق عن عُبيد الله به.

(٢) البخاري (١٥٠٤)، ومسلم (٩٨٤) من طرُق عن مالك به.

(٣) مسلم (٩٨٤) من طريق يزيد بن زريع عن أيوب به.

(٤) أعوَزَني الشَّيءُ: إذا احتَجتَ إليه، ولم تَقدِر عليه.

(٥) البخاري (١٥١١) عن أبي النعمان عن حماد به.

(٦) البخاري (١٥٠٧)، ومسلم (٩٨٤) عن أحمد بن يونس وقتيبة وابن رمح عن الليث به.

النَّاس إلى الصَّلاة»[١].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث الضَّحَّاكِ بن عثمانَ الحِزاميِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ فرَض زكاةَ الفِطر من رمضانَ، على كلِّ نفسٍ من المسلمين..» وذكَر نحوَه إلى آخره[٢]./ [ص:١/٢٥١]

وقد أخرجا جميعاً هذا الفصلَ الأخيرَ في إخراجِها قبل الخروج إلى المصلَّى من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أمر بزكاة الفِطر أن تُؤدَّى قبل خروج النَّاسِ إلى الصَّلاة»[٣].

١٣١٦- السَّابع والسَّبعون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: **«لا تسافرِ المرأةُ ثلاثاً إلَّا ومعها ذو مَحْرَمٍ»**[٤]./ [ق:٣٢/أ]

وأخرَجه مسلمٌ من حديث الضَّحَّاكِ بن عثمانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: **«لا يَحِلُّ لامرأةٍ تؤمنُ بالله واليومِ الآخر تسافرُ مسيرةَ ثلاثِ ليالٍ إلَّا ومعها ذو مَحْرَمٍ»**[٥].

١٣١٧- الثَّامن والسَّبعون: عن عُبيد الله عن نافعٍ أنَّ عبدَ الله بنَ عبدِ الله وسالمَ بنَ عبدِ الله كَلَّمَا عبدَ الله حينَ نزَل الحَجَّاجُ لقتال ابن الزُّبير قالا: لا يضرُّك ألَّا تحُجَّ العامَ، فإنَّا نخشى أن يكونَ بين النَّاس قتالٌ يُحال بينَك وبينَ البيت، قال: «إنْ حيلَ بيني وبينَه فعلتُ كما فعل رسولُ الله ﷺ وأنا معه حين حالَت

---

(١) البخاري (١٥٠٣) من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمر بن نافع به.

(٢) مسلم (٩٨٤) من طريق ابن أبي فديك عن الضحاك به.

(٣) البخاري (١٥٠٩)، ومسلم (٩٨٦) من طريق حفص وأبي خيثمة عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (١٠٨٦) و(١٠٨٧)، ومسلم (١٣٣٨) من طريق يحيى القطان وأبي أسامة وابن نمير عنه به.

(٥) مسلم (١٣٣٨) من طريق ابن أبي فديك عن الضحاك به.

قريشٌ بينه وبينَ البيت، أُشهِدكم أنِّي قد أوجبتُ عُمرةً، فانطلَق حتَّى أتى ذا الحُليفة، فلبَّى بالعُمرة، ثمَّ قال: إن خُلِّيَ سبيلي قضيتُ عُمرتي، وإن حيلَ بيني وبينه فعلتُ كما فعلَ رسولُ الله ﷺ، ثمَّ تلا: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]، ثمَّ سار حتَّى إذا كان بظَهر البَيداء قال: ما أمرُهما إلَّا واحدٌ، إن حيلَ بيني وبين العُمرة حيلَ بيني وبين الحجِّ، أُشهِدُكم أنِّي قد أوجبتُ حَجَّةً مع عُمرتي، فانطلق حتَّى ابتاع بقُدَيدٍ هَدياً، ثمَّ طاف لهما طوافاً واحداً»[١].

وفي آخر حديثِ عبد الله بن نُميرٍ عن عُبيد الله عن نافعٍ: أنَّ ابنَ عمرَ كان يقول: مَن جَمع بين الحجِّ والعُمرة كفاه طوافٌ واحدٌ، ولم يَحِلَّ حتَّى يَحِلَّ منهما جميعاً[٢].

وأخرجاه من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ قال: قال عبد الله بن عبدِ الله لأبيه: أَقِم، فإنِّي لا آمنُ أنْ سَتُصَدَّ عن البيتِ[٣]، قال: إذن أفعل كما فعلَ رسول الله ﷺ، قال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، ثمَّ ذكَر إيجابَه العمرةَ، ثمَّ الحجَّ بعدها، وفيه: ثمَّ قدم فطاف لهما طوافاً واحداً، ولم يَحِلَّ حتَّى حلَّ منهما جميعاً[٤]./ [ق: ٣٢/ب]

وأخرجاه من حديث اللَّيث بن سعدٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنَحوِ ذلك، وفيه: وأهدى هَدياً اشتراه بقُدَيدٍ، ثمَّ انطلق يُهِلُّ بهما جميعاً، حتَّى قدِم مكَّة فطاف بالبيتِ وبالصفا والمروةِ، ولم يزد على ذلك، ولم ينحرْ ولم يحلِقْ ولم يقصِّرْ،

---

(١) أخرجه البخاري (٤١٨٤)، ومسلم (١٢٣٠) من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله به.

(٢) مسلم (١٢٣٠) عن ابن نمير عن أبيه به.

(٣) صُدَّ عن البيت: إذا مُنِع من الوُصول إليه.

(٤) البخاري (١٦٣٩) و(١٦٩٣)، ومسلم (١٢٣٠) من طريق حماد وإسماعيل ابن علية عن أيوب به.

ولم يحلِلْ من شيءٍ حرُم عليه حتَّى كان يومُ النَّحر فنحر وحلَق، ورأى أنَّه قد قضى طوافَ الحجِّ والعُمرة بطوافه الأوَّل، وقال ابن عمرَ: «كذلك فعل رسولُ الله ﷺ»(١).

وأخرجاه من حديث مالك بن أنسٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ نحوَه، وقال في آخره: وطافَ لهما طوافاً واحداً، ورأى أنَّ ذلك مجزِئٌ عنه وأهدى(٢).

وأخرَجه البخاريُّ من حديث الزُّهريِّ عن سالمٍ قال: كان عبد الله بن عمرَ يقول: أليسَ حسبَكم سنَّةُ رسولِ الله ﷺ، «إن حُبِسَ أحدُكم عن الحجِّ طاف بالبيت وبالصَّفا والمروةِ، ثمَّ حلَّ من كلِّ شيءٍ حتَّى يحجَّ عاماً قابلاً، فيُهدي أو يصومُ إن لم يجِدْ هَدياً»(٣)./ [ص:٢٥١/ب]

وأخرَجه أيضاً من حديث جُويريَةَ عن نافعٍ عن عُبيد الله وسالم ابني عبد الله ابن عمرَ، بنحوه(٤).

وفي رواية موسى بن إسماعيلَ عن جُويريَةَ: (أنَّ ابني عبدِ الله قالا له: لو أقمتَ)، ولم يسمِّهما، وفي روايةٍ عنه: (أنَّ بعضَ بني عبدِ الله قال له) بنحوه(٥).

وأخرَجه أيضاً من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ قال: أراد ابن عمرَ الحجَّ عامَ حجَّةِ الحَروريَّةِ في عهد ابن الزُّبير، فقيل له: إنَّ النَّاسَ كائنٌ بينهم قتالٌ، ونخاف أن يصدُّوك، فقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]، إذن أصنعُ كما صنَع؛ «أشهدُكم أنِّي قد أوجبتُ عُمرةً، حتَّى كان بظاهر البَيداء، قال:

---

(١) البخاري (١٦٤٠)، ومسلم (١٢٣٠) عن قتيبة وابن رمح عن ليث به.

(٢) البخاري (١٨٠٦) و(١٨١٣) و(٤١٨٣)، ومسلم (١٢٣٠) من طرُق عن مالك به.

(٣) البخاري (١٨١٠) من طريق يونس عن الزهري به.

(٤) البخاري (١٨٠٧) و(٤١٨٥) عن عبد الله بن محمد عن جويرية به.

(٥) البخاري (١٨٠٨) و(٤١٨٥) بلفظ (أن بعض بني عبد الله)، ولم أجده بلفظ (أن ابني عبد الله).

ما شأن الحجِّ والعمرة إلَّا واحدٌ، أشهدكم أنِّي قد جمعتُ حَجَّةً مع عُمرةٍ، وأهدى هَدياً مقلَّداً اشتراه، حتَّى قدِم فطاف بالبيت وبالصَّفا، ولم يزدْ على ذلك، ولم يَحْلِلْ من شيءٍ حرُم منه حتَّى يومِ النَّحر، فحلَق ونحَر، ورأى أنْ قد قضى طوافَ الحجِّ والعمرة بطوافه الأوَّل، ثمَّ قال: كذلك صنعَ النَّبيُّ ﷺ»[1]./ [ق: ٣٣/أ]

وأخرَجه أيضاً من حديث عمرَ بن محمَّد العُمريِّ عن نافعٍ أنَّ عبدَ الله وسالماً كلَّما ابن عمرَ فقال: «خرجْنا مع رسول الله ﷺ مُعتمرين، فحالَ كفَّارُ قريشٍ دون البيتِ، فنحَر رسولُ الله ﷺ وحلَق رأسَه»[2]. لم يزدْ.

١٣١٨- **التَّاسع والسَّبعون**: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يزورُ أو يأتي قُباءً راكباً وماشياً»[3]. زاد ابن نُميرٍ عن عُبيد الله عن نافعٍ: «فيصلِّي فيه رَكعتَين»[4].

وأخرجاه من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ -ففي رواية أحمدَ بن مَنيعٍ عن ابن عُليَّةَ عن أيوبَ- «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يزور قُباءً راكباً وماشياً»[5].

وللبخاريِّ في رواية يعقوبَ الدَّورقيِّ عن ابن عُليَّةَ عن نافعٍ: أنَّ ابن عمرَ كان لا يصلِّي من الضُّحى إلَّا في يومين: يومَ يقدَم مكَّة، فإنَّه كان يقدَمها ضُحىً، فيطوفُ بالبيت ثمَّ يصلِّي رَكعتين خلف المقام، ويوم يأتي مسجدَ قُباءٍ، فإنَّه كان يأتيه كلَّ سبتٍ، فإذا دخل المسجدَ كره أن يخرج منه حتَّى يصلِّي فيه. قال: «وكان

---

(١) البخاري (١٧٠٨) من طريق أبي ضمرة عن موسى بن عقبة به.

(٢) البخاري (١٨١٢) من طريق أبي بدر شجاع بن الوليد عن عمر بن محمد به.

(٣) أخرجه البخاري (١١٩٤)، ومسلم (١٣٩٩) من طريق يحيى القطان وأبي أسامة عن عُبيد الله به.

(٤) مسلم (١٣٩٩) عن ابن نمير عن أبيه به.

(٥) مسلم (١٣٩٩).

يحدِّث أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يزورُه راكباً وماشياً».

قال: وكان يقول لنا: إنَّما أصنعُ كما رأيت أصحابي يصنعونَ، ولا أمنعُ أحداً صلَّى في أيِّ ساعةٍ شاء من ليلٍ أو نهارٍ، غير أن لا يتحرَّوا طلوعَ الشَّمس ولا غروبَها(١).

فالمتَّفق عليه المسنَدُ منه، وهو زيارةُ قُباءٍ.

وأخرجاه من حديث سفيانَ الثَّوريِّ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يأتي قُباءً راكباً وماشياً»(٢).

وأخرَجه البخاريُّ من حديث عبد العزيز بن مسلمٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يأتي مسجدَ قُباءٍ كلَّ سبتٍ راكباً وماشياً»، وكان عبدُ الله يفعله(٣)./ [ق: ٣٣/ب]

وأخرَجه مسلمٌ من حديث محمَّد بن عجلانَ عن نافعٍ عنه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يأتي مسجدَ قُباءٍ راكباً وماشياً»(٤).

ومن حديث مالكٍ، ومن حديث إسماعيلَ بن جعفرٍ، ومن حديث ابن عُيينةَ، كلُّهم قال: عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «كان رسولُ الله ﷺ يأتي قُباءً راكباً وماشياً». إلَّا ابنَ عُيينةَ فإنَّه قال: عنه: أنَّ ابنَ عمرَ كان يأتي قُباءً كلَّ سبتٍ، وكان يقول: «رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يأتيه كلَّ سبتٍ».

زاد في رواية ابنِ أبي عمرَ عن سفيانَ: «كان يأتيه راكباً وماشياً». قال ابنُ

---

(١) البخاري (١١٩١) و(١١٩٢).

(٢) البخاري (٧٣٢٦)، ومسلم (١٣٩٩) من طريق أبي نعيم ووكيع عن سفيان الثوري به.

(٣) البخاري (١١٩٣) عن موسى بن إسماعيل عن عبد العزيز بن مسلم به.

(٤) مسلم (١٣٩٩) من طريق خالد بن الحارث عن محمد بن عجلان بمثل حديث يحيى القطان.

دينارٍ: وكان ابنُ عمرَ يفعلُه[1]./ [ص: ٢٥٢/أ]

١٣١٩- الثمانون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ العبَّاسَ بن عبد المطَّلب استأذن رسولَ الله ﷺ أن يبيتَ بمكَّةَ ليالي مِنًى من أجل سقايته، فأذِنَ له»[2].

١٣٢٠- الحادي الثَّمانون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يخرُج من طريق الشَّجرة، ويدخل من طريق المعرَّس».

زاد البُخاريُّ في روايته: «وأنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا خرَج إلى مكَّة يصلِّي في مسجدِ الشَّجرةِ، فإذا رجَع صلَّى بذي الحُليفةِ ببطن الوادي، وبات حتَّى يُصبحَ».

وقد جعل بعضُهم هذه الزِّيادةَ في ذكر الصَّلاةِ من أفراد البخاريِّ.

وعند مسلمٍ في رواية ابن نُميرٍ عن أبيه عن عُبيد الله: «وإذا دخلَ مكَّةَ دخل من الثَّنيَّة العليا -وفي رواية زُهيرٍ: الَّتي بالبطحاءِ- ويخرج من الثَّنيَّة السُّفلى».

وكذا عند البخاريِّ من حديث يحيى عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ دخَل مكَّةَ من كَداءٍ من الثَّنيَّة العليا الَّتي عند البطحاءِ، وخَرج من الثَّنيَّة السُّفلى»[3]./ [ق: ٣٤/أ]

وعنده من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ نحوُه[4].

---

(١) مسلم (١٣٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٣٤) و(١٧٤٣- ١٧٤٥)، ومسلم (١٣١٥) من طرُق عن عُبيد الله به.

(٣) أخرجه البخاري (١٥٣٣) من طريق أنس بن عياض، و (١٥٧٦) عن مسدد عن يحيى، ومسلم (١٢٥٧) من طريق ابن أبي شيبة وعبد الله بن نمير عن ابن نمير، وزهير عن يحيى، ثلاثتهم عن عُبيد الله به.

(٤) البخاري (١٥٧٥) من طريق معن عن مالك به.

١٣٢١- الثاني والثَّمانون: عن عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ الغادرَ يُنصَب له لواءٌ يومَ القيامة، فيقال: هذه غَدرةُ فلانِ ابن فلانٍ**»[(١)].

وفي حديث ابن نُميرٍ: «**إذا جمع الله الأوَّلينَ والآخِرين يومَ القيامة يُرفَع لكلِّ غادرٍ لواءٌ...**». ثمَّ ذكَر نحوَه[(٢)].

وأخرَجاه من حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ عن نافعٍ قال: لَمَّا خلع أهلُ المدينة يزيدَ بن معاويةَ، جمع ابنُ عمرَ حَشَمَه[(٣)] وولده، فقال: إنِّي سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «**يُنصَبُ لكلِّ غادرٍ لواءٌ يومَ القيامة**». وإنَّا قد بايعنا هذا الرَّجلَ على بيع الله ورسولِه، وإنِّي لا أعلم غدراً أعظمَ من أن يبايَعَ رجلٌ على بيع الله ورسوله ثمَّ يُنصَبَ له القِتالُ، وإنِّي لا أعلم أحداً منكم خَلَعَهُ ولا تابع في هذا الأمر إلَّا كانتِ الفيصلَ بيني وبينه[(٤)][(٥)].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ نحوَه[(٦)].

ومن حديث سفيانَ الثَّوريِّ عنه عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لكلِّ**

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٧٧)، ومسلم (١٧٣٥) من طريق يحيى القطان ومحمد بن بشر وأبي أسامة عنه به.

(٢) مسلم (١٧٣٥) عن ابن نمير عن أبيه به.

(٣) **الحَشَم**: خدم الرَّجل وأتباعُه.

(٤) **إلَّا كانتِ الفيصلَ بيني وبينه**: أي؛ القَطيعة التَّامّة، والفَيصَل فَيعَل من الفصل؛ وهو القطع، والفِصال: قَطع الرَّضاع.

(٥) البخاري (٣١٨٨) و(٧١١١)، ومسلم (١٧٣٥) من طريق حماد بن زيد عن أيوب به.

(٦) البخاري (٦١٧٨) عن القعنبي عن مالك به.

غادرٍ لواءٌ يومَ القيامةِ يُعرَفُ به»[١].

وأخرَجه مسلمٌ من رواية الزُّهريِّ عن سالمٍ وحمزةَ ابني عبد الله عن أبيهما، ومن روايةِ أيُّوبَ عن نافعٍ، ومن رواية صخرِ بن جُويريَةَ عن نافعٍ، ومن رواية إسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ، عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِه ومعناه[٢].

١٣٢٢- الثالث والثَّمانون: عن عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «عُرِضتُ على النَّبيِّ ﷺ يوم أحُدٍ وأنا ابنُ أربعَ عشْرةَ فلم يُجِزني، / وعُرِضتُ عليه عامَ [الخَندق][٣] وأنا ابنُ خمسَ عشْرةَ فأجازَني»[٤]. [ق: ٣٤/ب]

١٣٢٣- الرَّابع والثَّمانون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**الخيلُ في نَواصيها الخيرُ إلى يومِ القيامةِ**»[٥].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث اللَّيث عن نافعٍ، ومن حديث أسامةَ بن زيدٍ عن

---

(١) البخاري (٦٩٦٦) عن أبي نعيم عن سفيان به.

(٢) مسلم (١٧٣٥) من هذه الطرق التي ذكرها الحميدي، إلا أنه قد كرر هنا رواية أيوب عن نافع!

(٣) في (ابن الصلاح): (الفتح) وأشار إليه في هامش (ق)، وفيه: (ذكر على حاشية الأصل: قال ابن ناصر: قوله: عام الفتح خطأ، وإنما هو يوم الخندق، وإنما وقع السهو في تعليقة أبي مسعود الدمشقي، وتعليقة خلف الواسطي عام الفتح، وإنما الفتح كان سنة ثمان، وأول غزاة غزاها ابن عمرَ مع رسول الله يوم الخندق وهو ابن خمس عشر سنة، وحضر الفتح وهو ابن عشرين سنة، وهو مشهور عند أهل العلم لا يخفى على أحد، وإنما سها فيه الشيخ أبو عبد الله الحميدي مقلداً أبا مسعود ورجعنا إلى أصل الكتابين الصحيحين فوجدنا فيهما يوم الخندق، وهذا لا خفاء فيه على أحد من العلماء الرواة، وكتبه ابن ناصر بخطه).

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٦٤) و(٤٠٩٧)، ومسلم (١٨٦٨) من طريق أبي أسامة ويحيى وابن نمير عنه به.

(٥) أخرجه البخاري (٣٦٤٤)، ومسلم (١٨٧١) من طرُقٍ عن عُبيد الله به.

نافعٍ، عن ابن عمرَ بمثله[١].

زاد أبو مسعودٍ: «معقودٌ في نواصيها»، وفي الكِتابَين كما أوردنا عن ابن عمرَ دونَ هذه الزِّيادةِ.

١٣٢٤- الخامس والثَّمانون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **«إنَّ العبدَ إذا نصح لسيِّده، وأحسَنَ عبادةَ الله، فله أجرُه مرَّتَين»**[٢]./ [ص: ٢٥٢/ب]

وأخرجاه من حديثِ مالكٍ عن نافعٍ[٣]. وأخرَجه مسلمٌ من حديث أسامةَ بن زيدٍ عن نافعٍ كذلك[٤].

١٣٢٥- السَّادس والثَّمانون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: **«على المرءِ المسلمِ السَّمعُ والطَّاعةُ فيما أحبَّ وكرِه، إلَّا أن يؤمَرَ بمعصيةٍ، فإذا أُمِرَ بمعصيةٍ فلا سمْعَ ولا طاعةَ»**[٥]./ [ق: ٣٥/أ]

١٣٢٦- السَّابع والثَّمانون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «أجرى النَّبيُّ ﷺ ما ضُمِّرَ من الخيلِ[٦] من الحَفياءِ إلى ثنيَّة الوَداع، وأجرى ما لم

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٧١) عن قتيبة وابن رمح عن الليث، ومن طريق ابن وهب عن أسامة، عن عُبيد الله به.

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٥٠)، ومسلم (١٦٦٤) من طريق القطان وأبي أسامة وابن نمير عن عُبيد الله به.

(٣) البخاري (٢٥٤٦) عن التنيسي، ومسلم (١٦٦٤) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٤) مسلم (١٦٦٤) من طريق ابن وهب عن أسامة به.

(٥) أخرجه البخاري (٢٩٥٥) و(٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩) من طريق يحيى والليث عنه به.

(٦) **تَضمِير الخيل للسِّباق:** أن تُشدَّ عليها سُروجها وتجلَّل بالأجِلَّة، وتستَعملَ في الجري حتى تعرَقَ فيذهبَ رهَلُها ويشتدَّ لحمها، ويُفعَلُ ذلك بها وتُراضُ به قبل أن يسابَق عليها، فإذا بلَغَت الغايةَ التي يعرِفُها أهلوها فهي مضمَّرة، وما دامت في الرِّياضة فهي غير مضمَّرة.

يُضَمَّرْ من الثَّنيَّةِ إلى مسجدِ بني زُريقٍ». قال ابن عمرَ: وكنت فيمن أجرى[١].

وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ بمعناه[٢]، ومن حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ كذلك[٣]، ومن حديث اللَّيثِ عن نافعٍ[٤].

قال أبو إسحاق الفَزاريُّ: قلت لموسى: كم بينَ ذلك؟ يعني بين الحفياءِ إلى ثنيَّةِ الوداع، قال: ستَّةُ أميال، أو سبعةٌ[٥].

وفي كتاب البخاريِّ قال سفيانُ: من الحفياءِ إلى ثنيَّةِ الوَداع خمسةُ أميالٍ أوستةٌ، ومن ثنيَّةِ الوداعِ إلى مسجد بني زُرَيقٍ مِيلٌ[٦].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «سابَقَ رسول الله ﷺ بينَ الخيل، فأُرسِلتِ الَّتي ضُمِّرَت منها، وأَمَدُهَا الحفياءُ إلى ثنيَّة الوداع، والَّتي لم تُضَمَّر أَمَدُها ثنيَّةُ الوداع إلى مسجد بني زُرَيقٍ، وأنَّ عبدَ الله كان فيمن سابَق»[٧].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أيُّوبَ، وإسماعيلَ بن أميَّةَ، وأسامةَ بن زيدٍ، عن نافعٍ عن ابن عمرَ، زاد في حديث أيُّوبَ من رواية حمَّادِ بن زيدٍ وابن عُليَّةَ: قال عبدُ الله -هو ابن عمرَ-: فجئت سابقاً، فطفَّف بيَ الفرسُ المسجدَ[٨].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٦٨)، ومسلم (١٨٧٠) من طريق سفيان ويحيى القطان وأبي أسامة وأيوب وابن نمير والليث عن عُبيد الله به.

(٢) البخاري (٤٢٠) عن التنيسي، ومسلم (١٨٧٠) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٣) البخاري (٢٨٧٠)، ومسلم (١٨٧٠) من طريق أبي إسحاق وابن جريج عنه به.

(٤) البخاري (٢٨٦٩)و(٧٣٣٦) عن أحمد بن يونس وقتيبة عن الليث به.

(٥) البخاري (٢٨٧٠).

(٦) البخاري (٢٨٦٨).

(٧) البخاري (٧٣٣٦) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

(٨) مسلم (١٨٧٠) من طريق إسماعيل بن أمية وأسامة عن نافع، ومن طريق أيوب عن عُبيد الله عن نافع به.

وقال أبو مسعودٍ في حديث إسماعيلَ بن أميَّةَ: أنَّ ابن عمرَ أجرى فرَساً فاقتحَم به في جُرُفٍ فصرَعه.

١٣٢٧- الثَّامن والثَّمانون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قَسَمَ في النَّفَل للفرسِ سهمَين، وللرَّجلِ سهمٌ»[1]. وليس في رواية ابن نُميرٍ عن عُبيد الله: «في النَّفَل»[2].

١٣٢٨- التَّاسع والثَّمانون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال في غزوة خَيبرَ: «**مَن أكل من هذه الشَّجرةِ -يعني الثُّومَ- فلا يقربَنَّ مسجِدنا**»[3]./ [ق: ٣٥/ب]

وفي حديث أبي موسى وزهيرٍ: «**فلا يأتيَنَّ المساجدَ**»[4]. وفي حديث ابن نُميرٍ: «**مَن أكل من هذه البَقلةِ فلا يقربَنَّ مسجِدَنا حتَّى يَذهَبَ ريحُها**». يعني الثُّومَ[5].

١٣٢٩- التِّسعون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان أهلُ الجاهليَّة يتبايعون لحومَ الجَزور إلى حبَلِ الحَبَلةِ -وحبَلُ الحَبَلة: أنْ تُنتَجَ النَّاقةُ ما في بطنِها، ثمَّ تحمِلَ الَّتي نُتِجتْ- فنهاهم النَّبيُّ ﷺ عن ذلك»[6].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحوه. وقال: ثمَّ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٦٣) و(٤٢٢٨)، ومسلم (١٧٦٢) من طريق أبي أسامة وزائدة وسليم عن عُبيد الله به.

(٢) مسلم (١٧٦٢) عن ابن نمير عن أبيه عن عُبيد الله به.

(٣) أخرجه البخاري (٨٥٣) من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله عن نافع به.

(٤) مسلم (٥٦١) عن محمد بن المثنى أبي موسى وزهير عن يحيى القطان به.

(٥) مسلم (٥٦١) عن ابن أبي شيبة وابن نمير عن عبد الله بن نمير به.

(٦) أخرجه البخاري (٣٨٤٣)، ومسلم (١٥١٤) من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله به.

تُنتَجُ الَّتي في بطنِها[١].

وأخرَجه أيضاً من حديث جُويريَةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كانوا يَتبايَعون الجَزور إلى حَبلِ الحَبلَةِ، فنهى النَّبيُّ ﷺ عنه». ثمَّ فسَّره نافعٌ أن تُنْتجَ النَّاقةُ ما في بطنِها[٢].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث اللَّيث عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهَى عن بيعِ حَبلِ الحَبَلة»[٣]. لم يزد.

١٣٣٠- الحادي والتِّسعون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهَى عن الشِّغارِ».

قلت لنافع: ما الشِّغار؟ قال: يَنكِحُ ابنةَ الرَّجل ويُنكِحُه ابنتَه بغير صَدَاقٍ، وينكِحُ أختَ الرَّجل ويُنكِحُه أختَه بغير صَدَاقٍ[٤].

وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الشِّغار». والشِّغارُ أن يزوِّجَ الرَّجل ابنتَه على أن يزوِّجَه ابنتَه، وليس بينهما صَدَاقٌ[٥]./ [ص: ٢٥٣/أ]

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا شِغارَ في الإسلام**»[٦]./ [ق: ٣٦/أ]

ومن حديث عبد الرَّحمن السَّرَّاجِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله

---

(١) البخاري (٢١٤٣) عن التنيسي عنه به.

(٢) البخاري (٢٢٥٦) عن موسى بن إسماعيل عنه به.

(٣) مسلم (١٥١٤) من طرُق عن اللَّيث به.

(٤) أخرجه البخاري (٦٩٦٠)، ومسلم (١٤١٥) من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله به.

(٥) البخاري (٥١١٢) عن التنيسي، مسلم (١٤١٥) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٦) مسلم (١٤١٥) من طريق معمر عن أيوب به.

ﷺ نهَى عن الشِّغار». لم يزد[1].

١٣٣١- الثَّاني والتِّسعون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رجلاً رمى امرأَته فانتفى من ولدِها في زمانِ رسول الله ﷺ، فأمرهُمَا رسولُ الله ﷺ فتلاعنا كما قال الله، ثمَّ قضى بالولد للمرأةِ، وفرَّقَ بين المتلاعِنَين»[2].

وهو في روايةِ مسلمٍ مختصرٌ: «لاعَنَ رسولُ الله ﷺ بين رجلٍ من الأنصارِ وامرأتِه، وفرَّقَ بينهما»[3]. لم يزد.

وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ لاعَنَ بين رجلٍ وامرأتِه، وانتفى من ولدِها، ففرَّق رسولُ الله ﷺ بينهما، وألحقَ الولدَ بأمِّه»[4].

وأخرجاه من رواية سعيدِ بن جُبيرٍ -وهو عند مسلمٍ أتمُّ من رواية عبد الملكِ ابن أبي سليمانَ عنه- قال: سُئِلتُ عن المتلاعنَين في إمرة مُصعَبِ بن الزُّبير، أيُفرَّقُ بينهما؟ قال: فما دَرَيْتُ ما أقول، فمضَيت إلى منزل ابن عمرَ بمكَّة، فقلت للغلام: استأذنْ لي، قال: إنَّه قَائِلٌ، فسمع صوتي فقال: ابنُ جبيرٍ؟ قلت: نعم، قال: ادخل، فوالله ما جاء بك هذه السَّاعةَ إلَّا حاجةٌ، فدخلتُ، فإذا هو مفتَرِشٌ بَرْذَعَةً له، متوسِّدٌ وِسادةً حَشوُها ليفٌ.

قلت: أبا عبد الرَّحمن، المتلاعنان أيفرَّقُ بينهما؟ قال: سبحانَ الله! نعم، إنَّ أوَّلَ من سأل عن ذلك فلانُ بن فلانٍ، قال: «يا رسولَ الله؛ أرأيتَ أن لو وجَد

---

(١) مسلم (١٤١٥) من طريق حماد بن زيد عن عبد الرحمن السراج به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٤٨) و(٥٣١٣) و(٥٣١٤) من طريق القاسم وأنس ويحيى القطان عنه به.

(٣) مسلم (١٤٩٤) من طريق أبي أسامة وابن نمير عن عُبيد الله به.

(٤) البخاري (٥٣١٥) و(٦٧٤٨)، ومسلم (١٤٩٤) من طرُقٍ عن مالك به.

أحدُنا امرأتَه على فاحِشةٍ، كيف يصنعُ؟ إن تكلَّمَ تكلَّمَ بأمرٍ عظيمٍ، وإن سكَت سكَت على مثلِ ذلك، قال: فسكَت النَّبيُّ ﷺ فلَم يجِبهُ، فلمَّا كان بعد ذلك أتاه، فقال: إنَّ الَّذي سألتُك عنه قد ابتُلِيتُ به،/ فأنزَل الله ﷻ هؤلاءِ الآياتِ في [ق:٣٦/ب] سورة النَّور: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ﴾ [النور:٦]، فتلاهنَّ عليه، ووعَظَه وذكَّره، وأخبره أنَّ عذابَ الدُّنيا أهونُ من عذاب الآخرةِ، فقال: لا والَّذي بعثَك بالحقِّ ما كذبتُ عليها، ثمَّ دعاها فوعَظَها وأخبَرها أنَّ عذابَ الدُّنيا أهونُ من عذاب الآخرةِ، قالت: لا والَّذي بعثَك بالحقِّ إنَّه لكاذبٌ، فبدأ بالرَّجلِ فشهِد أربعَ شهاداتٍ بالله إنَّه لمن الصَّادقين، والخامسةَ أنَّ لعنةَ الله عليه إن كان من الكاذبين، ثمَّ ثنَّى بالمرأة فشهدت أربعَ شهاداتٍ بالله إنَّه لمن الكاذبين، والخامسةَ أنَّ غضَب الله عليها إن كان من الصَّادقين، ثمَّ فرَّق بينهما»[1].

وفي حديث عمرٍو عن سعيد بن جُبيرٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ للمتلاعنَين: «**حِسابُكما على الله، أحدُكما كاذبٌ، لا سبيل لك عليها**. قال: يا رسول الله، مالي؟ قال: **لا مالَ لك، إن كنتَ صَدَقتَ عليها فهو بما استحللْتَ من فرجِها، وإن كنت كذبتَ عليها فذلك أبعدُ لك منها**».

وفي حديث أيُّوبَ عن سعيدِ بن جُبيرٍ عن ابن عمرَ قال: «فرَّقَ رسولُ الله ﷺ بين أخَوَي بني العَجلانِ، وقال: **الله يعلمُ إنَّ أحدَكما كاذبٌ، فهل منكما تائبٌ؟**»[2].

وفي حديث عَزرَةَ عن سعيد بن جُبيرٍ قال: لم يفرِّقْ المُصعبُ بينَ المتلاعنَين، قال سعيد: فذُكِرَ ذلك لعبدِالله بن عمرَ، فقال: «فرَّق نبيُّ الله

---

(١) مسلم (١٤٩٣) من طريق ابن نمير وعيسى بن يونس عن عبد الملك بن أبي سليمان به.

(٢) البخاري (٥٣١٢)، ومسلم (١٤٩٣) من طريق ابن عيينة عن عمرو، (ح) وابن عيينة وحماد عن أيوب، به.

[ق: ٣٧/أ] ﷺ بين أخَوَي بني العَجلانِ»[١]./

وفي حديث إسماعيلَ ابن عُليَّةَ عن أيُّوبَ عن سعيدٍ قال: قلت لابن عمرَ: رجلٌ قذفَ امرأتَه، فقال: «فرَّق النَّبيُّ ﷺ بين أخَوَي بني العَجلانِ وقال: الله يعلمُ أنَّ أحدَكما كاذبٌ، فهل منكُما تائبٌ؟ ثلاثاً، فأبيا ففرَّق النبي ﷺ [ص: ٢٥٣/ب] بينهما»[٢]./

وأخرَجه البخاريُّ مختصراً من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رجلاً من الأنصار قذف امرأتَه، فأحلفَهما[٣] رسولُ الله ﷺ، ثمَّ فرَّق بينهما»[٤].

وحكى البَرقانيُّ عن أبي الفَتح بن أبي الفوارِس: أنَّ البخاريَّ أخرَج من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ فرَّق بين رجلٍ وامرأةٍ قذفها زوجُها»، ولم أجده في الكتاب، ولا ذكَره أبو مسعود.

١٣٣٢- الثَّالث والتِّسعون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ المؤمنَ يأكلُ في مِعًى واحدٍ، والكافرَ يأكلُ في سبعةِ أمعاءٍ**»[٥].

وأخرجاه من حديث واقدِ بن محمَّد بن زيدٍ عن نافعٍ قال: كان ابن عمرَ لا يأكلُ حتَّى يؤتى بمسكينٍ يأكلُ معه، فأخذتُ رجلاً يأكلُ معه فأكلَ كثيراً، فقال: يا نافعُ؛ لا تُدخِل عليَّ هذا، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**المؤمنُ يأكلُ في مِعًى واحدٍ، والكافرُ يأكل في سبعةِ أمعاءٍ**»[٦].

---

(١) مسلم (١٤٩٣) من طريق قتادة عن عزرة به.

(٢) البخاري (٥٣١١) و(٥٣٤٩) عن عمرو بن زرارة عن إسماعيل ابن علية به.

(٣) في (ابن الصلاح): (فأحلفها)، وما أثبتناه موفق لنسختنا من رواية البخاري.

(٤) البخاري (٥٣٠٦) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

(٥) أخرجه البخاري (٥٣٩٤)، ومسلم (٢٠٦٠) من طرُق عن عُبيد الله به.

(٦) البخاري (٥٣٩٣)، ومسلم (٢٠٦٠) من طريق عبد الصمد عن شعبة عن واقد بن محمد به.

وفي رواية شُعبةَ عن واقدٍ -من حديث غُندرٍ عنه-: أنَّ نافعاً قال: رأى ابن عمرَ مِسكيناً فجعَل يضعُ بين يدَيه ويضَعُ بين يدَيه، قال: وجعل يأكل أكلاً كثيراً، فقال: لا يدخلَنَّ هذا عليَّ... وذكَر الحديث[1].

وأخرَجه البخاريُّ من حديثِ مالكٍ عن نافعٍ مثلَ حديث عُبيد الله عن نافعٍ[2].

وأخرَجه أيضاً من حديث عمرٍو[3] بن دينارٍ قال: كان أبو نَهيكٍ رجلاً أكولاً، فقال له ابن عمرَ: إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إنَّ الكافرَ يأكلُ في سبعةِ أمعاءٍ**». قال: فأنا أومنُ بالله ورسوله[4].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ، ومن حديث أبي الزُّبَير عن ابن عمرَ وجابرٍ بمثلِ حديث عُبيد الله عن نافعٍ[5]./ [ق: ٣٧/ب]

١٣٣٣- الرَّابع والتِّسعون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ[6] قال: «إنَّ رسولَ الله ﷺ اصطَنع خَاتَماً من ذهبٍ، فكان يجعل فَصَّه في باطنِ كفِّه إذا لبِسَه، فصنَع النَّاسُ، ثمَّ إنَّه جلسَ على المِنبَر فنزعه وقال: **إنِّي كنتُ ألبَسُ هذا الخاتَمَ وأجعلُ فَصَّه من داخلٍ**، فرمى به ثمَّ قال: **والله لا ألبَسُه أبداً**، فنبذَ النَّاسُ خواتيمَهم»[7].

---

(١) مسلم (٢٠٦٠) عن أبي بكر بن خلاد عن غندر عن شعبة به.

(٢) البخاري (٥٣٩٤) عن ابن بكير عن مالك به.

(٣) تحرّف في (ق) إلى: (عبد الله).

(٤) البخاري (٥٣٩٥) من طريق سفيان عن عمرو به.

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٦١) من طريق معمر عن أيوب به، ومن طريق سفيان عن أبي الزبير به.

(٦) قوله: (عن ابن عمرَ) سقط من (ابن الصلاح).

(٧) أخرجه البخاري (٥٨٦٥)، ومسلم (٢٠٩١) من طرق يحيى القطان وابن بشر وخالد عن عُبيد الله به.

زاد في روايةِ عُقبةَ بن خالدٍ عن عُبيد[1] الله: «وجعَلَه في يدِه اليُمنى»[2].

وأخرَجاه من حديث اللَّيثِ عن نافعٍ كذلك، في خاتَم الذَّهبِ، ولم يذكرِ الزِّيادةَ[3].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ بنحوِه، وقال جُويريَةُ في آخره: ولا أحسَبُه إلَّا قال: «في يده اليمنى»[4]. قال أبو مسعودٍ: وقد روِي عن جُويريَةَ عن نافعٍ بغير شكٍّ.

وفي رواية ابن نُميرٍ عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «اتَّخذَ رسول الله ﷺ خاتَماً من وَرِقٍ، فكان في يدِه، ثمَّ كان في يدِ أبي بكرٍ، ثمَّ كان في يدِ عمرَ، ثمَّ كان في يد عُثمانَ، حتَّى وقَع في بئرِ أَريسٍ، نَقشُه: محمَّدٌ رسولُ الله»[5]./ [ص: ٢٥٤/أ]

وفي رواية أبي أسامةَ عن عُبيد الله بالإسناد: «أنَّ رسولَ الله ﷺ اتَّخذ خاتَماً من ذهبٍ، وجعَل فَصَّه ممَّا يلي باطِنَ كفِّه، ونقش فيه: محمَّدٌ رسولُ الله، فاتَّخذ النَّاسُ مثله، فلمَّا رآهُم قد اتَّخذوها رمى به، وقال: لا أَلبَسُه أبداً. ثمَّ اتَّخذ خاتَماً من فِضَّةٍ، فاتَّخذ النَّاس خواتيمَ الفضَّة.

قال ابن عمرَ: فلبِسَ الخاتَمَ بعد رسولِ الله ﷺ أبو بكرٍ، ثمَّ عمرُ، ثمَّ عثمانُ، حتَّى وقَع من عثمانَ في بئرِ أَريسٍ»[6]./ [ق: ٣٨/أ]

---

(١) تحرف في (ابن الصلاح) إلى: (عبد).

(٢) مسلم (٢٠٩١) عن سهل بن عثمان عن عقبة بن خالد به.

(٣) البخاري (٦٦٥١)، ومسلم (٢٠٩١) من طرُقٍ عن الليث به.

(٤) البخاري (٥٨٧٦) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

(٥) البخاري (٥٨٧٣) عن محمد بن سلام، ومسلم (٢٠٩١) عن يحيى بن يحيى عن ابن نمير به.

(٦) البخاري (٥٨٦٦) عن يوسف بن موسى عن أبي أسامة به.

وأخرَجه البخاريُّ مختصراً من حديث مالكٍ وسفيانَ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يلبَس خاتَماً من ذهبٍ فنبَذَه، وقال: **لا ألبَسُه**، فنبذ النَّاسُ خواتيمَهم»(١).

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ، وموسى بن عُقبةَ، وأسامةَ بن زيدٍ، كلُّهم عن نافعٍ عن ابن عمرَ، بمثل حديث عُبيد الله عن نافعٍ في خاتَمِ الذَّهب(٢).

وأخرَجه أيضاً من حديث أيُّوبَ بن موسى عن نافعٍ عن ابن عمرَ، وفيه: «اتَّخذَ النَّبيُّ ﷺ خاتَماً من ذهبٍ ثمَّ ألقاهُ، ثمَّ اتَّخذ خاتَماً من وَرِقٍ ونقَشَ فيه: محمَّدٌ رسولُ الله، وقال: **لا يَنقُشْ أحدٌ على نقشِ خاتَمي هذا**. وكان إذا لبِسَه جعلَ فَصَّه ممَّا يلي بطنَ كفِّه. وهو الَّذي سقَط من مُعَيقيبٍ في بئرِ أَريسَ»(٣).

١٣٣٤- الخامس والتِّسعون: عن عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ «أنَّه نهَى أن يُقامَ الرَّجلُ من مجلِسِه ويُجلَسَ فيه، ولكن تفسَّحوا وتوسَّعوا»(٤).

وأخرجاه من حديث عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريجٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لا يُقيمَنَّ أحدُكمُ الرَّجلَ من مجلسه ثمَّ يجلِسْ فيه**. قلت: في يومِ الجمُعة؟ قال: في يومِ الجمُعة وغيرِها»(٥).

---

(١) البخاري (٥٨٦٧) و(٧٢٩٨) عن القعنبي عن مالك، وأبي نعيم عن سفيان، به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩١).

(٣) مسلم (٢٠٩١) من طريق ابن عيينة عن أيوب بن موسى به.

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٧٠)، ومسلم (٢١٧٧) من طريق سفيان وابن نمير ويحيى وعبد الوهاب عنه به.

(٥) مسلم (٢١٧٧) من طريق روح وعبد الرزاق عن ابن جريج، ولم يذكر لفظه وإنما أحاله على رواية الليث عن نافع، واستشكله في (ابن الصلاح) ولعله لما بينته، والله أعلم.

وفي حديث مَخْلَدِ بن يزيدَ عن ابن جُرَيجٍ نحوُه، وفيه: قلت لنافعٍ: الجمُعةَ؟ قال: الجمُعةَ وغيرَها[١].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لا يُقيمُ الرَّجلُ الرَّجلَ من مجلِسه ثمَّ يجلِسُ فيه**»[٢].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لا يُقيمَنَّ أحدُكم أخاهُ ثمَّ يجلِسُ في مجلِسِه**». وكان ابن عمرَ إذا قام له رجلٌ عن مجلِسِه لم يجلِسْ فيه[٣].

ومن حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ عن نافعٍ، ومن حديث اللَّيث بن سعدٍ عنه، ومن حديثِ الضَّحَّاكِ بن عُثمانَ عنه، عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِه[٤]./ [ق:٣٨/ب]

١٣٣٥- السَّادس والتِّسعون: عن عُبيد[٥] الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «لَمَّا تُوفِّي عبد الله -يعني ابنَ أبي بن سَلولٍ- جاء ابنُه عبدُ الله بنُ عبدِ الله إلى رسول الله ﷺ، فسأله أن يعطيَه قميصَه يكفِّنُ فيه أباه، فأعطاه، ثمَّ سألَه أن يصلِّيَ عليه، فقام رسولُ الله ﷺ ليصلِّيَ عليه، فقام عمرُ فأخَذ بثوبِ رسولِ الله ﷺ، فقال: يا رسولَ الله؛ تصلِّي عليه وقد نهاكَ ربُّك أن تصلِّي عليه؟! فقال رسولُ الله ﷺ: **إنَّما خيَّرني الله، فقال:** ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ [التوبة:٨٠] **وسأزيدُ على السَّبعينَ**. قال: إنَّه منافقٌ، فصلَّى عليه رسولُ الله ﷺ، قال: فأنزلَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ

---

(١) البخاري (٩١١) حدثنا محمد أخبرنا مخلد بن يزيد به.

(٢) البخاري (٦٢٦٩) حدثنا إسماعيل بن عبد الله حدثني مالك به.

(٣) مسلم (٢١٧٧) من طريق معمر عن الزهري به.

(٤) مسلم (٢١٧٧).

(٥) تحرف في (ابن الصلاح) إلى: (عبد).

أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [التوبة: ٨٤]»[١].

زاد في حديث يَحيى بن سعيدٍ عن عُبيد الله: «فترك الصَّلاةَ عليهم»[٢]./ [ص: ٢٥٤/ب]

١٣٣٦- السَّابع والتِّسعون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**الحُمَّى من فَيحِ جهنَّمَ**[٣]، **فأبرِدوها بالماءِ**»[٤].

وفي حديث ابن نُميرٍ ومحمَّد بن بشرٍ عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ: «**إنَّ شدَّةَ الحمَّى من فيحِ جهنَّمَ، فأبرِدوها بالماءِ**»[٥].

وأخرجاه جميعاً من حديث مالكٍ عن نافعٍ، وزادَ في روايةِ ابن وهبٍ عن مالكٍ: قال نافعٌ: وكان عبد الله يقول: اكشِفْ عنَّا الرِّجزَ[٦].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث محمَّد بن زيدِ بن عبد الله بن عمرَ عن جدِّه عبدِ الله، ومن حديث الضَّحَّاك بن عثمانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**الحمَّى من فَيحِ جهنَّمَ، فأطفِئوها بالماءِ**»[٧]./ [ق: ٣٩/أ]

١٣٣٧- الثَّامن والتِّسعون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله

---

(١) أخرجه البخاري (١٢٦٩) و(٤٦٧٠) و(٤٦٧٢)، ومسلم (٢٤٠٠) و(٢٧٧٤) من طريق يحيى القطان -من طريق مسدد عنه- وأبي أسامة وأنس عنه به.

(٢) البخاري (٥٧٩٦)، ومسلم (٢٤٠٠) و(٢٧٧٤) عن صدقة وابن المثنى وعُبيد الله بن سعيد عنه به.

(٣) **فيحُ جهنَّم**: سطوع حرِّها وظهورُه، ويقال: فاحت القِدرُ تفيحُ إذا غلَت.

(٤) أخرجه البخاري (٣٢٦٤)، ومسلم (٢٢٠٩) من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله به.

(٥) مسلم (٢٢٠٩) عن ابن أبي شيبة وابن نمير عن عبد الله بن نمير ومحمد بن بشر به.

(٦) البخاري (٥٧٢٣) عن يحيى بن سليمان والزيادة له، ومسلم (٢٢٠٩) عن هارون، عن ابن وهب، به.

(٧) مسلم (٢٢٠٩).

ﷺ قطعَ سارقاً في مِجَنٍّ[١] قيمتُه ثلاثةُ دراهمَ»[٢]. وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ كذلك[٣].

وأخرَجه البخاريُّ تعليقاً ومسلمٌ روايةً من حديث اللَّيث عن نافعٍ كذلك[٤]. وأخرجاه روايةً من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ[٥]. وأخرَجه البخاريُّ من حديث جُويريَةَ عن نافعٍ[٦].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ، وأيُّوبَ بن موسى، وإسماعيلَ ابن أميَّةَ، وحنظلةَ ابن أبي سفيانَ، وأسامةَ بن زيدٍ، كلُّهم عن نافعٍ كذلك، ومنهم من قال: «ثمنُه»[٧].

١٣٣٨- التَّاسع والتِّسعون: عن عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: **«دخلَتِ امرأةٌ النَّارَ في هِرَّةٍ ربَطتْها، فلم تُطعِمْها ولم تدعْها تأكلُ من خَشاشِ الأرضِ»**[٨].

وأخرجاه من حديث مالكٍ عن نافعٍ[٩]، ومن حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن

---

(١) المِجنُّ: التُّرْس.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٩٧)، ومسلم (١٦٨٦) من طريق يحيى وعلي بن مسهر وابن نمير والليث عنه به.

(٣) البخاري (٦٧٩٥) عن إسماعيل، ومسلم (١٦٨٦) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٤) ذكره البخاري (٦٧٩٨)، ووصله مسلم (١٦٨٦) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٥) البخاري (٦٧٩٨)، ومسلم (١٦٨٦) من طريق أبي ضمرة عن موسى به.

(٦) البخاري (٦٧٩٦) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

(٧) مسلم (١٦٨٦) من هذه الطرق، ولم يبين من قال: (ثمنه).

(٨) أخرجه البخاري (٣٣١٨)، ومسلم (٢٢٤٢) من طريق عبد الأعلى عن عُبيد الله به.

(٩) البخاري (٢٣٦٥)، ومسلم (٢٢٤٢) من طريق إسماعيل ومعن عن مالك به.

نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**عُذِّبَتِ امرأةٌ في هِرَّةٍ سجَنَتْها حتَّى ماتَت، فدخلَت فيها النَّارَ، لا هي أطعمَتْها وسَقَتْها إذ هي حبسَتْها، ولا هي تركَتْها تأكلُ من خَشاشِ الأرضِ**»(١).

١٣٣٩- المئة: عن عُبيدِ الله عن نافعٍ أنَّ عبدَ الله بن عمرَ أخبَره: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إنَّ الَّذين يصنَعونَ هذه الصُّورَ يُعذَّبون يومَ القيامةِ، يقالُ لهم: أحيوا ما خلقْتُم**»(٢)./ [ق: ٣٩/ب]

وأخرجاه من حديث أيُّوبَ بن أبي تَميمةَ السَّختيانيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**إنَّ أصحابَ هذه الصُّورِ يعذَّبونَ يومَ القيامةِ، يقال لهم: أحيوا ما خلقْتُم**»(٣).

١٣٤٠- الأول بعد المئة: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: كنَّا عند رسول الله ﷺ فقال: «**أخبِروني بشجرةٍ تُشبهُ أو كالرَّجلِ المسلمِ لا يَتحاتُّ ورقُها، ولا ولا ولا، تُؤتي أُكْلَها كلَّ حينٍ**. قال ابن عمرَ: فوقَع في نفسي أنَّها النَّخلةُ، ورأيتُ أبا بكرٍ وعمرَ لا يتكلَّمانِ، فكرِهتُ أن أتكلَّمَ، فلمَّا لم يقولوا شيئاً قال رسولُ الله ﷺ: **هيَ النَّخلةُ**.

فلمَّا قُمْنا قلت لعمرَ: يا أبتاه؛ والله لقد وقَع في نفسي أنَّها النَّخلةُ، فقال: ما منعكَ أنْ تتكلَّمَ؟ قال: لم أرَكُم تَكلَّمونَ فكرهتُ أنْ أتكلَّمَ أو أقولَ شيئاً، فقال

---

(١) البخاري (٣٤٨٢)، ومسلم (٢٢٤٢) من طريق عبد الله بن محمد عنه به.

وخَشاش الأرض: دوابُّها وحشراتها وهوامُّها.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٥١)، ومسلم (٢١٠٨) من طريق أنس بن عياض ويحيى وابن مسهر وابن نمير عن عُبيد الله به. وفي هامش (ق): (**بلغت المقابلة في الأصل**).

(٣) البخاري (٧٥٥٨)، ومسلم (٢١٠٨) من طريق حماد وابن علية والثقفي عن أيوب به.

عمر: لَأَن تكونَ قُلْتَها أحبُّ إليَّ من كذا وكذا»[1].

وأخرجاه من حديث إسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**إنَّ من الشَّجر**[2] **شجرةً لا يسقطُ ورقُها، وإنَّها مَثَلُ المسلمِ، فحدِّثوني ما هي**؟ فوقَع النَّاسُ في شجرِ البوادي، قال عبد الله: ووقَع في نفسي أنَّها النَّخلةُ فاستحييتُ، ثمَّ قالوا: حدِّثنا ما هيَ يا رسولَ الله؟ قال: **هيَ النَّخلةُ**»[3]./ [ص: ٢٥٥/أ]

وأخرجاه من حديثِ مجاهِد بنِ جبرٍ عن ابن عمرَ قال: «بينا نحنُ عند النَّبيِّ ﷺ جلوسٌ، إذ أُتيَ بجُمَّارِ نخلةٍ[4]، فقال النَّبيُّ ﷺ: **إنَّ من الشَّجرِ لها**[5] **بركةً كبركةِ المسلمِ**، فظننتُ أنَّه يعني النَّخلةَ، فأردتُ أن أقول: هي النَّخلةُ، ثمَّ التفتُّ فإذا أنا عاشرُ عشرةٍ أنا أَحدَثُهم فسكتُّ، فقال النَّبيُّ ﷺ: **هي النَّخلةُ**»[6].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٦٩٨) و(٦١٤٤)، ومسلم (٢٨١١) من طريق أبي أسامة ويحيى القطان عن عُبيد الله به.

(٢) في (ابن الصلاح): (من الشجرة) واستشكله، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية البخاري ومسلم.

(٣) البخاري (٦١)، ومسلم (٢٨١١) من طرُق عن إسماعيل بن جعفر به.

(٤) **الجمَّار**: شحْمَة النَّخل.

(٥) استُشكِل هذا في (ابن الصلاح)، وفي نسختنا من رواية البخاري «الشجر لما»، قال القاضي في «المشارق» ١/٧٠٤: كذا لأكثرهم، وهو أصح في المعنى، وكلاهما متقارب، وفي بعض الروايات عن ابن السكن «إن من الشجرة شجرة لها» وبهذه الزيادة تستقيم هذه الرواية. وفي (ق): (الشجر شجرة لها).

(٦) البخاري (٢٢٠٩) و(٥٤٤٤) و(٥٤٤٨)، ومسلم (٢٨١١) من طريق أبي بشر والأعمش وزبيد وأبي الخليل الضبعي وسيف بن أبي سليمان المكي عن مجاهد به.

وفي حديث ابنِ أبي نَجيحٍ عن مجاهدٍ قال: صحِبتُ ابنَ عمرَ إلى المدينة، فما سمعتُه يحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ إلَّا حديثاً واحداً، قال: «كنَّا عند النَّبيِّ ﷺ، فأُتِيَ بِجُمَّارٍ...» فذكَر نحوَه[1]./ [ق: ٤٠/أ]

وأخرَجه البخاريُّ من حديث حفصِ بن عاصمٍ ومحاربِ بنِ دِثارٍ عن ابن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**مَثَلُ المؤمنِ كمَثلِ شجرةٍ خضراءَ لا يسقطُ ورقُها ولا يَتحاتُّ**. فقال القوم: هي شجرةُ كذا، هي شجرةُ كذا، فأردتُ أن أقولَ: هي النَّخلةُ، وأنا غلامٌ شابٌّ فاستحيَيتُ، فقال: **هيَ النَّخلةُ**».

زاد في حديث حفصِ بن عاصمٍ: فحدَّثتُ به عمرَ فقال: لو كنتَ قُلتَها لكانَ أحبَّ إليَّ من كذا وكذا[2].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ كذلك، وذكر الزِّيادةَ بنحوِه، ومن حديث سليمانَ بن بلالٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ بنحوِه، دونَ الزِّيادةِ[3].

١٣٤١- الثاني بعد المئة: عن عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ أمامَكُم حَوضاً كما بينَ جَرْباءَ وأَذرُحَ**». وفي رواية محمَّد ابن المثنَّى: «**إنَّ أمامَكُم حَوضي**».

زاد عند مسلمٍ في روايةِ ابن نُميرٍ ومحمَّد بن بِشرٍ: قال عُبيد الله: فسألتُه، فقال: قريتَين بالشَّام بينهما مسيرةُ ثلاثِ ليالٍ، وقال ابن بِشرٍ: ثلاثةِ أيَّامٍ[4].

---

(١) البخاري (٧٢)، ومسلم (٢٨١١) من طريق ابن عيينة عن ابن أبي نجيح به.

(٢) البخاري (٦١٢٢) من طريق خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم، و(٦١٢٢) من طريق شعبة عن محارب بن دثار، به.

(٣) البخاري (١٣١) عن إسماعيل عن مالك، و(٦٢) عن خالد بن مخلد عن سليمان به.

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٧٧) عن مسدد، ومسلم (٢٢٩٩) عن ابن المثنى وابن نمير ومحمد =

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ، وموسى بن عُقبةَ، وعمرَ بن محمَّدِ بن زيدِ بن عبد الله بن عمرَ، كلُّهم عن نافعٍ عن ابن عمرَ كذلك.

وفي حديثِ أَيُّوبَ: «ما بين ناحيَتَيه كما بينَ جَرْباءَ وأَذرُحَ».

زاد في حديث عمرَ بن محمَّدٍ: «فيه أباريقُ كنجومِ السَّماء، ومَن وَرَدَهُ فشرِبَ منه لم يظمَأْ بعدَها أبداً»(١).

١٣٤٢ - الثَّالث بعد المئة: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ «لعَن الواصلةَ والمستَوصِلةَ، والواشِمةَ والمستَوشِمةَ»(٢)./ [ق: ٤٠/ب]

وأخرجاه من حديث صَخْرِ بن جُويريَةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بمثلِه(٣).

١٣٤٣ - الرَّابع بعد المئة: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ عمرَ قال: «يا رسولَ الله؛ إنِّي نذرْتُ في الجاهليَّةِ أن أعتكفَ ليلةً في المسجدِ الحرام، قال:

= ابن بشر وزهير وعُبيد الله بن سعيد، كلهم عن يحيى القطان عن عُبيد الله به، وفي روايات مسلم (جربا).

(١) مسلم (٢٢٩٩) من طريق حماد عن أيوب، وحفص عن موسى بن عقبة، وابن وهب عن عمر بن محمد، به.

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٣٧) و(٥٩٤٠) و(٥٩٤٧)، ومسلم (٢١٢٤) من طريق ابن المبارك وابن نمير ويحيى وعبدة عنه به.

والوَاصِلة: المرأة تصِل شعرَها بشعرٍ آخرَ لتكثِّر به شعرَها، أو تفعَلُ ذلك بغيرها وتصِلُه لها. والمُستَوصِلة: التي تطلُبُ من تفعَلُ بها ذلك. والوَشْم: أن تغرِزَ المرأة ظَهْر كفِّها أو مِعصَمِها أو ما شاءت من جسدها بإبرةٍ، ثم تجعَلَ على ذلك المَوضع كُحلاً أو نحوَه حتى تخضَّره، وقد وشمَت تشِم فهي واشِمة. والمُستَوشِمة: التي يُفعَل بها ذلك باختيارها.

(٣) البخاري (٥٩٤٢)، ومسلم (٢١٢٤) من طريق الفضل بن دكين وبشر بن المفضل عنه به.

فأَوفِ بنَذرِكَ». ومنهم مَن قال: يوماً[١].

وفي رواية حفصِ بن غياثٍ: أنَّ ابنَ عمرَ قال: عن عمرَ... جعلَه من مُسنَد عمرَ[٢].

وأخرجاه من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ عمرَ سأل رسولَ الله ﷺ وهو بالجِعْرانةِ بعدَ أن رجَع من الطَّائف، فقال: يا رسولَ الله؛ إنِّي نذرتُ في الجاهليَّةِ أن أعتكِفَ يوماً في المسجدِ الحرام، فكيف ترى؟ قال: اذهبْ فاعتكِفْ يوماً.

قال: وكان رسولُ الله ﷺ قد أعطاه جاريةً من الخُمْسِ، فلمَّا أعتقَ رسولُ الله ﷺ سَبايا النَّاسِ سَمِعَ عمرُ بن الخطَّاب أصواتَهم، يقولون: أعتقَنا رسولُ الله ﷺ، فقال: ما هذا؟ فقالوا: أعتقَ رسولُ الله ﷺ سَبايا النَّاسِ، فقال عمرُ: يا عبدَ الله؛ اذهبْ إلى تلك الجاريةِ فَخَلِّ سبيلَها».

وفي حديث حَمَّاد بن زيدٍ عن أيُّوبَ عن نافعٍ قال: ذُكِرَ عند ابن عمرَ عمرةُ رسولِ الله ﷺ من الجِعْرانةِ فقال: لم يعتمِرْ منها، قال: وكان عمرُ نذرَ اعتكافَ يومٍ في الجاهليَّةِ، ثمَّ ذكَر نحوَه.

في رواية بعضِهم المسنَدُ منه في النَّذر، وعند البخاريِّ في بعض أسانيدِه إرسالٌ وتعليقٌ، وسائرُها مسنَدٌ[٣]./ [ص: ٢٥٥/ب]

---

(١) أخرجه البخاري (٢٠٣٢) و(٢٠٤٣) و(٦٦٩٧)، ومسلم (١٦٥٦) من طريق يحيى القطان وأبي أسامة وعبد الله وعبد الوهاب الثقفي وشعبة عن عُبيد الله به، وفي رواية شعبة (يوماً).

(٢) مسلم (١٦٥٦) عن حفص بن غياث عن عُبيد الله به، وتابعه سليمان عند البخاري (٢٠٤٢).

(٣) رواه البخاري (٣١٤٤) و(٤٣٢٠) عن أبي النعمان عن حماد عن أيوب عن نافع أن عمر، ثم ذكره عن حماد بن زيد وحماد بن سلمة وجرير ومعمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر، ورواه مسلم (١٦٥٦) من طريق حماد بن زيد وجرير ومعمر عن أيوب، وذكر فيه ابن عمر.

وأخرَجه مسلمٌ من حديث محمَّد بنِ إسحاقَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ...

[ق:٤١/أ] الحديثَ في النَّذرِ، وقال: اعتكافُ يومٍ[1]./

قال أبو مسعودٍ: أنا[2] أشكُّ هل هو عمرُ أو امرأةٌ يعني السَّائلَ عن النَّذرِ، وقال أبو بكرٍ البَرقانيُّ: قد رُويَ بالوجهَين، ولم يبيِّن ذلك مسلمٌ؛ لأنَّه أدرجَه على ما قبلَه، ورواياتُه كلُّها في هذا الحديثِ متَّصِلةٌ.

١٣٤٤- **الخامس بعد المئة**: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أفاضَ يومَ النَّحرِ، ثمَّ رجَع فصلَّى الظُّهرَ بمِنًى»، قال نافع: «وكان ابنُ عمرَ يُفيضُ يومَ النَّحر، ثمَّ يرجِع فيصلِّي الظُّهرَ بمِنًى، ويذكرُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ فعَلَه».

وأخرَجه البخاريُّ تعليقاً، ومسلمٌ بالإسناد[3].

وقد رواه البخاريُّ عن أبي نُعَيمٍ عن سفيانَ عن عُبيد الله موقوفاً[4].

١٣٤٥- **السَّادس بعد المئة**: عن يحيى بن سعيدٍ الأنصاريِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ المتَبايِعَينِ بالخِيار في بَيعِهما ما لم يتفرَّقا، أو يكونُ البيعُ خِياراً**». قال نافع: وكان ابن عمرَ إذا اشترى شيئاً يُعجِبه فارَقَ صاحبَهُ[5].

وأخرجاه من حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**البَيِّعانِ بالخِيار ما لَم يتفرَّقا أو يقولَ أحدُهما لصاحبِهِ: اختَر**»،

---

(١) مسلم (١٦٥٦) من طريق عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق به.

(٢) تحرف في (ابن الصلاح) إلى: (إنما)!

(٣) ذكره البخاري (١٧٣٢)، ومسلم (١٣٠٨) من طريق عبد الرزاق عن عُبيد الله به.

(٤) البخاري (١٧٣٢) عن أبي نعيم به.

(٥) أخرجه البخاري (٢١٠٧)، ومسلم (١٥٣١) من طريق عبد الوهاب عن يحيى به.

وربَّما قال: «أو يكونَ بيعَ خيارٍ»(١).

ومن حديث مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**المتَبايِعانِ كلُّ واحدٍ منهما بالخِيار على صاحبِه ما لم يتفرَّقا إلَّا بيعَ الخِيار**»(٢).

ومن حديث اللَّيثِ عن نافعٍ كذلك، وفيه: «**إذا تبايَع الرَّجلانِ فكلُّ واحدٍ منهما بالخِيار ما لم يتفرَّقا وكانا جميعاً، أو يخيِّرُ أحدُهما الآخرَ، فإنْ خيَّر أحدُهما الآخرَ فتبايعا على ذلك فقد وجَب البيعُ، وإن تفرَّقا بعد أن تبايَعا ولم يترُكْ واحدٌ منهما البيعَ فقد وجَب البيعُ**»(٣)./ [ق:٤١/ب]

وأخرجاه من حديث عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: للبخاريِّ من رواية سفيانَ الثَّوريِّ، عن ابن دينارٍ، ولمسلمٍ من رواية إسماعيلَ بن جعفرِ بن أبي كثيرٍ عنه، عن ابن عمرَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**كلُّ بَيِّعَين لا بيعَ بينَهما حتَّى يتفرَّقا إلَّا بيْع الخِيارِ**»(٤).

قال البخاريُّ: وقال اللَّيثُ: حدَّثني عبدُ الرَّحمن بن خالدٍ عن ابن شهابٍ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: بِعتُ من أمير المؤمنينَ عُثمانَ(٥) مالاً بالوادي بمالٍ له بخَيبرَ، فلمَّا تَبايَعنا رجَعتُ على عَقِبي حتَّى خرَجتُ من بيتِه خشيةَ أن يُرادَّني البيعَ، وكانت السُّنَّة «أنَّ المتبايِعَين بالخِيار حتَّى يتفرَّقا» فلمَّا وجَب بيعي وبيعُه رأيتُ أنِّي قد غَبنتُه، بأنِّي سقْتُه إلى أرضِ ثمودَ بثلاثِ ليالٍ، وساقَني إلى المدينةِ بثلاثِ ليالٍ(٦).

---

(١) البخاري (٢١٠٩)، ومسلم (١٥٣١) من طريق حماد بن زيد وإسماعيل عن أيوب به.

(٢) البخاري (٢١١١) عن التنيسي، ومسلم (١٥٣١) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٣) البخاري (٢١١٢)، ومسلم (١٥٣١) من طريق قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٤) البخاري (٢١١٣)، ومسلم (١٥٣١).

(٥) تحرّف في (ابن الصلاح) إلى: (عمر).

(٦) ذكره البخاري (٢١١٦) قال: وقال الليث.

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ بنحو حديث مالك بن أنسٍ.

ومن حديث عبد الملكِ بن عبد العزيز بن جُريجٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا تبايعَ المتَبايِعانِ بالبيعِ فكلُّ واحدٍ منهما بالخِيار مِن بيعِه ما لم يتفرَّقا أو يكونُ بيعُهما عن خِيارٍ، فإذا كان بيعُهما عن خِيارٍ فقد وجَبَ**».

زاد ابن أبي عمرَ عن سفيانَ عن ابن جُريجٍ قال نافع: فكان ابن عمرَ إذا بايَع رجلاً فأراد ألَّا يُقيلَه قام فمشَى هُنَيهَةً، ثمَّ يرجِع.

[ص: ٢٥٦/أ] ومن حديث الضَّحَّاك بن عُثمانَ عن نافعٍ بنحوِ حديث مالكٍ عن نافعٍ[1]./

١٣٤٦- السَّابع بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى بُصاقاً في جِدار القِبلة فَحَكَّه، ثمَّ أقبَل على النَّاس، فقال: **إذا كان أحدُكم يصلِّي فلا يَبْصُقْ قِبَلَ وجْهِه؛ فإنَّ الله قِبَلَ وجْهِه إذا صلَّى**»[2]./ [ق: ٤٢/أ]

وأخرجاه من حديث اللَّيثِ عن نافعٍ[3]، ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ[4]، ومن حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ؛ تعليقاً للبخاريِّ وروايةً لمسلمٍ[5].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث جُويريَةَ عن نافعٍ عن عبد الله قال: «بينا النَّبيُّ ﷺ يصلِّي، رأى في قِبلَة المسجدِ نُخامةً، فحكَّها بيَده وتغيَّظ، ثمَّ قال:

---

(١) مسلم (١٥٣١).

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٦) عن التنيسي، ومسلم (٥٤٧) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٣) البخاري (٧٥٣) ومسلم (٥٤٧) من طريق قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٤) البخاري (١٢١٣)، ومسلم (٥٤٧) من طريق حماد وابن علية عن أيوب به.

(٥) ذكره البخاري (٧٥٣) فقال: ورواه موسى بن عقبة وابن أبي رواد عن نافع، ووصله مسلم (٥٤٧) من طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة به.

إنَّ أحدَكُم إذا كان في الصَّلاة فإنَّ الله حِيَالَ وجْهِه، فلا يتنخَّمَنَّ حِيالَ وجْهِه في الصَّلاة»(١).

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ، ومن حديث الضَّحَّاك ابنِ عثمانَ عن نافعٍ، عن ابن عمرَ بمعنى حديث مالكٍ عن نافعٍ(٢).

١٣٤٧- **الثَّامن بعد المئة**: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**صلاةُ الجماعةِ أفضلُ من صلاةِ الفَذِّ بسبعٍ وعشرينَ درجةً**»(٣).

وأخرَجه البخاريُّ من حديث ابن المسيَّب وأبي سلمةَ عن أبي هريرةَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**تفضُلُ صلاةُ الجميعِ صلاةَ أحدِكُم وحدَه بخمسٍ وعشرينَ جُزءاً**».

ثمَّ قال: وقال شعيبٌ: وحدَّثني نافعٌ عن ابن عمرَ قال: تفضُلُها بسبعٍ وعشرينَ درَجةً. موقوف(٤).

وأخرَجه مسلمٌ عن عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بمثلِ حديثِ مالكٍ عن نافعٍ، ومن حديثِ الضَّحَّاك بن عثمانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ مسنداً، وقال: «ببضعٍ(٥) وعشرينَ»، وكذا في رواية ابن نُميرٍ عن عُبيدِ الله(٦).

---

(١) البخاري (٦١١١) عن موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية به.

(٢) مسلم (٥٤٧) من طريق ابن نمير وأبي أسامة عن عُبيد الله، وابن أبي فديك عن الضحاك، عن نافع به.

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٥) عن التنيسي، ومسلم (٦٥٠) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٤) البخاري (٦٤٨) و(٦٤٩) حدثنا أبو اليمان عن شعيب به. وجزَم الحافظ بأنه مرفوع؛ أي: وحدثني نافع عن ابن عمر بالحديث مرفوعاً نحوه إلا أنه قال: «بسبع وعشرين درجة».

(٥) **البِضعُ**: ما بين الواحدِ إلى العشَرة.

(٦) مسلم (٦٥٠).

١٣٤٨- التَّاسع بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**الَّذي تفوتُه صلاةُ العصرِ كأنَّما وُتِرَ أهلَه ومالَه**[(١)]»[(٢)]./ [ق:٤٢/ب]

وأخرَجه مسلمٌ من حديث ابن شهابٍ عن سالمٍ عن ابن عمرَ بمعنى حديث مالكٍ عن نافعٍ[(٣)].

١٣٤٩- العاشر بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إنَّ أحدَكُم إذا ماتَ عُرِض عليه مقعَدُه بالغداةِ والعَشيِّ، إن كان من أهلِ الجنَّة فمِن أهلِ الجنَّة، وإن كان من أهلِ النَّارِ فمِن أهلِ النَّار، فيقال: هذا مقعَدُك حتَّى يبعثَك الله إليه يومَ القيامةِ**»[(٤)].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث اللَّيث عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ

---

(١) **وُتِرَ أهلَه ومالَه**: أي؛ نقَص، وقال ابن الأنباريِّ: وفيه قولٌ آخر، وهو: أنَّ الوَتر أصلُه الجِنايَة التي تُجنى على الرَّجل من قتْلِ حميمه أو أخْذِ ماله، فشبّه ما يلحَق هذا الذي تفوتُه صلاة العصر بما يلحق المَوتور من قتْلِ حميمِه أو أخْذِ ماله من الغمِّ والفَجيعَة، وفي إعراب الأهل والمال وجهان: فمَن روى وُتِر أهلُه ومالُه بالرفع أي: نقَصا، جعلهما مرفوعين بوُتِر على ما لم يسمَّ فاعله، ومن رواهما بالنَّصب جعل الضمير في وُتِر مرفوعاً بالفعل على ما لم يسمَّ فاعلُه، وجعل الأهلَ والمالَ منصوبَين على التَّعديَّة، والتقدير: وتِر في أهله وماله، فلما أُسقِط الحرفُ الخافضُ تعدَّى الفعل فنُصِب، وقوله: ﴿وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ أي: لن ينقصكم من ثواب أعمالِكم شيئاً.

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٢) عن التنيسي، ومسلم (٦٢٦) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٣) مسلم (٦٢٦) من طريق سفيان وعمرو بن الحارث عن الزهري به.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٧٩) عن إسماعيل، ومسلم (٢٨٦٦) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

صلى الله عليه وسلم بنحوِه[١]، ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ[٢].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم بنحوِه[٣].

١٣٥٠- الحادي عشر بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المِنبرِ وذكَرَ الصَّدقةَ والتَّعفُّفَ عن المسألةِ: **اليدُ العُليا خيرٌ من اليدِ السُّفلى، واليدُ العُليا هي المنفِقَةُ، والسُّفلى هي السَّائلةُ**»[٤].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم بنحوِه[٥].

١٣٥١- الثَّاني عشر بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أناخَ بالبَطْحاءِ الَّتي بذي الحُلَيفةِ فصلَّى بها»، وكان ابن عمرَ يفعلُ ذلك[٦].

وأخرجاه من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ: «أنَّ عبدَ الله كان إذا صدرَ من الحجِّ والعمرةِ أناخَ بالبَطْحاءِ الَّتي بذي الحُلَيفةِ الَّتي كان يُنيخُ بها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم»[٧].

---

(١) البخاري (٣٢٤٠) عن أحمد بن يونس عن الليث به.

(٢) البخاري (٦٥١٥) من طريق حماد عن أيوب به.

(٣) مسلم (٢٨٦٦) من طريق معمر عن الزهري به.

(٤) أخرجه البخاري (١٤٢٩) عن القعنبي، ومسلم (١٠٣٣) عن قتيبة، كلاهما عن مالك به.

(٥) البخاري (١٤٢٩) من طريق حماد بن زيد عن أيوب به.

(٦) أخرجه البخاري (١٥٣٢) عن التنيسي، ومسلم (١٢٥٧) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٧) البخاري (١٧٦٧)، ومسلم (١٢٥٧) من طريق أبي ضمرة عنه به.

ذكره أبو مسعودٍ في أفرادِ البخاريِّ، وهو عنده في آخرِ الحديثِ الَّذي أوَّلُه: «كان يبيتُ بذي طُوى بينَ الثَّنيَّتَين[١]»، وقد أخرَجَ مسلمٌ هذا الفَصلَ منه في أواخرِ كتاب الحجِّ[٢]./ [ق:٤٣/أ]

[ص:٢٥٦/ب] وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديث اللَّيث عن نافعٍ عن ابن عمرَ[٣]./

وأخرج البخاريُّ من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا خرَج إلى مكَّةَ صلَّى في مسجدِ الشَّجرةِ، وإذا رجع صلَّى بذي الحُلَيفةِ ببطنِ الوادي وباتَ بها».

أغفله أبو مسعودٍ، فلم يذكرْه فيما عندنا من نُسَخِ كتابه، وهو عندَ البخاريِّ في الحجِّ في باب القُدومِ بالغداةِ[٤].

١٣٥٢- الثَّالث عشَر بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**اللهمَّ ارحمِ المحلِّقينَ.** قالوا: والمقصِّرينَ يا رسولَ الله؛ قال: **اللهمَّ ارحمِ المحلِّقينَ.** قالوا: والمقصِّرينَ يا رسولَ الله؛ قال: **والمقصِّرينَ**»[٥].

قال البخاريُّ: وقال اللَّيثُ عن نافعٍ: «**رحمَ الله المحلِّقينَ**» مرَّةً أو مرَّتينِ. وقال عُبيد الله: حدَّثني نافعٌ: قال في الرَّابعةِ: «**والمقصِّرينَ**»[٦].

---

(١) الثَّنيَّة في الأرض: طريقٌ بين جبَلَين.

(٢) قوله: (هذا الفصل منه) سقط من (ق) وذكر في هامشها أنه في نسخة.

(٣) مسلم (١٢٥٧) عن محمد بن رمح وقتيبة عن الليث به.

(٤) البخاري (١٧٩٩) من طريق أنس بن ضمرة عن عُبيد الله به، وراجع الحديث الحادي والثمانين.

(٥) أخرجه البخاري (١٧٢٧) عن التنيسي، ومسلم (١٣٠١) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٦) ذكره البخاري إثر حديث مالك (١٧٢٧).

وأخرَجه مسلمٌ بالإسنادِ من حديث عبد الوهَّاب الثَّقفيِّ عن عُبيد الله بن عمرَ، وفيه: «قالها ثلاثاً، فلمَّا كانتْ الرَّابعةُ قال: **وللمقصِّرينَ**»(١).

قال فيه البخاريُّ: وقال عُبيد الله...

وأخرَج مسلمٌ بالإسنادِ أيضاً من حديثِ اللَّيثِ عن نافعٍ: أنَّ عبدَ الله قال: «حلَق رسولُ الله ﷺ، وحلَق طائفةٌ من أصحابِه وقصَّر بعضُهم، قال عبدُ الله: فقال رسولُ الله ﷺ: **رحِمَ الله المحلِّقينَ**. مرَّةً أو مرَّتينِ، ثمَّ قال: **والمقصِّرينَ**»(٢).

وأخرَج البخاريُّ من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ بن عُبيد بن مِخراقٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «حلَق رسولُ الله ﷺ وطائفةٌ من أصحابِه وقصَّر بعضُهم»(٣). لم يزد.

ومن حديث شُعيبِ بنِ أبي حمزةَ قال: قال نافعٌ: كان ابن عمرَ يقول: «حلَق رسولُ الله ﷺ في حَجَّتِه»(٤). لم يزد./ [ق:٤٣/ب]

وأخرجاه من حديث موسى بنِ عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ حلَق في حَجَّة الوداعِ»(٥).

قال ابنُ جُريجٍ في روايَته عن موسى: «وأناسٌ من أصحابه، وقصَّر بعضُهُم»(٦).

قال أبو مسعودٍ: زاد ابنُ جُريجٍ: «وزعموا أنَّ الَّذي حلَق رسولَ الله ﷺ

---

(١) مسلم (١٣٠١) عن ابن المثنى عن عبد الوهاب به. وحكى في (ابن الصلاح) أن في نسخة (والمقصرين).

(٢) مسلم (١٣٠١) عن يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح عن الليث به.

(٣) البخاري (١٧٢٩) عن عبد الله بن محمد عن جويرية به.

(٤) البخاري (١٧٢٦) عن أبي اليمان عن شعيب به.

(٥) البخاري (٤٤١٠)، ومسلم (١٣٠٤) من طريق أبي ضمرة ويعقوب وحاتم عن موسى به.

(٦) البخاري (٤٤١١) من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج به.

مَعْمَرُ بنُ عبدِ الله ابنِ نَضْلةَ بن عوفٍ».

١٣٥٣- الرابع عشَر بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا قَفَل من غزوٍ أو حجٍّ أو عمرةٍ يكبِّر على كلِّ شَرَفٍ من الأرض[١] ثلاثَ تكبيراتٍ، ثمَّ يقول: **لا إلهَ إلَّا الله وحدَه لا شريكَ لهُ، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، آيبونَ[٢]، تائِبونَ، عابِدونَ، ساجِدونَ، لربِّنا حامِدونَ، صدَق الله وعدَه، ونصَر عبدَه، وهزَم الأحزابَ وحدَه**»[٣].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث موسى بن عُقبةَ عن سالمٍ ونافعٍ، عن ابن عمرَ[٤]، ومن حديث[٥] صالحِ بن كَيْسَانَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ بنحوه[٦]، ومن حديث جُويريَةَ عنه[٧].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا قفَل من الجيوشِ أو السَّرايا أو الحجِّ أو العمرةِ إذا أَوفى على ثَنيَّةٍ أو فَدْفَدٍ[٨] كبَّرَ ثلاثاً»[٩].

ومن حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ والضَّحَّاكِ بن عثمانَ الحِزاميِّ عن نافعٍ، إلَّا

---

(١) **الشَّرَف من الأرض:** العالي، ومشارِف الأرض أعاليها، وشرَفُ كلِّ شيء أعلاه.

(٢) **الإيَابُ:** القُفول والرُّجوع من السَّفر، والفعل منهما آبَ يؤوب، وقفَل يقفُل.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٩٧) و(٦٣٨٥)، ومسلم (١٣٤٤) من طريق التنيسي وإسماعيل ومعن عن مالك به.

(٤) البخاري (٤١١٦) من طريق عبد الله عن موسى بن عقبة به.

(٥) حكى في (ابن الصلاح) أن في نسخة (رواية).

(٦) البخاري (٢٩٩٥) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة عنه به.

(٧) البخاري (٣٠٨٤) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

(٨) **الفَدْفَدُ:** أرضٌ فيها غِلَظ وارتفاع، والجمع فَدافِدٌ.

(٩) مسلم (١٣٤٤) من طريق أبي أسامة ويحيى القطان عن عُبيد الله به.

أنَّ في حديثِ أيُّوبَ التَّكبيرَ مرَّتين[١]./ [ص: ٢٥٧/أ]

١٣٥٤- الخامس عشَر بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إذا كانوا ثلاثةً فلا يتَناجى[٢] اثنانِ دونَ الثَّالثِ**». وعند مسلمٍ: «**دونَ واحدٍ**»[٣]./ [ق: ٤٤/أ]

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ، ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ، ومن حديث أيُّوبَ ابن موسى عن نافعٍ، عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِه[٤].

١٣٥٥- السَّادس عشَر بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**خمسٌ من الدَّوابِّ ليس على المحرِمِ في قتلِهنَّ جُناحٌ: الغرابُ والحِدأةُ والعَقربُ والفأرةُ والكلبُ العَقورُ**»[٥].

وقد أخرجاه جميعاً من حديث يونسَ عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه عن حفصةَ مسنَداً[٦]، وهو عند مسلمٍ من حديثِ ابن عُيَينةَ عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه عن النَّبيِّ ﷺ[٧].

وأخرجاه من حديث زيدِ بن جُبيرٍ عن ابن عمرَ قال: حدَّثتني إحدى نِسوة

---

(١) مسلم (١٣٤٤) من طريق ابن علية عن أيوب، وابن أبي فديك عن الضحاك، عن نافعَ به.

(٢) **النَّجوى والتَّناجي**: كلامُ الرَّجلَين في سرِّهما.

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٨٨) عن التنيسي، ومسلم (٢١٨٣) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٤) مسلم (٢١٨٣) من طريق عُبيد الله وأيوب والليث وأيوب بن موسى عن نافع بمعنى حديث مالك.

(٥) أخرجه البخاري (١٨٢٦) عن التنيسي، ومسلم (١١٩٩) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٦) البخاري (١٨٢٨)، ومسلم (١٢٠٠) من طريق ابن وهب عن يونس به.

(٧) مسلم (١١٩٩) عن زهير وابن أبي عمر عن ابن عيينة به.

النَّبيِّ ﷺ عن النَّبيِّ ﷺ[١].

وفي رواية مسلمٍ في حديث حفصةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**خمسٌ من الدَّوابِّ كلُّها فاسقٌ[٢] لا حرَجَ على من قتلهُنَّ...**» وذكره. وفي حديث ابن عُيينةَ: «**خمسٌ لا جُناحَ على مَن قتلَهنَّ في الحُرُم والإحرامِ...**».

وأخرَجه البخاريُّ من حديث مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ[٣].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله بنِ عمرَ عن نافعٍ، ومن حديث إسماعيلَ ابنِ جعفرِ بن أبي كَثيرٍ عن عبد الله بن دينارٍ، بنحوِه[٤].

وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديث عبد الملكِ بن عبد العزيزِ بن جُريجٍ عن نافعٍ، وقال: «**لا جُناحَ على مَن قتلَهنَّ في قتلِهنَّ**»[٥].

ومن حديث اللَّيثِ بن سعدٍ عن نافعٍ، ومن حديث جَريرِ بن حازمٍ عن نافعٍ، زاد أبو مسعودٍ: قال جَرير: قلت لنافعٍ: فالحيَّةُ؟ قال: تلك لا يُختلَفُ فيها.

ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ، وزاد أبو مسعودٍ أيضاً في حديثِ أيُّوبَ قولَ نافعٍ في الحيَّة.

ومن حديث يحيى بن سعيدٍ عن نافعٍ، ومن حديث محمَّد بن إسحاقَ عن نافعٍ وعُبيد الله بن عبدِ الله، ولم يذكرْ يَحيى ولا ابنُ إسحاقَ قولَ نافعٍ في الحيَّة[٦]./ [ق: ٤٤/ب]

---

(١) البخاري (١٨٢٧)، ومسلم (١٢٠٠) من طريق أبي عوانة وزهير عن زيد بن جبير به.

(٢) الفِسق والفُسُوق: الخروج عن الحق، ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ﴾ أي: خرَج عن أمر ربه، و«خمسٌ فواسِقٌ» أي: خرَجن عن تحريم القتلِ إلى تحليله.

(٣) البخاري (٣٣١٥) عن القعنبي عن مالك به.

(٤) مسلم (١١٩٩) من طريق علي بن مسهر وابن نمير عن عُبيد الله، وقتيبة وابن حجر ويحيى عن إسماعيل، به.

(٥) مسلم (١١٩٩) من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج به.

(٦) مسلم (١١٩٩).

١٣٥٦- السَّابع عشَر بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن الوِصالِ[١]، قالوا: إنَّك تواصلُ، قال: **إنِّي لستُ كهيئتِكُم، إنِّي أُطعَم وأُسقَى**». وفي روايةِ عبد الله بن يوسفَ: «**إني لستُ مثلَكُم**»[٢].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ واصلَ، فواصلَ النَّاسُ فشقَّ عليهِم، فنهاهُم رسولُ الله ﷺ أن يواصِلوا، قالوا: إنَّك تواصِلُ، قال: **لستُ كهيئتِكُم، إنِّي أَظلُّ أُطعَم وأُسقَى**»[٣].

١٣٥٧- الثَّامن عشَر بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**مَن حملَ علينا السِّلاحَ فليس منَّا**»[٤].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ[٥]، وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله بنحوِه[٦].

وقد رواه أبو موسى عن النَّبيِّ ﷺ[٧].

١٣٥٨- التَّاسع عشَر بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «نهى

---

(١) **الوِصال في الصِّيام**: أن يتعمَّد تركَ الأكلِ اليومَين فصاعداً، وهو مَنهيٌّ عنه.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٦٢) عن التنيسي، ومسلم (١١٠٢) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٣) البخاري (١٩٢٢) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٧٠) عن التنيسي، ومسلم (٩٨) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٥) البخاري (٦٨٧٤) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية.

(٦) مسلم (٩٨) من طريق ابن نمير عن عُبيد الله به.

(٧) أخرجه البخاري (٧٠٧١)، ومسلم (١٠٠) من طريق أبي بردة عن أبي موسى، وتقدم في مسنده (٤٢٢).

رسولُ الله ﷺ عن النَّجْش»(١).

١٣٥٩- العشرونَ بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا يبِعْ بعضُكم على بَيعِ بعضٍ**»(٢)./ [ص: ٢٥٧/ب]

وأخرجه البخاريُّ من حديث عبد الملكِ بن عبد العزيزِ بن جُريجٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «نهى النَّبيُّ ﷺ أن يبيعَ الرَّجلُ على بَيع أخيه أو يخطِبَ»(٣).

كذا قال أبو مسعودٍ في كتابه.

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا يبعِ الرَّجلُ على بَيع أخيه، ولا يخطِبْ على خِطبة أخيه، إلَّا أن يأذَنَ له**»(٤)./ [ق: ٤٥/أ]

وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديث أيُّوبَ واللَّيثِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لا يَبِعْ بعضُكم على بَيعِ بعضٍ، ولا يخطِبْ بعضُكم على خِطبةِ بعضٍ**». لم يزد، كذا في حديث اللَّيثِ، وفي حديث أيُّوبَ بمعناه، وزاد: «**إلَّا**

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٤٢) و(٦٩٦٣)، ومسلم (١٥١٦) من طريق قتيبة والقعنبي ويحيى عنه به.

والنَّجْشُ في البيع: نوعٌ من الخديعة والغبْن، وهو أن يمدَح سِلعةً، ويزيدَ في ثمنِها، وهو لا يريد شراءها لكن ليسمَعَه سامعٌ يريدُ شراءها، فيَغتَر بزيادته فيها، ويزيد هو على ما أُعطي بها.

(٢) أخرجه البخاري (٢١٣٩) و(٢١٦٥)، ومسلم (١٤١٢) من طريق التنيسي ويحيى بن يحيى عن مالك به.

(٣) البخاري (٥١٤٢) حدثنا مكي بن إبراهيم عن ابن جريج به بلفظ: «نهى النبي أن يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حتى يترك الخاطب قبله، أو يأذن له الخاطب».

(٤) مسلم (١٤١٢) من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله به.

أنْ يأذنَ له»[1].

١٣٦٠- الحادي والعِشرون بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: **«أنَّ** رسولَ الله ﷺ نهى أن تُتلقَّى السِّلعُ حتَّى يُبلَغَ بها الأسواقُ»[2]. قال فيه عبد الله بن يوسفَ عن مالكٍ: **«لا يَبعْ بعضُكم على بيع بعضٍ، ولا تَلقَّوا السِّلعَ حتَّى يُهبطَ بها إلى السُّوق»**[3].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ نحوه في التَّلقِّي، وفي حديث يحيى بن سعيدٍ وابن أبي زائدةَ عن عُبيد الله: «نهى عن التَّلقِّي»[4].

وقد تقدَّم للبخاريِّ من حديث جُويريَةَ عن نافعٍ عن عبدِ الله قال: **«كنَّا نتلقَّى الرُّكبانَ فنشتري منهمُ الطَّعامَ، فنهى النَّبيُّ ﷺ أنْ نبيعَه حتَّى نبلُغَ به سوقَ الطَّعامِ»**[5].

١٣٦١- الثَّاني والعِشرون بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: **«أنَّ** رسولَ الله ﷺ نهى عن المُزابَنةِ». والمزابَنةُ بيعُ الثَّمَر بالتَّمر كَيلاً، وبيعُ الكَرْم بالزَّبيبِ كيلاً[6].

وأخرجاه من حديث اللَّيثِ بنِ سعدٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «نهَى

---

(١) مسلم (١٤١٢) عن قتيبة وابن رمح عن الليث، ومن طريق حماد عن أيوب به.

(٢) أخرجه مسلم (١٥١٧) من طريق ابن مهدي عن مالك، ولم يذكر لفظه وإنما أحاله على رواية عُبيد الله.

(٣) البخاري (٢١٦٥).

(٤) أخرجه مسلم (١٥١٧) ابن نمير وابن أبي زائدة ويحيى بن سعيد عن عُبيد الله به.

(٥) راجع الحديث السادس والثلاثين من هذا المسند.

(٦) أخرجه البخاري (٢١٧١) و(٢١٨٥)، ومسلم (١٥٤٢) من طريق التنيسي وإسماعيل ويحيى عن مالك به.

رسولُ الله ﷺ عن المزابَنةِ، أنْ يبيعَ الرَّجلُ ثمرَ حائطِه إن كان نخلاً بتمرٍ كَيلاً، وإن كان كرْماً أن يبيعَه بزَبيبٍ كيلاً، وإن كان زرعاً أنْ يبيعَه بكيلِ طعامٍ، نَهى عن ذلكَ كلِّه»[١].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ بنحوِ حديث مالكٍ عن نافعٍ، وزاد فيه: «وبيعِ الزَّرعِ بالحِنطةِ كيلاً». وفي حديث أبي أسامةَ عن عُبيد الله نحوُه، وزاد: «عن كلِّ ثمرٍ بِخَرْصه»[٢].

وأخرجاه من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نَهى عن المُزابَنة»، قال: والمزابَنةُ أن يُباعَ ما في رؤوس النَّخل بتمْرٍ مُسمَّى، إن زادَ فلي وإن نقَصَ فعَليَّ[٣]./ [ق: ٤٥/ب]

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ يونسَ بن يزيدَ الأيليِّ عن نافعٍ، ومن حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ، ومن حديث يونُسَ بن يزيدَ[٤] والضَّحَّاكِ بن عثمانَ عن نافعٍ، بنحوِ حديث اللَّيثِ عن نافعٍ[٥].

١٣٦٢- الثَّالث والعشرون بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **«لا يحلِبَنَّ أحدٌ ماشيةَ أحدٍ إلَّا بإذنِه، أيحبُّ أحدُكم أن تُؤتى مَشرُبَته[٦]، فيُنْتَقلَ طعامُه؟ وإنَّما تخزُنُ لهم ضروعُ مواشيهم أطعِمَتَهم، فلا**

---

(١) البخاري (٢٢٠٥)، ومسلم (١٥٤٢) من طريق قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٢) مسلم (١٥٤٢) عن طريق محمد بن بشر وابن أبي زائدة وأبي أسامة به.

(٣) البخاري (٢١٧٢)، ومسلم (١٥٤٢) من طريق حماد بن زيد وابن علية عن أيوب به.

(٤) تحرّف في (ابن الصلاح) إلى: (زيد)! وقد تكرر هنا مرتين ولم أجده في مسلم مقروناً بالضحاك.

(٥) مسلم (١٥٤٢).

(٦) المَشرَبة: الغرفة، وجمعها مشارب، ويقال: مشرَبة ومشرُبة بفتح الراء وضمِّها.

يحلِبَنَّ أحدٌ ماشيةَ أحدٍ إلَّا بإذنِه»[١].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ مسنَداً، ومن حديث اللَّيثِ عن نافعٍ، ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ، ومن حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ، عن ابن عمرَ كذلك، وكلُّهم قال: «فيُنْتثَلَ طعامُه[٢]». إلَّا اللَّيثَ، فإنَّه قال: «فيُنتقَلَ طعامه». مثل حديث مالكٍ[٣]./ [ص: ٢٥٨/أ]

وأخرَجه أيضاً من حديث إسماعيلَ بن أميَّةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ مسنَداً بنحوِه[٤].

١٣٦٣- الرَّابع والعِشرون بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ أن يسافَرَ بالقرآن إلى أرضِ العدوِّ»[٥]. زاد أبو مسعودٍ: قال مالكٌ: أرى ذلك مخافَةَ أن ينالَه العدوُّ.

قال البخاريُّ في هذا الباب: وكذلك يُروى عن محمَّد بن بِشرٍ عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ، وتابعه محمَّدُ بن إسحاقَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ[٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٣٥) عن عبد الله بن يوسف، ومسلم (١٧٢٦) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٢) **فينثَلُ طعامُه ويُنتَثَل طعامُه**: أي يفرَّق ويبدَّد ويُنثَر، والنثْلُ نثرُك الشيء بسرعةٍ بمرة واحدة.

(٣) مسلم (١٧٢٦).

(٤) مسلم (١٧٢٦) من طريق سفيان عن إسماعيل بن أمية به.

(٥) أخرجه البخاري (٢٩٩٠) عن القعنبي، ومسلم (١٨٦٩) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٦) ذكره البخاري في باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو.

قال أبو بكرٍ البَرقانيُّ في حديث محمَّد بن بِشرٍ: «إنَّه كرِه أن يسافَرَ بالقرآن».
قال البَرقانيُّ: ولـم يقل: «كَرِهَ» إلَّا محمَّدُ بن بِشرٍ. وقد رواه جماعةٌ عن عُبيد الله، فاتَّفقوا على لفظةِ النَّهي./ [ق:٤٦/أ]

وأخرَجه مسلمٌ من حديث اللَّيث عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحو حديث مالكٍ، وقال: نخاف أن ينالَه العدوُّ[1].

ومن حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا تسافروا بالقرآنِ؛ فإنِّي لا آمَنُ أن ينالَه العدوُّ**» وفي رواية ابن عُليَّةَ والثَّقفيِّ عن أيُّوبَ: «**فإنِّي أخافُ أن ينالَه العدوُّ**». قال أيُّوبُ: فقد نالَه العدوُّ وخاصموكم به[2].

ومن حديث الضَّحَّاك بن عثمانَ عن نافعٍ، وفيه: «**مَخافةَ أن ينالَه العدوُّ**»[3].

١٣٦٤- الخامس والعِشرون بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَ بقتلِ الكلابِ»[4].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «أمرَ رسولُ الله ﷺ بقَتلِ الكلابِ، فأرسَلَ في أقطارِ المدينةِ أن تُقتَلَ»[5].

زاد أبو مسعودٍ: وقال: «منِ اقتنى كلباً نقَصَ من أجرِه كلَّ يومٍ قيراطانِ». ولـم أجد هذه الزِّيادةَ لـمسلمٍ من حديث عُبيد الله.

---

(١) مسلم (١٨٦٩) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به، إلا أنه قال: مخافة أن يناله العدو.

(٢) مسلم (١٨٦٩) من طريق ابن علية وسفيان والثقفي وحماد عن أيوب به.

(٣) مسلم (١٨٦٩) عن ابن أبي فديك عن الضحاك به.

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٢٣) عن التنيسي، ومسلم (١٥٧٠) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٥) مسلم (١٥٧٠) من طريق أبي أسامة عن عُبيد الله به.

وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديث إسماعيلَ بن أميَّةَ[١] عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان رسولُ الله يأمُر بقَتلِ الكِلابِ، فنَنبعِثُ[٢] في المدينة وأطرافِها، فلا ندعُ كلباً إلَّا قتلناهُ، حتَّى إنَّا لَنقتُل كلبَ المُرَيَّةِ من أهل الباديةِ يتبعُها»[٣].

ومن حديث حَمَّادٍ عن عمرو بن دينارٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أمر بقَتلِ الكلابِ إلَّا كلبَ صيدٍ أو كلبَ غنمٍ أو ماشيةٍ». فقيل لابن عمرَ: إنَّ أبا هريرةَ يقول: «أو كلبَ زرعٍ». فقال ابنُ عمرَ: إنَّ لأبي هُريرةَ زرعاً[٤]./ [ق:٤٦/ب]

١٣٦٥- السَّادس والعِشرون بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ عائشةَ أمَّ المؤمنينَ أرادت أن تشتريَ جاريةً فتُعتِقَها، فقال أهلُها: نبيعُكِها[٥] على أنَّ ولاءَها لنا، فذكرتْ ذلك لرسولِ الله ﷺ فقال: **لا يمنَعْكِ ذلك، فإنَّما الولاءُ لمن أعتَقَ**»[٦].

وذكره أبو مسعودٍ في المتَّفقِ عليه، وهو في كتابِ البُخاريِّ على ما ذُكِر، وهو في كتابِ مسلمٍ عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن عائشةَ[٧]، وهذا مختلفٌ فيه لا متَّفقٌ عليه، ولعلَّه قد وجده في نُسخةٍ: أنَّ عائشةَ بدل: عن عائشةَ، والله أعلم.

وأخرَجه البخاريُّ من حديث همَّام بن يَحيى بن دينارٍ الأزْديِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ عائشةَ ساوَمت بَريرةَ، فخرَج النَّبيُّ ﷺ إلى الصَّلاة، فلمَّا جاء

---

(١) تحرف في (ق) إلى: (علية) وحكى في الهامش أن في نسخة (أمية)، وهو الصواب.

(٢) **الانبعاث**: الإسراع في الفعل، قال تعالى: ﴿إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشۡقَىٰهَا﴾.

(٣) مسلم (١٥٧٠) من طريق بشر بن المفضل عن إسماعيل به.

(٤) مسلم (١٥٧١) عن يحيى بن يحيى عن حماد بن زيد به.

(٥) في (ابن الصلاح): (نبيعها). وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية «الصحيحين».

(٦) أخرجه البخاري (٢١٦٩) و(٢٥٦٢) و(٦٧٥٧) عن التنيسي وقتيبة عن مالك به.

(٧) مسلم (١٥٠٤) عن يحيى بن يحيى عن مالك به، وسيأتي في مسند عائشة (٣١٤٩).

قالت: إنَّهم أبَوا أن يبيعوها إلَّا أن يشترطوا الولاءَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: **إنَّما الولاءُ لِمَن أعتَق**». قلت لنافعٍ: حُرّاً كان زوجها أو عبداً؟ قال: ما يُدريني؟[1].

وليس لهمَّامِ بن يَحيى في «الصَّحيحِ» عن نافعٍ عن ابن عمرَ غيرُ هذا الحديث./ [ص:٢٥٨/ب]

١٣٦٦- السَّابع والعشرونَ بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ أنَّه قال: «إنَّ اليهودَ جاءوا إلى رسولِ الله ﷺ فذكروا له أنَّ امرأةً منهم ورجلاً زنَيا، فقال لهم رسولُ الله ﷺ: **ما تَجِدون في التَّوراةِ في شأنِ الرَّجمِ؟** فقالوا: نفضَحُهم ويُجلَدون، قال عبدُ الله بن سَلامٍ: كذبتُم، إنَّ فيها الرَّجمَ، فأَتَوا بالتَّوراةِ فنَشَروها، فوضَع أحدُهم يده على آية الرَّجمِ، فقرأ ما قبلَها وما بعدَها، فقال له عبدُ الله بن سَلامٍ: ارفع يدَك، فرفَع يدَه فإذا فيها آيةُ الرَّجمِ، فقالوا: صدَق يا محمَّدُ؛ فيها آيةُ الرَّجمِ، فأمَر بهما النَّبيُّ ﷺ فرُجِما، قال: فرأيتُ الرَّجل يَجنَأُ[2] على المرأة يَقيها الحِجارةَ»[3]./ [ق:٤٧/أ]

وأخرجاه من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «أُتيَ النَّبيُّ ﷺ برجلٍ وامرأةٍ من اليهودِ وقد زنَيا، فقال لليهودِ: **ما تصنَعون بهما؟** قالوا: نسخِّم وجوهَهما ونُخزيهِما، قال: **فَأْتُوا بالتَّوراةِ فاتلوها إن كنتُم صادقين**، فجاءوا بها،

---

(١) البخاري (٢١٥٦) و(٦٧٥٩) من طريق حفص بن عمر وحسان بن أبي عباد عن همام به.

(٢) في (ابن الصلاح) (يحنأ)، وأشار في الهامش إلى ما أثبتناه، وصوَّبه القاضي في «المشارق» ٣٠٤/١ بعد أن حكى الخلاف. والجَنَأ: الاحديدابُ، وتجانأَت عليه؛ أي: عطَفت، وأجنى يجني أكبَّ، وكان الرجل يجني عليها: أي يُكِبُّ عليها، وقد روي «تجانأ عليها» أي: يقيها الحجارة بنفسه. (ابن الصلاح)

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٣٥) و(٦٨٤١)، ومسلم (١٦٩٩) من طريق التنيسي وإسماعيل ويحيى عن مالك به.

فقالوا لرجلٍ ممَّن يرضَون أعورُ: اقرأ، فقرَأ حتَّى انتهى إلى موضعٍ منها فوضَع يدَه عليه، قال: ارفَعْ يدَك فرفَع فإذا آيةُ الرَّجمِ تلوحُ، فقال: يا محمَّدُ؛ إنَّ فيها الرَّجمَ، ولكنَّا نتَكاتَمُه بينَنا، فأمَر بهما فرُجِما، فرأيتُه يُجانِئ»[1].

وأخرجاه من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ اليهودَ جاءوا إلى النَّبيِّ ﷺ برجلٍ وامرأةٍ زنَيا فرُجِما قريباً من موضِع الجنائز قُربَ المسجِد». كذا عند البخاريِّ. وقال مسلمٌ نحوَ حديث عُبيد الله بن عمرَ[2].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث سُليمانَ بن بلالٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «أُتيَ رسولُ الله ﷺ بيهوديٍّ ويهوديَّةٍ قد أَحْدَثا جميعاً، فقال لهم: **ما تجِدون في كتابِكم؟** فقالوا: إنَّ أحبارَنا أحدثوا تحميمَ الوجهِ والتَّجبيةَ. قال عبدُ الله بن سَلامٍ: ادعُهم يا رسولَ الله بالتَّوراةِ، فأُتيَ بها، فوضَع أحدُهم يده على آية الرَّجمِ، وجعَل يقرأ ما قبلَها وما بعدَها، فقال له ابنُ سَلامٍ: ارفَع يدك، فإذا آيةُ الرَّجم تحتَ يدِه، فأمَر بهما رسولُ الله ﷺ فرُجِما. قال ابن عمرَ: فرُجِما عندَ البَلاط، فرأيتُ اليهوديَّ أجنَأَ عليها»[3]./ [ق: ٤٧/ب]

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن عبد الله بن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أُتيَ بيهوديٍّ ويهوديَّةٍ قد زنَيا، فانطلَق رسولُ الله ﷺ حتَّى جاءَ يهودَ، فقال: **ما تجِدون في التَّوراةِ على من زَنا؟** قالوا: نسوِّدُ وجوهَهما ونحمِّمُهما ونخالفُ بين وجوهِهما، ويُطافُ بهما، قال: **فأْتوا بالتَّوراةِ إن كنتُم صادِقِين**، فجاؤوا بها فقرؤوها، حتَّى إذا مرُّوا بآيةِ الرَّجمِ وضَع الفتى الَّذي يقرَأُ

(١) البخاري (٧٥٤٣)، ومسلم (١٦٩٩) من طريق ابن علية عن أيوب به.

(٢) البخاري (١٣٢٩) و(٤٥٥٦) و(٧٣٣٢)، ومسلم (١٦٩٩) من طريق أبي ضمرة وزهير عن موسى به.

(٣) البخاري (٦٨١٩) من طريق خالد بن مخلد عن سليمان به.

يدَه على آية الرَّجمِ، وقرأ ما بين يدَيها وما وراءَها، فقال عبدُ الله بنُ سَلامٍ وهو مع رسولِ الله ﷺ: مُرْه فلْيرفَعْ يدَه، فرفَعها فإذا تحتَها آيةُ الرَّجم، فأمَرَ بهما رسولُ الله ﷺ فرجَمَهما. قال عبد الله بن عمرَ: كنت فيمن رجَمَهما، فلقد رأيتُه يقيها من الحِجارةِ بنفسِه»[1].

١٣٦٧- الثَّامن والعشرون بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**يقومُ النَّاسُ لربِّ العالمينَ حتَّى يغيبَ أحدُهم في رَشحِه إلى أنصافِ أُذُنَيه**»[2].

وأخرجاه من حديث عبد الله بن عَونٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحوِه[3].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ، ومن حديث موسى بن عُقبةَ وأيُّوبَ السَّختيانيِّ وصالحِ بن كَيسانَ عن نافعٍ، عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِه[4].

١٣٦٨- التَّاسع والعشرون بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إنَّما مَثَلُ صاحبِ القرآن كمثَلِ صاحبِ الإبِل المُعقَّلَةِ[5]، إن عاهدَ عليها أمسكَها، وإن أطلقَها ذهبَتْ**»[6].

---

(١) مسلم (١٦٩٩) من طريق شعيب بن إسحاق عن عُبيد الله به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٣٨)، مسلم (٢٨٦٢) من طريق معن عن مالك به، إلا أن مسلماً لم يذكر لفظه.

(٣) البخاري (٦٥٣١)، ومسلم (٢٨٦٢) من طريق عيسى وأبي خالد الأحمر عن ابن عون به.

(٤) مسلم (٢٨٦٢) من طريق عُبيد الله وموسى بن عقبة وأيوب وصالح عن نافع به.

(٥) **عُقِل البعير يُعقَل:** إذا شُدَّ بالعِقال، وهو الحبل الذي يُشَدُّ به، والإبل المعقَّلة: المشدُودة بالعُقُل.

(٦) أخرجه البخاري (٥٠٣١) عن عبد الله بن يوسف، ومسلم (٧٨٩) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله وأيُّوبَ وموسى بن عُقبةَ، كلُّهم عن نافعٍ عن ابن عمرَ بمعنى حديث مالكٍ، وزاد في حديث موسى بن عُقبةَ: «**وإذا قام صاحبُ القرآنِ فقرأَه باللَّيل والنَّهارِ ذكرَه، وإذا لم يقُمْ به نسِيَه**»[١]./ [ص: ٢٥٩/أ]

١٣٦٩- الثَّلاثون بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إذا دُعيَ أحدُكم إلى الوليمةِ**[٢] **فَلْيأتِها**»[٣]./ [ق: ٤٨/أ]

وأخرجاه من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**أجيبوا هذه الدَّعوةَ إذا دُعيتُم لها**». قال: وكان عبدُ الله يأتي الدَّعوةَ في العُرسِ وغيرِ العُرسِ، ويَأتيها وهو صائمٌ[٤].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «**إذا دُعيَ أحدُكم إلى وليمةِ عُرسٍ فليجِبْ**»[٥].

وفي حديث خالد بن الحارثِ عن عُبيد الله: «**إذا دعيَ أحدُكم إلى وليمةٍ فَلْيُجِبْ**». قال خالدٌ: فإذا عُبيد الله ينزِّلُه على العُرسِ. كذا في كتاب مسلمٍ[٦]، وحكى أبو مسعودٍ: أنَّ ابنَ عمرَ كان يضعُه على العُرسِ.

وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ائتوا الدَّعوةَ إذا دُعيتُم**». ومن حديث إسماعيلَ بن أميَّةَ عن

---

(١) مسلم (٧٨٩) من طريق عُبيد الله وأيوب وموسى بن عقبة عن نافع به.

(٢) **الوَلِيمَة**: الطَّعام الذي يُصنَعُ عند العُرس.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٧٣) عن عبد الله بن يوسف، ومسلم (١٤٢٩) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٤) البخاري (٥١٧٩)، ومسلم (١٤٢٩) من طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة به.

(٥) مسلم (١٤٢٩) من طريق ابن نمير عن عُبيد الله به.

(٦) مسلم (١٤٢٩) عن محمد بن المثنى عن خالد بن الحارث به.

نافعٍ مثلَه(١).

ومن حديث سليمانَ بن موسى الدِّمشقيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «إذا دُعيَ أحدُكم فليُجِبْ». قال أبو مسعودٍ: وما أظنُّ مسلمَ بن الحجَّاجِ أخرجَ لسليمانَ غيرَ هذا الحديث(٢).

وفي حديث مَعْمَرٍ عن أيُّوبَ عن نافعٍ: أنَّ ابنَ عمرَ كان يقول عن النَّبيِّ ﷺ: «إذا دعا أحدُكم أخاه فليُجِبْ، عُرساً كان أو نحوَه»(٣).

وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديث محمَّد بن الوليد الزُّبيديِّ عن نافعٍ كذلك، وقال فيه: «من دُعيَ إلى عُرسٍ أو نحوِه فليُجِبْ»(٤).

ومن حديث عمرَ بن محمَّد بن زيدِ بن عبد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إن دُعيتُم إلى كُراعٍ فأجيبوا»(٥).

١٣٧٠ - الحادي والثَّلاثون بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٢٩) من طريق حماد عن أيوب، وبشر بن المفضل عن إسماعيل بن أمية، به.

(٢) لم أعثر على هذا الحديث في نسختنا من مسلم، وعزاه الحافظ المزي إلى مسلم في النكاح عن هارون بن عبد الله عن حجاج بن محمد عن ابن جريج عن سليمان بن موسى به، ثم قال: هكذا ذكره خلف وأبو مسعود، ولم نجده عن ابن جريج في «الصحيح» بهذا الإسناد؛ إنما فيه بهذا الإسناد: عن ابن جريج عن موسى بن عقبة، ولم يذكر ابن منجويه سليمان ابن موسى هذا في رجال مسلم ولا غيره من المصنفين في رجال مسلم، ولا نعلم له في «الصحيح» ذكراً إلا ما ذكر له مسلم في مقدمة كتابه. «التحفة» ٧/٤٦٣ (٧٦٧١)، باختصار.

(٣) مسلم (١٤٢٩) من طريق عبد الرزاق عن معمر به.

(٤) مسلم (١٤٢٩) من طريق بقية عن الزبيدي به.

(٥) مسلم (١٤٢٩) من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد به.

رسولَ الله ﷺ قال: «**مَن شرِب الخمرَ في الدُّنيا ثمَّ لم يَتُبْ منها حُرِمَها في الآخِرة**». زاد في رواية القعنبيِّ عنه: «**فلم يُسقَهَا**»[١]./ [ق: ٤٨/ب]

وأخرج مسلمٌ من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ، وقال فيه: «**من شرِبَ الخمرَ في الدُّنيا لم يشرَبْها في الآخِرةِ إلَّا أن يتوبَ**»[٢].

ومن حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ مثلَه[٣].

ومن حديثِ أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ، وزاد متناً آخرَ فقال: «**كلُّ مُسكرٍ خمرٌ، وكلُّ مسكرٍ حرامٌ، ومن شرِبَ الخمرَ في الدُّنيا وماتَ وهو يُدمِنُها، لم يتُبْ منها، لم يشرَبْها**»[٤].

وقد أخرجَ مسلمٌ هذا المتنَ الزَّائدَ من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**كلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ مسكرٍ حرامٌ**»[٥].

ومن حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «**كلُّ مسكرٍ خمرٌ، وكلُّ خمرٍ[٦] حرامٌ**». قال: ولا أعلَمه إلَّا عن النَّبيِّ ﷺ[٧].

١٣٧١- الثَّاني والثَّلاثون بعد المئة: عن مالكٍ عن نافعٍ وعبد الله بن دينارٍ وزيد بن أسلمَ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا ينظرُ الله إلى مَن جرَّ**

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٧٥) عن التنيسي، ومسلم (٢٠٠٣) عن يحيى بن يحيى والقعنبي، عن مالك به.

(٢) مسلم (٢٠٠٣) من طريق ابن نمير عن عُبيد الله به.

(٣) مسلم (٢٠٠٣) من طريق هشام بن سليمان عن ابن جريج عن موسى بن عقبة به.

(٤) مسلم (٢٠٠٣) من طريق حماد بن زيد عن أيوب به.

(٥) مسلم (٢٠٠٣) من طريق روح بن عبادة عن ابن جريج عن موسى به.

(٦) في (ابن الصلاح): (مسكرٍ)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٧) مسلم (٢٠٠٣) من طريق يحيى القطان عن عُبيد الله به.

ثوبَه خُيَلاءَ[١]»[٢].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ، ومن حديث أيُّوبَ واللَّيثِ بن سعدٍ وأسامةَ ابن زيدٍ، كلُّهم عن نافعٍ عن ابن عمرَ بمثل حديث مالكٍ، وزادوا فيه[٣]: «يومَ القيامةِ»[٤].

ومن حديث عمرَ بن محمَّد بن زيدِ بن عبد الله بن عمرَ عن أبيه وسالمٍ ونافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الَّذي يجرُّ ثيابَه من الخُيلاءِ لا ينظرُ الله إليه يومَ القيامةِ»[٥].

ومن حديث حنظلةَ بن أبي سفيانَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِه[٦]./ [ق: ٤٩/أ]

وأخرجاه من حديث مُحاربِ بن دِثارٍ وجبَلَةَ بن سُحَيمٍ عن ابن عمرَ بنحوِه[٧]، وحديثُ محاربٍ[٨] عند البخاريِّ بالإسنادِ من حديث شُبابةَ عن شُعبةَ قال: لقيتُ محاربَ بن دِثارٍ على فرَسٍ وهو يأتي مكانَه الَّذي يقضي فيه، فسألتُه عن هذا الحديثِ فحدَّثني، قال: سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) المَخِيْلة: التَّكبُّر، ويقال: خال الرَّجل واختال، ورجل خالٌ وذو خالٍ أي: ذو مخيلَة، وفي كلام طلحةَ وحمزةَ: (لا نخول عليك) أي: لا نتكبرُ عليك.

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٨٣) عن إسماعيل، ومسلم (٢٠٨٥) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٣) في (ق): (وزاد فيه).

(٤) مسلم (٢٠٨٥) من طريق عُبيد الله وأيوب والليث وأسامة عن نافع به.

(٥) مسلم (٢٠٨٥) من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد به.

(٦) مسلم (٢٠٨٥) من طريق ابن نمير عن حنظلة به.

(٧) مسلم (٢٠٨٥) من طريق الشيباني وشعبة عن محارب وجبلة به.

(٨) سقط قوله: (محارب) من (ابن الصلاح).

«مَن جرَّ ثوبَه من مَخِيلةٍ لم ينظرِ الله إليه يومَ القيامةِ».

قلت لمحاربٍ: أذكرَ إزارَه؟ قال: ما خَصَّ إزاراً ولا غيرَه./ [ص: ٢٥٩/ب]

ثمَّ قال البخاريُّ: تابعَه جَبَلةُ وزيدُ بن أسلمَ وزيدُ بن عبد الله بن عمرَ عن ابن عمرَ، قال: وقال اللَّيثُ عن نافعٍ مثلَه، وتابعَه موسى بن عُقبةَ وعمرُ بن محمَّدٍ وقُدامةُ بن موسى عن سالمٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: **«مَن جرَّ ثوبَه....»**(١).

وقد أخرج البخاريُّ بالإسنادِ من حديث موسى بن عُقبةَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«مَن جرَّ ثوبَه خُيَلاءَ لم ينظرِ الله إليه يومَ القيامةِ.** فقال أبو بكرٍ: يا رسولَ الله؛ أحدُ شِقَّي إزاري يستَرخي إلَّا أن أتعاهدَ ذلك منه. فقال رسولُ الله ﷺ: **لستَ ممَّن يصنَعُه خُيَلاءَ»**(٢).

وأخرَجه مسلمٌ من حديث مسلمِ بن يَنَّاقَ عن ابن عمرَ: أنَّه رأى رجلاً يَجرُّ إزارَه، فقال: ممَّن أنت؟ فانتسب له، فإذا رجلٌ من بني ليثٍ، فعرَفَه ابن عمرَ، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ بأذنَيَّ هاتَين يقول: **«مَن جرَّ إزارَه لا يريدُ بذلك إلَّا المخِيلةَ، فإنَّ الله لا ينظرُ إليه يومَ القيامةِ»**(٣).

وليس لمسلمِ بن يَنَّاقٍ في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا الحديثِ الواحدِ.

وأخرج مسلمٌ نحوَ ذلك من حديث محمَّد بن عبَّاد بن جعفرٍ المخزوميِّ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: **«لا ينظرُ الله إلى مَن جرَّ ثوبَه خُيَلاءَ»**(٤)./ [ق: ٤٩/ب]

---

(١) البخاري (٥٧٩١) عن مطر بن الفضل عن شبابة به.

(٢) البخاري (٣٦٦٥) و(٥٧٨٤) و(٦٠٦٢) من طريق عبد الله وزهير وسفيان عن موسى به.

(٣) مسلم (٢٠٨٥) من طريق شعبة وأبي يونس وعبد الملك وإبراهيم بن نافع عن مسلم بن ينّاق به.

(٤) مسلم (٢٠٨٥) من طريق ابن جريج عن محمد بن عباد به.

وأخرج البخاريُّ من حديث الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**بينما رجلٌ يَجرُّ إزارَه من الخُيَلاءِ خُسِفَ**[1] به، **فهو يتجَلجَل في الأرضِ**[2] **إلى يومِ القيامةِ**»[3].

وفي رواية قُدامةَ بن موسى عن سالمٍ عن أبيه عن النَّبيِّ ﷺ: «**مَن جرَّ ثوبَه خُيَلاءَ لم ينظرِ الله إليه**»[4].

وليس لقُدامةَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ في «الصَّحيح» غيرُ هذا، أخرجَه البخاريُّ تعليقاً.

١٣٧٢- الثَّالث والثَّلاثون بعد المئة: عن موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ يهودَ بني النَّضيرِ وقُريظةَ حاربوا رسولَ الله ﷺ، فأجلى رسولُ الله ﷺ بني النَّضير، وأقرَّ قُريظةَ ومَنَّ عليهم، حتَّى حاربَتْ قريظةُ بعدَ ذلك، فقَتلَ رجالَهم، وقسَمَ نِساءَهم وأولادَهم وأموالَهم بين المسلمين، إلَّا بعضَهم لَحِقوا برسول الله ﷺ، فآمنَهم وأسلَموا، وأجلى رسولُ الله ﷺ يهودَ المدينةِ كلَّهم: بني قينُقاعَ، وهم قومُ عبد الله بن سلامٍ، ويهودَ بني حارثةَ، وكلَّ يهوديٍّ كان بالمدينةِ»[5].

زاد أبو مسعودٍ: «وكان اليهودُ والنَّصارى ومن سِواهم من الكفَّار لا يُقَرُّون فيها ثلاثةَ أيَّامٍ على عهد عمرَ». ولم أجدْهُ في الكتابَين.

١٣٧٣- الرَّابع والثَّلاثون بعد المئة: عن موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن

---

(١) **خَسفُ** الأرض أن تسوخَ بما عليها وتنحطَّ غائرةً.

(٢) **فهو يتجَلجَل في الأرضِ**: الجَلجَلة حرَكةٌ مع صوت، أي: يسوخ فيها حين تُخسَف به فلا يثبتُ، ولا يزال في الانحدار.

(٣) البخاري (٣٤٨٥) و(٥٧٩٠) من طريق يونس وعبد الرحمن عن الزهري به.

(٤) ذكره البخاري عقب (٥٧٩١).

(٥) أخرجه البخاري (٤٠٢٨)، ومسلم (١٧٦٦) من طريق ابن جريج وحفص عن موسى به.

عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قطع نخلَ بني النَّضير وحرَّقَ»[١].

زاد ابن المبارَك عن موسى: «ولها يقول حسَّانٌ:

وهانَ على سَراة[٢] بني لُؤَيٍّ حريقٌ بالبُوَيرةِ مُستَطيرُ[٣]

وفي ذلك نزلت: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ[٤] أَوْ تَرَكْتُمُوهَا﴾ الآية [الحشر: ٥]»[٥]./ [ق: ٥٠/أ]

وأخرجاه من حديث اللَّيث عن نافع عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ حرَّقَ نخل بني النَّضير، وقَطَعَ، وهي البُوَيرة، قال: فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ﴾ وذكَر الآية»[٦].

وأخرَجه مسلم من حديث عُبيد الله عن نافع عن ابن عمرَ قال: «حَرَّقَ رسول الله ﷺ نخل بني النَّضير»[٧].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث جُويريَةَ عن نافع عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ: «أنَّه حَرَّقَ نخل بني النَّضير وقَطَعَ»، وهي البُوَيرة، ولها يقول حسَّان بن ثابت:/ [ص: ٢٦٠/أ]

وهان على سَراة بني لؤيٍّ حريقٌ بالبُوَيرة مستطيرُ[٨]

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٢١) من طريق سفيان عن موسى بن عقبة به.

(٢) سَرَوات الناس: أشرافُهم.

(٣) المستطير: المنتَشِر.

(٤) اللِّينة: النَّخلة، وجمعها لينٌ.

(٥) مسلم (١٧٤٦) عن سعيد بن منصور وهناد بن السري عن ابن المبارك به.

(٦) البخاري (٤٠٣١) و(٤٨٨٤)، ومسلم (١٧٤٦) من طريق آدم وقتيبة ويحيى وابن رمح عن الليث به.

(٧) مسلم (١٧٤٦) من طريق عقبة بن خالد السكوني عن عُبيد الله به.

(٨) البخاري (٢٣٢٦) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

وزاد حبَّانُ في روايته عن جُويريَةَ قال: فأجابَه أبو سفيانَ بنُ الحارث:

أدام الله ذلك من صَنيعٍ وحُرِّق في نواحيها السَّعيرُ

ستعلمُ أيُّنا مِنها بنُزْهٍ[1] وتعلمُ أيَّ أرضَيْنا تَضيرُ[2]

١٣٧٤- الخامس والثَّلاثون بعد المئة: عن موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان ينزِلُ بذي الحُلَيفة حين يعتمِرُ، وفي حَجَّته حين حجَّ، تحت سَمُرَةٍ في موضِع المسجد الَّذي بذي الحُلَيفة، وكان إذا رجَع من غزوٍ وكان في تلك الطَّريقِ أو حجٍّ أو عمرةٍ هبَط بطنَ وادٍ[3]، فإذا ظهَر من بطنِ وادٍ أناخَ بالبَطحاءِ الَّتي على شفير[4] الوادي الشَّرقيَّة، فعرَّسَ ثَمَّ حتَّى يُصبِحَ، ليس عند المسجِد الَّذي بحجارةٍ، ولا على الأكَمَةِ[5] الَّتي كان عليها المسجِدُ، كان ثَمَّ خليجٌ[6] يصلِّي عبدُ الله عنده، في بطن كُثُبٍ[7] كان رسولُ الله ﷺ ثَمَّ يصلِّي، فدحا السَّيلُ فيه بالبطحاءِ[8] حتَّى دفَنَ ذلك المكانَ الَّذي كان عبدُ الله يصلِّي فيه». / [ق: ٥٠/ب]

---

(١) **بنُزهٍ**: أي ببُعد، أي: أنا أبعُد منها، والتَّنزُّه: التباعد.

(٢) البخاري (٤٠٣٢) عن إسحاق عن حبان عن جويرية به.

(٣) في (ابن الصلاح): (وادي) وكتب فوقه: (كذا)، وفي نسختنا من رواية البخاري: (واد).

(٤) **شَفيرُ** كلِّ شيء حَرفُه، كالنَّهر وغيرِه، وكذلك شفى كلِّ شيء حَرفُه، قال تعالى: ﴿عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ﴾.

(٥) **الأكَمَة**: مكان مرتفع من الأرض كالتَّلِّ، وجمعها أُكُمٌ، وجمع الجمع آكام وإكام.

(٦) **الخَليجُ**: جانبٌ من النهر، كأنه مختلَج منه، أي: مقتطَع منه.

(٧) **الكَثِيب**: ما اجتمع من الرَّمل وارتفع، وجمعه كثُب.

(٨) **وجاء السيل فيه بالبَطحاءِ**: أي بحصى البَطحاءِ وترابِه، أي: دفعها إليه وبسطها فيه حتى حفي.

وأنَّ عبدَ الله بن عمرَ حدَّثَه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى حيثُ المسجدُ الصَّغيرُ الَّذي دونَ المسجدِ الَّذي بشرَف الرَّوحاءِ[١]»، وقد كان عبد الله يَعلمُ المكانَ الَّذي كان صلَّى فيه النَّبي ﷺ، ينزِل ثَمَّ عن يمينِك حين تقومُ في المسجِد وتصلِّي، وذلك المسجِدُ على حافَّة الطَّريقِ[٢] اليُمنى وأنت ذاهبٌ إلى مكَّة، بينَه وبين المسجِد الأكبرِ رميةٌ بحجَرٍ أو نحوُ ذلك.

وأنَّ ابنَ عمرَ كان يصلِّي إلى العِرْقِ الَّذي عند مُنصرَف الرَّوحاء، وذلك العِرْقُ انتهاءُ طرفِه على حافَّة الطَّريقِ دونَ المسجد الَّذي بينه وبين المُنصرَف وأنت ذاهبٌ إلى مكَّةَ، وقد ابتُنيَ ثَمَّ مسجدٌ، فلم يكن عبدُ الله يصلِّي في ذلك المسجِد، كان يتركُه عن يساره ووراءَه ويصلِّي أمامَه إلى العِرقِ نفسِه.

وكان عبد الله يروحُ من الرَّوحاءِ فلا يصلِّي الظُّهرَ حتَّى يأتيَ ذلك المكانَ فيصلِّي فيه الظُّهرَ، وإذا أقبل من مكَّةَ، فإن مَرَّ به قبل الصُّبح بساعةٍ أو من آخر السَّحَر، عرَّس[٣] حتَّى يصلِّيَ بها الصُّبحَ.

وأنَّ عبدَ الله حدَّثه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان ينزِل تحت سَرْحةٍ ضخمةٍ دون الرُّوَيثةِ عن يمين الطَّريقِ، ووِجاهَ الطَّريقِ في مكانٍ بَطحٍ، حتى يُفضي[٤] من أَكَمَة دُوَينَ بَريد الرُّوَيثة بميلَين، وقد انكسر أعلاها فانثنى في جوفِها، وهي قائمةٌ على ساقٍ، وفي ساقِها كُثُبٌ كثيرةٌ»./ [ق: ٥١/أ]

---

(١) **شرَف الرَّوحاء**: ما ارتفع من ذلك المكان، حكى الراوي عن ابن عمرَ أنَّه كان يصلي إلى العِرق عند منصرَف الرّوحاء، وحكى ابن فارس أن العِرق من الأرض سبَخةٌ تُنبت الطَّرْفاء، قد نقل الراوي عن ابن عمرَ [أنه] أراد هذا.

(٢) **حافَّةُ الطريق**: جانبُه، وحافَّة الوادي: شفيرُه.

(٣) **عرَّس** المسافر: إذا نزَل من آخر الليل لنومٍ أو لراحة.

(٤) في (ابن الصلاح): (حين يفضي).

وأنَّ عبدَ الله بن عمرَ حدَّثَه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى في طرَف تَلْعةٍ تمضي وراءَ العَرْجِ، وأنت ذاهبٌ إلى هضْبةٍ[١] عند ذلك المسجِد قَبران أو ثلاثةٌ، على القُبور رَضْمٌ من حِجارةٍ[٢] عن يمين الطَّريق عند سَلَماتِ الطَّريق[٣]، بين أولئك السَّلِماتِ كان عبد الله يروحُ من العَرْجِ بعد أن تميلَ الشَّمسُ بالهاجرةِ، فيصلِّي الظُّهرَ في ذلك المسجِد».

وأنَّ عبدَ الله بن عمرَ حدَّثَه: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نزَل عند سَرَحاتٍ عن يسارِ الطَّريقِ في مسيلٍ دون هَرْشى، ذلك المسيلُ لاصِقٌ بكُراعِ هَرشى[٤]، بينه وبين الطَّريق قريبٌ من غَلْوةٍ، وكان عبدُ الله يصلِّي إلى سَرحةٍ هي أقرب السَّرَحاتِ إلى الطَّريق، وهي أطولُهنَّ».

وأنَّ عبدَ الله بن عمرَ حدَّثَه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان ينزل في المسيلِ[٥] الَّذي في أدنى مَرِّ الظَّهران قِبَلَ المدينةِ حين ينزِل من الصَّفراواتِ، ينزلُ في بطن ذلك المسيلِ عن يسارِ الطَّريق وأنت ذاهبٌ إلى مكَّةَ، ليس بين منزِلِ رسول الله ﷺ وبين الطَّريقِ إلَّا رميةٌ بحجرٍ»./ [ص: ٢٦٠/ب]

وأنَّ عبدَ الله حدَّثه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان ينزِلُ بذي طُوىً، ويبيتُ حتَّى يُصبِحَ، يصلِّي الصُّبحَ حين يقدم مكَّةَ، ومُصَلَّى رسول الله ﷺ على أَكَمةٍ

---

(١) الهَضَبة: الأكَمة الملساء القليلة النبات.

(٢) رَضمٌ من حِجارة: أي حِجارة مجتَمِعة، وجمعها رِضام.

(٣) السَّلَمات والسَّلَم: شجرٌ، الواحدة سلَمَة.

وقال بعدها في «غريب الجمع»: يقال: علا الرَّجل بسهمه علواً، إذا رمى به أقصى الغاية، فكلُّ مرماه علوُّه. ولا مدخل له هنا!

(٤) كُراعُ هَرْشى: طرفها، وهَرْشى: مكانٌ، وكُراعُ كلِّ شيءٍ: طرفُه.

(٥) المَسِيل: مجرى الماء في مُنحدرٍ من الأرض.

غليظةٍ، ليس في المسجِدِ الَّذي بُنيَ ثَمَّ، ولكن أسفلَ من ذلك على أَكَمةٍ غليظةٍ». / [ق: ٥١/ب]

وأنَّ عبدَ الله حدَّثه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ استقبَلَ فُرْضَتَي الجبلِ[1] الَّذي بينه وبين الجبلِ الطَّويل نحوَ الكعبةِ، فجعَل المسجدَ الَّذي بُنيَ ثَمَّ يسار المسجدِ بطرَف الأكَمَةِ، ومصلَّى النَّبيِّ ﷺ أسفلَ منه على الأكَمَة السَّوداءَ، يدعُ من الأكَمَة عشْرة أذرعٍ أو نحوَها، ثمَّ يصلِّي مستقبلَ الفُرْضَتَين من الجبلِ الَّذي بينك وبين الكعبةِ».

ولم يخرِّج مسلمٌ من هذا الحديث غيرَ هذين الفصلَين الآخرَين في النُّزول بذي طُوًى واستقبالِ الفُرْضَتَين، وأخرَجه البخاريُّ بطولِه[2].

وأخرَج البخاريُّ من حديث موسى بن عُقبةَ قال: رأيت سالم بنَ عبد الله يتحرَّى أماكِنَ من الطَّريقِ فيصلِّي فيها، ويحدِّثُ أنَّ أباه كان يصلِّي فيها، «وأنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ يصلِّي في تلك الأمكِنةِ».

قال: وحدَّثني نافعٌ عن ابن عمرَ: أنَّه كان يصلِّي في تلك الأمكِنةِ، وسألتُ سالماً فلا أعلَمُه إلَّا وافَق نافعاً في الأمكنةِ كلِّها، إلَّا أنَّهما اختلفا في مسجدٍ بشرَف الرَّوحاءِ[3].

وأخرج البخاريُّ طرفاً من ذلك من حديث فُليحِ بن سليمانَ عن نافعٍ قال: كان ابن عمرَ إذا أرادَ الخروجَ إلى مكَّةَ ادَّهنَ بدُهنٍ ليس له رائحةٌ طيِّبةٌ، ثمَّ يأتي مسجدَ ذي الحُلَيفة فيصلِّي، ثمَّ يركبُ، فإذا استوت به راحلَته قائمةً أحرَم، ثمَّ

---

(١) **فُرضَة الجبل**: ما انحدر من وَسَطه، وتُسمَّى المَشرعة من النهر فُرضة؛ لأن أرضَها انحدر عما يليه حتى أمكن منها الوصول إلى الماء.

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٤ - ٤٩٢)، ومسلم (١٢٥٩) من طريق أنس بن عياض عن موسى به.

(٣) البخاري (٤٨٣) طريق فضيل بن سليمان عن موسى به.

قال: «هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يفعَلُ»(١).

وأخرج أيضاً طرفاً منه بالإسنادِ من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ قال: كان ابن عمرَ إذا دخَل أدنى الحرَمِ أمسَكَ عن التَّلبية، ثمَّ يبيتُ بذي طوًى، ثمَّ يصلِّي به، ويغتسِلُ، ويحدِّثُ «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يفعلُه»(٢)./ [ق:٥٢/أ]

وقد أخرجَه البخاريُّ من حديث أيُّوبَ أيضاً عن نافعٍ بأتَمَّ من هذا تعليقاً، ومسلمٌ بالإسنادِ مختصراً، وهذا لفظُ حديث البخاريِّ: أنَّ ابنَ عمرَ كان إذا صلَّى الغداةَ بذي الحُلَيفة أمر براحلَتِه فرُحِلَت، ثمَّ ركِبَ حتَّى إذا استوتْ به استقبَلَ القِبلَةَ قائماً ثمَّ يلبِّي، حتَّى إذا بلَغ الحرَمَ أمسَك، حتَّى إذا أتى ذا طوًى باتَ به، فيصلِّي بها الغداةَ، ثمَّ يغتسلُ، وزعمَ «أنَّ النَّبيَّ ﷺ فعَل ذلك»(٣).

والَّذي عند مسلمٍ من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ: أنَّ ابنَ عمرَ كان لا يقدَم إلَّا باتَ بذي طُوى، حتَّى يصبحَ ويغتسِلَ، ثمَّ يدخلُ مكَّةَ نهاراً، «ويذكر عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه كان يفعلُه»(٤).

وأخرجاه من حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ بات بذي طُوى حتَّى أصبحَ، ثمَّ دخل مكَّةَ، وكان ابن عمرَ يفعلُه». وفي روايةٍ عن يحيى القطَّان عن عُبيد الله: «حتَّى صلَّى الصُّبحَ». قال يحيى: أو قال: «حتَّى أصبحَ»(٥).

وذكره أبو مسعودٍ في أفراد مسلمٍ، وهو عند البخاريِّ أيضاً في أوائِل كتاب

---

(١) البخاري (١٥٥٤) عن سليمان بن داوُد عن فليح به.

(٢) البخاري (١٥٧٣) من طريق ابن علية عن أيوب به.

(٣) ذكره البخاري (١٥٥٣) قال: وقال أبو معمر: حدثنا عبد الوارث حدثنا أيوب به.

(٤) مسلم (١٢٥٩) من طريق حماد عن أيوب به.

(٥) البخاري (١٥٧٤) عن مسدد، ومسلم (١٢٥٩) عن زهير وعُبيد الله بن سعيد، عن يحيى به.

الحجِّ عن مسدَّدٍ عن يحيى.

١٣٧٥ - **السَّادسُ والثَّلاثون بعد المئة**: عن عبد الملك بن عبد العزيزِ بن جُريجٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ شُغِلَ عنها ليلةً -يعني صلاةَ العَتَمةِ- فأخَّرَها حتَّى رقَدْنا في المسجِد ثمَّ استيقَظْنا، ثمَّ خرَج علينا النَّبيُّ ﷺ ثمَّ قال: **ليس أحدٌ من أهلِ الأرضِ اللَّيلةَ ينتظرُ الصَّلاةَ غيرُكم**»./ [ق: ٥٢/ب]

زاد البخاريُّ: وكان ابن عمرَ لا يبالي قدَّمَها أو أخَّرَها إذا كان لا يخشى أن يغلبَه النَّوم عن وقتِها، وقلَّ ما كان يرقُدُ قبلَها(١).

وأخرَجه مسلمٌ من حديث الحكمِ بن عُتَيبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «مكَثْنا ذات ليلةٍ ننتظِرُ رسولَ الله ﷺ/ لصلاةِ العشاءِ الآخرةِ، فخرَج إلينا [ص: ٢٦١/أ] حين ذهَب ثلُثُ اللَّيلِ أو بعدَه، فلا ندري أشيءٌ شَغَله في أهلِه أو غيرُ ذلك، وقال حين خرجَ: **إنَّكم لتنتظِرونَ صلاةً ما ينتظِرُها أهلُ دينٍ غيرُكم، ولولا أن يَثْقُلَ على أمَّتي لصلَّيتُ بهم هذه السَّاعةَ**. ثمَّ أمَر المؤذِّنَ فأقام الصَّلاةَ وصلَّى»(٢).

١٣٧٦ - **السَّابع والثَّلاثون بعد المئة**: عن ابن جُريجٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان المسلمون حين قدِموا المدينةَ يجتَمِعون فيتحيَّنون الصَّلواتِ(٣) وليس ينادي بها أحدٌ، فتكلَّموا يوماً في ذلك، فقال بعضُهم: اتَّخِذوا ناقوساً مثلَ ناقوسِ النَّصارى، وقال بعضُهم: قَرْناً مثلَ قَرْنِ اليهودِ، فقال عمرُ: أوَلا تَبعثون رجلاً ينادي بالصَّلاةِ، فقال رسول الله ﷺ: **يا بلالُ، قُمْ فنادِ بالصَّلاةِ**»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠)، مسلم (٦٣٩)، من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به.

(٢) مسلم (٦٣٩) من طريق منصور عن الحكم به.

(٣) **يتحيَّنون الصلاة**: أي يطلبون حينها، ويتحرَّون ذلك ويجتَهِدون فيه.

(٤) أخرجه البخاري (٦٠٤)، ومسلم (٣٧٧) من طريق عبد الرزاق وحجاج بن محمد عن ابن جريج به.

١٣٧٧- **الثَّامن والثَّلاثون بعد المئة**: عن صالحِ بن كَيسانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال على المِنبر: «**غِفارُ غفرَ الله لها، وأسلَمُ سالَمَها الله، وعُصَيَّةُ عصَتِ الله ورسولَه**»(١).

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أبي سلَمةَ بن عبد الرَّحمن بن عوفٍ عن ابن عمرَ عن رسول الله ﷺ، ومن حديث عُبيد الله وأسامةَ بن زيدٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ، ومن حديث إسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ./ [ق: ٥٣/أ]

وليس في حديث عُبيد الله عن نافعٍ، ولا في حديث إسماعيلَ بن جعفرٍ عن ابن دينارٍ: «على المِنبر». وهو في حديث صالحٍ وأسامةَ(٢).

١٣٧٨- **التَّاسع والثَّلاثون بعد المئة**: عن عمرَ بن نافعٍ عن أبيه عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن القَزَع(٣)».

وفي رواية عُبيد الله بن عمرَ(٤) عن عمرَ بن نافعٍ: قلتُ: وما القزع؟ فأشار لنا عُبيد الله(٥) قال: إذا حلَق الصَّبيُّ ترَك ها هنا وها هنا، وأشار عُبيد الله إلى ناصيَتِه وجانبَي رأسِه، قيل لعُبيد الله: والجاريةُ؟ قال: لا أدري.

وفي رواية يحيى بن سعيدٍ عن عُبيد الله: قلتُ لنافعٍ: وما القزعُ؟ قال: يُحْلَقُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥١٣)، ومسلم (٢٥١٨) من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح به.

(٢) مسلم (٢٥١٨).

(٣) **القزَع**: أن يُحلَق بعضُ الرأس ويُترَك بعضٌ، حتى يكون الشَّعر فيه متفرِّقاً، ومنه قَزَع السَّحاب، وهي قِطَعه.

(٤) كذا في الأصلين! والصواب (عُبيد الله بن حفص).

(٥) أي: أشار عُبيد الله لابن جريج إشارة عمر بن نافع له إشارة نافع له.

بعضُ رأس الصَّبيِّ ويُترَكُ بعضٌ[(١)].

وأخرَجه البخاريُّ مختصراً من حديث عبد الله بن المثنَّى بن عبد الله بن أنسٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن القَزَع»[(٢)]. لم يزد.

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ عن نافعٍ، ومن حديث عبد الرَّحمن السَّرَّاجِ عن نافعٍ، عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بذلك[(٣)].

هكذا في كتاب مسلمٍ، أدرجَه على ما قبله، وحكى أبو مسعودٍ أنَّ في حديث السَّرَّاج: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن القَزَع» فقط. وأنَّ في حديث أيُّوبَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى غلاماً حُلِقَ بعضُ رأسِه وتُرِكَ بعضٌ، فنهاهم عن ذلك وقال: احلِقوا كلَّه، أو ذَروا كلَّه»./ [ق: ٥٣/ب]

١٣٧٩- الأربعونَ بعد المئة: عن يونُسَ بن يزيدَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان رسولُ الله ﷺ يعتكِفُ العشرَ الأواخرَ من رمضانَ». زاد مسلمٌ في روايته عن أبي الطَّاهر: قال نافعٌ: «وقد أَراني عبدُ الله المكانَ الَّذي كان يعتكف فيه رسولُ الله ﷺ من المسجِد»[(٤)].

وأخرَجه مسلمٌ من رواية موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ نحوه دونَ الزِّيادةِ[(٥)].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٢٠) من طريق ابن جريج، ومسلم (٢١٢٠) من طريق يحيى القطان وابن نمير وأبي أسامة، عن عُبيد الله بن حفص به.

(٢) البخاري (٥٩٢١) عن مسلم بن إبراهيم عنه به.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٢٠) من طريق معمر عن أيوب، وحماد بن زيد عن عبد الرحمن السراج، به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٢٥) عن إسماعيل بن عبد الله، ومسلم (١١٧١) عن أبي الطاهر، عن ابن وهب به.

(٥) مسلم (١١٧١) من طريق حاتم بن إسماعيل عن موسى به.

١٣٨٠- الحادي والأربعون بعد المئة: عن أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: رأيتُ في المنام كأنَّ في يدِي قطعةَ إستبرقٍ، وليس مكانٌ أريدُ من الجنَّة إلَّا طارَت إليه، قال: فقصصْتُه على حفصةَ، فقصَّتهُ حفصةُ على النَّبيِّ ﷺ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «**أرى عبدَ الله رجلاً صالحاً**»[1].

وفي رواية وُهَيبٍ عن أيُّوبَ نحوُه، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إنَّ أخاكِ رجلٌ صالحٌ**» أو: «**إنَّ عبدَ الله رجلٌ صالحٌ**»[2]./ [ص: ٢٦١/ب]

وفي رواية حَمَّاد بن زيدٍ عن أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: رأيتُ على عهد النَّبيِّ ﷺ كأنَّ بيدِي قطعةَ إستبرَقٍ، وكأنِّي لا أريد مكاناً من الجنَّة إلَّا طارت إليه، ورأيت كأنَّ اثنَين أتياني أرادا أن يذهبا بي إلى النَّار، فتلقَّاهُما مَلَكٌ فقال: لَم تُرَعْ، خلِّيا عنه.

«فقصَّت حفصةُ على النَّبيِّ ﷺ إحدى رؤيايَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: **نِعمَ الرَّجلُ عبدُ الله لو كان يصلِّي من اللَّيل**» فكان عبدُ الله يصلِّي من اللَّيل.

قال: «وكانوا لا يزالون يقصُّونَ على النَّبيِّ ﷺ الرُّؤيا أنَّها في اللَّيلةِ السَّابعة/ من العشْرِ الأواخِر -يعني ليلة القدر- فقال النَّبيُّ ﷺ: **أرى رؤياكُم قد تواطَأَتْ في العشرِ الأواخِر، فمَن كان متحرِّيْها فليتَحرَّها في العشرِ الأواخِر**»[3]. [ق: ٥٤/أ]

هذا الفصلُ وحدَه في ليلةِ القَدْرِ من مسنَد ابن عمرَ، وما قبله يصلُحُ أن يكونَ في مسنَد حفصةَ[4]، وقد خرَّج ذلك كلَّه أبو مسعودٍ ها هنا.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٧٨) عن أبي الربيع وخلف بن هشام وأبي كامل الجحدري عن حماد عنه به.

(٢) البخاري (٧٠١٥) عن معلى بن أسد عن وهيب به.

(٣) البخاري (١١٥٦ - ١١٥٨) عن أبي النعمان عن حماد بن زيد به.

(٤) وهناك قد أخرجه الحميدي، انظر الحديث: ٣٤٧٩.

١٣٨١- الثَّاني والأربعون بعد المئة: عن عبد الله بن عَونِ بن أَرْطَبانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ عمرَ بن الخطَّاب أصابَ أرضاً بخَيبرَ، فأتى النَّبيَّ ﷺ يستأمرُه فيها، فقال: يا رسولَ الله؛ إنِّي أصبتُ أرضاً بخَيبرَ لم أُصِبْ مالاً قطُّ أنفسَ عندي منه، فما تأمرُ فيه؟ قال: **إن شئتَ حَبَستَ أصلَها وتصدَّقتَ بها**».

قال: فتصدَّقَ بها عمرُ؛ أنَّه لا تباعُ ولا توهَبُ ولا تورَثُ، وتصدَّقَ بها في الفقراءِ، وفي القُربى، وفي الرِّقابِ، وفي سبيلِ الله، وابنِ السَّبيلِ، والضَّيفِ، لا جُناحَ على من وَلِيَها أن يأكُلَ منها بالمعروفِ، ويُطعِمَ غيرَ متموِّلٍ.

قال ابن عَونٍ: فحدَّثتُ به ابنَ سيرينَ فقال: غيرَ متأثِّلٍ مالاً[١]، وفي رواية سُليم بن أخضرَ: قال ابن عَونٍ: وأنبأني من قرأ هذا الكتابَ أنَّ فيه: غيرَ متأثِّلٍ مالاً[٢].

ومنهم من جعلَه من مسند عمرَ، فقال فيه: عن ابن عمرَ عن عمرَ[٣].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث صخرِ بن جُويريَةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ عمرَ تصدَّقَ بمالٍ له على عهدِ رسول الله ﷺ، وكان يقال له ثَمْغٌ، وكان نخلاً، فقال عمرُ: يا رسولَ الله؛ إنِّي استفدتُ مالاً وهو عندي نفيسٌ، فأردتُ أن أتصدَّقَ به، فقال النَّبيُّ ﷺ: **تصدَّق بأصلِه، لا يباعُ، ولا يوهَبُ، ولا يورَثُ، ولكن يُنفَقُ ثمرُه**. فتصدَّقَ به عمرُ، فصدقَتُه تلك في سبيلِ الله عزَّ وجلَّ، وفي الرِّقابِ، والمساكينِ، والضَّيفِ، وابنِ السَّبيلِ، ولذي القُربى، ولا جُناحَ على من وَلِيَهُ أن

---

(١) **تأثَّلت المال**: اكتَسَبتُه وجَمعتُه، **غير متَأثِّل مالاً**؛ أي: مكتَسِبٍ، وبعض الرُّواة يقول: (غيرَ متموِّل مالاً).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٣٧) و(٢٧٧٢) و(٢٧٧٣)، ومسلم (١٦٣٢) من طريق محمد بن عبد الله ويزيد وابن أبي زائدة وأزهر السمان وابن أبي عدي وسليم بن أخضر عن ابن عون به.

(٣) مسلم (١٦٣٣) من طريق سفيان عن ابن عون به.

[ق: ٥٤/ب] يأكُلَ بالمعروفِ ويؤكِلَ غير متموِّلٍ به»[١]./

وأخرج البخاريُّ طرفاً منه من حديث عمرِو بن دينارٍ، قال في صدَقَة عمرَ: ليس على الوالي جُناحٌ أن يأكُل ويؤكِلَ صديقاً غيرَ متأثِّلٍ، قال: فكان ابنُ عمرَ هو يلي صدقةَ عمرَ، يُهدي لناسٍ من أهل مكَّةَ كان ينزِل عليهم[٢].

وقال أبو مسعودٍ: أخرَج البخاريُّ في كتاب الوَصايا عن قُتيبةَ عن حَمَّادٍ عن أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ عمرَ اشترط في وقفِه أن يأكُلَ مَن وَلِيهُ ويؤكِلَ منه غيرَ متموِّلٍ»، ولم أجِدْه[٣].

١٣٨٢- الثَّالث والأربعون بعد المئة: عن ابن عَونٍ قال: كتبتُ إلى نافعٍ أسألُه عن الدُّعاء قبل القِتال، فكتَب إليَّ: إنَّما كان ذلك في أوَّلِ الإسلامِ، «وقد أغارَ رسولُ الله ﷺ على بني المُصطَلِقِ وهم غارُّون[٤]، وأنعامُهم تُسْقَى على الماء، فقتَلَ مُقاتِلتَهم، وسبى ذَراريَّهم، وأصابَ يومئذٍ جُويريَةَ»، -وفي كتاب مسلمٍ: قال يحيى: أحسَبه قال: «جُويريَةَ» أو «ألينةَ»[٥]- حدَّثني به عبدُ الله ابن عمرَ، وكان في ذلك الجَيشِ[٦].

---

(١) البخاري (٢٧٦٤) من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم عن صخر به.

(٢) البخاري (٢٣١٣) من طريق سفيان عن عمرو به.

(٣) بل هو في البخاري (٢٧٧٧) في الوصايا بالإسناد الذي ذكره الحميدي.

(٤) وهُم غارُّون: غافلون لم يشعروا به، يقال: اغتررتُ فأنا غارٌّ ومغتَرٌّ.

(٥) ألينة بفَتحِ الهمزَةِ وكَسرِ اللَّامِ بعدها يَاء باثنتين تحتها مخفَّفة، قال القاضي: ظنَّه اسماً، وأنّ شَكَّ يحيى بنِ يحيى إنَّما هو في تَغيِير الاسم لا في إثباته أو سُقوطه، ويحيى إنَّما شكَّ هل سمِعَ في الحديثِ زِيادَة اسمِ جُوَيرِية أو إنَّما سَمِع ابنة الحارث فقط، ثمَّ نفى الشَّكَّ عن نَفسِه بعد قوله: (أحسِبُه قال: جُوَيرِية، فقال: أو البتَّة) أي: إنِّي أحقِّق أنّه قالها، ومثل هذا في حديث يحيى بنِ يحيى كثيرٌ. «مشارق» ١/٥.

(٦) أخرجه البخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠) من طريق عبد الله وابن أبي عدي وسليم عن ابن عون به.

وهذا هو المتنُ الآخَرُ المتَّفقُ عليه الَّذي جمعه أبو مسعودٍ مع حديث النَّفلِ الَّذي انفرَد به مسلمٌ، ولكلٍّ واحدٍ منهما إسنادٌ غير إسنادِ الآخَرِ./ [ق: ٥٥/أ]

١٣٨٣- **الرَّابع والأربعون بعد المئة**: عن صخرِ بن جُويريَةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**أراني في المنامِ أتسوَّكُ بسِواكٍ، فجاءَني رجلانِ، أحدُهما أكبرُ من الآخَرِ، فناولتُ الأصغرَ منهما، فقيل لي: كبِّرْ، فدفعته إلى الأكبرِ منهما**»./ [ص: ٢٦٢/أ]

أخرجَه البخاريُّ تعليقاً، ومسلمٌ بالإسنادِ[1].

قال البخاريُّ: اختصره نُعَيمٌ -يعني ابنَ حَمَّادٍ- عن ابن المبارَك عن أسامةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ.

قال أبو مسعودٍ: قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يستنُّ فأعطاهُ أكبرَ القومِ، وقال: أمَرني جبريلُ أن أكبِّرَ».

١٣٨٤- **الخامس والأربعون بعد المئة**: عن جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لَمَّا رجَع من الأحزابِ: **لا يصلِّيَنَّ أحدٌ العصرَ إلَّا في بني قُريظةَ**. فأدرَك بعضُهُم العصرَ في الطَّريق، فقال بعضُهم: لا نصلِّي حتَّى نأتيَها، وقال بعضهم: بل نصلِّي، لم يُرِدْ ذلك مِنَّا، فذُكِرَ للنَّبيِّ ﷺ، فلم يُعَنِّفْ واحداً منهم»[2].

١٣٨٥- **السَّادس والأربعون بعد المئة**: عن مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «ذكرَ عمرُ بن الخطَّابِ لرسول الله ﷺ أنَّه تصيبُه الجَنابةُ من

---

(١) ذكره البخاري (٢٤٦) قال: وقال عفان، ووصله مسلم (٢٢٧١) و(٣٠٠٣) من طريق علي الجهضمي، عن صخر به.

(٢) أخرجه البخاري (٩٤٦) و(٤١١٩)، ومسلم (١٧٧٠) عن عبد الله بن محمد عن جويرية به.

اللَّيلِ، فقال له رسولُ الله ﷺ: **توضَّأ واغسِلْ ذكَرَك، ثُمَّ نَمْ**»[١].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «استفتى عمرُ النَّبيَّ ﷺ: أينامُ أحدُنا وهو جنُبٌ؟ قال: **نعم؛ إذا توضَّأ**»[٢].

ومن حديث اللَّيثِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ عمرَ سأل رسولَ الله ﷺ: أيرقُدُ أحدُنا وهو جنُبٌ؟ قال: **نعم؛ إذا توضَّأَ أحدُكم فليرقُدْ**»[٣].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ، ومن حديث عبد الملك بن عبد العزيزِ بن جُرَيجٍ عن نافعٍ عنه، بنحوِ ذلك[٤]./ [ق: ٥٥/ب]

١٣٨٦- السَّابع والأربعون بعد المئة: عن مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «بينما النَّاس بقُباءٍ في صلاةِ الصُّبحِ، إذ جاءَهم آتٍ، فقال: إنَّ النَّبيَّ ﷺ قد أُنزِلَ عليه اللَّيلةَ قرآنٌ، وقد أُمِرَ أن يستقبِلَ القِبلةَ فاستقبِلوها، وكانت وجوهُهم إلى الشَّام، فاستداروا إلى الكَعبةِ»[٥].

وأخرجاه من حديث عبد العزيز بن مسلمٍ القَسْمَلِيِّ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ بنحوِه[٦].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٠) عن التنيسي، ومسلم (٣٠٦) عن يحيى بن يحيى، كلاهما عن مالك به.

(٢) البخاري (٢٨٩) عن موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

(٣) البخاري (٢٨٧) عن قتيبة عن الليث به.

(٤) أخرجه مسلم (٣٠٦).

(٥) أخرجه البخاري (٤٠٣) (٤٤٩١) و(٤٤٩٤) و(٧٢٥١)، ومسلم (٥٢٦) من طرُق عن مالك به.

(٦) البخاري (٤٤٩٣) عن موسى بن إسماعيل، ومسلم (٥٢٦) عن شيبان، كلاهما عن عبد العزيز به.

وأخرَجه البخاريُّ من حديث سفيانَ عن عبد الله بن دينارٍ[١]، وعن سليمانَ ابن بلالٍ عنه، عن ابن عمرَ كذلك[٢].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ وعبدِ الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «بينما النَّاسُ في صلاة الصُّبح...» وذكَر نحوَه[٣].

١٣٨٧- الثَّامن والأربعون بعد المئة: عن عبد العزيزِ بن عبد الله بن أبي سلَمةَ الماجِشونَ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ الظُّلمَ ظلُماتٌ يومَ القيامةِ**»[٤].

١٣٨٨- التَّاسع والأربعون بعد المئة: عن إسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ: أنَّه سمِعَ ابن عمرَ يقول: «بعثَ رسولُ الله ﷺ بَعثاً وأمَّر عليهم أسامةَ ابن زيدٍ، فطعَن النَّاسُ في إمرتِه، فقام رسولُ الله ﷺ فقال: **إن تَطعَنوا في إمرَتِه فقد كنتم تطعنونَ في إمرةِ أبيهِ من قَبْلُ، وايمُ الله؛ إنْ كانَ لخليقاً للإمرةِ[٥]، وإن كان لَمِن أحبِّ النَّاسِ إليَّ، وإنَّ هذا من أحبِّ النَّاسِ إليَّ بعدَه**»[٦].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث سليمانَ بن بلالٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ[٧]، ومن حديث عبد العزيز بن مسلمٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ، بنحوِ ذلك[٨].

---

(١) البخاري (٤٤٨٨) عن يحيى عن سفيان به.

(٢) البخاري (٤٤٩٠) عن خالد بن مخلد عن سليمان به.

(٣) مسلم (٥٢٦) من طريق حفص عن موسى بن عقبة به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٤٤٧)، ومسلم (٢٥٧٩) عن أحمد بن يونس وشبابة عن الماجشون به.

(٥) **إنْ كانَ لخليقاً للإمرةِ**: أي؛ ممن يصلُح لها ويقرَّر فيه القيام بها.

(٦) أخرجه البخاري (٦٦٢٧)، ومسلم (٢٤٢٦) من طرُق عن إسماعيل بن جعفر به.

(٧) البخاري (٣٧٣٠) عن خالد بن مخلد عن سليمان به.

(٨) البخاري (٧١٨٧) عن موسى بن إسماعيل عن عبد العزيز بن مسلم به.

ومن حديثِ موسى بن عُقبةَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: «استعْمَلَ النَّبيُّ ﷺ أسامةَ، فقالوا فيه، فقال النَّبيُّ ﷺ: **قد بلغَني أنَّكم قلتُمْ في أسامةَ، وإنَّه أحبُّ النَّاسِ إليَّ**»(١).

ومن حديث مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ بنحوِ حديث إسماعيلَ ابن جعفرٍ عنه(٢)، ومن حديثِ سفيانَ الثَّوريِّ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ بنحوِه(٣).//

[ق: ٥٦/أ]
[ص: ٢٦٢/ب]

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عمرَ بن حمزةَ بن عبد الله بن عمرَ عن عمِّه سالمٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قال وهو على المِنبَر: **إن تَطْعَنُوا في إمارَتِه -يريدُ أسامةَ بنَ زيدٍ- فقد طعَنْتُم في إمارةِ أبيهِ من قبلِه! وايمُ الله؛ إن كانَ لخليقاً لها، وايمُ الله؛ إن كانَ لأحبَّ النَّاسِ إليَّ من بعدِه، وأوصيكُم به، فإنَّه من صالِحيكُم**»(٤).

١٣٨٩- **الخمسونَ بعد المئة**: عن سفيانَ بن سعيدٍ الثَّوريِّ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «ذكَرَ رجلٌ لرسولِ الله ﷺ أنَّه يُخدَعُ في البُيوع، فقال رسولُ الله ﷺ: **مَن بايعتَ فقل: لا خِلابةَ**»(٥).

وأخرَجه البخاريُّ من حديث مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ(٦)،

---

(١) البخاري (٤٤٦٨) من طريق الفضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة به.

(٢) البخاري (٤٤٦٩) عن إسماعيل عن مالك به.

(٣) البخاري (٤٢٥٠) من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان به.

(٤) مسلم (٢٤٢٦) من طريق أبي أسامة عن عمر بن حمزة به.

(٥) أخرجه البخاري (٢٤٠٧)، ومسلم (١٥٣٣) من طريق أبي نعيم ووكيع عنه به.
والخِلابة: الخداع.

(٦) البخاري (٢١١٧) و(٦٩٦٤) عن عبد الله بن يوسف وإسماعيل عن مالك به.

ومن حديث عبد العزيزِ ابن مسلمٍ عن عبد الله بن دينارٍ عنه بنحوِه، وزاد عبدُ العزيز: قال: فكانَ إذا بايَع قال: لا خِلابَة[1].

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ شُعبةَ وإسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ كذلك مرفوعاً، وزاد إسماعيلُ: فكان إذا بايَعَ يقول: لا خِيابَة[2][3].

١٣٩٠- الحادي والخمسون بعد المئة: عن سفيانَ الثَّوريِّ وشُعبةَ جميعاً عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «نهى النَّبيُّ ﷺ عن بيعِ الوَلاءِ وعنْ هِبتِه»[4].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث عُبيد الله بن عمرَ العمريِّ وسليمانَ بن بلالٍ وإسماعيلَ بن جعفرٍ وسُفيانَ بن عُيينةَ والضَّحَّاكِ بن عثمانَ كلُّهم عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ مثله، إلَّا عُبيد الله فلم يذكرِ الهبةَ[5]./ [ق: ٥٦/ب]

قال أبو الحُسينِ مسلمُ بن الحجَّاجِ: النَّاسُ كلُّهم عيالٌ على عبدِ الله بن دينارٍ في هذا الحديثِ.

١٣٩١- الثَّاني والخمسون بعد المئة: عن واسعِ بن حَبَّانَ عن ابن عمرَ قال: ارتقيتُ فوقَ بيت حفصةَ لبعض حاجَتي: «فرأيتُ رسولَ الله ﷺ يقضي

---

(١) البخاري (٢٤١٤) عن موسى بن إسماعيل عن عبد العزيز بن مسلم به.

(٢) تحرّف في (ق) إلى: (خلابة) وحكى في هامشها أن في نسخة: (خيابة)، قال النووي في «شرحه» ١/٤٩٠: هكذا هو في جميع النسخ، قال القاضي: ورواه بعضهم (لا خيانة) وهو تصحيف، وكان الرجل ألثغ، فكان يقولها هكذا، ولا يمكنه أن يقول (لا خلابة)، ومعناه: لا خديعة؛ أي: لا تحل لك خديعتي، أو لا يلزمني خديعتك.

(٣) مسلم (١٥٣٣).

(٤) أخرجه البخاري (٦٧٥٦)، ومسلم (١٥٠٦) من طريق سفيان، والبخاري (٢٥٣٥)، ومسلم (١٥٠٦) من طريق شعبة، به.

(٥) مسلم (١٥٠٦).

حاجَته مستقبِلَ الشَّام، مستَدبِرَ القِبلة»[١].

١٣٩٢ - الثَّالث والخمسون بعد المئة: عن عُبيد الله بن عبد الله[٢] بن أبي مُليكةَ قال: توفِّيتْ بنتٌ لعثمانَ بن عفَّانٍ بمكَّةَ، قال: فجِئنا لنشهدَها، قال: فحضَرها ابنُ عمرَ وابن عبَّاسٍ، قال: وإنِّي لجالسٌ بينَهما، قال: جلستُ إلى أحدِهما، ثمَّ جاء الآخَرُ فجلسَ إلى جنبي، فقال عبدُ الله بن عمرَ لعمرِو بن عثمانَ وهو مواجهُه: أَلَا تنتهي عن البكاءِ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إنَّ الميِّتَ ليعذَّبُ ببكاءِ أهلِه عليه**»[٣]. وهو بطوله في مسند عمرَ.

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٥) و(١٤٨) و(١٤٩) و(٣١٠٢)، ومسلم (٢٦٦) من طريق محمد بن يحيى عنه به.

وأهمل الحميديُّ على غير عادته طريقين هامَّين، **أولهما**: طريق للبخاري أخرجها في باب من تبرز على لبنتين (١٤٥) عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: إنَّ ناسًا يقولون: إذا قعدتَ على حاجتك فلا تستقبل القبلةَ ولا بيت المقدس، فقال عبد الله ابن عمر: لقد ارتقيتُ يوماً على ظهر بيت لنا، فرأيت رسول الله ﷺ على لبنتين، مستقبلاً بيت المقدس لحاجته. وقال: لعلك من الذين يصلون على أوراكهم؟ فقلت: لا أدري والله. قال مالك: يعني الذي يصلي ولا يرتفع عن الأرض، يسجد وهو لاصق بالأرض.

والثانية: لمسلم [٦١ (٢٦٦)] عن واسع بن حبان قال: كنتُ أصلي في المسجد وعبدالله ابن عمر مسند ظهره إلى القبلة، فلمَّا قضيتُ صلاتي انصرفت إليه من شِقي، فقال عبدالله: يقول ناس: إذا قعدت للحاجةِ تكون لك فلا تقعد مستقبل القبلة ولا بيت المقدس!! قال عبدالله: ولقد رقيتُ على ظهر بيت فرأيت رسول الله ﷺ قاعداً على لبنتين مستقبلاً بيت المقدس لحاجته.

وقد نبَّه ابن الأثير في «جامعه» إلى هذا [١٢٥/٧].

(٢) كذا في الأصلين! والصواب: (عبد الله بن عُبيد الله).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٨٦)، ومسلم (٩٢٨) من طريق ابن جريج عن عبد الله بن عُبيد الله به.

وأخرج مسلمٌ من حديث عمرَ بن محمَّد بن زيدِ بن عبد الله بن عمرَ عن عَمِّ أبيه سالمٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **إنَّ الميِّتَ يعذَّبُ ببكاءِ الحيِّ**»(١).

١٣٩٣- الرَّابع والخمسون بعد المِئة: عن عكرمةَ بن خالدٍ المخزوميِّ: أنَّ رجلاً قال لعبدِ الله ابن عمرَ: أَلَا تغزو؟ فقال له: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إنَّ الإسلامَ بُنيَ على خمسٍ: شهادةِ أن لا إله إلَّا الله، وإقامِ الصَّلاة، وإيتاءِ الزَّكاة، وصيامِ شهر رمضانَ، وحجِّ البيتِ**»(٢).

وأخرَجه البخاريُّ بزيادةٍ من حديث بُكير بن عبد الله بن الأشجِّ عن نافعٍ: أنَّ رجلاً أتى ابن عمرَ فقال: يا أبا عبد الرَّحمن؛ ما حملَكَ على أن تحُجَّ عاماً وتعتمِرَ عاماً، وتتركَ الجهادَ في سبيل الله، وقد علِمتَ ما رغَّبَ الله فيه؟

قال: يا بنَ أخي؛ بُنيَ الإسلامُ على خمسٍ: إيمانٍ بالله ورسولِه، والصَّلاةِ الخمسِ، وصيامِ رمضانَ، وأداءِ الزَّكاةِ، وحَجِّ البيتِ،/ فقال: يا أبا عبد الرَّحمن؛ [ق:٥٧/أ] أَلَا تسمَعُ ما ذكَر الله في كتابه: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ﴾ إلى قولِه: ﴿إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ﴾ [الحجرات:٩] وقال: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة:١٩٣].

قال: فَعَلنا على عهدِ رسول الله ﷺ/، وكان الإسلامُ قليلاً، فكان الرَّجل [ص:٢٦٣/أ] يُفتَن في دينِه: إمَّا قتلوه وإمَّا عذَّبوه، حتَّى كثُر الإسلامُ فلم تكنْ فتنةٌ.

قال: فما قولُك في عليٍّ وعثمانَ؟ قال: أمَّا عثمانُ فكأن الله عفا عنه، أمَّا أنتم فكرهتُم أن تعفوا عنه، وأمَّا عليٌّ فابن عمِّ رسولِ الله ﷺ وخَتَنُهُ، وأشار بيده فقال: هذا بيتُه حيثُ ترَون(٣).

---

(١) مسلم (٩٣٠) من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد به.

(٢) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦) من طريق حنظلة بن أبي سفيان عن عكرمة بن خالد به.

(٣) البخاري (٤٥١٤) و(٤٦٥٠) من طريق بكر بن عمرو المعافري عن بكير بن عبد الله به.

وأخرَجه مسلمٌ من حديث محمَّدِ بن زيدِ بن عُبيد الله بن عمرَ عن جدِّه عبد الله بن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**بُنيَ الإسلامُ على خمسٍ: شهادةِ أن لا إله إلَّا الله وأنَّ محمَّداً عبدُه ورسولُه، وإقامِ الصَّلاة، وإيتاءِ الزَّكاة، وحَجِّ البيت، وصومِ رمضانَ**»(١).

ومن حديث سعد بن عُبيدةَ عن ابن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**بُنيَ الإسلامُ على خمسٍ: على أن يوحَّدَ الله، وإقامِ الصَّلاة، وإيتاءِ الزَّكاة، وصيامِ رمضانَ، والحجِّ**». فقال رجلٌ: الحجُّ وصيامُ رمضانَ، قال: لا؛ صيامُ رمضانَ والحجُّ، هكذا سمعتُه من رسول الله ﷺ(٢).

وفي حديث سعد بن طارقٍ عن سعد بن عُبيدةَ: «**بُنيَ الإسلامُ على خمسٍ: على أن يُعبدَ الله ويكفرَ بما دونه، وإقامِ الصَّلاة، وإيتاءِ الزَّكاة، وحجِّ البيت، وصومِ رمضانَ**»(٣)./ [ق:٥٧/ب]

١٣٩٤- الخامس والخمسون بعد المِئة: عن عمرو بن دينارٍ المكِّيِّ قال: سألنا ابنَ عمرَ: أيقعُ الرَّجل على امرأته في العمرةِ قبل أن يطوفَ بين الصَّفا والمروةِ؟ فقال: «قدِم رسولُ الله ﷺ فطاف بالبيتِ سبعاً، ثمَّ صلَّى خلفَ المقامِ رَكعتَين، وطاف بين الصَّفا والمروةِ وقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب:٢١]»(٤).

وفي حديث قُتيبةَ قال: وسألتُ جابرَ بن عبد الله فقال: لا يقرَبِ امرأتَه حتَّى

---

(١) مسلم (١٦) من طريق عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمرَ عن أبيه به.

(٢) مسلم (١٦) من طريق أبي مالك الأشجعي عن سعد بن عبيدة به.

(٣) مسلم (١٦) من طريق سعد بن طارق عن سعد بن عبيدة السلمي به.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٥) و(١٦٢٧) و(١٦٤٧) و(١٧٩٣)، ومسلم (١٢٣٤) من طريق شعبة وابن جريج وسفيان عن عمرو بن دينار به.

يطوفَ بين الصَّفا والمروةِ(١).

١٣٩٥- السَّادس والخمسون بعد المئة: عن سعيد بن الحارثِ بن المعلَّى الأنصاريِّ عن عبد الله بن عمرَ قال: «اشتكى سعدُ بن عبادةَ شَكوى له، فأتاه النَّبيُّ ﷺ يعودُه مع عبد الرَّحمن ابن عَوفٍ وسعدِ بن أبي وقَّاصٍ وعبدِ الله بن مسعودٍ، فلمَّا دخَل عليه وجَده في غَشيَّةٍ، فقال: **قد قضى؟** فقالوا: لا يا رسولَ الله، فبكى رسولُ الله ﷺ، فلمَّا رأى القومُ بكاءَ النَّبيِّ ﷺ بكَوا، قال: **أَلَا تسمَعون؟ إنَّ الله لا يعذِّبُ بدمعِ العين، ولا بحُزنِ القلب، ولكن يعذِّبُ بهذا** -وأشار إلى لسانه- **أو يرحَمُ**»(٢).

وأوَّلُه عند مسلمٍ من حديث عُمارةَ بن غَزيَّةَ عن سعيد بن الحارثِ عن ابن عمرَ قال: «كنَّا جُلوساً مع رسولِ الله ﷺ، إذ جاءه رجلٌ من الأنصار، فسلَّم عليه، ثمَّ أدبرَ الأنصاريُّ، فقال رسولُ الله ﷺ: **يا أخا الأنصارِ؛ كيف أخي سعدُ بن عبادةَ؟** فقال: صالحٌ، فقال رسولُ الله ﷺ: **مَن يعودُه منكم؟** فقام وقمنا معه، ونحن بِضعة عشَر، ما علينا نِعالٌ ولا خِفافٌ ولا قلانسُ ولا قُمُصٌ، نمشي(٣) في تلك السِّباخ حتَّى جئناه، فاستأخَر قومُه من حوله، حتَّى دنا رسولُ الله ﷺ وأصحابُه الَّذين معه»(٤). لم يزِدْ مسلمٌ في حديث عُمارةَ على هذا./ [ق: ٥٨/أ]

١٣٩٦- السَّابع والخمسون بعد المئة: عن السَّائب بن فَرُّوخٍ الشَّاعرِ عن عبد الله بن عمرَ قال: «لَمَّا كان رسولُ الله ﷺ بالطَّائف قال: **إنَّا قافِلون(٥) غداً**

---

(١) البخاري (١٦٢٣) و(١٦٢٤) عن قتيبة عن سفيان عن عمرو به.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤)، من طريق عمرو عن سعيد بن الحارث به.

(٣) في (ابن الصلاح): (فمشى)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٤) مسلم (٩٢٥) من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمارة به.

(٥) **القُفول:** الرُّجوع.

إن شاء الله. فقال ناسٌ من أصحابِ رسولِ الله ﷺ: لا نبرحُ أو نفتحَها. فقال النَّبيُّ ﷺ: **فَاغْدوا على القتالِ**. فغَدَوا فقاتَلوهم قتالاً شديداً، وكثُر فيهم الجِراحات، فقال رسولُ الله ﷺ: **إنَّا قافِلون غداً إن شاءَ الله**. فسكَتوا، فضَحِك رسولُ الله ﷺ»./

هكذا أخرجَه البخاريُّ في الأدبِ عن قُتيبةَ، وقال فيه: عن عبد الله بن عمرَ[١]، وأخرَجه هو ومسلمٌ في المغازي، وفيه عندهما: عن عبدِ الله بن عمرٍو[٢].

والحديث من حديث ابن عُيينةَ، وقد اختُلفَ فيه عليه، منهم من قال عنه هكذا، ومنهم من قال هكذا، ومنهم من رواه عنه بالشَّكِّ.

قال أبو بكرٍ البَرقانيُّ: وعبد الله بن عمرَ أصحُّ، وهكذا أخرجَه أبو مسعودٍ في مسند ابن عمرَ[٣] وليس للسَّائب في مسند ابن عمرَ غيرُ هذا الحديثِ المختلَفِ فيه.

١٣٩٧- الثَّامن والخمسون بعد المئة: عن سعيد بن جُبيرٍ قال: مَرَّ ابن عمرَ بفِتيانٍ من قُريشٍ قد نصَبوا طائراً[٤] وهم يرمونه، وقد جعَلوا لصاحِب الطَّير كلَّ خاطئةٍ مِن نَبلِهم، فلمَّا رأَوا ابنَ عمرَ تفرَّقوا، فقال ابن عمرَ: مَن فعَل هذا؟ لعَن الله

---

(١) في نسختنا من رواية البخاري (٦٠٨٦) (عن عبد الله بن عمرو)! و(٧٤٨٠) في التوحيد (ابن عمرَ).

(٢) في نسختنا من رواية البخاري (٤٣٢٥) في المغازي (ابن عمرَ)، وفي مسلم (ابن عمرو).

(٣) قال المزي في «التحفة» ٧٠٤٣/٧ (٧٠٤٣): القدماء من أصحاب سفيان قالوا: (ابن عمر)، والمتأخرون منهم قالوا: (ابن عمرو)، ومنهم من لم ينسبه، والاضطراب فيه عن سفيان، قال أبو عوانة: رواه عن سفيان من أصحابه من يفهم ويضبط، فقالوا: (ابن عمرَ). انتهى باختصار.

(٤) في (ابن الصلاح): (طيراً).

من فعَل هذا، «إنَّ رسولَ الله ﷺ لعَنَ من اتَّخذ شيئاً فيه الرُّوحُ غَرَضاً[(١)]»[(٢)]./ [ق: ٥٨/ب]

وأخرَجه البخاريُّ من حديث سعيد بن عمرِو بن سعيد بن العاص عن ابن عمرَ: أنَّه دخَل على يحيى بن سعيدٍ، وغلامٌ من بني يحيى رابطٌ دجاجةً يرميها، فمشى إليها ابنُ عمرَ حتَّى حَلَّها، ثمَّ أقبَل بها والغلامُ معه، فقال: ازجُروا غِلمانَكم أن يَصْبِروا هذا الطَّيرَ للقتل، «فإنِّي سمعتُ النَّبيَّ ﷺ نهى أن تُصْبَرَ بهيمةٌ[(٣)] أو غيرُها للقَتلِ»[(٤)].

١٣٩٨- التَّاسع والخمسون بعد المئة: عن عامر بن شَراحيل الشَّعبيِّ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان معه ناسٌ فيهم سعدٌ وأُتوا بلحمِ ضبٍّ، فنادت امرأةٌ من نساء النَّبيِّ ﷺ: إنَّهُ لحم ضبٍّ. فقال رسولُ الله ﷺ: **كُلوا فإنَّه حلالٌ، ولكنَّه ليس من طَعامي**»[(٥)].

وفي حديث غُندرٍ عن شُعبةَ عن توبةَ العَنبَريِّ قال: قال لي الشَّعبيُّ: أرأيت حديثَ الحسَنِ -يعني ابنَ أبي الحسَنِ البَصريَّ- عن النَّبيِّ ﷺ: وقاعدتُ ابن عمرَ قريباً من سنتَين أو سنةٍ ونصفٍ، فلم أسمَعْه روى عن النَّبيِّ ﷺ غيرَ هذا، قال: «كان ناسٌ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ فيهم سعدٌ، فذهبوا يأكلون من لحمٍ، فنادَتْهم امرأةٌ من بعضِ أزواج النَّبيِّ ﷺ: إنَّه لحمُ ضبٍّ. فأمسَكوا، فقال رسول الله ﷺ: **كُلوا أو اطْعَموا، فإنَّه حلالٌ** -أو قال: **لا بأسَ به**، شكَّ

---

(١) **الغَرَض**: الهدف الذي يُرمى إليه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨) من طريق أبي بشر عن سعيد بن جبير به.

(٣) **صَبْرُ البهائم**: أن تُحبَس للقتل، وتُرْمى ليصاب مقتلُها، وهي المصبورة المنهيُّ عنها؛ إذ لم يُسلَك في ذكاتها الوجهُ المأمور به.

(٤) البخاري (٥٥١٤) من طريق إسحاق بن سعيد بن عمرو عن أبيه به.

(٥) أخرجه مسلم (١٩٤٤) عن معاذ بن معاذ عن شعبة عن توبة العنبري عن الشعبي به.

توبةُ- ولكنَّه ليس من طعامي»[١].

وأخرَجه البخاريُّ من حديث عبد العزيز بن مسلمٍ القَسمَليِّ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِلَ عن الضَّبِّ، فقال: لا آكلُه ولا أحرِّمُه»[٢]./ [ق: ٥٩/أ]

وأخرَجه مسلمٌ من حديثِ عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحوِه، وقال: «وهو على المنبرِ». ومن حديث أسامةَ بن زيدٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ هكذا. ومن حديث اللَّيث عن نافعٍ كذلك إلَّا أنَّه لم يقلْ: «على المِنبَر». ومن حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ وموسى بن عُقبةَ وابن جُريجٍ، كلُّهم عن نافعٍ عن ابن عمرَ. ومن حديث إسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ[٣].

إلَّا أنَّ في حديثِ أيُّوبَ: «أُتيَ رسولُ الله ﷺ بِضبٍّ فلم يأكلْه ولم يحرِّمْه».

ومن حديث مالكِ بن مِغْوَلٍ البَجَليِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ سُئلَ عن الضَّبِّ، فقال: لا آكلُه، ولا أنهَى عنه»[٤].

١٣٩٩- السِّتُّون بعد المئة: عن جبَلةَ بن سُحيمٍ عن ابن عمرَ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ أن يقرُنَ الرَّجلُ بين التَّمرتَين حتَّى يستأذنَ أصحابَه»[٥].

---

(١) البخاري (٧٢٦٧) عن محمد بن الوليد، ومسلم (١٩٤٤) ابن المثنى، كلاهما عن غندر به.

(٢) البخاري (٥٥٣٦) عن موسى بن إسماعيل عن عبد العزيز بن مسلم به.

(٣) مسلم (١٩٤٣).

(٤) مسلم (١٩٤٣) من طريق ابن نمير عن مالك بن مغول إلا أنه لم يذكر لفظه وأحاله على رواية الليث عن نافع!

(٥) أخرجه البخاري (٢٤٥٥) و(٢٤٨٩ و٢٤٩٠) و(٥٤٤٦)، ومسلم (٢٠٤٥) من طريق سفيان وشعبة عنه به.

وفي حديث محمَّد بن المثنى عن غُندرٍ، قال شُعبة: لا أرى هذه الكلمةَ إلَّا من كلام ابن عمرَ، يعني الاستئذانَ[1]./ [ص: ٢٦٤/أ]

١٤٠٠- الحادي والسِّتُّون بعد المئة: عن عبد الله بن مُرَّةَ عن ابن عمرَ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن النَّذر، وقال: **إنَّه لا يَردُّ شيئاً، وإنَّما يُستخرَجُ به من البَخيلِ**»[2].

وفي حديث غندرٍ عن شُعبةَ: «أنَّه عليه الصلاة والسلام نهى عن النَّذرِ، وقال: **إنَّه لا يأتي بخيرٍ، وإنَّما يُستَخرَج به من البَخيلِ**»[3]./ [ق: ٥٩/ب]

وأخرَجه البخاريُّ من حديث سعيد بن الحارث بن المعلَّى الأنصاريِّ: أنَّه سمِع ابن عمرَ يقول: أوَ لم يُنهَوا عن النَّذر؟ إنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إنَّ النَّذرَ لا يقدِّمُ شيئاً ولا يؤخِّرُه، وإنَّما يُستَخرَج بالنَّذر من البخيل**»[4].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث يزيدَ بن أبي حَكيمٍ عن سفيانَ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال... وذكَر نحوَه[5].

١٤٠١- الثَّاني والسِّتُّون بعد المئة: عن صفوانَ بن مُحْرِزٍ المازنيِّ قال: بينما ابن عمرَ يطوف إذ عرضَ رجلٌ فقال: يا أبا عبد الرَّحمن -أو يا ابن عمرَ- كيف سمعتَ النَّبيَّ ﷺ يقولُ في النَّجوى؟ قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول:

---

(١) مسلم (٢٠٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٠٨) و(٦٦٩٣)، ومسلم (١٦٣٩) من طريق سفيان وجرير ومفضل عن منصور عنه به.

(٣) مسلم (١٦٣٩) عن ابن أبي شيبة وابن المثنى وابن بشار عن غندر عن شعبة عن منصور به، ونبه على أن هذا اللفظ لابن المثنى. وفي هامش (ق): **(انتهت المقابلة)**.

(٤) البخاري (٦٦٩٢) من طريق فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث به.

(٥) مسلم (١٦٣٩) عن محمد بن يحيى عن يزيد بن أبي حكيم به.

«يُدنَى المؤمنُ من ربِّه حتَّى يضَعَ عليه كَنفَه[1]، فيُقَرِّرُه بذنوبِه، تعرِفُ ذنبَ كذا؟ يقول: أعرفُ ربِّ أعرفُ -مرَّتين- فيقول: سترتها في الدُّنيا وأغفرِها لك اليومَ. ثمَّ يُعطى صحيفة حسناتِه. وأمَّا الكفَّارُ والمنافقون فيُنادى بهم على رؤوسِ الخلائق: هؤلاء الَّذين كذَبوا على الله»[2].

وفي حديث همَّامٍ عن قتادةَ: «إنَّ الله يُدني المؤمنَ، فيضَعُ عليه كنَفَه ويسترُه، يقول: أتعرِفُ ذنبَ كذا؟ أتعرفُ ذنبَ كذا؟ فيقول: نعم؛ أي ربِّ، حتَّى إذا قرَّره بذنوبه ورأى في نفسِه أنَّه هلَك، قال: سترتُها عليك في الدُّنيا وأنا أغفرُها لك اليومَ، فيُعطى كتابَ حسناتِه. وأمَّا الكافرُ والمنافقُ فيقول الأشهادُ[3]: ﴿هؤلاءِ الَّذين كذَبوا على ربِّهم، أَلَا لعنةُ الله على الظَّالمين﴾[هود: ١٨]»[4].

١٤٠٢- الثَّالث والسِّتُّون بعد المئة: عن زياد بن جُبير بن حيَّةَ قال: كنت مع ابن عمرَ فسأله رجلٌ فقال: نذَرتُ أن أصومَ كلَّ ثلاثاءَ أو أربعاءَ ما عشتُ، فوافقتُ هذا اليومَ يومَ النَّحر، قال: أمرَ الله بوفاء النَّذر، ونُهينا أن نصومَ يومَ النَّحر، فأعاد عليه، فقال مثلَه لا يزيدُ عليه[5]./ [ق: ٦٠/أ]

وفي رواية مُعاذ بن مُعاذٍ عن عبد الله بن عونٍ عن زياد عنه؛ قال: «أمرَ النَّبيُّ ﷺ بوفاءِ النَّذر، ونهى النَّبيُّ ﷺ عن صومِ هذا اليومِ»[6].

---

(١) الكَنَف: السِّتر.

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٨٥) و(٦٠٧٠) و(٧٥١٤)، ومسلم (٢٧٦٨) من طريق سعيد وهشام وأبي عوانة وإسماعيل بن إبراهيم عن قتادة عن صفوان به.

(٣) الأشهاد: الملائكة، والأشهاد جمع شاهد، مثل: ناصر وأنصار، وقيل: الأشهاد؛ الأنبياء والمؤمنون.

(٤) البخاري (٢٤٤١) عن موسى بن إسماعيل عن همام به.

(٥) أخرجه البخاري (٦٧٠٦)، ومسلم (١١٣٩) من طريق يونس وابن عون عن زياد به.

(٦) البخاري (١٩٩٤) عن محمد بن المثنى عن معاذ به.

وأخرَجه البخاريُّ[١] من حديث حَكيم بن أبي حُرَّةَ الأسلميِّ: أنَّه سمِع ابن عمرَ في رجلٍ نذَر ألَّا يأتيَ عليه يومٌ سَمَّاه إلَّا صام، فوافَق يومَ أضحى أو فطرٍ فقال: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾، «لم يكن يصومُ يومَ الأضحى والفطرِ، ولا يرى صيامَهما»[٢].

١٤٠٣- الرَّابع والسِّتُّون بعد المئة: عن زياد بن جُبيرٍ قال: رأيت ابن عمرَ أتى على رجلٍ قد أناخ بدَنَتَه ينحرُها، فقال: «ابعَثها قياماً مقيَّدةً، سنَّةَ محمَّدٍ ﷺ»[٣].

١٤٠٤- الخامس والسِّتُّون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث خالد بن الحارثِ قال: سُئلَ عُبيد الله عن التَّحصيبِ[٤]، فحدَّثنا عن نافعٍ قال: «نزَل بها النَّبيُّ ﷺ وعمرُ وابن عمرَ».

وعن نافعٍ: أنَّ ابن عمرَ كان يصلِّي بها -يعني بالمحصَّب- الظُّهرَ والعصرَ -أحسَبُه قال: والمغرِبَ- قال خالد: لا أشكُّ في العشاء، ويهجَعُ هَجْعةً[٥]، «ويذكر ذلك عن رسول الله ﷺ»[٦].

---

(١) قوله: (البخاري) سقط من (ابن الصلاح).

(٢) البخاري (٦٧٠٥) طريق موسى بن عقبة عن حكيم به.

(٣) أخرجه البخاري (١٧١٣)، ومسلم (١٣٢٠) من طريق يونس عن زياد بن جبير به.

(٤) في (ق): (المحصب) وحكى في هامشها أن في نسخة: (التحصيب)، والتَّحْصِيب: نزولُ المحصَّب عند رجوع أهل الحج من مِنى. (ابن الصلاح)

(٥) **يهجَعُ فيه هَجْعةً**: أي؛ ينامون فيه نومة، وهو النَّقْبُ الذي مخرجُه إلى الأبطح القريب من مكَّةَ، وهو الذي نزَل فيه رسولُ الله ﷺ عند رجوعه من منى، وموضعُ الجمار بمنى يسمَّى أيضاً محصَّباً.

(٦) أخرجه البخاري (١٧٦٨) عن عبد الله بن عبد الوهاب عن خالد بن الحارث به.

وأخرَجه مسلمٌ من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ كانوا ينزلون الأبطحَ»[1]./ [ص: ٢٦٤/ب]

ومن حديث صخرِ بن جُويريَةَ عن نافعٍ: «أنَّ ابنَ عمرَ كان يرى التَّحصيبَ سُنَّةً، وكان يصلِّي يومَ النَّفْر بالحَصْبةِ»، وقال نافعٌ: «قد حصَّبَ رسولُ الله ﷺ والخلفاءُ بعدَه»[2]./ [ق: ٦٠/ب]

ومن حديث الزُّهريِّ عن سالمٍ: أنَّ أبا بكرٍ وعمرَ وابن عمرَ كانوا ينزِلون الأبطحَ[3].

١٤٠٥- السَّادس والسِّتُّون بعد المئة: عن مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**من قال لأخيه: يا كافرُ فقد باءَ[4] بها أحدُهما**». أخرجه البخاريُّ هكذا بهذا الإسناد[5].

وأخرَجه مسلمٌ عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ قال: «**إذا كفَّر الرَّجل أخاه، فقد باء بها أحدُهما**»[6].

ومن حديث إسماعيلَ بن جعفرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أيُّما امرئٍ قال لأخيه: كافر، فقد باء بها أحدُهما، إن كان كما قال، وإلَّا رجعَت عليه**»[7].

---

(١) مسلم (١٣١٠) من طريق معمر عن أيوب به.

(٢) مسلم (١٣١٠) من طريق روح بن عبادة عن صخر بن جويرية به.

(٣) مسلم (١٣١١) من طريق معمر عن الزهري به.

(٤) باءَ: أي؛ رجع بإثم الكلمة التي قال، واستحق عقوبتها.

(٥) أخرجه البخاري (٦١٠٤) عن إسماعيل عن مالك به.

(٦) مسلم (٦٠) من طريق ابن بشر وابن نمير عن عُبيد الله به.

(٧) مسلم (٦٠) من طرُقٍ عن إسماعيلَ بن جعفرٍ به.

١٤٠٦- **السَّابع والسِّتُّون بعد المئة**: عن مالكٍ وسفيانَ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ اليهودَ إذا سلَّموا على أحدِكم إنَّما تقول: سامٌ[1] عليك، فقُلْ: عليك**». هكذا أخرجه البخاريُّ بهذا الإسناد[2].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث إسماعيلَ بن جعفرِ بن أبي كثيرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ نحوَه[3].

ومن حديث سفيانَ الثَّوريِّ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّ اليهودَ إذا سلَّموا عليكم إنَّما يقول أحدُهم: السَّام عليك، فقولوا: وعليكم»[4].

١٤٠٧- **الثَّامن والسِّتُّون بعد المئة**: عن مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «كنَّا إذا بايَعْنا رسولَ الله ﷺ على السَّمع والطَّاعة يقول لنا: **فيما استطعْتَ**». هكذا أخرجَه البخاريُّ بهذا الإسناد[5]./ [ق: ٦١/أ]

وأخرَجه مسلمٌ من حديث إسماعيلَ بن جعفرِ بن أبي كثيرٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ نحوَه، وفيه: فيقولُ لنا: «**فيما استطعتُم**»[6].

١٤٠٨- **التَّاسع والسِّتُّون بعد المئة**: عن مالكٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ

---

(١) السَّام: الموت.

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٢٨) من طريق يحيى عنهما به. و(٦٢٥٧) عن التنيسي عن مالك وحده.

(٣) مسلم (٢١٦٤) عن طريق يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجر عنه به.

(٤) مسلم (٢١٦٤) من طريق عبد الرحمن عن سفيان به.

(٥) أخرجه البخاري (٧٢٠٢) عن عبد الله بن يوسف عن مالك به.

(٦) مسلم (١٨٦٧) عن طريق يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حُجر عن إسماعيل به، وفيه: «استطعت».

رسولَ الله ﷺ قال: «**ما حقُّ امرئٍ مسلمٍ له شيءٌ يوصي فيه يبيتُ ليلتَين إلَّا ووصيَّتُه مكتوبةٌ عندَه**». أخرجه البخاريُّ من هذه الطَّريقِ هكذا، وأخرَجه تعليقاً، فقال: تابعه محمَّد بن مسلمٍ عن عمرٍو عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ(١).

وأخرَجه مسلمٌ من حديث الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه بنحوِه، إلَّا أنَّه قال: «**يبيتُ ثلاثَ ليالٍ**». قال ابن عمرَ: ما مرَّت عليَّ ليلةٌ منذ سمعتُ رسولَ الله ﷺ قال ذلك إلَّا وعندي وصيَّتي(٢).

وأخرَجه من حديث عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِه، وفيه: «**يبيتُ ليلتَين وله شيءٌ يريدُ أن يوصيَ فيه**»(٣).

قال أبو مسعودٍ: وفي حديث ابن نُمير -يعني عن عُبيد الله- «ليلة»، ولم أجدْه في كتابِ مسلمٍ.

وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحوِه، وفيه: «**يبيتُ ليلتَين**» وقال: «**يريدُ أن يوصيَ فيه**»(٤)./ [ص: ٢٦٥/أ]

وأخرَجه من حديث يونُسَ بن يزيدَ عن نافعٍ، ومن حديث هشامِ بن سعدٍ عن نافعٍ، عن ابن عمرَ مسنداً، ومن حديث أسامةَ بن زيدٍ عن نافعٍ كذلك، وقالوا: «**له شيءٌ يوصي فيه**»(٥)./ [ق: ٦١/ب]

١٤٠٩- السَّبعون بعد المئة: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «وُجِدَت امرأةٌ مقتولةٌ في بعضِ مغازي رسولِ الله ﷺ، فنهى رسولُ الله ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٧٣٨) عن عبد الله بن يوسف عن مالك به.

(٢) مسلم (١٦٢٧) من طريق عمرو بن الحارث ومعمر وعقيل ويونس عن الزهري به.

(٣) مسلم (١٦٢٧) من طريق يحيى القطان وعبدة وابن نمير عن عُبيد الله به.

(٤) مسلم (١٦٢٧) من طريق حماد بن زيد وابن علية به.

(٥) مسلم (١٦٢٧).

عن قتلِ النِّساء والصِّبيانِ»[١].

وأخرَجاه من حديث اللَّيثِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ امرأةً وُجِدَت في بعضِ مغازي رسول الله ﷺ مقتولةً، فأنكَر النَّبيُّ ﷺ قتلَ النِّساء والصِّبيانِ»[٢].

أفرادُ البخاريِّ

١٤١٠- **الحديث الأوَّل**: عن سالمٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: **«فيما سقتِ السَّماءُ والعيونُ أو كان عَثَريًّا[٣] العُشرُ، وما سُقيَ بالنَّضْحِ نصفُ العُشرِ»**[٤].

في كتاب أبي بكرٍ البَرقانيِّ، وفي كتاب أبي مسعودٍ الدِّمشقيِّ، فيه: «فرَض رسولُ الله ﷺ فيما سقتِ السَّماءُ والأنهارُ والعيونُ أو كان عَثَريًّا العشرَ، وفيما سُقيَ بالنَّاضح نصفُ العُشر».

قال أبو مسعودٍ: وأخرَجه مسلمٌ من حديث عمرو بن الحارثِ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ كذلك، قال: وقد روى عُبيد الله بن عمرَ هذا الحديثَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠١٥)، ومسلم (١٧٤٤) من طريق ابن بشر وأبي أسامة عن عُبيد الله به.

(٢) البخاري (٣٠١٤)، ومسلم (١٧٤٤) من طريق قتيبة وابن رمح ويحيى بن يحيى عن الليث به.

(٣) **العَثَريُّ**: ما سُقي بالعاثور، والعاثور: شبه نهر يُحفَر في الأرض، يُسقى به البعل من النخيل، قال في «المجمل»: العثريُّ ما سُقي من النخل سَيحاً، وهو ما جُمع من الماء ثم صُرِف إلى أصول النخل أو الزرع، قال: ويقال بل العثري العِذْيُ وهو ماء السَّماء وحده بلا حيلة.

(٤) أخرجه البخاري (١٤٨٣) من طريق ابن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله به.

عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن عمرَ من قوله موقوفاً، ورواه موسى بن عُقبةَ وأيُّوبُ عن نافعٍ عن ابن عمرَ من قوله موقوفاً.

١٤١١- الثَّاني: عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ وهو قائمٌ على المنبرِ يقول: «**إنَّما بقاؤُكم فيما سَلَفَ قبلكم من الأمَم كما بين صلاة العصرِ إلى غروبِ الشَّمس، أوتيَ أهلُ التَّوراةِ التَّوراةَ فعمِلوا بها حتَّى انتصفَ النَّهارُ ثمَّ عجَزوا، فأُعطوا قيراطاً قيراطاً، ثمَّ أوتيَ أهلُ الإنجيلِ الإنجيلَ فعمِلوا إلى صلاة العصرِ ثمَّ عجَزوا، فأُعطوا قيراطاً قيراطاً، ثمَّ أوتينا القرآن فعمِلنا إلى غروبِ الشَّمس، فأُعطينا قيراطَين قيراطَين، فقال أهلُ الكتابَين: أيْ ربَّنا أعطيتَ هؤلاءِ قيراطَين قيراطَين، وأعطيتَنا قيراطاً قيراطاً، ونحن كنَّا أكثرَ عملاً، قال الله عَزَّوَجَلَّ: هل ظلمتُكم من أجرِكم من شيءٍ؟ قالوا: لا، قال: فهو فضلي أوتيهِ من أشاء**»(١)./ [ق:٦٢/أ]

وأخرَجه أيضاً من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**مَثَلُكُم ومثلُ أهلِ الكتابَين كمثَل رجلٍ استأجر أجراءَ، فقال: مَن يعمَل لي من غُدوةٍ إلى نصفِ النَّهارِ على قيراطٍ؟ فعمِلتِ اليهودُ، ثمَّ قال: مَن يعمَل لي من نصف النَّهار إلى صلاةِ العصر على قيراطٍ؟ فعملتِ النَّصارى، ثمَّ قال: مَن يعمَل لي من العصر إلى أن تغيبَ الشَّمسُ على قيراطَين، فأنتم هم، فغضِبتِ اليهودُ والنَّصارى، فقالوا: ما لنا أكثرُ عملاً وأقلُّ عطاءً؟ قال: هل نقَصتُكم من حقِّكم؟ قالوا: لا، قال: فذلك فضلي أوتيه من أشاء**»(٢).

وأخرَجه أيضاً من حديث اللَّيثِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن رسولِ الله ﷺ قال: «**إنَّما أجلُكم في أجَلِ منْ خَلا منَ الأمَم كما بين صلاةِ العصر إلى**

(١) أخرجه البخاري (٥٥٧) و(٧٥٣٣) من طريق الزهري عن سالم بن عبد الله به.

(٢) البخاري (٢٢٦٨) من طريق حماد عن أيوب به.

مغربِ الشَّمسِ، وإنَّما مثَلُكم ومَثَلُ اليهودِ والنَّصارى كرجلٍ استَعملَ عُمَّالاً، فقال: من يعمَلُ لي إلى نصفِ النَّهار على قيراطٍ قيراطٍ؟...» ثمَّ ذكر نحوَه، وفي آخره: «أَلَا فأنتمُ الَّذين يعملون من صلاة العصرِ إلى مغربِ الشَّمس، أَلَا لكمُ الأجرُ -مرَّتين- فغضِبتِ اليهودُ والنَّصارى...». وذكَر نحوَ ما قبلَه[1]./ [ص: ٢٦٥/ب]

وأخرَجه من حديث سفيانَ الثَّوريِّ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِ حديث اللَّيث عن نافعٍ[2]./ [ق: ٦٢/ب]

ومن حديث مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّما مثَلُكم ومثَلُ اليهودِ والنَّصارى كرجلٍ استَعمَل عُمَّالاً...». وذكَر نحوَه[3].

وقد أخرجه من حديث أبي موسى الأشعريِّ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِه، وهو مذكورٌ في مسندِه، قال أبو مسعودٍ: أغفل مسلمٌ هذا الأصلَ فلم يخرِّجْه.

١٤١٢- الثَّالث: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: «بعث النَّبيُّ ﷺ خالدَ بنَ الوليدِ إلى بني جَذيمةَ، فدعاهم إلى الإسلامِ، فلم يُحسِنوا أن يقولوا: أسلَمْنا، فجعلوا يقولون: صبَأنا صبَأنا، فجعَل خالدٌ يقتُل ويأسِر، ودفَع إلى كلِّ رجلٍ مِنَّا أسيرَه، حتى إذا كان يومٌ أمرَ خالدٌ أن يقتُلَ كلُّ رجلٍ منَّا أسيرَه، فقلت: والله لا أقتلُ أسيري، ولا يقتلُ رجلٌ من أصحابي أسيرَه حتَّى قدِمنا على رسولِ الله ﷺ فذكرناه له، فرفَعَ يدَيه فقال: اللهمَّ؛ إنِّي أبرَأُ إليك ممَّا صنع خالدٌ. مرَّتَين»[4].

---

(١) البخاري (٣٤٥٩) حدثنا قتيبة عن الليث به.

(٢) البخاري (٥٠٢١) من طريق يحيى عن سفيان عن عبد الله بن دينار به.

(٣) البخاري (٢٢٦٩) حدثنا ابن أبي أويس عن مالك به.

(٤) أخرجه البخاري (٧١٨٩) و(٤٣٣٩) من طريق معمر عن الزهري به.

١٤١٣- الرَّابع: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: «**أنَّه سمع رسولَ الله** ﷺ **إذا رفَع رأسَه من الرُّكوعِ في الرَّكعة الآخرةِ من الفجر، يقول: اللهمَّ؛ الْعَن فلاناً وفلاناً وفلاناً. بعدما يقول: سمع الله لمن حمِدَه، ربَّنا ولك الحمدُ. فأنزَل الله** عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]»(١).

قال: وعن حنظلةَ بن أبي سفيانَ عن سالمٍ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يدعو على صَفوانَ بن أميَّةَ، وسُهيلِ بن عمرٍو، والحارثِ بن هشامٍ، فنزلت: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إلى قوله: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٢٨]»(٢)./ [ق: ٦٣/أ]

١٤١٤- الخامس: عن ابن شهابٍ عن سالمٍ عن ابن عمرَ عن رسول الله ﷺ قال: «**مفاتيحُ الغيب خمسٌ**؛ ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]»(٣).

أخرجه أيضاً من حديث محمَّد بن زيد بن عبد الله بن عمرَ عن ابن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ**. ثمَّ قرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ الآية»(٤).

وأخرَجه من حديث مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ لا يعلمُها إلَّا الله...**». نحوه(٥).

ومن حديث سفيانَ الثَّوريِّ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: قال

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٦٩) و(٧٣٤٦) من طريق معمر عن الزهري به.

(٢) البخاري (٤٠٧٠) من طريق حنظلة بن أبي سفيان به.

(٣) أخرجه البخاري (٤٦٢٧) من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري به.

(٤) البخاري (٤٧٧٨) من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد بن زيد عن أبيه به.

(٥) البخاري (٤٦٩٧) من طريق معن عن مالك به.

رسولُ الله ﷺ: «مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ لا يعلمُها إلَّا الله؛ لا يعلم أحدٌ ما يكون في غدٍ إلَّا الله، ولا يعلم أحدٌ ما يكون في الأرحامِ، ولا تعلم نفسٌ ماذا تكسِبُ غداً، وما تدري نفسٌ بأيِّ أرضٍ تموت، وما يدري أحدٌ متى يجيءُ المطرُ»[١].

ومن رواية سليمانَ بن بلالٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ لا يعلمهنَّ إلَّا الله؛ لا يعلمُ ما تغيضُ الأرحام[٢] إلَّا الله، ولا يعلم ما في غدٍ إلَّا الله، ولا يعلم متى يأتي المطرُ أحدٌ إلَّا الله، ولا تدري نفسٌ بأيِّ أرضٍ تموت إلَّا الله، ولا يعلم متى تقومُ السَّاعة إلَّا الله»[٣]./ [ص: ٢٦٦/أ]

وأخرَجه الإسماعيليُّ والبَرقانيُّ من حديث عمرَ بن محمَّدٍ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مفاتيحُ الغيبِ خمسٌ...». وذكرَ الآيةَ، ولم يذكرْه أبو مسعودٍ في الأطراف./ [ق: ٦٣/ب]

١٤١٥- السَّادس: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: «أنَّه كان يرمي الجمرةَ الدُّنيا بسبعِ حصَياتٍ، يكبِّرُ مع كلِّ حصاةٍ، ثمَّ يتقدَّم فيُسْهِلُ[٤]، فيقومُ مستقبلَ القِبلةِ طويلاً ويدعو، يرفَعُ يدَيه، ثمَّ يرمي الوُسطى، ثمَّ يأخذ ذاتَ الشِّمال فيُسْهِلُ، فيقوم مستقبلَ القِبلة، ثمَّ يدعو، ويرفعُ يدَيه، ويقومُ طويلاً، ثمَّ يرمي الجمْرةَ ذاتَ العقَبةِ من بطن الوادي، ولا يقفُ عندها، ثمَّ ينصرفُ ويقول: هكذا رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يفعَلُه»[٥].

---

(١) البخاري (١٠٣٩) من طريق الفريابي عن سفيان به.

(٢) **ما تغيضُ الأرحام**: أي؛ وما تنقُص من التِّسعة الأشهر التي هي وقت الوضع، وقيل فيه: الغيض السِّقط الذي لم يتمَّ خَلْقُه، والغيض النقصان، والمعنى ما نقص من التمام، ويقال: غاض الماء يغيض إذا نقَص وغار.

(٣) البخاري (٧٣٧٩) عن خالد بن مخلد عنه به.

(٤) **أسهل يُسهِل**: إذا انحدر إلى الأرض السهلة المنخفضة عمّا فوقها.

(٥) أخرجه البخاري (١٧٥١) من طريق يونس عن الزهري به.

وأخرَجه تعليقاً من حديث يونُسَ عن الزُّهريِّ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا رمى الجمرَةَ الَّتي تلي مسجدَ منًى يرميها بسبعِ حصَياتٍ...» ثمَّ ذكر نحوَه، وفي آخره: قال الزُّهريُّ: سمعتُ سالمَ ابن عبد الله يحدِّثُ بمثل هذا عن أبيه عن النَّبيِّ ﷺ قال: وكان ابن عمرَ يفعَلُه[1].

١٤١٦- السَّابع: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ قال: كتَب عبدُ الملك إلى الحَجَّاجِ ألَّا يخالِفَ ابنَ عمرَ في الحجِّ، فجاء ابنُ عمرَ وأنا معه يومَ عرفةَ حينَ زالتِ الشَّمسُ، فصاح عند سُرادقِ[2] الحَجَّاجِ، فخرَج وعليه مِلحَفةٌ مُعَصفَرَةٌ، فقال: ما لك يا أبا عبدِ الرَّحمن؟ فقال: «الرَّواحَ إن كنتَ تريدُ السُّنَّة، قال: هذه السَّاعةَ؟ قال: نعم، قال: فانتظِرني حتَّى أُفيضَ على رأسي ثمَّ أخرُجَ، فنزَل حتَّى خرَج الحَجَّاجُ، فسار بيني وبين أبي، فقلت: إن كنتَ تريدُ السُّنَّة فاقصُرِ الخُطبةَ، وعَجِّلِ الوقوفَ، فجعل ينظرُ إلى عبد الله، فلمَّا رأى ذلك عبدُ الله قال: صدَق»[3]./ [ق: ٦٤/أ]

وأخرَجه تعليقاً من حديث اللَّيثِ عن عُقَيلٍ عن ابن شهابٍ عن سالمٍ: «أنَّ الحَجَّاجَ عامَ نزَل بابن الزُّبيرِ سأل عبد الله: كيف تصنَعُ في الموقفِ يومَ عرفةَ؟ فقال سالمٌ: إن كنتَ تريدُ السُّنَّة فهجِّر بالصَّلاةِ يومَ عرفةَ، فقال عبد الله بن عمرَ: صدَق؛ إنَّهم كانوا يجمَعون بين الظُّهر والعصرِ في السُّنَّة، فقلت لسالمٍ: أَفَعَلَ ذلك رسولُ الله ﷺ؟ فقال سالمٌ: وهل يتَّبعون في ذلك إلَّا سُنَّتَه؟!»[4].

---

(١) ذكره البخاري (١٧٥٣) فقال: وقال محمد حدثنا عثمان بن عمرَ أخبرنا يونس به.

(٢) السُّرادِق: كل ما أحاط بشيء نحو المَضرَب والخِباء، وقد يقال للحائط المشتمل على الشيء: سُرادِق.

(٣) أخرجه البخاري (١٦٦٠) و(١٦٦٣) من طريق مالك عن ابن شهاب به.

(٤) ذكره البخاري (١٦٦٢).

١٤١٧- الثَّامن: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عنِ ابن عمرَ، وعنِ ابن طاوُسٍ عن عكرمةَ بن خالدٍ عنِ ابن عمرَ، قال: دخلتُ على حفصةَ ونَوْساتُها[١] تَنْطُفُ[٢]، قلت: قد كان من أمر النَّاس ما تَرَينَ، فلم يُجعلْ لي من الأمرِ شيءٌ، فقالت: اِلحَقْ فإنَّهم ينتظرونَك وأخشى أن يكونَ في احتباسِك عنهم فُرقةٌ، فلم تدعْهُ حتَّى ذهَب، فلمَّا تفرَّق النَّاسُ خطَب معاويةُ، فقال: مَن كان يريد أن يتكلَّمَ في هذا الأمر فليُطْلِع لنا قرنَه[٣]، فلَنحنُ أحقُّ به منه ومن أبيه، قال حَبيبُ بن مَسْلَمَةَ: فهلَّا أجبتَهُ؟ قال عبد الله: فحلَلتُ حُبْوَتي[٤]، وهممتُ أن أقولَ: أحقُّ بهذا الأمر منك من قاتَلَك وأباكَ على الإسلامِ، فخشِيتُ أن أقول كلمةً تُفَرِّقُ بين الجميعِ، وتَسْفِكُ الدَّمَ، ويُحملُ عنِّي غيرُ ذلك، فذكرتُ ما أعدَّ الله في الجِنان، قال حبيبٌ: حُفِظْتَ وعُصِمْتَ[٥].

١٤١٨- التَّاسع: عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن عبد الله بن عمرَ عن ابن عمرَ قال: «الصِّيامُ لمن تمتَّعَ بالعمرةِ إلى الحجِّ إلى يومِ عرفةَ، فإن لم يجدْ هدياً ولم

---

(١) في نسختنا من رواية البخاري (نسواتها)، قال القاضي في «المشارق» ٢/٤٩: كذا لهم، ولابن السكن (ونوساتها) بتقديم الواو، وحكاه البخاري عن محمود عن عبد الرزاق، وهو أشبه بالصحة. قال الحميدي: ناسَ الشيءُ أو الشعر أو القُرْط أو الضَّفيرة ينوس نوساً ونوَساناً: إذا تحرَّك متدلياً.

(٢) نطف ينطُف: يقطُر، بكسر الطاء ورفعها، وليلةٌ نطوفٌ: دائمة القَطر.

(٣) قرُون الشَّعر: الذوائب.

(٤) احْتَبى الرَّجل: إذا جمع ظهره وساقَيه بثوبٍ، وهي الحُبوة.

(٥) أخرجه البخاري (٤١٠٨) من طريق معمر عن الزهري به.

وعُصِمَ الرجل: إذا دُفع المكروه عنه في الدين والدنيا، واعتَصَمتُ بالله امتنَعتُ به من كل سوء، وعِصمَة للأرامل أي: يمتنعون به من الحاجة والشِّدَّة.

يصمْ صامَ أيَّام مِنًى»[١].

وعن ابن شهابٍ عن عروةَ عن عائشةَ مثلُه، وقالا: «لم يرخَّصْ في أيَّام التَّشريقِ أن يُصَمْنَ إلَّا لِمَن لم يجدِ الهديَ»[٢]./ [ق: ٦٤/ب]

١٤١٩- العاشر: عن عمرَ بن محمَّدِ بن زيد بن عبد الله، عن عَمِّ أبيه سالمِ بن عبد الله، عن أبيه قال: «وعَد النَّبيَّ ﷺ جبريلُ فراثَ عليه[٣] -أي أبطَأ- حتَّى اشتدَّ على النَّبيِّ ﷺ، فخرَج النَّبيُّ ﷺ فلقيَه، فشكا إليه فقال: إنَّا لا ندخلُ بيتاً فيه صورةٌ ولا كلبٌ»[٤]./ [ص: ٢٦٦/ب]

١٤٢٠- الحادي عشر: أخرجه تعليقاً؛ فقال: وقال عمرُ بن حمزةَ عن سالمٍ عن أبيه قال: «ربَّما ذكرتُ قولَ الشَّاعر وأنا أنظرُ إلى وجهِ النَّبيِّ ﷺ يَستَسقي، وما ينزلُ حتَّى يجيشَ كلُّ ميزابٍ:

أبيضَ يُستَسقَى الغمامُ بوجهه ... ثِمالُ اليتامى[٥] عِصمةٌ للأراملِ

وهو قولُ أبي طالبٍ»[٦].

وقد أخرجه بالإسنادِ من حديث عبد الرَّحمن بن عبد الله بن دينارٍ عن أبيه قال: سمعتُ ابن عمرَ يتمثَّل بشعر أبي طالبٍ وذكَر البيتَ[٧].

---

(١) أخرجه البخاري (١٩٩٩) من طريق مالك عن ابن شهاب به، وقال: تابعه إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٩٧) و(١٩٩٨) من طريق شعبة عن عبد الله بن عيسى عن الزهري به.

(٣) **راث عليه الأمر**: أي أبطَأ، والرّيث: الإبطاء، والمستقبل منه يَريث، ويقال: استَرَثْتُ فلاناً استبطأته.

(٤) أخرجه البخاري (٣٢٢٧) و(٥٩٦٠) من طريق ابن وهب عن عمر بن محمد به.

(٥) **ثِمالُ اليتامى**: أي معتمَدُهم وملجأُهم.

(٦) ذكره البخاري (١٠٠٩).

(٧) البخاري (١٠٠٨) عن عمرو بن علي عن أبي قتيبة عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار به.

١٤٢١- **الثَّاني عشر:** عن موسى بن عُقبةَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ في رؤيا النَّبيِّ ﷺ في المدينة قال: «**رأيتُ امرأةً سوداءَ ثائرةَ الرَّأس**[١]**، خرجَت من المدينة حتَّى نزلَت مَهْيَعَةَ، فتأوَّلْتُها أنَّ وباءَ المدينة نُقِل إلى مَهْيَعةَ. وهي الجُحفةُ**»[٢].

١٤٢٢- **الثَّالث عشر:** عن موسى بن عُقبةَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**من أخذ من الأرضِ شِبراً بغير حقِّه خُسفَ به يومَ القيامةِ إلى سبعِ أرَضينَ**»[٣].

وفي مسند سعيد بن زيدٍ وعائشةَ: «**طُوِّقهُ من سبعِ أرَضينَ**[٤]»./ [ق: ٦٥/أ]

١٤٢٣- **الرَّابع عشر:** عن موسى بن عُقبةَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ: أنَّه كان يحدِّثُ عن رسول الله ﷺ: «**أنَّه لقيَ زيدَ بن عمرِو بن نُفَيل بأسفلِ بَلْدحَ، وذاك قبل أن ينزِلَ على رسول الله ﷺ الوحيُ، فقدَّم إليه رسولُ الله ﷺ سُفرةً فيها لحمٌ، فأبى أن يأكلَ منها، ثمَّ قال زيدٌ: إنِّي لا آكلُ ممَّا تذبَحون على أنصابِكم**[٥]**، ولا آكلُ إلَّا مما ذُكِر اسمُ الله عليه**».

---

(١) **فلانٌ ثائرُ الرَّأس:** أي منتشر الشَّعر غير مرجَّلٍ.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٣٨-٧٠٤٠) من طريق فضيل وسليمان بن بلال عن موسى بن عقبة به.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٥٤) و(٣١٩٦) من طريق ابن المبارك عن موسى بن عقبة به.

(٤) **طُوِّقه من سبع أرَضين:** فيه تفسيران؛ أحدهما: أن تُخسَفَ به الأرض، فتصيرَ القطعة المغصوبة منها في عنقه كالطوق، والتفسير الآخر: أن يكون من طَوق التَّكليف لا من طَوق التَّقليد، وهو أن يُطوَّق حَمْلَها يوم القيامة، يقال: طوَّقتُك الشيء أي: كلَّفتُك إياه، والطَّاقة: القوة والقدرة.

(٥) **الأنصاب والنُّصُب:** أصنامٌ أو حِجارة كان أهل الجاهلية ينصِبونها ويذبحون عليها، واحدها نصْبٌ.

زاد في رواية فُضَيلِ بن سليمانَ عن موسى: وأنَّ زيدَ بن عمرِو بن نُفيلٍ كان يَعيبُ على قريشٍ ذبائِحَهم، ويقول: الشَّاةُ خلَقَها الله، وأنزَل لها من السَّماءِ الماءَ، وأنبتَ لها من الأرضِ، ثمَّ أنتم تذبَحونها على غير اسمِ الله، إنكاراً لذلكَ وإعظاماً له.

قال موسى: وحدَّثني سالمٌ ولا أعلمُه إلَّا يحدِّثُ به عن ابن عمرَ: أنَّ زيدَ بن عمرِو بن نُفيلٍ خرَج إلى الشَّام يسأل عن الدِّين ويبتَغيه؛ فلقي عالماً من اليهود، فسألَه عن دينِهم، فقال: إنِّي لعلِّي أن أدينَ دينَكم فأخبِروني، قال: لا تكونُ على ديننا حتَّى تأخُذَ بنصيبِك من غضبِ الله، قال زيدٌ: ما أفِرُّ إلَّا من غضب الله، ولا أحمِلُ من غضبِ الله شيئاً أبداً، وأنَّى أستطيعُه؟ فهل تدلُّني على غيرِه؟ قال: ما أعلمُه إلَّا أن يكونَ حنيفاً، قال زيدٌ: وما الحنيفُ؟ قال: دينُ إبراهيمَ، لم يكنْ يهوديًّاً ولا نَصرانيًّاً، ولا يعبدُ إلَّا الله.

فخرَج زيدٌ فلقيَ عَالِماً من النَّصارى فذكرَ مثلَه، فقال: لن تكونَ على دينِنا حتَّى تأخذَ بنصيبِك من لعنةِ الله، قال: ما أفِرُّ إلَّا من لعنةِ الله، ولا أحملُ من لعنةِ الله ولا من غضبِه شيئاً أبداً، وأنَّى أستطيعُ؟ فهل تدلُّني على غيره؟ قال: ما أعلمُه إلَّا أن يكونَ حنيفاً[1]، قال: وما الحنيفُ؟ قال: دينُ إبراهيمَ، لم يكنْ يهوديًّاً ولا نَصرانيًّاً، ولا يعبدُ إلَّا الله./ [ص: ٢٦٧/أ]

فلمَّا رأى زيدٌ قولَهم في إبراهيمَ خرَج، فلمَّا برَز[2] رفَع يدَيه وقال: اللهمَّ اشهد أنِّي على دينِ إبراهيمَ[3]./ [ق: ٦٥/ب]

---

(١) أشار في هامش (ابن الصلاح) و(ق) إلى أن في نسخة: (حنيفياً).

(٢) برَز: ظهَر، والبُروز: الظُّهور بعد استِتار.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٢٦) و(٣٨٢٧) و(٥٤٩٩) من طريق عبد العزيز بن المختار وفضيل عنه به.

وفي مسنَد أسماءَ بقيَّةٌ مِن ذِكْرِ زيدِ بنِ عمرٍو[١].

١٤٢٤- **الخامس عشر**: عن موسى بن عُقبةَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ قال: كان أكثرُ ما كان النَّبيُّ ﷺ يحلفُ: **«لا؛ ومُقلِّبِ القلوبِ»**[٢].

١٤٢٥- **السَّادس عشر**: عن حنظلةَ بن أبي سفيانَ عن سالمٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: **«لأَن يمتلِئَ جوفُ أحدِكم قَيحاً خيرٌ له من أن يمتلِئَ شِعراً»**[٣].

١٤٢٦- **السَّابع عشر**: عن حنظلةَ بن أبي سفيانَ عن سالمٍ: أنَّ ابن عمرَ كرِه أن تُعلَّمَ الصُّورَةُ[٤]، وقال: «نهى النَّبيُّ ﷺ أن تُضْرَبَ»[٥].

١٤٢٧- **الثَّامن عشر**: عن حمزةَ بن عبد الله عن أبيهِ قال: «كانتِ الكلابُ تُقبِلُ وتُدبِرُ في المسجدِ في زمنِ رسول الله ﷺ، فلم يكونوا يَرُشُّون شيئاً من ذلك»[٦].

١٤٢٨- **التَّاسع عشر**: عن حمزةَ بن عبد الله بن عمرَ عن عبد الله بن عمرَ قال: «لَمَّا اشتدَّ برسولِ الله ﷺ وجعُه قيل له في الصَّلاةِ، فقال: **مُروا أبا بكرٍ فلْيُصلِّ بالنَّاس**. قالت عائشةُ: إنَّ أبا بكرٍ رجلٌ رقيقٌ، إذا قرَأ غلبَه البكاءُ، قال: **مروه فلْيُصلِّ**. فعاوَدَتْهُ، قال: **مُروه فلْيُصلِّ، إنَّكنَّ صواحبُ يوسُفَ**».

---

(١) انظر مسند أسماء (٣٥٢٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٦١٧) و(٦٦٢٨) و(٧٣٩١) من طريق ابن المبارك وسفيان الثوري عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (٦١٥٤) عن عُبيد الله بن موسى عن حنظلة به.

(٤) كره أن تُعلَّمَ الصُّورة: أي؛ يُجعلَ فيها علامة، وهي السِّمة يعني في الوجه.

(٥) أخرجه البخاري (٥٥٤١) حدثنا عُبيد الله عنه به.

(٦) أخرجه البخاري (١٧٤) من طريق ابن شهابٍ عن حمزة به.

قال البخاريُّ: تابعه الزُّبيديُّ، وابن أخي الزُّهريِّ، وإسحاقُ بن يحيى عن الزُّهريِّ، وقال عُقيلٌ ومعمرٌ عن الزُّهريِّ عن حمزةَ عن النَّبيِّ ﷺ[1].

وأخرَجه مسلمٌ من حديث مَعمرٍ عن الزُّهريِّ عن حمزةَ عن عائشةَ عن النَّبيِّ ﷺ[2].

١٤٢٩- العشرون: أخرجه تعليقاً من حديث حمزةَ عن أبيه عن النَّبيِّ ﷺ: «إنَّ النَّاسَ يصيرونَ يومَ القيامة جُثاً[3]، كلُّ أمَّةٍ تتبَعُ نبيَّها، يقولون: اشفَعْ يا فلانُ اشفَعْ[4]، حتَّى تنتهيَ الشَّفاعةُ إلى النَّبيِّ ﷺ، فذلك يومَ يبعثُه الله المقامَ المحمودَ»[5]./ [ق: ٦٦/أ]

وأخرَجه بالإسناد من حديث آدمَ بن عليٍّ عن ابن عمرَ موقُوفٌ[6].

وليس لآدمَ بن عليٍّ في «صحيح البُخاريِّ» عن ابن عمرَ غيرُ هذا.

١٤٣٠- الحادي والعشرون: عن عبد الله بن عبد الله بن عمرَ: أنَّه كان يرى عبدَ الله بنَ عمرَ يتربَّعُ في الصَّلاة إذا جلس، ففعلْتُه وأنا يومئذٍ[7] حديثُ السِّنِّ، فنهاني عبدُ الله بن عمرَ، وقال: إنَّما سنَّةُ الصَّلاةِ أن تنصِبَ رجلكَ اليمنى وتثنيَ اليسرى، فقلت: إنَّك تفعلُ ذلك، فقال: إنَّ رِجليَّ لا تحمِلاني[8].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٨٢) من طريق يونس عن الزهري عن حمزة به.

(٢) انظر الحديث الثاني والسبعين من مسند عائشة رضي الله عنها.

(٣) **يصيرون جُثاً**: أي جماعاتٍ مجتمعة، الواحدةُ جُثْوَة بضم الجيم، وكل شيء مجموعٌ جُثْوَة.

(٤) في (ق): (اشفع يا فلان، اشفع يا فلان)، وفي نسختنا من رواية البخاري: «يقولون يا فلان اشفع حتى تنتهيَ»

(٥) لم أجده من هذا الطريق! وإنما رواه البخاري من طريق آدم كما يأتي.

(٦) أخرجه البخاري (٤٧١٨) من طريق أبي الأحوص عن آدم بن علي به.

(٧) سقط قوله: (يومئذٍ) من (ابن الصلاح)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٨) أخرجه البخاري (٨٢٧) من طريق عبد الرحمن بن القاسم عنه به.

١٤٣١- الثَّاني والعشرون: عن محمَّد بن زيد بن عبد الله بن عمرَ عن جدِّه عبدِ الله عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لو يعلَمُ النَّاس ما في الوَحدةِ ما سار راكبٌ وحدَه بليلٍ أبداً**»[1].

١٤٣٢- الثَّالث والعشرون: عن محمَّد بن زيدٍ عن جدِّه عبدِ الله: أنَّ ناساً قالوا له[2]: إنَّا ندخلُ على سُلطانِنا فنقول لهم بخلافِ ما نتكلَّمُ إذا خرجْنَا من عندهم، قال: «كنَّا نَعُدُّ هذا نِفاقاً[3] في عهدِ رسولِ الله ﷺ»[4].

١٤٣٣- الرَّابع والعشرون: عن محمَّد بن زيدٍ عن ابن عمرَ: أنَّه ذكرَ الحروريَّةَ فقال: قال رسولُ الله ﷺ: «**يمرُقون من الإسلامِ مُروقَ[5] السَّهمِ من الرَّميَّة**»[6]./ [ص: ٢٦٧/ب]

١٤٣٤- الخامس والعشرون: عن واقد بن محمَّدٍ عن أبيه عن ابن عمرَ -أو ابن عمرٍو- قال: «شبَّك النَّبيُّ ﷺ أصابعَه، وقال: كيف أنت يا عبدَ الله بن عمرٍو إذا بقيتَ في حُثالةٍ[7] من النَّاس، قد مَرِجَت عهودُهم[8] وأماناتُهم، واختَلفوا

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٨) من طريق عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد به.

(٢) سقط قوله: (له) من (ابن الصلاح)، وفي نسختنا من رواية البخاري: «قَالَ أُنَاسٌ لابن عمر».

(٣) **النِّفاق**: ظاهرٌ يخالفه الباطن.

(٤) أخرجه البخاري (٧١٧٨) من طريق عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد به.

(٥) **المُرُوق**: خرُوج الشَّيء من غير مَدخلِه، ومرَق السَّهم من الرميَّة؛ أي: نفَذ، والرميَّة كل ما قصِد بالرمي من صيدٍ أو غيره.

(٦) أخرجه البخاري (٦٩٣٢) من طريق عمر بن محمد بن زيد عن أبيه محمد بن زيد به.

(٧) **حُثالةُ** كلِّ شيء: رديئه وثُفْلُه.

(٨) **مرِجَت عهودُهم**: خلطوها فاختلطت، ولم يفوا بها، وأمر مَرِيجٌ: مختلِط فاسد.

[ق: ٦٦/ب] فصاروا هكذا؟ قال: فكيف[١] يا رسولَ الله؟/ قال: تأخُذُ ما تعرِف، وتدعُ ما تنكرُ، وتقبِلُ على خاصَّتِك[٢]، وتدعُهم وعوامَّهم». هكذا في حديث بِشر ابن المفضَّل عن واقدٍ[٣].

وفي حديث عاصم بن محمَّد بن زيدٍ قال: سمعتُ هذا من أبي فَلَمْ أحفَظْه، فقوَّمَه لي واقدٌ عن أبيه قال: سمعتُ أبي وهو يقول: قال عبدُ الله: قال رسول الله ﷺ: «يا عبدَ الله بن عمرٍو! كيف أنت إذا بقيتَ...». وذكَره[٤].

وليس هذا الحديثُ في أكثرِ النُّسَخ، وإنَّما حكى أبو مسعودٍ أنَّه رآه في كتاب ابن رُميحٍ عن الفِرَبْريِّ وحمَّاد بن شاكرٍ عن البخاريِّ.

١٤٣٥ - السَّادس والعشرون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قرأ: (والنَّجم) فسجَد فيها»[٥].

قال أبو مسعودٍ: رواه البخاريُّ في سجود القرآن، ولم أجِدْه فيه فيما عندنا من النُّسَخ.

١٤٣٦ - السَّابع والعشرون: عن عُبيد الله عن نافعٍ قال: أخبرَني عبدُ الله «أنَّه كان ينام وهو شابٌّ عَزَبٌ[٦] لا أهلَ له في مسجدِ رسولِ الله ﷺ»[٧].

---

(١) في (ابن الصلاح): (قالوا كيف...).

(٢) خاصَّتُك: ما يخصُّك ويعنيك، ويَلزَمك النظرُ فيه، من أمر نفسك وذويك.

(٣) لم أجده بهذا السياق في نسختنا من البخاري بل فيه (٤٧٨) و(٤٧٩) قوله: (شبَّك النَّبيُّ ﷺ أصابعَه) فقط.

(٤) ذكره البخاري (٤٨٠) عن عاصم بن علي عنه به، وتمامه: (كَيْفَ بك إذا بَقِيتَ في حُثَالَةٍ من النَّاسِ؟ بهذا).

(٥) لم أجده في نسختنا من رواية البخاري.

(٦) أشار في هامش (ق) إلى أن في نسخة: (أعزب) وهو كذلك في نسختنا من رواية البخاري.

(٧) أخرجه البخاري (٤٤٠) من طريق يحيى عن عُبيد الله به.

ذكره أبو مسعودٍ في أفراد البخاريِّ، وحكى البَرقانيُّ أنَّ مسلماً أخرجَه من حديث أبي إسحاقَ الفَزاريِّ عن عُبيد الله، ولم أجِدْه لمسلمٍ فيما عندَنا من كتابه.

١٤٣٧- **الثَّامن والعشرون**: عن عُبيد الله عن نافعٍ: أنَّ ابن عمرَ كان ينحَر في المنحَرِ، قال عُبيد الله: منحَرِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم(١).

ومن حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ: أنَّ ابنَ عمرَ كان يبعَث بهَدْيِه من جَمْعٍ من آخر اللَّيل حتَّى يُدخَلَ به مَنْحَرَ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم مع حُجَّاجٍ فيهم الحُرُّ والمملوكُ(٢)./ [ق: ٦٧/أ]

١٤٣٨- **التَّاسع والعشرون**: عن عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّ عبداً لابن عمرَ أبَقَ فلحِقَ بالرُّوم، فظهَر عليهم خالدٌ فردَّه إلى عبد الله، وأنَّ فرساً لعبد الله عارَ(٣)، فظهروا عليه فرَدُّوه إلى عبد الله(٤).

قال البخاريُّ: وقال ابن نُميرٍ عن عُبيد الله في الفَرَس: على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم(٥).

وأخرَجه أيضاً من حديث موسى بن عُقبة عن نافعٍ: أنَّ خالدَ بن الوليد حين بعثَه أبو بكرٍ أخذَ غلاماً كان فرَّ من ابن عمرَ إلى أرضِ الرُّوم، فأخذَه خالدٌ فردَّه عليه(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (١٧١٠) و(٥٥٥١) من طريق خالد بن الحارث عنه به.

(٢) البخاري (١٧١١) من طريق أنس بن عياض عن موسى بن عقبة به.

(٣) عار الفرس: إذا ندَّ وذهب عن صاحبه.

(٤) أخرجه البخاري (٣٠٦٨) من طريق يحيى عن عُبيد الله به.

(٥) ذكره البخاري (٣٠٦٧).

(٦) البخاري (٣٠٦٩) من طريق زهير عنه عن نافع عن ابن عمر في الفرس فقط!

١٤٣٩- الثَّلاثون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٣] قال: يأتيها فيه(١).

وأخرَجه من حديث عبد الله بن عَونٍ عن نافعٍ قال: كان ابن عمرَ إذا قرأ القرآنَ لم يتكلَّمْ حتَّى يفرُغَ منه، فأخذتُ عليه يوماً، فقرأ سورةَ البقرة حتَّى انتهى إلى مكانٍ قال: أتدري فيمَ أُنزِلتْ؟ فقلت: لا، قال: نزلتْ في كذا وكذا، ثمَّ مضى.

وفي عَقِبه من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة:٢٢٣] قال: يأتيها في(٢)، يعني في الفَرجِ(٣).

وإلى ذلك أشارَ البخاريُّ؛ لأنَّه أورد بعدَه في تفسير هذه الآيةِ حديثَ جابرِ ابن عبد الله الأنصاريِّ قال: كانت اليهودُ تقول: إذا جامَعَها مِن ورائها جاء الولدُ أحولَ، فنزلت: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٣](٤).

١٤٤٠- الحادي والثَّلاثون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّه قرأ: ﴿فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ فقال: هي منسوخةٌ(٥)./ [ص:٢٦٨/أ]

١٤٤١- الثَّاني والثَّلاثون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّه أتاه رجُلان في فتنةِ ابن الزُّبير، فقالا: إنَّ النَّاسَ صنعوا ما ترى، وأنت ابنُ عمرَ،

---

(١) ذكره البخاري عقب (٤٥٢٧) من طريق أيوب عن نافع به.

(٢) سقط قوله (في) من (ق)، وكتب فوقها في (ابن الصلاح): (صح). والحديث أخرجه البخاري (٤٥٢٦) و(٤٥٢٧).

(٣) قال ابن حجر في «الفتح» ١٨٩/٨: ووقع في الجمع بين الصحيحين: (يأتيها في الفرج)، وهو من عنده، بحسب ما فهمه، ثم وقفت على سلفه فيه وهو البرقاني، فرأيت في نسخة الصاغاني: زاد البرقاني: يعني الفرج، وليس مطابقاً لما في نفس الرواية عن ابن عمر.

(٤) البخاري (٤٥٢٨) من طريق ابن المنكدر عن جابر به.

(٥) أخرجه البخاري (١٩٤٩) و(٤٥٠٦) من طريق عبد الأعلى عن عُبيد الله به، والآية قرأ بها هشامٌ.

وصاحبُ رسول الله ﷺ، فما يمنعُكَ أن تخرُجَ؟ قال: يمنعُني أنَّ الله حرَّمَ عليَّ دمَ أخي المسلمِ، فقالا: ألم يقلِ الله تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ [البقرة:١٩٣]! قال: قد قاتَلْنا حتَّى لم تكن فتنةٌ، وكان الدِّينُ لله، وأنتم تريدون أن تقاتِلوا حتَّى تكونَ فتنةٌ، ويكونَ الدِّين لغيرِ الله[1]./ [ق:٦٧/ب]

وأخرَجه من حديث سعيد بن جُبيرٍ قال: خرج علينا[2] ابنُ عمرَ ونحن نرجو أن يحدِّثَنا حديثاً حسناً، فبدأَنا رجلٌ يقال له: حكيم، فقال: يا أبا عبد الرَّحمنِ؛ كيف ترى في القتال في الفتنةِ والله تعالى يقول: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾؟ فقال: هل تدري ما الفتنةُ، ثكِلَتْك أمُّك؟ إنَّما كان محمَّدٌ ﷺ يقاتِلُ المشركين، وكان الدُّخول في دينِهم فتنةً، وليس كقتالِكم على المُلكِ[3].

وقد تقدَّمَ في حديث (بُني الإسلامُ على خمسٍ) متَّصلاً به للبخاريِّ فصلٌ في هذا المعنى من الفتنةِ.

١٤٤٢- الثَّالث والثَّلاثون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «لَمَّا قدِمَ المهاجرون الأوَّلون العُصبةَ -موضِعاً بقُباءٍ- قبلَ مَقْدَمِ النَّبيِّ ﷺ، كان يؤمُّهم سالمٌ مولى أبي حذيفةَ، وكان أكثرَهم قرآناً»[4].

وأخرَجه أيضاً من حديث عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريجٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان سالمٌ مولى أبي حذيفةَ يؤمُّ المهاجرينَ الأوَّلين وأصحابَ رسولِ الله ﷺ في مسجد قُباءٍ، فيهم أبو بكرٍ وعمرُ وأبو سلمةَ وزيدٌ وعامرُ بن ربيعةَ»[5].

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥١٣) من طريق عبد الوهاب عن عُبيد الله به.

(٢) في (ابن الصلاح): (إلينا)، وأشار إليها في هامش (ق).

(٣) البخاري (٧٠٩٥) من طريق وَبَرة عن سعيد بن جبير به.

(٤) أخرجه البخاري (٦٩٢) من طريق أنس بن عياض عن عُبيد الله به.

(٥) البخاري (٧١٧٥) من طريق ابن وهب عن ابن جريج به.

١٤٤٣- الرَّابع والثَّلاثون: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كنَّا في زمانِ النَّبيِّ ﷺ لا نعدِلُ بأبي بكرٍ أحداً(١)، ثمَّ عمرَ، ثمَّ عثمانَ، ثمَّ نتركُ أصحابَ النَّبيِّ ﷺ لا نُفاضِلُ بينهم»(٢).

وأخرَجه أيضاً من حديث يحيى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كنَّا نُخيِّر بين النَّاس في زمان رسولِ الله ﷺ، فنخيِّرُ أبا بكرٍ، ثمَّ عمرَ بنَ الخطَّاب، ثمَّ عثمانَ بنَ عفَّانٍ»(٣).

١٤٤٤- الخامس والثَّلاثون: عن يَحيى بن سعيدٍ الأنصاريِّ عن نافعٍ: أنَّ ابنَ عمرَ ذُكِر له أنَّ سعيدَ بنَ زيدِ بن عمرِو بن نُفيلٍ -وكان بدريًّاً- مَريضٌ في يوم جمُعةٍ، فركِب إليه بعد أن تعالى النَّهارُ واقتربَتِ الجمُعة، وترَك الجمُعةَ(٤)./ [ق: ٦٨/أ]

١٤٤٥- السَّادس والثَّلاثون: عن مالكٍ عن نافعٍ قال: قال ابن عمرَ: إذا مَضَت أربعةُ أشهرٍ يوقَفُ حتَّى يطلِّقَ، ولا يقع عليه الطَّلاقُ حتَّى يطلِّقَ، يعني المولي، قال: ويُذكرُ ذلك عن عثمانَ وعليٍّ وأبي الدَّرداءِ وعائشةَ واثني عشرَ رجلاً من أصحاب النَّبيِّ ﷺ(٥).

وأخرَج أيضاً من حديث اللَّيثِ عن نافعٍ: أنَّ ابن عمرَ كان يقول في الإيلاءِ الَّذي سمَّى الله عَزَّ وَجَلَّ: لا يحِلُّ لأحدٍ بعدَ الأجلِ إلَّا أن يُمْسِكَ بالمعروفِ، أو يعزِم

---

(١) كنا لا نعدِلُ بأبي بكرٍ أحداً: أي؛ لا نماثِلُ بينه وبين أحدٍ ولا نشارك، قال تعالى: ﴿بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ أي: يجعلون له مِثْلاً وعديلاً وشريكاً.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٩٧) من طريق شاذان وعبد الله بن صالح عن عبد العزيز الماجشون عنه به.

(٣) البخاري (٣٦٥٥) من طريق سليمان عن يحيى بن سعيد به.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٩٠) من طريق الليث عن يحيى بن سعيد به.

(٥) ذكره البخاري (٥٢٩١) قال: وقال لي إسماعيل: حدثني مالك به.

الطَّلاقَ، كما أمر الله تعالى[١].

١٤٤٦- السَّابع والثَّلاثون: عن مالكٍ عن نافعٍ قال: كان ابنُ عمرَ يعطي زكاةَ رمضانَ بمُدِّ النَّبيِّ ﷺ، المُدِّ الأوَّل، وفي كفَّارةِ اليمين بمُدِّ النَّبيِّ ﷺ.

قال أبو قُتيبةَ سَلْمُ بن قُتيبةَ: قال لنا مالكٌ: مُدُّنا أعظمُ من مُدِّكُم، ولا نرى الفَضْلَ إلَّا في مُدِّ النَّبيِّ ﷺ.

قال: وقال لي مالكٌ: لو جاءكم أميرٌ فضرَب مُدَّاً أصغرَ من مُدِّ النَّبيِّ ﷺ، بأيِّ شيءٍ كنتم تُعطونَ؟ قلنا: كنَّا نُعطي بمُدِّ النَّبيِّ ﷺ، قال: أفلا ترى أنَّ الأمرَ إنَّما يعود إلى مُدِّ النَّبيِّ ﷺ[٢]./ [ص: ٢٦٨/ب]

١٤٤٧- الثَّامن والثَّلاثون: عن موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ: أنَّ ابن عمرَ كان يبيت بذي طُوًى بين الثَّنيَّتين[٣]، ثمَّ يدخُلُ من الثَّنيَّة الَّتي بأعلى مكَّةَ، وكان إذا قَدِمَ حاجَّاً أو معتمِراً لم يُنِخْ ناقتَه إلَّا عند باب المسجدِ،ثمَّ يدخُلُ فيأتي الرُّكنَ الأسودَ فيَبدأُ به، ثمَّ يطوفُ سبعاً: ثلاثاً سعياً، وأربعاً مشياً، ثمَّ ينصرِفُ فيصلِّي سجدَتَين قبل أن يرجِعَ إلى منزِله، فيطوفُ بين الصَّفا والمروةِ، وكان إذا صَدَر عن الحجِّ أوِ العمرةِ أناخَ بالبطحاءِ الَّتي بذي الحُليفةِ، «الَّتي كان رسول الله يُنيخُ بها»[٤]./ [ق: ٦٨/ب]

وأخرج البخاريُّ طرفاً منه تعليقاً؛ فقال: وقال محمَّد بن عيسى: حدَّثنا حمَّاد عن أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: أنَّه كان إذا أقبلَ بات بذي طُوًى، حتَّى إذا

---

(١) البخاري (٥٢٩٠) حدثنا قتيبة عن الليث به.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧١٣) من طريق أبي قتيبة عن مالك به.

(٣) الثَّنِيَّة: المنخفَض بين الجبلين عنهما، يُسلَك فيما بينهما.

(٤) أخرجه البخاري (٤٨٤) و(١٧٦٧) من طريق أبي ضمرة عن موسى بن عقبة به.

أصبحَ دخَل، وإذا نفَر مَرَّ بذي طُوًى وبات بها حتَّى يصبِحَ، «وكان يذكرُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يفعلُ ذلك»(١).

١٤٤٨- **التَّاسع والثَّلاثون:** عن عمرَ بنِ محمَّد بن زيدٍ العُمريِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «إنَّ النَّاسَ كانوا مع النَّبيِّ ﷺ يوم الحُديبيَةِ تفرَّقوا في ظلالِ الشَّجر، فإذا النَّاسُ مُحدِقُون بالنَّبيِّ ﷺ فقال -يعني عمر-: يا عبدَ الله؛ انظر ما شأنُ النَّاس قد أَحدَقوا برسولِ الله ﷺ، فوجَدهم يُبايِعون، فبايَع ثمَّ رجَع إلى عمرَ، فخرَج فبايَع»(٢).

وأخرَجه من حديث صخرِ بن جُويريَةَ عن نافعٍ قال: «إنَّ النَّاسَ يتحدَّثون أنَّ ابن عمرَ أسلَم قبل عمرَ وليس كذلك، ولكنَّ عمرَ يومَ الحديبيَةِ أرسَل عبدَ الله إلى فرسٍ له عند رجلٍ من الأنصار يأتي به(٣) ليقاتِلَ عليه، ورسولُ الله ﷺ يبايِعُ عند الشَّجرة، وعمرُ لا يدري بذلك، فبايَعه عبدُ الله، ثمَّ ذهَب إلى الفرسِ فجاء به إلى عمرَ، وعمرُ يستَلئِمُ(٤) للقتال، فأخبرَه أنَّ رسولَ الله ﷺ يبايع تحتَ الشَّجرة، قال: فانطلَق فذهَب معه حتَّى بايَع رسولَ الله ﷺ، فهو الَّذي يتحدَّثُ النَّاسُ أنَّ ابنَ عمرَ بايَع قبل عمرَ»، أخرَجه البخاريُّ تعليقاً(٥)./ [ق: ٦٩/أ]

---

(١) ذكره البخاري (١٧٦٩).

(٢) ذكره البخاري (٤١٨٧) قال: وقال هشام بن عمار حدثنا الوليد بن مسلم عن عمر بن محمد به.

(٣) سقط قوله: (به) من (ابن الصلاح)ن وكتب فوق كلمة (يأتي): (كذا).

(٤) استَلأَم الرَّجل يستَلئِم: إذا لبِس اللَّأْمَة -بالهمز- وهي الدِّرع، وجمعها لُؤَم على غيرِ قياس.

(٥) البخاري (٤١٨٦) حدثني شجاع بن الوليد سمع النضر بن محمد حدثنا صخر به، هكذا موصولاً.

١٤٤٩- **الأربعون**: عن صالح بن كَيسانَ عن نافع عن ابن عمرَ: «أنَّ المسجدَ كان على عهد رسولِ الله ﷺ مبنيًّاً باللَّبِن، وسقفُه بالجريد، وعُمُدُه خَشَبُ النَّخل، فلم يَزِدْ فيه أبو بكرٍ شيئاً، وزاد فيه عمرُ، وبناه على بُنيانه في عهد رسول الله ﷺ باللَّبِنِ والجريد، وأعاد عُمُدَه خشَباً، ثمَّ عمَّره عثمانُ، فزاد فيه زيادةً كثيرةً، وبنى جدارَه بالحجارة المنقوشةِ والقَصَّة[1]، وجعل عُمُدَهُ من حجارةٍ منقوشةٍ، وسَقفَه بالسَّاج»[2].

١٤٥٠- **الحادي والأربعون**: عن ليثٍ عن نافعٍ: أنَّ ابن عمرَ كان إذا سُئلَ عن نكاح النَّصرانيَّة واليهوديَّةِ قال: إنَّ الله حرَّمَ المشركاتِ على المؤمنين، ولا أعلمُ من الإشراك شيئاً أكثرَ من أن تقولَ المرأة: ربُّها عيسى، وهو عبدٌ من عبادِ الله عزَّ وجلَّ[3]./ [ص: ٢٦٩/أ]

١٤٥١- **الثَّاني والأربعون**: عن يونسَ بن يزيدَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أقبَل يومَ الفتح من أعلى مكَّةَ على راحلته مُردِفاً أسامةَ، ومعه بلالٌ ومعه عثمانُ بن طلحةَ من الحَجَبةِ، حتَّى أناخ في المسجدِ، فأمره أن يأتيَ بمِفتاحِ[4] البيت، فدخَل رسولُ الله ﷺ ومعه أسامةُ بن زيدٍ وبلالٌ وعثمانُ بن طلحةَ، فمكَث فيها نهاراً طويلاً ثمَّ خرَج، فاستَبَقَ النَّاسُ، فكان عبد الله أوَّل من دخَل، فوجَد بلالاً وراءَ الباب قائماً، فسأله: أين صلى رسولُ الله ﷺ؟ فأشار له إلى المكانِ الَّذي صلَّى فيه، قال عبد الله: فنسيتُ أن أسألَه: كم صلَّى من سجدةٍ»[5].

---

(١) القَصَّة: الجِصُّ بكسر الجيم.

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٦) من طريق إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان به.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٨٥) حدثنا قتيبة حدثنا الليث به.

(٤) في (ابن الصلاح): (بمفاتيح).

(٥) أخرجه البخاري (٢٩٨٨) و(٢٩٨٩) حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث به.

١٤٥٢- الثَّالث والأربعون: عن أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: كنَّا نصيبُ في مغازينا العسلَ والعِنبَ، فنأكلُه ولا نرفعُه(١)./ [ق: ٦٩/ب]

١٤٥٣- الرَّابع والأربعون: عن جُويريَةَ بن أسماءَ عن نافعٍ قال: «كان ابن عمرَ يجمعُ بين المغرب والعِشاء بجَمعٍ، غير أنَّه يمرُّ بالشِّعْبِ(٢) الَّذي أخذه رسولُ الله ﷺ، فيدخُلُ فينتَفضُ(٣) ويتوضَّأُ، ولا يصلِّي حتَّى يصلِّيَ بجمْعٍ»(٤).

١٤٥٤- الخامس والأربعون: عن جُويريَةَ عن نافعٍ قال: قال ابن عمرَ: «رجَعنا من العام المقبِل، فما اجتمع مِنَّا اثنانِ على الشَّجرة الَّتي بايعنا تحتَها، كانت رحمةً من الله، فسألت نافعاً: على أيِّ شيءٍ بايعَهم؟ على الموت؟ قال: لا؛ بايَعَهم على الصَّبر»(٥).

١٤٥٥- السَّادس والأربعون: عن مالكِ بن مِغْولٍ البَجَليِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: لقد حُرِّمَتِ الخمرُ، وما بالمدينةِ منها شيءٌ(٦).

وأخرَجه أيضاً من حديث عبد العزيز بن عمرَ بن عبد العزيز عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: نزل تحريمُ الخمر وإنَّ بالمدينةِ يومئذٍ لخمسةَ أشربةٍ، ما منها

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٥٤) من طريق حماد عن أيوب به.

(٢) الشِّعبُ: كالرُّواق بين الجبلين إلا أنه لا ينفُذ، أو كالدّرب بين الدّور.

(٣) فينتَفِضُ: كنايةٌ عن الحركة لقضاء الحاجة من الغائط والبول، والأصل في النَّفض التحريكُ وإثارة الساكن.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٦٨) حدثنا موسى بن إسماعيل عن جويرية به.

وقد اعترض ابن الأثير [جامع الأصول] ٧١٩/٥ على إفراد الحميدي لهذه الطريق وقد أورد جملة من طرق في المتفق عليه (١٢٧٧)، قلت: إنما أورد الحميدي المرفوع في المتفق عليه وجعل الموقوف في الأفراد فتنبه والله أعلم.

(٥) أخرجه البخاري (٢٩٥٨) حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية به.

(٦) أخرجه البخاري (٥٥٧٩) من طريق محمد بن سابق عن مالك بن مغول به.

شرابُ العِنَبِ(١).

وليس لعبد العزيز عن نافعٍ عن ابن عمرَ في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا.

١٤٥٦- السَّابع والأربعون: عن فُضَيلِ بن غَزْوانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «أتى النَّبيُّ ﷺ بيتَ فاطمةَ ﵂، فلم يدخُلْ عليها، وجاء عليٌّ، فذكرَتْ ذلك له، فذكرَه للنَّبيِّ ﷺ قال: **إنِّي رأيتُ على بابها سِتراً مُوشيّاً**(٢) وقال: **ما لي وللدُّنيا.** فأتاها عليٌّ فذكر ذلك لها، فقالت: لِيأمُرْني فيه بما شاءَ، قال: تُرسلي به إلى فلانٍ، أهلِ بيتٍ بهم حاجةٌ»(٣)./ [ق: ٧٠/أ]

١٤٥٧- الثَّامن والأربعون: عن فُليحِ بن سليمانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ خرَج معتمراً، فحال كفَّارُ قريشٍ بينه وبين البيتِ، فنحَر هديَه وحلَق رأسَه بالحُديبيَةِ، وقاضاهم(٤) على أن يعتمِرَ العامَ المقبِل ولا يحمِلَ سلاحاً عليهم إلَّا سُيوفاً، ولا يقيمَ إلَّا ما أحبُّوا، فاعتمَر من العام المقبلِ، فدخَلها كما كان صالحَهم، فلمَّا أن أقامَ بها ثلاثاً أمروه أن يخرُجَ، فخرَج»(٥).

١٤٥٨- التَّاسع والأربعون: عن فُليحٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ بفِناء الكعبةِ مُحتبياً بيدِه(٦) هكذا»(٧).

---

(١) البخاري (٤٦١٦) من طريق محمد بن بشر عن عبد العزيز بن عمرَ به.

(٢) وشَيتُ الثَّوب أوشِيه وشْياً إذا خطَّطتَه بألوانٍ شتَّى، فهو مُوشَىً، وكلُّ ما نُسِج على لونين فصاعداً فهو مُوشَيّ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٦١٣) من طريق ابن فضيل عن أبيه به.

(٤) قاضى أهلَ مكَّةَ: أي أمضى الصُّلحَ بينه وبينهم وأحكمه.

(٥) أخرجه البخاري (٢٧٠١) و(٤٢٥٢) من طريق سريج عن فليح بن سليمان به.

(٦) في (ابن الصلاح): (بيديه). والاحتباء باليَدين: جمعُهما دون الرُّكبتين، والاعتمادُ عليهما في القعود.

(٧) أخرجه البخاري (٦٢٧٢) من طريق محمد بن فليح عن أبيه فليح بن سليمان به.

١٤٥٩- الخمسون: عن عبد الله بن سعيدِ بن أبي هندٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «أمَّر النَّبيُّ ﷺ في غزوة مؤتةَ زيدَ بنَ حارثةَ، فقال: **إن قُتلَ زيدٌ فجعفرٌ، فإن قُتلَ جعفرٌ فعبدُ الله بنُ رواحةَ**. قال ابنُ عمرَ: فكنت معهم في تلك الغزوةِ، فالتمَسْنا جعفراً فوجدناه في القتلى، ووجدنا فيما أقبل من جسدِه بِضعاً وسبعين بين طَعنةٍ ورَميةٍ»[1].

وليس لعبد الله بن سعيدِ بن أبي هندٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا.

وأخرج البخاريُّ أيضاً من حديث سعيدِ بن أبي هلالٍ عن نافعٍ طرفاً منه، عن ابن عمرَ: أنَّه وقفَ على جعفرٍ يومئذٍ وهو قتيلٌ، قال: فعددتُ به خمسينَ بين طعنةٍ وضربةٍ، ليس منها شيءٌ في دبُرِه[2]./ [ص: ٢٦٩/ب]

وليس لسعيدِ بن أبي هلالٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا.

١٤٦٠- الحادي والخمسون: عن عليِّ بن الحكَم البُنانيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن عَسْب الفَحلِ»[3].

١٤٦١- الثَّاني والخمسون: عن أبي حفصٍ عمرَ بنِ العلاء -وسَمَّاه عثمانُ ابن عمرَ: معاذَ بن العلاء وهو أخو أبي عمرِو بن العلاءِ- عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يخطُبُ إلى جذعٍ[4]، فلمَّا اتَّخذ المنبرَ تحوَّل إليه فحنَّ الجِذعُ، فأتاه النَّبيُّ ﷺ فمسَحَه»./ [ق: ٧٠/ب]

---

(١) أخرجه البخاري (٤٢٦١) من طريق مغيرة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن سعيد به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٦٠) من طريق ابن وهب عن عمرو عن ابن أبي هلال به.

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٨٤) من طريق عبد الوارث وإسماعيل عنه به.

وعَسْبُ الفحل: الكِراء الذي يؤخَذ على ضِرابه للنَّاقة، ويقال: إنَّ العَسْب ماءُ الفحل.

(٤) **الجِذع**: جذع النَّخلة، وهو ساقها الذي تقوم عليه.

وفي حديث عثمانَ بن عمرَ: «فالتزمَه».

قال البخاريُّ: وقال عبد الحميدِ: حدَّثنا عثمانُ بن عمرَ، وذكرَه، وعبد الحميد هو عبد بن حُميد الكِشِّي، ولم يذكر له البخاريُّ غيرَ هذا وما سمِعَه.

وأخرَجه أيضاً تعليقاً؛ فقال: ورواه أبو عاصمٍ عن عبد العزيز بن أبي رَوَّادٍ يعني عن نافعٍ في حديث الجِذع: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ لَمَّا أسنَّ وكبِر قيل: أَلَا تتَّخذُ لك منبَراً...» الحديث. وفيه: «فلمَّا صعد حنَّ الجِذعُ، فنزل إليه النَّبيُّ ﷺ فاحتضَنَه، وسارَّه بشيءٍ»[1].

وليس لعبد العزيز بن أبي رَوَّادٍ في «الصَّحيحِ» عن نافعٍ عن ابن عمرَ غيرُ هذا الَّذي أخرجه عنه تعليقاً.

١٤٦٢- الثَّالث والخمسون: عن أسلمَ مولى عمرَ قال: «سألَني ابن عمرَ عن بعض شأنِه -يعني عمرَ- فأخبرتُه، فقال: ما رأيت قطُّ بعدَ رسولِ الله ﷺ من حين قُبِضَ كان أجدَّ وأجودَ حتَّى انتهى، من عمرَ رِضوانُ الله عليه»[2].

١٤٦٣- الرَّابع والخمسون: عن زيدِ بن أسلمَ عن ابن عمرَ قال: «قدِمِ رجلان من المشرِقِ فخَطَبا، فعَجِبَ النَّاس لبيانِهما، فقال رسولُ الله ﷺ: **إنَّ من البيانِ لسِحراً**» أو: «**إنَّ من بعضِ البيانِ لسِحراً**»[3].

١٤٦٤- الخامس والخمسون: عن مالكٍ عن عبد الله بن دينارٍ: أنَّ عبدَ الله ابنَ عمرَ كتب إلى عبد الملك بن مروانَ يبايعُه: وأقرُّ لك بالسَّمع والطَّاعة على

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٨٣) من طريق يحيى عن عمر بن العلاء به، وقال: وقال عبد الحميد أخبرنا عثمان بن عمرَ أخبرنا معاذ بن العلاء عن نافع بهذا، ورواه أبو عاصم عن ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمرَ عن النبي ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٨٧) من طريق زيد بن أسلم عن أبيه به.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٤٦) و(٥٧٦٧) من طريق مالك وسفيان عن زيد بن أسلم به.

[ق: ٧١/أ] سنَّةِ الله وسنَّة رسولِه فيما استطعْتُ[١]./

وأخرَجه من حديث سفيانَ الثَّوريِّ عن عبد الله بن دينارٍ قال: شهِدت ابنَ عمرَ حيثُ اجتمعَ النَّاس على عبد الملك كتب: إنِّي أقرُّ بالسَّمع والطَّاعة لعبد الله عبد الملكِ أميرِ المؤمنين على سنَّة الله وسنَّة رسولِه ما استطعتُ، وإنَّ بَنيَّ قد أقرُّوا بمثل ذلك[٢].

١٤٦٥- **السَّادس والخمسون:** عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلَمةَ الماجِشونَ عن عبد الله ابن دينارٍ قال: نظَر ابنُ عمرَ إلى رجلٍ يسحَب[٣] ثيابه في ناحيةِ المسجد، فقال: انظروا مَن هذا؟ قال إنسانٌ: هذا محمَّدُ بن أسامةَ، فطَأطَأ رأسَه[٤]، وقال: لو رآهُ النَّبيُّ ﷺ لأحبَّه[٥].

١٤٦٦- **السَّابع والخمسون:** عن سفيانَ بن سعيدٍ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: «كنَّا نتَّقي الكلامَ والانبساطَ إلى نسائنا على عهدِ رسول الله ﷺ أن ينزِل فينا شيءٌ، فلمَّا توفِّي النَّبيُّ ﷺ تكلَّمْنا وانبسَطْنا»[٦]./ [ص: ٢٧٠/أ]

١٤٦٧- **الثَّامن والخمسون:** عن عبد الرَّحمن بن عبد الله بن دينارٍ عن أبيه عن ابن عمرَ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ أن يبيعَ حاضرٌ لبادٍ»[٧].

١٤٦٨- **التَّاسع والخمسون:** عن عبد الرَّحمنِ بن عبد الله بن دينارٍ عن أبيه

---

(١) أخرجه البخاري (٧٢٧٢) حدثنا إسماعيل حدثني مالك به.

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٠٣) و(٧٢٠٥) من طريق يحيى عن سفيان به.

(٣) سَحَبَه: أي جرَّه على الأرض.

(٤) طَأْطَأَ رأسَه: أي خفَضه ونكَّسه وانحنى.

(٥) أخرجه البخاري (٣٧٣٤) من طريق يحيى بن عباد عن الماجشون به.

(٦) أخرجه البخاري (٥١٨٧) حدثنا أبو نعيم عن سفيان به.

(٧) أخرجه البخاري (٢١٥٩) من طريق أبي علي الحنفي عنه به.

عن ابن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**الكريمُ ابنُ الكريمِ ابنِ الكريمِ ابنِ الكريمِ يوسُفُ بنُ يعقوبَ بنِ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ**». صلواتُ الله عليهم أجمعينَ[١].

١٤٦٩- السِّتُّون: عن عبد الرَّحمن بن عبد الله عن أبيه عن ابن عمرَ قال: ما شبِعْنا حتَّى فتَحْنا خَيبرَ[٢].

١٤٧٠- الحادي والسِّتُّون: عن عبد الرَّحمن عن أبيه عن ابن عمرَ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**أفرى الفِرى أن يُرِيَ الرَّجلُ عينَيه ما لم تَرَيا**»[٣]./ [ق: ٧١/ب]

١٤٧١- الثَّاني والسِّتُّون: عن عبد الرَّحمن عن أبيه عن ابن عمرَ قال: أوَّلُ مشهدٍ شهدتُه الخَندقُ[٤].

١٤٧٢- الثَّالث والسِّتُّون: عن سعيد بن عمرِو بن سعيدِ بن العاصِ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن يزالَ المؤمنُ في فُسحةٍ من دينه ما لم يُصِب دماً حراماً**»[٥].

١٤٧٣- قال: وقال ابن عمرَ: إنَّ من وَرْطاتِ[٦] الأمورِ الَّتي لا مخرجَ لِمَن أَوقعَ نفسه فيها: سفكُ الدَّم الحرامِ بغير حِلِّه[٧].

١٤٧٤- الرَّابع والسِّتُّون: عن سعيد بن عمرٍو عن ابن عمرَ قال: «رأيتُني مع النَّبيِّ ﷺ بنَيتُ بيدي بيتاً يُكِنُّني من المطر، ويُظِلُّني من الشَّمس، ما أعانني

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٨٢) و(٣٣٩٠) و(٤٦٨٨) من طُرُق عن عبد الصمد عنه به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٢٤٣) من طريق قرة بن حبيب عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٤٣) من طريق عبد الصمد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار به.

(٤) أخرجه البخاري (٤١٠٧) من طريق عبد الصمد عن عبد الرحمن به.

(٥) أخرجه البخاري (٦٨٦٢ (من طريق إسحاق بن سعيد بن عمرو عن أبيه به.

(٦) كلُّ بلاءٍ لا يكاد يُخلَص منه فهو وَرْطة: ويقال في ذلك: تورَّط واستَوْرَط.

(٧) أخرجه البخاري (٦٨٦٣) من طريق إسحاق بن سعيد بن عمرو عن أبيه به.

عليه أحدٌ من خلقِ الله عَزَّوَجَلَّ»(١).

١٤٧٥- وقد أخرَج البخاريُّ من حديث عمرِو بن دينارٍ المكِّيِّ عن ابن عمرَ قال: ما وضعتُ لبِنةً على لبِنةٍ منذ قُبِضَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢).

١٤٧٦- الخامس والسِّتُّون: عن سعيد بن عمرٍو قال: دخَل الحجَّاج على ابن عمرَ وأنا عنده، فقال: كيف هو؟ قال: صالحٌ، قال: من أصابك؟ قال: أصابني من أمَر بحمل السِّلاحِ في يومٍ لا يَحِلُّ فيه حملُه. يعني الحجَّاجَ(٣).

وأخرَجه أيضاً من حديث سعيدِ بن جُبيرٍ قال: كنت مع ابن عمرَ حين أصابه سِنانُ الرُّمح في أخمصِ قدمِه، فلزِقَت قدمُه بالرِّكاب(٤)، فنزلتُ فنزعتُها وذلك بمِنًى، فبلَغ الحَجَّاجَ فجاء يعودُه، فقال الحجَّاجُ: لو نعلمُ مَن أصابك؟ فقال ابن عمرَ: أنت أصبتَني، قال: وكيف؟ قال: حملتَ السِّلاحَ في يومٍ لم يكن يُحملُ فيه، وأدخلتَ السِّلاحَ الحرمَ ولم يكنِ السِّلاحُ يُدخَلُ الحرَمَ(٥)./ [ق:٧٢/أ]

١٤٧٧- السَّادس والسِّتُّون: عن مجاهدِ بن جبرٍ المكِّيِّ قال: قلت لابن

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٢) من طريق إسحاق بن سعيد عن سعيد بن عمرو به.

(٢) البخاري (٦٣٠٣) من طريق سفيان عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (٩٦٧) من طريق إسحاق بن سعيد عن سعيد بن عمرو به.

(٤) الرِّكاب: واحد الرُّكُب، وهو ما يضع الرَّاكب على البعير رِجلَه فيه، ويعتمِد به عليه عند ركوبه، وقد قال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: (واقطعوا الرُّكُبَ، وانزوا على الخيل نَزواً) أراد منهم ألا يعتادوا الاعتمادَ على الرُّكب؛ لأنه قد يكون الأمر أعجلَ من ذلك، والنَّزوُ على الخيل؛ الوُثوب عليها، وقد يقال للإبل التي تصلح للركوب: رِكاب، قال الشاعر: ما على الرُّكب من وقوف الرِّكاب، ويقال: بعير رَكوب، وجمعه رُكُب، وتُجمَع الرِّكاب ركائب، والرَّكْب أصحاب الإبل الراكبون لها.

(٥) البخاري (٩٦٦) من طريق محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير به.

عمرَ: أريدُ أن أهاجرَ[١] إلى الشَّام، قال: لا هجرَةَ؛ ولكنْ جهادٌ، فانطَلِق فاعرِض نفسَك، فإن وجدتَ شيئاً وإلَّا رجَعتَ. وفي رواية عَبدةَ بن أبي لُبابةَ قال: لا هجرةَ بعدَ الفتحِ[٢].

١٤٧٨- السَّابع والسِّتُّون: عن مجاهدٍ عن ابن عمرَ قال: «أخذَ رسولُ الله ﷺ بمَنكبِي، فقال: **كُن في الدُّنيا كأنَّك غريبٌ أو عابرُ سبيلٍ**». وكان ابن عمرَ يقول: إذا أمسيتَ فلا تنتظرِ الصَّباحَ، وإذا أصبحتَ فلا تنتظرِ المساءَ، وخُذ مِن صحَّتِكَ لمرضِكَ، ومن حياتِك لموتِك[٣].

١٤٧٩- الثَّامن والسِّتُّون: عن عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مُليكةَ: أنَّ بني صُهيبٍ مولى بني جُدعانَ ادَّعَوا بيتَين وحجرةً أنَّ رسولَ الله ﷺ أعطى ذلك صُهيباً، فقال مروانُ: مَن يشهَدُ لكم على ذلك؟ قالوا: ابنُ عمرَ، فدعاه فشهِد: «لأعطى رسولُ الله ﷺ صُهيباً بيتَينِ وحُجرةً» فقضى مروانُ بشهادتِه لهم[٤]./ [ص: ٢٧٠/ب]

١٤٨٠- التَّاسع والسِّتُّون: عن عِكرمةَ بن خالدٍ المخزوميِّ قال: سألتُ ابن عمرَ عن العمرةِ قبل الحجِّ، قال: لا بأس؛ «اعتمرَ النَّبيُّ ﷺ قبلَ الحجِّ»[٥].

---

(١) **الهِجرَة**: الفِرار من مكانٍ إلى مكانٍ لسَببٍ كالدِّين، ثم قد يقال لمن رحَل من موضع إلى موضع، وهي انقطاعٌ من الأول وثبات في الثاني، ويقال لمن فعل ذلك: مهاجِر وقد هاجَر.

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٠٩) و(٤٣١٠) (٤٣١١) من طريق أبي بشر وعبد بن لبابة عن مجاهد به.

(٣) أخرجه البخاري (٦٤١٦) من طريق الأعمش عن مجاهد به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٢٤) من طريق ابن جريج عنه به.

(٥) أخرجه البخاري (١٧٧٤) من طريق ابن جريج أن عكرمة بن خالد سأل ابن عمرَ عن العمرة قبل أن يحج، فقال: لا بأس، قال عكرمة: قال ابن عمرَ: «اعتمر النبي ﷺ قبل أن يحج».

١٤٨١- السَّبعون: عن عمرِو بن دينارٍ عن ابن عمرَ: «أنَّه كان مع النَّبيِّ ﷺ في سَفرٍ، فكان على بَكْرٍ لعمرَ صعبٍ، وكان يتقدَّم النَّبيَّ ﷺ فيقول أبوه: يا عبدَ الله؛ لا يتقدَّمِ النَّبيَّ ﷺ أحدٌ، فقال له النَّبيُّ ﷺ: **بِعْنيهِ.** قال عمر: هو لك، فاشتراه، ثمَّ قال: **هو لك يا عبدَ الله بن عمرَ، فاصنَع به ما شئتَ**»./ [ق: ٧٢/ب]

وفي رواية الحُميديِّ عن سفيانَ عنه[١] قال: «كنَّا مع النَّبيِّ ﷺ في سفرٍ، فكنت على بَكْرٍ صعبٍ لعمرَ، فكان يغلبُني فيتقدَّم أمام القومِ، فيزجرُه عمرُ ويردُّه، ثمَّ يتقدَّمُ فيزجرُه عمرُ ويردُّه، فقال النَّبيُّ ﷺ لعمرَ: بعنيه. قال: هو لك يا رسول الله، قال: بِعنيه. فباعَه من رسول الله ﷺ، فقال النَّبيُّ ﷺ: **هو لك يا عبدَ الله بن عمرَ، تصنعُ به ما شئتَ**»[٢].

١٤٨٢- الحادي والسَّبعون: عن عمرِو بن دينارٍ قال: قال ابن عمرَ: لَمَّا أسلمَ عمرُ اجتمعَ النَّاسُ عند داره، وقالوا: صبَأ[٣] عمرُ، وأنا غلامٌ فوق ظهرِ بيتي، فجاء رجلٌ عليه قَباءُ ديباجٍ، فقال: صبَأ عمرُ، فما ذاك؟ فأنا له جارٌ، قال: فرأيت النَّاسَ تصدَّعوا عنه، فقلت: مَن هذا؟ قال: العاصُ ابن وائلٍ[٤]. وفي مسند عمرَ نحوٌ منه.

١٤٨٣- الثَّاني والسَّبعون: عن أبي عمرٍو عامر بن شَراحيل الشَّعبيِّ قال: كان ابن عمرَ إذا سلَّم على ابن جعفرٍ -يعني عبدَ الله- قال: السَّلامُ عليك يا ابنَ

---

(١) سقط قوله: (عنه) من (ابن الصلاح).

(٢) أخرجه البخاري (٢١١٥) و(٢٦١٠) و(٢٦١١) من طريق عبد الله بن محمد والحميدي عن ابن عيينة عنه به.

(٣) صبأ: خرَج من دينٍ إلى دين، هذا أصله، ثم كان المشركون يقولون لمن آمن بمحمَّدٍ رسولِ الله ﷺ وصدَّقه: هو صابٍ وقد صَبأ.

(٤) أخرجه البخاري (٣٨٦٥) من طريق سفيان عنه به.

ذي الجناحَين[١].

١٤٨٤- الثَّالث والسَّبعون: عن سعد بن عُبيدةَ عن ابن عمرَ قال: جاء رجلٌ إلى ابن عمرَ فسأله عن عثمانَ، فذكر محاسنَ عملِه، فقال: لعلَّ ذلك يسوؤك، قال: نعم، قال: فأرغَم الله أنفَك[٢]. ثمَّ سأله عن عليٍّ، فذكر محاسِنَ عملِه، فقال: هو ذاك بيتُه أوسطُ بيوتِ النَّبيِّ ﷺ، ثمَّ قال: لعلَّ ذلك يَسوؤك، قال: أجل، قال: فأرغَم الله بأنفِك، انطَلِق فاجْهَد عليَّ جَهدَك[٣].

وقد تقدَّم في حديث: (بُنيَ الإسلامُ على خمسٍ) زيادةٌ فيه للبخاريِّ من هذا المعنى في عليٍّ وعثمانَ./ [ق: ٧٣/أ]

وقد أخرج البخاريُّ أيضاً من حديث عثمانَ بن عبد الله بن مَوْهَبٍ[٤] قال: جاء رجلٌ من أهلِ مصرَ يريد حجَّ البيتِ، فرأى قوماً جلوساً، فقال: مَن هؤلاءِ القومُ؟ قالوا: هؤلاء قريشٌ، قال: فمن الشَّيخُ فيهم؟ قالوا: عبدُ الله بن عمرَ، قال: يا ابن عمرَ؛ إنِّي سائلُك عن شيءٍ فحدِّثْني: هل تعلمُ أنَّ عثمانَ فرَّ يومَ أُحُدٍ؟ قال: نعم، قال: تعلمُ أنَّه تغيَّبَ عن بدرٍ ولم يشهَد؟ قال: نعم، قال: تعلم أنَّه تغيَّبَ عن بيعةِ الرِّضوان فلم يشهَدْها؟ قال: نعم، قال: الله أكبر!

قال ابن عمرَ: تعالَ أبيِّنُ لك: «أمَّا فرارُه يومَ أحدٍ فأشهَدُ أنَّ الله عفا عنه، وأمَّا تغيُّبُه عن بدرٍ فإنَّه كانت تحتَه زينبُ[٥] بنتُ رسول الله ﷺ وكانت مريضةً، فقال له رسولُ الله ﷺ: إنَّ لكَ أجرَ رجلٍ ممَّن شهِد بدراً وسهمَه. وأمَّا تغيُّبُه

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٠٩) و(٤٢٦٤) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي به.

(٢) أرغم الله أنفه: أي ألصقه بالرَّغام وهو التراب.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٠٤) من طريق أبي حصين عن سعد بن عبيدة به.

(٤) تصحف في (ابن الصلاح) إلى: (موهوب).

(٥) كذا في الأصلين! والصواب (رُقيَّةُ).

عن بيعةِ الرِّضوان، فلو كان أحدٌ أعزَّ ببطنِ مكَّةَ من عثمانَ لَبعَثه، فبعثَ رسول الله ﷺ عثمانَ، وكانت بيعةُ الرِّضوانِ بعدما ذهب عثمانُ إلى مكَّةَ، فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى: **هذه يدُ عثمانَ.** فضرَب بها على يدِه وقال: **هذه لعثمانَ.** ثمَّ قال ابن عمرَ: اذهبْ بها الآن معكَ»[١]./ [ص: ٢٧١/أ]

١٤٨٥- **الرَّابع والسَّبعون:** عن وَبَرَةَ بن عبد الرَّحمن المُسْلِي، قال: سألت ابن عمرَ: متى أرمي الجِمارَ؟ قال: إذا رمى إمامُك فارمِهْ، فأعدتُ عليه المسألةَ، فقال: «كنَّا نتحيَّنُ فإذا زالتِ الشَّمس رَمَينا»[٢].

١٤٨٦- **الخامس والسَّبعون:** عن حرملةَ مولى أسامةَ أنَّ الحَجَّاجَ بن أيمنَ ابنَ أمِّ أيمنَ -وكان أخا أسامةَ لأمِّه من الأنصار- رآه ابن عمرَ لا يُتمُّ ركوعَه، قال: أَعِد.

زاد ابن نُمير: فلمَّا ولَّى قال ابن عمرَ: مَن هذا؟ قلت: الحجَّاجُ بن أيمنَ، قال: «لو رأى النَّبيُّ ﷺ هذا لأحبَّه»[٣]. زاد بعض الرُّواة: «وكانت حاضنةَ النَّبيِّ ﷺ»[٤].

[ف: ٧٣/ب] وليس لحرملةَ مولى أسامةَ عن ابن عمرَ في «الصَّحيحَين» غيرُ هذا./

١٤٨٧- **السَّادس والسَّبعون:** عن عبد الرَّحمن بن مَُلٍّ أبي عثمانَ النَّهديِّ

---

(١) أخرجه البخاري(٣١٣٠) و(٣٦٩٨) و(٤٠٦٦) من طريق أبي عوانة عن عثمان بن عبد الله ابن موهب به.

(٢) أخرجه البخاري (١٧٤٦) من طريق مسعر عن وَبَرةَ بن عبد الرَّحمن به.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٣٦) و(٣٧٣٧) من طريق معمر وعبد الرحمن بن نَمِر عن الزهري عنه به.

(٤) ذكره البخاري عقب هذا الحديث فقال: وحدثني بعض أصحابي عن سليمان يعني ابن عبد الرحمن.

قال: سمعتُ ابن عمرَ يغضبُ إذا قيل له: إنَّه هاجرَ قبل أبيه، قال ابنُ عمرَ: «قدمتُ أنا وعمرُ على النَّبيِّ ﷺ المدينةَ، فوجدناه قَائِلاً فرجَعنا إلى المنزل، فأرسَلَني عمرُ، فقال: اذهب فانظر هل استيقَظ؟ فوجدته قد استيقَظ فبايعتُه ثمَّ انطلقتُ إلى عمرَ، فجِئْنا نُهرولُ، فبايَعَه ثمَّ بايعْتُه»[1].

وليس لأبي عثمانَ النَّهديِّ عن ابن عمرَ في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا الحديث.

١٤٨٨- السَّابع والسَّبعون: عن عبد الرَّحمن بن أبي نُعْمٍ البَجَليِّ قال: كنت شاهداً لابن عمرَ وسأله رجلٌ عن دَمِ البعوضِ، فقال: ممَّن أنت؟ قال: مِن أهل العراقِ، قال: انظروا إلى هذا، يسألني عن دم البعوضِ، وقد قتلوا ابنَ النَّبيِّ ﷺ، وسمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «**هُما رَيحانتيَّ**[2] **في الدُّنيا**».

وفي حديث شُعبةَ قال: وأحسِبُه سأله عن المُحرِمِ يقتل الذُّبابَ، فقال: يا أهلَ العراق؛ تسألونا عن قتلِ الذُّبابِ وقد قتلتُم ابنَ رسولِ الله ﷺ... وذكَره[3].

وليس لعبد الرَّحمن[4] بن أبي نُعْمٍ عن ابن عمرَ في الصَّحيحِ غيرُ هذا الحديثِ الواحد.

١٤٨٩- الثَّامن والسَّبعون: عن خالد بن أسلمَ -وهو أخو زيدِ بن أسلمَ مولى ابن عمرَ- قال: خرَجْنا مع عبدالله بن عمرَ فقال أعرابيٌّ: أخبِرْني عن قول الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ﴾ [التوبة: ٣٤]، فقال ابن عمرَ: من كنَزَها

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩١٦) من طريق إسماعيل بن عاصم عن أبي عثمان به.

(٢) في (ابن الصلاح): (ريحاني). **الرَّيحان**: الرِّزق، ويسمَّى الولد: رَيحاناً.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٥٣) و(٥٩٩٤) من طريق مهدي بن ميمون وشعبة عن محمد بن عبد الله عنه به.

(٤) تحرف في (الصلاح) إلى: (لأبي عبد الرحمن)، وكنيته أبو الحكم.

فلم يؤدِّ زكاتَها فويلٌ له، إنَّما كان هذا قبلَ أن تنزِلَ الزَّكاةُ، فلمَّا نزلتْ جعلَها الله طُهراً للأموالِ(١).

[ص: ٢٧١/ب] وليس لخالد بن أسلمَ عن ابن عمرَ في «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث./

١٤٩٠- التَّاسع والسَّبعون: عن مروانَ الأصفرِ البصريِّ عن ابن عمرَ: أنَّها قد نُسِخَت: ﴿وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤](٢)./ [ق: ٧٤/أ]

وليس لمروانَ الأصفرِ عن ابن عمرَ في «صحيحِ البخاريِّ» غيرُ هذا.

١٤٩١- الثَّمانون: عن مُوَرِّقٍ العِجليِّ قال: قلت لابن عمرَ: تصلِّي الضُّحى؟ قال: لا، قلت: فعمرُ؟ قال: لا، قلت: فأبو بكرٍ؟ قال: لا، قلت: «فالنَّبيُّ ﷺ؟ قال: لا إخالُه»(٣).

وليس لمورِّقٍ العِجليِّ في «صحيح البخاريِّ» عن ابن عمرَ غيرُ هذا الحديث.

١٤٩٢- الحادي والثَّمانون: عن الزُّبيرِ بن عَرَبيٍّ(٤) قال: سأل رجلٌ ابن عمرَ عن استلامِ الحَجَر؟ فقال: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستلمُه ويقبِّلُه، قال: أرأيتَ إن زُحِمْتُ؟ أرأيتَ إن غُلِبْتُ؟ قال: اجعَلْ أرأيتَ باليمنِ، رأيتُ رسولَ الله ﷺ يستلمُه ويقبِّلُه»(٥).

وليس للزُّبير بن عَربيٍّ عن ابن عمرَ في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٤) و(٤٦٦١) من طريق ابن شهاب عن خالد بن أسلم به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٥٤٥) و(٤٥٤٦) من طريق شعبة عن خالد الحذاء عن مروان الأصفر به.

(٣) أخرجه البخاري (١١٧٥) من طريق شعبة عن توبة عن مورق به.

(٤) تحرف في (ق) -هنا وفيما يأتي- إلى: (عدي) وأشار إلى أن في نسخة: (عربي).

(٥) أخرجه البخاري (١٦١١) من طريق حماد عنه به.

(٦) ومما يستدرك على الحميدي من مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في أفراد البخاري حديث (١٩٣) نافع عن ابن عمر أنه قال: «كان الرجال والنساء يتوضؤون في زمان رسول ﷺ جميعاً». وقد نبَّه على هذا ابن الأثير في «جامعه» [٧/٧٨].

أفرادُ مسلمٍ

١٤٩٣- الحديث الأوَّل: عن عمرِو بن الحارثِ عن الزُّهريِّ عن سالمٍ عن أبيه: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يعطي عمرَ بن الخطَّاب العطاءَ، فيقول له عمرُ: أَعطِه يا رسولَ الله أفقرَ إليه منِّي، فقال له رسول الله ﷺ: **خُذه فتموَّلْه، أو تصدَّقْ به، وما جاءك من هذا المالِ وأنت غيرُ مشرِفٍ**[1] **ولا سائلٍ فَخُذْهُ، وما لا فلا تُتبِعهُ نفسَكَ**». قال سالمٌ: فمِن أجل ذلك كان ابن عمرَ لا يسألُ أحداً شيئاً، ولا يردُّ شيئاً أُعطِيَهُ[2].

جعَله بعضُ الرُّواةِ من مسنَد عمرَ، فقال فيه: عن ابن عمرَ عن عمرَ، وهو مذكورٌ هنالِكَ[3].

١٤٩٤- الثَّاني: عن القاسمِ بن عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ، عن عمِّه سالمٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا يأكلَنَّ أحدٌ منكم بشِمالِه ولا يشربَنَّ بها، فإنَّ الشَّيطانَ يأكلُ بشِمالِه ويشرَبُ بها**». قال: وكان نافعٌ يزيد فيها: «**ولا يأخُذْ بها، ولا يُعطي بها**»./ [ق: ٧٤/ب]

وأخرَجه أيضاً من حديث أخيه أبي بكرِ بن عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ، عن جدِّه عبد الله بن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إذا أكل أحدُكم فليأكُلْ بيمينِه، وإذا شرِب فليشرَبْ بيَمينِه، فإنَّ الشَّيطانَ يأكلُ بشِمالِه ويشرَبُ بشِمالِه**»[4].

١٤٩٥- الثَّالث: عن عُبيد الله بن عبد الله بن عمرَ عن أبيه أنَّه قال: «بات

---

(١) وأنت غير مشرفٍ: أي غير متطلّع إليه ولا طامعٍ فيه.

(٢) أخرجه مسلم (١٠٤٥) من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث به.

(٣) انظر الحديث الثاني من المتفق عليه من مسند عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٢٠) من طريق عمر بن محمد عن القاسم، والزهري عن أبي بكر بن عُبيد الله، به.

النَّبيُّ ﷺ بذي الحُليفةِ مَبدأَهُ، وصلَّى في مسجدِها»(١).

١٤٩٦- الرَّابع: عن عبد الله بن عبد الله بن عمرَ عن أبيه قال: «غدَونا مع رسولِ الله ﷺ من مِنًى إلى عرفاتٍ، مِنَّا الملبِّي ومِنَّا المكبِّرُ».

وفي رواية عمرَ بن حُسينٍ عن عبد الله بن أبي سلمةَ: «فمنَّا المكبِّرُ ومنَّا المهلِّلُ، فأمَّا نحن فنكبِّرُ، قال: قلت: والله لعجباً منكم، كيف لم تقولوا له: ماذا رأيتَ رسولَ الله ﷺ يصنعُ؟»(٢)./ [ص: ٢٧٢/أ]

١٤٩٧- الخامس: عن محمَّد بن زيد بن عبد الله بن عمرَ عن جدِّه ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إنَّ الإسلامَ بدأَ غريباً، وسيعودُ غريباً كما بدأ، وهو يأرِزُ(٣) بين المسجدَينِ كما تأرِزُ الحيَّةُ إلى جُحرِها»(٤).

١٤٩٨- السَّادس: عن عبد الله بن واقدِ بن عبد الله بن عمرَ عن جدِّه عبدِ الله قال: «مررتُ على رسولِ الله ﷺ وفي إزاري استرخاءٌ، فقال: يا عبدَ الله؛ ارفع إزارَك. فرفعتُه، ثمَّ قال: زِدْ. فزدتُ، فما زِلتُ أتحرَّاها بعدُ، فقال بعضُ القومِ: أين؟ قال: أنصافُ السَّاقين»(٥).

وليس لعبد الله بن واقدٍ عن جدِّه في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا./ [ق: ٧٥/أ]

---

(١) أخرجه مسلم (١١٨٨) من طريق ابن شهاب عن عُبيد الله بن عبد الله به.

(٢) أخرجه مسلم (١٢٨٤) من طريق يحيى بن سعيد وعمر بن حسين عن عبد الله بن أبي سلمة عنه به.

(٣) لَيأرِزُ إلى المدينة: أي؛ ينضمُّ إليها ويجتَمع بعضُه إلى بعضٍ فيها، وكذلك بين المسجدين، ويقال: أَرَزَتِ الحية إلى جُحرها، أَرَزَت أروزاً: إذا انصبَّت إليه وصبَّت نفسها فيه.

(٤) أخرجه مسلم (١٤٦) من طريق عاصم بن محمد عن محمَّد بن زيد به.

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٨٦) من طريق عمر بن محمد عن عبد الله بن واقد به.

١٤٩٩- السَّابع: عن بُكَير بن عبد الله بن الأشجِّ وزيد بن محمَّدٍ جميعاً عن نافعٍ قال: جاء عبد الله بن عمرَ إلى عبد الله بن مُطيعٍ حين كان من أمر الحَرَّة ما كان زمنَ يزيدَ بن معاويةَ، فقال: اطرحوا لأبي عبد الرَّحمن وِسادةً، فقال: إنِّي لم آتِكَ لأجلِسَ، أتيتُك لأحدِّثَك حديثاً، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: **«مَن خلعَ يداً من طاعةٍ لقيَ الله يومَ القيامة ولا حُجَّة له، ومن مات وليس في عنُقِه بَيعةٌ مات مِيتةً جاهليَّةً[١]»**. حديثُ أحدِهما نحوُ حديثِ الآخَر[٢].

وأخرَجه أيضاً من حديث عاصمِ بن محمَّدٍ عن نافعٍ كذلك[٣]، ومن حديث أسلمَ مولى عمرَ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «مَن نزعَ يداً من طاعةٍ فإنَّه يأتي يومَ القيامةِ لا حُجَّةَ له، ومن مات وهو مفارقٌ للجَماعةِ فإنَّه يموتُ مِيتةً جاهليَّةً»[٤].

١٥٠٠- الثَّامن: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ: **«أنَّ النَّبيَّ ﷺ غيَّرَ اسمَ عاصيةَ، وقال: أنت جميلةُ»**.

وفي حديث حَمَّادِ بن سلمةَ عن عُبيد الله بالإسناد: **«أنَّ ابنةً لعمرَ كان يقال لها: عاصيةَ فسمَّاها رسولُ الله ﷺ: جميلةَ»[٥]**.

١٥٠١- التَّاسع: عن عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: **«أنَّ النَّبيَّ**

---

(١) **الجاهِليَّة**: الاستغراق في الجهل.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥١) من طريق عاصم عن زيد بن محمد، وعُبيد الله بن أبي جعفر عن بكير بن عبد الله به.

(٣) لم أجده! وإنما رواه عاصم عن زيد عن نافع كما سبق!

(٤) مسلم (١٨٥١) من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم، إلا أنه لم يذكر لفظه وأحاله على رواية نافع.

(٥) أخرجه مسلم (٢١٣٩) من طريق يحيى عن عُبيد الله، وحماد بن سلمة عن عُبيد الله، به.

ﷺ كان إذا جلَس في الصَّلاة وضع يدَيه على ركبتَيه ورفع إصبَعَه اليمنى الَّتي تلي الإبهامَ فدعا بها، ويدُه اليسرى على ركبتِه باسطُها عليها».

وأخرَجه أيضاً من حديث أيُّوبَ السَّختيانيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا قعد في التَّشهُّد وضع يدَه اليسرى على ركبتِه اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبتِه اليمنى، وعقد ثلاثةً وخمسينَ، وأشار بالسَّبَّابة».

ومن حديث عليِّ بن عبد الرَّحمن المعاويِّ قال: رآني عبدُ الله بن عمرَ وأنا أعبثُ بالحصا في الصَّلاة، فلمَّا انصرَف نهاني فقال: اصنع كما كان رسولُ الله ﷺ يصنَعُ، قال: «كان إذا جلَس في الصَّلاةِ وضَع كفَّه اليمنى على فخِذِه اليمنى، وقبضَ أصابِعَه كلَّها، وأشار بإصبعِه الَّتي تلي الإبهامَ، ووضَع كفَّه اليسرى على فخِذِه اليسرى»[1]./ [ق: ٧٥/ب]

١٥٠٢- العاشر: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: «خطَبَ النَّبيُّ ﷺ في بعضِ مغازيه، قال ابن عمرَ: فأقبلتُ نحوَه فانصرَفَ قبلَ أن أبلُغَه، فسألت: ماذا قال؟ فقالوا: نهى أن يُنتبَذَ في الدُّبَّاءِ والمزفَّتِ»./ [ص: ٢٧٢/ب]

وأخرَجه من حديث أيُّوبَ، ومالكٍ، واللَّيثِ بن سعدٍ، ويحيى بن سعيدٍ الأنصاريِّ، والضَّحَّاك ابن عثمانَ، وأسامةَ بن زيدٍ اللَّيثيِّ، كلُّهم عن نافعٍ عن ابن عمرَ بنحوِ ذلك، ولم يقلْ: «في بعضِ مغازيه» إلَّا مالكٌ وأسامةُ.

ومن حديث ثابتٍ البُنانيِّ قال: قلت لابن عمرَ: «نهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ؟ قال: فقال: قد زعموا ذلك، قلت: أنهى عنه رسولُ الله ﷺ؟ قال: قد زعموا ذاكَ».

وليس لثابتٍ عن ابن عمرَ في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٨٠) من طريق معمر عن عُبيد الله، وحماد عن أيوب، وابن أبي مريم عن علي المعاوي، به.

وأخرَجه من حديث طاوُسِ بن كَيسانَ عن ابن عمرَ قال: «كنت جالساً عند ابن عمرَ، فجاءه رجلٌ فقال: أنَهى رسولُ الله ﷺ عن نبيذ الجَرِّ والدُّبَّاء والمزفَّت؟ قال: نعم».

ومن حديث محارِب بن دِثارٍ قال: سمعتُ ابن عمرَ غيرَ مرَّةٍ يقول: «نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَنتَم والدُّبَّاء والمزفَّت» قال: وأراه قال: «والنَّقيرِ».

ومن حديث جَبَلَة بن سُحيمٍ عن ابن عمرَ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَنتَمةِ». قلت: ما الحنتمة؟[1] قال: الجرَّةُ.

ومن حديث عمرِو بن مُرَّةَ عن زاذانَ قال: قلت لابنِ عمرَ: حدِّثْني بما نهى عنه النَّبيُّ ﷺ من الأشربةِ بلُغَتِك، وفسِّرهُ لي بلُغتِنا، فإنَّ لكم لغةً سِوى لغَتِنا، فقال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن الحَنتَمِ وهي الجرَّةُ، وعن الدُّبَّاءِ وهي القَرعةُ، وعن المزفَّتِ وهو المقيَّر، وعن النَّقيرِ وهي النَّخلةُ تُنْسَحُ نَسحاً وتُنْقَرُ نقراً، وأمرَ أن يُنتَبَذَ في الأسقيةِ»./ [ق: ٧٦/أ]

ومن حديثِ عبد الخالقِ بن سلَمةَ عن سعيد بن المسيَّبِ قال: سمعتُ ابن عمرَ عند هذا المنبر -وأشار إلى منبرِ رسول الله ﷺ- قال: «قدِمَ وفدُ عبد القَيسِ على رسولِ الله ﷺ فسألوه عن الأشرِبةِ فنهاهُم عن الدُّبَّاء والنَّقير والحَنتَم، فقلت: يا أبا محمَّدٍ؛ والمزفَّتِ -وظنَنَّا أنَّه نسيَه- فقال: لم أسمعْه يومئذٍ من ابن عمرَ، وقد كان يكرهُ هذا»[2].

وليس لعبد الخالق الشَّيبانيِّ البصريِّ في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا الحديثِ الواحدِ، قاله أبو مسعودٍ.

---

(١) سقط قوله: (قلت ما الحنتمة) من (ابن الصلاح).

(٢) أخرجه مسلم (١٩٩٧) من هذه الطرق التي أشار إليها الحميدي بهذا الترتيب.

وأخرَجه مسلمٌ أيضاً من حديث أبي الزُّبيرِ محمَّد بن مسلمٍ بن تَدْرُسَ المكِّيِّ، عن ابن عمرَ قال: «سمِعتُ رسولَ الله ﷺ ينهى عن الجرِّ والدُّبَّاءِ والمزفَّتِ».

قال أبو الزُّبير: وسمِعت جابرَ بن عبد الله يقول: «نهى رسولُ الله ﷺ عن الجرِّ والمزفَّتِ والنَّقيرِ، وكان رسولُ الله ﷺ إذا لم يجدْ شيئاً يُنبذُ له نُبِذَ له في تَورٍ من حِجارةٍ»(١).

ومن حديث سعيدِ بن جُبيرٍ قال: أشهدُ على ابن عمرَ وابن عبَّاسٍ أنَّهما شهدا: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والحَنتَم والمزفَّتِ والنَّقير»./ [ص: ٢٧٣/أ]

وفي حديث يَعلى بن حكيمٍ عن سعيد بن جُبيرٍ قال: سألتُ ابن عمرَ عن نبيذِ الجرِّ؟ قال: «حرَّمَ رسولُ الله ﷺ نبيذَ الجرِّ، فأتيتُ ابنَ عبَّاسٍ فقلت: ألَا تسمعُ ما يقولُ ابنُ عمرَ؟ قال: وما يقول؟ قلت: قال: حرَّم رسول الله ﷺ نبيذَ الجرِّ، قال: صدق ابن عمرَ؛ حرَّم رسولُ الله ﷺ نبيذَ الجرِّ. فقلت: وأيُّ شيءٍ نبيذُ الجرِّ؟ قال: كلُّ شيءٍ يُصنَعُ من المدَرِ».

وأخرَجه أيضاً من حديث عُقبةَ بن حُريثٍ عن ابن عمرَ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن الجرِّ والدُّبَّاء والمزفَّت. وقال: **انتبِذوا في الأسقيةِ**»(٢)./ [ق: ٧٦/ب]

١٥٠٣- الحادي عشر: عن عُبيد الله بن عمرَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الرُّؤيا الصَّالحةُ جزءٌ من سبعينَ جزءاً من النُّبوَّة**»(٣).

وحكى أبو مسعودٍ أنَّ مسلماً أخرجه من حديث اللَّيثِ عن نافعٍ قال: حسِبتُ

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٩٨) من طريق زهير وابن جريج عن أبي الزبير به.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٩٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٦٥) من طريق أبي أسامة وابن نمير ويحيى عنه به.

ابن عمرَ قال: «**جزءٌ من سبعينَ جزءاً من النُّبوَّةِ**». ولم أجدْه في كتابِ مسلم[1].

وحكى أبو مسعودٍ أيضاً أنَّ مسلماً أخرجه بغير شكٍّ من حديثِ الضَّحَّاك بن عثمانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ وقال: إنَّ فيه: «الرُّؤيا الصَّالحةُ من العبدِ الصَّالحِ». وقال: إنَّ ذلك في كتابِ الرُّؤيا لمسلمٍ، ولم أجِدْه فيه.

١٥٠٤ - الثَّاني عشر: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**مَثلُ المنافِق كمثَلِ الشَّاةِ العائرةِ بين الغنمَين[2]، تَعيرُ إلى هذه مرَّةً، وإلى هذه مرَّةً**».

زاد أبو مسعودٍ: «لا تدري أيُّها تَتْبَعُ». وليس ذلك في الكتابِ.

وأخرَجه من حديث موسى بن عُقبةَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوِه[3].

وأغفلَ أبو مسعودٍ حديثَ موسى بن عُقبةَ، فلم يذكرْه في ترجمتِه.

١٥٠٥ - الثَّالث عشر: عن عُبيد الله عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**صلاةٌ في مسجِدي هذا أفضلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سِواه إلَّا المسجدَ الحرامَ**».

وأخرَجه أيضاً من حديث أيُّوبَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بمِثلِه.

ومن حديثِ موسى بن عبد الله الجُهَنيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ بمِثلِه[4].

---

(١) أخرجه مسلم عقب السابق، فقال: وحدثناه قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد (ح) وحدثنا ابن رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا الضحاك (يعني ابن عثمان) كلاهما عن نافع بهذا الإسناد وفي حديث الليث... فذكره.

(٢) **الشَّاة العائرة بين الغَنمين**: الذَّاهبة إلى هذه مرّةً ولهذه مرّةً، لا تستقرُّ في إحداهما.

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٨٤) من طرُقٍ عن عُبيد الله، وموسى بن عقبة، عن نافع به.

(٤) أخرجه مسلم (١٣٩٥) من طريق عُبيد الله وأيوب وموسى الجهني عن نافع به.

وليس لموسى الجُهنيِّ عن نافعٍ عن ابن عمرَ في «الصَّحيحِ» غيرُ هذا الحديث.

١٥٠٦- الرَّابع عشر: عن عبَّاد بن عبَّادٍ عن عُبيد الله وعبد الله ابني عمرَ بن حفصِ بن عاصم ابن عمرَ بن الخطَّاب -سمِعَه منهما سنةَ أربعٍ وأربعينَ ومائةٍ- عن نافعٍ عن ابن عمرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ أحبَّ أسمائكُم إلى الله: عبدُ الله وعبدُ الرَّحمن**»[1]./ [ق: ٧٧/أ]

١٥٠٧- الخامس عشر: عن بُكير بن عبد الله بن الأشجِّ عن نافعٍ قال: «**كان ابن عمرَ يستجمِرُ**[2] **بالأَلُوَّة**[3] **غيرَ مُطَرَّاةٍ، وبكافورٍ يطرحُه مع الأَلُوَّةِ ويقول: هكذا كان يستجمِرُ رسولُ الله ﷺ**»[4]./ [ص: ٢٧٣/ب]

١٥٠٨- السَّادس عشر: عن عيسى بن حفص بن عاصمٍ عن نافعٍ عن ابن عمرَ عن رسول الله ﷺ قال: «**مَن صبَر على لَأوائها**[5] -يعني المدينةَ- **كنتُ له شفيعاً أو شهيداً يومَ القيامةِ**».

وأخرَجه من حديثِ يُحَنَّسَ[6] مولى مُصعبِ بن الزُّبير بن العوَّام: أنَّه كان جالساً عند عبد الله ابن عمرَ في الفتنةِ، فأتته مولاةٌ له تُسلِّمُ عليه، فقالت: إنِّي

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٣٢) عن إبراهيم بن زياد عن عباد بن عباد به.

(٢) نَستَجْمِر: نتبخَّر، والاستِجْمار في غير هذا: المَسْحُ بالحجارة من الأذى، والجِمار: الحجارة الصِّغار.

(٣) قال الأصمعي: **الأَلُوَّة**: العود الذي يُتبخَّر به، قال: وأصلها كلمةٌ فارسية عُرِّبت، وقال أبو عبيد: فيها لغتان أَلُوَّة وأُلُوَّة بفتح الهمزة وضمها.

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٥٤) من طرُقٍ عن ابن وهب عن مخرمة عن أبيه به.

(٥) **اللَّأْوَاء**: الشِّدة.

(٦) تحرف في (ق) إلى: (يونس).

أردتُ الخروجَ يا أبا عبد الرَّحمن، اشتدَّ علينا الزَّمانُ، فقال لها عبد الله: اقعدي لَكاعِ[1]، فإنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**لا يصبرُ على لَأوائها وشدَّتِها أحدٌ إلَّا كنتُ له شهيداً أو شفيعاً يومَ القيامةِ**». يعني المدينةَ[2].

١٥٠٩- السَّابع عشر: عن الضَّحَّاك بن عثمانَ عن نافعٍ عن ابن عمرَ: «أنَّ رجلاً مرَّ ورسولُ الله ﷺ يبولُ فسلَّم، فلم يردَّ عليه»[3].

١٥١٠- الثَّامن عشر: عن الضَّحَّاك بن عثمانَ عن نافعٍ عن عبد الله بن عمرَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا يَحِلُّ للمؤمنِ أن يهجُرَ أخاه فوقَ ثلاثةِ أيَّامٍ**»[4].

١٥١١- التَّاسع عشر: عن موسى بن عُقبةَ عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ قال: كان من دعاء النَّبيِّ ﷺ: «**اللهمَّ؛ إنِّي أعوذُ بك من زوال نِعمتِك، وتحوُّلِ عافيتِك، وفُجاءةِ نِقمتِك، وجميعِ سخَطِك**»[5]./ [ق: ٧٧/ب]

١٥١٢- العشرون: عن يزيدَ بن عبد الله بن أسامةَ بن الهادِ عن عبد الله بن

(١) اللُّكَع: اللَّئيم، يقال: لَكُعَ الرّجلُ إذا لَؤم لَكاعةً، ويقال له: يا لُكَع، وللاثنين: يا ذوَي لُكَع، وللأنثى: يا لَكاعِ، وقال أبو عبيد: اللُّكَع عند العرب العبد، قال الليث: هو وصف بالحُمق، يقال: رجلٌ لَكيع، ولكُعَ الرجل، يلكَع لكعاً، فهو ألكَعُ ولَكِعٌ ومَلْكَعانُ، وامرأةٌ لَكاعٌ ومَلْكَعانةٌ، وسئل بلال بن جَريرٍ عن لُكَع، فقال: هو في لغتنا الصَّغير، وإلى هذا ذهَب الحسن، وفي الحديث: «أثَمَّ لُكعُ؟» أراد الصغيرَ في السِّن، فإذا قيل للكبير أريد الصغير في العلم والمعرفة، وقال الأصمعي: الأصل في لُكعٍ من الملاكيع، وهي التي تخرُج من السَّلا على الولد، وكذلك قال قوم: اشتقاقُها من اللَّكَع وهو الوسَخ.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٧٧) من طريق عثمان بن عمر عن عيسى، وقَطَن بن وهب عن يُحَنَّس، به.

(٣) أخرجه مسلم (٣٧٠) من طريق سفيان عن الضحاك بن عثمان به.

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٦١) من طريق محمد بن أبي فديك عن الضحاك بن عثمان به.

(٥) أخرجه مسلم (٢٧٣٩) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن موسى بن عقبة به.

دينارٍ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**يا معشرَ النِّساءِ؛ تصدَّقْنَ وأكثِرنَ من الاستغفارِ، فإنِّي رأيتُكنَّ أكثرَ أهلِ النَّار**. قالت امرأةٌ منهنَّ جَزْلَةٌ[1]: ما لنا أكثرُ أهلِ النَّار؟ قال: **تُكثِرنَ اللَّعنَ، وتَكفُرنَ العَشير**[2]**، ما رأيتُ من ناقصاتِ عقلٍ ودينٍ أغلبَ لذي لُبٍّ منكنَّ**. قالت: ما نقصانُ العقلِ والدِّينِ؟ قال: **شهادةُ امرأتَين بشهادةِ رجلٍ، وتمكثُ الأيَّامَ لا تصلِّي**»[3].

١٥١٣- الحادي والعشرون: عن الوليدِ بن أبي الوليدِ القرشيِّ ويزيدَ بن عبد الله بن الهادِ -واللَّفظُ ليزيدَ على تقارُبِهما- عن عبد الله بن دينارٍ عن ابن عمرَ: أنَّه كان إذا خرَج إلى مكَّةَ كان له حِمارٌ يتروَّحُ عليه إذا مَلَّ ركوبَ الرَّاحلة، وعِمامةٌ يَشدُّ بها رأسَه، فبينما هو يوماً على ذلك الحِمارِ إذ مرَّ به أعرابيٌّ، فقال: ألستَ ابنَ فلانِ ابنِ فلانٍ؟ قال: بلى، فأعطاه الحمارَ، وقال: اركبْ هذا، والعِمامةَ وقال: اشدُد بها رأسَك، فقال له بعضُ أصحابِه: غفر الله لك، أعطيتَ هذا الأعرابيَّ حِماراً كنتَ تَروَّحُ عليه، وعِمامةً كنت تشدُّ بها رأسَك فقال: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**إنَّ من أبرِّ البِرِّ صِلةُ الرَّجل أهلَ ودِّ أبيه بعد أن يولِّيَ**»[4]. وإنَّ أباه كان صديقاً لعمرَ[5].

١٥١٤- الثَّاني والعشرون: عن طاوُسِ بن كَيسانَ قال: أدركتُ ناساً من أصحابِ رسولِ الله ﷺ يقولون: كلُّ شيءٍ بقدَرٍ، قال: وسمعتُ عبدَ الله بن

---

(١) **رجلٌ جَزْل وامرأة جَزْلة**: لهما قُوَّة واستضلاعٌ في الرَّأي والمخاطبة.

(٢) **العَشير**: الصَّاحب والزَّوج والمعاشِر، وكلُّه من العِشرة.

(٣) أخرجه مسلم (٧٩) من طريق الليث عن يزيد بن الهاد به.

(٤) **بعد أن يُولِّي**: كنايةٌ عن الموت.

(٥) أخرجه مسلم (٢٥٥٢) من طريق إبراهيم بن سعد والليث عن ابن الهاد، وسعيد بن أبي أيوب عن أبي الوليد عن عبد الله بن دينار به.

عمرَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ شيءٍ بقدَرٍ، حتَّى العجزُ والكَيْسُ -أو- الكَيْسُ والعجزُ». لم يخرِّجْه إلَّا من حديث مالكِ بن أنسٍ[1]./ [ص: ٢٧٤/أ]

١٥١٥- **الثَّالث والعشرون:** عن مجاهد بن جبرٍ عن ابن عمرَ عن النَّبيِّ ﷺ -مثلَ حديثٍ قبله- قال: «انشقَّ القمرُ على عهدِ رسولِ الله ﷺ فِلْقَتَين[2]، فستَرَ الجبلُ فِلْقَةً، وكانت فلقةٌ فوقَ الجبَل. فقال رسولُ الله ﷺ: اللهمَّ اشهَد»[3]./ [ق: ٧٨/أ]

١٥١٦- **الرَّابع والعشرون:** عن وَبَرةَ بن عبد الرَّحمن قال: كنت جالساً عند ابن عمرَ فجاءه رجلٌ فقال: أيصلحُ لي أن أطوفَ بالبيت قبلَ أن آتيَ الموقفَ؟ قال: نعم، فقال: فإنَّ ابنَ عبَّاسٍ يقول: لا تطفْ بالبيتِ حتَّى تأتيَ الموقفَ، فقال ابن عمرَ: «فقد حجَّ رسولُ الله ﷺ فطافَ بالبيتِ قبل أن يأتيَ الموقِفَ» فبقولِ رسول الله ﷺ أحقُّ أن تأخُذَ، أو بقولِ ابن عبَّاسٍ إن كنتَ صادقاً؟

وفي رواية بيانٍ عن وَبَرةَ قال: سأل رجلٌ ابن عمرَ: أطوفُ بالبيتِ وقد أحرمتُ بالحجِّ؟ فقال: وما يمنعُكَ؟ قال: إنِّي رأيتُ ابنَ فلانٍ يكرهُه، وأنتَ أحبُّ إلينا منه، رأيناه قد فتنَتْه الدُّنيا، قال: وأيُّنا -أو وأيُّكم- لم تفتِنْه الدُّنيا؟ ثمَّ قال: «رأينا رسولَ الله ﷺ أحرَم بالحجِّ، وطاف بالبيتِ، وسعى بين الصَّفا والمروةِ، فسنَّةُ الله ورسولِه أحقُّ أن تَتَّبِعَ من سنَّة فلانٍ إن كنت صادقاً»[4].

١٥١٧- **الخامس والعشرون:** عن أبي سلمةَ عبدِ الله بن عبد الرَّحمن بن

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٥) من طريق مالك عن زياد بن سعد عن عمرو بن مسلم عن طاوُس به.

(٢) **الفِلقة:** القِطعة من الشَّيء المُنشقِّ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨٠١) من طرُق عن شعبة عن الأعمش عن مجاهد به، ولفظه لحديث ابن مسعود.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٣٣) من طريق إسماعيل بن أبي خالد وبيان عن وبرة به.

عوفٍ عن ابن عمرَ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**لا تغلبنَّكمُ الأعرابُ على اسم صلاتِكم، أَلَا إنَّها العشاء**[١]، وهم يُعتِمون بالإبِلِ».

وفي حديث وكيعٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا تغلبنَّكمُ الأعرابُ على اسم صلاتِكم العشاءِ، فإنَّها في كتابِ الله العشاءُ، فإنَّها تعتِمُ بِحِلاب الإبِلِ**»[٢]./ [ق: ٧٨/ب]

وقد أخرجه البخاريُّ من مسند عبد الله بن مغفَّلٍ عن النَّبيِّ ﷺ، رواية ابن بريدةَ عنه[٣] على وجهٍ آخر، فقال: «**لا تغلِبَنَّكم الأعرابُ على اسم صلاتِكم المغرب**». قال: والأعرابُ تقول: هي العِشاءُ. وذلك مذكورٌ في مسنده[٤].

١٥١٨ - السَّادس والعشرون: عن مصعبِ بن سعدِ بن أبي وقَّاصٍ قال: دخَل ابن عمرَ على ابن عامرٍ يعودُه وهو مريضٌ، فقال: أَلَا تدعو الله لي يا بنَ عمرَ؟ قال: إنِّي سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**لا تُقبَلُ صلاةٌ بغير طُهورٍ، ولا صدقةٌ من غُلولٍ**». وكنتَ على البصرةِ[٥].

١٥١٩ - السَّابع والعشرون: عن صدقةَ بن يسارٍ عن ابن عمرَ: أنَّ رسولَ الله

---

(١) **العِشاء**: أوَّل ظلام الليل، ويقال العشيُّ من زوال الشمس إلى الغروب، والعشاء من المغرب إلى العَتَمة.

(٢) أخرجه مسلم (٦٤٤) عن زهير وابن أبي عمر ووكيع عن ابن عيينة عن ابن أبي لبيد عن أبي سلمة به.

يَعتِمون بحلاب الإبل: أي؛ يُريحونها ثم ينيخونَها في مَراحها، فيحلُبونها حين يدخلون في عَتَمة اللَّيل وهي ظلمته، قال الأزهري: فكأنَّ المعنى لا يغرَّنَّكُم فعلُهم هذا عن صلواتكم فتؤخِّروها، ولكن صلُّوها إذا كان وقتها، وقال الخليل: العَتَمة من اللَّيل بعد غَيبوبة الشَّفَق، وعتَّم القومُ إذا ساروا في ذلك الوقت، وقال غيره: عتَّم اللَّيل إذا مضى صدرٌ منه.

(٣) سقط قوله: (عنه) من (ابن الصلاح).

(٤) انظر الحديث الأول من أفراد البخاري من مسند عبد الله بن مغفل.

(٥) أخرجه مسلم (٢٢٤) من طرُق عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد به.

ﷺ قال: «إذا كان أحدُكم يصلِّي فلا يَدعْ أحداً يَمرُّ بين يدَيه، فإن أبى فليُقاتِلْه، فإنَّ معهُ القرينَ»(١)./ [ص: ٢٧٤/ب]

١٥٢٠- الثَّامن والعشرون: عن عونِ بن عبد الله بن عُتبةَ بن مسعودٍ عن ابن عمرَ قال: «بينما نحنُ نصلِّي مع رسولِ الله ﷺ، إذ قال رجلٌ في القومِ: الله أكبرُ كبيراً، والحمدُ لله كثيراً، وسبحانَ الله بكرةً وأصيلاً(٢)، فقال رسولُ الله ﷺ: من القائلُ كلمةَ كذا وكذا؟ قال رجلٌ من القومِ: أنا يا رسولَ الله، قال: عجِبتُ لها، فُتِحَت لها أبوابُ السَّماء. قال ابن عمرَ: فما تركتُهُنَّ منذ سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول ذلك»(٣)./ [ق: ٧٩/أ]

١٥٢١- التَّاسع والعشرون: عن عليِّ بن عبد الله الأزْديِّ البارِقيِّ أنَّ ابنَ عمرَ علَّمَهم: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا استوى على بعيرِه خارجاً إلى سَفرٍ كبَّر ثلاثاً، ثمَّ قال: سبحان الَّذي سخَّر لنا هذا وما كنَّا له مُقرِنين(٤)، وإنَّا إلى ربِّنا لمَنقلِبون. اللهمَّ؛ إنَّا نسألُك في سَفَرنا هذا البِرَّ والتَّقوى، ومن العملِ ما ترضى. اللهمَّ؛ هوِّن علينا سَفَرنا هذا واطْوِ عنَّا بُعْدَه(٥). اللهمَّ؛ أنت الصَّاحبُ في السَّفرِ، والخليفةُ في الأهلِ. اللهمَّ؛ إنِّي أعوذُ بك من وَعْثاءِ السَّفر(٦)، وكآبةِ المنظَرِ(٧)،

(١) أخرجه مسلم (٥٠٦) من طريق الضحاك بن عثمان عنه به.

(٢) الأَصِيل: ما بين العَصر والمغرِب، وجمعه أُصُل وآصال.

(٣) أخرجه مسلم (٦٠١) من طريق أبي الزبير عن عون بن عبد الله به.

(٤) مُقرِنين: أي مُطيقِين، ومن ذلك: فلان قِرنُ فلانٍ، أي: نظيرُه في القوة أو في المال.

(٥) سقط قوله: (واطو عنا بعده) من (ابن الصلاح). واطْوِ عنَّا بُعْدَه: أي؛ قصِّر مسافته، ومنه قولهم في الدعاء: طَوى الله عمُرَ فلانٍ أي: قصَّره، وطيُّ الثَّوب من هذا.

(٦) وَعْثاء السَّفر: شِدَّتُه، من قولهم: مكانٌ أوعث إذا كان ذا رَملٍ يشقُّ على من يمُرّ فيه.

(٧) كآبَة المَنظَر: سُوء الهيئة والانكسار من الحرب.

وسوءِ المُنْقَلَبِ[١] **في المال والأهلِ.**

وإذا رجع قالهنَّ، وزاد فيهنَّ: **آيبونَ، تائبون، عابِدون، لربِّنا حامدون**»[٢].

١٥٢٢- الثَّلاثون: عن عبد الله بن الحارثِ عن ابن عمرَ: أنَّه أمرَ رجلاً إذا أخَذ مضجَعَه قال: «**اللهمَّ؛ أنت خلقتَ نفسي، وأنتَ توفَّاها، لك مماتُها ومحياها، إن أحيَيتَها فاحفَظْها، وإن أَمَتَّها فاغفِرْ لها، اللهمَّ؛ أسألُك العافيةَ**».

فقال له رجلٌ: أسمعتَ هذا من عمرَ؟ فقال: مِن خيرٍ مِن عمرَ، من رسولِ الله ﷺ[٣].

١٥٢٣- الحادي والثَّلاثون: عن زاذانَ أبي عمرَ عن ابن عمرَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**مَن ضربَ غلاماً له حَدّاً لم يَأتِه أو لطمَهُ، فإنَّ كفَّارتَه أن يعتِقَهُ**».

وفي حديث أبي عَوانةَ: «**مَن لطَم مملوكَه أو ضربَهُ فكفَّارتُه أن يُعتِقَهُ**»[٤].

قد بقيَ حديثٌ اتَّفق البخاريُّ ومسلمٌ على إخراجِ شيءٍ من أوَّله، فأخرَجناه كذلك في المتَّفقِ عليه، وفي آخرِه زيادةٌ ليست عند البخاريِّ، فأخرَج الحديثَ بكمالِه أبو مسعودٍ فيما انفرد به مسلمٌ، ولم يُنَبِّهْ على ما اتَّفقا عليه من أوَّله لأنَّه راعى التَّراجِمَ.

وهو من رواية سالمٍ عن أبيه: أنَّه سمِعَ النَّبيَّ ﷺ يقول: «**إنَّ**[٥] **الفتنةَ تجيءُ من ها هُنا** -وأومأَ بيدِه نحوَ المشرِق- **من حيثُ يطلُعُ قرنا الشَّيطانِ**».

---

(١) المُنقَلَب: الرُّجُوع.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٤٢) من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن علي بن عبد الله به.

(٣) أخرجه مسلم (٢٧١٢) من طريق شعبة عن خالد عن عبد الله بن الحارث به.

(٤) أخرجه مسلم (١٦٥٧) من طريق شعبة وأبي عوانة عن فراس عن ذكوان عن زاذان به. ومن قوله: (وفي حديث أبي عوانة..) إلى هنا سقط من (ابن الصلاح).

(٥) سقط قوله: (إنّ) من (ابن الصلاح).

وهذا المعنى قد أخرجَه البخاريُّ من طرُقٍ عن ابن عمرَ، ثمَّ زاد مسلمٌ بعد هذا في[1] الحديث نفسِه: «**وأنتم يضربُ بعضُكم رقابَ بعضٍ، وإنَّما قَتل موسى الَّذي قَتل من آل فرعونَ خطأً، فقال الله له: ﴿وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَٰكَ مِنَ ٱلْغَمِّ وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًا﴾** [طه: ٤٠]». فهذه الزِّيادةُ لمسلمٍ وحدَه[2] من رواية سالمٍ عن أبيه[3]./ [ق: ٧٩/ب]

آخرُ[4] ما في «الصَّحيحَينِ» من الأخبار المأثورةِ عن عبد الله بن عمرَ رضي الله عنهما وعن والدَيه وعن جميع الصَّحابة والتَّابعينَ لهم بإحسانٍ إلى يومِ الدِّين.

والحمدُ لله أوَّلاً وآخِراً[5].

(١) سقط قوله: (في) من (ابن الصلاح).

(٢) في (ابن الصلاح): (وجدتها).

(٣) سبق هذا الحديث بألفاظه وطرقه في الحديث الثلاثين من المتفق عليه من هذا المسند.

(٤) أشار فوقها في (ابن الصلاح) بـ(ص، لا، سع).

(٥) في هامش (ق): (بلغت المقابلة).

(٧٨) [مسند جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما]

المتَّفق عليه من مسند أبي عبد الله جابر بن عبد الله ابن عمرو بن حرام الأنصاري رضي الله عنهما

١٥٢٤- **الحديث الأوَّل:** عن أبي سلمةَ بن عبد الرَّحمنِ بنِ عوف عن جابرِ ابنِ عبدِ الله الأنصاريِّ أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «**لمَّا كذَّبني قُريشٌ قمت في الحِجر، فجلَّى الله ليَ بيتَ المقدِسِ**[1]**، فطَفِقتُ أُخبرُهم عن آياتِه وأنا أنظرُ إليه**»[2].

قال البخاريُّ: زاد يعقوب عن ابن أخي ابنِ شهاب عن عمِّه: «**لمَّا كذَّبني قريشٌ حين أُسرِيَ**[3] **بي إلى بيت المقدِس...**» نحوه[4].

١٥٢٥- **الثَّاني:** عن الزُّهريِّ عن أبي سلمةَ عن جابرٍ قال: سمعت النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم وهو يحدِّث عن فترة الوحي فقال في حديثه: «**فبينا أنا أمشي سمعت صوتاً من السَّماء، فرفعت رأسي فإذا الملَك الَّذي جاءني بحِراءٍ جالسٌ على كرسيٍّ بين السَّماء والأرض، فَجُئِثْتُ**[5] **منه رُعباً! فرجعت فقلت: زَمِّلوني**[6]،

---

(١) جلَّى الله لي بيت المقدس: أي كشف وأظهر.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٨٦) و(٤٧١٠)، ومسلم (١٧٠) من طريق ابن شهاب الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به.

(٣) السُّرَى: سُرَى الليل، سَرَى ليلاً وأَسْرَى، وأنشد (أَسْرَتْ إليكَ ولم تكنْ تسرِي) ويتعدى أيضاً، قال تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [الإسراء:١]

(٤) ذكره البخاري عقب الحديث.

(٥) فجُئِثْتُ منه: أي أُفزعت، وجُثِثْتُ بالثاء مثلُه في الفزع، وكذلك خِيفَ الرجلُ ورَبَدَ إذا فزِع.

(٦) زمِّلُوني: أي دثِّروني، وكلُّ من لُفِّفَ في شيء فقد زُمِّل.

زَمِّلوني، فدثِّروني[1]، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ إلى: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ١-٥] قبلَ أن تُفترَض الصَّلاة» وهي الأوثانُ[2]./ [ص: ٢٧٥/أ]

في حديث عُقيلٍ عن ابنِ شهاب: «فَجُئِثْتُ منه حتَّى هَوَيْتُ إلى الأرض[3]»، وفيه: قال أبو سلمة: والرُّجز: الأوثان. قال: «ثمَّ حَمِيَ الوحيُ وتتابعَ»، وأوَّلُ حديث عُقيل: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «ثمَّ فتر الوحيُ عنِّي فترةً، فبينا أنا أمشي...» ثمَّ ذكر نحوه[4].

وفي رواية يحيى بن أبي كثير قال: سألتُ أبا سلمة: أيُّ القرآن أُنزِلَ قبلُ؟ قال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ قلت: أوِ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾! فقال: سألتُ جابرَ بن عبد الله: أيُّ القرآن أُنزِلَ قبلُ؟ قال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ﴾ قلت: أوِ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾!/ [ق: ٨٠/أ]

قال جابر: أحدِّثكم ما حدَّثنا رسول الله ﷺ قال: «جاورت بحِراءَ شهراً، فلمَّا قضيتُ جواري نزلتُ فاستَبْطَنْتُ بطنَ الوادي، فنوديتُ، فنظرتُ أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي، فلم أَرَ أحداً، ثمَّ نوديت، فنظرت فلم أَرَ أحداً، ثمَّ نوديتُ، فرفعتُ رأسي فإذا هو قاعدٌ على عرشٍ في الهواء! -يعني جبريل عليه السلام- فأخذتني رَجفةٌ[5] شديدةٌ، فأتيتُ خديجةَ، فقلت: دثِّروني، فدثَّروني وصبُّوا

---

(١) الدِّثار: ما تدَثَّر به الإنسان فوق الشِّعار.

(٢) أخرجه البخاري (٤) و(٤٩٢٥) و(٤٩٥٤)، ومسلم (١٦١) من طريق عقيل -رواية يحيى ابن بكير عن الليث عنه- ويونس ومعمر عن الزهري به.

(٣) هَوَيتُ إلى الأرض: أي سقطت، قال تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ [النجم: ١].

(٤) البخاري (٣٢٣٨) و(٤٩٢٦)، ومسلم (١٦١) عن عبد الله بن يوسف وشعيب بن الليث عن الليث عن عُقيل عن الزهري به.

(٥) فأخذتني رَجفةٌ: أي اضطرابٌ، ومنه يقال: رَجَفت الأرضُ: اضطربت، والبحر رَجَّافٌ لاضطرابه، وأَرْجَفَ الناسُ في الشيء إذا خاضوا فيه، ويُروى: وجْفَة بالواو والوجْفَة والوجِيف: الاضطراب والإسراع، وقلبٌ واجفٌ أي مضطرب.

عليَّ ماءً، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝ قُمْ فَأَنذِرْ ۝ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ۝ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾»[(١)].

وفي حديث عليِّ بنِ المبارك عن يحيى: «فإذا هو جالسٌ على العرش بين السَّماء والأرض»[(٢)].

١٥٢٦- الثَّالث: عن أبي سلمةَ عن جابرٍ قال: «كنَّا مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمرِّ الظَّهران نجني الكَبَاثَ[(٣)]، قال: عليكم بالأسود؛ فإنَّه أطيبُ. فقلت: أكنتَ ترعى الغنم؟ قال: نعم، وهل من نَبِيٍّ إلَّا رعاها!»[(٤)].

١٥٢٧- الرَّابع: عن سنانِ بن أبي سنانٍ الدُّؤليِّ[(٥)] وأبي سلمةَ عن جابرٍ: «أنَّه غزا مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ نجدٍ، فلمَّا قَفَلَ[(٦)] رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَفَلَ معه، فأدركتْهُم القائلةُ في وادٍ كثير العِضَاهِ[(٧)]، فنزل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتفرَّق النَّاسُ يستظِلُّون بالشَّجر، فنزل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تحت سَمُرة، فعلَّق بها سيفه، ونِمْنَا نَومَةً، فإذا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعونا، وإذا عنده أعرابيٌّ، فقال: إنَّ هذا اخترَطَ عليَّ سيفي[(٨)] وأنا نائمٌ، فاستيقظتُ وهو في يده صَلْتاً، فقال: مَن يمنعُك منِّي؟

---

(١) البخاري (٤٩٢٤)، ومسلم (١٦١) من طريق حرب بن شداد والأوزاعي واللفظ له عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة به.

(٢) البخاري (٤٩٢٢)، ومسلم (١٦١) من طريق وكيع وعثمان بن عمر واللفظ له عن علي بن المبارك عن يحيى به.

(٣) **الكَبَاث**: ثمرُ الأَرَاك وما نضج منه واسْوَدَّ كان أطيب.

(٤) أخرجه البخاري (٣٤٠٦) و(٥٤٥٣)، ومسلم (٢٠٥٠) من طريق الزهري عن أبي سلمة به.

(٥) في (ق): (الديلي) وكلاهما صواب، انظر «المشارق» ١/ ٢٦٧

(٦) **قَفَلَ** المسافرُ: إذا أخذ في الرجوع والانصراف.

(٧) **العِضَاه**: شجرٌ من شجرِ الشوك كالطَّلْح والعَوسَج.

(٨) **اخترطْتُ السَّيفَ**: استخرجتُه من غمده.

فقلت: الله! ثلاثاً[1]، ولم يعاقبه، وجلس»[2]./ [ق: ٨٠/ب]

قال البخاريُّ: وقال أَبانُ عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمةَ عن جابر قال: «كنَّا مع النَّبيِّ ﷺ بذات الرِّقاع، فإذا أتينا على شجرةٍ ظَليلةٍ تركناها للنَّبيِّ ﷺ، فجاء رجلٌ من المشركين وسيفُ رسول الله ﷺ معلَّقٌ بالشَّجرة، فاخترطَه فقال: تخافُني؟ فقال: لا. فقال: فمَن يمنعُك منِّي؟ فقال: الله. فتهدَّده أصحابُ النَّبيِّ ﷺ. وأقيمت الصَّلاة، فصلَّى بطائفةٍ ركعتين، ثمَّ تأخَّروا، وصلَّى بالطَّائفة الأخرى ركعتين، فكان للنَّبيِّ ﷺ أربعٌ، وللقوم ركعتان»[3].

وأوَّل حديث أبانَ في رواية عفَّانَ عنه: «أقبلنا مع رسول الله ﷺ، حتَّى إذا كنَّا بذات الرِّقاع...»[4].

قال البخاريُّ: وقال مسدَّد عن أبي عَوانةَ عن أبي بِشرٍ: اسمُ الرَّجل غَوْرَثُ ابن الحارث، وقاتلَ فيها محارِبَ خَصَفَةَ[5]. لم يزد البخاريُّ على هذا./ [ص: ٢٧٥/ب]

وقد ذكر أبو بكرٍ الإسماعيليُّ متنَه من حديث أبي عَوانةَ عن أبي بِشرٍ عن

---

(١) ليس في (ق) قوله: (ثلاثاً)، ورواه البخاري ومسلم عن سنان وأبي سلمة مفرقاً بالوجهين، لكن جاءت رواية البخاري (٢٩١٠) من طريق الزهري عنهما معاً بإثباتها، وهي الطريق التي ذكرها الحميدي.

(٢) أخرجه البخاري (٢٩١٠) و(٢٩١٣) و(٤١٣٥)، ومسلم (٨٤٣) من طرق عن الزهري عن سنان بن أبي سنان الدؤلي وأبي سلمة بن عبد الرحمن به.

(٣) البخاري (٤١٣٦) معلقاً عن أبان به.

(٤) مسلم (٨٤٣) بمعناه في الصلاة وبلفظه في الفضائل -وسيبين الحميدي ذلك- من طريق عفان عن أبان بن يزيد عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة به.

(٥) ذكره البخاري عقب حديث أبان.

سليمانَ بن قيس -هو اليَشكريُّ والدُ فُلَيح بن سليمانَ- عن جابرٍ قال: «قاتل رسول الله ﷺ محاربَ خَصَفَةَ بنخلٍ، فرأَوا من المسلمين غِرَّةً[1]، فجاء رجلٌ منهم يقال له: غَورَثُ بن الحارث حتَّى قام على رأسِ رسول الله ﷺ بالسَّيف، فقال: من يمنعُك منِّي؟ قال: الله. فسقط السَّيفُ من يده، قال: فأخذ رسول الله ﷺ السَّيفَ فقال: من يمنعُك منِّي؟ فقال: كُنْ خير آخِذٍ، فقال: تشهد أن لا إله إلَّا الله وأنِّي رسول الله؟ قال: لا؛ ولكن أُعاهدك على ألَّا أقاتلَك، ولا أكونَ مع قومٍ يقاتلونك، فخلَّى سبيلَه، فأتى أصحابَه فقال: جئتكم من عند خير النَّاس. ثمَّ ذكر صلاة الخوف، وأنَّه صلَّى أربع ركعاتٍ، بكلِّ طائفةٍ ركعتين»./ [ق:٨١/أ]

قال البخاريُّ في «التاريخ الكبير»: روى أبو بشر وقتادة والجعد أبو عثمان عن كتاب سليمان، ومات سليمان بن قيس قبل جابر بن عبد الله[2].

قال البخاريُّ: وقال بكْر بن سَوادةَ: حدَّثني زيادُ بن نافع عن أبي موسى -وهو موسى بن علي- أنَّ جابراً حدَّثهم قال: «صلَّى النَّبيُّ ﷺ يومَ محاربٍ وثعلبةَ»[3]. لم يزد البخاريُّ على هذا. حذف المتن وهو: «أنَّه عليه الصلاة والسلام صلَّى صلاة الخوف يومَ محاربٍ وثعلبةَ؛ لكلِّ طائفةٍ ركعةً وسجدتين». كذا ذكر بعضهم فيما قاله أبو مسعود الدِّمشقي.

وأخرج البخاريُّ حديث أبانَ تعليقاً.

وأخرجه مسلم من رواية عفَّان عن أبانَ مدرَجاً على أحاديث الزُّهريِّ في ذلك قبله، وذكر منه أوَّله، ثمَّ قال: بمعنى حديث الزُّهريِّ، وليس في شيءٍ ممَّا قبلَه من الرِّواياتِ عن الزُّهريِّ ما في حديث أبانَ من صلاة الخوف، وعلِمنا ذلك

---

(١) الغِرَّة: الغفلة.

(٢) «التاريخ الكبير» ٤/٣١.

(٣) البخاري (٤١٢٦) معلقاً عن بكر بن سوادة به.

من إيراد البخاريِّ لذلك، ثمَّ وجدنا مسلِماً رحمه الله قد أخرجَه بعينه متناً وإسناداً بطوله في الصَّلاة ولم يُدْرِجه، فصحَّ أنَّه عنى بـ(معناه): في البعض لا في الكلِّ وإن كانَ قد أَهمَلَ البيانَ.

وقال البخاريُّ في كتابه في المغازي: وقال عبد الله بنُ[1] رجاءٍ: أخبرنا عمرانُ القطان عن يحيى ابن أبي كثير عن أبي سلمةَ عن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم صلَّى بأصحابِه في الخوف في غزوة السَّابعة غزوةِ ذات الرِّقاع»[2]. لم يزد.

وأخرجه مسلم بطوله، وفيه كيفيةُ الصَّلاة بنحو ما مَرَّ آنفاً، في حديث أبانَ عن يحيى.

وأفرد مسلمٌ منه أيضاً صلاةَ الخوف، من رواية معاوية بن سلام عن يحيى[3]./ [ق: ٨١/ب]

وأخرج البخاريُّ منه تعليقاً: ذكر صلاة الخوف فقال: قال ابن إسحاق: سمعت وهبَ بن كيسانَ سمعت جابراً قال: «خرجَ النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم إلى ذات الرِّقاع من نخلٍ، فَلَقِيَ جَمعاً من غَطَفانَ فلم يكن قتالٌ، فأخافَ النَّاسُ بعضُهم بعضاً، فصلَّى النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم ركعتي الخوف»[4].

١٥٢٨- **الخامس**: عن أبي سلمةَ عن جابرٍ: «أنَّ عمرَ جاء يومَ الخندق بعدما غَرَبتِ الشَّمسُ، فجعل يَسُبُّ كفَّار قريشٍ، وقال: يا رسول الله؛ ما كِدتُ أصلِّي العصرَ حتَّى كادتِ الشَّمسُ تغربُ، فقال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم: والله ما صلَّيتُها. قال: فقُمنا إلى بُطْحانَ[5]، فتوضَّأ للصَّلاة وتوضَّأنا لها، فصلَّى العصرَ بعدما غربتِ

---

(١) تحرَّفت في (ابن الصلاح) إلى: (بن أبي رجاء).

(٢) البخاري (٤١٢٥) معلقاً عن عبد الله بن رجاء به.

(٣) مسلم (٨٤٣) من طريق يحيى بن حسان عن معاوية به.

(٤) ذكره البخاري (٤١٢٧) وزاد: وقال يزيد عن سلمة غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم القرد.

(٥) البَطِيحَة والأَبْطَح وبُطْحان: كل مكان متسع وقد تقدَّم.

الشَّمس، ثمَّ صلَّى بعدها المغربَ»(١).

١٥٢٩- السَّادس: عن أبي سلمةَ عن جابرٍ قال: «قضى النَّبيُّ ﷺ بالعُمْرى لِمَن وُهِبَت له»(٢).

وفي حديث مالك عن ابن شهاب: «**أيُّما رجلٍ أَعْمَرَ عُمْرَى(٣) له ولِعَقِبِهِ(٤)، فإنَّها للَّذي أُعطِيَها، لا ترجعُ إلى الَّذي أعطاها؛ لأنَّه أعطى عطاءً وقعت فيه المواريثُ**»(٥)./ [ص: ٢٧٦/أ]

وفي رواية اللَّيث عن الزهريِّ: «**مَن أَعْمَرَ رجلاً عُمْرَى له ولعَقِبِه، فقد قطعَ قولُه حقَّه فيها، وهي لِمَن أُعْمِرَ وعَقِبِه**»(٦).

وفي حديث معمرٍ عن الزُّهريِّ عن أبي سلمةَ عن جابرٍ قال: «**إنَّما العُمْرى الَّتي أجازَ رسولُ الله ﷺ أن يقولَ: هي لكَ ولعَقِبك، فأمَّا إذا قال: هي لكَ ما عِشْتَ؛ فإنَّها ترجِعُ إلى صاحبها**». قال معمرٌ: وكان الزُّهريُّ يُفتي به(٧).

---

(١) أخرجه البخاري (٥٩٦) و(٥٩٨) و(٦٤١) و(٩٤٥) و(٤١١٢)، ومسلم (٦٣١) من طرق عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به.

(٢) البخاري (٢٦٢٥)، ومسلم (١٦٢٥) من طريق شيبان وهشام عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به.

(٣) **العُمْرَى** في العطايا أن يقولَ الرجل لعاقِبه: قد أعطيتكَ هذه الدار عُمُرَكَ أو عمرِي، وفيها يقول القائل:

وما المالُ إلا مُعْمَرَاتٌ ودائعُ

(٤) **عَقِبُ الرَّجُل**: ولده وولد ولده، وقيل: بل الورثة كلُّهم عَقِبٌ والأول أصح، قاله ابن فارس وغيره، عَقِبُ القَدَم: مؤَخَّرُها وقد تقدَّم [انظر الرقم (٢٩٣٩)].

(٥) مسلم (١٦٢٥) عن يحيى بن يحيى عن مالك عن ابن شهاب فذكره.

(٦) مسلم (١٦٢٥) عن يحيى بن يحيى وابن رمح وقتيبة عن الليث عن ابن شهاب به.

(٧) مسلم (١٦٢٥) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري به.

وفي رواية ابن أبي ذئبٍ عن الزهريِّ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قضى فيمَن أُعْمِرَ عُمْرَى له ولعَقِبِه، فهي له بَتْلةً[1]، لا يجوز للمُعطي فيها شرطٌ ولا ثُنْيَا»[2]./ [ق:٨٢/أ]

وأخرجاه من حديث عطاء بن أبي رباح عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «العُمْرَى جائزةٌ»[3].

وعند مسلم أيضاً فيه في روايته من طريقِ خالد بن الحارث أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «العُمْرَى ميراثٌ لأهلِها»[4].

وأخرجه مسلم أيضاً من رواية أبي خيثمةَ زهير بنِ معاويةَ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «أمسِكُوا عليكُم أموالَكم ولا تفسدُوها، فإنَّه مَن أَعْمَرَ عُمْرَى فهي للَّذي أُعمِرَها حيّاً وميتاً، ولعَقِبِه»[5].

وفي حديث سفيانَ وحجَّاج بن أبي عثمانَ وأيوبَ، كلُّهم عن أبي الزُّبير عن جابرٍ بمعنى حديث زهير، وأوَّل حديث أيُّوب: «جعل الأنصار يُعمِرون المهاجرينَ، فقال رسول الله ﷺ: أَمسِكُوا عليكُم أموالَكم»[6].

وفي رواية ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير قال: أَعْمَرتِ امرأةٌ بالمدينة حائطاً لها ابناً لها، ثمَّ توفِّي وتوفِّيت بعده، وترك ولداً وله إخوةٌ بنونَ للمُعْمِرة، فقال ولد

---

(١) بَتْلة: أي قطعاً. انظر «لسان العرب» (بتل).

(٢) مسلم (١٦٢٥) من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن ابن شهاب به.

(٣) البخاري (٢٦٢٦) عن أبي هريرة مسنداً، وذكر بعده تعليقاً مثلَه عن عطاء عن جابر، وأخرجه مسلم (١٦٢٥) من طريق شعبة عن عطاء به.

(٤) مسلم (١٦٢٥) من طريق خالد بن الحارث عن سعيد عن قتادة عن عطاء به.

(٥) مسلم (١٦٢٥) حدثنا يحيى بن يحيى -واللفظ له- أخبرنا أبو خيثمة عن أبي الزبير فذكره.

(٦) مسلم (١٦٢٥).

المُعْمِرة: رجعَ الحائطُ إلينا، وقال بنو المُعْمَر: بل كان لأبينا حياتَه وموتَه، فاختصموا إلى طارقٍ مَولى عثمانَ، فدعا جابراً «فشهد على رسول الله ﷺ بالعُمْرَى لصاحبِها». فقضى بذلك طارقٌ، ثمَّ كتب إلى عبد الملك فأخبره بذلك، وأخبره بشهادة جابر، فقال عبد الملك: صدَقَ جابرٌ، فأمضَى ذلك طارقٌ، فإنَّ ذلك الحائطَ لبني المُعْمَر حتَّى اليوم(١).

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث سليمانَ بن يسار: أنَّ طارقاً قضى بالعُمْرَى للوارِثِ(٢)؛ لقول جابر عن رسول الله ﷺ(٣).

وليس لسليمانَ عن جابرٍ في الصَّحيحين غيرُ هذا.

١٥٣٠- السَّابع: عن أبي جعفرٍ محمَّدِ بن عليٍّ بن الحُسين عن جابرٍ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يُفْرِغُ على رأسه ثلاثاً». كذا في رواية مِخْوَل بن راشِد عن أبي جعفر(٤)./ [ق: ٨٢/ب]

وفي رواية [أبي](٥) إسحاقَ عن أبي جعفرٍ: أنَّه كان عند جابرِ بن عبد الله هو وأبوه وعنده قومُه، فسألوه عن الغُسل فقال: يكفيك صاعٌ، فقال رجلٌ: ما يكفيني، فقال جابر: «كان يكفي من هو أوفى منك شَعْراً وخيراً منك!»، ثمَّ أَمَّنا في ثوبٍ(٦).

وفي حديث معمر بن يحيى بن سامٍ عن أبي جعفر قال: قال لي جابر: أتاني ابنُ عمِّك يُعَرِّضُ بالحسن بنِ محمَّد ابن الحنفيَّة، فقال: كيف الغسلُ من الجنابة؟

---

(١) مسلم (١٦٢٥) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي الزبير به.

(٢) في (ابن الصلاح) و(ق): (للمواريث)، وما أثبتناه من (غ) موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٣) مسلم (١٦٢٥) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سليمان بن يسار به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٥) من طريق شعبة عن مخول بن راشد عن محمد بن علي به.

(٥) تحرَّفت في الأصول إلى (بن) وهو أبو إسحاق السبيعي.

(٦) البخاري (٢٥٢) من طريق زهير بن معاوية عن أبي إسحاق السبيعي به.

فقلت: «كان النَّبيُّ ﷺ يأخذُ ثلاثةَ أَكُفٍّ فيُفيضُها[١] على رأسه، ثمَّ يُفيضُ على سائرِ جسدِه»، فقال الحسن: إنِّي رجلٌ كثيرُ الشَّعَر، فقلت: «كان النَّبيُّ ﷺ أكثرَ منك شَعْراً»[٢].

وفي حديث جعفر بن محمَّد عن أبيه نحوُ حديث معمر[٣]./ [ص: ٢٧٦/ب]

١٥٣١- الثَّامن: عن محمَّد بن علي عن جابرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن لحوم الحُمُر الأهليَّة، وأَذِنَ في لحوم الخيل»[٤].

وأخرجه مسلم من حديث ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «أكلنا زمنَ خيبرَ الخيل وحُمُرَ الوحشِ، ونهى النَّبيُّ ﷺ عن الحمار الأهليِّ»[٥].

١٥٣٢- التَّاسع: عن محمَّد بن علي عن جابرٍ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**لو قَد جاء مالُ البحرينِ قد أعطيتُك هكذا وهكذا وهكذا. فلم يجئْ مالُ البحرين حتَّى قُبِضَ النَّبيُّ ﷺ**». فلمَّا جاء مالُ البحرين أمر أبو بكرٍ فنادى: مَن كان له عند رسول الله ﷺ عِدَةٌ أو دَينٌ فَليَأتِنا، فأتيتُه فقلت: «إنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لي كذا وكذا»، فحثا[٦] لي حَثْيةً، فعددتُها فإذا هي خمسُ مئةٍ، فقال: خُذ مثلَيها[٧].

وأخرجاه من حديث محمَّد بن المنكدِر عن جابر بنحوه.

---

(١) أفاضَ الماءَ على رأسه أوجسده يُفيضُ إذا صبَّه، وأفاضَ من عَرَفات: اندفع، وأفاضُوا في الحديث: أخذوا فيه.

(٢) البخاري (٢٥٦) حدثنا أبو نعيم قال حدثنا معمر بن يحيى بن سام فذكره.

(٣) مسلم (٣٢٩) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن جعفر به.

(٤) أخرجه البخاري (٤٢١٩) و(٥٥٢٠) و(٥٥٢٤)، ومسلم (١٩٤١) من طرق عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي به.

(٥) مسلم (١٩٤١) من طريق محمد بن بكر وأبي عاصم وابن وهب عن ابن جريج به.

(٦) الحَثْية: ما أُخذ بالكف المبسوطة.

(٧) أخرجه البخاري (٢٢٩٦) و(٢٦٨٣) و(٤٣٨٣)، ومسلم (٢٣١٤) من طريق ابن جريج وسفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي به.

[ق: ٨٣/أ] زاد ابن المنكدِر في رواية عليٍّ عن سفيانَ/: أنَّ جابراً قال مرَّةً: فأتيت أبا بكرٍ فسألته فلم يُعطِنِي، ثمَّ أتيته فلم يعطني، ثمَّ أتيته الثَّالثة فقلت: سألتُك فلم تعطني، ثمَّ سألتك فلم تعطني، ثم سألتك فلم تعطني[١]، فإمَّا أن تعطيَني وإمَّا أن تبخَلَ عنِّي! قال: قلتَ: تَبخَلُ عنِّي؟ ما منعتُك من مرَّةٍ إلَّا وأنا أريدُ أن أعطيَك، وقال -يعني ابنَ المنكدِر-: وأيُّ داءٍ أدوى من البُخل[٢]؟![٣].

١٥٣٣- العاشر: عن محمَّد بن عمرو بنِ الحسن بنِ علي بنِ أبي طالب، قال: قدم الحَجَّاج -وفي حديث معاذ بن معاذ: كان الحَجَّاج يؤخِّر الصَّلواتِ- فسألنا جابرَ بن عبد الله، فقال: «كان النَّبيُّ ﷺ يصلِّي الظُّهر بالهاجرة، والعصرَ والشَّمسُ نقيَّةٌ، والمغربَ إذا وجبت، والعشاءَ أحياناً يؤخِّرُها وأحيانا يعجِّلُ؛ إذا رآهم اجتمعوا عجَّل، وإذا رآهم أبطَؤُوا أخَّر، والصُّبحَ كانوا -أو كان النَّبيُّ ﷺ- يصلِّيها بِغَلَس[٤]»[٥].

---

(١) ذُكرت هذه العبارة في (ابن الصلاح) و(غ) مرتين فقط، وما أثبتناه من (ق) موافق لنسخنا من روايات البخاري ومسلم.

(٢) قوله: (وأيُّ داء أدوى من البخل) أي: أقبح، كذا يرويه المحدثون غيرَ مهموز، والصواب: (أدوأ) بالهمز؛ وبالوجهين بالهمز والتسهيل قيدناه على أبي الحسين رحمه الله. «مشارق» ١/٢٦٤

(٣) البخاري (٢٥٩٨) و(٣١٣٧) و(٣١٦٤) و(٤٣٨٣)، ومسلم (٢٣١٤) من طريق سفيان [رواية علي بن المديني وقتيبة وعمرو الناقد وغيرهم عنه] وروح بن القاسم عن محمد ابن المنكدر به.

(٤) **الغَلَس**: ظلام آخر الليل، والغَبَس: شدَّة الظلمة، وأغْباس الليل: بقايا ظلمته، وقيل الغَبَس والغَبَش والغَلَس واحد، وقال الأزهري: معنى الغَبَس بقيَّةُ ظلمة الليل يخالطُها بياضُ الفجر، وكذلك قيل في ألوان الدَّوابِّ: أغبس، وقد يكون الغَبَش بالشين المعجمة في أول الليل حكاه الهَرَويُّ، قال: ومنه قول عليٍّ رضي الله عنه: (يا أغْبَاش الفتنة) يعني أوائلها.

(٥) أخرجه البخاري (٥٦٠) و(٥٦٥)، ومسلم (٦٤٦) من طريق سعد بن إبراهيم عن محمد بن عمرو به.

١٥٣٤- الحادي عشر: عن محمَّد بن عمرو بن الحسن عن جابرٍ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ في سفرٍ، فرأى رجلاً قد اجتمع النَّاس عليه وقد ظُلِّلَ عليه[1] فقال: **ما له**؟ قالوا: رجلٌ صائمٌ، فقال رسول الله ﷺ: **ليس البرُّ أن تصوموا في السَّفر**». وفي رواية آدم عن شعبة: «**ليس من البرِّ الصَّومُ في السَّفر**»[2].

١٥٣٥- الثَّاني عشر: عن عطاء بن أبي رباح عن جابرٍ عن النَّبيِّ قال: «**مَن أكل ثوماً أو بصلاً فلْيعتزِلْنا، أو: لِيعتزِلْ مسجدَنا**».

زاد في رواية أبي الطَّاهر وحرملةَ: «**ولْيقعُد في بيته**». و«أنَّه أُتِيَ بقِدرٍ فيه خَضِراتٌ من بُقولٍ فوجد لها ريحاً، فسأل فأُخبِرَ بما فيها من البُقول، فقال: **قرِّبوها** -إلى بعض أصحابه- فلما رآه كرِه أكلَها قال: **كُلْ؛ فإنِّي أناجي مَن لا تناجي**[3]»[4].

وفي رواية ابن جُريجٍ عن عطاء عن جابرٍ أنَّه ﷺ قال: «**مَن أكلَ من هذه البَقْلةِ الثُّومِ**/ -وقال مرَّة: **مَن أكلَ البصلَ والثُّومَ والكُرَّاثَ**- **فلا يقربَنَّ مسجدَنا؛ فإنَّ الملائكةَ تتأذَّى ممَّا يتأذَّى منه بنو آدم**»[5]. [ق: ٨٣/ب]

وأخرجه مسلم من حديث هشام الدَّستَوائيِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال/: [ص: ٢٧٧/أ]

---

(١) **ظلَّلَ عليه**: أي ستره بشيء يُكِنُّه من شمسٍ أوغيرِه.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥) من طريق آدم وغندر ومعاذ وأبو داود عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي به. ورواية آدم عند البخاري.

(٣) **المناجاة**: السِّرار.

(٤) أخرجه البخاري (٨٥٥) و(٥٤٥٢) و(٧٣٥٩)، ومسلم (٥٦٤) عن أبي الطاهر وحرملة وسعيد بن عفير عن ابن وهب وغيرهم عن يونس عن ابن شهاب عن عطاء به.

(٥) البخاري (٨٥٤)، ومسلم (٥٦٤) من طريق أبي عاصم ويحيى بن سعيد وعبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء به.

«نهى رسولُ الله ﷺ عن أكل البصل والكرَّاث، فغلبتنا الحاجةُ فأكلنا منها، فقال: **مَن أكلَ من هذه الشَّجرةِ الخبيثةِ فلا يقربنَّ مسجدَنا؛ فإنَّ الملائكة تتأذَّى ممَّا يتأذَّى منه الإنس**»(١).

١٥٣٦- الثَّالث عشر: عن عطاء بن أبي رباح عن جابرٍ قال: «كنَّا مع النَّبيِّ ﷺ فبعثني في حاجةٍ، فرجعتُ وهو يصلِّي على راحلته ووجهُه على غير القبلة، فسلَّمتُ عليه فلم يردَّ عليَّ، فلمَّا انصرف قال: **أمَا إنَّه لم يمنعْني أن أردَّ عليك إلَّا أنِّي كنت أصلِّي**»(٢).

وأخرج البخاريُّ من حديث محمَّد بن عبد الرَّحمنِ بنِ ثوبانَ عن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يصلِّي التَّطوُّعَ وهو راكبٌ في غير القبلة»(٣).

وفي رواية هشام عن يحيى بن أبي كثير عن محمَّد بن عبد الرحمن: «كان يُصلِّي على راحلَتِه نحو المشرقِ، فإذا أرادَ أن يصلِّيَ المكتوبةَ نزل فاستقبلَ القبلة»(٤).

وليس لمحمَّد بن عبد الرَّحمن في الصَّحيح عن جابرٍ غيرُ هذا الحديث.

وأخرج البخاريُّ من حديث عثمانَ بن عبد الله بن سُراقةَ العدويِّ عن جابرٍ قال: «رأيت النَّبيَّ ﷺ في غزوةِ أنمارٍ يصلِّي على راحلته متوجِّهاً قِبَلَ

---

(١) مسلم (٥٦٤) من طريق كثير بن هشام عن هشام الدستوائي عن أبي الزبير به.

(٢) أخرجه البخاري (١٢١٧)، ومسلم (٥٤٠) من طريق كثير بن شنظير عن عطاء بن أبي رباح به.

(٣) البخاري (٤٠٠) و(١٠٩٤) من طريق شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن به.

(٤) البخاري (١٠٩٩) من طريق هشام عن يحيى به.

المشرق متطوِّعاً[١]»[٢].

وليس لعثمانَ بن عبد الله بن سُراقة في «صحيح البخاريِّ» عن جابر غيرُ هذا الحديث.

وأخرجه مسلم من حديث اللَّيث عن أبي الزُّبير عن جابرٍ أنَّه قال: «إنَّ رسولَ الله ﷺ بعثني لحاجةٍ، ثمَّ أدركتُه وهو يصلِّي - وفي رواية ابن رُمْح: وهو يسيرُ- فسلَّمت عليه فأشار إليَّ، فلمَّا فرغ دعاني فقال: **إنَّك سلَّمت آنفاً وأنا أصلِّي**. وهو موجِّهٌ حينئذٍ قِبَلَ المشرق»[٣]./ [ق: ٨٤/أ]

ومن حديث زهير بن معاوية عن أبي الزُّبير عنه قال: «أرسلَني رسولُ الله ﷺ وهو منطلقٌ إلى بني المُصْطَلِق، فأتيتُه وهو يصلِّي على بعيره فكلَّمتُه، فقال لي بيده هكذا -وأومأ[٤] زهيرٌ بيده- ثمَّ كلَّمتُه فقال لي هكذا -وأومأَ زهيرٌ بيده نحوَ الأرض- وأنا أسمعه يقرأ يومِئ برأسه، فلمَّا فرغَ قال: **ما فعلتَ في الَّذي أرسلتُك له؟ فإنَّه لم يمنعْني أن أكلِّمَكَ إلَّا أنِّي كنت أصلِّي**»[٥].

١٥٣٧- الرَّابع عشر: عن عطاء وأبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «نهى النَّبيُّ ﷺ عن المُخَابَرة والمُحَاقَلَة، وعن المُزَابَنَة، وعن بيع الثَّمر حتَّى يبدوَ

---

(١) في (ق): (تطوعاً)، وما أثبتناه من باقي الأصول وهامش (ق) موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٢) البخاري (٤١٤٠) من طريق ابن أبي ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقة به.

(٣) مسلم (٥٤٠) عن قتيبة ومحمد بن رمح عن الليث عن أبي الزبير به.

(٤) أَوْمَأْتُ إليه ووَمَأْتُ أُومِيءُ إيماءً ووَمْئاً: أشرتُ، ويكون باليد وبالعين وغيرهما، وأنشدوا:
وما كان إلا وَمْؤُهَا بالحواجب.

(٥) مسلم (٥٤٠) عن أحمد بن يونس عن زهير عن أبو الزبير فذكره.

صلاحُه، وألَّا يُباع إلَّا بالدِّينار والدِّرهم إلَّا العَرَايا»[١]. وحديثُ عطاء أتمُّ.

وفي حديث مخلد بن يزيدَ الجزريِّ عن ابن جُريجٍ: «وعن بيع الثَّمرة حتَّى تُطْعِمَ». وفيه: قال عطاء: فسَّر لنا جابرٌ قال: أمَّا **المُخَابَرَةُ**: فالأرضُ البيضاء يدفعها الرَّجل إلى الرَّجل فينفق فيها ثمَّ يأخذ من الثَّمر، وزعم أنَّ **المُزَابَنَةَ**: بيعُ الرُّطب في النَّخل بالتَّمر كيلاً، **والمُحَاقَلَةَ**: في الزَّرع على نحو ذلك، يبيع الزَّرعَ القائمَ بالحبِّ كيلاً[٢].

وفي رواية زيد بن أبي أُنيسةَ عن عطاءٍ عن جابرٍ: «أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة[٣] والمخابرة[٤]، وأن يشتريَ النَّخل حتَّى يُشْقِهَ، **والإِشْقَاه**[٥]: أن يحمرَّ أو يصفرَّ أو يؤكلَ منه شيءٌ. **والمُحَاقَلَةُ**[٦]: أن يُباع الحقلُ[٧] بكيلٍ من الطعام معلوم./ **والمُزَابَنَة**: أن يُباع النَّخل بأوساقٍ من التَّمر. **والمُخَابَرَة**: الثُّلُث والرُّبع وأشباه ذلك». قال زيدٌ: قلت لعطاء: أسمعتَ جابراً يذكرُ هذا عن [ص: ٢٧٧/ب]

(١) أخرجه البخاري (١٤٨٧) و(٢١٨٩) و(٢٣٨١)، ومسلم (١٥٣٦) من طريق سفيان بن عيينة عن ابن جريج عن عطاء (ح) ومن طريق أبي عاصم وابن وهب عن ابن جريج عن عطاء وأبي الزبير به (ح) ومن طريق خالد بن يزيد عن عطاء به.

(٢) مسلم (١٥٣٦).

(٣) **المزابنة**: بيعُ الرُّطب في النخل بالتمر كيلاً.

(٤) **المخابرة** في الأرض البيضاء: أن يدفعَها صاحبُها إلى من يعمُرها وينفق عليها ثم يأخذ من الثمر والزرع جزءاً يتفقان عليه.

(٥) **الإشقاه**: أن يحمرَّ ما في النخل من التمر أو يصفرَّ أو يؤكلَ منها والفعل منه شَقَه يشْقَه.

(٦) **المحاقلة** في الزرع: على نحو ذلك أن يُباع الزرع القائم بالحبِّ كيلاً.

(٧) **الحقل**: الزرع إذا تشعَّبَ ورقُه، وقد يكون الحقلُ الأرض البيضاء وهي القَراح، ولكن قوله عن الحقل: بكيل من الطعام دليل على أنه عنى الزرعَ القائمَ في الحقل، وفي رواية ابن همام عن جابر: الحقولُ كراء الأرض.

رسول الله ﷺ؟ قال: نعم(١).

وأخرج مسلمٌ من حديث سفيانَ عن عمرو بن دينارٍ عن جابرٍ/: «أنَّ النَّبيَّ [ق: ٨٤/ب] ﷺ نهى عن المُخابرة»(٢).

ومن حديثِ زكريا بنِ إسحاقَ عن عمرٍو عن جابرٍ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الثَّمر حتَّى يبدوَ صلاحُه»(٢).

ومن حديثِ زهير عن أبي الزُّبير عن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن بيع الثَّمر حتَّى يطيبَ»(٢).

ولمسلمٍ من حديثِ أبي الوليد سعيدِ بن مِينَاءَ عن جابرٍ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المُزَابَنَة والمُحَاقَلة والمُخَابَرة وعن بيع الثَّمرحتَّى يُشْقِح»، قال: قلت لسعيد: ما تُشْقِح؟ قال: تحمارُّ أو تصفارُّ أو يؤكلُ منها(٣).

وقد أخرج البخاريُّ هذا الفصلَ الأخير وحدَه من رواية سَليم بن حيَّان عن سعيد بن مِيناءَ، عن جابرٍ قال: «نهى النَّبيُّ ﷺ أن تباع الثَّمرة حتَّى تُشْقِحَ»، قيل: وما تشقح؟ قال: تحمارُّ أوتصفارُّ أو يؤكلُ منها(٤).

وقد قال أبو مسعود: إنَّه من أفرادِ البخاريِّ، وأخرجه على ذلك. وهذا الفصلُ بعينه عند مسلمٍ من هذه التَّرجمة مجموعاً مع ما قد ذُكر معه كما أوردنا، فهو من المتَّفق عليه.

هذا وقد ذكر أبو مسعودٍ بعد سطرين من ذِكْرِهِ هذا عن البخاريِّ أوَّلَ الحديثِ

---

(١) مسلم (١٥٣٦) من طريق زيد بن أبي أنيسة قال حدثنا أبو الوليد المكي وهو جالس عند عطاء بن أبي رباح عن جابر.

(٢) مسلم (١٥٣٦).

(٣) مسلم (١٥٣٦) عن عبد الله بن هاشم عن بهز عن سَليم بن حيَّان عن سعيد بن ميناء به.

(٤) البخاري (٢١٩٦) من طريق سَليم بن حيَّان به.

الَّذي هذا الفصلُ فيه، وجعله من أفراد مسلم. وأوَّلُه: «نهى النَّبيُّ ﷺ عن المُزَابَنَة والمُحَاقَلَة». وقال: أخرجه عن عبد الله بن هاشم[1] عن بهز، وهذا هو الَّذي في آخره هذا الفصل.

وفي رواية أيُّوب عن أبي الزُّبير وسعيد بن ميناءَ عن جابرٍ: «نهى رسول الله ﷺ عن المُحَاقَلَة والمُزَابَنَة والمُعَاوَمة[2] والمُخَابَرة -قال أحدُهما: بيع السنين هي المعاومة- وعن الثُّنْيا، ورخَّص في العرايا[3]»[4].

[ق: ٨٥/أ] وأخرج مسلم من حديث سليمان بن عتيق عن جابر/: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن بيع السِّنين»[5].

١٥٣٨- الخامس عشر: عن عطاءِ بن أبي رباح عن جابرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ صلَّى على النَّجاشيِّ، فكنتُ في الصَّف الثَّاني أو الثَّالث»[6].

وفي حديث ابن جُريجٍ عن عطاء بن أبي رباح عن جابرٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**قد توفِّي اليومَ رجلٌ صالحٌ من الحَبَش، فهلمَّ فصلُّوا عليه.** قال: فصففنا، فصلَّى النَّبي ﷺ ونحن». وقال أبو الزُّبير عن جابرٍ: «كنتُ في الصَّف الثَّاني». سَمَّاه في حديث يحيى بن سعيد القطان عن ابن جُريجٍ: «أَصْحَمَة»[7].

---

(١) تصحَّفت في (ابن الصلاح) إلى: (هشام)

(٢) **المُعَاوَمَة:** بيع السنين.

(٣) **العرايا:** بيع ما تصدق به من ثمر النخل يخرصها تمراً، وقد تقدمت الأقوال في هذا وتفسير بعض ذلك في حديث جابر.

(٤) أخرجه مسلم (١٥٣٦) من طريق حماد بن زيد وإسماعيل بن علية عن أيوب به.

(٥) أخرجه مسلم (١٥٣٦) من طريق حُميد الأعرج عن سليمان بن عتيق به.

(٦) أخرجه البخاري (١٣١٧) و(٣٨٧٨) من طريق قتادة عن عطاء به.

(٧) البخاري (١٣٢٠) و(٣٨٧٧)، ومسلم (٩٥٢) من طريق سفيان بن عيينة وهشام بن يوسف ويحيى القطان عن ابن جريج به. وذكر البخاري قول أبي الزبير عقب حديث هشام بن يوسف.

وأخرجاه من حديث سعيد بن ميناءَ عن جابرِ بنِ عبدِ الله: «أنَّ رسول الله ﷺ صلَّى على أصحمةَ النَّجاشيِّ، فكبَّر عليه أربعاً»(١).

وأخرجه مسلم من حديث أيُّوبَ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ أخاً لكم قد ماتَ، فقوموا فَصَلُّوا عليه. قال: فقمنا فصفَّنا صفَّين»(٢).

١٥٣٩- السَّادس عشر: عن عطاء عن جابرٍ قال: «كانت لرجالٍ مِنَّا فُضول أرضينَ، فقالوا: نؤاجِرها بالثُّلُث والرُّبع والنِّصف، فقال النَّبيُّ ﷺ: **مَن كانت له أرضٌ فليَزرعْها أو لِيمنحْها(٣) أخاه**». زاد في رواية عبد الملك بن أبي سليمانَ عنه/: «**ولا يؤاجِرْها إيَّاه**». وقال سليمان بن موسى عنه: «**ولا يُكرِيها**». [ص: ٢٧٨/أ]
وفي رواية الأوزاعيِّ عن عطاء: «**فإن أبى فليُمسك أرضَه**»(٤).

وفي رواية رباح بن أبي معروف عن عطاء عنه: «نهى رسول الله ﷺ عن كِراء الأرض، وعن بيعها السِّنينَ، وعن بيع الثَّمر حتَّى يطيبَ»(٥).

وفي رواية بُكير بن الأخنس عن عطاء عنه: «نهى رسول الله ﷺ أن يُؤْخَذَ للأرض أجرٌ أو حظٌّ»(٦).

وفي رواية مطر الورَّاق عن عطاء عنه/: «أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن كِراء الأرض»(٧). [ق: ٨٥/ب]

---

(١) البخاري (٣٨٧٩)، ومسلم (٩٥٢) من طريق سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء به.

(٢) مسلم (٩٥٢) من طريق حماد وابن علية عن أيوب عن أبي الزبير به.

(٣) **المِنْحَة**: أصلها العطية ثم قد تكون في الأصل أو في المنفعة.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٤٠) و(٢٦٣٢)، ومسلم (١٥٣٦) من طرق عن عبد الملك والأوزاعي وسليمان عن عطاء به.

(٥) مسلم (١٥٣٦) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد عن رباح بن أبي معروف به.

(٦) مسلم (١٥٣٦) من طريق الشيباني عن بكير بن الأخنس به.

(٧) مسلم (١٥٣٦) من طريق حماد بن زيد عن مطر الوراق به.

وقد أخرج مسلم من رواية سَليم بن حَيَّان عن سعيد بن ميناء عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**مَن كان له فضْلُ أرضٍ فليزرَعْها أو ليُزْرِعْها أخاه، ولا تَبيعوها**» فقلت لسعيد: ما: **لا تبيعوها**، يعني الكِراءَ؟ قال: نعم[1].

وفي رواية زهير عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «كنَّا نُخَابِرُ على عهد رسول الله ﷺ، فنُصيبُ من القِصْرِيِّ[2] ومِن كذا، فقال رسول الله ﷺ: **مَن كانت له أرضٌ فليَزرَعْها أو فليُحرِثْها أخاه، وإلَّا فلْيدَعْها**»[3].

وفي رواية هشام بن سعد عن أبي الزُّبير نحوه[4].

وليس لهشام بنِ سعد عن أبي الزُّبير في مسند جابر غيرُ هذا.

وفي رواية يحيى بن يحيى عن زهير عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع الأرضِ البيضاءِ[5] سنتينَ أو ثلاثاً»[6].

وأخرج مسلم من حديث أبي سُفيانَ عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**مَن كانت له أرضٌ فليَهبْها أو ليُعِرْها**»[7].

وفي رواية عمار بن رُزَيق عن الأعمش: «**فلْيَزْرعها أو ليُزْرِعْها رجلاً**»[8].

---

(١) مسلم (١٥٣٦) من طريق عبيد الله بن عبد المجيد عن سَليم بن حيان به.

(٢) في حديث القِصْرِيِّ: كذا في لغة أهل الشام، وغيرهم يقول القُصارَة، وهو اشتراط ما يبقى من السنبل بعد ما يداس وبعضهم يقول قَصَرَى على وزن فَعْلَى.

(٣) مسلم (١٥٣٦) عن أحمد بن يونس عن زهير عن أبو الزبير فذكره.

(٤) مسلم (١٥٣٦) من طريق عبد الله بن وهب عن هشام بن سعد به.

(٥) الأرض البيضاء: ما لا شجر فيه ولا زرع.

(٦) مسلم (١٥٣٦).

(٧) مسلم (١٥٣٦) من طريق أبي عوانة عن الأعمش عن أبي سفيان به.

(٨) مسلم (١٥٣٦) من طريق عمار بن رزيق عن الأعمش عن أبي سفيان به.

ومن حديث النُّعمان بن أبي عياش الزُّرَقي عن جابرٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن كِراء الأرض»(١).

وفيه عن نافع عن ابن عمر قال: كنَّا نُكرِي أرضنَا ثمَّ تركنا ذلك حين سَمِعنا حديث رافع بن خديج(٢).

وليس للنعمان بن أبي عيَّاشٍ عن أبي الزُّبير في مسند جابر غيرُ هذا.

ومن حديث يزيدَ بن نُعيم بن هزَّال الأسلميِّ عن جابرٍ: «أنَّه سمع رسولَ الله ﷺ ينهى عن المُزَابَنَة والحقول». فقال جابر: المُزَابَنَة: الثَمَر بالتَّمْرِ، والحقول: كراءُ الأرض(٣).

ومن حديث سليمانَ بن عتيق عن جابر قال: «نهى النَّبيُّ ﷺ عن بيع السنينَ».

وفي رواية ابن أبي شيبةَ عن سليمانَ: «عن بيع ثَّمر سنينَ»(٤)./ [ق: ٨٦/أ]

١٥٤٠- السَّابع عشر: عن عطاءِ بن أبي رباح عن جابرٍ قال: «كنَّا نعزِل(٥) على عهد رسول الله ﷺ والقرآن ينزلُ»(٦).

وأخرجه مسلم من حديث هشام الدَّستَوائيِّ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال:

---

(١) مسلم (١٥٣٦) من طريق بكير عن عبد الله بن أبي سلمة عن النعمان بن أبي عياش به.

(٢) ذكره مسلم عقب الحديث السابق فقال: قال بكير: وحدثني نافع أنه سمع ابن عمر فذكره.

(٣) مسلم (١٥٣٦) من طريق يحيى بن أبي كثير عن يزيد بن نعيم به.

(٤) مسلم (١٥٣٦) عن سعيد بن منصور وأبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب عن سفيان بن عيينة عن حميد الأعرج عن سليمان بن عتيق به.

(٥) العزل: تعمُّد ترك الإنزال عند الجماع.

(٦) أخرجه البخاري (٥٢٠٧ - ٥٢٠٩)، ومسلم (١٤٤٠) من طريق ابن جريج وعمرو بن دينار عن عطاء به.

«كنَّا نعزلُ على عهد رسول الله ﷺ، فبلغَ ذلك نبيَّ الله ﷺ فلم يَنْهَنا»(١).

وفي رواية زهير عن أبي الزُّبير عن جابرٍ: «أنَّ رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إنَّ لي جاريةً هي خادمُنا وسانِيتُنا في النَّخل، وأنا أطوف عليها وأكرَه أن تَحمِلَ، فقال: **اعزِل عنها إن شئتَ، فإنَّه سيأتيها ما قُدِّر لها**. فلبث الرَّجل، ثمَّ أتاه فقال: إنَّ الجارية قد حَبِلَتْ(٢)! فقال: **قد أخبرتكم أنَّه سيأتيها ما قُدِّرَ لها**»(٣).

وفي رواية عروةَ بن عياض المكِّيِّ عن جابر نحوَه، وفيه: «أنَّ رسول الله ﷺ قال لمَّا قال: يا رسول الله؛ حَمَلَت: **أنا عبدُ الله ورسولُه**»(٤)./ [ص: ٢٧٨/ب]

وليس لعروة بن عياض عن جابر في الصَّحيح غيرُ هذا.

وأخرجه مسلم عن معقل بن عُبيد الله عن عطاء عن جابرٍ قال: «لقد كنَّا نعزِل على عهد رسول الله ﷺ»(٥). لم يزد.

حكاه أبو مسعود في ترجمة مَعقِل عن أبي الزُّبير عن جابرٍ وليس في كتاب مسلم إلَّا مَعقِل عن عطاء عن جابر بن عبد الله فيما عندنا من كتابيهما(٦).

١٥٤١- الثَّامن عشر: عن عطاء عن جابرٍ قال: «كنَّا لا نأكلُ من لحوم بُدْنِنا(٧)

---

(١) مسلم (١٤٤٠) من طريق معاذ بن هشام عن أبيه عن أبي الزبير به.

(٢) في (ق): (حملت)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٣) مسلم (١٤٣٩) عن أحمد بن عبد الله بن يونس عن زهير عن أبي الزبير فذكره.

(٤) أخرجه مسلم (١٤٣٩) من طريق سفيان بن عيينة عن سعيد بن حسان عن عروة بن عياض به.

(٥) مسلم (١٤٤٠) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

(٦) سقط قوله: (فيما عندنا من كتابيهما) من (غ)، وهو مشكل إذ ليس لمعقل رواية عند البخاري.

(٧) **البُدْن والهدِيُّ والهدْيُ**: اسمٌ لكل ما يُهدَى ويُتقرَّبُ به في الحرم من النَّعم، والنَّعم الإبل، وواحدة البُدْن بَدَنَة، وقال الفرَّاء: النَّعم يُذكَّر ولا يؤنَّث، يُقال: هذا نَعَمٌ واردٌ، وواحدُ الهدْيِ هدِيَّة وهدْيَة وقد يكون الهدْيُ من غير النَّعَم كالبقر والغنم وقد تسمى الإبل كلها هدْياً لأن منها ما يُهدَي فسُمِّيت بما يلحق بعضها قاله أبو بكر بن الأنباري.

فوقَ ثلاثٍ، فأرخصَ لنا رسول الله ﷺ فقال: **كُلُوا وتزوَّدوا**». قال ابن جُريجٍ: قلت لعطاء: قال جابر: حتَّى جئنا المدينةَ؟ قال: نعم[1]. كذا عند مسلم في رواية محمَّد بن حاتم عن يحيى بن سعيد.

وعند البخاريِّ في روايته عن مسدَّد عن يحيى عن ابن جُريجٍ قال: قلت لعطاءٍ: قال: حتَّى جئنا المدينةَ؟ قال: لا[2]./ [ق: ٨٦/ب]

وفي رواية عمرو عن عطاء عن جابرٍ قال: «كنَّا نتزوَّدُ لحومَ الهدْيِ على عهدِ رسول الله ﷺ إلى المدينة»[3].

وفي رواية عليٍّ بن عبد الله عن سفيانَ عن عمرو: «كنَّا نتزوَّدُ لحومَ الأضاحي إلى المدينة على عهدِ النَّبيِّ ﷺ»[4].

وفي رواية زيد بن أبي أُنيسةَ عن عطاء عن جابرٍ قال: «كنَّا لا نُمسِكُ لحومَ الأضاحي فوقَ ثلاثٍ، فأمَرَنا النَّبيُّ ﷺ أن نتزوَّد منها ونأكلَ منها» يعني فوق ثلاثٍ[5].

ولمسلم في رواية مالك عن أبي الزُّبير عن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن أكلِ لحومِ الضَّحايا بعد ثلاثٍ ثمَّ قال بعدُ: **كلوا وتزوَّدوا وادَّخِروا**»[6].

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٧٢) من طريق ابن عُلية وعلي بن مسهر ومحمد بن حاتم واللفظ له عن يحيى بن سعيد عن ابن جريج به.

(٢) البخاري (١٧١٩). قال الحافظ ابن حجر: الذي وقع عند البخاري هو المعتمد. وانظر «فتح الباري» وجمعَه بين الروايات ٥٥٣/٩.

(٣) البخاري (٥٤٢٤) عن عبد الله بن محمد عن سفيان عن عمرو به. وقال عَقِبَه: تابعه محمد عن ابن عيينة. وقال ابن جريج: قلت لعطاء: أقال حتى جئنا المدينة؟ قال: لا.

(٤) البخاري (٢٩٨٠) و(٥٥٦٧) عن علي بن عبد الله عن سفيان عن عمرو به.

(٥) مسلم (١٩٧٢) من طريق عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة به.

(٦) مسلم (١٩٧٢) حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الزبير فذكره.

١٥٤٢- التَّاسع عشر: عن عطاء عن جابرٍ أنَّه سمع رسول الله ﷺ عام الفتح وهو بمكَّة يقول: «**إنَّ الله ورسولَه حرَّم بيعَ الخمرِ والميْتةِ والخنزيرِ والأصنام**. فقيل: يا رسول الله؛ أرأيت شحومَ الميْتة؟ فإنَّه يُطلَى بها السُّفن ويُدهن بها الجلود، ويَستَصْبِحُ بها النَّاسُ. فقال: **لا؛ هو حرامٌ**. ثمَّ قال رسول الله ﷺ عند ذلك: **قَاتَلَ الله اليهودَ! إنَّ الله لمَّا حرَّم عليهم شحومَها أَجْمَلُوهُ**[١]، **ثمَّ باعوه فأكلوا ثَمَنَهُ**»[٢].

١٥٤٣- العشرون: عن عطاء عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إذا استَجْنَحَ اللَّيلُ** -أو كان **جُنْحُ اللَّيل**[٣]- **فكفُّوا صبيانَكم، فإنَّ الشَّياطين تنتشرُ حينئذٍ، فإذا ذهب ساعةٌ من العشاء فخلُّوهم، وأغلِق بابك واذكرِ اسمَ الله، وأَطْفِئ مصباحَك واذكرِ اسمَ الله، وأوكِ**[٤] **سِقاءَك واذكرِ اسمَ الله، وخَمِّر**[٥] **إناءك واذكرِ اسمَ الله، ولو**[٦] **تَعرُضُ عليه شيئاً**». كذا في رواية يحيى بن جعفر عن الأنصاريِّ[٧]./ [ق:٨٧/أ]

وفي رواية إسحاق عن رَوح نحوُه، وزاد: «**فإنَّ الشَّيطان لا يفتحُ باباً مغلَقاً**».

---

(١) **جَمَلْتُ الشَّحمَ وأَجْمَلْتُه**: إذا أذبتَه، والجميل عند العرب ما أُذيب من الشَّحم وكذلك الصُّهارة أيضاً، ويقولون لما أذيب من الإلْية: حَمٌّ.

(٢) أخرجه البخاري (٢٢٣٦) و(٤٢٩٦) و(٤٦٣٣)، ومسلم (١٥٨١) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن عطاء به.

(٣) **جُنْحُ الليل**: طائفةٌ منه، يُقال بضم الجيم وكسرها، واستَجْنَحَ الليل من ذلك اشتدت ظلمته.

(٤) **الوِكَاء**: ما شُدَّ به فمُ القِربة من خيطٍ أو غيرِه.

(٥) **خمِّروا** الطعام أو الإناء: غطُّوه.

(٦) زاد في (ق): (أن)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٧) أخرجه البخاري (٣٢٨٠) عن يحيى بن جعفر عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن ابن جريج قال: عن عطاء فذكره.

وفيه قال -يعني ابنَ جُريجٍ-: وأخبرني عَمرو بن دينارٍ أنَّه سمعَ جابرَ بنَ عبدِ الله نحو ما أخبر به عطاءٌ، ولم يذكرِ التَّسمية[1].

قال في رواية قتيبة عن حمَّاد: «**وأطفِئوا المصابيحَ؛ فإنَّ الفُوَيسقة ربَّما جرَّت الفتيلةَ فأحرقتْ أهلَ البيت**»[2].

وفي رواية حسان بن أبي عبَّاد: «**وخَمِّروا الطَّعام والشَّراب**. قال همَّام: وأحسَبه قال: **ولو بعُودٍ**»[3].

وأخرجه مسلم من رواية جماعة[4] عن أبي الزُّبيرِ، منهم مالكٌ واللَّيثُ والثَّوريُّ وزهيرُ بن معاوية، ففي حديث اللَّيثِ عنه: «**غَطُّوا الإناءَ، وأَوكُوا السِّقاءَ، وأغلِقوا البابَ، وأطفئوا السِّراجَ، فإنَّ الشَّيطان لا يَحُلُّ سِقاءً/ ولا يفتح باباً، ولا يكشف إناءً، فإن لم يجد أحدُكم إلَّا أن يعرِضَ على إنائه عوداً، أو يذكر اسم الله فليفعل؛ فإنَّ الفُوَيسقةَ تُضْرِمُ على أهل البيت بيتَهم**». [ص: ٢٧٩/أ]

وألفاظُ سائر الرُّواة عن أبي الزُّبير متقاربةُ المعنى، وفي بعضها تقصيرٌ، وقد اقتصرنا على أكملها[5].

وقال في حديث يحيى بن يحيى عن زهير عن أبي الزُّبير عن جابرٍ أنَّ رسولِ الله ﷺ قال: «**لا تُرسلوا فواشِيَكم**[6] **وصبيانَكم إذا غابتِ الشَّمسُ حتَّى**

---

(١) البخاري (٣٣٠٤)، ومسلم (٢٠١٢) عن إسحاق عن رَوح عن ابن جريج عن عطاء به.

(٢) البخاري (٦٢٩٥) عن قتيبة عن حماد عن كثير عن عطاء به.

(٣) البخاري (٦٢٩٦) عن حسان بن أبي عباد عن همام عن عطاء به.

(٤) تحرَّفت في (ابن الصلاح) و(غ) إلى: (حماد).

(٥) مسلم (٢٠١٢) من طرق عن مالك واللَّيث والثَّوريِّ وزهير بن معاوية عن أبي الزبير به.

(٦) الفاشية والفواشي: كلُّ شيءٍ ينتشر من الإبل والبقر والغنم في المراعي وغيرها، وقد أفشى الرجلُ إذا كثُرت فواشيه أي نعمه ودوابُّه وماشيته، وأصل الفُشوِّ الظهورُ والانتشار.

تذهبَ فَحْمةُ العِشاء[١]**، فإنَّ الشَّياطين تُبعَثُ إذا غابتِ الشَّمسُ حتَّى تذهبَ فَحْمَةُ العِشاء**»[٢].

وفي حديث سفيانَ عن أبي الزُّبير عنه بنحو حديث زهير[٣].

وأخرجه أيضاً من حديث القَعْقَاع بن حكيم عن جابرٍ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**غطُّوا الإناء وأَوكوا السِّقاء؛ فإنَّ في السَّنةِ ليلةً ينزل فيها وباءٌ، لا يَمُرُّ بإناءٍ ليس عليه غطاءٌ، أو سقاءٍ ليس عليه وكاءٌ إلَّا نزل فيه من ذلك الوباء**»./ [ق: ٨٧/ب] زاد في رواية علي بن نصر الجهضمي: قال اللَّيث: فالأعاجمُ عندنا يتَّقون ذلك في كانونَ الأوَّل[٤].

وليس للقَعْقَاع بن حكيم عن جابر في الصَّحيحين غيرُ هذا الحديث.

وأخرجا جميعاً طرفاً منه في تغطية الإناءِ من رواية جرير عن الأعمش عن أبي صالح ذكوانَ وأبي سفيانَ عن جابرٍ قال: «جاء أبو حُميد بِقَدَحٍ من لبنٍ من البقيع، فقال له رسول الله ﷺ: **أَلَا خَمَّرته ولو أن تعرِضَ عليه عوداً**»[٥].

قال في رواية أبي معاويةَ عن الأعمش عن أبي صالح وحدَه عن جابرٍ قال: «كنَّا مع رسول الله فاستسقى، فقال رجلٌ: يا رسول الله؛ أَلَا نسقيك نبيذاً؟ فقال: بلى. فخرج الرَّجل يسعى، فجاء بقدحٍ فيه نبيذٌ، فقال رسول الله ﷺ: **أَلَا**

---

(١) **فحمة العشاء**: اسوداد الظلام.

(٢) مسلم (٢٠١٣) عن يحيى بن يحيى عن زهير عن أبي الزبير به.

(٣) مسلم (٢٠١٣) من طريق عبد الرحمن عن سفيان عن أبي الزبير به.

(٤) مسلم (٢٠١٤) من طريق هاشم بن القاسم وعلي الجهضمي عن الليث بن سعد عن يزيد ابن عبد الله بن أسامة بن الهاد عن يحيى بن سعيد عن جعفر بن عبد الله بن الحكم عن القعقاع بن حكيم به.

(٥) البخاري (٥٦٠٥ و٥٦٠٦)، ومسلم (٢٠١١) من طريق جرير وأبي معاوية عن الأعمش به.

خَمَّرتَه ولو تعرُضُ عليه عوداً. قال: فشرب»[١].

قال أبو مسعود في ترجمة عطاء بن أبي رباح عن جابرٍ: وقد حكى المتنَ فقال: «**خَمِّروا الآنيةَ، وأَوكئوا الأسقيةَ، وأجيفوا الأبوابَ**[٢]**، واكْفِتوا**[٣] **صبيانَكم عندَ المساء**». قال: وفي حديث ابن جُريجٍ: «**إذا استجنَح اللَّيلُ...**».

قال أبو مسعود: ورواه البخاريُّ في بَدء الخلق عن مسدَّد عن حَمَّاد، وقد بحثتُ عَمَّا قال فلم أجد حديث مسدَّد حيث ذكر، ولا وجدت المتن على هذا النَّسق الَّذي ذكر، ووجدت حديث ابن جُريجٍ: «**إذا استجنح اللَّيل...**» رواه البخاريُّ في بَدء الخلق عن يحيى بن جعفر عن محمَّد بن عبد الله الأنصاريِّ عن ابن جُريجٍ[٤]، ولم يذكر أبو مسعودٍ هذا الإسناد فيما خرَّجه من أسانيد هذا الحديث فيما وقع إليَّ من نسخ كتابه.

١٥٤٤- الحادي والعشرون:/ عن عطاء بن أبي رباح عن جابرٍ: «أنَّ رجلاً أعتق غلاماً له عن دُبُرٍ[٥]، فاحتاج، فأخذه النَّبيُّ ﷺ فقال: **مَن يشتريه منِّي؟ فاشتراه نُعيم بن عبد الله بكذا وكذا، فدفعه إليه**»[٦]. [ق:٨٨/أ]

وفي رواية محمَّد بن بشر: «بلغ النَّبيَّ ﷺ أنَّ رجلاً من أصحابِه أعتق

---

(١) مسلم (٢٠١١).

(٢) **أجيفوا الأبواب**: سُدُّوها.

(٣) **كَفَتُّ الشيءَ**: ضممتُه وقبضتُه وصرفتُه عن وجهه، وقوله: (اكفِتوا صبيانكم عند المساء) من هذا.

(٤) بل أخرجه البخاري (٣٣١٦) كما ذكر في بدء الخلق (٣٢٨٠) باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم... من طريق مسدد عن حماد بالألفاظ المذكورة، وزاد: «فإنَّ للجن انتشاراً وخطفة، وأطفئوا المصابيح عند الرقاد؛ فإنَّ الفُويسقة رُبَّما اجترَّت الفتيلة فأحرقت البيت».

(٥) **تدبيرُ العبد**: عِتقُه عن دُبُرٍ منه؛ أي: بعد إدباره عن الدنيا بموته.

(٦) أخرجه البخاري (٢١٤١) و(٢٤٠٣) من طريق حسين المعلم عن عطاء به.

غلاماً عن دُبُرٍ لم يكن له مالٌ غيرُه، فباعه بثمانِ مئة درهمٍ، ثُمَّ أرسل بثمنه إليه»(١).

[ص: ٢٧٩/ب] وأخرجاه جميعاً من حديث عمرو بن دينار عن جابر بنحوه(٢)./

وفي حديث سفيانَ قال: «دَبَّرَ رجلٌ من الأنصار غلاماً لم يكن له مالٌ غيرُه، فباعه رسولُ الله ﷺ، فاشتراه ابن النَّحَّام» عبداً قبطياً، مات عامَ الأوَّل في إمارة ابن الزُّبير(٣).

وأخرجه البخاريُّ من حديث محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ: «أنَّ رجلاً أعتق عبداً له ليس له مالٌ غيرُه، فردَّه النَّبيُّ ﷺ، فابتاعه منه نُعيم بن النَّحَّام»(٤).

وأخرجه مسلم من حديث أبي الزُّبير عن جابر -من رواية اللَّيث ومطر عنه، ومعاني ألفاظ الرُّواة متقاربة، وفي حديث اللَّيث زيادةٌ؛- قال: «أعتقَ رجلٌ من بني عُذرةَ عبداً له عن دُبُرٍ، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فقال: **ألك مالٌ غيرُه؟** قال: لا، فقال: **مَن يشتريه منِّي؟** فاشتراه نُعيم بن عبد الله العدويُّ بثمانِ مئة درهمٍ، فجاء بها إلى رسول الله ﷺ فدفعها إليه، ثمَّ قال: **ابدأ بنفسِكَ فتصدَّق عليها، فإن فَضَلَ شيءٌ فلأهلِك، فإن فَضَلَ عن أهلك شيءٌ فلِذي قرابتِك، فإن فَضَلَ عن ذي قرابتِكَ شيءٌ فهكذا وهكذا.** يقول: فبين يديك وعن يمينك وعن شِمالك»(٥).

---

(١) البخاري (٧١٨٦) من طريق محمد بن بشر عن إسماعيل عن سلمة بن كهيل عن عطاء به.

(٢) البخاري (٦٧١٦) و(٦٩٤٧)، ومسلم (٩٩٧) من طريق حماد بن زيد عن عمرو بن دينار به.

(٣) مسلم (٩٩٧) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو به. قال عياض: قوله: (ابن النحام) ابن هنا زائد، وصوابه: نعيم النحام، سمي بذلك لأنه كانت له نحمة أي سَعلة تلازمه. «مشارق» ٢/٣٦

(٤) البخاري (٢٤١٥) من طريق ابن أبي ذئب عن محمد بن المنكدر به.

(٥) مسلم (٩٩٧).

وفي حديث أيُّوب عن أبي الزُّبير عن جابرٍ: «أنَّ رجلاً من الأنصار يقال له: أبو مذْكُور/، أعتق غلاماً عن دُبُرٍ يقال له: أبو يعقوب...» وساق الحديث بمعنى حديث اللَّيث بن سعد[1]. [ق: ٨٨/ب]

١٥٤٥- الثَّاني والعشرون: عن عطاء عن جابرٍ قال: «نهى النَّبيُّ ﷺ عن الزَّبيب والتَّمر، والبُسْرِ والرُّطَب». وفي حديث جرير بن حازم عن عطاء عنه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى أن يُخلَط الزَّبيبُ والتَّمر، والبُسْرُ والتَّمرُ».

وفي حديث اللَّيث عن عطاء عن جابرٍ عن رسول الله ﷺ: «أنه نهى أن يُنبذَ التَّمرُ والزَّبيبُ جميعاً، ونهى أن يُنبذَ الرُّطبُ والبُسر جميعاً»[2].

وفي حديث عبد الرَّزَّاق عن ابن جُريجٍ[3] بمعنى هذا[4].

وأخرجه مسلم من رواية اللَّيث عن أبي الزُّبير عن جابرٍ عن رسول الله ﷺ بمعناه[5].

١٥٤٦- الثَّالث والعشرون: عن عطاء عن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ خرج يومَ الفطر فبدأ بالصَّلاة قبل الخطبة».

وعن عطاء عن ابن عبَّاسٍ وجابر قالا: «لم يكن يُؤذَّن يومَ الفطر».

زاد في رواية عبد الرَّزَّاق عن ابن جُريجٍ: ثمَّ سألته -يعني عطاءً- بعد حين عن ذلك، فأخبرني عن الأذانِ، قال: أخبرني جابرٌ: أنْ لا أذانَ للصَّلاة يومَ الفطر

(١) مسلم (٩٩٧) من طريق إسماعيل بن علية عن أيوب به.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٠١)، ومسلم (١٩٨٦) من طريق الليث وجريروابن جريج [رواية أبي عاصم عنه] عن عطاء به.

(٣) تصحَّف في (ابن الصلاح) إلى: (جرير).

(٤) مسلم (١٩٨٦).

(٥) مسلم (١٩٨٦).

حين يخرجُ الإمامُ ولا بعدما يخرُج، ولا إقامةَ ولا نداءَ ولا شيءَ، لا نداءَ يومئذٍ ولا إقامة.

وعن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قام فبدأ بالصَّلاة ثمَّ خطب النَّاس، فلمَّا فرغَ نزلَ فأتى النِّساءَ فذكَّرهُن وهو يتوكَّأُ على يدِ بلالٍ، وبلالٌ باسطٌ ثوبَه يُلقِي فيه النِّساءُ صدقةً».

قلت لعطاء: أترى حقّاً على الإمامِ أن يأتيَ النِّساء فيذكِّرَهنَّ؟ قال: إنَّ ذلك لَحَقٌّ عليهم، وما لهم ألَّا يفعلوا؟!(١).

وفي حديث عبد الملك بن أبي سليمانَ عن عطاء عن جابرٍ قال: «شهدتُ معَ النبيِّ ﷺ يوم العيد، فبدأ بالصَّلاة قبل الخُطبة بلا أذانٍ ولا إقامةٍ/ ثمَّ قام متوكِّئاً على بلال، فأمر بتقوى الله وحثَّ على طاعتِهِ، ووعظَ النَّاس وذكَّرَهم، ثمَّ مضى حتَّى أتى النِّساءَ، فوعظهُنَّ وذكَّرَهنَّ، فقال: **تصدَّقْنَ، فإنَّ أكثرَكُنَّ حطبُ جهنَّم**! فقامتِ امرأةٌ من سِطَةِ النِّساء سَفْعَاءُ الخدَّين، فقالت: لِمَ يا رسول الله؟!/ قال: **لِأَنَّكُنَّ تُكثِرْنَ الشَّكَاةَ وتَكْفُرْنَ العَشير**(٢). قال: فجعلْن يتصدَّقنَ من حُليِّهنَّ، يُلقِينَ في ثوبِ بلال من أقرُطِهِنَّ(٣) وخواتيمِهِنَّ»(٤).

[ق: ٨٩/أ] [ص: ٢٨٠/أ]

---

(١) أخرجه البخاري (٩٥٨) و(٩٦٠و٩٦١) و(٩٧٨)، ومسلم (٨٨٦) من طريق هشام بن يوسف الصنعاني [ورواه عن عطاء عن جابر، وعن عطاء عن جابر وابن عباس] وعبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء به.

(٢) **العَشير**: الزوجُ والصاحب، مأخوذٌ من العِشرة والمعاشرة وقد تقدَّم.

(٣) **الأقْرطة**: جمع قُرْط والقُرْط ما عُلِّقَ في شحمة الأذن، تقريطُ الفرس: طرح اللِّجام في رأسه، وقيل: حملُها على أشدِّ الجري، والتقريط للخيل عند ابن دريد على وجهين: أحدهما: إلجامُها، والآخر: وضعُ الفارسِ يدَه على شعر [عرف] الفرس عند الجري.

(٤) مسلم (٨٨٥) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء به.

١٥٤٧- الرَّابع والعشرون: عن ابن جُريجٍ عن عطاء وغيره، يزيدُ بعضهم على بعضٍ، لم يُبلِّغْهُ كلُّهم إلَّا رجلٌ واحد عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: «كنتُ مع النَّبيِّ ﷺ في سفرٍ، وكنت على جملٍ ثَفَالٍ[1] إنَّما هو في آخر القوم، فَمَرَّ بي النَّبيُّ ﷺ فقال: مَن هذا؟ قلت: جابرُ بن عبد الله. قال: **ما لكَ؟** قلت: إنِّي على جمل ثَفَالٍ، قال: **أمعك قضيبٌ؟** قلت: نعم، قال: **أعطِنِيْهِ**. فأعطيتُه فضربه فزجَره، فكان من ذلك المكانِ في أوَّل القوم. قال: **بِعْنِيهِ**. فقلت: بل هو لك يا رسول الله، قال: **بل بِعْنيه، قد أخذتُه بأربعة دنانير، ولك ظهرُه إلى المدينة**. فلمَّا دنونا من المدينة أخذتُ أرتحِل، قال: **أينَ تريدُ؟** قلتُ: تزوَّجتُ امرأةً قد خلا منها[2]. قال: **فهلَّا جاريةً تلاعبُها وتلاعبُك**. قلت: إنَّ أبي توفِّي وترك بناتٍ، فأردت أن أتزَّوج امرأةً قد جُرِّبت خلا منها. قال: **فذلك**. قال: فلمَّا قدمنا المدينة قال: **يا بلال؛ اقضِه وزِده**. فأعطاه أربعةَ دنانيرَ وزاده قيراطاً. قال جابر: لا تفارقُني زيادةُ رسول الله ﷺ». فلم يكن القيراط يفارقُ قِرَابَ جابرِ بن عبد الله.

هذا نصُّ حديث البخاريِّ عن مكِّيِّ بن إبراهيم وهو أتمُّ[3].

واختصره مسلم فلم يخرِّج منه إلَّا طرفاً من حديث يحيى بن أبي زائدة عن ابن جُريجٍ/ عن عطاء عن جابرٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له: «**قد أخذتُ جملَكَ بأربعةِ دنانيرَ، ولك ظهرُه إلى المدينة**»[4]. لم يزد. [ق: ٨٩/ب]

وأخرجا هذا المعنى من حديث أبي عمرو عامر بن شَراحِيل الشَّعبيِّ عن

---

(١) **ثَفَال**: هو البطيء الثقيل الذي لا ينبعِث إلا كُرهاً، ورواه بعضهم بكسر الثاء وهو خطأ.

(٢) **امرأةٌ قد خلا منها**: أي قد كبرت وخرجت من حدِّ الشباب.

(٣) أخرجه البخاري (٢٣٠٩) عن المكي بن إبراهيم عن ابن جريج عن عطاء به.

(٤) مسلم (٧١٥).

جابرٍ قال: «غزوتُ مع رسولِ الله ﷺ، فتلاحَق بي النَّبيُّ ﷺ وأنا على ناضِحٍ[(١)] لنا قد أعيا [فلا يكاد يسير، فقال لي: ما لبعيرِك؟ قال: قلت: أعيا][(٢)]، قال: فتخلَّف رسول الله ﷺ فزجره ودعا له، فما زال بين يدي الإبل قُدَّامها يسير، فقال لي: **كيفَ ترى بعيرَك**؟ فقلت: بخير، قد أصابته بركتُك، قال: **أفَتَبِيْعُنِيْهِ**؟ قال: فاستحييتُ، ولم يكن لنا ناضحٌ غيرُه، قال: فقلتُ: نعم، قال: فبعتُه إيَّاه على أنَّ لي فَقَارَ ظهرِه[(٣)] حتَّى أبلُغَ المدينة. قال: فقلتُ: يا رسول الله؛ إنِّي عروسٌ، واستأذنتُه فأَذِنَ لي، فتقدَّمتُ النَّاسَ إلى المدينةِ حتَّى أتيتُ المدينة، فلقِيَني خالي فسألني عن البعيرِ، فأخبرتُه بما صنعتُ فيه، فلامَني. قال: وقد كان قال لي رسول الله ﷺ حين استأذنتُه: **هل تزوَّجتَ بكراً أم ثيِّباً**؟ قلتُ: تزوَّجت ثيِّباً، فقال: **هلا تزوَّجتَ بكراً تلاعبُها وتلاعبُك**. قلتُ: يا رسول الله؛ توفِّي والدي -أو استُشهد- ولي أخواتٌ صِغارٌ، فكرهت أن أتزوَّج مثلَهُنَّ فلا تؤدِّبُهنَّ ولا تقوم عليهنَّ، فتزوَّجتُ ثيِّباً لتقومَ عليهنَّ ولِتؤدِّبَهنَّ، قال: فلمَّا قدمَ رسول الله ﷺ غدوتُ عليه بالبعير، فأعطاني ثمنَه وردَّه عليَّ»[(٤)].

وفي رواية زكرياءَ عن عامر عن جابرٍ: «أنَّه كان يسيرُ على جملٍ له قد أَعيا، فَمَرَّ النَّبيُّ ﷺ فضربَه ودعا له، فسار بسيرٍ ليس يسيرُ مثلَه، ثمَّ قال: **بِعنِيهِ بأُوقيَّةٍ**. قلت: لا، ثمَّ قال: **بِعنِيهِ بأُوقيَّةٍ**. فبِعتُه واستثنيتُ حُملانَه إلى أهلي، فلمَّا قدمنا أتيتُه بالجمل ونَقَدَني ثمنَه، ثمَّ انصرفت/ فأرسلَ على أثري/ فقال: ما كنتُ

[ق: ٩٠/أ]
[ص: ٢٨٠/ب]

---

(١) **النَّاضِح**: ما أُسقي عليه بالسَّواني يسقي النخلَ والزرعَ، والجمع: نواضح.

(٢) سقط ما بين معقفتين من الأصول واستدركناه من مطبوع البخاري.

(٣) **أَفْقَرَهُ ناقتَه**: أي أعاره فَقَارَها ليركبها، والفَقَار الظهر.

(٤) البخاري (٢٣٨٥) و(٢٤٠٥ و٢٤٠٦) و(٢٩٦٧)، ومسلم (٧١٥) من طريق مغيرة بن مقسم عن الشعبي به.

لِآخذَ جملَك، فخُذْ جملَك، فهو مالُك»[١].

قال البخاريُّ: وقال شعبة عن مغيرةَ عن عامر عن جابرٍ: «أفْقَرَني رسول الله ﷺ ظهرَه إلى المدينة». وقال إسحاق عن جرير عن مغيرةَ: «فبعتُه على أنَّ لي فَقَارَ ظهرِه حتَّى أبلُغَ المدينة»[٢]. وقال عطاء وغيره: «**لكَ ظهرُه إلى المدينة**». وقال ابن المنكدِر عن جابرٍ: «شَرَطَ ظهرَه إلى المدينة». وقال زيد بن أسلم عن جابرٍ: «**ولكَ ظهرُه حتَّى ترجع**». وقال أبو الزُّبير عن جابرٍ: «**أَفْقَرْنَاك ظهرَه إلى المدينة**». وقال الأعمش عن سالم عن جابرٍ: «**تبلَّغْ عليه إلى أهلِك**». وقال البخاريُّ: الاشتراطُ أكثرُ وأصحُّ عندي.

قال: وقال عُبيد الله وابن إسحاقَ عن وهب عن جابرٍ: «اشتراه النَّبيُّ ﷺ بوَقيَّةٍ»، وتابعه زيد بن أسلمَ عن جابر[٣]. وقال ابن جُريجٍ عن عطاءٍ وغيره عن جابرٍ: «**أخذْتُه بأربعةِ دنانيرَ**». فقال البخاريُّ: وهذا يكون وَقِيَّةً على حساب الدِّينار بعشرة.

ولم يبيِّن الثَّمنَ مغيرةُ عن الشَّعبيِّ عن جابرٍ، وابنُ المنكدِر وأبو الزُّبير عن جابرٍ، وقال الأعمش عن سالمٍ عن جابرٍ: «وَقِيَّةُ ذهبٍ»، وقال [أبو][٤] إسحاق عن سالم عن جابرٍ: مائتي درهم، وقال داودُ بن قيس عن عُبيد الله بن مِقْسَم عن جابرٍ: «اشتراه بطريق تبوكَ، أحسِبه قال: بأربعِ أَواقٍ». وقال أبو نَضْرةَ عن جابر[٥]: «اشتراه بعشرينَ ديناراً». قال البخاريُّ: وقول الشَّعبي: (بوَقيَّة) أكثرُ[٦].

---

(١) البخاري (٢٧١٨)، ومسلم (٧١٥).

(٢) سقط قوله: (وقال إسحاق.. المدينة) من (غ).

(٣) سقط قوله: (اشتراه النبي.. جابر) من (غ).

(٤) تصحَّفت في الأصول إلى: (ابن)، واستدركناه من صحيح البخاري، وهو أبو إسحاق السبيعي.

(٥) سقط قوله: (اشتراه بطريق.. جابر) من (غ).

(٦) ذكره عقب الحديث السابق.

وعند مسلمٍ في حديثِ ابن نُمير عن زكريا بنِ أبي زائدةَ عن عامرٍ عن جابرٍ: «أنَّه كان يسير على جملٍ له قد أَعيا، فأراد أن يُسيِّبَه، قال: فلحقَني النَّبيُّ ﷺ فدعا لي وضربَه، فسار سيراً لم يَسِرْ مثلَه!/ فقال: **بِعْنِيهِ بوَقيَّة**. قلت: لا، ثمَّ قال: **بِعْنِيهِ**. فبعتُه بوَقيَّةٍ واستثنيت حُملانَه إلى أهلي...»[1]. ثمَّ ذكرَ نحو ما تقدَّم من حديث زكريا. [ق: ٩٠/ب]

وأخرجاه من حديث وهْب بن كيسانَ عن جابرٍ قال: «خرجتُ مع رسول الله ﷺ في غَزاةٍ، فأبطأَ بي جملي، فأتى عليَّ رسولُ الله ﷺ فقال: **يا جابر**، قلت: نعم، قال: **ما شأنُك**؟ قلت: أبطأ بي جملي وأَعيا فتخلَّفتُ، فنزل فحَجَنه بمِحْجَنِه[2]، ثمَّ قال: **اركب**. فركبتُ، فلقد رأيتُني أكفُّه عن رسول الله ﷺ. فقال: **أتزوَّجتَ**؟ فقلت: نعم...» ثمَّ ذكر نحوه، وفيه: «**أمَا إنَّك قادمٌ، فإذا قدِمتَ فالكَيسَ الكَيسَ**[3]»، وفيه: «فاشتراه منِّي بأُوقيَّةٍ» وفيه: «وقدِمتُ بالغَداة، فجئتُ المسجدَ فوجدتُه على باب المسجد، فقال: **الآنَ قدمتَ**؟ قلت: نعم، قال: **فَدَعْ جملكَ، وادخلْ فَصَلِّ رَكعتين**. قال: فدخلتُ فصلَّيتُ ثمَّ رجعتُ، فأمر بلالاً أن يَزِنَ لي أُوقيَّةً، فوزن لي بلالٌ فأَرجَحَ في الميزان، قال: فانطلقتُ، فلمَّا وَلَّيتُ قال: **ادعُ لي جابراً**. فدُعيتُ، فقلت: الآن يَرُدُّ عليَّ الجملَ! ولم يكن شيءٌ أبغضَ إليَّ منه، فقال: **خُذْ جملكَ، ولكَ ثمنُه**»[4].

---

(١) أخرجه مسلم (٧١٥).

(٢) **المِحْجَن**: عصا في طرفها انعقاف، وكل منعقفٍ أحجَن، والحَجَن اعوجاج الشيء، واحتجنتُ الشيءَ: أصبتَه بالمِحجن، واحتجانُ الأموال: أخذُها وضمُّها إلى ما عندك.

(٣) **فإذا قَدِمْتَ فالكَيْسَ الكَيْس**: قال ابن الأعرابي الكَيس الجماع، والكَيس العقل، كأنه جعل طلب الولد عقلاً.

(٤) البخاري (٢٠٩٧)، ومسلم (٧١٥) من طريق عبيد الله عن وهب بن كيسان به.

وأخرجاه من حديث سيَّار عن الشَّعبي عن جابرٍ قال: «كنَّا مع رسول الله ﷺ في غَزاةٍ، فلمَّا أقبلنا تعجَّلتُ على بعيرٍ لي قَطوفٍ(١)، فلحقني راكبٌ من خلفي، فنخسَ بعيري بِعَنَزةٍ كانت معه/ فانطَلَقَ بعيري كأجودِ ما أنتَ راءٍ من الإبل! فالتفتُّ فإذا أنا برسولِ الله ﷺ، فقال: **ما يُعْجِلُكَ يا جابرُ**؟ قلت: يا رسول الله؛ إنِّي حديثُ عهدٍ بعُرسٍ، فقال: **أَبِكراً تزوَّجتها أم ثيِّباً**؟...» فذكره. [ص: ٢٨١/أ]

قال: «فلمَّا ذهبنا لندخلَ قال: **أَمهِلوا حتَّى ندخلَ ليلاً** -أي عِشاءً-/ **كي تَمتَشِطَ الشَّعِثَة، وتستحدَّ(٢) المُغِيْبَة(٣)**». زاد في رواية مسلم عن يحيى بن يحيى، قال: «قال: **إذا قَدِمْتَ فالكَيس الكَيس**»(٤). [ق: ٩١/أ]

وعندهما من حديث عاصمٍ الأحول عن الشَّعبيِّ عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إذا أطال أحدُكم الغَيبةَ فلا يطرُقْ(٥) أهلَه ليلاً**»(٦).

وأخرجاه من حديث شعبة عن محاربٍ عن جابر: «نهى النَّبي ﷺ أن يطرُقَ الرجلُ أهلَه ليلاً»(٧). زاد في رواية سفيان عن محارب: «**لِئَلَّا يتخوَّنَهم(٨) أو**

---

(١) **قَطوفٌ**: هو المتقارب الخطْو بسرعة وهو من عيوب الدواب، وقيل: هو البطيء المتقارب الخطْو السيء المشي. انظر «لسان العرب» (قطف).

(٢) **الاستحداد**: استعمال الحديد في الحلْق به، ثم استُعمل في حلق العانة.

(٣) **المُغِيْبَة**: التي غاب عنها زوجها، يقال: أغابت المرأةُ فهي مُغِيبَة إذا غاب عنها زوجها.

(٤) البخاري (٥٠٧٩) و(٥٢٤٥) و(٥٢٤٧)، ومسلم (٧١٥) من طرق عن سيار به.

(٥) في (ق): (يَطرُقنَّ). **الطُّرُوق**: إتيانُ المنازل بالليل خاصة، طرق يطرُق طُروقاً: إذا أتى ليلاً، ورجل طُرَقة إذا كان يطرق أهلَه ليلاً، وفي «المجمل» أنَّ ذلك قد يقال بالنهار أيضاً.

(٦) البخاري (٥٢٤٤)، ومسلم (٧١٥) من طريق عبد الله بن المبارك وشعبة عن عاصم به.

(٧) البخاري (١٨٠١) و(٥٢٤٣)، ومسلم (٧١٥) من طرق عن شعبة عن محارب به.

(٨) **التَّخوُّن**: أصله التَّنقُّص، من الخيانة، وفلان يتخوَّنُني حقي: أي يتنقَّصُني، فكأنَّ الذي يطرُق أهلَه يتخوَّنُهم، أي: يتبع خيانتهم ونقصانهم، والخائن متنقِّصٌ حقَّ من ائتمنه، وهو متخوَّنٌ أي متنقَّصٌ في دينه.

يطلبَ عَثَرَاتِهم».

قال عبد الرحمن بن مهدي عن سفيانَ: لا أدري هذا في الحديث أم لا؟ يعني: «أن يتخوَّنَهم ويطلب عَثَرَاتِهم»[1].

وأخرج مسلمٌ من حديث سالم بن أبي الجعد عن جابرٍ قال: «أقبلنا من مكَّةَ إلى المدينة مع رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فأَعيا جملي...»، قال: وذكَرَ نحو حديثٍ قبلَه، وفيه: «ثمَّ قال لي: بِعْنِي جملَكَ هذا، قلتُ: لا؛ بل هو لك، قال: لا؛ بل بِعنيه. قلتُ: لا؛ بل هو لك يا رسول الله، قال: لا؛ بل بِعنيه[2]، قلتُ: فإنَّ لرجلٍ عليَّ أُوقيَّةَ ذهبٍ، فهو لك بها، قال: قد أخذتُه فتبلَّغْ عليه إلى المدينة. فلمَّا قدمتُ المدينةَ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لبلالٍ: أَعْطِهِ أُوقيَّةً من ذهبٍ وزِدْهُ. قال: فأعطاني أُوقيَّةً من ذهبٍ وزادني قيراطاً، قال: فقلت: لا تفارقُني زيادةُ رسول الله صلى الله عليه وسلم». قال: فكان في كيسٍ لي، فأخذه أهل الشَّام يومَ الحرَّة[3].

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي نضْرة المنذر بن مالك بن قُطَعةَ عن جابرٍ قال: «كنَّا في مسيرٍ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا على ناضحٍ إنَّما هو في أُخرَيات النَّاس، فضربه رسول الله صلى الله عليه وسلم -أو قال: نَخَسَهُ/- أُراه قال: بشيءٍ [ق:٩١/ب] كان معه، قال: فجعل بعد ذلك يتقدَّم النَّاسَ ينازِعني حتَّى إنِّي لأَكُفُّه! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتبيعُنيهِ بكذا وكذا والله يغفرُ لك؟ قال: قلت: هو لك يا نبيَّ الله، قال ذلك ثلاثاً. وقال لي: أتزوَّجتَ بعدَ أبيك؟ قلت: نعم...» وذكرَه. قال أبو نضْرة: وكانت كلمةً تقولُها المسلمون: افعل كذا وكذا والله يغفر لك.

---

(١) مسلم (٧١٥).

(٢) سقط قوله: (قلت: لا.. بل بعنيه) من (غ).

(٣) مسلم (٧١٥) من طريق الأعمش عن سالم بن أبي الجعد به.

وفي رواية الجريري عن أبي نضْرة: «فنَخَسَه رسولُ الله ﷺ وقال لي: **اركبْ باسم الله**». وفيه: «فما زال يزيدُني ويقول: **والله يغفرُ لك**»[١].

وأخرجه أيضاً من حديث أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «أتى عليَّ النَّبيُّ ﷺ وقد أَعيا بعيري، قال: فنخَسَه فوثبَ، فكنت بعدَ ذلك أحبِس خِطامه[٢] لأسمعَ حديثَه فما أقدِرُ عليه، فلحقَني النَّبيُّ ﷺ فقال: **بِعنِيهِ**. فبعتُه بخمسِ أواقٍ، قال: قلتُ: على أنَّ لِي ظهرَه إلى المدينة، قال: فلمَّا قدمتُ المدينةَ أتيتُه به، فزادني أوقيَّةً ثمَّ وهبه لي»[٣].

وأخرجاه من حديث أبي المتوكِّل النَّاجيِّ -واسمه عليُّ بن داود- قال: أتيتُ جابراً فقلتُ: أخبِرنِي بما سمعتَ من رسول الله ﷺ، قال: «سافرتُ معه في بعضِ أسفاره -قال أبو عَقيل بشير ابن عُقبة الدَّوْرَقِيُّ عن أبي المتوكِّل عنه: لا أدري غزوة أو عمرة- فلمَّا أن أقبلنا قال النَّبيُّ ﷺ/: **مَن أحبَّ أن يتعجَّل إلى أهله فلْيتعجَّل**./ قال جابر: فأقبلنا وأنا على جملٍ لي أرمَكَ[٤] ليس فيه شِيَةٌ، والنَّاس خلفي، فبينا أنا كذلك إذ قام عليَّ، فقال لي النَّبيُّ ﷺ: **يا جابر، استمسِكْ**. فضربه بسَوطه فوثب البعير مكانَه، فقال: **أتبيعُ الجملَ**؟ قلت: نعم، فلمَّا قدمنا المدينة ودخل النَّبي ﷺ المسجدَ في طوائفَ[٥] من أصحابه

[ص: ٢٨١/ب]
[ق: ٩٢/أ]

---

(١) مسلم (٧١٥) من طريق سليمان التيمي والجريري عن أبي نضرة به.

(٢) **الخِطَام** للبعير كالرَّسن للدَّابة، وقيل له: خِطام لأنَّه يوضع على الخَطْمِ، والخَطْمُ الأنفُ وجمعه مَخَاطِم.

(٣) مسلم (٧١٥) من طريق أيوب عن أبي الزبير به.

(٤) **جملٌ أرْمَك**: لونه يضرب إلى الكُدرة ليس فيه شِيَة أي: لا لون فيه يخالف كُدْرتَه كلُّه لون واحد.

(٥) طاف بالشيء واستطاف وأطاف بمعنى واحد.

دخلتُ عليه وعَقَلْتُ الجملَ في ناحية البَلاط[١]، فقلتُ له: هذا جملُكَ، فخرج فجعل يُطيف[٢] بالجمل ويقول: **الجمل جملُنا.** فبعث النَّبي ﷺ بأواقٍ من ذهبٍ، فقال: **أعطوها جابراً.** ثمَّ قال: **استوفيتَ الثَّمن؟** قلتُ: نعم، قال: **الثَّمنُ والجملُ لك**»[٣].

وليس لأبي المتوكِّل النَّاجيِّ عن جابرٍ في «الصَّحيحين» غيرُ هذا.

وأخرجاه من حديث مُحاربِ بن دِثارٍ عن جابرٍ قال: «تزوَّجتُ فقال لي رسول الله ﷺ: **ما تزوجتَ؟** فقلتُ: تزوَّجتُ ثيِّباً، فقال: **ما لكَ ولِلعَذارى ولِعابِها؟!**». وفي حديث مسلم: «**فأين أنتَ من العَذارى ولِعابِها؟**» قال شعبة: فذكرته لعمرو بن دينار فقال: قد سمعتُه من جابرٍ، وإنَّما قال: «**فهلَّا جاريةً تلاعبُها وتلاعبُك؟**»[٤].

وفي حديث خلَّاد عن مِسعر عن محارب عنه قال: «أتيتُ النَّبيَّ ﷺ -قال مِسْعَر: أُراه قال: ضُحَىً- فقال: صَلِّ ركعتين. وكان لي عليه دَينٌ، فقضاني وزادني»[٥].

وفي حديث غندر عن شعبة: «بِعتُ من النَّبيِّ ﷺ بعيراً في سَفَرٍ، فلمَّا

---

(١) **البَلاط**: كلُّ شيءٍ فرشت به المكان من حجر أو غيره، ثم يسمى المكان بَلاطاً لما فيه من ذلك على المجاز والأصل ذلك.

(٢) سقط قوله: (فجعل) من (ق).

(٣) البخاري (٢٤٧٠) و(٢٨٦١)، ومسلم (٧١٥) من طريق أبي عقيل بشير بن عقبة عن أبي المتوكِّل به.

(٤) البخاري (٥٠٨٠)، ومسلم (٧١٥) من طريق شعبة عن محارب به، وقد سبق ذكر الحميدي لرواية محارب.

(٥) البخاري (٤٤٣) و(٢٣٩٤) و(٢٦٠٣).

أتينا المدينة قال: **ائت المسجدَ فَصَلِّ ركعتين.** فوزَن[١]/ -قال شعبة: أُراه قال: [ق:٩٢/ب] فوزن لي- فأرجحَ»، فما زال منها شيءٌ حتَّى أصابها أهلُ الشَّام يومَ الحرَّة[٢].

زاد في حديث وكيع عن شعبة: «أنَّ رسول الله ﷺ لمَّا قدم المدينة نحر جَزُوراً»، قال البخاريُّ: وزاد معاذ[٣] -وهو عند مسلم بالإسناد من حديث معاذ عن شعبة عن محارب عن جابر- قال: «اشترى منِّي النَّبيُّ ﷺ بعيراً بوَقيَّتين ودرهمٍ أو درهمين، فلمَّا قدم صِراراً أمر ببقرةٍ فذُبِحَت فأكلوا منها، فلمَّا قدموا المدينة أمرني أن آتيَ المسجد فأصلِّي فيه ركعتين، ووزن لي ثمنَ البعير»[٤].

ومن الرُّواة من اختصر واقتصر على ذكر الرَّكعتين في المسجد.

وأخرجاه من حديث عمرو عن جابرٍ قال: «هلك أبي وترك سبعَ -أو تسعَ بناتٍ- فتزوَّجتُ امرأةً، فقال النَّبيُّ ﷺ: **تزوَّجتَ يا جابر؟** قلت: نعم...» وذكر الحديثَ واعتذارَه من نكاحِه الثَّيِّبَ، قال: «**فبارَكَ الله عليك**». قال البخاريُّ: لم يقل ابنُ عيينة ومحمد بن مسلم عن عمرو: «**فبارَكَ الله عليك**».

وعند مسلمٍ من رواية قتيبةَ عن سفيانَ في آخره قال: «**أصبتَ**». ولم يذكر الدُّعاء[٥].

---

(١) زاد في (غ): (لي)، وما أثبتناه موافق لما في نسخنا من الصحيح.

(٢) البخاري (٢٦٠٤).

(٣) في (ق): (زاد البخاري: قال معاذ)، وما أثبتناه من باقي الأصول ونسخة في هامش (ق) أنسبُ.

(٤) البخاري (٣٠٨٩) من طريق وكيع، ومسلم (٧١٥) من طريق معاذ كلاهما عن شعبة عن محارب به.

(٥) البخاري (٤٠٥٢) و(٥٣٦٧) و(٦٣٨٧)، ومسلم (٧١٥) من طرقٍ عن سفيان وحماد بن زيد عن عمرو به.

ولمسلمٍ هذا الطَّرفُ في النِّكاح، وزيادة معنىً آخرَ فيه من حديث عطاءٍ عن جابرٍ قال: «تزوَّجتُ امرأةً في عهد رسول الله ﷺ، فلقيت النَّبيَّ ﷺ فقال: **يا جابر؛ تزوَّجتَ؟** قلت: نعم، قال: **بكرٌ أم ثيِّبٌ؟**[1] قلتُ: ثيِّبٌ، قال: **فهلَّا بكراً تُلاعِبها؟** قال: قلتُ: يا رسول الله؛ إنَّ لي أخواتٍ، فخشيت أن تدخل بيني وبينهنَّ، فقال: **ذاك إذَن! إنَّ المرأة تُنكح على دينها ومالها وجمالها، فعليكَ بذات الدِّين تَرِبتْ يداك**»[2]. حكى أبو مسعودٍ فيه: أنَّه رأى عليه أَثَرَ صُفْرةٍ./ وليس ذلك فيما عندنا من «كتاب مسلم»[3]./ [ص:٢٨٢/أ] [ق:٩٣/أ]

١٥٤٨- الخامس والعشرون: عن عطاء عن جابرٍ قال: «أهلَّ النَّبيُّ ﷺ وأصحابُه بالحجِّ، وليس مع أحدٍ منهم هديٌ غيرِ النَّبيِّ ﷺ وطلحة، فقدِم عليٌّ من اليمن معه هَدْيٌ، فقال: أهللتُ بما أهلَّ به النَّبيُّ ﷺ، فأمر النَّبيُّ ﷺ أصحابَه أن يجعلوها عمرةً، ويطوفوا ثمَّ يقصِّروا ويَحِلُّوا إلَّا من كان معه الهدْي، فقالوا: ننطلق إلى منى وذَكَرُ أحدِنَا يَقْطُرُ؟! فبلغ النَّبيَّ ﷺ فقال: **لو استقبلتُ من أمري ما استدْبَرْتُ ما أَهديتُ، ولولا أنَّ معيَ الهدْي لأحللتُ.** وحاضت عائشة، فنَسَكَتِ المناسكَ كلَّها غيرَ أنها لَم تَطُفْ بالبيت، فلمَّا طهُرت طافت بالبيت، وقالت: يا رسول الله، تنطلقون بحَجَّةٍ وعمرةٍ وأنطلق بحجٍّ؟! فأمر عبدَ الرَّحمن بن أبي بكرٍ أن يخرج معها إلى التَّنعيم، فاعتمرت بعد الحجِّ»[4].

---

(١) في (ق): (بكراً أم ثيباً) وفي هامشها نسخة (بكرٌ أم ثيبٌ) وكلاهما صواب.

(٢) مسلم (٧١٥) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء به.

(٣) زاد في (ق): (وذكره في كتاب النكاح)، وفي هامش (ابن الصلاح): **(بلغ مقابلة)**.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٥١) و(و١٧٨٥) و(٧٢٣٠) من طريق حبيب المعلم عن عطاء بن أبي رباح به.

وأخرج البخاريُّ من حديث عطاء بن أبي رباح عن جابرٍ قال: «أمر النَّبيُّ ﷺ عليّاً أن يقيمَ على إحرامه...» وذكر قول سراقة، وزاد محمَّد بن بكر عن ابن جُريجٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له: **بِمَ أهللتَ يا عليُّ؟** قال: بما أهلَّ به النَّبيُّ ﷺ، قال: **فَأَهْدِ وامكث حراماً**»(١).

وفي رواية أبي شهاب موسى بن نافع قال: قدمتُ مكَّة متمتِّعاً بعمرةٍ فدخلنا قبل التَّروية لثلاثةِ أيَّامٍ، فقال لي أناسٌ من أهل مكَّة: تصير الآن حجَّتك مكِّيَّة، فدخلتُ على عطاءٍ أستفتيه، فقال: حدَّثني جابر بن عبد الله «أنَّه حجَّ مع النَّبيِّ ﷺ يومَ ساق الهديَ معه وقد أهلُّوا بالحجِّ مفرِداً، فقال لهم: **أَحِلُّوا من إحرامِكُم، واجعلوا الَّتي قدِمْتُم بها مُتعةً**. فقالوا: كيف نجعلها مُتعةً وقد سَمَّينا الحجَّ؟ فقال: **افعلوا ما أقولُ لكم، فلولا أنِّي سُقْتُ الهدْيَ لفعلتُ مثلَ الَّذي أمرتكُم، ولكنْ لا يَحِلُّ منِّي حَرَامٌ حتَّى يبلغَ الهدْيُ مَحِلَّهُ**. ففعلوا».

قال البخاريُّ: أبو شهاب ليس له مسندٌ إلَّا هذا(٢)./ [ق:٩٣/ب]

وفي حديث الحسن بن عمر بن شقيق عن يزيدَ بن زُرَيع نحوه، وفيه: «وقدِمْنا مكَّةَ لأربعٍ خلونَ من ذي الحجَّة، فأمرَنا النَّبيُّ ﷺ أن نطوف بالبيت وبالصفا والمروة ونجعلَها عمرةً ونَحِلَّ، إلَّا من معه هديٌ...» وذكره، وفيه: «قال: ولقيَه سُراقة بن مالك وهو يرمي الجمرة»(٣). قال في حديث عبد الوهاب: «بالعقبة، فقال: يا رسول الله؛ أَلَنَا هذه خاصَّةً؟ قال: **بل للأبد...**» وذكرَ قصَّة

---

(١) البخاري (٤٣٥٢ و٤٣٥٣) و(٧٣٦٧) عن المكي بن إبراهيم عن ابن جريج به، وذكر قول محمد بن بكر عقبه.

(٢) البخاري (١٥٦٨)، ومسلم (١٢١٦).

(٣) البخاري (٧٢٣٠) عن الحسن بن عمر عن يزيد عن حبيب عن عطاء به.

عائشة واعتمارها من التَّنعيم[١].

وفي حديث ابن جُريجٍ عن عطاء قال: سمعت جابرَ بن عبد الله في ناسٍ معي قال: «أَهلَلْنا أصحابَ محمَّدٍ ﷺ بالحجِّ خالصاً وحدَه. قال عطاء: قال جابر: فقدم النَّبيُّ ﷺ صُبحَ رابعةٍ مضت من ذي الحجَّة، فأمَرَنا أن نَحِلَّ...» وذكر نحو ما تقدَّم وقولَ سراقةَ، ولم يذكر قصَّة عائشة[٢].

وفي حديث عبد الملك بن سليمانَ عن عطاء عن جابرٍ قال: «أهللنا مع رسول الله ﷺ بالحجِّ، فلمَّا قدِمْنا مكَّةَ أمرَنا أن نَحِلَّ ونجعلَها عمرةً، فكَبُرَ ذلك علينا وضاقت به صدورُنا، فبلغَ ذلك النَّبيَّ ﷺ، فما ندري أشيءٌ بلغَه من السَّماء أم شيءٌ[٣] مِن قِبَلِ النَّاس، فقال: **أيُّها النَّاس، أَحِلُّوا، فلولا الهدْيُ الَّذي معي فعلتُ كما فعلتم**./ قال: فأحلَلْنا حتَّى وطِئنا النِّساءَ وفعلنا ما يفعلُ الحلال، حتَّى إذا كان يومُ التَّروية وجعلنا مكَّة بظَهرٍ؛ أهلَلْنا بالحجِّ»[٤]. [ص: ٢٨٢/ب]

وأخرجا هذا المعنى مختصراً من حديث مجاهد بن جبر عن جابرٍ قال: «قدِمْنا مع رسول الله ﷺ ونحن نقول: لبَّيكَ بالحجِّ، فأمرَنَا رسول الله ﷺ فجعلناها عمرةً»[٥].

وأخرجه مسلمٌ مختصراً من حديث أبي نضْرة عن جابرٍ وأبي سعيد قالا: «قدِمْنا مع النَّبيِّ ﷺ ونحن نصرُخ بالحجِّ صُراخاً». لم يزد[٦].

---

(١) البخاري (١٦٥١) و(٧٢٣٠) من طريق عبد الوهاب ويزيد بن زريع عن حبيب المعلم عن عطاء به.

(٢) مسلم (١٢١٦) من طريق يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء به.

(٣) زاد في (غ): (بلغه)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٤) مسلم (١٢١٦) من طريق ابن نمير عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء به.

(٥) البخاري (١٥٧٠)، ومسلم (١٢١٦) من طريق أيوب عن مجاهد به.

(٦) مسلم (١٢٤٨) من طريق داود بن أبي هند عن أبي نضْرة به.

ومن حديث اللَّيث بطوله عن أبي الزُّبير عن جابر قال: «أقبلْنا مُهِلِّينَ مع رسول الله ﷺ بحَجٍّ مفرِداً،/ وأقبلتْ عائشةُ بعمرةٍ، حتَّى إذا كنَّا بِسَرِفَ [ق: ٩٤/أ] عَرَكَتْ(١)، حتَّى إذا قدِمْنا طُفْنا بالكعبة والصَّفا والمروةِ، فأمرنا رسولُ الله ﷺ أن يَحِلَّ مِنَّا مَن لم يكن معه هدْيٌ، قال: فقلْنا: حِلُّ ماذا؟ قال: **الحلُّ كلُّه**. فواقعْنا النِّساءَ، وتطيَّبْنا بالطِّيب، ولبسنا ثياباً، وليس بيننا وبين عرفةَ إلَّا أربعُ ليالٍ، ثمَّ أهلَلْنا يومَ التَّروية، ثمَّ دخل رسول الله ﷺ على عائشة فوجدها تبكي، فقال: **ما شأنُك**؟ قالت: شأني أنِّي قد حِضت، وقد حَلَّ النَّاسُ ولم أحلِلْ ولم أُطُفْ بالبيت، والنَّاسُ يذهبون إلى الحجِّ الآنَ، فقال: **إنَّ هذا أمرٌ كتبَه الله على بناتِ آدمَ، فاغتسلي ثمَّ أَهِلِّي بالحجِّ**. ففعلَت ووقفَت المواقفَ كلَّها، حتَّى إذا طهُرت طافت بالكعبة والصَّفا والمروة، ثمَّ قال: **قد حلَلْتِ من حجِّك وعمرتك جميعاً**. فقالت: يا رسول الله؛ إنِّي أجدُ في نفسي أنِّي لم أُطُفْ بالبيت حين حججتُ، قال: **فاذهبْ بها يا عبدَ الرَّحمن فأَعمِرْها من التَّنعيم**. وذلك ليلةَ الحَصْبَة».

وفي حديث ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «دخل النَّبيُّ ﷺ على عائشة وهي تبكي...»، فذكر مثل حديث اللَّيث إلى آخره، ولم يذكر ما قبل ذلك من حديث اللَّيث.

وفي حديث مطر عن أبي الزُّبير عن جابر بمعنى ذلك، وزاد: قال: «وكان رسول الله ﷺ رجلاً سهلاً، إذا هَوِيَتِ الشَّيءَ تَابَعَها عليه».

وفي حديث زهير عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ مُهِلِّينَ بالحجِّ، معنا النِّساء والوِلدان، فلمَّا قدمنا مكَّة طُفنا بالبيت وبالصّفا والمروة، فقال لنا رسول الله ﷺ: **مَن لم يكن معه هديٌ فليَحْلِلْ**...» وذكرَه، ثمَّ قال: «فلمَّا كان يومُ التَّروية أهللنا بالحجِّ وكفانا الطَّواف الأوَّل بين

(١) عَرَكَتِ المرأةُ: وهي عارِكٌ إذا حاضت.

الصَّفا والمروة، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل والبقر، كلُّ سبعةٍ مِنَّا في بَدَنَة». / [ق: ٩٤/ب]

وفي حديث ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ: «أمَرَنا رسول الله ﷺ لمَّا أحللنا أن نُحرِمَ إذا توجَّهنا إلى منى، قال: فأهللنا من الأبطح».

وفي رواية محمَّد بن بكر عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «لَم يَطُفِ النَّبيُّ ﷺ ولا أصحابُه بين الصَّفا والمروة إلَّا طوافاً واحداً، طوافَه الأوَّلَ»[(١)]. / [ص: ٢٨٣/أ]

وفي حديث أبي نَضْرَةَ قال: كان ابنُ عبَّاسٍ يأمر بالمتعة، وكان ابن الزُّبير ينهى عنها، قال: فذكرتُ ذلك لجابر بن عبد الله فقال: على يديَّ دارَ الحديث، تَمتَّعنا مع رسول الله ﷺ فلمَّا قام عمر قال: إنَّ الله كان يُحِلُّ لرسوله ما شاء بما شاء، وإنَّ القرآن قد نزل منازلَه، فَأَتِمُّوا الحجَّ والعمرةَ لله كما أَمَرَكُم الله، وأَبِتُّوا نكاح هذه النِّساء[(٢)]، فلن أُوتى برجلٍ نكح امرأةً إلى أَجَلٍ إلَّا رجمتُه بالحجارة.

وفي حديثِ همام عن قَتَادة عن أبي نضْرة: فافصِلوا حجَّكم من عمرتكم؛ فإنَّه أَتَمُّ لحجِّكم وأَتَمُّ لعمرتِكم[(٣)].

وأخرج مسلم في كتاب النِّكاح من حديث ابن جُريجٍ عن عطاء قال: قدِم جابر بن عبد الله فجئناه في منزله، فسأله القوم عن أشياءَ، ثمَّ ذَكَروا المتعة، فقال:

---

(١) مسلم (١٢١٣).

(٢) البَتُّ: القطع في قوله (أَبِتُّوا نكاحَ هذه النساء)؛ لأنه إذا كان إلى أجلٍ كان مستثنى فيه، ولم يكن قطعاً إذا لم تكن حينئذ زوجة على الدوام إنَّما هي زوجة منقطعة عند حلول أجلها، وكذلك قولُه فافصِلوا، والفصل القطع وترك الاستثناء.

(٣) مسلم (١٢١٧) من طريق شعبة وهمام عن قتادة عن أبي نضرة به.

«استمتعنا مع رسول الله ﷺ وأبي بكرٍ وعمر ﵄»[1]. وظاهر هذا أنَّه عنى مُتعةَ الحجِّ، وقد تأوَّل ذلك مسلم على متعة النِّساء.

١٥٤٩- السَّادس والعشرون: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ قال: «جاء أعرابيٌّ النَّبيَّ ﷺ فبايعه على الإسلام، فجاء من الغد محموماً، فقال: أَقِلنِي بيعتي فأبَى، ثمَّ جاءه فأبَى، ثمَّ جاء فقال: أَقِلنِي بيعتي فأبَى، فخرج الأعرابيُّ، فقال النَّبيُّ ﷺ: **إنَّما المدينةُ كالكِير تنفي خَبَثَها ويَنصَعُ[2] طَيِّبُها**»[3].

١٥٥٠- السَّابع والعشرون: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ قال: «ما سُئل رسول الله ﷺ شيئاً قطُّ فقال: لا»[4]./ [ق: ٩٥/أ]

١٥٥١- الثَّامن والعشرون: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ قال: «نَدَبَ رسولُ الله ﷺ النَّاسَ يومَ الخندق، فانتدبَ الزُّبيرُ، ثمَّ نَدَبهم فانتدبَ الزُّبيرُ، ثمَّ نَدَبهم فانتدبَ الزُّبيرُ، فقال النَّبيُّ ﷺ: **إنَّ لكلِّ نَبيٍّ حَوارِيًّا[5]، وحواريَّ الزُّبير**». قال سفيان: الحواريُّ النَّاصرُ[6].

---

(١) مسلم (١٤٠٥) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به.

(٢) **ينصَعُ طيبُها**: أي يظهر حسنه ويتضح.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨٣) و(٧٢٠٩) و(٧٢١١) و(٧٢١٦) و(٧٣٢٢)، ومسلم (١٣٨٣) من طريق مالك وسفيان عن ابن المنكدر به.

(٤) أخرجه البخاري (٦٠٣٤)، ومسلم (٢٣١١) من طرق عن سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر به.

(٥) **الحَواريُّ**: الناصرُ المجتهد في النَّصر، ومنه الحواريُّ من الطعام، وهو ما بُيِّض واجتُهد في تبييضه.

(٦) أخرجه البخاري (٢٨٤٦ و٢٨٤٧) و(٢٩٩٧) و(٣٧١٩)، ومسلم (٢٨٤٧) من طريق ابن عيينة [رواية أبي نعيم وصدقة والحميدي عنه] وعبد العزيز بن أبي سلمة عن ابن المنكدر به.

وفي حديث محمَّد بن كثير عن سفيانَ الثَّوريِّ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قال يومَ الأحزاب: **مَن يأتينا بخبرِ القوم؟** فقال الزُّبير: أنا، ثمَّ قال: **من يأتينا بخبر القوم؟** فقال الزُّبير: أنا[1]». ثلاثاً، الحديث.

وفي حديث علي بن عبد الله المدينيِّ عن سفيانَ بن عيينة عن ابن المنكدِر عن جابرٍ قال: «نَدَبَ النَّبيُّ ﷺ الناسَ فانتدبَ الزُّبيرُ..» الحديث. قال سفيان: سمعتُه من ابن المنكدِر، قال: قلت لسفيانَ: فإن الثَّوريَّ يقول: يومَ قريظةَ، فقال: كذا حفظتُه كما أنَّك جالسٌ: يومَ الخندق. ثمَّ قال سفيانُ: هو يومٌ واحد[2]، وتبسَّم سفيانُ[3].

١٥٥٢- التَّاسع والعشرون: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ قال: «قال النَّبيُّ ﷺ: **هل لكم من أَنْماط؟** قلتُ: وأنَّى يكون لنا الأَنماط؟ قال: **أمَا إنَّها ستكونُ لكم الأَنماط**. قال: فأنا أقول لها -يعني امرأتَه-: أَخِّري عَنِّي[4] أنماطَك فتقول: أَلَم يقلِ النَّبيُّ ﷺ: **ستكون لكم الأَنماط**؟! فأَدَعُها»[5].

١٥٥٣- الثَّلاثون: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ قال: «كانت اليهودُ تقول: إذا جامعَها مِن ورائها جاء الولد أحولَ، فنزلت: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:٢٢٣]»[6].

---

(١) البخاري (٤١١٣) ثلاثُ مرات دون ذِكْر: (ثلاثاً).

(٢) تحرَّفت في (ق) إلى: (أحد).

(٣) البخاري (٧٢٦١).

(٤) في (ق) و(غ): (عنا)، وما أثبتناه من (ابن الصلاح) موافق لنسخنا من الصحيحين.

(٥) أخرجه البخاري (٣٦٣١) و(٥١٦١)، ومسلم (٢٠٨٣) من طرق عن ابن عيينة عن ابن المنكدر به.

(٦) أخرجه البخاري (٤٥٢٨)، ومسلم (١٤٣٥) من طرق عن ابن عيينة عن ابن المنكدر به.

١٥٥٤- الحادي والثَّلاثون: عن محمَّد بن المنكدِر قال: رأيتُ جابرَ بن عبد الله يحلفُ بالله: إنَّ ابنَ صائدٍ الدَّجَّالُ،/ فقلت: أتحلفُ بالله؟ قال: «إنِّي سمعت عمرَ يحلف على ذلك عند النَّبي ﷺ، فلم ينكرْه النَّبيُّ ﷺ»(١). [ص: ٢٨٣/ب]

١٥٥٥- الثَّاني والثَّلاثون: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ/ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**رأيتُني دخلتُ الجنَّة، فإذا أنا بالرُّمَيصَاءِ امرأةِ أبي طلحةَ، وسمعت خَشْفَةً**(٢)، فقلتُ: من هذا؟ فقال(٣): هذا بلالٌ، ورأيت قصراً بفِنائه جاريةٌ، فقلت: لِمَن هذا؟ فقالوا: لعمرَ بنِ الخطَّاب، فأردت أن أدخلَه فأنظرَ إليه، فذكرت غَيْرتَك، فولَّيتُ مدبِراً. فبكى عمر وقال: أعليكَ أغارُ يا رسول الله؟!»(٤). [ق: ٩٥/ب]

١٥٥٦- الثَّالث والثَّلاثون: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ قال: «أُصيبَ أبي يومَ أحدٍ، فجعلتُ أكشِف الثَّوبَ عن وجهه وأبكي، وجعلوا ينهونَني، ورسولُ الله ﷺ لا ينهاني، وجعلتْ فاطمةُ بنت عمرٍو تبكيه، فقال رسول الله ﷺ: **تبكيه أو لا تبكيه، ما(٥) زالتِ الملائكةُ تُظِلُّهُ بأجنحتِها حتَّى رَفَعْتُمُوه**»(٦).

وفي حديث عُبيد الله بن عمر القواريريِّ وعمرٍو النَّاقد: «لمَّا كان يومُ أُحدٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٥٥)، ومسلم (٢٩٢٩) من طريق سعد بن إبراهيم عن محمد بن المنكدر به.

(٢) **الخَشْفَة**: الصوت والحركة.

(٣) استشكل هذا في (ابن الصلاح)، وكأنَّ الأنسبَ للسياق: (فقالوا أو فقيل).

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٧٩) و(٥٢٢٦) و(٧٠٢٤)، ومسلم (٢٣٩٤) من طريق عبد العزيز الماجِشون وعُبيد الله بن عمر وسفيان بن عيينة عن ابن المنكدر به.

(٥) في (ابن الصلاح): (لا)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسخنا من الصحيحين.

(٦) أخرجه البخاري (١٢٤٤) و(١٢٩٣) و(٢٨١٦) و(٤٠٨٠)، ومسلم (٢٤٧١) من طريق شعبة ومعمر وابن جريج وسفيان [رواية ابن المديني وصدقة عنه] عن ابن المنكدر به.

جِيءَ بأبي مُسجًّى[١] وقد مُثِّلَ به»[٢].

وفي حديث عبد الكريم الجزريِّ: «جيءَ بأبي يومَ أُحدٍ[٣] مُجَدَّعاً[٤]، فوُضع بينَ يدي النَّبيِّ ﷺ...» بنحوه[٥].

١٥٥٧- الرَّابع والثَّلاثون: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ قال: «وُلِد لرجلٍ مِنَّا غلامٌ، فَسَمَّاه القاسم، فقلنا: لا نَكْنِيكَ أبا القاسم، ولا نُنْعِمُكَ عيناً[٦]، فأتى النَّبيَّ ﷺ فذَكرَ ذلك له، فقال: **أَسمِ ابنَك عبدَ الرَّحمن**»[٧].

وفي رواية صَدَقةَ بنِ الفضْل عن سفيانَ: «لا نَكنيك أبا القاسم، ولا كرامةَ[٨]...»[٩].

وأخرجاه من حديث سالم بن أبي الجَعد الأشجعيِّ عن جابر قال: «وُلد لرجلٍ مِنَّا غلامٌ، فسمَّاه القاسم، فقلنا: لا تَكْنِيه حتَّى تسألَ النَّبيَّ ﷺ، فقال: **تَسَمَّوا باسْمي، ولا تَكْتَنوا[١٠] بكُنيتي**»[١١].

---

(١) **المُسَجَّى**: المُغطَّى المستور، ومنه سَجَا الليلُ إذا اشتدت ظلمتُه.

(٢) مسلم (٢٤٧١) عن القواريري والناقد عن سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر به.

(٣) سقط قوله: (يوم أحد) من (ابن الصلاح).

(٤) **المُجَدَّع**: المقطوع الأنف والأذن.

(٥) مسلم (٢٤٧١) من طريق عبيد الله بن عمرو الرَّقي عن عبد الكريم عن ابن المنكدر به.

(٦) **ولا نُنْعِمُكَ عيناً**: أي؛ لا نُقِرُّ عينكَ بذلك ولا نُرضيك به ولا نساعدك عليه.

(٧) أخرجه البخاري (٦١٨٩)، ومسلم (٢١٣٣) من طريق سفيان بن عيينة [رواية عبد الله بن محمد عنه] ورَوح بن القاسم عن ابن المنكدر به.

(٨) **ولا كرامةَ**: أي لا نكرمك بذلك.

(٩) البخاري (٦١٨٦).

(١٠) في (ق): (تكنوا)، وفي هامشها نسخة (تكتنوا) وقد ورد اللفظان عند مسلم.

(١١) البخاري (٣١١٤ و٣١١٥) و(٣٥٣٨) و(٦١٨٧) و(٦١٩٦)، ومسلم (٢١٣٣) من طرق عن سالم بن أبي الجعد به.

وفي رواية محمَّد بن يوسف عن سفيانَ، وروايةِ محمَّد بن جعفر عن شعبة نحوُ حديث ابن المنكدِر عن جابرٍ، إلَّا أنَّ في الرِّوايتين: «فقالت الأنصار: لا نَكْنِيكَ أبا القاسمِ ولا نُنْعِمُكَ عيناً، فقال رسولُ الله ﷺ: **أحسَنَتِ الأنصارُ، تسمَّوا باسمي، ولا تَكْتَنوا**[1] **بكُنيَتي**»[2].

وليس في روايتي ابن يوسف وابن جعفر: «**أَسْمِ ابنَك عبدَ الرَّحمن**».

وفي حديث شعبة عن سليمانَ الأعمش: «وُلد لرجلٍ من الأنصار غلامٌ، فأراد أن يسمِّيَه محمَّداً...»./ [ق: ٩٦/أ]

وفي رواية أبي الوليد عن شعبة عن قتادة: «أراد أن يسمِّيَه القاسمَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: **تسمَّوا باسمي، ولا تَكتنوا بكُنيتي؛ فإنِّي إنَّما جُعِلتُ قاسماً أَقسِمُ بينكم**»[3].

ولمسلمٍ في حديث جرير عن منصور عن سالمٍ عنه قال: «وُلد لرجلٍ مِنَّا غلامٌ فسمَّاه محمَّداً، فقال له قومه: لا ندعُك تسمِّي باسم رسولِ الله ﷺ، فانطلقَ بابنه حاملَه على ظهره، فذكر أنَّه ذكرَ له ذلك، فقال رسول الله ﷺ: **تسمَّوا باسمي، ولا تَكْتَنوا بكُنيتي؛ فإنَّما أنا قاسمٌ أَقسِمُ بينكم**»[4].

١٥٥٨- الخامس والثَّلاثون: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ قال: «أتيتُ

---

(١) في (ق): (تكنوا)، وفي هامشها نسخة (تكتنوا).

(٢) البخاري (٣١١٥) من طريق محمد بن يوسف عن سفيان عن الأعمش عن سالم، ومسلم (٢١٣٣) من طريق محمد ابن جعفر عن شعبة عن قتادة ومنصور وسليمان وحصين بن عبد الرحمن عن سالم به.

(٣) البخاري (٣١١٤) من طريق أبي الوليد عن شعبة عن سليمان ومنصور وقتادة عن سالم به، وبيَّن لفظ أبي الوليد عن شعبة عقبه.

(٤) مسلم (٢١٣٣).

النَّبيَّ ﷺ في دَينٍ كان على أبي، فدقَقْتُ البابَ، فقال: مَن ذا؟ فقلت: أنا، قال: أنا أنا! كأنَّه كرِهَها». لفظُ حديث أبي الوليد هشام بن عبد الملك عن شعبة(١).

١٥٥٩- السَّادس والثَّلاثون: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ قال: «مرضتُ فأتاني النَّبيُّ ﷺ يعودني وأبو بكرٍ وهما ماشيان، فوجداني أُغمِيَ عليَّ، فتوضَّأ النَّبيُّ ﷺ ثمَّ صَبَّ وَضوءَه عليَّ، فأفقْتُ/ فإذا النَّبيُّ ﷺ! فقلت: يا رسول الله؛ كيف أصنعُ في مالي؟ كيف أقضي في مالي؟ فلم يُجِبْني بشيءٍ حتَّى نَزَلَت آيةُ الميراث»(٢). [ص: ٢٨٤/أ]

وفي حديث غندر عن شعبة: «فَعَقَلْتُ، فقلتُ: لا يرثُني إلَّا كَلالةٌ(٣)، فكيف الميراث؟ فنزلت آيةُ الفرائض»(٤).

وفي حديث هشام بن يوسفَ عن ابن جُريجٍ: «فنزلت: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ﴾»(٥) [النساء:١١].

وفي حديث عمرو بن محمَّد عن سفيانَ: «فلم يردَّ عليَّ شيئاً حتَّى نزلَت آيةُ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٥٠)، ومسلم (٢١٥٥) من طريق أبي الوليد وعبد الله بن إدريس ووكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر به.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٤) و(٥٦٥١) و(٦٧٢٣) و(٦٧٤٣) و(٧٣٠٩)، ومسلم (١٦١٦) من طريق سفيان [رواية عبد الله ابن محمد وابن المديني وقتيبة عنه] وشعبة [رواية أبي الوليد وابن المبارك عنه] عن محمد بن المنكدر به.

(٣) الكَلَالَة من الورثة: مَن سوى الأب والولد، فإذا مات الميت ولم يترك ولداً ولا والداً فقد مات عن ذهاب طرفيه فسُمِّي عن ذهاب الطرفين كَلالةً، والعصبةُ وإن بَعُدُوا كَلالة.

(٤) البخاري (٥٦٧٦).

(٥) البخاري (٤٥٧٧).

الميراث: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾»[1] [النساء:١٧٦].

وفي رواية بهز بن أسدٍ عن شعبة: فقلت لمحمَّد بن المنكدِر: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ قال: هكذا أُنزِلَت[٥].

وللبخاريِّ وحدَه من حديث عبد الرَّحمن بن مهدي عن سفيانَ: «جاءني النَّبيُّ ﷺ يعودني، ليس براكبِ بغلٍ ولا بِرذَونٍ». لم يزد[2]. / [ق:٩٦/ب]

١٥٦٠- السَّابع والثَّلاثون: رواه البخاريُّ من حديث الأعمشِ عن أبي صالح وأبي سفيانَ طلحةَ بن نافع جميعاً عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: **«اهتزَّ العرشُ لموتِ سعدِ بنِ مُعاذ»**.

وأخرجه مسلم من حديث الأعمش عن أبي سفيانَ وحدَه عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ مثلَه.

زاد البخاريُّ في روايته متَّصلاً بحديث أبي صالح: فقال رجلٌ لجابر: فإنَّ البراءَ يقول: اهتزَّ السَّرير! فقال: إنَّه كان بين هذين الحيَّينِ ضَغائنُ[3]! سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: **«اهتزَّ عرشُ الرَّحمن لموتِ سعد بن معاذٍ»**[4].

وأخرجه مسلم من حديث ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ وجنازةُ سعد بن معاذٍ بين أيديهم: **«اهتزَّ لها عرشُ الرَّحمن»**[5].

١٥٦١- الثَّامن والثَّلاثون: عن عمرِو بن دينارٍ المكِّيِّ عن جابرٍ قال: «لمَّا بُنِيَت الكعبةُ ذهب النَّبيُّ ﷺ والعبَّاسُ ينقُلان الحجارة، فقال العبَّاس للنَّبيِّ

---

(١) مسلم (١٦١٦).

(٢) البخاري (٥٦٦٤).

(٣) الضغن: الحقد والعداوة المستكنة، وجمعها ضغائن.

(٤) أخرجه البخاري (٣٨٠٣)، ومسلم (٢٤٦٦).

(٥) مسلم (٢٤٦٦) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به.

ﷺ: اجعلْ إزاركَ على رقبتك، فَخَرَّ إلى الأرض فطمحَتْ عيناه[1] إلى السَّماء، فقال: أَرِنِي إزاري. فَشَدَّه عليه».

وفي حديث زكريا بن إسحاق: «فسقط مغشيّاً عليه، فما رُئِيَ بعد ذلك عُرياناً»[2].

١٥٦٢- التَّاسع والثَّلاثون: عن عمرو بن دينار عن جابرٍ قال: «قال رجلٌ للنَّبيِّ ﷺ يومَ أُحد: أرأيتَ[3] إن قُتِلْتُ فأين أنا؟ قال: **في الجنَّة**. قال: فألقى تمراتٍ كُنَّ في يده، ثمَّ قاتل حتَّى قُتِلَ»[4].

١٥٦٣- الأربعون: عن عمرٍو عن جابرٍ قال: «غزونا مع النَّبيِّ ﷺ وقد ثابَ معه ناسٌ من المهاجرين حتَّى كثُروا، وكان من المهاجرينَ رجلٌ لعَّابٌ، فكَسَع[5] أنصاريّاً، فغضب الأنصاريُّ غضباً شديداً حتَّى تداعَوا[6] وقال الأنصاريُّ: يا لَلأنصار! وقال المهاجرُ: يا لَلمهاجرين! فخرج النَّبيُّ ﷺ فقال: **ما بالُ دعوى الجاهليَّةِ؟!**[7] ثمَّ قال: **ما شأنُهم؟** فأُخبِرَ بكَسْعَة المهاجريِّ الأنصاريَّ، قال: فقال النَّبيُّ ﷺ: **دعوها، فإنَّها خبيثةٌ!**/ وقال عبد الله بن أُبيٍّ ابنِ سَلولَ: [ق:٩٧/أ]

---

(١) طَمَحَ بصرُه: علا، وكلُّ مرتفعٍ طامح.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٤) و(١٥٨٢) و(٣٨٢٩)، ومسلم (٣٤٠) من طريق زكريا بن إسحاق وابن جريج عن عمرو بن دينار به.

(٣) في (غ): (أترى)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسخنا من الصحيح.

(٤) أخرجه البخاري (٤٠٤٦)، ومسلم (١٨٩٩) من طرق عن سفيان عن عمرو به.

(٥) كَسَعَ الرجل: إذا ضرب دُبُرَه باليد أو بالرجل، وكَسَعْتُ القوم في الحرب إذا اتَّبعتَ أدبارهم تضرِبهم بالسيف.

(٦) **تداعَوا**: تنادَوا واستعانُوا بالقبائل بسبب صوتي لهم في ذلك.

(٧) **دعوى الجاهلية**: قولُهم يا آل فلان؛ لأنَّ ذلك من العصبيةِ والخروج من حُكم الإسلامِ والاستنصار به.

أقد تداعَوا علينا؟! لئن رجَعنا إلى المدينة لَيُخرجنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ. قال عمر: ألَا نقتلُ يا نبيَّ الله هذا الخبيثَ؟ -لعبدِ الله- فقال النَّبيُّ ﷺ: **لا يتحدَّثُ النَّاسُ أنَّه كان يقتلُ أصحابَه**»[1].

وفي حديث عبد الرَّزَّاق عن معمر نحوه، إلَّا أنَّه قال: «فأتى النَّبيَّ ﷺ فسأله القَوَد[2]، فقال: **دعوها، فإنَّها مُنتنة...**» الحديث[3].

وأخرجه مسلم من حديث زهير بن معاوية عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «اقتَتَل غلامان: غلامٌ من المهاجرين وغلامٌ من الأنصار، فنادى المهاجرُ -أو المهاجرون-: يا لَلمهاجرين! ونادى الأنصاريُّ: يا لَلأنصار! فخرج النَّبيُّ ﷺ فقال: **ما هذا؟! دعوى[4] الجاهليَّة!** قالوا: لا يا رسول الله،/ إلَّا أنَّ غلامين اقتتلا فكَسَع أحدُهما الآخرَ، فقال: **لا بأسَ، ولينصُرِ الرَّجلُ أخاه ظالماً أو مظلوماً، إن كان ظالماً فَلْيَنْهَهُ، فإنَّه له نصرٌ، وإن كان مظلوماً فلينصُرْه**»[5].

١٥٦٤- **الحادي والأربعون:** عن عمرو عن جابرٍ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**الحربُ خَدْعَة**[6]»[7].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥١٨) و(٤٩٠٥) و(٤٩٠٧)، ومسلم (٢٥٨٤) من طريق سفيان وابن جريج عن عمرو ابن دينار به.

(٢) أشار في (ابن الصلاح) إلى أنها نسخة (سع)، وفي هامشها (ص: العود).

(٣) مسلم (٢٥٨٤) من طرق عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عمرو بن دينار به.

(٤) في (ابن الصلاح): (أدعوى)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٥) مسلم (٢٥٨٤).

(٦) **الحرب خَدْعة**: بفتح الخاء وإسكان الدال أي ينقضي أمرها بخَدْعةٍ واحدة، وكان الكسائي يقول: خُدَعة بضم الخاء وفتح الدال.

(٧) أخرجه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به.

١٥٦٥- الثَّاني والأربعون: عن عمرو عن جابرٍ قال: «دخل رجلٌ يومَ الجمعة والنَّبيُّ ﷺ يخطب، فقال: **صلَّيتَ**؟ قال: لا، قال: **فَصَلِّ ركعتين**»(١).

وفي حديث حَمَّاد بن زيد وأيوب: «**قُمْ فاركع**»(٢). وفي حديث إسحاقَ بن إبراهيمَ عن سفيانَ: «**قُمْ فَصَلِّ الرَّكعتين**»(٣).

وفي حديث شعبة عن عمرو عن جابرٍ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إذا جاء أحدُكم يومَ الجمعة وقد خرجَ الإمامُ فليركعْ رَكعتينِ**»(٤).

وأخرجه مسلم من حديث اللَّيث عن أبي الزُّبيرِ، ومن حديث الأعمش عن أبي سفيانَ، كلاهما عن جابرٍ، ففي حديث اللَّيث عن أبي الزُّبيرِ قال: «جاء سُلَيك الغَطَفانيُّ يومَ الجمعة ورسولُ الله ﷺ قاعدٌ على المنبر، فقعد سُليكٌ قبل أن يصلِّي...»./ [ق:٩٧/ب]

وفي حديث أبي سفيانَ: «جاء سُلَيكٌ الغَطَفانيُّ يومَ الجمعة ورسولُ الله ﷺ يخطُب، فجلس...». وفي حديث اللَّيث عن أبي الزُّبير: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له: **أَرَكعْتَ رَكعتين**؟ قال: لا، قال: **قُمْ فاركع**».

وفي رواية أبي سفيانَ: «فقال له: **يا سُلَيكُ؛ قُمْ فاركع ركعتين وتجوَّز فيهما**(٥)»، زاد في رواية أبي سفيانَ: «ثمَّ قال: **إذا جاء أحدُكم يومَ الجمعة والإمامُ يخطُب فليركعْ رَكعتين وليتجوَّز فيهما**»(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (٩٣١)، ومسلم (٨٧٥) من طريق سفيان [رواية ابن المديني عنه] وابن جريج عن عمرو به.

(٢) البخاري (٩٣٠)، ومسلم (٨٧٥).

(٣) مسلم (٨٧٥).

(٤) البخاري (١١٦٦)، ومسلم (٨٧٥).

(٥) اركع ركعتين وتجوَّز فيهما: أي خففهما ولا تُطِلْ.

(٦) مسلم (٨٧٥).

١٥٦٦- الثَّالث والأربعون: عن عَمرو عن جابرٍ قال: «أَتى رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بنَ أُبيٍّ بعدَما أُدخِلَ حفرتَه، فأَمر به فأُخرِجَ، فوضعه على رُكبتيه، ونفثَ فيه من ريقِه، وألبَسه قميصَه، والله أعلم قال: وكان كَسَا عبَّاساً قميصاً».

قال سفيان: وقال أبو هارون: «وكان على رسول الله ﷺ قميصان، فقال له ابنُ عبدِ الله[1]: يا رسول الله؛ أَلْبِس عبدَ الله قميصَك الَّذي يلي جِلدَك». قال سفيان: فيَرونَ أنَّ النَّبيَّ ﷺ أَلبسَ عبدَ الله قميصَه مكافأةً لِمَا صنع[2].

وفي حديث عبد الله بن محمَّد المُسنَديِّ عن سفيانَ عن عمرو عن جابرٍ قال: «لمَّا كان يومُ بدرٍ أُتِيَ بأُسارى وأُتي بالعبَّاس ولم يكن عليه ثوبٌ، فنظر النَّبيُّ ﷺ له قميصاً، فوجدوا قميص عبد الله بن أُبيٍّ يُقْدَرُ عليه[3]، فكساه النَّبيُّ ﷺ إيَّاه؛ فلذلك نزعَ النَّبيُّ ﷺ قميصَه الَّذي ألبَسَه»[4].

١٥٦٧- الرَّابع والأربعون: عن عمرو بن دينار عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: «بعثَنا رسولُ الله ﷺ ونحن ثلاثُ مئة راكبٍ، وأميرُنا أبو عبيدة بن الجرَّاح نرصُدُ عِيراً[5] لقريش، فأقمنا بالسَّاحل نصفَ شهرٍ، فأصابنا جوعٌ شديدٌ، حتَّى أكلنا الخَبَط[6]، فسُمِّي جيشَ الخَبَط، فأَلقى لنا البحرُ دابَّةً يقال لها: العنبر، فأكلنا منها نصفَ شهرٍ وادَّهنَّا من وَدَكِها حتَّى ثابَت[7] أجسامُنا. قال: وأخذ أبو

---

(١) في (ق): (عبد الله بن عبد الله) وهذا اسمه.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٧٠) و(١٣٥٠)، ومسلم (٢٧٧٣)من طرق عن سفيان وابن جريج عن عمرو بن دينار به.

(٣) **وجدوا قميص عبد الله يَقدُره**: أي يكون بِقَدره في الطولِ والعرض ويصلُح للباسه.

(٤) البخاري (٣٠٠٨) و(٥٧٩٥).

(٥) **العِير**: الإبل التي تحمل المِيرَة.

(٦) **الخَبَط**: ما سقط من ورق الشجر بعد خبْطِها بالعصا.

(٧) **ثابَتْ**: أي رجعت قوتها.

عبيدةَ ضِلَعاً من أضلاعه فنصبه، ثمَّ نظر إلى أطولِ رجلٍ في الجيش وأطولِ جملٍ، فحمله عليه، فمرَّ تحتَه، قال: وجلس في حِجَاج عينه[1] نفرٌ، قال:/ وأخرجنا من عينه كذا وكذا قُلَّةَ وَدَكٍ. قال: وكان معنا جِرابٌ من تمرٍ، فكان أبو عبيدةَ يعطي كلَّ رجلٍ مِنَّا قبضةً قبضةً، ثمَّ أعطانا تَمرةً تَمرةً، فلمَّا فَنِيَ وجدنا فَقْدَه». اللَّفظُ لحديث عبد الجبار بن العلاء عن سفيانَ، وهو أتمُّ[2]. [ق: ٩٨/أ]

ومن روايته ورواية عبد الله بن محمَّد عن سفيانَ: أنَّ جابراً قال: «وكان فينا رجلٌ، فلمَّا اشتدَّ الجوع نحر ثلاث جزائرَ[3]، ثمَّ ثلاث جزائرَ، ثمَّ نهاه أبو عبيدةَ»[4]./ [ص: ٢٨٥/أ]

وفي حديث مسدَّد عن يحيى القطان: «فألقى البحرُ حوتاً مَيْتاً لم نَرَ مثلَه!»[5].

وأخرجاه من حديث أبي نعيم وهب بن كيسان عن جابر بنحوٍ منه.

وفي حديث هشام بن عروةَ ومالك بن أنس والوليد بن كثير عن وهب: «فأكلَ منها الجيشُ ثمانَ عشرةَ ليلةً». زاد في حديث هشام بن عروة: «ونحن ثلاثُ مئةٍ نحملُ زادنا على رِقابنا»[6].

وأخرجه مسلم من حديث عبيد الله بن مِقْسَم عن جابرٍ قال: «بعث رسول الله

---

(١) حَجَاج العين: العظم المستدير حول العين.

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٦١)، ومسلم (١٩٣٥) من طريق ابن المديني وعبد الجبار عن سفيان عن عمرو به.

(٣) الجزور: ما قُصِد به الذبح، وجمعها جزائر.

(٤) البخاري (٥٤٩٤)، ومسلم (١٩٣٥).

(٥) البخاري (٤٣٦٢) و(٥٤٩٣) عن مسدد عن يحيى عن ابن جريج عن عمرو به.

(٦) البخاري(٢٤٨٣) و (٢٩٨٣) و(٤٣٦٠) ، ومسلم (١٩٣٥).

ﷺ بَعْثاً إلى أرض جُهَينة واستعمل عليهم رجلاً». لم يذكر مسلم من حديث ابن مِقسَم غيرَ هذا، ثمَّ أدرجه على ما قبلَه من الأحاديث الَّتي فيها ذكرُ الدَّابَّة الَّتي يقال لها: العنبر، فقال: بنحو حديثهم(١).

وأخرجه أيضاً من حديث زهير عن أبي الزُّبير بطوله عن جابرٍ قال: «بعثَنا رسول الله ﷺ وأمَّر علينا أبا عبيدة نتلقَّى عِيراً لقريش، وزوَّدَنا جِراباً من تَمرٍ لم يجد لنا غيرَه، فكان أبو عبيدة يعطينا تَمرةً تَمرةً...»(٢).

والحديث مذكورٌ بطوله في مسند أبي عبيدة، وفيه زيادةُ لفظةٍ من قول أبي عبيدة فيه: «نحن رسُلُ رسولِ الله ﷺ»(٣).

١٥٦٨- **الخامس والأربعون**: عن عمرو عن جابرٍ قال: «قال لنا رسولُ الله ﷺ يومَ الحُدَيبيَة: **أنتمُ اليومَ خيرُ أهلِ الأرض**. وكنَّا ألفاً وأربع مئة». قال جابر: لو كنت أُبصِرُ اليومَ لَأريتُكم مكانَ الشَّجرة(٤)./ [ق:٩٨/ب]

١٥٦٩- **السَّادس والأربعون**: عن عمرو عن جابرٍ قال: «مَرَّ رجلٌ بسِهامٍ في المسجد، فقال له رسولُ الله ﷺ: **أمسِكْ بنِصَالِها**(٥)».

وفي حديث حَمَّاد بن زيد عن عمرو عنه قال: «مَرَّ رجلٌ بسهامٍ في المسجد قد بدا نُصولُها، فأُمِرَ أن يأخذ بنُصولها لا يَخْدِشُ مسلماً»(٦).

---

(١) مسلم (١٩٣٥) من طريق داود بن قيس عن عبيد الله بن مقسم به.

(٢) مسلم (١٩٣٥).

(٣) أخرجه مسلم، وقد سبق تخريجه في أفراده من مسند أبي عبيدة (٢٢٤).

(٤) أخرجه البخاري (٤١٥٤)، ومسلم (١٨٥٦) من طرق عن سفيان عن عمرو به.

(٥) **نِصَال السِّهام ونُصُولها**: حديدها.

(٦) أخرجه البخاري (٤٥١) و(٧٠٧٣ و٧٠٧٤)، ومسلم (٢٦١٤) من طريق سفيان بن عيينة وحماد بن زيد عن عمرو بن دينار به.

وأخرجه مسلم من حديث اللَّيث عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم: «أنَّه أمر رجلاً كان ينصرف بالنَّبْل في المسجد ألَّا يَمُرَّ بها إلَّا وهو آخذٌ بنِصالها»[١].

١٥٧٠- السَّابع والأربعون: عن عمرو عن جابرٍ أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «**يخرجُ من النَّار قومٌ بالشَّفاعة كأنَّهم الثَّعاريرُ. قلت: ما الثَّعاريرُ؟ قال: الضَّغابيس**[٢]». لفظ حديث البخاري عن أبي النُّعمان[٣].

وفي حديث أبي بكرٍ بن أبي شيبة عن سفيانَ عن عمرو عن جابرٍ أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «**إنَّ الله يُخرِج ناساً من النَّار فيدخلُهم الجنَّة**». وفي حديث أبي الرَّبيع وغيره عن حَمَّاد بن زيد: «**إنَّ الله يُخرِج قوماً من النَّار بالشَّفاعة**»[٤].

١٥٧١- الثَّامن والأربعون: عن عمرو عن جابرٍ قال: «كان معاذٌ يصلِّي مع النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، ثمَّ يأتي فيؤمُّ قومَه، فصلَّى ليلةً مع النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم العشاءَ، ثمَّ أتى قومه فأمَّهم، فافتتح بسورةِ البقرة، فانحرفَ رجلٌ فسلَّم، ثمَّ صلَّى وحدَه وانصرف، فقالوا له: أَنَافَقْتَ يا فلانُ؟ قال: لا والله؛ ولآتِينَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فلأُخبرنَّه! فأتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله؛ إنَّا أصحابُ نواضِحَ[٥]،

---

(١) مسلم (٢٦١٤)، وعنده: «كان يتصدق بالنبل» وقال ابن رمح: «كان يصَّدق بالنبل». وسها الحميديُّ فقال: «ينصرف بالنبل» ونبَّه على ذلك في هامش (ق) فقال: (وجدتُ في نسخةِ الأصل بخط ابن ناصر: كذا وقع في الأصل بخط الشيخ أبي عبد الله الحميدي رحمه الله، والصواب أنه أمر رجلاً كان يتصدق بالقاف والدال والموجود بخط الشيخ: ينصرف، وهو سهوٌ) وانظر «كشف المشكل» ١/٧٠٢.

(٢) **الثعارير والضغابيس**: صغار القثَّاء قاله ابن الأعرابي. (ق) و(غ) نحوه.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٥٨) من طريق أبي النعمان عن حماد عن عمرو به.

(٤) أخرجه مسلم (١٩١) عن أبي بكر وأبي الربيع به.

(٥) **النَّواضح**: ما يُعدُّ من الإبل في سقي الزرع والنخل.

نعمل بالنَّهار، وإنَّ معاذاً[1] صلَّى معك العشاءَ، ثمَّ أتى فافتتح بسورة البقرة، فأقبل رسولُ الله ﷺ على معاذٍ فقال: **يا معاذُ؛ أَفتَّانٌ[2] أنت؟! اقرأ بكذا، واقرأ بكذا».**

قال سفيان: فقلت لعمرو: إنَّ أبا الزُّبير حدَّثنا عن جابر أنَّه قال/: **«اقرأ: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾، ﴿وَالضُّحَى﴾، ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾، و﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾» فقال عمرو نحوَ هذا[3].** [ق: ٩٩/أ]

وأخرجه البخاريُّ من حديث محارب بن دِثار عن جابرٍ قال: «أقبل رجلٌ بناضِحَين وقد جَنح اللَّيلُ[4]، فوافق معاذاً يصلِّي...» وذكر نحوه.

وقال في آخره: **«فلولا صلَّيت بـ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾، ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾؛ فإنَّه يصلِّي وراءَك الكبيرُ والضَّعيفُ وذو الحاجة»** أحسِب [هذا] في الحديث.

قال البخاريُّ: وقال عمرو وعبيد الله[5] بن مِقسَم وأبو الزُّبير عن جابرٍ: «قرأ معاذٌ في العشاء بالبقرة»[6]./ [ص: ٢٨٥/ب]

وأخرجه مسلم من حديث اللَّيث عن أبي الزُّبير عن جابرٍ بطوله بنحو ما

---

(١) في (ق): (فلاناً)، وما أثبتناه من باقي الأصول ونسخة في هامش (ق) موافق لنسخنا من الصحيحين.

(٢) الفتنة: الابتلاء والاختبار، هذا أصله وقد يكون لمكروه أو فساد ومنه قيل للشيطان: **الفتَّان**.

(٣) أخرجه البخاري (٧٠١) و(٦١٠٦)، ومسلم (٤٦٥) من طريق سفيان وسَليم بن حيان وشعبة عن عمرو بن دينار به.

(٤) **جَنَح الليل** إذا مرَّتْ طائفةٌ منه، ويقال: جِنح وجُنح بكسر الجيم وضمها.

(٥) تحرَّف في (ق) و(غ) إلى: (عبد الله).

(٦) البخاري (٧٠٥) من طريق شعبة عن محارب بن دِثار به. وزاد أيضاً: تابَعه سعيد بن مسروق ومسعر والشيباني، وتابعه الأعمش عن محارب.

تقدَّم، وفيه ذكر السُّوَرِ الَّتي تقدَّمت[١]، ومنهم من رواه عن عمرو عن جابر مختصراً: «أنَّ معاذاً كان يصلِّي مع النَّبيِّ ﷺ عِشاءَ الآخرةَ، ثمَّ يرجع إلى قومه فيصلِّي بهم تلك الصَّلاة»[٢].

١٥٧٢- التَّاسع والأربعون: عن عمرو عن جابرٍ قال: «نزلت هذه الآية فينا: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا[٣]﴾ بني سلِمةَ وبني حارثةَ، وما أُحِبُّ أنَّها لم تنزل والله عَزَّ وَجَلَّ يقول: ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾»[٤] [آل عمران: ١٢٢].

١٥٧٣- الخمسون: عن عمرو عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن لِكعبِ بن الأشرف؟ فإنَّه قد آذى الله ورسوله.** قال محمَّد بن مسلمة: أتحبُّ أن أقتلَه؟ قال: نعم، قال: ائذن لي فَلْأَقُلْ، قال: **قُلْ**. فأتاه فقال له وذكر ما بينهم، وقال: إنَّ هذا الرَّجلَ قد أراد الصَّدقة، وقد عَنَّانا! فلمَّا سمعه قال: وأيضاً والله لَتَمَلُّنَّه! قال: إنَّا قد اتَّبعناه الآنَ ونكره أن ندعَه حتَّى ننظر إلى أيِّ شيءٍ يصير أمرُه، قال: وقد أردتُ أن تُسلِفني سَلَفاً، قال: فما ترهَنُنِّي؟ ترهَنُنِّي نساءكم؟ قال: أنتَ أجملُ العرب، أنرهَنُك نساءنا؟!(٥)/ قال له: ترهَنُوني أولادَكم. قال: يُسَبُّ ابنُ أحدِنا، فيقالُ: رُهِنَ في وَسْقين[٦] من تَمرٍ! ولكن نرهنُك اللَّأْمَةَ -يعني السِّلاحَ- قال: فنعم. وواعدَه أن يأتيَه بالحارث وأبي عبس بن جبْر وعبَّاد بن [ق: ٩٩/ب]

---

(١) مسلم (٤٦٥).

(٢) مسلم (٤٦٥) من طريق منصور عن عمرو بن دينار به.

(٣) تحرَّفت في (ابن الصلاح) إلى: (تقتتلا).

(٤) أخرجه البخاري (٤٠٥١) و(٤٥٥٨)، ومسلم (٢٥٠٥) من طرق عن سفيان بن عيينة عن عمرو به.

(٥) في هامش (ق): (بلغت المقابلة).

(٦) الوسق من المكاييل ستون صاعاً.

بشر، قال: فجاؤوا فدَعَوه ليلاً، فنزل إليهم. قال سفيان: قال غيرُ عمرو: وقالت له امرأتُه: إنِّي لَأسمع صوتاً كأنَّه صوتُ دَمٍ! قال: إنَّما هذا محمَّدٌ ورضيعُه أبو نائلةَ، إنَّ الكريم لو دُعي إلى طعنةٍ ليلاً لأجاب!

قال محمَّد: إنِّي إذا جاء فسوف أَمُدُّ يديَ إلى رأسه، فإذا استمكنْتُ منه فدونَكم، قال: فلمَّا نزل وهو متوشِّحٌ، فقالوا: نَجِدُ منك ريح الطِّيب! قال: نعم؛ تحتي فلانةٌ، أعطرُ نساء العرب. قال: فتأذَنُ لي أن أَشَمَّ منه؟ قال: نعم؛ فَشُمَّ، فتناول فَشَمَّ ثمَّ قال: أتأذَن لي أن أعود؟ قال: فاستَمْكَنَ منه ثمَّ قال: دونَكم! فقتلوه»(١).

وفي حديث علي بن عبد الله عن سفيانَ نحوُه، وفيه: «إنَّما هو محمَّد بن مسلمة ورضيعي أبو نائلة». وقال في آخره: «فقتلوه، ثمَّ أتَوا النَّبيَّ ﷺ فأخبروه، قال: وقد جاء محمَّد بن مسلمة معه برجلين». قيل لسفيان: سَمَّاهم عمرو؟ قال: سَمَّى بعضهم، قال عمرو: جاء معهم برجلين، وقال غير عمرو: أبو عيسى بن جبْر والحارث بن أوس وعبَّاد بن بِشر(٢).

١٥٧٤- الحادي والخمسون: عن محمَّد بن عبَّاد بن جعفر قال: سألت جابرَ ابن عبد الله وهو يطوف بالبيت: «أَنَهَى رسولُ الله ﷺ عن صيام يوم الجمعة؟ قال: نعم وربِّ هذا البيت». قال البخاريُّ: زاد غير أبي عاصم: «أن يُنْفَرَدَ بصومه»(٣).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٣١ و٣٠٣٢)، ومسلم (١٨٠١) عن قتيبة وإسحاق بن راهويه وعبد الله ابن محمد الزهري عن سفيان بن عيينة عن عمرو به.

(٢) البخاري (٢٥١٠) و(٤٠٣٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٩٨٤)، ومسلم (١١٤٣) من طريق ابن جريج [رواية أبي عاصم وعبد الرزاق عنه] وسفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير عن محمد بن عباد بن جعفر به.

وليس لمحمَّد بن عبَّاد بن جعفر عن جابر في «الصَّحيحين» غيرُ هذا الحديث.

١٥٧٥- الثَّاني والخمسون: عن عاصم بن عمر بن قتادةَ بن النُّعمان عن جابر[1] عن النَّبيِّ ﷺ/ قال: **«إنْ كان في شيءٍ من أدويتكم شفاءٌ ففي شَرْطَةِ مِحْجَمٍ، أو لَذْعةٍ بنارٍ، وما أحبُّ أن أكتويَ»**[2]./ [ق: ١٠٠/أ] [ص: ٢٨٦/أ]

وفي حديثِ نصرِ بن علي عن أبيه: **«إن كان في شيءٍ من أدويتكم خيرٌ ففي شرطة محجمٍ، أو شَرْبةٍ من عَسَل، أو لَذْعةٍ بنارٍ...»** وذكرَه[3].

وفي حديث ابن وهب: أنَّ جابر بن عبد الله عاد المقنَّع بن سِنان فقال: لا أبرحُ حتَّى تحتجِم، فإنِّي سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: **«إنَّ فيه شفاءً»**[4].

وليس لعاصم بن عمر بن قتادة عن جابر في «الصَّحيحين» غيرُه.

وأخرج مسلم من حديث أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: «بعث رسول الله ﷺ إلى أُبَيٍّ بن كعب طبيباً، فقطع منه عِرْقاً، ثمَّ كَوَاه عليه»[5].

ومن حديث أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «رُمي سعد بن عُبادة في أَكْحَلِهِ، فحَسَمَه النَّبيُّ ﷺ بيده بمِشقَصٍ، ثمَّ ورِمَت فحسَمه الثَّانيةَ»[6].

---

(١) سقط قوله: (عن جابر) من (ابن الصلاح).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٨٣) و(٥٦٩٧) و(٥٧٠٢) و(٥٧٠٤) من طرق عن عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل عن عاصم بن عمر به.

(٣) مسلم (٢٢٠٥) عن نصر بن علي الجهضمي عن أبيه عن عبد الرحمن بن سليمان عن عاصم بن عمر به.

وقد أهمل منه سبب رواية جابر لهذا الحديث وهي عند مسلم، فتعقبه ابن الأثير في «جامعه» [٥٤٤/٧] فقال: وهذه الرواية لم أجدها في كتاب الحميدي الذي قرأته.ا.هـ

(٤) مسلم (٢٢٠٥) من طريق ابن وهب عن عمرو عن بكير عن عاصم بن عمر به.

(٥) مسلم (٢٢٠٧) من طريق الأعمش عن أبي سفيان به.

(٦) مسلم (٢٢٠٨) من طريق زهير عن أبي الزبير به.

١٥٧٦- الثَّالث والخمسون: عن عُبيد الله بن مِقْسَم عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: «مرَّت جنازةٌ، فقام لها رسول الله ﷺ وقمنا معه، فقلنا: يا رسول الله؛ إنَّها يهوديَّةٌ! فقال: **إنَّ الموت فَزَعٌ، فإذا رأيتم الجنازة فقوموا**»(١).

وأخرج مسلم من حديث ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «قام النَّبي ﷺ وأصحابه لجنازة يهوديٍّ حتَّى توارت»(٢).

١٥٧٧- الرَّابع والخمسون: عن سالم بن أبي الجعد عن جابرٍ قال: «بينما نحن نصلِّي مع النَّبيِّ ﷺ إذ أقبلت عِيرٌ تحمل طعاماً، فالتفتوا إليها حتَّى ما بقيَ مع النَّبيِّ ﷺ إلَّا اثنا عشر رجلاً، فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾»(٣) [الجمعة:١١].

وفي حديث جرير عن حُصين: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يخطُب قائماً، فجاءت عِيرٌ من الشَّام، فانفتل النَّاس إليها...»(٤) وذكر نحوه./

وفي حديث هُشيم عن حصين عن سالم وأبي سفيانَ عن جابرٍ قال: «بينا النَّبي ﷺ قائمٌ يوم الجمعة؛ إذ قدمت عِيرٌ إلى المدينة، فابتدرها أصحابُ رسول الله ﷺ حتَّى لم يَبْقَ معه إلَّا اثنا عشر رجلاً، فيهم أبو بكرٍ وعمر. قال: ونزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾»(٥) [الجمعة:١١].

---

(١) أخرجه البخاري (١٣١١)، ومسلم (٩٦٠) من طريق يحيى بن أبي كثير به.

(٢) مسلم (٩٦٠) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج عن أبي الزبير به.

(٣) أخرجه البخاري (٩٣٦) و(٢٠٥٨) و(٢٠٦٤) و(٤٨٩٩)، ومسلم (٨٦٣) من طريق زائدة ومحمد بن فضيل وعبد الله ابن إدريس عن حُصين وخالد بن عبد الله الطحان [رواية حفص بن عمر عنه] عن سالم به.

(٤) مسلم (٨٦٣).

(٥) طريق هُشيم عن حصين عن سالم وأبي سفيان عن جابر أخرجها مسلم (٨٦٣).

زاد أبو مسعود فيه: «فقال رسول الله ﷺ: لو تتابعتم حتَّى لا[١] يبقَى منكم أحدٌ لسالَ بكم الوادي ناراً». ولم أجد هذه الزِّيادة فيما عندنا من الكتابين، ولا فيما أخرجه أبو بكرٍ الإسماعيليُّ، ولا فيما أخرجه أبو بكرٍ البَرقانيُّ، وهي فائدة من أبي مسعود، ولعلها تقع إلينا بالإسناد إن شاء الله[٢].

وفي حديث رِفاعة بن الهيثم عن خالد الطحان: «فلم يبق إلَّا اثنا عشر رجلاً أنا فيهم»[٣].

١٥٧٨- الخامس والخمسون: عن سالم بن أبي الجَعد عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: «عطِش النَّاس يومَ الحُديبِيَة ورسول الله ﷺ بين يديه رَكوةٌ، فتوضَّأ منها ثمَّ أقبل النَّاس نحوَه -وفي روايةٍ: جَهَش[٤]- فقال رسول الله ﷺ: ما لكُم؟ قالوا: يا رسول الله؛ ليس عندنا ما نتوضَّأ به ولا نشربُ إلَّا ما في رَكوتك، قال: فوضع النَّبي ﷺ يده في الرَّكوة، فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأمثال العيون! قال: فشرِبنا وتوضَّأنا». فقلت لجابر: كَم كنتم يومئذٍ؟ قال: لو كنَّا مئة ألفٍ لكفانا، كنَّا خمسَ عشرةَ مئةً.

[ق:١٠١/أ] حديث البخاري أتمُّ/ ولم يخرِّج مسلم منه إلَّا قوله: لو كنَّا مئة ألفٍ لكفانا،

---

(١) في (ق): (لم يبق)، وفي هامشها نسخة: (لا يبقى).

(٢) قال ابن حجر في الفتح [٢/٤٢٥]: ولم أر هذه الزيادة في الأطراف لأبي مسعود، ولا هي في شيء من طرق حديث جابر المذكورة، وإنما وقت في مرسلي الحسن وقتادة المتقدم ذكرهما [أي في الشرح] وكذا في حديث ابن عباس عند ابن مردويه، وفي حديث أنس عند إسماعيل بن أبي زياد، وسنده ساقط.

(٣) مسلم (٨٦٣).

(٤) جَهَشَ الناس إلى رسول الله ﷺ: أي فزعوا إليه وأسرعوا نحوه واستغاثوا به، ويقال: جَهَشَ يجْهَشُ وأجْهَشَ يُجهِش إذا تهيأ للبكاء. (ق) نحوه.

كنَّا خمسَ عشرةَ مئة[١]./ [ص: ٢٨٦/ب]

ولمسلم أيضاً من رواية الأعمش عن سالم بن أبي الجعد قال: قلت لجابر: كم كنتم يومئذٍ؟ قال: ألفاً وأربع مئة[٢]. لم يزد.

وللبخاريِّ من رواية قتيبة أنَّ جابراً قال: «قد رأيتُني مع النَّبيِّ ﷺ وقد حضرتِ العصرُ وليس معنا ماءٌ غيرَ فَضْلةٍ، فجُعل في إناءٍ، فأتى النَّبيُّ ﷺ فأدخل يدَه فيه وفرَّجَ بين أصابعه[٣]، وقال: حيَّ على الوَضوءِ[٤] والبَركةُ من الله. فلقد رأيت الماء ينفجر من بين أصابعه! فتوضَّأ النَّاس وشربوا، فجعلت لا آلُو ما جعلتُ في بطني منه، وعلمت أنَّه بركةٌ». قلت لجابر: كَم كنتم يومئذٍ؟ قال: ألفاً وأربع مئة[٥].

قال البخاريُّ: وقال حُصين وعمرو بن مرَّة عن سالم عن جابرٍ: خمس عشرة مئة. وتابعه سعيد ابن المسيِّب عن جابر[٦].

وأخرج مسلم من رواية حُصين وعمرو بن مرَّة بالإسناد[٧].

وأخرجه البخاريُّ بالإسناد من حديث سعيد بن المسيِّب: أنَّ قتادة قال له: بَلَغَني أنَّ جابر بن عبد الله كان يقول: كانوا أربعَ عشرة[٨] مئة. فقال سعيد: حدَّثني

---

(١) أخرجه البخاري (٣٥٧٦) و(٤١٥٢)، ومسلم (١٨٥٦) من طريق حصين عن سالم به.

(٢) مسلم (١٨٥٦) من طريق جرير عن الأعمش به.

(٣) فَرَّجَ بين أصابعه: بدَّدَها وفرَّق بينها.

(٤) في (ق): (حي على الطهور)، وفي هامشها نسخة (حي على أهل الوضوء) وهي موافقة لنسختنا من رواية البخاري.

(٥) أخرجه البخاري (٥٦٣٩) من طريق جرير عن الأعمش عن سالم به.

(٦) ذكره عقب الحديث السابق.

(٧) مسلم (١٨٥٦).

(٨) سقط قوله: (عشرة) من (ابن الصلاح) و(غ).

جابر بن عبد الله قال: كانوا خمسَ عشرةَ مئةً، الَّذين بايعوا النَّبيَّ ﷺ يومَ الحديبية[١]. قال البخاريُّ: وتابعه أبو داود عن قرَّة عن قتادة.

وليس لسعيد بن المسيِّب عن جابر في الصَّحيح غيرُ هذا.

وقد قال بعض الرُّواة عن سعيد بن أبي عَروبة عن قتادة أنَّ ابن المسيِّب قال: نسيَ جابر، كانوا خمسَ عشرةَ مئة، ولم يقل: حدَّثني جابر./ [ق:١٠١/ب]

١٥٧٩- **السَّادس والخمسون**: عن يزيدَ بن صهيبٍ الفقيرِ عن جابر أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**أُعطيتُ خَمساً لم يُعطَهُنَّ أحدٌ من الأنبياء قبلي، نُصِرتُ بالرُّعب مسيرةَ شهرٍ، وجُعِلَت ليَ الأرضُ مسجداً وطَهوراً، فأيُّما رجلٍ من أمَّتي أدركتْهُ الصَّلاةُ فَلْيُصَلِّ، وأُحِلَّت ليَ الغنائمُ ولَم تَحِلَّ لأحدٍ قبلي، وأُعطيتُ الشَّفاعةَ، وكان النَّبيُّ يُبعثُ إلى قومِه خاصَّةً، وبُعِثْتُ إلى النَّاس عامَّةً**»[٢].

١٥٨٠- **السَّابع والخمسون**: عن سعيد بن مِيناءَ عن جابرٍ قال: «لمَّا حُفِرَ الخندق رأيت بالنَّبيِّ ﷺ خَمَصاً[٣]، فانكفأت[٤] إلى امرأتي، فقلت: هل عندكِ شيءٌ؟ فإنِّي رأيت برسول الله ﷺ خَمَصاً شديداً. فأخرجتْ إليَّ جِراباً فيه صاعٌ من شعيرٍ ولنا بُهَيمةٌ داجنٌ[٥]، فذبحتُها، وطَحَنَتْ، فَفَرَغَتْ إلى فراغي،

---

(١) البخاري (٤١٥٣) من طريق يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة به.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٥) و(٤٣٨) و(و٣١٢٢)، ومسلم (٥٢١) من طرق عن هشيم عن سيار عن يزيد الفقير به.

(٣) **الخميص**: البطنُ الضامر كأنه استدل بذلك على الجوع والحاجة إلى الطعام، والمَخمَصة: المجاعة.

(٤) **انكفأ** الرجل إلى أهله: رجع وانقلب، والأصل في الانكفاء الانقلاب من كَفَأْتُ الإناءَ إذا قلبتَه.

(٥) **الدَّاجن**: ما أَلِفَ البيت من الغنم.

وقَطَّعْتُها في بُرْمَتها، ثمَّ ولَّيتُ إلى رسول الله ﷺ، فقالت: لا تفضحْني برسول الله ﷺ ومَن معه، فجئته فسارَرْتُه فقلت: يا رسول الله؛ ذبحنا بُهَيمةً لنا، وطَحنتُ صاعاً من شعيرٍ كان عندنا، فتعال أنت ونفرٌ معك، فصاح النَّبي ﷺ فقال: **يا أهل الخندق؛ إنَّ جابراً قد صنع لكم سُوراً[1]، فحيَّ هلاً بكم.** فقال رسول الله ﷺ: **لا تُنزِلُنَّ بُرمَتَكم، ولا تَخبِزُنَّ عجينَكم حتَّى أجيءَ.** فجئت وجاء رسول الله ﷺ يَقدُم النَّاسَ، حتَّى جئت امرأتي، فقالت: بكَ وبكَ، فقلت: قد فعلتُ الَّذي قلتِ، فأخرجت عجيننا فبَسَق فيه[2] وبارك/ ثمَّ عَمَد إلى بُرمَتنا فبصق وبارك، ثمَّ قال: **ادعُ خابزةً فلْتخبِز معكِ، واقدحي[3] من بُرمتكم، ولا تُنزِلوها.** وهم ألفٌ./ فأُقسِم بالله لَأَكلوا حتَّى تركوه وانحرفوا وإنَّ بُرمَتنا لتَغِطُّ[4] كما هيَ، وإنَّ عَجينَنا ليُخبَز كما هو!»[5]. [ق: ١٠٢/٢أ] [ص: ٢٨٧/أ]

وأخرجه البخاريُّ من حديث عبد الواحد بنِ أيمنَ عن أبيه قال: أتيتُ جابراً فقال: «إنَّا يومَ الخندقِ نحفِر، فعَرضَت كُدْيَةٌ شديدةٌ، فجاؤوا النَّبيَّ ﷺ

---

(١) صنع سُوراً: أي طعاماً يدعو إليه وهذه لفظة فارسية، قال الهروي: وفي هذا أن رسول الله ﷺ قد تكلم بالفارسية. (ق) نحوه.

(٢) زاد في (ابن الصلاح): (رسول الله ﷺ) وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية مسلم، وعنده: (فبصق) بالصاد.

(٣) قَدَحَ القِدرَ: إذا غرف ما فيها، والقديح: المرق فعيل في معنى مفعول، والمقدحة: المغرفة، والمقدح الحديدة التي تقدح بها النار أي تستخرج، والقدَّاح الحجر وهذا كله اتفاق في معنى الاستخراج.

(٤) غَطَّت القِدرُ تغُطُّ وغَطِيْطُها: صوتُ غليانها.

(٥) أخرجه البخاري (٣٠٧٠) و(٤١٠٢)، ومسلم (٢٠٣٩) من طريق حنظلة بن أبي سفيان عن سعيد بن ميناء به.

فقالوا: هذه كُدْيَةٌ عَرَضَت في الخندقِ، فقال: أنا نازلٌ. ثمَّ قامَ وبطنُه مَعصُوبٌ[١]، ولَبِثْنا ثلاثةَ أيَّامٍ لا نذوقُ ذَواقاً، فأخذَ النَّبيُّ ﷺ المِعْوَلَ فضربَ فعادَ كَثيباً أَهْيَلَ[٢] -أو أَهْيَمَ- فقلتُ: يا رسول الله؛ ائذَنْ لي إلى[٣] البيتِ، فقلتُ لامرأتي: رأيتُ بالنَّبيِّ ﷺ شيئاً ما في ذلك صَبرٌ، فعندك شيءٌ؟ قالت: عندي شعيرٌ وعَناقٌ[٤]، فذبَحْتُ العَناقَ، وطحَنَتِ الشَّعيرَ[٥]، حتَّى جعلنا اللَّحمَ في البُرمَةِ، ثمَّ جئتُ النَّبيَّ ﷺ والعجينُ قد انكسرَ والبُرمَةُ بين الأَثافي قد كادَت أن تَنضُجَ، فقلت: طُعَيِّمٌ لي، فَقُم أنتَ يا رسول الله ورجلٌ أو رجُلانِ، قال: كم هو؟ فذكرتُ له قال: كثيرٌ طيِّبٌ. قال: قُل لها لا تَنزِعِ البُرمَةَ ولا الخبزَ من التَّنُّورِ حتَّى آتيَ. فقال: قوموا. فقامَ المهاجِرون والأنصارُ، فلمَّا دخلَ على امرأته قال: ويحكِ! جاء النَّبيُّ ﷺ بالمهاجرين والأنصارِ ومَن معهم، قالت: هل سألكَ؟ قلت: نعم. فقال: ادخلوا ولا تضاغَطُوا[٦]. فجعل يكسر[٧] الخبزَ ويجعلُ عليه اللَّحمَ ويخمِّرُ البُرمَةَ والتَّنُّورَ إذا أَخذ منه/، ويُقرِّبُ إلى أصحابه ثمَّ ينزِع، فلم يَزل يكسِر [ق: ١٠٢/ب]

(١) وهو معصوب البطن: أي مشدودٌ بالعِصابة من الجوع.

(٢) الكثيب الأَهْيَل: المنهار السائل الذي لا يتماسك في انصبابه، والكثيبُ الأهيم مثلُه وهو الرمل اليابس الذي لا يمر به ماء السماء فهو إلى الانصباب والسيلان أسرع.

(٣) في (ق): (آتي)، وفي هامشها نسخة: (إلى)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٤) العَنَاق: الأنثى من أولاد المعز.

(٥) سقط قوله (الشعير) من (ابن الصلاح).

(٦) ولا تَضَاغَطُوا: أي لا تزاحموا.

(٧) في (ابن الصلاح): (يلمس)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية البخاري.

ويغرِف حتَّى شبِعوا وبقيَ منه، فقال: **كُلِي هذا وأَهدي، فإنَّ النَّاس أصابتهم مَجاعةٌ**»(١).

١٥٨١- الثَّامن والخمسون: عن سعيد بن مِيناءَ عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: قال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم: «**مَثَلي ومَثَلُ الأنبياءِ كرجلٍ بنى داراً فأكملَها وأحسنَها إلَّا مَوضعَ لَبِنةٍ، وجعل النَّاسُ يدخلونها ويَعجَبون ويقولون: لولا موضعُ اللَّبِنة!**»(٢).

هذا آخر حديث البخاري عن محمَّد بن سنان. وزاد مسلم في حديثه عن أبي بكرِ ابن أبي شيبة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**فأنا موضعُ اللَّبِنة، جئتُ فختمتُ الأنبياءَ**»(٣).

١٥٨٢- التَّاسع والخمسون: أخرجه البخاريُّ عن محمَّد بن المنكدِر قال: رأيت جابراً يصلِّي في ثوبٍ واحدٍ وقال: «رأيت النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم يصلِّي في ثوبٍ(٤)»(٥).

وفي حديث عبد العزيز بن عبد الله: أنَّ ابن المنكدِر قال: دخلتُ على جابر ابنِ عبد الله وهو يصلِّي في ثوبٍ مُلتحِفاً به، ورداؤه موضوعٌ، فلمَّا انصرف قلنا: يا أبا عبد الله؛ تصلِّي ورِداؤُك موضوعٌ؟! قال: نعم؛ أحببتُ أن يرانيَ الجُهَّال مثلُكم؛ «رأيت النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم يصلِّي كذلك»(٦).

---

(١) البخاري (٤١٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٣٤) عن محمد بن سنان عن سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء به.

(٣) مسلم (٢٢٨٧) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان عن سليم بن حيان به.

(٤) زاد في (ق): (واحد)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٥) أخرجه البخاري (٣٥٣) من طريق مطرف عن عبد الرحمن بن أبي الموالي عن محمد بن المنكدر به.

(٦) البخاري (٣٧٠) من طريق عبد العزيز عن عبد الرحمن بن أبي الموالي به.

وفي حديث واقِد بن محمَّد عن ابن المنكدِر قال: صلَّى جابرٌ في إزارٍ قد عَقَدَه من قِبَلِ قَفاه، وثيابُه موضوعةٌ على المِشْجَب[1]، فقال له قائلٌ: تصلِّي في إزارٍ واحدٍ؟! فقال: إنَّما صنعت ذلك لِيراني أحمقُ مثلُك «وأيُّنا كان له ثوبانِ على عهد النَّبيِّ ﷺ؟!»[2].

لم يذكر أبو مسعود حديثَ واقِدٍ ولا إسنادَه، ولعلَّه لم يرَه مسنداً فتركه لذلك./ [ق:١٠٣/أ]

وأخرجه البخاريُّ من حديث سعيد بنِ الحارث بنِ المُعلَّى قال: سألت جابر بن عبد الله عن الصَّلاة في الثَّوب الواحد، فقال: «خرجت مع النَّبيِّ ﷺ في بعض أسفاره، فجئت مَرَّةً لبعض أمري فوجدته يصلِّي وعليَّ ثوبٌ واحدٌ، فاشتملتُ[3] به وصلَّيت إلى جانبه، فلمَّا انصرف قال: **ما السُّرَى**[4] **يا جابر؟** فأخبرته بحاجتي، فلمَّا فرغتُ قال: **ما هذا الاشتمالُ الَّذي رأيتُ؟** قلت: كان ثوبٌ[5]، قال: **فإن كان واسعاً فالتَحِفْ به، وإن كان ضَيِّقاً فاتَّزِر به**»[6]./ [ص:٢٨٧/ب]

وأخرجه مسلم من حديث محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ قال: «كنت مع رسول الله ﷺ في سَفَرٍ، فانتهينا إلى مَشْرَعَةٍ[7] فقال: **ألَا تُشْرِعُ يا جابر؟** قلت:

---

(١) المِشْجَب: أعوادٌ متداخلةٌ تُجعل عليها الثياب.

(٢) البخاري (٣٥٢) من طريق عاصم بن محمد عن واقد بن محمد به.

(٣) **الاشتمال**: الالتفاف بالثوب حتى يشمله، والشَّمْلة كساء يؤتزر به.

(٤) **السُّرى**: سير الليل.

(٥) في (ق): (ثوباً واحداً)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٦) البخاري (٣٦١) من طريق فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث به.

(٧) **المَشْرَعة** والشريعة: مكانٌ من شاطيء النهر أو البحر متطأطِيءٌ سهلُ الورود، **ألا تُشْرِع**؛ أي: ألا تُورِد.

بلى. قال: فنزل رسول الله ﷺ فأشرعْتُ، قال: ثمَّ ذهب لحاجته، ووضعت له وَضوءاً، قال: فجاء فتوضَّأ، ثمَّ قام فصلَّى في ثوبٍ واحدٍ خالفَ بين طرفَيه، فقمتُ خلفَه، فأخذ بأُذُني فجعلني عن يمينه»(١).

ومن حديث سفيانَ الثَّوريِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابر قال: «رأيت النَّبيَّ ﷺ يصلِّي في ثوبٍ واحدٍ مُتوشِّحاً(٢) به»(٣).

ومن حديث عمرو بن الحارث عن أبي الزُّبير: أنَّه رأى جابراً يصلِّي في ثوبٍ واحدٍ متوشِّحاً به وعندَه ثيابُه. وقال جابر: «إنَّه رأى النَّبيَّ ﷺ يصنع ذلك»(٤).

١٥٨٣- السِّتُّون: من ترجمتين أيضاً، أخرجه البخاريُّ عن عمرو بن دينار عن جابرٍ قال: «بينما رسول الله ﷺ يَقسِم غنيمةً بالجِعرَانة إذ قال له رجلٌ: اعدِلْ! فقال: **لقد شَقِيتُ إن لم أعدِل**»(٥).

وأخرجه مسلم من حديث يحيى بنِ سعيد الأنصاريِّ عن أبي الزُّبير عن جابر قال:/ «أتى رجلٌ بالجِعرَانة مُنصَرفَه من حُنينٍ وفي ثوب بلال فِضَّةٌ ورسول الله ﷺ يقبضُ منها ويعطي النَّاسَ، فقال: يا محمَّدُ؛ اعدِل! فقال: **ويلكَ(٦)! ومَن يعدِلُ إذا لم أعدِل؟! لقد خبتُ وخسرتُ إن لم أكن أعدِلُ**. فقال عمر [ق:١٠٣/ب]

---

(١) مسلم (٧٦٦) من طريق ورقاء عن محمد بن المنكدر به.

(٢) توشَّحَ الرجل بثوبه إذا تجلَّله وربطَه على جسده.

(٣) مسلم (٥١٨) من طرق عن سفيان به.

(٤) مسلم (٥١٨) من طريق ابن وهب عن عمرو عن أبي الزبير به.

(٥) أخرجه البخاري (٣١٣٨) من طريق قرة عن عمرو بن دينار به.

(٦) في (ق): (ويحك)، وفي هامشها نسخة: (ويلك)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية مسلم.

ابن الخطَّاب: دَعني يا رسول الله فأقتلَ هذا المنافقَ، فقال: **مَعاذَ الله أن يتحدَّث النَّاس أنِّي أقتل أصحابي! إنَّ هذا وأصحابَه يقرؤون القرآنَ لا يَجوز حناجِرَهم**[١]، **يَمرقون**[٢] **منه كما يَمرُقُ السَّهمُ من الرَّمِيَّة**[٣]».

ومن حديث قرَّةَ بن خالد عن أبي الزُّبير عن جابرٍ: «أنَّه ﷺ كان يقسم مغانِمَ...» بنحوه[٤].

وليس ليحيى بن سعيد عن أبي الزُّبير عن جابر في الصَّحيح غيرُ هذا.

وفي حديث مسلم زيادةٌ على معنى المتَّفَق عليه قد انفردَ بها.

أفراد البخاريِّ

١٥٨٤- الحديث الأوَّل: عن أبي سلمةَ بن عبد الرَّحمن عن جابرٍ قال: «قضى النَّبيُّ ﷺ بالشُّفْعة في كلِّ مالٍ لم يُقسَم، فإذا وقعتِ الحدودُ وصُرِفتِ الطُّرقُ[٥] فلا شُفْعَةَ»[٦].

١٥٨٥- الثَّاني: عن عطاء بنِ أبي رباحٍ عن جابرٍ: «أنَّ إهلالَ رسول الله

---

(١) الحَنجرة: أعلى غضروف الحلق وجمعه حناجر.

(٢) يمرُقُون من الدين: يخرجون منه.

(٣) الرَّمِيَّة: الهدف أو الصيد الذي يقصد بالرمي.

(٤) مسلم (١٠٦٣) من طريق قرة ويحيى بن سعيد به.

(٥) تحرَّف في (غ) إلى: (النظر).

(٦) أخرجه البخاري (٢٢١٣ و٢٢١٤) و(٢٢٥٧) و(٢٤٩٥ و ٢٤٩٦) و(٦٩٧٦) من طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به. ولا وجه لاعتراض ابن الأثير على الحميدي [جامع الأصول ٥٨١/١] في إخراجه هذا الحديث في الإفراد، لأنَّ مسلماً أخرجه عن أبي الزبير (١٦٠٨) عن جابر لا عن أبي سلمة عن جابر، وانظر تحفة الأشراف (٣١٥٣).

ﷺ من ذي الحُلَيفة حينَ استوت به راحلتُه»[١].

١٥٨٦- الثَّالث: عن عطاءِ بن جابر قال: «لمَّا حضرَ أُحُدٌ دعاني أبي من اللَّيل، فقال: ما أُراني إلَّا مقتولاً في أوَّل مَن يُقتَلُ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ، وإنِّي لا أتركُ بعدي أعزَّ عليَّ منك غيرَ نفسِ رسولِ الله ﷺ، وإنَّ عليَّ دَيناً فاقضِ واستوصِ بأخواتك خيراً، فأصبحنا فكان أوَّلَ قتيلٍ، ودفنتُ معه آخرَ في قبره، ثمَّ لم تَطِبْ نفسي أن أتركَه مع آخرَ، فاستخرجْتُه بعد ستَّة أشهرٍ، فإذا هو كيومِ وضعتُه غيرَ أُذُنه!»[٢]./ [ق: ١٠٤/أ]

وفي حديث ابن أبي نَجيحٍ عن عطاءٍ: «فجعلتُه في قبرٍ على حِدَةٍ»[٣].

١٥٨٧- الرَّابع: عن عطاءٍ عن جابرٍ قال: «سُئل رسولُ الله ﷺ عمَّن حلقَ قبلَ أن يذبحَ ونحوِه، فقال: **لا حَرَجَ، لا حَرَجَ**».

وأخرجه البخاريُّ تعليقاً بعد حديث ابن عبَّاسٍ في ذلك[٤].

١٥٨٨- الخامس: عن عطاءٍ، عن جابرٍ قال: «لمَّا رجع النَّبيُّ ﷺ من حَجَّته قال لأمِّ سِنانٍ الأنصاريَّة: **ما منعكِ من الحجِّ؟** قالت: ليس لنا إلَّا ناضِحان حجَّ[٥] أبو فلان -تعني زوجَها- حجَّ على أحدِهما، والآخرُ يسقي أرضاً[٦]، قال: **فإنَّ عمرةً في رمضانَ تقضي حَجَّةً**. أو: **حجَّة معي**»./ [ص: ٢٨٨/أ]

---

(١) أخرجه البخاري (١٥١٥) من طريق الأوزاعي عن عطاء به.

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥١) من طريق حسين المعلم عن عطاء به.

(٣) البخاري (١٣٥٢) من طريق شعبة عن ابن أبي نجيح عن عطاء به.

(٤) ذكره البخاري عقب الحديث (١٧٢٢) عن حماد عن قيس بن سعد وعبَّاد بن منصور عن عطاء به.

(٥) سقط قوله: (ليس لنا إلا ناضحان حجَّ) من (ابن الصلاح) و(غ).

(٦) في (ق): (أرضنا)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية البخاري.

أخرجه البخاريُّ تعليقاً بعد حديث عطاء عن ابن عبَّاسٍ بذلك[1].

١٥٨٩- السَّادس: عن ابن المنكدِر عن جابرٍ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**كلُّ معروفٍ صدقةٌ**»[2]. وهو عند مسلم من حديث حذيفة عن النَّبيِّ ﷺ[3].

١٥٩٠- السَّابع: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابر[4] أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**رحم الله رجلاً سَمْحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى**»[5].

١٥٩١- الثَّامن: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**مَن قال حين يسمع النِّداء: اللَّهمَّ ربَّ هذه الدَّعوة التَّامَّة، والصَّلاةِ القائمة، آتِ محمَّداً الوسيلةَ[6] والفضيلة، وابعثْه مقاماً محموداً الَّذي وعدته؛ حلَّت له شفاعتي يومَ القيامة**[7]»[8].

١٥٩٢- التَّاسع[9]: عن محمَّد بن المنكدِر عن جابرٍ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يعلِّمُنا الاستخارةَ في الأمور كلِّها كما يعلِّمُنا السُّورةَ من القرآن، يقول: **إذا هَمَّ أحدُكم بالأمر فلْيركعْ ركعتين من غيرِ الفريضة/ ثمَّ لْيقل: اللَّهمَّ إنِّي أستخيرك** [ق: ١٠٤/ب]

---

(١) ذكره البخاري عقب الحديث (١٨٦٣) عن عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء به.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٢١) من طريق محمد بن مطرف عن محمد بن المنكدر به.

(٣) مسلم (١٠٠٥) ولم يذكره المصنف في مسند حذيفة.

(٤) سقط قوله: (عن محمد بن المنكدر عن جابر) من (غ).

(٥) أخرجه البخاري (٢٠٧٦) من طريق محمد بن مطرف عن محمد بن المنكدر به.

(٦) **الوسيلة**: الرغبة إلى الله والتقرب.

(٧) سها قلم الناسخ في (غ) فأثبتَ: (حلت له الوسيلة والفضيلة).

(٨) أخرجه البخاري (٦١٤) و(٤٧١٩) من طريق شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر به.

(٩) كرَّر تحت هذا الرقم في (غ) الحديثَ التاسع والخمسين المتقدم في المتفق عليه، وذكرَ الحديث التاسع برقم العاشر وتابع الأحاديث التي بعده معتمداً هذا الترقيم.

بعِلمك، واستقدرُك بقدرتك، وأسألُك من فضلك العظيم، فإنَّك تقدِر ولا أقدِر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علَّام الغُيوب، اللَّهمَّ إن كنت تعلمُ أنَّ [هذا] الأمر خيرٌ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري -أو قال: في عاجل أمري وآجله- فاقدُرْه لي ويَسِّرْه لي، ثمَّ باركْ لي فيه، وإن كنتَ تعلم أنَّ هذا الأمر شرٌّ لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري -أو قال: في عاجل أمري وآجلِه- فاصرِفْه عنِّي واصرِفْني عنه، واقدُر ليَ الخيرَ حيثُ كان، ثمَّ رَضِّنِي به. قال: ويسمِّي حاجته»[1].

١٥٩٣- العاشر: عن عمرو عن جابر قال: «اصطَبَحَ الخمرَ[2] يومَ أُحُدٍ ناسٌ قُتِلوا شهداءَ»[3].

١٥٩٤- الحادي عشر: عن عمرٍو عن جابرٍ قال: «لمَّا نزل على رسول الله ﷺ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ قال: أعوذ بوجهك! ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قال: أعوذ بوجهك! قال: فلمَّا نزلت: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا[4] وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ[5]﴾ [الأنعام:٦٥] قال: هاتان أَهوَن أو[6] أَيسَر»[7].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٨٢) و(٧٣٩٠) من طرق عن عبد الرحمن بن أبي الموال عن محمد ابن المنكدر به.

(٢) اصْطَبَح الخمرَ ناسٌ: أي شربوها أولَ النَّهار يوم أُحد، ثم قُتلوا في ذلك اليوم ولم تكن الخمر حرمت يومئذٍ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨١٥) و(٤٠٤٤) و(٤٦١٨) من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به.

(٤) أو يَلْبِسَكُم شِيَعَاً: أي يخلط أمركم خلْطَ اضطراب لا خلْطَ اتفاق، شِيَعاً: فِرَقاً.

(٥) بأْسَ بعض: أي شدَّتهم، والبأْسُ أصله الشدَّة في الحرب والثبات فيها.

(٦) في (ق) و(غ): (و)، وما أثبتناه من (ابن الصلاح) موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٧) أخرجه البخاري (٤٦٢٨) و(٧٣١٣) و(٧٤٠٦) من طريق حماد بن زيد وسفيان عن عمرو به.

١٥٩٥- الثَّاني عشر: عن عمرو عن جابرٍ قال: الَّذي قتل خُبيباً هو أبو سِرْوَعَة(١).

١٥٩٦- الثَّالث عشر: عن عمرو عن جابرٍ قال: شهِد خالاي العقبةَ. قال البخاريُّ: قال عبد الله ابن محمَّد: قال ابن عيينة: أحدُهما البراءُ بن مَعرور(٢).

ومن حديث عطاءٍ عن جابرٍ قال: أنا وأبي وخالي من أصحاب العَقَبة(٣).

١٥٩٧- الرَّابع عشر: عن وهب بن كَيسانَ عن جابرٍ: «أنَّ أباه توفِّيَ وترك عليه ثلاثين وَسْقاً لرجلٍ من اليهود، فاستنظَره جابرٌ فأبَى أن يُنظِرَه،/ فكلَّم جابرٌ [ق: ١٠٥/أ] رسولَ الله ﷺ ليشفعَ إليه، فجاءه رسولُ الله ﷺ وكلَّم اليهوديَّ ليأخذَ ثَمر نَخلِه بالَّذي له فأبى، فدخل رسول الله ﷺ النَّخلَ فمشى فيها، ثمَّ قال لجابر: **جُدَّ(٤) له فأَوفِ الَّذي له**. فجَدَّه بعدما رجعَ رسولُ الله ﷺ فأوفاه ثلاثين وَسْقاً، وفَضَلت له سبعةَ عشر وَسْقاً، فجاء جابرٌ رسولَ الله ﷺ ليخبرَه بالَّذي كان، فوجده يصلِّي العصر، فلمَّا انصرف أخبره بالفضل، فقال: **أَخبِر بذلك ابنَ الخطَّاب**. فذهب جابرٌ إلى عمرَ فأخبرَه، فقال عمر: لقد علمتُ حين مشى فيها رسول الله ﷺ لَيُبارَكَنَّ فيها»(٥).

وفي حديث عُبيد الله بن عمر عن وهب عن جابرٍ قال: «توفِّي أبي وعليه دَينٌ، فعرَضتُ على غرمائه أن يأخذوا الثَّمر بما عليه، فأبَوا ولم يرَوا أنَّ فيه وفاءً،

---

(١) أخرجه البخاري (٤٠٨٧) من طريق سفيان عن عمرو به.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٩٠) من طريق سفيان عن عمرو به.

(٣) البخاري (٣٨٩١) من طريق ابن جريج عن عطاء به.

(٤) في (ق): (جذَّ) بالذال، وكذا قوله: (فجذه) بعده وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية البخاري. **والجذُّ**: القطع، وجَذاذ النخل قطع ثمرها من رؤوسها.

(٥) أخرجه البخاري (٢٣٩٦) من طريق هشام عن وهب بن كيسان به.

فأتيت النَّبيَّ ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: **إذا جَدَدته فوضعتَه في المِربَد**[1] **فأعلِمْني**. فجَدَدْتُه، فلمَّا وضعتُه في المِربَد[2] آذنتُ رسولَ الله ﷺ/ فجاء ومعه [ص: ٢٨٨/ب] أبو بكرٍ وعمرُ[3]، فجلس عليه ودعا بالبركة فيه، ثمَّ قال: **ادْعُ غرماءَك فأَوفِهِم**. فما تركتُ أحداً له دَينٌ على أبي إلَّا قضيتُه، وفَضَل ثلاثةَ عشرَ وَسْقاً: سبعةٌ عجوةٌ وستَّةٌ لَونٌ، أو ستَّةٌ عجوةٌ وسبعةٌ لَونٌ. فوافَيتُ رسولَ الله ﷺ المغربَ، فذكرتُ ذلك له، فضحك وقال: ائت أبا بكرٍ وعمرَ فأخبِرْهما، فقالا: قد عَلِمنا إذ صنعَ رسولُ الله ﷺ ما صنعَ أن سيكونُ. وقال هشام بن عروة عن وهبٍ: صلاةَ العصر. وقال ابن إسحاق عن وهب عن جابرٍ: صلاةَ الظُّهر[4]./ [ق: ١٠٥/ب]

وأخرجه أيضاً من حديث الشَّعبي عن جابرٍ قال: «توفِّي عبد الله بن عمرو بن حَرام وعليه دَينٌ، فاستعنتُ بالنَّبيِّ ﷺ على غُرمائه أن يضعوا من دَينه، فطلب إليهم فلم يفعلوا، فقال لي النَّبيُّ ﷺ: **اذهبْ فصنِّف تَمرَك أصنافاً: العجوةَ على حِدةٍ، وعِذْقَ زيدٍ على حِدة، ثمَّ أرسِلْ إليَّ**. ففعلتُ ثمَّ أرسلتُ إليه، فجلس على أعلاه أو في وسطه، ثمَّ قال: **كِلْ للقومِ**. فكِلْتُ لهم حتَّى أوفيتُهم الَّذي لهم وبقيَ تَمري كأنَّه لم يَنقُص منه شيءٌ!»[5].

---

(١) **المِرْبَد**: البيدر وهو الجَرين أيضاً حيث يوضع التمر عند الجذاذ قبل أن يوضع في الأوعية وينقل إلى البيوت، ويقال لموقف الإبل: مرابد؛ اشتقاقُه من رَبَدَ أي أقام، وقال ابن الأعرابي: رَبَدَه حبسه.

(٢) سقط قوله: (فأعلمني. فجددته فلما وضعته في المربد) من (ابن الصلاح) و(غ).

(٣) زاد في (ابن الصلاح): (وعثمان)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٤) البخاري (٢٧٠٩).

(٥) البخاري (٢١٢٧) من طريق جرير عن مغيرة عن الشعبي به.

قال البخاريُّ: وقال فراسٌ عن الشَّعبيِّ عن جابر عن النَّبيِّ ﷺ: «فما زال يكيلُ لهم حتَّى أدَّى»(١).

وفي رواية أبي عَوانةَ عن مغيرة عن الشَّعبيِّ نحوُه، وفيه زيادة: قال جابر: «أُصيب عبد الله وترك عيالاً ودَيناً، فطلبت إلى أصحاب الدَّين أن يضعوا بعضاً فأبَوا، فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ فاستشفعت به عليهم فأبَوا، فقال: **صَنِّف تَمرَك، كلَّ شيءٍ على حِدَة، ثمَّ أحضِرهم حتَّى آتيَك**. ففعلت، ثمَّ جاء فقعد عليه، وكال لكلِّ رجلٍ حتَّى استوفى، وبقيَ التَّمرُ كما هو كأنَّه لم يُمَسَّ! وغزوت مع النَّبيِّ ﷺ على ناضحٍ لنا، فأَزحَفَ الجملُ(٢) فتخلَّف عليَّ فوكزَه...»، ثمَّ ذكر نحو ما تقدَّم من أمرِ الجمل وبيعِه، وسؤالِه عمَّا تزوَّج وجوابِه، وإتيانِه أهلَه، ولَومِ خالِه له.

وفي آخره: «فلمَّا قدم النَّبيُّ ﷺ غدوت إليه بالجمل، فأعطاني ثمنَ الجمل والجملَ وسَهمي مع القوم»(٣).

وفي رواية فراس عن الشَّعبي قال: حدَّثني جابر «أنَّ أباه استُشهد يومَ أُحدٍ وترك ستَّ بناتٍ وترك عليه دَيناً/ فلمَّا حضر جِذَاذُ النَّخل(٤) أتيتُ فقلت: يا رسول الله؛ قد علمتَ أنَّ والدِي استُشهد يومَ أُحد وترك دَيناً كثيراً، وأُحبُّ أن يراك الغُرماءُ، قال: **اذهب فبيدِر كلَّ تَمرٍ على ناحيةٍ**(٥). ففعلتُ ثمَّ دعوتُه، فلمَّا رأَوه أُغرَوا بي تلك السَّاعةَ، فلمَّا رأى ما يصنعون طاف حولَ أَعظَمِها بَيدراً ثلاثَ مرَّاتٍ، ثمَّ جلس عليه، ثمَّ قال: **ادعُ أصحابَك**. فما زال يكيلُ لهم حتَّى أدَّى الله [ق: ١٠٦/أ]

(١) ذكره عقب الحديث السابق.

(٢) زَحَف البعيرُ وأَزْحَفَه السير: إذا قام من الإعياء ولم يقدر على النهوض. (ق) نحوه.

(٣) البخاري (٢٤٠٥ و٢٤٠٦).

(٤) في (ق): (التمر)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٥) في (ق): (حدة)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية البخاري.

أمانةَ والدي، وأنا والله راضٍ أن يؤدِّيَ الله أمانةَ والدي ولا أرجع إلى أخواتي بتمرةٍ، فسلَّم اللهُ البيادِرَ كلَّها، حتَّى إنِّي أنظر إلى البيدر الَّذي عليه رسول الله ﷺ كأنَّه لم يَنقُصْ تَمرةً واحدةً»(١).

وفي حديث زكريَّا عن عامر عن جابر اختصار: «أنَّ أباه توفِّي وعليه دَينٌ، قال: فأتيتُ النَّبيَّ ﷺ فقلت: إنَّ أبي ترك عليه دَيناً، وليس عندي إلَّا ما يُخرِجُ نَخلَه، ولا يبلُغ ما يُخرج سنتين ما عليه فانطلقَ معي لكيلا يُفحِشَ عليَّ الغُرماءُ، فمشى حولَ بَيدرٍ من بيادر التَّمر فدعا ثمَّ آخَر، ثمَّ جلس عليه فقال: **تمزَّعوه.** فأوفاهم الَّذي لهم وبقيَ مثلُ ما أعطاهم»(٢).

وأخرجه من حديث عبد الرَّحمن بن كعبِ بنِ مالكٍ عن جابرٍ: «أنَّ أباه قُتل يومَ أُحُد شهيداً،/ فاشتدَّ الغُرماء في حقوقهم، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فكلَّمتُه، [ص: ٢٨٩/أ] فسألهم أن يقبلوا ثَمر حائطي ويُحلِّلوا أبي فأبَوا، فلم يُعطِهم رسول الله ﷺ حائطي ولم يكسِره لهم، ولكن قال: **سأغدو عليك.** فغدا علينا حين أصبح، فطاف في النَّخل ودعا في ثَمرها بالبركة، فجدَدْتُها فقضيتُهم حقوقَهم وبقيَ لنا من تَمرها بقيَّةٌ، ثمَّ جئتُ رسولَ الله ﷺ فأخبرته بذلك، فقال رسول الله ﷺ لعمرَ وهو جالسٌ/: **اسمع يا عمرُ!** فقال عمر: ألَا نكون قد عَلِمنا أنَّك رسول الله؟ والله إنَّك لرسول الله!»(٣). [ق: ١٠٦/ب]

---

(١) البخاري (٢٧٨١) و(٤٠٥٣).

(٢) البخاري (٣٥٨٠).

(٣) البخاري (٢٣٩٥) و(٢٦٠١) من طريق يونس عن ابن شهاب عن ابن كعب بن مالك به. ولم يذكر اسم ابن كعب. وقد نبَّه ابن حجر على وهم الحميدي في جزمه بأنَّه عبد الرحمن، وصوَّب ما مال إليه المزِّي من أنَّه عبد الله. انظر «الفتح» ٥/٩٥ و«تحفة الأشراف»: ٢٣٦٤.

١٥٩٨- الخامس عشر: عن عاصم عن الشَّعبيِّ عن جابرٍ قال: «نهى رسول الله ﷺ أن تُنكَحَ المرأةُ على عمَّتها أو[١] خالتها».

قال البخاريُّ: وقال داود وابنُ عَون: عن الشَّعبيِّ عن أبي هريرة[٢].

١٥٩٩- السَّادس عشر: عن سالم بن أبي الجَعد عن جابرٍ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الظُّروف. فقال الأنصار: إنَّه لا بدَّ لنا منها، قال: **فلا إذَن**»[٣].

١٦٠٠- السَّابع عشر: عن سالم بن أبي الجَعد عن جابرٍ قال: «كنَّا إذا صعِدنا كبَّرنا، وإذا نزلنا سبَّحنا»[٤].

١٦٠١- الثَّامن عشر: عن سعيد بن ميناءَ عن جابرٍ قال: «جاءت ملائكةٌ إلى النَّبيِّ ﷺ وهو نائمٌ، فقال بعضهم: إنَّه نائمٌ، وقال بعضهم: العين نائمةٌ والقلب يقظانُ، فقالوا: إنَّ لِصاحبكم هذا مَثَلاً فاضربوا له مَثَلاً، فقالوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رجلٍ بنى داراً فجعل فيها مائدةً[٥] وبعث داعياً، فَمَن أجاب الدَّاعي دخل الدَّارَ وأكل من المائدة، ومن لم يُجِب الدَّاعي لم يدخلِ الدَّارَ ولم يأكل من

---

(١) في (ابن الصلاح) و(غ): (و)، وما أثبتناه من (ق) موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٢) أخرجه البخاري (٥١٠٨) من طريق عبد الله بن المبارك عن عاصم به، وذكر هذا القول عقبه.

(٣) أخرجه البخاري (٥٥٩٢) من طريق منصور عن سالم به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٩٩٣ و٢٩٩٤) من طرق عن حُصين عن سالم به.

(٥) في نسختنا من رواية البخاري في هذا الموضع والذي بعده: (مأدبة). وهي في تفسير غريب الجمع: (المأدبة والمأدبة) وهو تصحيف وصوابه: **المأدُبة والمأدَبة**: الطعام يُتخذ ليُدعى الناس إليه، والآدِبُ الداعي إليها، **والمائدة**: مأخوذة من المَيْد وهو العطاء يقال مادَنِي يميدُني إذا أعطاني ونعشني والممتاد المطلوب منه العطاء.

المائدة، فقالوا: أوِّلوها يَفْقَهْها، فقال بعضهم: إنَّ العينَ نائمةٌ والقلبَ يقظانُ، فالدَّار الجنَّةُ والدَّاعي محمَّدٌ، فمن أطاع محمَّداً فقد أطاع الله، ومن عصى محمَّداً فقد عصى الله، ومحمَّدٌ فرَّق[1] بين النَّاس»[2].

قال البخاريُّ: تابعه قتيبة عن ليثٍ عن خالد عن سعيد بن أبي هلال عن جابرٍ قال: «خرج علينا النَّبيُّ ﷺ...»[3] لم يزد./ [ق: ١٠٧/أ]

وذكر أبو مسعود أوَّله فقال: «خرج علينا النَّبي ﷺ فقال: إنِّي رأيتُ في المنام كأنَّ جبريلَ عند رأسي وميكائيلَ عند رجليَّ، يقول أحدُهما لصاحبه: اضربْ له مَثَلاً...» الحديث.

١٦٠٢- التَّاسع عشر: عن عبدِ الرَّحمنِ بن كعبِ بنِ مالكٍ عن جابرِ بنِ عبدِ الله قال: «كان رسول الله ﷺ يجمع بين الرَّجلين من قتلى أُحدٍ في ثوبٍ واحدٍ، ثمَّ يقول: **أيُّهم أكثرُ أخذاً للقرآن؟** فإذا أُشيرَ له إلى أحدِهما قدَّمه في اللَّحد، وقال: **أنا شهيدٌ على هؤلاء يومَ القيامة.** وأمر بدفنهم في دِمائهم، ولم يغسَّلوا ولم يُصَلِّ عليهم»[4].

وليس عند مسلم لعبد الرَّحمن بن كعبِ بنِ مالكٍ في مسند جابر شيءٌ.

١٦٠٣- العشرون: عن إبراهيمَ بن عبد الرَّحمنِ بنِ عبد الله بنِ أبي ربيعةَ

---

(١) كذا لأبي ذر بتشديد الراء فعلاً ماضياً، ولغيره بسكون الراء والتنوين وكلاهما متجه. «فتح الباري» ١٣/٢٥٦.

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٨١) من طريق سليم بن حيان عن سعيد بن ميناء به.

(٣) ذكره عقب الحديث السابق.

(٤) أخرجه البخاري (١٣٤٣) و(١٣٤٥ - ١٣٤٨) و(١٣٥٣) و(٤٠٧٩) من طريق الزهري عن عبد الرحمن بن كعب به.

المخزوميِّ، عن جابرٍ قال: «كان بالمدينة يهوديٌّ، وكان يُسلِفني في تَمري إلى الجَداد، وكانت لجابرٍ الأرض الَّتي بطريق رُومَةَ، فَحبسَتْ فحلاً عاماً[1]، فجاءني اليهوديُّ عند الجَداد ولم أَجُدَّ منها شيئاً، فجعلتُ أستنظِره إلى قابِلٍ فيأبى، فأُخبِرَ بذلك النَّبيُّ ﷺ، فقال لأصحابه: امشُوا أستنظِر لجابر من اليهوديِّ. فجاؤوني في نَخلي، فجعل النَّبيُّ ﷺ يكلِّم اليهوديَّ فيقول: يا أبا القاسم؛ لا أُنظِره، فلمَّا رآه النَّبيُّ ﷺ قام فطاف في النَّخل، ثمَّ جاءه فكلَّمه؛ فأبى، فقمت فجئت بقليل رُطَبٍ فوضعته بين يدي النَّبيِّ ﷺ، فأكل ثمَّ قال: أين عريشُك[2] يا جابر؟ فأخبرته، فقال: افرُش لي فيه. ففرشتُه، فدخل فَرَقَدَ ثمَّ استيقظ[3]،/ فجئته بقبضةٍ أخرى، ثمَّ قام فكلَّم اليهوديَّ فأبى عليه، فقام في [ص: ٢٨٩/ب] الرِّطاب والنَّخل الثَّانية/ ثمَّ قال: يا جابر؛ جُدَّ واقْضِ. فوقعتُ في الجَداد، [ق: ١٠٧/ب] فجددتُ منها ما يصيبه، وفَضَلَ مثلُه[4]، فخرجتُ حتَّى جئتُ النَّبيَّ ﷺ فبشَّرتُه، فقال: أشهد أنِّي رسول الله»[5].

---

(١) فحبَستِ الفحلُ عاماً: يعني النخلَ؛ أي: تأخرَت عن قبول الإبار، ولم يؤثِّر فيها التأبير الكامل فلم تستكمل حملها.

المثبت من (ص) وهامش (ق)، وفي (ق): (فجلست)، وعند البخاري: (فجلست فخلا عاماً).

وانظر في اختلاف الروايات وتوجيهها. «فتح الباري» ٩/٥٦٨

(٢) العريش: خيمةٌ من خشب وثُمام ونحوه يُستظل بها من الشمس تُتخذ في حائط النخل لذلك وللراحة فيه.

(٣) في هامش (ابن الصلاح): بلغ مقابلة.

(٤) في (ق): (منه) وهو موافق لنسختنا من رواية البخاري، وفي هامشها نسخة: (مثله).

(٥) أخرجه البخاري (٥٤٤٣) من طريق أبي حازم عن إبراهيم بن عبد الرحمن به.

١٦٠٤- **الحادي والعشرون:** عن ابن أنس عن جابرٍ قال: «كان جِذعٌ يقوم إليه النَّبيُّ ﷺ، فلمَّا وُضع المنبرُ سمعنا للجِذع مثلَ أصوات العِشار[1]، حتَّى نزل النَّبيُّ ﷺ فوضع يده عليه»[2].

اختلف الرُّواة في اسم ابنِ أنسٍ، فقيل: حفصُ بن عبيد الله بن أنس، وقيل: عبيدُ الله بن حفص ابن أنسٍ.

وفي رواية سليمانَ بن بلال: «كان المسجد مسقوفاً على جُذوعٍ من نخلٍ[3]، فكان النَّبيُّ ﷺ إذا خطب يقوم إلى جِذعٍ منها، فلمَّا صُنِعَ له المنبرُ فكان عليه؛ سَمِعنا لذلك الجِذع صوتاً كصوت العِشار، حتَّى جاء النَّبيُّ ﷺ فوضع يده عليه فَسَكَنَ»[4].

وأخرجه من حديث عبد الواحد بنِ أيمنَ عن أبيه عن جابر: «أنَّ امرأةً من الأنصار قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله؛ ألَا أجعلُ لك شيئاً تقعُد عليه، فإنَّ لي غلاماً نَجَّاراً، قال: إن شئتِ. فعمِلَت له المنبرَ، فلمَّا كان يومُ الجُمعة قعدَ النَّبيُّ ﷺ على المنبر الَّذي صُنِع، فصاحتِ النَّخلةُ الَّتي كان يخطُب عندَها حتَّى كادت أن تنشقَّ -وفي رواية أبي نُعيم: فصاحت النَّخلة صياحَ الصَّبِيِّ- فنزل النَّبيُّ ﷺ حتَّى أخذها فَضَمَّها إليه، فجعلت تَئِنُّ أنينَ الصَّبيِّ الَّذي يُسكَّتُ

---

(١) **العِشَار:** النُّوق الحوامل التي أتى عليها عشرة أشهر من يوم أُرسل الفحل عليها.

(٢) أخرجه البخاري (٩١٨) من طريق محمد بن جعفر عن يحيى بن سعيد عن ابن أنس به.
وقال عقبه: قال سليمان عن يحيى أخبرني حفص بن عبيد الله بن أنس أنه سمع جابراً.
وجاء في رواية سليمان بن بلال: حفص بن عبيد الله بن أنس بن مالك.

(٣) **جذوع النخل:** خشبها المستطيل.

(٤) البخاري (٣٥٨٥) من طريق سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد به.

[ق: ١٠٨/أ] حتَّى استقرَّت. قال: **بَكَت على ما كانتْ تسمع من الذِّكر**»[١]./

وليس لابن أنس عن جابر في الصَّحيح إلَّا هذا الحديثُ الواحد، ولا لأيمنَ عن جابر في الصَّحيح إلَّا هذا الحديثُ وحديثُ حفرِ الخندق، وهو في السَّابع والخمسين من المتَّفق عليه في هذا المسند.

١٦٠٥- الثَّاني والعشرون: عن سعيد بن الحارث بن المعلَّى عن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ دخل على رجلٍ من الأنصار ومعه صاحبٌ له، فسلَّم النَّبيُّ ﷺ وصاحبُه، فَرَدَّ الرَّجل فقال: يا رسول الله؛ بأبي أنت وأمِّي، وهي ساعةٌ حارَّةٌ، وهو يُحَوِّل في حائطٍ له -يعني الماءَ- فقال النَّبيُّ ﷺ: **إن كان عندكَ ماءٌ بات في شَنَّةٍ**[٢] **وإلَّا كَرَعْنا**. فقال الرَّجل: يا رسول الله؛ عندي ماءٌ باردٌ، فانطلقَ إلى العريش، فسَكَبَ في قَدَح ماءً ثمَّ حَلَبَ عليه من داجنٍ[٣] له، فشَرِبَ النَّبيُّ ﷺ، ثمَّ أعادَ فشَرِبَ الرَّجل الَّذي جاء معه»[٤].

ولم يخرِّجْ مسلمٌ لسعيد بن الحارث عن جابر شيئاً.

١٦٠٦- الثَّالث والعشرون: عن سعيد بن الحارث عن جابرٍ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ إذا كان يومُ عيدٍ خالف الطَّريق»[٥].

قال البخاريُّ: وقال محمَّد بن الصَّلْت: عن فُليح عن سعيد عن أبي هريرة،

---

(١) البخاري (٤٤٩) و(و٢٠٩٥) و(٣٥٨٤) عن خلاد وأبي نعيم عن عبد الواحد بن أيمن به.

(٢) الشَّنَّة: القِربة البالية، ويقال: إنها أشد تبريداً للماء، وكلُّ جلدٍ بالٍ فهو شَنٌّ وجمعه شِنَان.

(٣) الدَّاجِن: ما أَلِفَ البيوتَ واتُّخذ فيها.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦١٣) و(٥٦٢١) من طريق فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث به.

(٥) أخرجه البخاري (٩٨٦) من طريق يحيى بن واضح عن فُليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث به.

وحديث جابر أصحُّ[1]./ [ص: ٢٩٠/أ]

١٦٠٧- الرَّابع والعشرون: عن سعيد بن الحارث: أنَّه سأل جابراً عن الوضوء ممَّا مَسَّتِ النَّارُ، فقال: «لا؛ قد كنَّا زمنَ النَّبيِّ ﷺ لا نَجِدُ مثلَ ذلك الطَّعام إلَّا قليلاً، فإذا نحن وجدناه لَم يكن لنا مناديلُ إلَّا أَكُفَّنا وسواعدَنا وأقدامَنا، ثمَّ نصلِّي ولا نتوضَّأ»[2].

أفراد مسلم

١٦٠٨- الحديث الأوَّل: عن أبي جعفرٍ محمَّدِ بن عليِّ بن الحسين عن جابر أنَّه سأله: متى كان رسول الله ﷺ يصلِّي الجمعة؟/ قال: «كان يصلِّي ثمَّ نذهب إلى جمالنا فنُريحها[3] حين تزولُ الشَّمس» يعني النَّواضحَ[4][5]. [ق: ١٠٨/ب]

١٦٠٩- الثَّاني: عن أبي جعفر محمَّدِ بن عليٍّ عن جابرٍ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرَّت عيناه، وعلا صوتُه، واشتدَّ غضبُه، حتَّى كأنَّه منذرُ

---

(١) وقع في رواية البخاري: (تابعه يونس بن محمد عن فُليح، وحديث جابر أصح). قال الحافظ ابن حجر: هكذا في جميع الروايات التي وقعت لنا عن البخاري، والتخليط فيه ممن دون البخاري وقد ذكره أبو مسعود الدمشقي في الأطراف محرراً فذكر حديث يحيى ابن واضح وبعده: (تابعه يونس بن محمد عن فُليح، وقال محمد بن الصلت: عن فُليح عن سعيد عن أبي هريرة. قال البخاري: وحديث جابرٍ أصح) وكذا حكاه أبو نعيم في مستخرجه وحكى البَرقانيُّ نحوَه.

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٥٧) من طريق فُليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث به.

(٣) **الرَّواح**: أوله من حين تزول الشمس.

(٤) **النَّواضح**: ما يُستعمل في استخراج المياه من الآبار، وفي سَقيِ النخل والزرع.

(٥) أخرجه مسلم (٨٥٨) من طريق سليمان بن بلال عن جعفر عن أبيه به.

جيشٍ يقول: صبَّحَكم ومسَّاكم. ويقول: **بُعِثتُ أنا والسَّاعةُ كهاتَين**، ويقرِنُ بين إصبَعيه السَّبابة والوسطى. ويقول: **أمَّا بعدُ؛ فإنَّ خيرَ الحديث كتابُ الله، وخيرَ الهدْي**[1] **هَدْيُ محمَّد ﷺ، وشرُّ الأمور مُحدَثاتها، وكلُّ بدعةٍ**[2] **ضلالة**. ثمَّ يقول: **أنا أَولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه؛ مَن ترك مالاً فلأهله، ومَن ترك دَيناً أو ضَياعاً فإلَيَّ**[3] **وعليَّ**». هذا حديث عبد الوهَّاب الثَّقفيِّ.

وفي حديث سليمانَ بن بلال: «كانت خُطبة النَّبيِّ ﷺ يومَ الجُمعة يحمَد الله ويُثنِي عليه، ثمَّ يقول على إثر ذلك وقد علا صوتُه...» ثمَّ ذكر نحوَه.

وفي حديثِ وكيعٍ عن سفيانَ: «كان رسول الله ﷺ يخطُب النَّاس؛ يحمَد الله ويُثني عليه بما هو أهلُه، ثمَّ يقول: **مَن يهدِه الله فلا مُضِلَّ له، ومَن يُضلِلْ فلا هاديَ له، وخيرُ الحديث كتابُ الله...**» ثمَّ ذكر نحو حديث عبد الوهَّاب[4].

١٦١٠- **الثَّالث**: عن محمَّد بن عليٍّ عن جابرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ خرج عامَ الفتح إلى مكَّة في رمضانَ، فصام حتَّى بلغ كُراع الغَميم، فصام النَّاس، ثمَّ دعا بقدَحٍ من ماءٍ، فرفعه حتَّى نظر النَّاسُ ثمَّ شربَ، فقيل له بعد ذلك: إنَّ بعض النَّاس قد صام، فقال: **أولئك العُصاةُ، أولئك العُصاةُ!!**»./ [ق:١٠٩/أ]

زاد في حديث عبد العزيز الدَّراوَرديِّ: «فقيل[5] له: إنَّ النَّاس قد شقَّ عليهم

---

(١) **الهدْي**: الطريقة والهيئة والسيرة، وفلانٌ حسنُ الهدْي أي حسنُ المذهب في الأمور كلها.

(٢) **البدْعةُ**: كلُّ ما خالف الكتاب والسنة، والمُحدَث في الشريعة ما لم يكن عليه أئمةُ الهدى.

(٣) **مَن ترك دَيناً أو ضَياعاً فإليَّ**: الضَّياع ها هنا حاجةُ عياله بعدَه وفقرُهم.

(٤) أخرجه مسلم (٨٦٧) من طريق عبد الوهاب وسليمان بن بلال وسفيان [رواية وكيع عنه] عن جعفر بن محمد عن أبيه به.

(٥) في (ق): (فقلت)، وما أثبتناه من باقي الأصول ونسخة في هامش (ق) موافق لنسختنا من رواية مسلم.

الصِّيامُ، وإنَّما ينظرون فيما فعلت، فدعا بقدحٍ من ماءٍ بعد العصر...»[١].

١٦١١- الرَّابع: عن محمَّد بن عليٍّ عن جابرٍ في حديث أسماءَ بنتِ عُمَيسٍ حين نُفِسَت بذي الحُليفة: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أمر أبا بكرٍ فأمرها أن تغتسل وتُهِلَّ»[٢].

١٦١٢- الخامس: عن جعفرِ بنِ محمَّدِ بن عليٍّ عن أبيه قال: دخلنا على جابر بنِ عبد الله فسأل عن القوم حتَّى انتهى إليَّ، فقلت: أنا محمَّد بن عليٍّ بنِ حسينٍ، فأهوى بيده إلى رأسي، فنزع زِرِّي الأعلى، ثمَّ نزع زِرِّيَ الأسفلَ، ثمَّ وضع يده بين ثَدْيَيَّ وأنا يومئذٍ غلامٌ شابٌّ، فقال: مرحباً بك يا ابن أخي، سَل عمَّا شئتَ، فسألتُه -وهو أعمى- وحضر وقت الصَّلاة، فقام في نِسَاجةٍ[٣] مُلتحِفاً بها، كلَّما وضعها على مَنكِبه رجع طَرَفاها إليه من صِغَرِها، ورداؤه إلى جنبه على المِشْجَب[٤]، فصلَّى بنا.

فقلت: أخبرني عن حَجَّة رسول الله ﷺ، فعقَد بيده تسعاً فقال: «إنَّ رسول الله ﷺ مكث تسعَ سنينَ لم يحُجَّ، ثمَّ أذَّن في النَّاس في العاشرة: أنَّ رسول الله ﷺ حاجٌّ، فقدم المدينةَ بَشَرٌ كثيرٌ، وكلُّهم يلتمس أن يأتَمَّ برسول الله ﷺ ويعمل مثلَ عمله/ فخرجنا معه حتَّى أتينا ذا الحُليفة، فولَدَت [ص: ٢٩٠/ب] أسماءُ بنت عُمَيسٍ محمَّدَ بن أبي بكرٍ، فأرسلَتْ إلى رسول الله ﷺ: كيف أصنع؟ قال: **اغتسلي واستثْفري بثوبٍ وأَحرِمِي**. فصلَّى رسول الله ﷺ في

---

(١) أخرجه مسلم (١١١٤) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد والدراوردي عن جعفر عن أبيه به.

(٢) مسلم (١٢١٠) من طريق يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد عن أبيه به.

(٣) **النِّسَاجَة**: ضربٌ من الملاحف المنسوجة.

(٤) **المِشْجَب**: أعوادٌ مركبةٌ يوضع عليها الرَّحْل والثياب وقد تقدَّم.

المسجد، ثمَّ ركب القَصواءَ، حتَّى إذا استوت به ناقتُه على البيداءِ نظرتُ إلى مَدِّ بصري بين يديه من راكبٍ وماشٍ، وعن يمينه مثلُ ذلك/ وعن يساره مثلُ ذلك، [ق:١٠٩/ب] ومِن خلفه مثلُ ذلك، ورسولُ الله ﷺ بين أظهُرنا، وعليه يَنزِل القرآن، وهو يعرِف تأويلَه، وما عملَ به مِن شيءٍ عَمِلنا به، فأهلَّ بالتوحيد: **لبَّيك**(١) **اللَّهمَّ لبَّيك** (٢)، **لا شريكَ لك لبَّيك، إنَّ الحمد والنِّعمة لك والملك، لا شريك لك.** وأَهَلَّ النَّاس بهذا الَّذي يُهِلُّون به، فلم يَرُدَّ عليهم رسولُ الله ﷺ شيئاً منه، ولزِم رسولُ الله ﷺ تلبيتَه.

قال جابر: لسنا ننوي إلَّا الحجَّ، لسنا نعرف العمرةَ، حتَّى إذا أتينا البيت معه استلمَ الرُّكن(٣)، فَرَمَلَ ثلاثاً ومشى أربعاً، ثمَّ نَفَذ إلى مقام إبراهيمَ عليه السلام فقرأ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البقرة:١٢٥] فجعل المقامَ بينَه وبين البيت، فكان أبي يقول -ولا أعلمُه ذكره إلَّا عن النَّبيِّ ﷺ-: كان يقرأ في الرَّكعتين: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، و﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، ثمَّ رجع إلى الرُّكن فاستلمه، ثمَّ خرج من الباب إلى الصَّفا، فلمَّا دنا من الصَّفا قرأ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨] **أبدأُ بما بدأ به الله.** فبدأ بالصَّفا فرَقِيَ عليه(٤) حتَّى رأى البيتَ، فاستقبل القِبلةَ، فوحَّد اللهَ وكبَّره وقال: **لا إلهَ إلَّا اللهُ وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ، وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لا إلهَ إلَّا اللهُ وحدَه، أنجزَ وعدَه، ونصرَ عبدَه، وهزمَ الأحزابَ وحدَه.** ثمَّ دعا بين ذلك، قال هذا ثلاث مرَّاتٍ، ثمَّ نزل إلى المروة، حتَّى [إذا] انصبَّت قدماه في بطن الوادي رَمَل، حتَّى إذا صَعِدتا مشى حتَّى

(١) التلبيةُ: معناها إجابةً بعد إجابةً وقد تقدَّم.

(٢) زاد في (ق): (لبيك) وهو موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٣) استلامُ الرُّكن: مسحه باليد.

(٤) رقى على الصفا: صعِد.

أتى المروةَ، ففعل على المروة كما فعل على الصَّفا، حتَّى إذا كان آخرُ طوافه على المروة قال: **لو أنِّي استقبلتُ من أمري ما استدبَرْتُ لم أَسُقِ الهديَ وجَعَلتُها عُمرةً/ فَمَن كان منكم ليس معه هدْيٌ فَلْيَحِلَّ ولْيجعَلْها عمرةً**. فقام سُراقة بن جُعْشُم فقال: يا رسول الله؛ أَلِعامِنا هذا أم لأبدٍ؟ فشبَّك رسولُ الله ﷺ أصابعَه واحدةً في الأخرى وقال: **دَخَلَتِ العمرة في الحجِّ -مرَّتين- لا؛ بل لأبدٍ أبدٍ**. [ق:١١٠/أ]

وقَدِمَ عليٌّ من اليمن بِبُدْنِ النَّبيِّ ﷺ، فوجد فاطمةَ مِمَّن حَلَّ ولبست ثياباً صَبيغاً[1] واكتحلت، فأنكَر ذلك عليها، فقالت: أبي أمرَني بهذا، قال: وكان عليٌّ رضي الله عنه وعنها يقول بالعراق: فذهبتُ إلى رسول الله ﷺ مُحرِّشاً[2] على فاطمةَ للذي صَنَعَت، مستفتياً لرسول الله ﷺ فيما ذَكَرَت عنه، فأخبرتُه أنِّي أنكرت ذلك عليها، فقال: **صَدَقَتْ صَدَقَتْ، ماذا قلتَ حين فرضتَ الحجَّ؟** قال: قلت: اللَّهمَّ إنِّي أُهِلُّ بما أَهَلَّ به رسولُك ﷺ، قال: **فإنَّ معيَ الهدْيَ، فلا تَحِلَّ**. قال: فكان جماعة الهدْي الَّذي قَدِمَ به عليٌّ من اليمن والَّذي أتى به النَّبي ﷺ مئةً/ [ص:٢٩١/أ]

قال: فحَلَّ النَّاسُ كلُّهم وقصَّروا إلَّا النَّبيَّ ﷺ ومَن كان معه الهدْيُ، فلمَّا كان يومُ التَّروية توجَّهوا إلى مِنىً فأهلُّوا بالحجِّ، وركب رسول الله ﷺ فصلَّى بها الظُّهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ والفجرَ، ثمَّ مكث قليلاً حتَّى طلعتِ الشَّمسُ، وأمر بقُبَّةٍ من شَعَرٍ تُضربُ له بِنَمِرَةَ، فسار رسول الله ﷺ ولا تَشُكُّ قريشٌ إلَّا أنَّه واقفٌ عند المَشْعَر الحرام كما كانت قريشٌ تصنعُ في الجاهليَّة، فأجاز رسول الله ﷺ حتَّى أتى عرفةَ، فوجد القُبَّة قد ضُرِبَت له بنَمِرةَ، فنزل بها، حتَّى إذا زاغت الشَّمسُ أمرَ بالقَصواء فرُحِلَت له، فأتى بطنَ الوادي، فخطب

---

(١) الصنيع: المصنوع.

(٢) التحرِيشُ: الإغراءُ ووصف ما يوجب عتابَ المنقول عنه وتوبيخَه.

النَّاس وقال:

إنَّ دماءَكم وأموالَكم حرامٌ عليكم كحُرمة يومِكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا. ألَا كلُّ شيءٍ من أمرِ الجاهليَّة تحت قدمَيَّ موضوعٌ،/ ودماءُ الجاهليَّة موضوعةٌ، وإنَّ أوَّلَ دمٍ أضعُ من دمائنا دمُ ابن ربيعةَ بن الحارث -كان مُسترضَعاً في بني سعدٍ فقتَلَتْه هُذيلٌ- وربا الجاهليَّة موضوعٌ، وأوَّل رِباً أضع رِبَانا، رِبا عبَّاسِ ابن عبد المطَّلب، فإنَّه موضوعٌ كلُّه. فاتَّقوا الله في النِّساء، فإنَّكم أخذتموهنَّ بأمان الله، واستحللْتُم فُروجَهنَّ بكلمة الله، ولكم عليهنَّ ألَّا يُوطِئنَ فُرُشَكم أحداً تكرهونه، فإن فعلنَ ذلك فاضربوهنَّ ضرباً غيرَ مُبَرِّحٍ، ولهنَّ عليكم رِزقُهنَّ وكِسوتُهنَّ بالمعروف. وقد تركتُ فيكم ما لن تَضِلُّوا بعده إن اعتصمتُمْ به: كتابَ الله، وأنتم تُسألونَ عَنِّي فما أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد أنَّك قد بلَّغت وأدَّيت ونصحت فقال بإصبعِه السَّبابة يرفعُها إلى السَّماء وينكِبُها[1] إلى النَّاس: **اللَّهمَّ اشهد، اللَّهمَّ اشهد. ثلاثَ مرَّاتٍ؟**

[ق: ١١٠/ب]

ثمَّ أذَّن، ثمَّ أقام فصلَّى الظُّهر، ثمَّ أقام فصلَّى العصر، ولم يُصَلِّ بينهما شيئاً، ثمَّ ركب رسولُ الله ﷺ حتَّى أتى الموقفَ، فجعل بطنَ ناقته القصواءِ إلى الصَّخرات، وجعل حبلَ المُشاة[2] بين يديه، واستقبل القِبلةَ، فلم يزل واقفاً حتَّى غربتِ الشَّمس وذهبت الصُّفرة قليلاً حتَّى غاب القُرْصُ، وأردفَ أسامةَ خلفَه، ودفع رسول الله ﷺ وقد شَنَقَ للقَصواء الزِّمامَ[3]، حتَّى إنَّ رأسَها لَيُصيب مَوْرِكَ رَحْلِه[4]، ويقول بيده: أيُّها النَّاس؛ السَّكينةَ السَّكينةَ. كلَّما أتى

---

(١) نكب إصبعه: أي أمالها إلى الناس مُشْهِداً الله عليهم، ونكب كِنانته أمالها وكبَّها.

(٢) **الحبل**: ما استطال من الرمل.

(٣) شنق زِمام ناقته: أي؛ ضمَّه إليه كفاً لها عن الإسراع، والزِّمام للناقة كالرَّسَن للدَّواب.

(٤) مَورِك الرَّحْل: ما يكون بين يدي الرَّحْل يضع الراكب رجله عليه، ووَرَّك مشددٌ ومخفف.

جبلاً من الجبال أرخى لها قليلاً حتَّى تصعَد، حتَّى أتى المزدلفةَ، فصلَّى بها المغربَ والعشاءَ بأذانٍ واحدٍ وإقامتين، ولم يسبِّح بينهما شيئاً.

ثمَّ اضطجع رسول الله ﷺ حتَّى طلع الفجر، فصلَّى الفجرَ حين تبيَّن له الصُّبح بأذانٍ وإقامةٍ، ثمَّ ركب القصْواءَ حتَّى أتى المشعَر الحرام، فاستقبل القِبلة، فدعاه وكبَّره وهلَّله ووحَّده، فلم يزلْ واقفاً حتَّى أَسْفَرَ[1] جِدّاً، فدفع قبل أن تطلع الشَّمس/ وأردفَ الفضْلَ بن عبَّاسٍ، وكان رجلاً حسنَ الشَّعَر أبيضَ وسيماً/ فلمَّا دفع رسولُ الله ﷺ مرَّت ظُعُنٌ[2] يَجرينَ، فطفِق الفضْلُ ينظر إليهنَّ، فوضع رسول الله ﷺ يدَه على وجه الفضْلِ، فحوَّل الفضْلُ وجهَه إلى الشِّقِّ الآخرِ ينظرُ، فحوَّل رسول الله ﷺ يده من الشِّقِّ الآخرِ على وجه الفضْلِ، فصرف وجهَه من الشِّقِّ الآخر ينظرُ. حتَّى أتى بطْن مُحسِّر، فحرَّك قليلاً، ثمَّ سلك الطَّريقَ الوسطى الَّتي تخرُج على الجمرة الكبرى، حتَّى أتى الجمرة الَّتي عند الشَّجرة، فرماها بسبعِ حَصَياتٍ -يكبِّر مع كلِّ حصاةٍ منها- [مثلِ] حصى الخَذْف، ورمى من بطن الوادي.

[ص: ٢٩١/ب]
[ق: ١١١/أ]

ثمَّ انصرف إلى المَنْحَر، فنحَرَ ثلاثاً وستِّين بيده، ثمَّ أعطى عليّاً فنحر ما غَبَر[3]، وأشرَكَه في هدْيه، ثمَّ أمر من كلِّ بَدَنَةٍ بِبَضْعَةٍ فجُعِلَت في قِدْرٍ فطُبِخَت، فأكلا من لحمها، وشربا من مَرَقها. ثمَّ ركب رسولُ الله ﷺ فأفاض إلى البيت، فصلَّى بمكَّة الظُّهرَ، فأتى بني عبدِ المطَّلب يسقون على زمزمَ، فقال: انزِعوا[4]

---

(١) **أسفرَ الصبح**: أضاء.

(٢) **الظَّعَائن**: الهوادج كان فيها نساءٌ أو لم يكن، ثم يقال للمرأة: ظعينةٌ من قبيلِ الاستعارة؛ لأنها تكون فيها.

(٣) **نحر ما غبر**: أي ما بقي.

(٤) **النَّزْع**: الاستقاء من البئر باليد.

بني عبدِ المطَّلب، فلولا أنْ يغلبكم النَّاسُ على سقايتكم لنَزعتُ معكم. فناولوه دَلواً، فشرب منه»[(١)].

وفي حديث حفص بن غياث عن جعفرِ بنِ محمَّد[(٢)] نحوُ هذا، وزاد: «وكانت العربُ يدفع بهم أبو سَيَّارةَ على حِمارٍ عُرْيٍ، فلمَّا أجاز رسولُ الله ﷺ من المزدلفة بالمشعَر الحرام لم تشكَّ قريشٌ أنَّه سيقتصِر عليه ويكونُ منزلُه ثَمَّ، فأجاز ولم يعرِض له حتَّى أتى عرفاتٍ فنزل».

وفي حديث حفص أيضاً عن جعفرِ بنِ محمَّد أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **«نحرتُ ها هنا، ومِنىً كلُّها مَنْحَر، فانحروا في رِحالِكم. ووقفتُ ها هنا، وعرفةُ كلُّها موقفٌ. ووقفت ها هنا، وجَمْعٌ كلُّها موقفٌ»**[(٣)].

وأخرج مسلم طرفاً منه من حديث سفيانَ عن جعفرِ بنِ محمَّدٍ عن أبيه عن جابرٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ لمَّا قدم مكَّة أتى الحَجر فاستلمه، ثمَّ مشى على يمينه فرَمَل ثلاثاً ومشى أربعاً»./ [ق: ١١١/ب]

وفي حديث مالك وابن جُريجٍ عن جعفرٍ عن أبيه عن جابرٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ رَمَل الثَّلاثةَ الأطوافِ من الحَجَر إلى الحَجَر»[(٤)].

وفي حديث مالك وحدَه عن جعفرٍ: «رَمَل من الحَجر الأسود حتَّى انتهى إليه

(١) أخرجه مسلم (١٢١٨) من طريق حاتم بن إسماعيل المدني عن جعفر بن محمد، عن أبيه به.

(٢) تحرَّف في (ق) إلى: (محمد بن جعفر بن محمد).

(٣) أخرجه مسلم (١٢١٨).

(٤) أخرجه مسلم (١٢٦٣) من طريق عبد الله بن وهب عن مالك وابن جريج عن جعفر بن محمد عن أبيه به.

ثلاثةَ أطوافٍ[1]»[2].

١٦١٣- السَّادس: عن جعفرِ بنِ محمَّد عن أبيه عن جابرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ بالسُّوق داخلاً من بعض العالية والنَّاسُ كَنَفتَيه[3]، فَمَرَّ بجَدْيٍ أَصَكَّ[4] ميِّت، فتناوله فأخذ بأُذُنه ثمَّ قال: **أَيُّكم يُحِبُّ أنَّ هذا له بدرهمٍ؟** فقالوا: ما نُحِبُ أنَّه لنا بشيءٍ، وما نصنع به؟ قال: **تُحِبُّونَ أنَّه لكم؟** قالوا: والله لو كان حَيَّاً كان عَيباً فيه أنَّه أَصَكُّ، فكيف وهو ميِّت؟ فقال: **والله لَلدُّنيا أهونُ على الله من هذا عليكم**»[5].

١٦١٤- السَّابع: عن عطاء عن جابرٍ قال: «كنَّا نتمتَّع مع رسول الله ﷺ بالعُمرة، فنذبحُ البقرةَ عن سبعةٍ نشترِك فيها»[6].

ولمسلم أيضاً من حديث مالك عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «نَحَرنا مع

---

(١) في هامش (ق): (بلغت المقابلة).

(٢) مسلم (١٢٦٣) من طريق القعنبي ويحيى بن يحيى عن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه به.

(٣) والناسُ كَنَفَتَيه: أي عن جانبيه كأنَّهم قد أحدقوا به.

(٤) الصَّكُّ: اصطكاك الركبتين عند العَدْوِ حتى تصيب إحداهما الأخرى، يقال: رجل أصكُّ وامرأة صكَّاء، ولا أدري كيف عُرف هذا في الجدْي الميت إلا أن أبا بكرِ ابن الأنباري قال الصكيك الضعيف.اهـ

كذا قال الحميدي، مع أنَّ الرواية في صحيح مسلم (أسكّ)، وهو الصَّغير الأذنين الملتصقهما، وهو أيضاً الَّذي لا أذنان له، والَّذي قطعت أذناه. كما في «مشارق الأنوار» (س ك ك). وغيره. وقد تبدل السين صاداً.

(٥) أخرجه مسلم (٢٩٥٧) من طريق سليمان بن بلال وعبد الوهاب بن عبد المجيد عن جعفر عن أبيه به.

(٦) أخرجه مسلم (١٣١٨) من طريق هشيم عن عبد الملك عن عطاء به.

رسول الله ﷺ عامَ الحُدَيبيَة البَدَنةَ عن سبعةٍ، والبقرةَ عن سبعةٍ».

ومن حديث أبي خيثمةَ زهيرِ بن معاويةَ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «خرجنا مع[1] رسول الله ﷺ مُهِلِّينَ بالحجِّ/ فأمرَنا رسولُ الله ﷺ أن نشتركَ في الإبل والبقر؛ كلُّ سبعةٍ مِنَّا في بَدَنَةٍ». [ص: ٢٩٢/أ]

ومن حديث عَزْرَةَ بن ثابت عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «حَجَجْنا مع رسول الله ﷺ، فنَحَرنا البعيرَ عن سبعةٍ، والبقرةَ عن سبعةٍ».

وأغفل أبو مسعود ترجمةَ عَزْرَةَ عن أبي الزُّبير فلم يذكرْها، ولم نجد له عنه غيرَ هذا.

ومن حديث ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير عنه قال: «اشتركنا مع النَّبيِّ ﷺ في الحجِّ والعمرة، كلُّ سبعةٍ في بَدَنَةٍ». فقال رجلٌ لجابر: أيُشترك في البَدَنة ما يُشترك في الجَزور؟ قال: ما هيَ إلَّا من البُدْن./ [ق: ١١٢/أ]

وحضر جابر الحُديبيةَ، فقال: «نَحَرنا يومئذٍ سبعين بَدَنَةً، اشتركنا كلُّ سبعةٍ في بَدَنَةٍ»[2].

١٦١٥- الثَّامن: عن عطاء عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من مسلمٍ يغرِس غَرْساً إلَّا كان ما أُكِلَ منه له صدقةً، وما سُرِقَ منه له صدقةً، ولا يَرزؤُه أحدٌ إلَّا كان له صدقةً**»[3].

وأخرجه أيضاً من حديث عمرِو بن دينار عن جابرٍ قال: «دخل النَّبيُّ ﷺ على أمِّ مَعْبَد حائطاً فقال: **يا أمَّ مَعْبَد؛ مَن غرس هذا النَّخلَ، أمسلمٌ أم كافر؟** فقالت: مسلمٌ، قال: **فلا يغرِس المسلمُ غَرْساً فيأكلَ منه إنسانٌ ولا دابَّةٌ ولا**

---

(١) في هامش (ابن الصلاح): (بلغ مقابلة).

(٢) مسلم (١٣١٨) من طرق عنهم عن أبي الزبير به.

(٣) أخرجه مسلم (١٥٥٢) من طريق عبد الملك عن عطاء عن جابر.

طيرٌ إلَّا كان له صدقةً إلى يوم القيامة»[١].

ومن حديث اللَّيث عن أبي الزُّبير عن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ دخل على أمِّ مَعْبَد أو أمِّ مُبَشِّر الأنصاريَّة في نَخْلٍ لها، فقال: **مَن غرس هذا النَّخلَ، أمسلمٌ أم كافرٌ؟** فقالت: بل مسلمٌ، فقال: **لا يغرِسُ مسلمٌ غرساً ولا يزرعُ زرعاً، فيأكلَ منه إنسانٌ ولا دابَّةٌ ولا شيءٌ إلَّا كانت له صدقةً»**[٢].

ومن حديث ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يغرِس رجلٌ مسلمٌ غِراساً ولا زرْعاً، فيأكلَ منه سَبُعٌ أو طائرٌ أو شيءٌ إلَّا كان له فيه أجرٌ**»[٣].

ومن حديث أبي سفيانَ عن جابر بنحو ذلك، وفي حديثه عن أمِّ مُبَشِّر، ومن الرُّواة عنه من قال: عن امرأة زيد بن حارثةَ. وكلُّهم قالوا: عن النَّبيِّ ﷺ[٤].

١٦١٦- التَّاسع: عن عطاءٍ عن جابرٍ قال: «انكسفتِ الشَّمسُ في عهد رسول الله ﷺ يومَ مات إبراهيمُ ابنُ رسول الله ﷺ، فقال النَّاس: إنَّما انكسَفت لموت إبراهيمَ، فقام النَّبيُّ ﷺ فصلَّى بالنَّاس سِتَّ ركَعاتٍ بأربعِ سجَداتٍ ثمَّ بدأ فكبَّر/ ثمَّ قرأ فأطال القراءةَ، ثمَّ ركع نحواً ممَّا قام، ثمَّ رفع رأسَه من الرُّكوع فقرأ قراءةً دونَ القراءة الأولى، ثمَّ ركع نحواً ممَّا قام، ثمَّ رفع رأسه من الرُّكوع فقرأ قراءةً دونَ القراءة الثَّانية، ثمَّ ركع نحواً ممَّا قام، ثمَّ رفع رأسه من [ق:١١٢/ب]

---

(١) مسلم (١٥٥٢) من طريق زكريا بن إسحاق عن عمرو به.

(٢) مسلم (١٥٥٢)، وهو في نسختنا من رواية مسلم عن أم مبشِّر؛ دون شك، وقال النووي: هكذا هو في أكثر النسخ، وقال عياض: أن المعروف في رواية الليث أم مبشر بلا شك. «شرح مسلم» ١٠/٢١٤.

(٣) مسلم (١٥٥٢).

(٤) مسلم (١٥٥٢) من طريق الأعمش عن أبي سفيان به.

الرُّكوع، ثمَّ انحدَر بالسُّجود فسجد سجدَتينِ، ثمَّ قام أيضاً فركع ثلاث ركَعاتٍ ليس منها ركعةٌ إلَّا الَّتي قبلَها أطولُ من الَّتي بعدَها، وركوعُه نحوٌ من سجوده، ثمَّ تأخَّر وتأخَّرتِ الصُّفوف خلفَه حتَّى انتهينا إلى النِّساء، ثمَّ تقدَّم وتقدَّم النَّاس معه حتَّى قام في مَقامه، فانصرف حين انصرف وقد آضتِ[1] الشَّمسُ فقال: **يا أيُّها النَّاس؛ إنَّما الشَّمسُ والقمرُ آيتانِ من آيات الله، وإنَّهما لا ينكسِفان لموت أحدٍ من النَّاس، فإذا رأيتم شيئاً من ذلك فَصَلُّوا حتَّى تنجليَ، ما من شيءٍ تُوعَدونَهُ إلَّا قد رأيتُه في صلاتي هذه/** [ص: ٢٩٢/ب] **لقد جِيءَ بالنَّار، وذلك حين رأيتموني تأخَّرتُ مخافةَ أن تصيبَني من لَفْحِها[2]، وحتَّى رأيت فيها صاحبَ المِحْجَن[3] يَجُرُّ قُصْبَهُ[4] في النَّار، كان يسرِق الحاجَّ بِمحجَنه، فإن فُطِن له قال: إنَّما تَعَلَّق بِمحجَني، وإن غُفِل عنه ذهَب به، وحتّى رأيت فيها صاحبةَ الهِرَّة الَّتي ربطتها فلم تُطْعِمْها ولم تَدَعْها تأكل من خَشاش الأرض[5] حتَّى ماتت جوعاً، ثمَّ جيءَ بالجنَّة، وذلك حين رأيتموني تقدَّمت حتَّى قُمت في مَقامي، ولقد مددْتُ يدِي وأنا أريد أن أتناولَ من ثَمَرها لتنظروا إليه، ثمَّ بدا لي ألَّا أفعلَ، فما من شيءٍ تُوعدونَه إلَّا قد رأيتُه في صلاتي هذه»**[6].

وأخرجه من حديث هشام الدَّستَوائيِّ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «كَسَفَتِ

---

(١) أشار في (ابن الصلاح) أنها نسخة: (سع)، وفي هامشها: (ص: أضاءت)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٢) **اللَّفح**: حر النار.

(٣) **المِحْجَن**: العصا المعوجة العقفاء وكل منعقف أحجن.

(٤) **القُصْب**: المِعَى، وجمعها أقصاب.

(٥) **خَشَاش الأرض**: هوامها وما يدب من حشراتها.

(٦) أخرجه مسلم (٩٠٤) من طريق عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء به.

الشَّمسُ على عهد رسول الله ﷺ في يومٍ شديد الحرِّ، فصلَّى رسول الله ﷺ بأصحابه، فأطال القيام حتَّى جعلوا يَخِرُّون، ثمَّ ركع فأطال، ثمَّ رفع فأطال، ثمَّ ركع فأطال، ثمَّ سجد سجدتينِ، ثمَّ قام فصنع نحواً من ذلك، فكانت أربع ركَعاتٍ وأربع سجَداتٍ.

ثمَّ قال: **إنَّه عُرِضَ عليَّ كلُّ شيءٍ ترتجونَه/ فعُرِضَت عليَّ الجنَّةُ، حتَّى لو تناولتُ منها قِطْفاً أخذتُه -أو قال: تناولت منها قِطْفاً فقَصُرَت يدي عنه- وعُرِضَت عليَّ النَّارُ، فرأيت فيها امرأةً من بني إسرائيل تُعذَّب في هرَّةٍ لها ربطتها فلم تُطعِمْها ولم تَدَعْها تأكل من خَشاش الأرض! ورأيت أبا ثُمامةَ عمرَو بن مالك يَجُرُّ قُصْبَه في النَّار! وإنَّهم كانوا يقولون: إنَّ الشَّمسَ والقمرَ لا يَخسفان إلَّا لموت عظيمٍ، وإنَّهما آيتان من آيات الله يُريكُموهُما، فإذا خَسَفا فصلُّوا حتَّى تنجليَ**»(١). [ق:١١٣/أ]

وفي رواية عبد الملك بن الصَّبَّاح عن همَّام نحوُه، إلَّا أنَّه قال: «**رأيتُ في النَّار امرأةً حِمْيَريَّةً سوداءَ طويلةً...**» ولم يقل: من بني إسرائيل(٢).

١٦١٧- **العاشر**: عن عطاء عن جابرٍ قال: «شهدتُ مع رسول الله ﷺ صلاةَ الخوف، فصفَّنا صفَّين: [صفٌّ] خلفَ رسول الله ﷺ، والعدوُّ بيننا وبين القبلة، فكبَّر النَّبيُّ ﷺ وكبَّرْنا جميعاً، ثمَّ ركع وركعنا جميعاً ثمَّ رفع رأسه من الرُّكوع ورفعنا جميعاً، ثمَّ انحدر بالسُّجود والصَّفُّ الَّذي يليه، وقام الصَّف المؤخَّر في نحر العدوِّ، فلمَّا قضى النَّبيُّ ﷺ السُّجودَ وقام الصَّفُّ الَّذي يليه انحدر الصَّفُّ المؤخَّرُ بالسُّجود وقاموا، ثمَّ تقدَّم الصَّفُّ المؤخَّرُ وتأخَّر الصَّفُّ المقدَّم، ثمَّ ركع النَّبيُّ ﷺ وركعنا جميعاً، ثمَّ رفع رأسه من الرُّكوع فرفعنا جميعاً، ثمَّ انحدر بالسُّجود والصَّفُّ الَّذي يليه الذي كان مؤخَّراً في الرَّكعة

---

(١) مسلم (٩٠٤) من طريق إسماعيل ابن علية عن هشام الدستوائي عن أبي الزبير به.

(٢) مسلم (٩٠٤) من طريق عبد الملك بن الصباح عن هشام الدستوائي عن أبي الزبير به.

الأولى، فقام الصَّف المؤخَّر في نحور العدوِّ، فلمَّا قضى النَّبيُّ ﷺ السُّجود والصَّفُّ الَّذي يليه انحدر الصَّفُّ المؤخَّر بالسُّجود فسجدوا، ثمَّ سلَّم النَّبيُّ ﷺ وسلَّمنا جميعاً». قال جابر: كما يصنع حرسُكم هؤلاءِ بأمرائهم[1].// [ص: ٢٩٣/أ] [ق: ١١٣/ب]

وأخرجه أيضاً من حديث زهير بن معاوية عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «غزونا مع رسول الله ﷺ قوماً من جُهينةَ، فقاتَلونا قتالاً شديداً، فلمَّا صلَّينا الظُّهر قالوا: لو مِلْنا عليهم مَيلةً لَاقتَطَعناهُم، فأخبَرَ جبريلُ رسولَ الله ﷺ، فذكر ذلك لنا رسولُ الله ﷺ، قال: وقالوا: إنَّه ستأتيهم صلاةٌ هي أحبُّ إليهم من الأولاد، فلمَّا حضرتِ العصرُ صفَّنا صفَّين والمشركون بيننا وبين القبلة...» ثمَّ ذكره إلى أن قال: كما يصلِّي أمراؤكم هؤلاءِ[2].

١٦١٨- **الحادي عشر**: عن أبي صالحٍ ذَكوانَ وأبي سفيانَ طلحةَ بن نافع، عن جابرٍ قال: «قال النُّعمان بن قَوقَلٍ: يا رسول الله؛ أرأيتَ إذا صلَّيتُ المكتوبة[3] وحرَّمت الحرام وأحلَلْت الحلال، ولم أَزِدْ على ذلك شيئاً، أأدخلُ الجنَّةَ؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: نعم»[4].

وفي رواية أبي معاويةَ عن الأعمش عن أبي سفيانَ وحدَه عن جابر نحوُه، ولم يقل: «ولم أزد على ذلك شيئاً»[5].

وفي حديث مَعقل بن عبيد الله الجزريِّ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ: «أنَّ رجلاً سأل النَّبيَّ ﷺ فقال: أرأيتَ إذا صلَّيتُ المكتوبةَ، وصُمتُ رمضانَ، وأحللْتُ

(١) أخرجه مسلم (٨٤٠) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء به.

(٢) مسلم (٨٤٠).

(٣) زاد في (غ): (وصمتُ رمضان)، ولعله من سهو الناسخ.

(٤) أخرجه مسلم (١٥) من طريق شيبان عن الأعمش عن أبي صالح وأبي سفيان به.

(٥) مسلم (١٥).

الحلالَ، وحرَّمتُ الحرام، ولم أَزِد على ذلك شيئاً، أأدخل الجنَّة؟ قال: **نعم**. قال: والله لا أزيد على ذلك شيئاً».

١٦١٩- الثَّاني عشر: عن سفيانَ بن عيينةَ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أمر بِلَعْقِ الأصابع والصَّحْفَة، وقال: **إنَّكم لا تدرونَ في أيِّهِ البركةُ**»[1].

وفي حديث ابن نُمير عن سفيانَ الثَّوريِّ عن أبي الزُّبير: «**إذا وقعتْ لُقمة أحدِكم فلْيأخذها فَلْيُمِطْ**[2] **ما كان بها من أذى وليأكُلْها، ولا يَدعْها للشَّيطان، ولا يمسحْ يدَه بالمنديل حتَّى يلعَقَ أصابعَه، فإنَّه لا يدري في أيِّ طعامه البركةُ**».

وفي حديث أبي داود الحَفَريِّ وعبد الرَّزَّاق عن الثَّوريِّ مثلُه، إلَّا أنَّهما قالا: «**ولا يمسحْ يدَه بالمِنديل حتَّى يَلعَقَها أو يُلْعِقَها**»[3]./ [ق: ١١٤/أ]

وفي حديث الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابر عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ الشَّيطانَ يحضُر أحدَكم عند كلِّ شيءٍ من شأنه، حتَّى يحضُرَه عندَ طعامه، فإذا سقَطت مِن أحدِكم اللُّقمةُ فليُمِطْ ما كان بها من أذىً فليأكلْها ولا يدعْها للشَّيطانِ، فإذا فرَغ فلْيلعَق أصابعَه؛ فإنَّه لا يدري في أيِّ طعامه تكونُ البركةُ**».

وفي حديث محمَّد بن فُضيلٍ عن الأعمشِ عن أبي صالحٍ وأبي سفيانَ ذِكرُ اللَّعْق نحوَه[4].[5]

١٦٢٠- الثَّالث عشر: عن عُبيد الله بن مِقْسَم عن جابرٍ أنَّ رسول الله ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠٣٣) عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان بن عيينة عن أبي الزبير به.

(٢) **الإماطة والمَيْط**: الإزالة والرفع، أمطتُ عنه الأذى ومِطتُه: نحَّيتُه.

(٣) مسلم (٢٠٣٣) من طرق عنهم عن سفيان الثوري به.

(٤) في (ق): (وحده) وكلاهما صواب.

(٥) مسلم (٢٠٣٣) من طرق عنهم عن الأعمش به.

قال: «**اتَّقوا الظُّلمَ؛ فإنَّ الظُّلم ظُلُماتٌ يومَ القيامة، واتَّقوا الشُّحَّ؛ فإنَّ الشُّحَّ أهلكَ مَن كان قبلَكم، حملَهم على أن سَفكوا دماءَهم واستحلُّوا محارِمَهم**»[١].

١٦٢١- الرَّابع عشر: عن سالم بن أبي الجَعد[٢] قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من نفسٍ مَنفوسةٍ تبلُغ مئةَ سنةٍ**» فقال سالم: وتذاكَرْنا ذلك عنده، إنَّما هي: «**كلُّ نفسٍ مخلوقةٍ يومئذٍ**»[٣].

ومن حديث ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول قبل أن يموتَ بشهرٍ: «**تسألوني عن السَّاعة! وإنَّما عِلْمها عند الله، وأُقسِم بالله؛ ما من نفسٍ مَنفوسةٍ يأتي عليها مئةُ سنةٍ**»[٤]./ [ص: ٢٩٣/ب]

ومن حديث أبي نَضْرةَ عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال ذلك قبلَ موته بشهرٍ: «**ما من نفسٍ مَنفوسةٍ يأتي عليها مئةُ سنةٍ وهيَ حَيَّةٌ يومئذٍ**».

وعن عبدِ الرَّحمنِ صاحبِ السِّقاية عن جابرِ بنِ عبدِ الله عن النَّبيِّ ﷺ بمثل ذلك، وفسَّرها عبد الرَّحمن، قال: نقصُ العُمر[٥].

وليس لعبد الرَّحمن صاحب السِّقاية عن جابر في الصَّحيحين غيرُ هذا القدر.

[ق: ١١٤/ب] **١٦٢٢- الخامس عشر**: عن يزيدَ بن صُهَيب الفقير/ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ قَوماً يخرجونَ من النَّار يحترِقون فيها، إلَّا دَاراتِ**

(١) أخرجه مسلم (٢٥٧٨) من طريق داود بن قيس عن عُبيد الله بن مقسم به.

(٢) هكذا وقع بإسقاط جابر، واستشكله في (ابن الصلاح)، فهو ثابت في صحيح مسلم، وقد زيدت في هامش نسختي (ق) و(ابن الصلاح)، ويدل عليه ضمير (تذاكرنا عنده).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٣٨) من طريق حُصين عن سالم عن جابر به.

(٤) مسلم (٢٥٣٨).

(٥) مسلم (٢٥٣٨) من طريق سليمان التيمي عن أبي نضرة وعبد الرحمن صاحب السقاية به.

وجوهِهم حتَّى يدخلوا الجنَّة». كذا في حديث قيس بن سُليم عن يزيدَ الفقيرِ مختصرٌ[1].

وحديث أبي عاصم محمَّد بن أيُّوبَ عن يزيدَ الفقيرِ أَتَمُّ، قال: كنتُ قد شغفني رأيٌ من رأيِ الخوارجِ، فخرجنا في عِصابةٍ ذَوي عددٍ نريد أن نَحُجَّ[2] ثمَّ نخرج على النَّاس، قال: فمرَرنا على المدينة؛ فإذا جابر بن عبد الله يحدِّث القوم عن رسول الله ﷺ جالسٌ إلى ساريةٍ، قال: فإذا هو قد ذكر الجَهنَّميِّين، قال: فقلت له: يا صاحب رسول الله؛ ما هذا الَّذي تُحَدِّثون؟ واللهُ يقول: ﴿إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٩٢] و﴿كُلَّمَآ أَرَادُوٓاْ أَن يَخْرُجُواْ مِنْهَآ أُعِيدُواْ فِيهَا﴾ [السجدة: ٢٠] فما هذا الَّذي تقولون؟ قال: فقال: أتقرأ القرآن؟ قلت: نعم، قال: فهل سمعت بمَقام محمَّدٍ ﷺ -يعني الَّذي يبعثه الله فيه؟- قلت: نعم. قال: فإنَّه مَقامُ محمَّدٍ ﷺ المحمودُ الَّذي يُخرِج الله به مَن يُخرِج، قال: ثمَّ نَعَتَ وضْعَ الصِّراط ومَرَّ النَّاسِ عليه، قال: وأخاف ألَّا أكون أحفظُ ذاك، قال: غيرَ أنَّه زعم «**أنَّ قوماً يُخرجون من النَّار بعد أن يكونوا فيها. قال: يعني فيُخرجون كأنَّهم عِيدانُ السَّماسِمِ**[3]**. قال: فيدخلون نهراً من أنهار الجنَّة، فيغتسِلون فيه، فيُخرجون كأنَّهم القراطيسُ**»، فرجعنا فقلنا: ويحكُم! أتَرون هذا الشَّيخَ يكذِب على رسول الله ﷺ؟! فرجعنا، فلا والله ما خرج مِنَّا غيرُ رجلٍ واحدٍ، أو كما قال[4].

١٦٢٣- السَّادس عشر: عن سعيد بن مِيناءَ عن جابرٍ قال: قال رسول الله

---

(١) أخرجه مسلم (١٩١) من طريق أبي أحمد الزبيري عن قيس به.

(٢) في (ابن الصلاح): (الحج)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٣) في هامش (ق): (السمسمة: النخلة الحمراء، والجمع سَماسِم، والسمسمة أيضاً: السرعة والخفة، وبه سُمِّي الدرب سَمسماً وسمساماً وسميسماً، وسمسيم أيضاً موضع معروف، قال العجاج: بسمسيم أو عن يمين سمسيم).

(٤) في مسلم (قال أبو نعيم)، وقد أخرجه من طريقه عن أبي عاصم به.

صلى الله عليه وسلم: «**مَثَلي ومَثَلُكُم كَمَثَلِ رجلٍ أَوْقَد ناراً، فجعل الجنادِبُ[(١)] والفَراش[(٢)] يقَعْنَ فيها، وهو يَذُبُّهنَّ عنها، وأنا آخِذٌ بِحُجَزِكم عن النَّار، وأنتم تَفَلَّتون من يدي**»[(٣)]./ [ق: ١١٥/أ]

١٦٢٤- **السَّابع عشر**: عن سليمانَ بن عَتيقٍ عن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم أمر بوضع الجَوائِح»[(٤)].

وأخرجه أيضاً من حديث ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: قال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم: «**إن بِعتَ من أخيك ثَمراً فأصابته جائحةٌ، فلا يَحِلُّ لك أن تأخذَ منه شيئاً. بِمَ تأخذُ مالَ أخيك بغير حقٍّ؟!**»[(٥)].

١٦٢٥- **الثَّامن عشر**: عن أبي نَضْرةَ المنذر بنِ مالك بنِ قُطَعَة عن جابرٍ قال: «خَلَتِ البِقاعُ حولَ المسجد، فأراد بنو سَلِمة أن ينتقلوا قُربَ المسجد فبلغ ذلك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فقال لهم: **إنَّه بلغني أنَّكم تريدونَ أن تنتقلوا قُربَ المسجد**. قالوا: نعم يا رسول الله؛ قد أردنا ذلك، فقال: **يا بني سَلِمةَ؛ ديارَكم تُكتَبْ آثارُكم، ديارَكم تُكتَبْ آثارُكم**».

زاد في رواية الجريريِّ عن أبي نَضْرة: «فقالوا: ما كان يَسُرُّنا أنَّا كنَّا تَحوَّلنا»[(٦)]./ [ص: ٢٩٤/أ]

---

(١) **الجُنْدُب**: الجراد.

(٢) **الفَرَاش**: ما تراه كصغار البقِّ والبعوضِ يتهافت في النار ويتساقط.

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٨٥) من طريق سَليم بن حيان عن سعيد بن ميناء به.

(٤) أخرجه مسلم (١٥٥٤) من طرق عن سفيان بن عيينة عن حميد الأعرج عن سليمان بن عتيق به.

(٥) مسلم (١٥٥٤) من طريق ابن وهب عن ابن جريج عن أبي الزبير به.

(٦) أخرجه مسلم (٦٦٥) من طريق الجريري وكهمس عن أبي نضْرة به. والزيادة التي ذكرها الحميدي ليست من طريق الجريري، بل هي من طريق كهمس، كما في نسختنا من صحيح مسلم.

وقد أخرج أيضاً نحوَه بمعناه من حديث زكريَّا بن إسحاقَ عن أبي الزُّبيرِ قال: سمعت جابر ابن عبد الله قال: «كانت ديارُنا نائيةً[١] من المسجد، فأردنا أن نبيعَ بيوتَنا فنتقرَّبَ من المسجد، فنهانا رسول الله ﷺ وقال: **إنَّ لكُم بكلِّ خُطوةٍ درجةً**»[٢].

١٦٢٦- **التَّاسع عشر**: عن أبي نَضْرةَ قال: كنَّا عند جابر بن عبد الله فقال: «**يوشِكُ أهلُ العراق ألَّا يُجبَى إليهم قَفيزٌ ولا درهمٌ**»، قلنا: من أين ذاك؟ قال: من قِبَلِ العَجَمِ يُمنعون ذاك.

ثمَّ قال: «**يوشِكُ أهلُ الشَّام ألَّا يُجبَى إليهم دينارٌ ولا مُدْيٌ**»[٣]، قلنا: من أين ذاك؟ قال: من قِبَلِ الرُّوم. ثمَّ أَسْكَتَ هُنَيَّةً، ثمَّ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يكون في آخر أمَّتي خليفةٌ يَحثي المال حَثياً، لا يَعُدُّه عدداً**». قال: قلت لأبي نَضْرةَ وأبي العلاء: أَتَريانِ أنَّه عمرُ بن عبد العزيز؟ فقالا: لا[٤].

١٦٢٧- **العشرون**: عن أبي نَضْرةَ عن جابرٍ قال: «لقيَ نبيُّ الله ﷺ ابنَ صيَّادٍ ومعه أبو بكرٍ وعمر، وابنُ صائدٍ مع الغِلمان...» نحوَ حديثٍ قبلَه فيه:/ [ق: ١١٥/ب] «فقال له رسول الله ﷺ: **أتشهدُ أنِّي رسول الله؟** فقال هو: أتشهدُ أنِّي رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: **آمنتُ بالله وملائكتِه وكتبِه**[٥]. **ما ترى؟** قال:

---

(١) النأْي: البُعْد.

(٢) مسلم (٦٦٤).

(٣) المُدْي: مكيالٌ كبير وليس بالمد.

(٤) أخرجه مسلم (٢٩١٣) من طريق إسماعيل بن إبراهيم وعبد الوهاب عن الجريري عن أبي نضْرة به.

(٥) زاد في (ق): (ورسله)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

أرى عرشاً على الماء، فقال رسول الله ﷺ: **ترى عرشَ إبليسَ على البحر. قال: وما ترى؟** قال: أرى صادقَين وكاذباً أو كاذبَين وصادقاً، فقال رسول الله ﷺ: **لُبِّسَ عليه. دَعُوه**»(١).

١٦٢٨- الحادي والعشرون: عن عبد ربِّه بن سعيد الأنصاريِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ عن رسول الله ﷺ قال: «**لكلِّ داءٍ دواءٌ، فإذا أُصيب دواءُ الدَّاء بَرَأ بإذن الله عَزَّوَجَلَّ**»(٢).

وليس لعبد ربِّه بن سعيد عن أبي الزُّبير عن جابر في الصَّحيح غيرُ هذا.

١٦٢٩- الثَّاني والعشرون: عن عُمارةَ بن غَزِيَّةَ المازنيِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ رجلاً قَدِم من جَيْشانَ -وجَيْشانُ من اليمن- فسأل النَّبيَّ ﷺ عن شرابٍ يشرَبونه بأرضهم من الذُّرَة يقال له: المِزْر، فقال النَّبيُّ ﷺ: **أمُسكِرٌ هو؟**(٣) قال: نعم. قال رسول الله ﷺ: **كلُّ مُسكِرٍ حرامٌ، إنَّ على الله عهداً لمن يشرب المسكِرَ أن يسقيَه من طينة الخَبال.** قالوا: يا رسول الله؛ وما طينة الخَبال؟ قال: **عَرَقُ أهلِ النَّار. أو عُصارةُ أهلِ النَّار**»(٤).

١٦٣٠- الثَّالث والعشرون: عن مالك بن أنس عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن يأكلَ الرَّجل بشِماله، أو يمشيَ في نعلٍ واحدةٍ، وأن

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٢٥) من طريق الجريري عن أبي نضْرة عن أبي سعيد به.

ثم أخرج من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي نضرة عن جابر قال: لقي نبي الله ﷺ ابن صائد، ومعه أبو بكر وعمر، وابن صائد مع الغلمان. فذكر نحو حديث الجريري

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٠٤) من طريق عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد به.

(٣) في (ق): (أوَ بمسكرٍ)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٠٢) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن عمارة به.

يشتملَ الصَّمَّاءَ[1]، وأن يحتبيَ[2] في ثوبٍ واحدٍ كاشِفاً فَرْجَه»[3].

وفي حديث زهيرٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ عن رسول الله ﷺ قال: «**إذا انقطع شِسْعُ أحدِكم، أو انقطعَ شِسْعُ نعله[4] فلا يَمْشِ في نعلٍ واحدةٍ حتَّى يُصلِحَ شِسْعَه، ولا يَمْشِ في خُفٍّ واحدٍ، ولا يأكلْ بشماله، ولا يحتَبِ بالثَّوب الواحد، ولا يلتحِفِ الصَّمَّاءَ**»./ [ق: ١١٦/أ]

وفي حديث اللَّيث عن أبي الزُّبير عن جابرٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن اشتمال الصَّمَّاءِ، والاحتباءِ في ثوبٍ واحدٍ،/ وأن يرفعَ الرَّجلُ إحدى رجلَيه وهو مُستَلقٍ على ظهره». [ص: ٢٩٤/ب]

وفي حديث ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لا تَمْشِ في نعلٍ واحدةٍ، ولا تحتَبِ في إزارٍ واحدٍ، ولا تأكلْ بشمالك، ولا تشتمِل**

---

(١) **اشتمال الصَّمَّاء**: أن تلتحفَ بثوبك ثم تلقي الجانب الأيسر على الأيمن كذا في «المجمل»، وقال الهروي: هو أن يتجلَّل الرجلُ ثوبَه ولا يرفع منه جانباً. قال القُتَبي: وإنما قيل لها صماءُ؛ لأنها إذا اشتمل كذلك مدَّ على يديه ورجليه المعاقدَ كلَّها، كالصخرة الصَّمَّاء التي ليس فيها خَرق ولا صَدع، وعن الأصمعي نحو هذا المعنى؛ قال: وأما تفسيرُ الفقهاءِ فهو أن يشتمل بثوبٍ واحدٍ ليس عليه غيرُه ثم يرفعُه من أحدِ جانبِيه فيضعُه على منكبِه، فمَن فسّره هذا التفسير ذهب به إلى كراهية التكشُّفِ وإبداءِ العورة، ومَن فسَّره تفسيرَ أهلِ اللغة فإنه كره أنَّ يتزمَّل به شاملاً جسدَه به، مخافةَ أن يُدفعَ من ذلك إلى حالةٍ تفجأُه فتؤدّي إلى أذى أو هلاكٍ. هذا معنى كلام الهروي.

(٢) **الاحتباءُ**: لَيُّ الثوبِ الواحد على ظهره وركبتيه، وشدُّه مستديراً عليها معتمداً على ذلك، فإن كشفَ فرجَه مع ذلك واقع النهي.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٩٩) حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قُرئ عليه عن أبي الزبير فذكره.

(٤) وقع في «تفسير الغريب»: **شِراك النّعل**: هو الذي يكون عند الإصبَعينِ عند لباسهما.

الصَّمَّاءَ، ولا تضعْ إحدى رجليك على الأُخرى إذا استلقَيتَ».

وأخرج مسلم أيضاً من حديث عبيد الله بنِ الأخنسِ طَرَفاً منه عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «**لا يستلقِ أحدُكم ثمَّ يضعْ إحدى رجلَيه على الأخرى**»[١].

وليس لعبيد الله بن الأخنس عن أبي الزُّبير في مسند جابر غيرُ هذا القَدْر.

١٦٣١- الرَّابع والعشرون: عن عمرِو بن الحارث عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**فيما سَقتِ الأنهارُ والغَيم العُشورُ، وفيما سُقيَ بالسَّانية[٢] نصفُ العُشور**»[٣].

١٦٣٢- الخامس والعشرون: عن عِياض بن عبد الله البَهرانيِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**ليسَ فيما دونَ خمس أواقٍ من الوَرِق صدقةٌ، وليس فيما دونَ خمس ذَودٍ[٤] من الإبل صدقةٌ، وليس فيما دونَ خمسة أوسقٍ[٥] من التَّمر صدقةٌ**»[٦].

وليس لعِياض بن عبد الله عن أبي الزُّبير عن جابر في صحيح مسلم غيرُ هذا.

١٦٣٣- السَّادس والعشرون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أفضلُ الصَّلاة طولُ القُنوت**»[٧].

---

(١) مسلم (٢٠٩٩) من طرقٍ عنهم عن أبي الزبير به.

(٢) هو البعير الذي يستقى به الماء من البئر، ويقال له الناضح. «شرح مسلم» ٥٤/٧.

(٣) أشار في (ابن الصلاح) أنها نسخة: (سع)، وفي هامشها: (ص: العشر) وهو الموافق لنسختنا من رواية مسلم. أخرجه (٩٨١) من طرقٍ عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن أبي الزبير به.

(٤) **الذَّودُ:** من الإبل من الثلاثة إلى العشرة.

(٥) **الوَسق:** ستون صاعاً، **والصاع:** أربعة أمداد، **والمدُّ:** رطلٌ وثلث.

(٦) أخرجه مسلم (٩٨٠) من طريق ابن وهب عن عياض بن عبد الله عن أبي الزبير به.

(٧) أخرجه مسلم (٧٥٦) من طريق أبي عاصم عن ابن جريج عن أبي الزبير به.

وأخرجه أيضاً من حديث الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابر/ عنه صلى الله عليه وسلم [ق: ١١٦/ب] بنحوه[١].

١٦٣٤- **السَّابع والعشرون**: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: سمعت النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم يقول: «**المسلمُ من سَلِم المسلمونَ من لسانِه ويدِه**»[٢].

١٦٣٥- **الثَّامن والعشرون**: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ أنَّه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**بينَ الرَّجل وبينَ الشِّرك تركُ الصَّلاة**»[٣].

وأخرجه أيضاً من حديث الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابر عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم بمثله[٤].

١٦٣٦- **التَّاسع والعشرون**: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «طافَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت في حَجَّة الوَداع على راحلته، يستلِم الحَجَرَ بمِحْجَنه[٥]، لِأَنْ يراه النَّاس ولِيُشرِفَ، ولِيسألوه، فإنَّ النَّاس غَشُوه».

وفي رواية محمَّد بن بكرٍ عن ابن جُريجٍ نحوُه، وقال: «بالبيتِ والصَّفا والمروةِ»[٦].

١٦٣٧- **الثَّلاثون**: عن ابن جُريجٍ ومَعقل بن عُبيد الله الجزَريِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم، قال: «**أسلَمُ سالَمَها اللهُ، وغِفارُ غفرَ الله لها**»[٧].

---

(١) مسلم (٧٥٦) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به.

(٢) أخرجه مسلم (٤١) من طريق أبي عاصم عن ابن جريج أبي الزبير به.

(٣) أخرجه مسلم (٨٢) من طريق الضحاك بن مخلد عن ابن جريج به.

(٤) مسلم (٨٢) من طريق جرير عن الأعمش به.

(٥) **المِحْجَن**: ما انعطف طرفُه من العصا كالصولجان ونحوه وقد تقدّم.

(٦) أخرجه مسلم (١٢٧٣) من طريق علي بن مسهر ومحمد بن بكر عن ابن جريج به.

(٧) أخرجه مسلم (٢٥١٥) من طريق أبي عاصم عن ابن جريج (ح) والحسن بن أَعين عن معقل كلاهما عن أبي الزبير به.

١٦٣٨- الحادي والثّلاثون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّما أنا بشرٌ! وإنِّي اشترطتُ على ربِّي: أيَّ عبدٍ من المسلمين سبَبْتُه أو شَتَمْته أن يكون ذلك له زكاةً وأجراً»(١).

١٦٣٩- الثَّاني والثَّلاثون: بهذا الإسناد عن جابرٍ قال: «أُتِيَ رسولُ الله ﷺ بِضَبٍّ، فأبَى أن يأكل منه وقال: لا أدري، لعلَّه من القُرون الَّتي مُسِخَت»(٢)./ [ص: ٢٩٥/أ]

١٦٤٠- الثَّالث والثَّلاثون: بهذا الإسناد عن جابرٍ قال: «رمى رسول الله ﷺ الجَمرة يومَ النَّحر ضُحىً، وأمَّا بعدُ فإذا زالتِ الشَّمس»(٣).

١٦٤١- الرَّابع والثَّلاثون: بهذا الإسناد عن جابرٍ قال: «رأيت/ النَّبيَّ ﷺ [ق: ١١٧/أ] يرمي على راحلته يومَ النَّحر ويقول: لِتأخذوا مناسِكَكم؛ فإنِّي لا أدري لَعَلِّي لا أحُجُّ بعد حَجَّتي هذه»(٤).

١٦٤٢- الخامس والثَّلاثون: بهذا الإسناد عن جابرٍ قال: «رأيت النَّبيَّ ﷺ رمى(٥) الجمرةَ بمثل حَصى الخَذْف»(٦).

١٦٤٣- السَّادس والثَّلاثون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير أنَّه سمع جابراً يقول عن النَّبيِّ ﷺ: «لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ قد دعا بها في أمَّته، وخَبَأْت دعوتي

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٠٢) من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج به.

(٢) أخرجه مسلم (١٩٤٩) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به.

(٣) أخرجه مسلم(١٢٩٩) من طريق محمد بن بكر وأبي خالد الأحمر وابن إدريس وعيسى عن ابن جريج به.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٩٧) من طريق عيسى بن يونس عن ابن جريج به.

(٥) في (ابن الصلاح): (يرمي)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٦) أخرجه مسلم (١٢٩٩) من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج به.

شفاعةً لأمَّتي يومَ القيامة»(١).

١٦٤٤- **السَّابع والثَّلاثون**: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «أراد النَّبيُّ ﷺ أن ينهى أن يُسمَّى بيعلَى وببركةَ وبأفلحَ وبيسارٍ وبنافعٍ وبنحو ذلك، ثمَّ رأيته سكتَ بعدُ عنها ولم يقل شيئاً، ثمَّ قُبِضَ رسول الله ﷺ ولم ينهَ عنها»(٢).

١٦٤٥- **الثَّامن والثَّلاثون**: عن ابن جُريج عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «أمرَنا رسول الله ﷺ بقتلِ الكلاب، حتَّى إنَّ المرأةَ تقدَم من البادية بكلبها فتقتلُه، ثمَّ نهى النَّبيُّ ﷺ عن قتلها وقال: **عليكُم بالأسودِ البَهيم ذي الطُّفيَتَينِ**(٣)؛ **فإنَّه شيطانٌ**»(٤).

١٦٤٦- **التَّاسع والثَّلاثون**: بهذا الإسناد عن جابرٍ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**طعامُ الواحدِ يكفي الاثنَين، وطعامُ الاثنَين يكفي الأربعةَ، وطعامُ الأربعة يكفي الثَّمانيةَ**»(٥).

وأخرجه أيضاً من حديث سفيانَ الثَّوريِّ عن أبي الزُّبير عن جابر بمثله، ومن حديثِ الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابر كذلك(٦)./ [ق: ١١٧/ب]

---

(١) أخرجه مسلم (٢٠١) من طريق رَوح عن ابن جريج به.

(٢) أخرجه مسلم (٢١٣٨) من طريق رَوح عن ابن جريج به.وزاد: ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه.

(٣) **الطُّفيتان**: خيطان يخالف لونهما لون سائر الجسد، والطُّفْية: خوصة المقل وجمعها طُفى، فسمِّي في ذلك تشبيهاً بهذا وقد تقدّم في الحيَّات وهذا في الكلاب.

(٤) أخرجه مسلم (١٥٧٢) من طريق رَوح بن عبادة عن ابن جريج به. ولفظه عنده: «ذي النقطتين».

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٥٩) من طريق روح بن عبادة عن ابن جريج به.

(٦) مسلم (٢٠٥٩).

١٦٤٧- الأربعون: بهذا الإسناد عن جابرٍ قال: «أرخص النَّبيُّ ﷺ في رُقية الحيَّة لبني عمرِو بن حزمٍ». قال أبو الزُّبير: فسمعت جابر بن عبد الله يقول: «لدَغَتْ رجلاً مِنَّا عقربٌ ونحن جلوسٌ مع رسول الله ﷺ، فقال رجلٌ: يا رسول الله؛ أَرْقي؟ قال: **مَنِ استطاع أن ينفعَ أخاه فليفعلْ**»[١].

وفي حديث أبي عاصمٍ عن ابن جُريجٍ: «رخَّص النَّبيُّ ﷺ لآل حزمٍ في رُقيَة الحيَّة، وقال لأسماءَ بنت عُمَيسٍ: **ما لي أرى أجسامَ بني أخي ضارِعةً**[٢]، **تصيبُهم الحاجةُ**؟ قالت: لا؛ ولكنِ العينُ تُسرِعُ إليهم، قال: **ارقِيهم**. قالت فعرَضتُ عليه، فقال: **ارقِيهم**»[٣].

وأخرج أيضاً من حديث الأعمشِ عن أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: «كان لي خالٌ يَرقي منَ العقربِ، فنهى رسول الله ﷺ عن الرُّقى، قال: فأتاه فقال: يا رسول الله؛ إنَّكَ نَهيتَ عن الرُّقى، وأنا أَرقي منَ العقرب، فقال: **مَنِ استطاعَ منكم أن ينفعَ أخاهُ فليَفعلْ**»[٤].

وعن أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الرُّقى، فجاء آلُ عمرِو بن حزمٍ إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله؛ إنَّه كانت عندنا رُقيَةٌ نَرقي بها منَ العقرب، وإنَّك نهيتَ عن الرُّقى، قال: فعرَضوها عليه، فقال: **ما أرى بأساً! مَنِ استطاعَ منكم أن ينفعَ أخاهُ فلينفَعْه**[٥]»[٦].

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٩٩) من طريق روح بن عبادة ويحيى الأموي عن ابن جريج به.

(٢) **الجسمُ الضَّارع**: الضعيفُ النحيل.

(٣) مسلم (٢١٩٨).

(٤) مسلم (٢١٩٩).

(٥) في (ق): (فليفعل)، وفي هامشها نسخة: (فلينفعه) وكذا في نسختنا من رواية مسلم.

(٦) مسلم (٢١٩٩) من طريق الأعمش عن أبي سفيان به.

١٦٤٨- الحادي والأربعون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ خطب يوماً/ فذكر رجلاً من أصحابه قُبِضَ فكُفِّنَ في كفنٍ غيرِ طائلٍ وقُبِرَ ليلاً، فزجر النَّبيُّ ﷺ أن يُقبَرَ الرَّجلُ باللَّيل حتَّى يصلَّى عليه إلَّا أن يضطرَّ إنسانٌ إلى ذلك. وقال النَّبيُّ ﷺ: **إذا كَفَّنَ أحدُكم أخاه فليُحسِن كَفَنَهُ**»(١)./ [ص: ٢٩٥/ب] [ق: ١١٨/أ]

١٦٤٩- الثَّاني والأربعون: بهذا الإسناد عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إذا دخل الرَّجل بيتَه فذكرَ اللهَ عندَ دخوله وعندَ طعامه؛ قال الشَّيطانُ: لا مَبيتَ لكم ولا عَشاءَ، وإذا دخل فلم يذكرِ الله عندَ دخوله؛ قال الشَّيطان: أدركتُم المبيتَ، وإذا لم يذكرِ اللهَ عند طعامِه، قال: أدركتُم المبيتَ والعَشاءَ**»(٢).

وفي حديث رَوح بن عبادةَ عن ابن جُريجٍ بمثل معناه، إلَّا أنَّه قال: «**لم يذكرِ اسم الله**» في الموضعَين(٣).

١٦٥٠- الثَّالث والأربعون: بهذا الإسناد عن أبي الزُّبير أنَّه سمع جابرَ بن عبد الله يقول: «لبِس النَّبيُّ ﷺ يوماً قَباءً من ديباجٍ أُهدي له، ثمَّ أوشك أن ينزِعَه، فأرسل به إلى عمرَ بن الخطَّاب، فقيل: قد أوشك ما نَزَعْتَهُ يا رسول الله! قال: **نهاني عنه جبريل**. فجاءه عمرُ يبكي، فقال: يا رسول الله؛ كرهتَ أمراً وأعطيتنيه، فما لي؟ فقال: **إنِّي لَم أُعْطِكَهُ تلبَسُه، إنَّما أعطيتُكَه تبيعُه**. فباعَه بألفَي درهمٍ»(٤).

١٦٥١- الرَّابع والأربعون: بهذا الإسناد عن جابر قال: «نهى رسول الله

---

(١) أخرجه مسلم (٩٤٣) من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠١٨) من طريق أبي عاصم عن ابن جريج به.

(٣) مسلم (٢٠١٨).

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٧٠) من طرق عن روح بن عبادة عن ابن جريج به.

ﷺ عن بيع الصُّبْرة من التَّمر لا يُعلَمُ مَكِيلَتُها بالكَيل المسمَّى من التَّمر»[١].

وفي حديث رَوحٍ عن ابن جُرَيج مثلُه، إلَّا أنَّه لم يذكر من التَّمر في آخر الحديث[٢].

١٦٥٢- الخامس والأربعون: بهذا الإسناد عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «**إذا ابتعتَ طعاماً فلا تَبِعه حتَّى تستوفيَه**»[٣].

[ق: ١١٨/ب] **١٦٥٣- السَّادس والأربعون**: بهذا الإسناد عن جابر قال/: «قضى رسولُ الله ﷺ بالشُّفْعة في كلِّ شَرِكةٍ لم تُقْسَم: رَبْعةٍ أو حائطٍ، لا يحلُّ له أن يبيعَ حتَّى يُؤذِنَ شريكَه، فإن شاء أخذَ، وإن شاء ترك، فإذا باع ولم يُؤذِنْه فهو أحقُّ به».

وفي حديث ابن وهبٍ عن ابن جُريج: «**الشُّفْعةُ في كلِّ شِرْكٍ من أرضٍ أو رَبْعٍ أو حائطٍ، لا يصلُح أن يبيعَ حتَّى يعرِضَ على شريكِه، فيأخذَ أو يدعَ، فإن أبى فشريكُه أحقُّ به حتَّى يُؤذِنَهُ**».

ومن حديث زهيرٍ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ بنحو هذا المعنى[٤].

١٦٥٤- السَّابع والأربعون: عن ابن جُريج عن أبي الزُّبير عن جابر قال: «أُتِيَ بأبي قُحافةَ يومَ فتح مكَّةَ ورأسُه ولحيتُه كالثَّغَامة[٥] بياضاً، فقال رسول الله ﷺ: **غيِّروا هذا بشيءٍ، واجتنبوا السَّوادَ**».

وفي حديث زهيرٍ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ نحوُه، وقال: «**غيِّروا هذا بشيءٍ**»

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٣٠) من طريق ابن وهب عن ابن جريج به.

(٢) مسلم (١٥٣٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٥٢٩) من طريق رَوح عن ابن جريج به.

(٤) أخرجه مسلم (١٦٠٨) من طريق عبد الله بن إدريس وابن وهب وزهير عن أبي الزبير به.

(٥) **الثَّغَامة**: شجرةٌ بيضاء الزهر والثمر يُشبَّه بها الشيب.

ولم يقل: «واجتنبوا السَّوادَ»(١).

١٦٥٥- الثَّامن والأربعون: عن ابن جُريج عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**غِلَظُ القلوب والجَفاءُ في المشرق، والإيمانُ في أهل الحِجاز**»(٢).

١٦٥٦- التَّاسع والأربعون: بهذا الإسناد عن جابر قال: «نحر رسولُ الله ﷺ عن عائشة بقرةً يوم النَّحر»./ [ص: ٢٩٦/أ]

وفي رواية يحيى بن سعيد عن ابن جُريج: «نحر النَّبيُّ ﷺ عن نسائه بقرةً في حَجَّته»(٣).

١٦٥٧- الخمسون: بهذا الإسناد عن جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يُقتل شيءٌ(٤) من الدَّوابِّ صبراً(٥)»(٦).

١٦٥٨- الحادي والخمسون: عن ابن جُريج عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «رجمَ النَّبيُّ ﷺ رجلاً مِن أسلَمَ، ورجلاً من اليهود وامرأةً»(٧).

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٠٢) من طريق عبد الله بن وهب وزهير عن ابن جريج به.

(٢) أخرجه مسلم (٥٣) من طريق عبد الله بن الحارث المخزومي عن ابن جريج به.

(٣) أخرجه مسلم (١٣١٩) من طريق يحيى بن زكرياء ومحمد بن بكر ويحيى بن سعيد الأموي عن ابن جريج به.

(٤) في (ابن الصلاح): (أن نقتلَ شيئاً)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٥) قتْلُ الدَّوابِّ صبْراً: أي تُحبس للقتل عبثاً لا للتذكية المباحة على وجهها المأمورِ به.

(٦) أخرجه مسلم (١٩٥٩) من طريق يحيى بن سعيد ومحمد بن بكر وحجاج بن محمد عن ابن جريج به.

(٧) أخرجه مسلم (١٧٠١) من طريق حجاج بن محمد [وقال: وامرأتَه] ورَوح بن عبادة عن ابن جريج به.

[ق: ١١٩/أ] **١٦٥٩- الثَّاني والخمسون:** عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير/ أنَّه سمع جابراً يُسأَل[١] عن الورود، فقال: «**نَجيءُ نحن يومَ القيامة عن كذا وكذا، انظرْ: أيْ ذلك فوقَ النَّاس**[٢]، قال: **فتُدعى الأُممُ بأوثانها وما كانت تعبدُ الأوّلُ فالأوّلُ، ثمَّ يأتينا ربُّنا بعد ذلك فيقول: مَن تنظرون؟ فيقولون**[٣]: **ننظر ربَّنا، فيقول: أنا ربُّكم، فيقولون: حتَّى ننظرَ إليك، فيتجلَّى لهم يضحكُ.** قال: **فينطلق بهم ويتَّبعونَه، ويُعطى كلُّ إنسانٍ منهم منافقٍ أو مؤمنٍ نوراً، ثمَّ يتَّبعونه، وعلى جِسر جهنَّم كلاليبُ وحَسَكٌ تأخذ مَن شاء الله، ثمَّ يُطفأ نورُ المنافقين، ثمَّ ينجو المؤمنون، فتنجو أوَّلُ زُمرةٍ، وجوهُهم كالقمر ليلةَ البدر، سبعون ألفاً لا يحاسَبون، ثمَّ الَّذين يلونَهم كأضوأِ نجمٍ في السَّماء، ثمَّ كذلك، ثمَّ تَحِلُّ الشَّفاعةُ ويشفعون حتَّى يخرج من النَّار مَن قال: لا إلهَ إلَّا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزنُ شعيرةً، فيُجعلون بفِناء الجنَّة، ويَجعل أهلُ الجنَّة يرشُّون عليهم الماءَ حتَّى ينبُتوا نباتَ الشَّيء في السَّيل ويذهبَ حُراقُه**[٤]، **ثمَّ يُسأل حتَّى تُجعل له الدُّنيا وعشرةُ أمثالها**»[٥]. قال

---

(١) في (ابن الصلاح): (سُئل)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٢) قال عياض: هذه صورة الحديث في جميع النسخ! وفيه تغيير كثيرٌ وتصحيفٌ، وصوابه: (نجيءُ يومَ القيامة على كَومٍ أو تل)، وكذا جاء في غير كتاب مسلم، وكان أَظلمَ هذا الحرفُ على الراوي أو امّحى فعبَّر عنه: بـ(كذا وكذا)، وحقَّق أن معناه العلوّ فقال: (أيْ: فوق الناس)، وكتب عليه: (انظر) تنبيهاً، فجمعَ النَّقَلةُ الكلَّ ونسقوه على أنه من متن الحديث كما تراه!. انظر «مشارق» ٣٢٢/٢، و«شرح مسلم» ١٧٧/١.

(٣) في (ابن الصلاح) و(غ): (فيقول)!.

(٤) في (ق): (احتراقه) وفي هامشها نسخة (حراقه)، واستشكلها عند (ابن الصلاح) وما أثبتناه موافق ما عند مسلم.

(٥) أخرجه مسلم (١٩١) من طريق روح بن عبادة عن ابن جريج به.

أبو مسعود: موقوف[١].

١٦٦٠- الثَّالث والخمسون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «طُلِّقَت خالتي فأرادت أن تَجُدَّ[٢] نخلَها، فزجَرها رجلٌ أن تخرج، فأتت النَّبيَّ ﷺ، فقال: بلى؛ **فَجُدِّي نخلَك، فإنَّك عسى أن تَصَدَّقي أو تفعَلي معروفاً**»[٣].

١٦٦١- الرَّابع والخمسون: عنِ ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن بيع ضِرابِ الجمل[٤]، وعن بيعِ الماء والأرضِ لِتُحْرَثَ، فعن ذلك نهى النَّبي ﷺ»[٥].

وفي رواية وكيع ويحيى بن سعيد عن ابن جُريجٍ: «نهى عن بيع فضل الماء». لم يزد[٦].

١٦٦٢- الخامس والخمسون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ/ قال: [ق: ١١٩/ب] «نهى رسول الله ﷺ عن الضَّرب في الوجهِ، وعن الوَسم في الوجه[٧]»[٨].

---

(١) قال عياض: جاء هذا الحديث عند مسلم عن جابر موقوفاً عليه، وهو ليس من شرطه، وإنما أدخله في المسند لأنه روي مسنداً من غير هذا الطريق، ونبّه مسلم عليه بإخراجه بعده حديث ابن أبي شيبة وغيره في الشفاعة مسنداً بمعنى بعض ما في هذا الحديث. انظر «شرح مسلم» ٤٨/٣

(٢) **جَدَاد النّخلة**: صِرامُها وقطع ثمرها، والجدُّ القطع.

(٣) أخرجه مسلم (١٤٨٣) من طريق يحيى بن سعيد وعبد الرزاق وحجاج بن محمد عن ابن جريج به.

(٤) **ضِرَاب الفحل**: نزوُ الذكر على الأنثى وغشيانُه إياها.

(٥) أخرجه مسلم (١٥٦٥) من طريق روح بن عبادة عن ابن جريج به.

(٦) مسلم (١٥٦٥).

(٧) **الوسْمُ في الوجه**: العلامةُ بنار أو غيره.

(٨) أخرجه مسلم (٢١١٦) من طريق علي بن مسهر وحجاج بن محمد و محمد بن بكر عن ابن جريج به.

وأخرجه أيضاً من حديث معقل بن عبيد الله عن أبي الزُّبير عن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ عليه حمارٌ قد وُسِمَ في وجهه، فقال: **لعن اللهُ الَّذي وَسَمَهُ**»[١].

١٦٦٣- السَّادس والخمسون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «نهى رسول الله ﷺ أن يُجَصَّصَ القبرُ[٢]، وأن يُقْعَدَ عليه، وأن يُبنَى عليه»[٣].

وأخرجه أيضاً من حديث أيُّوب عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «نهى عن تَقصِيص[٤] القبور»[٥].

١٦٦٤- السَّابع والخمسون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الشِّغار[٦]»[٧].

١٦٦٥- الثَّامن والخمسون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: [ص: ٢٩٦/ب] سمعت رسول الله ﷺ يقول/: «**ما من صاحب إبلٍ لا يفعل فيها حقَّها إلَّا جاءت يومَ القيامة أكثرَ ما كانت وقعد لها بقاعٍ[٨] قَرقَرٍ[٩] تستنُّ عليه بقوائمها وأخفافها ولا صاحبِ بقرٍ لا يفعل فيها حقَّها إلَّا جاءت يومَ القيامة أكثرَ ما كانت**

---

(١) مسلم (٢١١٧) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

(٢) **تجصيصُ القبر** وتقصيصُه: استعمالُ الجَصِّ والقَصَّة في بنائه، والعرب تسمي الجَصَّ: القَصَّة.

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٠) من طريق حفص بن غياث وحجاج وعبد الرزاق عن ابن جريج به.

(٤) في (ق): (تجصيص)، وفي هامشها نسخة: (تقصيص)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٥) مسلم (٩٧٠) من طريق إسماعيل ابن علية عن أيوب عن أبي الزبير به

(٦) **الشِّغَار**: أن يُنكح الرجل وليَّته من الرجل ويُنكحه الآخر وليَّته معاملةً، لا يُسمّى لواحدة منهما صدَاق كأنّ فرج هذه بفرج هذه وقد ورد النهي عنه.

(٧) أخرجه مسلم (١٤١٧) من طريق حجاج بن محمد وعبد الرزاق عن ابن جريج به.

(٨) **القاع**: المنخفض من الأرض.

(٩) **القَرقَر**: الأملس الذي لا نبات فيه.

وقَعَد لها بقاعٍ قَرقَرٍ تنطَحُه بقُرونها وتطؤه بقوائمها، ولا صاحبِ غَنَمٍ لا يفعل فيها حقَّها إلَّا جاءت يومَ القيامة أكثرَ ما كانت وقَعَد لها بقاعٍ قَرقَرٍ تنطَحُه بقُرونها وتطؤه بأظلافِها، ليس فيها جَمَّاءُ[1] ولا مُنكَسِرٌ قرنُها، ولا صاحبِ كنزٍ لا يفعل فيه حقَّه إلَّا جاء كنزُه يومَ القيامة شُجاعاً[2] أقرعَ، يتبعه فاتحاً فاهُ، فإذا أتاه فَرَّ منه، فيناديه: خُذْ كنزَكَ الَّذي خَبَأْته، فأنا عنه غَنِيٌّ، فإذا رأى أن لا بدَّ منه سَلَك يده في فيه، فيَقضَمُها[3] قَضْمَ الفحل».

قال أبو الزبير: سمعت عبيدَ بنَ عميرٍ يقول هذا القولَ، ثمَّ سألْنا جابرَ بن عبد الله عن ذلك/ فقال مثلَ قول عبيد. وقال أبو الزُّبير: سمعت عُبيد بن عُمير [ق: ١٢٠/أ] يقول: «قال رجلٌ: يا رسول الله؛ ما حقُّ الإبل؟ قال: حَلَبُها على الماء، وإعارةُ دَلْوِها، وإعارةُ فَحْلها، ومَنيحتُها، وحملٌ عليها في سبيل الله»[4].

وأخرجه أيضاً من حديث عبد الملك بن أبي سليمانَ العَرزَميِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «ما مِن صاحبِ إبلٍ ولا بقرٍ ولا غنمٍ لا يؤدِّي حقَّها، إلَّا أُقْعِدَ لها يومَ القيامة بقاعٍ قَرقَرٍ، تطَؤُه ذاتُ الظِّلْف بظِلْفها، وتنطَحُه ذاتُ القَرْن بقَرْنها، ليس فيها يومئذٍ جَمَّاءُ ولا مكسورةُ القَرن. قلنا: يا رسول الله؛ وما حَقُّها؟ قال: إطراقُ فَحْلها[5]، وإعارةُ دَلوها، ومنيحتُها[6]، وحَلَبُها

(١) شاةٌ جَمَّاء: لا قرن لها والذكر أجمّ.

(٢) الشُّجاع ها هنا: ضربٌ من الحيَّات، والأقْرع: الذي لا شعر في رأسه وهو أشدُّها سماً.

(٣) القضْم: العضُّ والكسر، وقال أبو عُبيد: القضْم بأدنى الأسنان والخضْم بأقصاها، وقد يكنى بذلك عن التمتع بالدنيا والانبساط فيها.

(٤) أخرجه مسلم (٩٨٨) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به.

(٥) إطْراقُ فحْلِها: ألا يمنعَ صاحبُ الفحلِ فحلَه ممن طلبه للإناث.

(٦) المِنحة من لبنها يوم وِرْدِها: أن يسقي من حضره من لبنها المحتاجين إلى ذلك، والمِنْحة منها أيضاً أن يعطي الشاة أو الناقة من يحلبها ويشرب من لبنها وقتاً معلوماً، هذا أصلها ثم جُعلت كلُّ عطيّةٍ منحةً.

على الماء، وحملٌ عليها في سبيل الله، ولا من صاحبِ مالٍ لا يؤدِّي زكاته إلَّا تحوَّل يومَ القيامة شجاعاً أقرعَ يتبعُ صاحبَه حيثُما ذهب وهو يَفِرُّ منه، ويقال: هذا مالُك الَّذي كنت تبخلُ به، فإذا رأى أنَّه لا بدَّ له منه أدخلَ يدَه في فيه، فجعل يَقضَمُها كما يَقضَمُ الفحلُ»[1].

وليس لعبد الملك بن أبي سليمانَ عن أبي الزُّبير في مسند جابر من الصَّحيح غيرُ هذا.

١٦٦٦- التَّاسع والخمسون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «**لا تزالُ طائفةٌ من أمَّتي يقاتلون على الحقِّ ظاهرينَ إلى يوم القيامة**. قال: **فينزلُ عيسى ابنُ مريمَ ﷺ، فيقول أميرُهم: تعالَ صَلِّ لنا**[2]، **فيقول: لا؛ إنَّ بعضَكم على بعضٍ أمراءُ، تكرِمةَ الله هذه الأمَّةَ**»[3].

١٦٦٧- السِّتُّون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «كتبَ النَّبيُّ ﷺ على كلِّ بطنٍ عُقولَه، ثمَّ كتبَ بأنَّه لا يَحِلُّ أن يَتوالَى[4] مَولى رجلٍ مسلمٍ بغير إذنه، ثمَّ أُخبِرْتُ أنَّه لَعن في صحيفةٍ مَن فعل ذلك»[5]./ [ق: ١٢٠/ب]

١٦٦٨- الحادي والسِّتُّون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ عن رسول الله ﷺ، قال: «**إن كان في شيءٍ ففي الرَّبْعِ والخادِمِ والفرس**» يعني الشُّؤمَ[6].

---

(١) مسلم (٩٨٨) من طريق عبد الله بن نمير عن عبد الملك بن أبي سليمان به.

(٢) في (ق): (بنا)، وما أثبتناه من (ابن الصلاح) و(غ) موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٣) أخرجه مسلم (١٥٦) من طرق عن حجاج بن محمد عن ابن جريج به.

(٤) في (ق): (يتولّى)، وما أثبتناه من (ابن الصلاح) و(غ) موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٥) أخرجه مسلم (١٥٠٧) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به.

(٦) أخرجه مسلم (٢٢٢٧) من طريق عبد الله بن الحارث عن ابن جريج به.

١٦٦٩- الثَّاني والسِّتُّون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استجمرَ أحدُكم فليُوتِر»(١)./ [ص: ٢٩٧/أ]

١٦٧٠- الثَّالث والسِّتُّون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ أنَّه سُئِلَ عن المُهَلِّ فقال: سمعت -أحسِبه رفعَ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال-: «مُهَلُّ أهل المدينة من ذي الحُلَيفة، والطَّريق الآخرُ الجُحْفة، ومُهَلُّ أهل العراق من ذاتِ عِرْق، ومُهَلُّ أهل نجدٍ من قَرْنٍ، ومُهَلُّ أهل اليمن من يَلَمْلَمَ»(٢).

١٦٧١- الرَّابع والسِّتُّون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «اعتزل النَّبيُّ ﷺ نساءَه شهراً، فخرج إلينا صباحَ تسعٍ وعشرين، فقال بعضُ القوم: يا رسول الله؛ إنَّما أصبحنا لتسعٍ وعشرين! فقال النَّبيُّ ﷺ: إنَّ الشَّهر يكون تسعاً وعشرين. ثمَّ طبَّق النَّبيُّ ﷺ بيديه ثلاثاً، مرَّتين بأصابع يدَيه كلِّها، والثَّالثةَ بتسعٍ منها».

وفي حديث اللَّيث عن أبي الزُّبير نحوُه(٣).

١٦٧٢- الخامس والسِّتُّون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ أنَّه سُئل عن ركوبِ الهدْي، فقال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «اركبْها بالمعروف إذا أُلْجِئتَ إليها حتَّى تجدَ ظَهراً»(٤).

وفي حديث مَعْقِل عن أبي الزُّبير مثلُه، ولم يقل: «إذا أُلْجِئتَ إليها»(٥).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٩) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به.

(٢) أخرجه مسلم (١١٨٣) من طريق محمد بن بكر وروح بن عبادة عن ابن جريج به.

(٣) أخرجه مسلم (١٠٨٤) عن أبي الزبير به.

(٤) أخرجه مسلم (١٣٢٤) من طريق يحيى بن سعيد عن ابن جريج به.

(٥) مسلم (١٣٢٤) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

١٦٧٣- السَّادس والسِّتُّون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «كنا نستمتِع[1] بالقَبْضة من التَّمر والدَّقيق الأيَّامَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ وأبي بكرٍ، حتَّى نهى عنه عمرُ في شأنِ عمرِو ابن حُريثٍ»[2]./ [ق:١٢١/أ]

١٦٧٤- السَّابع والسِّتُّون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا دُعي أحدُكم إلى طعامٍ فليُجِب، فإن شاء طَعِمَ، وإن شاء تركَ**»[3].

وفي حديث سفيانَ الثَّوريِّ عن أبي الزُّبير عنه مثلُه[4].

١٦٧٥- الثَّامن والسِّتُّون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «صلَّى بنا النَّبيُّ ﷺ يومَ النَّحرِ بالمدينة، فتقدَّم رجالٌ فنحَروا وظنُّوا أنَّ النَّبيَّ ﷺ قد نحرَ، فأمر النَّبيُّ ﷺ مَن كان نحرَ قبلَه أن يعيدَ بنحرٍ آخرَ، ولا يَنحروا حتَّى يَنحرَ النَّبيُّ ﷺ»[5].

١٦٧٦- التَّاسع والسِّتُّون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «زجرَ النَّبيُّ ﷺ أن تَصِلَ المرأةُ برأسِها شيئاً»[6].

١٦٧٧- السَّبعون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «سلَّم ناسٌ

---

(١) فسَّرها في هامش (ق) فقال: (متعة النساء).

(٢) أخرجه مسلم (١٤٠٥) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به.

(٣) أخرجه مسلم (١٤٣٠) من طريق أبي عاصم عن ابن جريج به.

(٤) مسلم (١٤٣٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي وعبد الله بن نمير عن سفيان به.

(٥) أخرجه مسلم (١٩٦٤) من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج به.

(٦) أخرجه مسلم (٢١٢٦) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به.

من يهودَ على رسول الله ﷺ فقالوا[١]: السَّامُ[٢] عليك يا أبا القاسم! فقال: وعليكم. فقالت عائشةُ وغَضِبَت: أَلَم تسمع ما قالوا؟! قال: بلى؛ **قد سمعتُ فرددْتُ عليهم، وإنَّا نُجابُ عليهم ولا يُجابون علينا**»[٣].

١٦٧٨- الحادي والسَّبعون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ قال: «**لا عَدْوى**[٤]**، ولا صَفَرَ**[٥]**، ولا غُوْلَ**[٦]».

قال: وسمعت أبا الزُّبير يذكر أنَّ جابراً فَسَّر لهم قوله: «**ولا صَفَرَ**» فقال أبو الزُّبير: الصَّفَرُ البطن. وقيل لجابر: كيف؟ فقال: كان يقال: دوابُّ البطن. ولم

---

(١) زاد في (ق): (لرسول الله ﷺ)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٢) السَّام: الموت وهو الذي كانت اليهود تقصده في سلامهم.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٦٦) من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج به.

(٤) **لا عَدْوى**: هو أن يكون ببعيرٍ جربٌ أو بإنسانٍ برصٌ أو جُذامٌ، فتُتقى مخالطتُه ومؤاكلتُه مخافةَ أن يتعدَّى ما به إلى من يقاربُه فيصيبُه ما أصابَه فيقال: أعداه الداءُ، وكانوا يراعون ذلك قبل الإسلام، فأبطل ﷺ ذلك بقوله: (لا عدوى) ومنه التعدِّي وهو مجاوزة الحقِّ أو الشيءِ إلى غيرِه.

(٥) **ولا صَفَر**: يُتأَوَّلُ على وجهين: يُقال: إنّ العربَ كانت تظن أن في البطن حيةً تصيب الإنسان إذا جاع بما يؤذيه، وأنها تعدي وتتجاوز ذلك إلى المصاحب والمؤاكل فأبطل الإسلام هذا، قال الهروي: وذلك معروف في أشعارهم، قال في «المجمل»: والصَّفَر دوابُّ البطن وهي تصيب الماشية والناس، والوجه الثاني: أنه من تأخيرِهم المحرّمَ إلى صَفَر وما كانت الجاهلية تفعله في ذلك فرفعه الإسلام بقوله ﷺ: (لا صفر).

(٦) **ولا غُوْل**: كانت العرب تقول: إنّ الغيلان في الفلَوَات تتراءى للناس وتتغوَّل أي تتلون لهم، فتُضِلُّهم عن الطريق وتفزعُهم وتهلكُهم ويسمونها السَّعَالي، وقد ذكروها في أشعارهم فأبطلت الشريعةُ ذلك، وأصل التغوُّل التلوُّن، ويقال: تغوَّلت المرأةُ إذا تلوَّنتْ.

يفسِّر الغُوْلَ، قال أبو الزُّبير: هذه الغُولُ الَّتي تَغوَّلُ[١].

وفي حديث زهير عن أبي الزُّبير[٢]: «**لا عَدْوى، ولا طِيَرَةَ**[٣]، **ولا غُولَ**»[٤].

١٦٧٩- الثَّاني والسَّبعون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**يأكلُ أهلُ الجنَّة فيها ويشربون، ولا يتغوَّطون، ولا يمتخِطون، ولا يبولون، ولكنْ طعامُهم ذاك جُشاءٌ كرَشْح المِسك، يُلهَمون التَّسبيحَ والحمدَ كما تُلهَمون النَّفَسَ**»./ [ق:١٢١/ب]

وفي حديث يحيى بن سعيد الأمويِّ عن ابن جُريجٍ مثلُه، إلَّا أنَّه قال: «**ويُلهَمون التَّسبيحَ والتَّكبيرَ كما تُلهَمون النَّفَسَ**»[٥]./ [ص:٢٩٧/ب]

وفي رواية الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ بنحوه، وزاد: «**ولا يتفُلونَ، قالوا: فما بالُ الطعام؟ قال: جُشاءٌ ورَشْحٌ كرَشْحِ المِسك، يُلهَمون التسبيحَ والتحميدَ كما تُلهَمونَ النَّفَسَ**»[٦].

١٦٨٠- الثَّالث والسَّبعون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٢٢) من طريق رَوح بن عبادة عن ابن جريج به.

(٢) زاد في (ابن الصلاح): (عن جابر).

(٣) الطَّير والطِّيَرة: التشاؤم بالشيء تراه أو تسمعه فتتوهم وقوع المكروه به، واشتقاقه من الطَّير كتطيُّرِهم من الغراب رؤيةً وصوتاً، ثم استمرَّ ذلك في كل ما يُتطير برؤيتِه وصوتِه، وقيل في قوله تعالى: ﴿طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمۡ﴾ [يس:١٩] أي شؤمُكم، وفي قوله: ﴿طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأعراف:١٣١] أي الشؤم الذي يَلحقُهم والمكروه الذي أُعدَّ لهم في الآخرة أو في الأقدار السيئة التي يُعجِّلها الله لهم في الدنيا.

(٤) مسلم (٢٢٢٢).

(٥) أخرجه مسلم (٢٨٣٥) من طريق أبي عاصم ويحيى بن سعيد الأموي عن ابن جريج به.

(٦) مسلم (٢٨٣٥) من طريق جرير وأبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان به. ورواية أبي معاوية إلى قوله: «كرشح المسك».

النَّبيُّ ﷺ: «النَّاسُ تَبَعٌ لقريشٍ في الخير والشَّرِّ»(١).

١٦٨١- الرَّابع والسَّبعون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ أنَّه سُئِلَ: «هل بايع النَّبيُّ ﷺ بذي الحُلَيفة؟ فقال: لا؛ ولكن صلَّى بها ولم يبايعْ عند شجرةٍ إلَّا الشَّجرةَ الَّتي بالحُدَيبيَة». قال ابن جُريجٍ: وأخبرني أبو الزُّبير أنَّه سمع جابراً يقول: «دعا النَّبيُّ ﷺ على بئر الحُدَيبيَة»(٢).

١٦٨٢- الخامس والسَّبعون: عن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير أنَّه سمع جابراً يُسأَل: «كم كانوا يومَ الحُدَيبيَة؟ قال: كنَّا أربعَ عشرةَ مئةٍ، فبايعناه وعمرُ آخذٌ بيده تحت الشَّجرة، وهي سَمُرةٌ، فبايعناه غيرَ جَدِّ بنَ قيسٍ الأنصاريِّ اختفى تحتَ بطنِ بعيره»(٣).

وفي حديث اللَّيث عن أبي الزُّبير عن جابر نحوُه، وزاد: وقال: «بايعناه على ألَّا نَفِرَّ، ولم نبايعه على الموت». وهذه الزِّيادة وحدَها أيضاً لسفيانَ بن عيينةَ عن أبي الزُّبيرِ(٤)، وحكى أبو مسعود أنَّ هذه الزِّيادة أيضاً لابن جُريجٍ عن أبي الزُّبير من حديث محمَّد بن حاتمٍ عن حجَّاجٍ عنه، ولم أجد ذلك فيما عندنا من «كتاب مسلم»./ [ق: ١٢٢/أ]

١٦٨٣- السَّادس والسَّبعون: عن سفيانَ بن عيينةَ وزهيرِ بن معاويةَ، عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَبِعْ حاضرٌ لبادٍ(٥)، دعوا

---

(١) أخرجه مسلم (١٨١٩) من طريق رَوح بن عبادة عن ابن جريج به.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٦) من طريق حجاج بن محمد الأعور عن ابن جريج به.

(٣) أخرجه مسلم (١٨٥٦) من طريق حجاج [رواية محمد بن حاتم عنه] عن ابن جريج به.

(٤) مسلم (١٨٥٦).

(٥) البادِي: الذي يَطرأ عليك والذي يسكُن البادية، ويقال بدا يبدُو: إذا خرجَ إلى البادية وأخفى عن الظهور إلى الحاضرةِ وتباعد منها سمّي بادية.

النَّاس يرزقُ اللهُ بعضَهم من بعضٍ»[١].

١٦٨٤- **السَّابع والسَّبعون**: عن اللَّيث بن سعد عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى أن يُبالَ في الماء الرَّاكد[٢]»[٣].

١٦٨٥- **الثَّامن والسَّبعون**: عن اللَّيث عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**عُرِضَ عليَّ الأنبياءُ، فإذا موسى ضَرْبٌ من الرَّجال**[٤] **كأنَّه من رجال شَنُوءةَ، ورأيتُ عيسى ابنَ مريمَ** عليه السلام، **فإذا أقربُ مَن رَأيتُ به شَبَهاً عروةُ بن مسعودٍ، ورأيتُ إبراهيمَ، فإذا أقربُ مَن رأيتُ به شَبَهاً صاحبُكم** -يعني نفسَه- **ورأيتُ جبريلَ** عليه السلام، **فإذا أقربُ مَن رأيتُ به شَبَهاً دِحْيةُ بن خليفةَ**»[٥].

١٦٨٦- **التَّاسع والسَّبعون**: عن اللَّيث عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «اشتكى رسول الله ﷺ فصلَّينا وراءَه وهو قاعدٌ، وأبو بكرٍ يُسمِعُ النَّاسَ تكبيرَه، قال: فالتفتَ إلينا فرآنا قياماً، فأشار إلينا فقعدنا، فصلَّينا بصلاته قعوداً، فلمَّا سَلَّم قال: **إن كِدْتُم آنِفاً تفعلون فِعلَ فارسَ والرُّوم، يقومون على مُلوكهم وهم قعودٌ، فلا تفعلوا، ائتمُّوا بأئمَّتكم، إن صَلَّى قائماً فصَلُّوا قياماً، وإن**

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٢٢).

(٢) **الماء الرَّاكد**: المقيم الدائمُ الساكن الذي لا يجري، وهو المحصورُ في مكانه لا يخرج عنه كالبركة، يقال: رَكَدَ يركُد ركُوداً إذا لازم موضعَه وسكن فيه ولم ينتقل.

(٣) أخرجه مسلم (٢٨١) حدثنا يحيى بن يحيى ومحمد بن رمح؛ قالا: أخبرنا الليث (ح) وحدثنا قتيبة حدثنا الليث فذكره.

(٤) **الضَّرِبُ من الرِّجال**: الخفيفُ الجسم كذا قرأناه على بعض الشيوخ بكسر الراء، وفي موضعٍ آخر الضَّرْب من المطر الخفيف بالإسكان، كذا في المجمل، فذهب بعضهم إلى أن الضرْب من الرجال بالإسكان حملاً على هذا في المطر ولم يذكر الهروي هذا الحرف. وقال في «المشارق» ٢/٥١: ولا وجْه للكسر.

(٥) أخرجه مسلم (١٦٧) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

صلَّى قاعداً فصلُّوا قعوداً»[1].

وأخرجه أيضاً من حديث عبد الرَّحمن بن حُميد الرُّؤاسيِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «صَلَّى بنا رسول الله ﷺ وأبو بكرٍ خلفَه فإذا كبَّرَ رسولُ الله ﷺ كبَّر أبو بكرٍ يُسمِعُنا...»، قال: ثمَّ ذكر نحوَ حديث اللَّيث[2]./ [ص: ٢٩٨/أ]

وليس لعبد الرَّحمن الرُّؤاسيِّ عن أبي الزُّبير عن جابر في الصَّحيح غيرُ هذا.

١٦٨٧- **الثَّمانون**: عن اللَّيث عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ/ قال: «جاء عبدٌ فبايعَ النَّبيَّ ﷺ على الهجرة، ولم يَشْعر أنَّه عبدٌ، فجاء سيِّدُه يريدُه، فقال له النَّبيُّ ﷺ: بِعْنِيه. فاشتراه بعبدين أسودَين، ثمَّ لَم يُبايع أحداً بعدُ حتَّى يسألَه: أعبدٌ هو؟»[3]. [ق: ١٢٢/ب]

١٦٨٨- **الحادي والثَّمانون**: عن اللَّيث عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ عن رسول الله ﷺ، قال: «**لا تأكلوا بالشِّمال؛ فإن الشَّيطان يأكل بالشِّمال**»[4].

١٦٨٩- **الثَّاني والثَّمانون**: عن اللَّيث عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ أمَّ سلمةَ استأذَنتْ رسولَ الله ﷺ في الحِجَامة، فأمر النَّبيُّ ﷺ أبا طَيْبةَ أن يَحْجُمَها». حسبتُ أنَّه قال: كان أخاها من الرَّضاعة، أو غلاماً لم يَحتَلِم[5].

١٦٩٠- **الثَّالث والثَّمانون**: عن اللَّيث عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ عن رسول الله ﷺ أنَّه قال: «**إذا رأى أحدُكم الرُّؤيا يكرهُها فليَبْصُقْ عن يساره ثلاثاً، وليَستَعِذْ بالله من الشَّيطان ثلاثاً، ولْيتحوَّلْ عن جنبِه الَّذي كان عليه**»[6].

---

(١) أخرجه مسلم (٤١٣) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٢) مسلم (٤١٣) من طريق حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي الزبير به.

(٣) أخرجه مسلم (١٦٠٢) عن قتيبة وابن رمح ويحيى بن يحيى عن الليث به.

(٤) أخرجه مسلم (٢٠١٩) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٥) أخرجه مسلم (٢٢٠٦) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٦) أخرجه مسلم (٢٢٦٢) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

١٦٩١- الرَّابع والثَّمانون: عن اللَّيث عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**مَن رآني في النَّوم فقد رآني، إنَّه لا ينبغي للشَّيطان أن يتمثَّلَ في صورتي**». وقال: «**إذا حَلَمَ أحدُكم فلا يُخبِرْ أحداً بتلعُّبِ الشَّيطانِ به في المنام**»(١).

وفي حديث زكريَّا بن إسحاقَ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن رآني في النَّوم فقد رآني، فإنَّه لا ينبغي للشَّيطان أن يتشبَّه**(٢) **بي**». لم يزد(٣).

وعنده في معنى الفصل من حديث اللَّيث عن أبي الزُّبير عن جابر عن رسول الله ﷺ: «أنَّه قال لأعرابيٍّ جاءه فقال: إنِّي حَلَمْتُ أنَّ رأسي قُطِعَ فأنا أتبعُه، فزجره النَّبيُّ ﷺ وقال: **لا تُخبِر بتلعُّب الشَّيطان بكَ في المنام**»(٤).

[ق: ١٢٣/أ] وأخرجه أيضاً من حديث الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابر/: «أنَّ أعرابيَّاً قال: يا رسول الله؛ رأيتُ في المنام كأنَّ رأسي ضُرِبَ فتدحرَج، فاشتددْتُ في أَثَرِه، فقال له رسول الله ﷺ: **لا تُحَدِّث النَّاسَ بتلعُّبِ الشَّيطان بك في منامك**». وقال: سمعت النَّبيَّ ﷺ بعدُ يخطُب فقال: «**لا يحدِّثنَّ أحدُكم بتلعُّب الشَّيطانِ به في منامه**». وفي رواية وكيع عن الأعمش نحوُه، وزاد: «فضحك النَّبيُّ ﷺ»(٥).

١٦٩٢- الخامس والثَّمانون: عن اللَّيث عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ عبداً لحاطبٍ جاء رسولَ الله ﷺ يشكو حاطباً، فقال: يا رسول الله؛ لَيَدخُلَنَّ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٦٨) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٢) في (ق): (يتمثّل)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٣) مسلم (٢٢٦٨) من طريق روح عن زكريا به.

(٤) مسلم (٢٢٦٨) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٥) مسلم (٢٢٦٨) من طريق جرير ووكيع عن الأعمش عن أبي سفيان به.

حاطبٌ النَّار، فقال رسول الله ﷺ: **كذبتَ! لا يدخلُها؛ فإنَّه شهد بدراً والحُديبيةَ»**[(١)].

زاد فيه أبو مسعود: وأنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «لا يدخلُ النَّارَ أحدٌ ممَّن بايع تحتَ الشَّجرة» ولم أجده فيما عندنا من «كتاب مسلم».

١٦٩٣- السَّادس والثَّمانون: عن سفيانَ بن سعيد الثَّوريِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: **«أُمِرتُ أن أقاتلَ النَّاس حتَّى يقولوا: لا إلهَ إلَّا اللهُ، فإذا قالوا: لا إلهَ إلَّا اللهُ، عَصَموا منِّي دماءَهم وأموالَهم**[(٢)] **إلَّا بِحقِّها/ وحسابُهم على الله.** ثمَّ قرأ: ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ۝ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ[(٣)]﴾»[(٤)]. [الغاشية: ٢١-٢٢]

[ص: ٢٩٨/ب]

وأخرجه أيضاً من حديث الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابرٍ، وعن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ عن رسول الله ﷺ[(٥)] نحوَه بمعناه، ولم يذكر قراءةَ الآية.

١٦٩٤- السَّابع والثَّمانون: عن عمَّار الدُّهْنيِّ وابنِه معاويةَ بن عمَّار، عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ دخل يومَ فتح مكَّةَ وعليه عِمامةٌ سوداءُ»./زاد في رواية معاويةَ بن عمَّار: «بغير إحرامٍ»[(٦)].

[ق: ١٢٣/ب]

---

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩٥) عن قتيبة وابن رمح عن الليث به.

(٢) **عَصموا مني دماءَهم وأموالَهم:** أي منعوا إذ صار الإسلام مانعاً من استباحة ذلك، ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ [المائدة:٦٧] أي: يمنعك، والعصمة الامتناع من مخالفة الله ورسوله وفي الدعاء: عصمك الله أي منع السوء عنك.

(٣) ﴿لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ﴾: أي بمحصٍ لأعمالهم، ﴿أَمْ هُمُ ٱلْمُصَيْطِرُونَ﴾ [الطور: ٣٧]: أي الأرباب المسلَّطون، يقال: مسيطر بالسين وبالصاد إذا تسلط وأحصى.

(٤) أخرجه مسلم (٢١) من طريق وكيع وعبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبي الزبير به.

(٥) مسلم (٢١) من طريق حفص بن غياث عن الأعمش به.

(٦) أخرجه مسلم (١٣٥٨) من طريق شريك عن عمار الدهني (ح) ويحيى التميمي وقتيبة عن معاوية بن عمار الدُّهْني كلاهما عن أبي الزبير به.

وليس لعمَّار وابنِه معاويةَ عن أبي الزُّبير في مسند جابر من الصَّحيح غيرُ هذا الحديث المشترَك.

١٦٩٥- الثَّامن والثَّمانون: عن أبي خيثمةَ زهيرِ بن معاويةَ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «خرجنا مع رسول الله ﷺ في سَفَرٍ فمُطِرنا، فقال: **فلْيُصَلِّ مَن شاء منكم في رَحْله**»[1].

١٦٩٦- التَّاسع والثَّمانون: عن أبي خيثمةَ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «جاء سُراقةُ بن مالك بن جُعْشُم فقال: يا رسول الله؛ بَيِّن لنا دِينَنا كأنَّا خُلِقنا الآنَ، فيمَ العملُ اليومَ؟ فيما جَفَّت به الأقلامُ[2] وجَرَت به المقاديرُ أَم فيما نَستَقبِلُ؟ قال: **لا؛ بل فيما جَفَّت به الأقلامُ وجَرَت به المقاديرُ.** قال: ففيمَ العملُ؟ قال زهير: ثمَّ تكلَّم أبو الزُّبير بشيءٍ لَم أفهَمْه، فسألتُ: ما قال؟ قال: فقال: **اعملوا فكلٌّ مُيَسَّرٌ**»[3].

وأخرجه من حديث عمرِو بن الحارث عن أبي الزُّبير عن جابرٍ في عَقِب حديث أبي خيثمةَ، وقال: عن النَّبي ﷺ، بهذا المعنى، وفيه: «فقال رسول الله ﷺ: **كلُّ عاملٍ مُيَسَّرٌ لعملِه**»[4]. كذا قال مسلمٌ، أدرجَه على ما قبلَه، ولم يذكر لفظَه.

وحكى أبو مسعود الدِّمشقيُّ أنَّه قال: «يا رسول الله،؛ أنعملُ في أمرٍ قد فُرغ منه أمْ نَأْتَنِفُه[5]؟ فقال: لأمرٍ قد فُرغ منه، فقال سُراقةُ: ففيمَ العملُ؟ فقال

---

(١) أخرجه مسلم (٦٩٨) عن يحيى التميمي وأحمد بن يونس عن زهير به.

(٢) **جَفَّت به الأقلامُ:** أي ثبت واستقر كناية عما كُتب بالأقلام ولم يُمحَ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٤٨) عن يحيى التميمي وأحمد بن يونس عن زهير به.

(٤) مسلم (٢٦٤٨) من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث به.

(٥) **يأْتَنِف:** أي يستقبل.

النَّبيُّ ﷺ: كلُّ عاملٍ مُيَسَّرٌ لعمله».

وهكذا أخرجه أبو بكرٍ البَرقانيُّ في كتابه بالإسناد المذكور في «كتاب مسلم» من حديث ابن وَهْب عن عمرٍو بن الحارث كما حكى أبو مسعودٍ من لفظ الحديث. زاد أبو مسعود في أوَّل حديث أبي خيثمةَ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «جاء سُراقةُ فقال: يا رسول الله؛ بيِّن لنا دِيننا كأنَّنا خُلِقنا الآنَ، أرأيتَ عُمْرتَنا هذه أَلِعامِنا أو للأبد؟ قال: بل للأبد./ قال: يا رسول الله؛ فبيِّن لنا دِينَنا كأنَّنا خُلِقنا [ق: ١٢٤/أ] الآنَ، فيمَ العملُ اليومَ؟..» قال: وذكر الحديثَ.

ثمَّ قال أبو مسعود: رواه مسلم في القَدَر عن أحمد ويحيى -يعني أحمدَ بنَ يونسَ ويحيى بنَ يحيى النَّيسابوريَّ- والحديث في «كتاب مسلم» في أحاديث القَدَر عن أحمدَ ويحيى كما قال، وليس فيه هذه الزِّيادةُ في العمرة، والحديثُ أطولُ من هذا، وإنَّما أخرج منه مسلمٌ ما أراد في أبواب القَدَر، وأخرج منه أيضاً طَرَفاً في آخر الحجِّ.

وقد أورده بطوله أبو بكرٍ البَرقانيُّ في كتابه بالإسناد من حديث أبي خيثمةَ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ قال: «خرجنا[1] مع رسول الله ﷺ مُهِلِّينَ بالحجِّ ومعنا النِّساءُ والوِلدان، فلمَّا قَدِمْنا مكَّة طُفنا بالبيت وبين الصَّفا والمروةِ، فقال رسول الله ﷺ/: مَن لَم يكن معه هدْيٌ فلْيَحْلِلْ. فقلنا: أيُّ الحِلِّ؟ فقال: الحِلُّ [ص: ٢٩٩/أ] كلُّه. فلمَّا كان يومُ التَّروية أهلَلنا بالحجِّ، وكفانا الطَّوافُ بين الصَّفا والمروةِ، فقال لنا رسول الله ﷺ: اشتركوا في الإبل والبقر، كلُّ سبعةٍ في بَدَنَةٍ. قال: فجاء سُراقةُ ابن مالكِ بن جُعشُمٍ فقال: يا رسول الله؛ أرأيت عُمرتَنا هذه، أَلِعامِنا أم للأبد؟ فقال[2]: للأبد. فقال: يا رسول الله؛ بيِّن لنا دِيننا كأنَّما خُلِقنا الآنَ، أرأيتَ

(١) في (ق): (كنا)، وفي هامشها نسخة: (خرجنا).

(٢) زاد (ابن الصلاح): (هي).

العملَ الَّذي نعمل الآنَ، أفيما جفَّت به الأقلامُ وجرَت به المقاديرُ؟..» ثمَّ ذكر الحديثَ إلى آخره بنحو ما قدَّمنا، وقد فرَّقه بعض الرُّواة ثلاثةَ أحاديثَ، وأفرد لكلٍّ واحدٍ منها إسناداً.

[ق: ١٢٤/ب]

١٦٩٧- التِّسعون: عن زهيرٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ/ قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تذبحوا إلَّا مُسِنَّةً**[١]**، إلَّا أن تعسُرَ عليكم فتذبحوا جَذَعَةً**[٢] **من الضَّأن**»[٣].

١٦٩٨- الحادي التِّسعون: عن زهيرٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «كان يُنبَذ لرسول الله ﷺ في سِقاءٍ، فإذا لم يجدوا سِقاءً نُبِذَ له في تَوْرٍ[٤] من حجارةٍ»، فقال بعض القوم -وأنا أسمع- لأبي الزُّبير: مِن بِرام؟ قال: مِن بِرام[٥].

وعن ابن جُريجٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابر نحوُه[٦].

١٦٩٩- الثَّاني والتِّسعون: عن زهيرٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن لم يجدْ نعلين فلْيلبَس خُفَّين، ومَن لم يجد إزاراً فلْيلبَس سراويلَ**»[٧].

---

(١) **المُسنَّة**: ما بلغت الأثناء أو تجاوزته وأدنى الأسنان الأثناء، فإذا دخل ولدُ الشاة في السنة الثانية فهو ثنيٌّ والأنثى ثنيّة، فأما البعير فإنه يكون ثنيّاً إذا دخل في السنة الثالثة.

(٢) **الجَذَع**: من الإبل ما أتى له خمس، والجَذَع من الشاء ما تمت له سنة، قال الحربي: إنما يُجزئ الجَذَع في الأضاحي لأنه ينزو فيلقح فإذا كان من المَعزى لم يلقح حتى يصير ثنياً وولد المَعزى أولَ سنةٍ جَدْيٌ والأنثى عَناق فإذا أتى عليهما الحول فالذكر تَيس والأنثى عَنْز.

(٣) أخرجه مسلم (١٩٦٣) عن أحمد بن يونس عن أبي خيثمة به.

(٤) **التَّوْر**: إناء كالقدح من حجارة أو نحاس.

(٥) أخرجه مسلم (١٩٩٩) عن يحيى التميمي وأحمد بن يونس عن زهير به.

(٦) مسلم (١٩٩٨) من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج به.

(٧) أخرجه مسلم (١١٧٩) عن أحمد بن يونس عن زهير به.

١٧٠٠- **الثَّالث والتِّسعون**: عن زهيرٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «قالت امرأةُ بَشيرٍ: انْحَلِ[1] ابني غلامَك، وأشهِدْ لي رسولَ الله ﷺ، فأتى رسولَ الله ﷺ فقال: إنَّ ابنةَ فلانٍ سألتني أن أَنْحَلَ ابنَها غلامي، وقالت: أشهِدْ لي رسولَ الله ﷺ، فقال: **أَلَهُ إخوةٌ؟** قال: نعم، قال: **أَفَكُلَّهم أعطيتَ مثلَ ما أعطيتَه؟** قال: لا، قال: **فليس يصلُح هذا، وإنِّي لا أشهَد إلَّا على حقٍّ**»[2].

١٧٠١- **الرَّابع والتِّسعون**: عن واصلٍ مَولى أبي عُيينةَ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «سمع النَّبيَّ ﷺ قبلَ موته بثلاثة أيَّامٍ يقول: **لا يموتَنَّ أحدُكم إلَّا وهوَ يحسِنُ[3] الظَّنَّ بالله عَزَّ وَجَلَّ**»[4].

وأخرجه أيضاً من حديث الأعمشِ عن أبي سفيانَ عن جابر عن النَّبيِّ ﷺ بنحوه[5].

وليس لواصلٍ عن أبي الزُّبير في مسند جابرٍ من الصَّحيح غيرُ هذا./ [ق: ١٢٥/أ]

١٧٠٢- **الخامس والتِّسعون**: عن هشام بن أبي عبد الله الدَّستَوائيِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ رأى امرأةً، فأتى امرأتَه زينبَ وهي تَمعَسُ[6] مَنيئةً[7] لها، فقضى حاجتَه ثمَّ خرج إلى أصحابه فقال: **إنَّ المرأةَ تُقبِلُ في**

---

(١) **النِّحْلة**: العطية نَحَلَه ينحَلُه نِحْلةً إذا أعطاه عطية.

(٢) أخرجه مسلم (١٦٢٤) عن أحمد بن يونس عن زهير به.

(٣) في (ابن الصلاح): (حسن)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٤) أخرجه مسلم (٢٨٧٧) من طريق مهدي بن ميمون عن واصل به.

(٥) مسلم (٢٨٧٧) من طريق يحيى بن زكريا وجرير وأبي معاوية وعيسى بن يونس عن الأعمش به.

(٦) **المَعْس**: الدّلك والحركة، يقال: مَعَس الأديمَ في الدباغ إذا دُلِك وحُرِّك ليتداخل الدباغ فيه ويلين.

(٧) **المَنِيئَة**: ما قدَّرْتَه من الأديم للدباغ وهيَّأْتَه له.

صورةِ شيطانٍ، وتُدبِر في صورة شيطانٍ، فإذا أبصرَ أحدُكم امرأةً فليأتِ أهلَه؛ فإنَّ ذلك يَرُدُّ ما في نفسه»[1].

وأخرجه أيضاً من حديث حربِ بن أبي العاليةِ عن أبي الزُّبير عن جابر بمثله، ولم يذكر: «**وتُدبِرُ في صورة شيطانٍ**»[2].

ومن حديثِ مَعقِل بن عُبيد الله الجَزَريِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إذا أحدُكم أعجبَته المرأةُ فوقعت في قلبه، فليَعْمِد إلى امرأته فلْيواقِعْها**[3]، /**فإنَّ ذلك يَرُدُّ ما في نفسه**[4]»[5]. [ص: ٢٩٩/ب]

١٧٠٣- السَّادس والتِّسعون: عن هشام الدَّستَوائيِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «**مَن لَقيَ الله عَزَّ وَجَلَّ لا يشرِك به شيئاً دخل الجنَّة، ومَن لَقيَه يشركُ به دخل النَّار**»[6].

وأخرجه من حديث الأعمشِ عن أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: «جاء أعرابيٌّ إلى النَّبيِّ ﷺ فقال: يا رسول الله؛ ما الموجِبتان؟ قال: **مَن مات لا يشرِكُ بالله شيئاً دخل الجنَّة، ومَن مات يشرِكُ به دخل النَّار**»[7].

ومن حديث قُرَّةَ بن خالد السَّدوسيِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ بمثل حديث هشام، لم يزد مسلمٌ على هذا[8].

---

(١) أخرجه مسلم (١٤٠٣) من طريق عبد الأعلى عن هشام الدستوائي به.
(٢) أخرجه مسلم (١٤٠٣) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن حرب به.
(٣) في هامش (ابن الصلاح): بلغت مقابلة.
(٤) في هامش (ابن الصلاح): الحادي والثلاثون.
(٥) مسلم (١٤٠٣) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.
(٦) أخرجه مسلم (٩٣) من طريق معاذ بن هشام عن أبيه به.
(٧) مسلم (٩٣) من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان به.
(٨) مسلم (٩٣) من طريق عبد الملك بن عمرو عن قرة به.

وزاد فيه أبو مسعودٍ قال: «ودعا رسول الله ﷺ بصحيفةٍ عند موته، فأراد أن يكتُب لهم كتاباً لا يَضِلُّوا بعدَه، فكثُر اللَّغَطُ، وتكلَّم عمر، فرفَضَها[1] رسولُ الله ﷺ».

والَّذي ذكره أبو مسعود كذلك هو في الحديث، أخرجه أبو بكرٍ البَرقانيُّ بطوله من حديث قُرَّةَ عن أبي الزُّبير عن جابرٍ، ولكنَّ مسلماً اقتصر على ما أراد منه./ [ق: ١٢٥/ب]

١٧٠٤- **السَّابع والتِّسعون**: عن قُرَّة بن خالد السَّدوسيِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن يصعَدِ الثَّنيَّةَ ثنيَّةَ المُرار، فإنَّه يُحَطُّ عنه ما حُطَّ عن بني إسرائيل**. قال: فكان أوَّلَ مَن[2] صعِدها خيلُنا خيلُ بني الخزرجِ، ثمَّ تتامَّ النَّاسُ، فقال رسول الله ﷺ: **وكلُّكُم مَغفورٌ له إلَّا صاحبَ الجمل الأحمر**. فأتيناه فقلنا: تعالَ يستغفرْ لك رسول الله ﷺ، فقال: والله لَأَنْ أجدَ ضالَّتي أحبُّ إلَيَّ مِن أن يستغفرَ لي صاحبُكم. قال: وكان رجلاً يَنشُد ضالَّةً له».

وفي حديث خالد بن الحارث عن قرَّةَ: «**مَن يصعَد ثنيَّةَ المُرار أو المِرار**[3]...» ثمَّ ذكر مثله، وفي آخره: «**وإذا هو أعرابِيٌّ جاء يَنشُد ضالَّةً له**»[4].

١٧٠٥- **الثَّامن والتِّسعون**: عن حجَّاج بن أبي عثمانَ الصَّوَّافِ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ الطُّفيلَ بن عمرٍو الدَّوسيَّ[5] أتى النَّبيَّ ﷺ فقال:

---

(١) الرَّفْض: الترك.

(٢) في (ق): (ما).

(٣) ذكرها مسلمٌ في حديث الحارثي على الشك بضم الميم وكسرها، وفي حديث ابن معاذ بالضم لا غير. «مشارق» ١/١٣٢.

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٨٠) من طريق معاذ العنبري وخالد بن الحارث عن قرة بن خالد به.

(٥) في (ق): (السدوسي) وكتب فوقها (الدوسي) وما أثبتناه موافق لما عند مسلم.

يا رسول الله؛ هل لك في حِصنٍ حَصينٍ ومَنَعَةٍ؟ قال: حِصْنٌ كان لدَوسٍ في الجاهليَّة، فأبى ذلك النَّبيُّ ﷺ للَّذي ذَخرَ(١) اللهُ للأنصار، فلمَّا هاجر النَّبيُّ ﷺ إلى المدينة هاجر إليه الطُّفيلُ بن عمرٍو، وهاجر معه رجلٌ من قومه، فاجْتَوَوا المدينةَ(٢) فمَرِضَ فَجَزِعَ، فأخذ مَشاقِصَ(٣) له فقطع بها بَراجِمَه(٤)، فشَخَبت يداهُ حتَّى مات، فرآه الطُّفيل في منامِه، فرآه وهيئتُه حسنةٌ، ورآه مغطِّياً يدَيه! فقال: ما صَنَعَ بك ربُّك؟ قال: غفرَ لي بهِجرتي إلى نبيِّه ﷺ، فقال: ما لي أراك مُغطِّياً يدَيك؟ قال: قيل لي: لن نُصلِحَ منك ما أفسدتَ. فَقَصَّها الطُّفيلُ على رسول الله ﷺ/ فقال رسول الله ﷺ: **اللَّهمَّ ولِيَدَيْهِ فاغفِرْ**»(٥)./ [ص: ٣٠٠/أ] [ق: ١٢٦/أ]

١٧٠٦- التَّاسع والتِّسعون: عن حجَّاجٍ الصَّوَّاف عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ دخل على أمِّ السَّائب أو أمِّ المسيَّب، فقال: **ما لكِ يا أمَّ السَّائب -أو يا أمَّ المسيَّب- تُزَفْزِفِينَ**(٦)؟ قالت: الحُمَّى، لا باركَ الله فيها، فقال:

---

(١) في (ق): (ادَّخر) وفي هامشها نسخة: (ذخر) وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٢) **اجْتَوى المدينة**: إذا كرهها ولم توافقه.

(٣) **المِشْقَص**: سهمٌ فيه نصلٌ عريض وجمعه **مَشاقِص** كذا في المجمل، وقال الهروي: إذا كان نصل السهم طويلاً فهو مِشقص، وإذا كان عريضاً فهو مِعْبَلة.

(٤) **البَرَاجِم**: مفاصل الأصابع وهي ملتقى رؤوس السُّلاميات إذا ضم الإنسان أصابعه ارتفعت، والسُّلاميات هي العظام التي بين كل مفصلين من الأصابع واحده سُلامى.

(٥) أخرجه مسلم (١١٦) من طريق حماد بن زيد عن حجاج الصواف به.

(٦) **مالَكِ تُزَفْزِفين**: الزَّفِيف أصله سرعة الحركة، يقال زفَّ القوم: أسرعوا في مشيهم، ﴿فَأَقْبَلُوٓاْ إِلَيْهِ يَزِفُّونَ﴾ [الصافات:٩٤]: أي يسرعون، وزفَّ الظليم وهو ذكر النَّعام إذا أسرع حتى يُسمَع لجناحه زَفْزَفةٌ أي صوت، و يقال للريح إذا اشتد هبوبها: زَفْزَافَة أي لها زَفْزَفة وهو صوتُ حركتها وهبوبها، و من الرواة من قال بالراء: ترفرفين واحتج بأن الرَّفرفة تحريك الطائر جناحه فشبه رِعدتها بالحمى وانزعاجها وحركتها بتحريك الطائر جناحيه، والزاي أكثر.

لا تَسُبِّي الحُمَّى؛ فإنَّها تُذهِبُ خَطايا بني آدمَ كما يُذهِبُ الكيرُ خَبَثَ الحديد»[(١)].

١٧٠٧- المئة: عن زكريَّا بن إسحاقَ المكِّيِّ عن أبي الزُّبير أنَّه سمع جابراً يقول: «نهى رسول الله ﷺ أن يُتمسَّح بعظمٍ أو ببعرٍ»[(٢)].

١٧٠٨- الأوَّل بعد المئة: عن زكريَّا بن إسحاقَ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «دخل أبو بكرٍ يستأذنُ على رسول الله ﷺ، فوجد النَّاس جُلوساً ببابه لم يُؤذَن لأحدٍ منهم، قال: فأُذِن لأبي بكرٍ فدخل، ثمَّ أقبل عمرُ فاستأذَن فأُذِن له، فوجد النَّبيَّ ﷺ جالساً حولَه نساؤُه واجِماً ساكتاً[(٣)]. قال: فقال أبو بكرٍ: لَأقولنَّ شيئاً أُضحِكُ النَّبيَّ ﷺ، فقال: يا رسول الله؛ لو رأيتَ بنتَ خارجةَ، سألَتْني النَّفقةَ، فقُمت إليها فوَجَأْتُ عُنُقَها[(٤)]!. فضحِك رسول الله ﷺ وقال: هُنَّ حَولي كما ترى يسأَلْنَني.

فقام أبو بكرٍ إلى عائشةَ يَجَأ عُنُقَها، وقام عمرُ إلى حفصةَ يَجَأُ عُنُقَها، كلاهُما يقول: تسألْنَ رسولَ الله ﷺ ما ليس عنده. قُلن: والله لا نسألُ رسولَ الله ﷺ شيئاً أبداً ليس عنده. ثمَّ اعتزَلهنَّ شهراً أو تسعاً وعشرين، ثمَّ نزلت هذه الآيةُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزۡوَٰجِكَ﴾ حتَّى بلغ: ﴿لِلۡمُحۡسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجۡرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩] قال: فبدأ بعائشةَ فقال: يا عائشةُ؛ إنِّي أريد أن أعرِض عليكِ أمراً أُحبُّ ألَّا تعجَلي فيه حتَّى تستشيري أبوَيك.

قالت: وما هو يا رسول الله؟ فتلا عليها الآيةَ، قالت: أفيكَ يا رسول الله أستشير أبوَيَّ، بل أختارُ الله ورسولَه والدَّار الآخرة،/ وأسألُك ألَّا تُخبِرَ امرأةً من [ق: ١٢٦/ب]

---

(١) أخرجه مسلم (٤٥٧٥) من طريق يزيد بن زريع عن الحجاج الصواف به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٣) من طريق رَوح بن عُبادة عن زكريا بن إسحاق به.

(٣) الواجِم السَّاكتُ لأمرٍ يكرهه كالمهتم به، يقال وَجَم يجِم وُجوماً، وقال ابن الأعرابي: وَجَم أي حزن وأوجَم أي ملَّ.

(٤) وَجَأَ عنقَه يجأُها وجئاً إذا دقَّها.

نسائك بالَّذي قلتُ، قال: **لا تسألُني امرأةٌ منهنَّ إلَّا أخبرتُها، لم يبعثْني[(١)] مُعَنِّتاً[(٢)] ولا مُتَعَنِّتاً، ولكن بعثَني معلِّماً مبشِّراً**»[(٣)].

١٧٠٩- الثَّاني بعد المئة: عن زكريا بن إسحاقَ عن أبي الزُّبير أنَّه سمع جابراً يقول: غزوت مع رسول الله ﷺ تسعَ عشرةَ غزوةً، قال جابر: لَم أشهد بدراً ولا أحداً، منعني أبي، فلمَّا قُتِلَ عبد الله يوم أحدٍ لَم أتخلَّف عن رسول الله ﷺ[(٤)].

١٧١٠- الثَّالث بعد المئة: عن هُشيم بن بَشير الواسطيِّ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: «لعن رسول الله ﷺ آكلَ الرِّبا ومُوكِلَه». قال: قلتُ: وكاتبَه وشاهدَيه، قال: إنَّما نحدِّث بما سمعنا[(٥)].

١٧١١- الرَّابع بعد المئة: عن هُشيمٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**ألَا لا يَبِيتَنَّ رجلٌ عند امرأةٍ ثيِّبٍ إلَّا أن يكونَ ناكِحاً أو ذا محرَمٍ**»[(٦)].

---

(١) زاد في (ق) ونسخة في هامش (غ): (الله)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٢) **العَنَت**: المشقة والصعوبة.

(٣) أخرجه مسلم (١٤٧٨) من طريق رَوح عن زكريا بن إسحاق به. وفيه: «ميسراً» بدل: «مبشراً».

(٤) أخرجه مسلم (١٨١٣) من طريق رَوح عن زكريا بن إسحاق به.

(٥) أخرجه مسلم (١٥٩٨) عن محمد بن الصبَّاح وزهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة عن هشيم بلفظ: «لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه، وقال: هم سواء»، وإنما انتقل ذهن الحميدي إلى الحديث الذي قبله من رواية علقمة عن ابن مسعود فأدرج متنه على سند هشيم عن أبي الزبير!.

(٦) أخرجه مسلم (٢١٧١) عن يحيى بن يحيى وعلي بن حُجر ومحمد بن الصبَّاح وزهير بن حرب عن هشيم به.

١٧١٢- الخامس بعد المئة: عن مَعْقِل بن عُبيد الله عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**أيُّكم خاف ألَّا يقومَ من آخر اللَّيل فليوترْ ثمَّ لْيرقد، ومَن وَثِق بقيامٍ من اللَّيل فليوتِر من آخرِه؛ فإنَّ قراءة آخرِ اللَّيل مَحضورةٌ، وذلك أفضلُ**»[1]./ [ص: ٣٠٠/ب]

ومن حديث الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابر بمعناه[2].

١٧١٣- السَّادس بعد المئة: عن مَعقِلٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إنَّ من اللَّيل ساعةً لا يوافِقُها عبدٌ مسلمٌ يسألُ اللهَ خيراً إلَّا أعطاه إيَّاه**»[3].

وأخرجه أيضاً من حديث الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ... نحوه، وقال: «**يسأل اللهَ خيراً من أمر الدُّنيا والآخرة**»، وزاد: «**وذلك كلَّ ليلةٍ**»[4]./ [ق: ١٢٧/أ]

١٧١٤- السَّابع بعد المئة: عن مَعقِل[5] بن عُبيد الله عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**الاستِجمارُ تَوٌّ[6]، ورَمْيُ الجِمار تَوٌّ، والسَّعيُ بين الصَّفا والمروةِ تَوٌّ، وإذا استجمَر أحدُكم فليستجمِر بِتَوٍّ**»[7]. يعني الوترَ، زاد أبو بكرٍ البَرقانيُّ في روايته عن البَجَليِّ: «**والكُحْلُ تَوٌّ**» يعني ثلاثاً ثلاثاً.

١٧١٥- الثَّامن بعد المئة: عن مَعقِل عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم (٧٥٥) من طريق الحسن بن أَعيَن عن معقل بن عُبيد الله به.

(٢) مسلم (٧٥٥) من طريق حفص وأبي معاوية عن الأعمش به.

(٣) أخرجه مسلم (٧٥٧) من طريق الحسن بن أعيَن عن معقل به.

(٤) مسلم (٧٥٧) من طريق جرير عن الأعمش به.

(٥) تحرف في (ق) إلى: (سعيد).

(٦) **التوّ**: مفسرٌ في بعض الأحاديث وهو الوتر كالثلاثة والخمسة والتسعة وكل ما كان على الفرد.

(٧) أخرجه مسلم (١٣٠٠) من طريق الحسن بن أعيَن عن معقل بن عبيد الله به.

قال: «**لا يَحِلُّ أن يُحمَلَ السِّلاحُ بمكَّة**»[١].

١٧١٦- التَّاسع بعد المئة: عن مَعقِلٍ عن أبي الزُّبيرِ قال: سألت جابراً عن ثمن الكلب والسِّنَّور، فقال: «زجر النَّبيُّ ﷺ عن ذلك»[٢].

١٧١٧- العاشر بعد المئة: عن مَعقِلٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ امرأةً من بني مخزومٍ سَرقت، فأُتِيَ بها النَّبيُّ ﷺ، فعاذت بأمِّ سلمةَ زوجِ النَّبيِّ ﷺ، فقال النَّبيُّ ﷺ: والله[٣] **لو كانت فاطمةَ لَقطعتُ يدها. فَقُطِعَتْ**»[٤].

١٧١٨- الحادي عشر بعد المئة: عن مَعقِلٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول في غزوةٍ غزوناها: «**استكثِروا من النِّعال؛ فإنَّ الرَّجل لا يزال راكباً ما انتعلَ**»[٥].

١٧١٩- الثَّاني عشر بعد المئة: عن مَعقِلٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ [عن النبي ﷺ][٦] قال: «**لا يُقيمنَّ أحدُكم أخاه يومَ الجمعة ثمَّ ليُخالِفْ إلى مقعدِه فيقعُدَ فيه، ولكن يقول: افسَحوا**»[٧].

١٧٢٠- الثَّالث عشر بعد المئة: عن مَعقِلٍ عن أبي الزُّبير: «أنَّ رجلاً أتى النَّبيَّ ﷺ يستطعِمُه، فأطعمَه شطْرَ وَسْقِ شعيرٍ، فما زال الرَّجل يأكل منه وامرأتُه وضيفُهما حتَّى كَالَه، فأتى النَّبيَّ ﷺ فقال: **لو لم تَكِلْهُ لأكلتُم منه**

---

(١) أخرجه مسلم (١٣٥٦) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٦٩) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

(٣) سقط قوله: (والله) من (ق).

(٤) أخرجه مسلم (١٦٨٩) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٩٦) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

(٦) سقطت من الأصول واستدركناها من المطبوع.

(٧) أخرجه مسلم (٢١٧٨) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

ولَقام لكم[(١)]»[(٢)]./ [ق: ١٢٧/ب]

١٧٢١- الرَّابع عشر بعد المئة: عن مَعقِلٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ: «أنَّ أمَّ مالكٍ كانت تُهدي للنَّبيِّ ﷺ في عُكَّةٍ[(٣)] لها سَمناً، فيأتيها بنوها فيسألونَ الأُدْمَ وليس عندهم شيءٌ، فتعمِد إلى الَّذي كانت تُهدِي فيه للنَّبيِّ ﷺ فتجِدُ فيه سَمناً/ فما زال يُقيم لها أُدْمَ بيتِها حتَّى عَصَرَته، فأتتِ النَّبيَّ ﷺ، فقال: [ص: ٢٠١/أ] عَصَرتِها؟! قالت: نعم، قال: لو تركتيها ما زالَ قائماً»[(٤)].

١٧٢٢- الخامس عشر بعد المئة: عن مَعقِلٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «يبعث الشَّيطانُ سَراياه، فيفتِنون النَّاسَ، فأعظمُهم عندَه منزلةً أعظمُهم فتنةً»[(٥)].

ومن حديث الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابر بنحوه، وقال فيه: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ إبليسَ يضعُ عرشَه على الماء، ثمَّ يبعث سَراياه، فأدناهم منه منزلةً أعظمُهم فتنةً، يجيءُ أحدُهم فيقول: فعلتُ كذا وكذا، فيقول: ما صنعتَ شيئاً! قال: ثمَّ يجيء أحدُهم فيقول: ما تركتُه حتَّى فرَّقتُ بينَه وبين امرأتِه، قال: فيُدنيه منه ويقول: نِعْمَ أنت!!» قال الأعمش: أُراه قال: «فيلتزِمُه»[(٦)].

١٧٢٣- السَّادس عشر بعد المئة: عن مَعقِلٍ عن أبي الزُّبيرِ عن جابرٍ قال:

---

(١) أشار في (ابن الصلاح) أنها نسخة: (سع)، وفي هامشها: (ص: بكم)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٨١) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

(٣) العُكَّة: كل ما يوضع فيه السمن من ظروف الأَدم.

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٨٠) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

(٥) أخرجه مسلم (٢٨١٣) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

(٦) مسلم (٢٨١٣) من طريق جرير وأبي معاوية واللفظ له عن الأعمش به.

سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «لا يُدخِلُ أحداً منكم عملُه الجنَّةَ، ولا يُجيرُه من النَّار، ولا أنا إلَّا برحمةِ الله عَزَّ وَجَلَّ»(١).

ومن حديث الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابر عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «قَارِبوا وسَدِّدوا(٢)، واعلموا أنَّه لن ينجوَ منكم أحدٌ بعمله. قالوا: يا رسول الله؛ ولا أنت؟ قال: ولا أنا، إلَّا أن يتغمَّدَنيَ اللهُ برحمةٍ(٣) منه وفضلٍ»(٤).

[ق: ١٢٨/أ] ١٧٢٤- السَّابع عشر بعد المئة: عن الأعمش عن أبي سفيانَ طلحةَ بن نافع/ عن جابرٍ قال: «كان عبد الله بنُ أُبيٍّ ابنِ سَلولَ يقول لجاريةٍ له: اذهبي فابغينا شيئاً(٥)، قال: فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ الآيةَ» [النور:٣٣].

وفي حديث أبي عَوانةَ عن الأعمش: «أنَّ جاريةً لعبد الله بنِ أُبيٍّ يقال لها: مُسَيكةُ، وأخرى يقال لها: أُمَيمةُ، كان يريدهما على الزِّنا، فشكتا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ﴾ إلى قوله: ﴿غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾»(٦) [النور:٣٣].

أغفله أبو مسعود، فلم يذكره في هذه التَّرجمة.

١٧٢٥- الثَّامن عشر بعد المئة: عن الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «يُبعث كلُّ عبدٍ على ما مات عليه»(٧).

---

(١) أخرجه مسلم (٢٨١٧) من طريق الحسن بن أعين عن معقل به.

(٢) السَّدَاد: الاستقامة ولزوم الصواب، والسَّدَد مثله، يقال: قلتَ سَدَداً أي صواباً.

(٣) تغمَّده الله برحمته: أي غمره بها.

(٤) مسلم (٢٨١٧) من طريق جرير وعبد الله بن نمير عن الأعمش به.

(٥) البِغاء: الفجور.

(٦) أخرجه مسلم (٣٠٢٩) من طريق أبي معاوية وأبي عَوانةَ عن الأعمش به.

(٧) أخرجه مسلم (٢٨٧٨) من طريق جرير وسفيان عن الأعمش به.

١٧٢٦- التَّاسع عشر بعد المئة: عن الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ الشَّيطان إذا سمع النِّداء بالصَّلاة ذهب حتَّى يكون مكانَ الرَّوحاء». قال الأعمش: فسألته عن الرَّوحاء، فقال: هي من المدينة على ستَّةٍ وثلاثين مِيلاً[1].

١٧٢٧- العشرون بعد المئة: عن الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: «كنَّا مع النَّبيِّ ﷺ في غَزاةٍ، فقال: إنَّ بالمدينة لَرجالاً ما سِرْتُم مسيراً ولا قطعتُم وادياً إلَّا كانوا معَكم، حَبَسَهُمُ المرضُ».

وفي حديث وكيع عن الأعمش: «إلَّا شَرِكوكم في الأجر»[2].

١٧٢٨- الحادي والعشرون بعد المئة:/ عن الأعمش عن أبي سفيانَ عن [ص:٣٠١/ب] جابرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الصَّلوات الخمس كَمَثَلِ نهرٍ جارٍ غَمْرٍ[3] على باب أحدِكم يغتسلُ منه كلَّ يومٍ خمسَ مرَّاتٍ». قال: قال الحسن: وما يُبقِي ذلك من الدَّرَنِ[4]؟.[5]

١٧٢٩- الثَّاني والعشرون بعد المئة: عن الأعمش عن أبي سفيانَ/ عن [ق:١٢٨/ب] جابرٍ قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «إنَّ الشَّيطانَ قد يَئِسَ أن يَعبُدَه المصلُّون في جزيرة العرب، ولكن في التَّحريش بينَهم»[6].

---

(١) أخرجه مسلم (٣٨٨) من طرق عن جرير وأبي معاوية عن الأعمش به.

(٢) أخرجه مسلم (١٩١١) من طريق جرير وأبي معاوية وعيسى بن يونس ووكيع عن الأعمش به.

(٣) الغَمْر: الماء الكثير.

(٤) الدَّرن: الوسخ وقد دَرِن يدْرَن دَرَناً من ذلك.

(٥) أخرجه مسلم (٦٦٨) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به.

(٦) أخرجه مسلم (٢٨١٢) من طريق جرير ووكيع وأبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان به.
حرَّش بين القوم يحرِّش تحريشاً إذا أغرى بينهم و أفسد قلوبهم وأخرجهم إلى التباغض.

أغفله أبو مسعود، فلم يذكره في هذه التَّرجمة.

١٧٣٠- **الثَّالث والعشرون بعد المئة**: عن الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: «**إذا قضى أحدُكم الصَّلاةَ في مسجدِه فليجعلْ لبيته نصيباً من صلاته؛ فإنَّ الله جاعلٌ في بيته من صلاته خيراً**»(١).

١٧٣١- **الرَّابع والعشرون بعد المئة**: عن الأعمش عن أبي سفيانَ عن جابرٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ قدِم من سفرٍ، فلمَّا كان قُربَ المدينة هاجَت ريحٌ تكاد أن تدفِن الرَّاكب، فزعم أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: **بُعِثَتْ هذه الرِّيح لموت منافقٍ**. فلمَّا قدِم المدينةَ فإذا منافقٌ عظيمٌ من المنافقين قد مات»(٢).

١٧٣٢- **الخامس والعشرون بعد المئة**: عن أبي بِشرٍ جعفرِ بن أبي وَحشِيَّةَ عن أبي سفيانَ عن جابرٍ: «أنَّ وفد ثَقيفٍ سألوا النَّبيَّ ﷺ فقالوا: إنَّ أرضَنا أرضٌ باردة، فكيف بالغُسل؟ فقال: **أمَّا أنا فأُفرِغ على رأسي ثلاثاً**»(٣).

١٧٣٣- **السَّادس والعشرون بعد المئة**: عن أبي بِشرٍ جعفرِ بن أبي وَحشِيّةَ عن أبي سفيانَ عن جابرٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ سأل أهلَه الأُدْم، فقالوا(٤): ما عندنا إلَّا خلٌّ، فدعا به، فجَعَلَ يأكل به ويقول: **نِعْمَ الإدامُ الخَلُّ، نِعمَ الإدامُ الخَلُّ**»(٥).

وأخرجه أيضاً من حديث المثنَّى بن سعيد عن أبي سفيانَ عن جابرٍ قال: «أخذ رسول الله ﷺ بيدي ذاتَ يومٍ إلى منزله، فأُخرِجَ إليه فِلَقٌ من خبزٍ، فقال: **ما مِن أُدْمٍ؟** فقالوا: لا؛ إلَّا شيءٌ من خَلٍّ، قال: **فإنَّ الخَلَّ نِعمَ الأُدُمُ**./ قال [ق: ١٢٩/أ]

---

(١) أخرجه مسلم (٧٧٨) من طريق أبي معاوية عن الأعمش به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٨٢) من طريق حفص بن غياث عن الأعمش به.

(٣) أخرجه مسلم (٣٢٨) من طريق هشيم عن أبي بشر به.

(٤) زاد في (ق): (له).

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٥٢) من طريق أبي عَوانةَ عن أبي بشر به.

جابر: فما زِلتُ أحبُّ الخَلَّ منذ سمعتُها من نبيِّ الله ﷺ. قال أبو سفيانُ طلحةُ ابن نافع: ما زلتُّ أحبُّ الخَلَّ منذ سمعتُها[١] من جابر»[٢].

ومن حديث أبي يوسفَ الحجَّاج بن أبي زينبَ الواسطيِّ عن أبي سفيانَ قال: سمعت جابر ابنَ عبد الله يقول: «كنت جالساً في دارٍ، فَمَرَّ بي رسول الله ﷺ، فأشار إليَّ، فقمت إليه، فأخذ بيدي فانطلقنا حتَّى أتى بعضَ حُجَرِ نسائه فدخل، ثمَّ أَذِن لي فدخلتُ الحِجاب، فقال: هل مِن غَداءٍ؟ فقالوا: نعم، فأُتِيَ بثلاثة أَقرِصةٍ، فوُضِعنَ على نبيٍّ[٣]، فأخذ رسول الله ﷺ قُرصاً فوضعَه بين يديه، وأخذ قُرصاً آخرَ فوضعه بين يديَّ، ثمَّ أخذ الثَّالثَ فكسَره باثنين، فجعلَ نصفَه بين يديه ونصفَه بين يديَّ، ثمَّ قال: هل مِن أُدْمٍ؟ فقالوا: لا؛ إلَّا شيءٌ من خَلٍّ، قال: هاتوه، فَنِعمَ الأُدْمُ هو»[٤]./ [ص: ٢٠٢/أ]

تمَّ مسند جابر المخرج في الصحيحين[٥]

---

(١) في هامش (ق) نسخة: (سمعته)، وما أثبتناه من باقي الأصول موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٢) مسلم (٥٠٥٢) من طريق إسماعيل بن علية عن المثنى بن سعيد به.

(٣) النبيُّ: غير مهموز من النباوة، وهي الارتفاع، وُضعت على نبي: أي على شيء مرتفع، فإذا همز فهو من النبأ وهو الخبر، وقيل لكل واحدٍ من الأنبياء نبي لأنَّه يخبر عن الله عزَّ وجلَّ.

(٤) مسلم (٥٠٥٢) من طريق يزيد بن هارون عن حجاج بن أبي زينب به.

(٥) في (ق): (آخر ما في «الصحيحين» من مسند جابر بن عبد الله)، وفي (غ): (تمّ بحمد الله وعونه آخر ما في «الصحيحين» من مسند جابر بن عبد الله عن النبيّ ﷺ يتلوه مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، والحمد لله وحده وصلواته على سيدنا محمد نبيه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً) كذا بالترتيب في نسخة (غ).

(٧٩) مسندُ أبي سعيدٍ الخُدْريِّ رضي الله عنه

المتَّفقُ عليه مِنْ مُسنَدِ أبي سعيدٍ سعد بنِ مالكٍ ابن سنانٍ الخُدْريِّ رضي الله عنه

١٧٣٤- الحديثُ الأوَّل: عن عَمرِو بن دينارٍ عن جابرِ بن عبد الله عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«يأتي على النَّاس زمانٌ فيغزُو فِئامٌ[1] من النَّاس، فيقولون: هل فيكم مَن صاحَبَ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نَعم، فيُفْتَح لهم. ثمَّ يأتي على النَّاس زمانٌ فيغزو فئامٌ من النَّاس، فيقال: هل فيكم مَن صاحَبَ أصحابَ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم، فيُفتح لهم، ثمَّ يأتي على النَّاس زمانٌ فيغزو فئامٌ من النَّاس، فيقال لهم: هل فيكم مَن صاحَبَ مَن صاحَبَ أصحابَ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فيقولون: نعم، فيُفْتح لهم»**[2]./ [ق: ١٢٩/ب]

وفي رواية زهيرٍ وأحمد بنِ عبْدةَ عن سفيانَ: **«فيكم مَن رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وفي الثَّاني: فيكم من رأى مَن صحبَ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وفي الثَّالث: فيكم من رأى مَن صحبَ مَن صحبَ رسول الله صلى الله عليه وسلم»**[3].

ولمسلمٍ في روايةِ أبي الزُّبير عن جابر قال: زعم أبو سعيدٍ الخُدْريُّ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«يأتي على النَّاس زمانٌ يُبعث منهم البَعْثُ[4] فيقولون:**

---

(١) الفِئَام من الناس، بالهمز: الجماعةُ.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٩٧) و(٣٥٩٤) و(٣٦٤٩) عن عبد الله بن محمد وابن المديني وقتيبة عن سفيان عنه به.

(٣) مسلم (٢٥٣٢).

(٤) البَعْث: القوم يُبعثون من الغَزو.

انظُروا، هل تجدون فيكم أحداً مِن أصحاب النبي ﷺ، فيُوجد الرَّجلُ فيُفتح لهم به، ثمَّ يُبعث البَعْثُ الثَّاني فيقولون: هل فيهم من رأى أصحاب النبي ﷺ؟ فيُفتَح لهم، ثمَّ يُبعث البَعْثُ الثَّالثُ فيقال: انظُروا هل ترون فيهم مَن رأى مَن رأى أصحاب النبي ﷺ، ثمَّ يكون البَعْثُ الرَّابع فيقال: انظُروا هل تَرون فيهم أحداً رأى مَن رأى أحداً رأى أصحابَ النبي ﷺ، فيوجد فيُفْتح لهم»(١).

١٧٣٥- الثَّاني: عن عُبيد الله بنِ عبد الله بنِ عتبة بنِ مسعود عن أبي سعيدٍ قال: حدَّثنا رسول الله ﷺ حديثاً طويلاً عن الدَّجَّال، فكان فيما حدَّثنا به أنْ قال: «يأتي الدَّجَّالُ وهو مُحَرَّمٌ عليه أن يدخُل نِقَاب المدينة، فينتهِي إلى بعض السِّباخ الَّتي بالمدينة، فيخرجُ إليه يومئذٍ رجلٌ هو خير النَّاس -أو من خيرِ النَّاس- فيقول: أشهد أنَّك الدَّجَّال الَّذي حدَّثنا عنك رسول الله ﷺ حديثَه، فيقول الدَّجَّال: أرأيتَ! إنْ قتلتُ هذا ثمَّ أحيَيْته، هل تَشُكُّونَ في الأمر؟ فيقولون: لا، فيقتُله ثمَّ يحيِيه، فيقول حين يحيِيه: والله ما كنتُ قطُّ أشدَّ بصيرةً منِّي اليوم، فيقول الدَّجَّال: أقتُلُه، ولا يُسَلَّطُ عليه»(٢).

وأخرجه مسلمٌ أيضاً بنحوِ معناه، وفيه زيادةُ ألفاظٍ من حديثِ أبي الوَدَّاك عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ قال:/ قال رسول الله ﷺ: «يخرجُ الدَّجَّال فيتوجَّه [ق:١٣٠/أ] قِبَلَهُ رجلٌ من المؤمِنين، فتلقَّاهُ المسالِحُ(٣) مسالحُ الدَّجَّال، فيقولون لَه: أينَ تعمِدُ؟ فيقول: أعمِد إلى هذا الَّذي خرج، قال: فيقولون له: أوَ ما تُؤمنُ بربِّنا؟ فيقول: ما بربِّنا خفاءٌ، فيقولون: اقتلوه،/ فيقول بعضهم لبعضٍ: أليسَ نهاكم [ص:٣٠٢/ب]

---

(١) مسلم (٢٥٣٢) من طريق ابن جريج عن أبي الزبير به.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٨٢) و(٧١٣٢)، ومسلم (٢٩٣٨) من طريق الزهري عنه به.

(٣) المسالحُ: الحُرَّاس.

ربُّكم أن تقتلوا أحداً دونه، قال: فينطلقون به إلى الدَّجَّال، فإذا رآه المؤمن قال: يا أيُّها النَّاس؛ هذا الدَّجَّال الَّذي ذكرَ رسول الله ﷺ، قال: فيأمرُ الدَّجَّالُ به فيُشبَح[1]، فيقول: خُذوه وشُجُّوه، فيُوسَعُ ظهرُه وبطنُه ضرْباً، قال: فيقول: أما تؤمنُ بي؟ قال: فيقول: أنت المسيحُ الكذَّاب، قال: فيُؤمرُ به فيُؤْشَر بالمِئْشار من مَفرِقه[2] حتَّى يُفْرَقَ بين رجليه، قال: ثمَّ يمشي الدَّجَّال بيْن القطعتين، قال: ثمَّ يقول له: قُمْ، فيستوي قائماً. قال: ثم يقول له: أتؤمنُ بي؟ فيقول: ما ازْدَدتُ فيك إلَّا بصيرةً. قال: ثمَّ يقول: يا أيَّها النَّاس؛ إنَّه لا يفعل بعدي بأحدٍ من النَّاس. قال: فيأخذه الدَّجَّال ليذبَحَه، فيُجعَلُ ما بين رقَبته إلى تَرْقُوَته[3] نُحاساً، فلا يستطيع إليه سبيلاً. قال: فيَأخُذ بيديه ورجلَيْه فيَقذفُ به، فيَحسَب النَّاسُ أنَّما قذَفهُ إلى النَّار، وإنَّما أُلقِيَ في الجنَّة، فقال رسول الله ﷺ: هذا أعظمُ النَّاس شهادةً عند ربِّ العالمين»[4].

١٧٣٦- الثَّالث: عن عُبَيدِ الله بنِ عبد الله عن أبي سعيدٍ أنَّه قال: «نهى رسول الله ﷺ عن اخْتِناث الأسْقِية؛ أنْ يُشرَبَ مِن أفواهِها».

قال في رواية مَعْمر: واخْتِناثُها: أنْ يُقْلب رأسُها ثم يُشرَبَ منه[5].

١٧٣٧- الرَّابع: عن أبي سلمة وعطاءِ بنِ يَسار، أنَّهما أتَيا أبا سعيدٍ الخُدريَّ

---

(١) نقل النووي فيها وفي (شجوه) ثلاث لغات، وأنّه عند الحميدي: (فيُشج) (وشبِّحوه). «شرح مسلم» ١٨/٧٣

(٢) المفارقُ: مَفارقُ الرأس، واحدها: مَفرِق.

(٣) التَّرقُوَة: العظمُ المُشرِف في أعلى الصَّدر، وهما تَرْقُوَتان.

(٤) مسلم (٢٩٣٨) من طريق قيس بن وهب عن أبي الوداك به.

(٥) أخرجه البخاري (٥٦٢٥-٥٦٢٦)، ومسلم (٢٠٢٣) من طريق ابن أبي ذئب ويونس وابن عيينة ومعمر عن الزهري عنه به.

فسألاه عن الحَرُوريَّة: هل سمعتَ رسول الله ﷺ يذكرها؟ قال: لا أدري مَن الحَرورِيَّة، ولكنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**يخرُج في هذِه الأمَّة** -ولم يقل: منها- **قومٌ تَحقِرونَ صلاتَكم مع صلاتِهم/ يقرؤُون القرآنَ لا يُجاوزُ حُلوقَهم** [ق: ١٣٠/ب] -أو: **حَناجِرَهم- يَمرُقُون من الدِّين مُروقَ السَّهْم من الرَّميَّة**[1]، **فيَنْظرُ الرَّامي إلى سهمِه، إلى نصلِه**[2]، **إلى رِصافِه**[3]، **فيتمارى**[4] **في الفُوقَة، هل عَلِقَ بها من الدَّم شيءٌ**». هكذا في روايةِ محمَّد بن إبراهيم عن أبي سلمةَ وعطاءٍ[5].

وللبُخاريِّ في رِواية محمَّد بنِ إبراهيم عن أبي سلمةَ وحدَه عن أبي سعيدٍ أنَّه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**يَخرُج فيكم قومٌ تَحقِرون صلاتَكم مع صلاتِهم، وصيامَكم مع صيامِهم، وعملَكم مع عملِهم، ويقرؤون القرآنَ لا يجاوزُ حناجِرَهم، يَمْرُقون من الدِّين كما يمرُق السَّهمُ من الرَّميَّة، تنظُر في النَّصْل فلا ترى شيئاً، وتنظُر في القِدْح**[6] **فلا ترى شيئاً، وتنظُر في الرِّيش فلا ترى شيئاً، وتتمارى في الفُوقِ**»[7].

ولهما في رواية الزُّهريِّ عن أبي سلَمةَ والضَّحَّاك الهمدانيِّ: أنَّ أبا سعيدٍ

---

(١) **الرَّمِيَّة**: كلُّ ما قُصد بالرَّمي، كالصَّيد والهدف والعدوِّ.

(٢) **النَّصْل**: حديدةُ السَّهم والسَّيف.

(٣) **الرِّصاف**: العَقَبُ الذي يُشدُّ به على فُوقِ السَّهم، وهي الفُرضةُ التي تُركَّب في الوَتَر حينَ الرَّمي.

(٤) **يتَمارى**: يَشُكّ.

(٥) أخرجه البخاري (٦٩٣١)، ومسلم (١٠٦٤) من طريق عبد الوهاب عن يحيى بن سعيد عنه به.

(٦) **القِدْح**: السهمُ بلا نصلٍ ولا قُذَذ.

(٧) البخاري (٥٠٥٨) من طريق مالك عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم به.

الخُدريَّ قال: «بينَا نحن عند رسول الله ﷺ وهو يَقسِمُ قَسْماً، أتاه ذُو الخُوَيصِرَة، وهو رجلٌ من بني تميمٍ فقال: يا رسول الله؛ اعْدِل، فقال رسول الله ﷺ: **وَيْلك! ومَنْ يَعْدلُ إذا لم أعدِلْ؟**».

زادَ في رواية يونسَ وشعيبٍ عن الزُّهريِّ: «**قد خِبْتَ وخسِرتَ إنْ لم أعدِلْ**»، فقال عمرُ بنُ الخطَّاب: ائْذَن لي فيه أضرِبْ عُنقَه، فقال رسول الله ﷺ: «**دَعْهُ؛ فإنَّ له أصحاباً يَحقِر أحدُكم صلاتَه مع صلاتِهم، وصيامَه مع صيامِهم**».

زاد يونُسُ وشعيبٌ: «**يقرؤون القرآن لا يجاوِزُ تَراقيَهم، يمْرُقون من الإسلام** -وفي رواية: منَ الدِّين- **كما يمرُق السَّهمُ من الرَّمِيَّة، يُنْظر إلى نَصْلِه فلا يُوجَد فيه شيْءٌ، ثمَّ يُنظر إلى رِصافِه فلا يُوجد فيه شيْءٌ،**/ **ثمَّ يُنظر إلى نَضِيِّه**[1] **فلا يُوجد فيه شيءٌ** -وهو القِدْح- **ثمَّ يُنظر إلى قُذَذِه**[2] **فلا يُوجدُ فيه شيءٌ، سبَقَ الفرثَ**[3] **والدَّمَ**/، **آيتُهم رجلٌ أسودُ، إحدى عضُدَيه** -وفي رواية الأوزاعي: إحدى يديه- **مثلُ البَضْعَة تَدَرْدَرُ**[4]، **يخرجُون على حينِ فُرْقَةٍ من النَّاس**».

[ص: ٣٠٣/أ] [ق: ١٣١/أ]

قال أبو سعيد: فأشهَد أنِّي سمعتُ هذا من رسول الله ﷺ، وأشهَد أنَّ عليَّ بنَ أبي طالب قاتلَهم وأنا معه، فأمرَ بذلك الرَّجلِ فالتُمِسَ فوُجِدَ فأُتِيَ به، حتَّى نظرتُ إليه على نعتِ رسول الله ﷺ الَّذي نعت[5].

---

(١) **النَّضِيُّ**: هو القِدْح أيضاً، وهو ما جاوز الرِّيش إلى النَّصْل من الجانب الآخر، وسُمّي بذلك؛ لأنه يُرمي حتى عاد نِضْواً؛ أي: رقيقاً.

(٢) **لا نصْل ولا قُذَذ**: القُذَذُ ريشُ السهم، واحدها قُذَّة.

(٣) **الفَرث**: ما في الكَرِش.

(٤) **تدَرْدَرَ** الشيءُ يتَدَرْدر إذا اضطرب.

(٥) البخاري (٣٦١٠) و(٦٩٣٣) من طريق شعيب ومعمر عن الزهري عن أبي سلمة وحده. والبخاري (٦١٦٣)، ومسلم (١٠٦٤) من طريق الأوزاعي ويونس عن الزهري عن أبي سلمة والضحاك به.

ألفاظُ الرُّواة عن الزُّهريِّ متقاربةٌ إلَّا فيما بيَّنَّا من الزِّيادة، وروايةُ مَعْمَر وشعيب إنَّما هي عن الزُّهريِّ عن أبي سلمة وحدَه عن أبي سعيدٍ[1].

وأخرجاه على نحوٍ من هذا من حديثِ عبد الرَّحمن بنِ أبي نُعْم عن أبي سعيدٍ قال: «بعث عليٌّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه وهو باليمن إلى النبي صلى الله عليه وسلم بذُهَيْبَةٍ في تُربَتِها، فقسمها بين أربعةٍ: الأقرعِ ابن حابسٍ الحنظليِّ ثمَّ أحدِ بني مجاشعٍ، وبين عُيينةَ بنِ بدر الفزاريِّ، وبين علقمةَ بنِ عُلاثَةَ العامِرِيِّ ثمَّ أحدِ بني كلاب، وبين زيدِ الخيلِ الطَّائيِّ ثمَّ أحدِ بني نبهان، فتغَضَّبَت قريشٌ والأنصارُ، فقالوا: يعطيه صناديدَ أهلِ نجْدٍ ويدَعُنا، قال: **إنَّما أتألَّفُهم**. فأقبَل رجلٌ غائرُ العيْنَين، ناتِئُ[2] الجبينِ، كَثُّ اللِّحية[3]، مُشْرِقُ[4] الوَجْنتين، مَحْلوقُ الرَّأس، فقال: يا محمَّدُ؛ اتَّقِ الله! فقال: **فمنْ يطيعُ اللهَ إذا عصَيتُه، فيَأمَنُني على أهل الأرض ولا تأمَنوني**. فسأل رجلٌ من القَوم قتْلَه -أُرَاه خالدَ بن الوليد- فمَنَعه، فلمَّا وَلَّى قال: **إنَّ مِن ضِئْضِئِ[5] هذا قوماً يقرؤون القرآن لا يجاوزُ حناجرَهم، يمْرُقون من الإسلام مُروقَ السَّهم من الرَّميَّة، يقتُلون أهلَ الإسلام ويَدَعون أهلَ الأوثان، لئِن أدركتُهم لأقْتُلنَّهم قتْلَ عادٍ**»[6].

---

(١) وليونس أيضاً رواية أخرى أخرجها مسلم (١٠٦٤) عن أبي الطاهر عن ابن وهب عنه عن الزهري عن أبي سلمة وحده.

(٢) نتأ الشيءُ: خرج عن موضعه، وارتفع من مكانه من غير أن يَبِين.

(٣) لحية كثَّة: مجتمعة.

(٤) هكذا في الأصول، وهو في نسخنا من الصحيحين: (مشرف).

(٥) الضِّئْضِىءُ: الأصل والجنس والمثال.

(٦) البخاري (٣٣٤٤) و(٤٦٦٧) و(٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤) من طريق سعيد بن مسروق عن ابن أبي نعم به.

وفي رواية مسلمٍ عن قُتيبةَ نحوُه وزيادةُ ألفاظٍ، وفيها: والرَّابع إمَّا علقمةُ بن عُلاثَةَ، وإمَّا عامرُ ابنُ الطُّفيل/، وفيها: «**ألا تأمَنُوني وأنا أمِينُ مَن في السَّماء، يأتِيني خبرُ السَّماء صباحاً ومساءً**. وفيها: فقال: يا رسول الله؛ اتَّقِ الله! فقال: **وَيلَك! أوَ لستُ أحقَّ أهلِ الأرضِ أن يتَّقيَ الله**. قال: ثمَّ ولَّى الرَّجل، فقال خالدُ بنُ الوليدِ: يا رسول الله؛ ألا أضربُ عُنقَه؟ فقال: **لا؛ لعلَّه أن يكون يُصلِّي**. قال خالدٌ: وكم مِن مُصَلٍّ يقول بلسانِه ما ليس في قلبِهِ، فقال رسول الله ﷺ: **إنِّي لم أُومَر أنْ أنقِّبَ عن قُلوب النَّاس**[1]**، ولا أشُقَّ بُطونَهم**. قال: ثمَّ نظر إليه وهو مُقَفٍّ[2] فقال إنَّه: **يخرج من ضِئْضِئِ هؤلاء قومٌ يتلُون كتابَ الله رَطْباً، لا يجاوزُ حناجرَهم، يمرُقون من الدِّين كما يمرُق السَّهمُ مِن الرَّميَّة**. قال: أظنُّه قال: **لئِن أدركتُهم لأقتُلنَّهم قتلَ ثمود**»[3].

[ق: ١٣١/ب]

وفي حديث جريرٍ عن عُمارةَ: «فقام إليه عمرُ بن الخطَّاب فقال: يا رسول الله؛ ألا أضربُ عنقَه؟ قال: **لا**. فقام إليه خالدٌ سيفُ الله فقال: يا رسول الله؛ ألا أضربُ عنقَه؟ قال: **لا**»[4].

وأخرج البخاريُّ منه طرفاً مختصراً من حديث معبدِ بنِ سِيرين عن أبي سعيدٍ عن النبي ﷺ قال: «**يخرجُ ناسٌ مِن قِبَلِ المشرقِ يقرؤون القرآنَ لا يجاوزُ تَراقِيَهُم/ يمرُقون من الدِّين كما يمرُق السَّهمُ من الرَّميَّة، ثم لا يعُودون فيه**

[ص: ٣٠٣/ب]

---

(١) لم أنقِّب عن قلوب الناس: أي؛ أبحث عما فيها، وفي وصف ابن عباس: «إنْ كان لنقَّاباً» أي: عالماً بغوامض الأشياء، كثيرَ البحث عنها.

(٢) قفَّى الرجل: انصرف راجعاً من حيث جاء.

(٣) بل متفق عليه؛ أخرجه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) عن قتيبة عن عبد الواحد عن عمارة بن القعقاع عن ابن أبي نُعم به.

(٤) مسلم (١٠٦٤) عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير به.

حتَّى يعودَ السَّهمُ إلى فُوقِه. قِيل: ما سِيماهُم؟ قال: سِيماهُم التَّحليقُ، أو قال: التَّسْبِيدُ»(١).

وأخرجه مُسلمٌ على مساقٍ آخرَ، وفيه زيادةٌ من حديث أبي نَضْرَةَ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ النبي ﷺ ذكرَ قوماً يكونونَ في أمَّته يخرجُون في فُرْقَةٍ من النَّاس، سيماهُم التَّحالُقُ، قال: هم شَرُّ الخلقِ -أو من أشرِّ الخلقِ- يقتُلهم أدنى الطَّائفتَين إلى الحقِّ. قال: فضربَ النبي ﷺ لهم مثلاً -أو قال: قولاً-: الرَّجل يرمِي الرَّمِيَّة -أو قال: الغَرَضَ- فينظرُ في النَّصْل فلا يرى بصيرةً، وينظر في الفُوقِ فلا يرى بصيرةً(٢)»./ [ق: ١٣٢/أ]

قال أبو سعيد: وأنتم قَتَلتُموهم يا أهلَ العراق(٣).

وفي رواية القاسمِ بن الفضْل الحُدَّانِي عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «تمْرُق مارِقةٌ عند فُرْقةٍ من المسلمينَ، تقتُلها أَوْلَى الطَّائِفتَين بالحقِّ»(٤) مختصرٌ.

وفي رواية قتادةَ وداودَ بنِ أبي هندٍ عن أبي نضْرةَ كذلك بمعناه(٥).

وأخرج مسلمٌ هذا الطَّرَفَ منه من حديثِ الضَّحَّاك المشْرقيِّ عن أبي سعيد عن النبي ﷺ «وذكر فيه قوماً يخرجون على فُرْقةٍ مُختلفَة، تقتُلهم أقربُ الطَّائفتين من الحقِّ»(٦)، هكذا قال ولم يزد.

---

(١) البخاري (٧٥٦٢) من طريق محمد بن سيرين عن معبد به.

(٢) البصيرة ها هنا: القطرة من الدم.

(٣) مسلم (١٠٦٤) من طريق سليمان عن أبي نضرة به.

(٤) مسلم (١٠٦٤) عن شيبان بن فروخ عن القاسم بن الفضل الحداني به.

(٥) مسلم (١٠٦٤) من طريق أبي عوانة وعبد الأعلى عن قتادة وداود به.

(٦) مسلم (١٠٦٤) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن الضحاك المشرقي به.

١٧٣٨- **الخامس**: عن أبي سلمةَ عن أبي سعيدٍ قال: «كنَّا نُرْزَقُ تَمر الجَمْع[1] على عهدِ رسول الله ﷺ -وهو الخِلْط من التَّمرِ- فكنَّا نبيعُ صاعَين بصاعٍ، فبلغَ ذلك رسول الله ﷺ فقال: **لا صاعَين تَمراً بصاعٍ، ولا صاعَين حنطةً بصاعٍ، ولا درهمَ بدرهمين**»[2].

وفي روايةِ أبي نُعَيمٍ عن شَيبان: «فقال النبي ﷺ: **ولا درهمَين بدِرهمٍ**»[3].

وعندهما من حديثِ عقبةَ بن عبدِ الغافرِ العَوْذيِّ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ قال: «جاء بلالٌ إلى النبي ﷺ بتمرٍ بَرْنِيٍّ، فقال له النبي ﷺ: **مِن أينَ هذا؟** فقال بلال: كان عندنا تَمرٌ رديءٌ فَبِعتُ منه صاعَين بصاعٍ لمَطْعَمِ النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ عند ذلك: **أَوَّهْ! عينُ الرِّبا، عينُ الرِّبا، لا تفعلْ، ولكنْ إذا أردتَ أن تشتريَ فبعْ التَّمر ببيعٍ آخرَ، ثمَّ اشْترِ به**»[4].

ولمسلمٍ من حديث أبي نضْرةَ المنذرِ بن مالكِ بن قُطَعَةَ العبديِّ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ قال: «أُتِيَ رسول الله ﷺ بتمرٍ/ فقال: **ما هذا التَّمرُ من تَمرِنَا!** فقال الرَّجل: يا رسول الله؛ بِعْنا تَمرنا صاعَين بصاعٍ مِن هذا. فقال رسول الله ﷺ: **هذا الرِّبا، فرُدُّوه ثمَّ بيعوا تَمرنا واشتروا لنا من هذا**»[5]. [ق:١٣٢/ب]

ومن حديث أبي نضْرةَ أيضاً قال: سألتُ ابنَ عمرَ وابنَ عبَّاسٍ عن الصَّرف

---

(١) كل لون من التمر لا يعرف اسمه فهو جمْع، يقال: ما أكثر الجمْعَ في أرض فلان! لِنَخل خرج من النَّوى، لا ينتسب إلى شيءٍ من أصناف التمر التي عُرفت.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٩٥) من طريق عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن أبي سلمة به.

(٣) أخرجه البخاري (٢٠٨٠) عن أبي نعيم عن شيبان عن يحيى عن أبي سلمة به.

(٤) البخاري (٢٣١٢)، ومسلم (١٥٩٤) من طريق يحيى بن أبي كثير عن عقبة به.

(٥) مسلم (١٥٩٤) من طريق أبي قزعة الباهلي عن أبي نضرة به.

فلم يريا به بأساً، فإنِّي لقاعدٌ عند أبي سعيدٍ الخُدْريِّ فسألتُه عن الصَّرف فقال: ما زاد فهو رباً، فأنكرت ذلك لقولهما، فقال: لا أحدِّثك إلَّا ما سمعتُ من رسول الله ﷺ «جاءَه صاحبُ نخْلِهِ بصاعٍ من تَمرٍ طيِّبٍ، وكان تَمرُ النبي ﷺ هذا اللَّونَ[1]/ [ص: ٣٠٤/أ] فقال له النبي ﷺ: **أنَّى لك هذا؟** قال: انطلقتُ بصاعَين فاشتريْت به هذا الصَّاعَ، فإنَّ سِعرَ هذا في السُّوق كذا، وسِعرَ هذا كذا، فقال رسول الله ﷺ: **أرْبَيتَ! إذا أردتَ ذلك، فبع تمرَك بسلعةٍ، ثمَّ اشترِ بسلعتك أيَّ تَمرٍ شئْت**».

قال أبو سعيد: فالتَّمر بالتَّمر أحقُّ أن يكونَ رباً أمِ الفضَّةُ بالفضَّة؟! قال: فأتَيت ابنَ عمر بعدُ فنهاني، ولم آتِ ابنَ عبَّاسٍ. قال: فحدَّثني أبو الصَّهْباء أنَّه سأل ابنَ عبَّاسٍ عنه بمكَّة فكرِهه[2].

وفي رواية سعيدٍ الجُرَيريِّ عن أبي نضْرةَ قال: سألتُ ابنَ عبَّاسٍ عن الصَّرف، فقال: أيَداً بيدٍ؟ قلتُ: نعم، قال: لا بأس. فأخبرتُ أبا سعيدٍ، فقلت: إنِّي سألت ابنَ عبَّاسٍ عن الصَّرف، فقال: أيداً بيدٍ؟ قلت: نعم، قال: فلا بأسَ به. قال: أوَ قال ذلك؟ إنَّا سنكتُب إلَيه فلا يُفْتِيكُمُوهُ. قال: «فوالله لقد جاء بعضُ فتيان رسول الله ﷺ بتمرٍ فأنكره، قال: **كأنَّ هذا ليس من تَمر أرضِنا**. قال: كان في تَمر أرضِنا -أو في تَمرِنا- العامَ بعضُ الشَّيء، فأخذتُ هذا وزِدتُ بعضَ الزِّيادة فقال: **أضعفتَ، أربيتَ، لا تقربنَّ هذا! إذا رابَك مِن تمرك شيْء فَبِعهُ، ثمَّ اشتَرِ الَّذي تريدُ من التَّمر**»[3]./ [ق: ١٣٣/أ]

وهو في مسند أبي هريرةَ بنحوِ هذا المعنى عنه وعن أبي سعيدٍ، مِن روايةِ

---

(١) **اللَّون من التمر**: الدَّقَل، وجمعه ألوان.

(٢) مسلم (١٥٩٤) من طريق داود بن أبي هند عن أبي نضرة به.

(٣) مسلم (١٥٩٤) من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد الجريري به.

سعيدِ بن المسيِّب عنهما، وهو مذكور هنالك[١].

وقد أخرجاه من حديث أبي صالح السَّمان قال: سمعت أبا سعيدٍ الخدريَّ يقول: «الدِّينارُ بالدِّينار، والدِّرهمُ بالدِّرهم». كذا في رواية ابن جريج عن عمرو[٢]. لم يزد.

وفي رواية ابن عيينة عن عمرو: «الدِّينارُ بالدِّينار، والدِّرهم بالدِّرهم، مِثلاً بِمِثلٍ، مَن زاد أو ازْدادَ فقد أربَى»[٣].

وفي الرِّوايتَين بعد هذا القولِ: فقلت له: فإنَّ ابنَ عبَّاسٍ لا يقولُه، فقال أبو سعيدٍ: سألتُه، فقلت: سمعتَهُ من النبي ﷺ، أو وجدتَهُ في كتابِ الله؟ قال: كلُّ ذلك لا أقول، وأنتم أعلمُ برسول الله ﷺ منِّي، ولكنْ أخبرني أسامة بنُ زيد أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا ربا إلَّا في النَّسيئةِ[٤]».

وأخرجه أبو مسعودٍ الدِّمشقيُّ في مسند أبي سعيدٍ، وليس لأبي سعيدٍ فيه إلَّا متنٌ موقوفٌ عليه، وإنَّما هو من مسند أسامة.

وقد أخرجاه جميعاً كما ذكرناهُ أو بمعناهُ، فكان يلزمه إخراجه في مسند أسامة كما أخرج هناك حديثَ عطاءِ بنِ أبي رباحٍ عن أبي سعيد: إذ لَقِيَ ابنَ عبَّاسٍ فقال له: أرأيتَ قولَك في الصَّرف، أشَيْئاً سمعتَه من رسول الله ﷺ... الحديثَ بنحوِ حديثِ أبي صالح[٥]./ [ص: ٣٠٤/ب]

وقد أخرج مسلمُ بنُ الحجَّاج قولَ أبي سعيدٍ مسنداً من حديث سهيلِ بن أبي

---

(١) انظر الحديث السابع والسبعين من أفراد مسلم من مسند أبي هريرة.

(٢) البخاري (٢١٧٨) من طريق عمرو بن دينار عن أبي صالح السمان به.

(٣) مسلم (١٥٩٦) من طرق عن ابن عيينة به.

(٤) النَّسيئة: التأخير.

(٥) انظر الحديث الأول من المتفق عليه من مسند أسامة بن زيد.

صالحٍ عن أبيه عن أبي سعيدٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا تبيعوا الذَّهبَ بالذَّهبِ، ولا الوَرِقَ بالوَرِقِ إلَّا وزناً بوزنٍ، مِثلاً بِمِثلٍ، سواءً بسواءٍ**»(١).

وقد انفرد مسلمٌ بإخراجِ هذا المعنَى من حدِيثِ أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ، وليسَ هذا المتنُ أصلاً عند البخاريِّ من حديثِ أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ، بل هو عنده وعند مسلمٍ من غَير حديث أبي صالح،/ أخرجاه جميعاً من حديث نافعٍ [ق: ١٣٣/ب] مولى ابنِ عمرَ عن أبي سعيد: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا تبيعُوا الذَّهبَ بالذَّهبِ إلَّا مِثلاً بِمِثلٍ، ولا تُشِفُّوا بعضَها على بعضٍ**(٢)**، ولا تبيعوا الوَرِقَ بالوَرِقِ إلَّا مِثلاً بِمِثلٍ، ولا تُشِفُّوا بعضَها على بعضٍ، ولا تبِيعوا منها غائباً بناجزٍ**»(٣). زاد في رواية اللَّيث عن نافع: «**إلَّا يداً بيدٍ**»(٤).

وليسَ لنافعٍ عن أبي سعيدٍ في الصَّحِيحَين غيرُ هذا.

وأخرج البخاريُّ من حديثِ سالمٍ عن ابنِ عمر: أنَّ ابنَ عمرَ لقِيَ أبا سعيدٍ فقال: يا أبا سعيد؛ ما هذا الَّذي تحدِّثُ عن رسولِ الله ﷺ؟ فقال أبو سعيدٍ: في الصَّرف سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**الذَّهبُ بالذَّهبِ مِثلاً بِمِثلٍ، والوَرِقُ بالوَرِق مِثلاً بِمِثلٍ**»(٥).

وأخرجَه مسلمٌ بأكملَ مِن هذا من حديثِ أبي المتوَكِّل عليِّ بن داودَ النَّاجِيِّ

---

(١) مسلم (١٥٨٤) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن سهيل به.

(٢) **ولا تُشِفُّوا بعضَها على بعض**: أي؛ لا تُفضِلوا ولا تَزيدوا، والشُّفوفُ الزيادةُ، ويقال: شفَّ يشِف إذا زاد، وقد يكون الشفُّ النُّقصانُ؛ يقال: هذا درهم يشفّ قليلاً؛ أي: ينقص، وهو من الأضداد.

(٣) البخاري (٢١٧٧)، ومسلم (١٥٨٤) من طريق مالك عن نافع به.

(٤) مسلم (١٥٨٤).

(٥) البخاري (٢١٧٦) من طريق الزهري عن سالم به.

عن أبي سعيدٍ قال: قالَ رسول الله ﷺ: «**الذَّهبُ بالذَّهبِ، والفضَّةُ بالفضَّةِ، والبُرُّ بالبُرِّ، والشَّعيرُ بالشَّعيرِ، والتَّمرُ بالتَّمرِ، والملحُ بالملحِ، مِثلاً بِمِثلٍ، يداً بيدٍ، فمَن زاد أو اسْتَزاد فقد أربَى[1]، الآخذُ والمعطي فيه سواءٌ**»[2].

١٧٣٩- السَّادس: عن أبي سلمةَ بن عبدِ الرَّحمن عن أبي سعيدٍ عن النبي ﷺ قال: «**إذا رَأيْتمُ الجَنازة فقُوموا، فَمَن تَبِعَها فلا يقعُدْ حتَّى تُوضعَ**»[3].

وأخرجَه مسلمٌ من حديثِ أبي صالحِ السَّمَّان عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا اتَّبعْتم جَنازةً فلا تجلِسوا حتَّى تُوضعَ**»[4].

وأخرج البُخاريُّ من حديث أبي سعيدٍ المَقْبُريِّ -واسمه: كَيْسَانُ- قال: كنَّا في جَنازةٍ، فأخذَ أبو هريرةَ بيَدِ مروانَ، فجلسَ قبلَ أن تُوضعَ، فجاء أبو سعيدٍ الخُدْريُّ فأخذَ بيدِ مروانَ فقال: «قُمْ، فَوَالله؛ لقَد علِمَ هذا أنَّ النبي ﷺ نهى عن ذلك»، فقالَ أبو هريرةَ: صدَقَ[5]./ [ق: ١٣٤/أ]

١٧٤٠- السَّابع: عن أبي سلمةَ بنِ عبد الرَّحمنِ عن أبي سعيدٍ قال: «اعْتكَفْنا مع رسول الله ﷺ العشرَ الأوْسطَ، فلمَّا كان صَبِيحةَ عِشرينَ نقَلْنا متاعَنا، فأتانا النبي ﷺ فقال: **مَن كان اعتكف فلْيرجِعْ إلى مُعْتكَفِه؛ فإنِّي رأيتُ هذه اللَّيلةَ، ورأيتُني أسْجُد في ماءٍ وطينٍ**. فلمَّا رجع إلى مُعْتكَفِه هاجَتِ السَّماءُ[6] فمُطِرنَا/ فَوَالَّذِي بعَثهُ بالحقِّ؛ لقَد هاجَتِ السَّماءُ مِن آخرِ ذلكَ اليومِ، [ص: ٣٠٥/أ]

---

(١) **فقد أربى**: أي؛ دخل في الربا المحظور.

(٢) مسلم (١٥٨٤) من طريق إسماعيل بن مسلم العبدي عن أبي المتوكل به.

(٣) أخرجه البخاري (١٣١٠)، ومسلم (٩٥٩) من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة به.

(٤) مسلم (٩٥٩) من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه به.

(٥) البخاري (١٣٠٩) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه به.

(٦) **هاجت السماء**: ثارت بالغَيم وعلامات المطر.

وكانَ المسجدُ على عرِيشٍ، فلقد رأيتُ على أنفِه وأرنبتِه[١] أثرَ الماء والطِّين»[٢].

وفي روايةِ محمَّدِ بن إبراهيمَ التَّيميِّ عن أبي سلمةَ، من روايةِ مالكٍ عن يزيدَ ابنِ عبدِ الله بنِ الهاد عن محمَّد بن إبراهيمَ نحوُه، إلَّا أنَّه قال: «حتَّى إذا كان ليلةُ إحدى وعشرينَ -وهي اللَّيلةُ الَّتي يخرجُ من صبيحتِها منِ اعتِكافه- قال: **مَن كانَ اعتكفَ معِي فلْيعتكِفِ العشْرَ الأواخِرَ**»[٣].

وفي حديث الدَّرَاوَرْديِّ وابنِ أبي حازمٍ عن يزيدَ عن محمَّدٍ نحوُه أيضاً، إلَّا أنَّه قال: «كان النبي ﷺ يجاورُ في رمضانَ العشرَ الَّتي في وسَط الشَّهرِ، فإذا كانَ حينَ يُمسِي من عشرين ليلةٍ تمضِي ويستقبلُ إحدى وعشرينَ؛ رجعَ إلى مَسكنِه، ورجَعَ مَن كان يجاورُ معه، وأنَّه أقامَ في شهرٍ جاورَ فيه اللَّيلةَ الَّتي كان يرجِع فيها، فخطَب النَّاسَ وأمرَهم بما شَاء الله، ثمَّ قال: **كنتُ أجاورُ هذه العشرَ، ثمَّ قد بدا لي أن أجاورَ هذه العشرَ الأواخرَ، فَمَن كان اعتَكفَ معي فلْيثبُت في مُعْتكَفِه**» ثمَّ ذكَره، وفيه: «فَوَكَفَ[٤] المسجدُ في مصلَّى النبي ﷺ ليلةَ إحدى وعشرين...» الحديثَ[٥].

وفي روايةِ يحيى بنِ أبي كثِيرٍ عن أبي سلمةَ قال: انطلقتُ إلى أبي سعيدٍ فقلت: ألاَ تخْرجُ بنا إلى النَّخْل فنَتحدَّثَ، فخَرج، فقُلت: حدِّثْني ما سمِعتَ مِن

---

(١) **الأرْنَبة**: مقدَّم الأنف، وروثة الأنف طرف الأرنبة.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٤٠) من طريق سليمان الأحول ومحمد بن عمرو وابن أبي لبيد عن أبي سلمة به.

(٣) البخاري (٢٠٢٧) عن إسماعيل عن مالك به.

(٤) وكَف البيتُ يكِف وكْفاً: إذا نفذ الماء من ظاهر سقفه إلى ما تحته من باطن السقف وأرض البيت.

(٥) البخاري (٢٠١٨) عن إبراهيم بن حمزة عن الدراوردي وابن أبي حازم به.

[ق: ١٣٤/ب] رسولِ الله ﷺ في ليلةِ القدْرِ/ قال: «اعْتكَف رسولُ الله ﷺ عشرَ الأُوَلِ من رمضانَ واعْتكَفنا معه، فأتاه جبريلُ عليه السلام فقال: إنَّ الَّذي تَطْلُبُ أمامَك، فاعتكَف العشْرَ الأَوْسَط واعتكَفنا معه، فأتاه جبريلُ عليه السلام فقال: إنَّ الَّذي تطْلُب أمامَك، ثمَّ قام النَّبيُّ خطيباً صبيحةَ عشرينَ من رمضانَ فقال: مَن كان اعتكَف مع النبي ﷺ فلْيَرْجعْ؛ فإنِّي رأيتُ ليلةَ القَدْر، وإنِّي أُنْسيتُها، وإنَّها في العشرِ الأواخرِ في وِتْرٍ، وإنِّي رأيتُ كأنِّي أسجُد في طِينٍ وماءٍ.

وكان سقْفُ المسجِد جريدَ النَّخْل[1]، وما نرى في السَّماء شيئاً، فجاءت قَزَعَةٌ[2] فمُطِرنَا، فصلَّى بنا النبي ﷺ حتَّى رأيت أثر الطِّين والماء على جبهة رسول الله ﷺ وأرْنَبَتِه تَصدِيقَ رُؤْياهُ»[3].

قال البُخاريُّ: كان الحُميديُّ يحتجُّ بهذا الحديث يقولُ: لا تُمسَحُ الجبهةُ في الصَّلاةِ، بلْ تُمسَحُ بعد الصَّلاة؛ لأنَّ النبي ﷺ رُئِيَ الماءُ والطِّينُ في أرْنبَته وجَبْهته بعدمَا صلَّى./ [ص: ٣٠٥/ب]

أعادَ البُخاريُّ منه طرَفاً في الصَّلاةِ مِن روايةِ يحيى عن أبي سلمةَ عن أبي سعيدٍ قال: «رأيتُ النبي ﷺ يسجُد في الماءِ والطِّينِ، حتَّى رأيتُ أثرَ الطِّينِ في جبهتِه»[4]. لم يزد.

وهذا عند مسلمٍ بألفاظٍ فيها زيادةُ بيانٍ من حديثِ عُمارةَ بنِ غَزِيَّة عن محمَّد ابن إبراهيمَ عن أبي سلمةَ عنه: «أنَّ رسولَ الله ﷺ اعْتكَف العشرَ الأَوَّلَ من

---

(١) **الجريدُ**: سعَف النخل، الواحدة سعَفَة، وهي أغصان النخل إذا يبست، فأمَّا الرَّطْب من سَعَف النخل الأخضر فيقال لواحدها: شَطْبَة، وجمعها شُطَب، وقد يُستعمل ذلك فيها على المال.

(٢) **القزَع**: قِطع السحاب، الواحدة قزَعة.

(٣) البخاري (٨١٣)، ومسلم (١١٦٧) من طريق همام وهشام عن يحيى بن أبي كثير به.

(٤) البخاري (٦٦٩) و(٨٣٦) من طريق هشام عن يحيى به.

رمضانَ، ثمَّ اعْتكَف العشرَ الأوْسَطَ في قُبَّةٍ تُركيَّةٍ على سُدَّتها[١] حَصيرٌ، فأخَذ الحَصيرَ بيدِه، فنحَّاها في ناحيةِ القُبَّة، ثمَّ أَطْلع رأسَه فكلَّمَ النَّاس، فدنَوْا منه، فقال: إنِّي اعتكفْتُ العشرَ الأوَّلَ ألْتَمِسُ هذه اللَّيلةَ، ثمَّ إنِّي اعتكَفْتُ العشرَ الأوْسَط، ثمَّ أُتِيتُ، فقيل لي: إنَّها في العشرِ الأواخرِ، فمن أحبَّ منكُم أنْ يعتكِفَ فلْيعتكِفْ/. فاعتكَف النَّاسُ معه. قال: وإنِّي أُريتُها ليلةَ وِترٍ، وإنِّي أسجُد في صبِيحتِها في طينٍ وماءٍ، فأصبحَ من ليلةِ إحدى وعشرينَ وقد قام إلى الصُّبح، فمَطَرتِ السَّماءُ، فوَكَفَ المسجدُ، فأبْصَرت الطِّينَ والماءَ، فخرج حينَ فرغَ من صلاةِ الصُّبحِ وجبينُه ورَوْثةُ أنفِه فيها الطِّينُ والماءُ، وإذا هي ليلةُ إحدى وعشرينَ من العشرِ الأواخرِ»[٢]. [ق: ١٣٥/أ]

وأخرجه مسلمٌ أيضاً من حديثِ أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: «اعتكَف رسولُ الله ﷺ العشرَ الأوْسطَ من رمضانَ يَلْتمِس ليلةَ القَدْر قبلَ أن تُبانَ له، قال: فلمَّا انْقضَيْن أمَرَ بالبناءِ فقُوِّض[٣]، ثمَّ أُثْبِتَت له أنَّها في العشرِ الأواخرِ، فأمَرَ بالبناءِ فأُعِيدَ، ثمَّ خرجَ على النَّاس فقال: «يا أيُّها النَّاسُ؛ إنَّها كانتْ أُبِينَت لي ليلةُ القدْرِ، وإنِّي خَرجْت لأُخبِركم بها، فجاء رجلانِ يَحتَقَّان[٤] معهما الشَّيطانُ فنُسِّيتُهَا، فالْتمِسوها في العشْرِ الأواخرِ من رمضانَ، الْتمِسوها في التَّاسعةِ والسَّابعةِ والخامسةِ».

قال: قلت: يا أبا سعيدٍ؛ إنَّكم بالعدد أعلمُ مِنَّا، قال: أجلْ؛ نحنُ أحقُّ بذاك

---

(١) السُّدَّة: الباب، ومنه قوله: «لا تُفتح لهم السُّدد» يعني: الأبواب، وسُدَّة المسجد: ظلاله التي حوله وفِناؤه. والسُّدَّة أيضا كالسرير، تُعمل من سَعَفٍ أو غيره.

(٢) مسلم (١١٦٧) من طريق المعتمر عن عمارة به.

(٣) قوَّضتُ البناء: نقَضْتُه من غير هدم، وتقوضَت الصفوف: انتقضت.

(٤) حاقَّ فلانٌ فلاناً: إذا خاصمه ونازعه وادعى كلٌّ واحد منهما الحقَّ، وكذلك احتَقَّ الرجلان، فإذا غلب أحدهما قيل: حقَّه وأحقَّه.

منكُم، قال: قلت: ما التَّاسعةُ والسَّابعةُ والخامسةُ؟ قال: إذا مَضَتْ واحدةٌ وعشرونَ فالَّتي تليها ثِنْتان وعشرونَ، فهي التَّاسعةُ، وإذا مضَى ثلاثٌ وعشرونَ فالَّتي تلِيها السَّابعةُ، فإذا مضى خمسٌ وعشرونَ فالَّتي تلِيها الخامسةُ. وقال ابنُ خَلاَّدٍ مَكان (يحتقَّان): **يختَصِمان**[1].

١٧٤١- الثَّامن: عن حُميدِ بن عبد الرَّحمنِ عن أبي هريرة وأبي سعيدٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ رأى نُخامةً في جدار المسجدِ -وفي رواية ابنِ عيينةَ: في قبلةِ المسجد- فتناولَ حصاةً فَحَتَّها[2] وقال: **إذا تَنَخَّمَ[3] أحدُكم فلا يتنخَّمَنَّ قِبَلَ وجهِه، ولا عن يمينِه، ولْيَبْصُقْ عن يسارِه أو تحتَ قدمِه اليُسْرى**»[4]. / [ق: ١٣٥/ب]

وليسَ في حديثِ ابنِ عيينةَ ذِكْرُ أبي هريرةَ وهو عندَه عن أبي سعيدٍ وحدَه، وقال: «فحكَّها بحصاةٍ، ثمَّ نهى أن يَبْصُقَ الرَّجلُ بينَ يديْه أو عن يمينِه، ولكن عن يساره أو تحتَ قدمِه اليُسْرى»[5]./ [ص: ٣٠٦/أ]

١٧٤٢- التَّاسع: عن عامرِ بنِ سعدِ بن أبي وقَّاصٍ عن أبي سعيدٍ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن لِبستَيْن وعن بيعتين، نهى عن المُلامَسة[6] والمُنابَذَة[7] في البيع. والملامسةُ لَمسُ الرَّجلِ ثوبَ الآخرِ بيدِه باللَّيلِ أو بالنَّهارِ، ولا يُقَلِّبُه،

---

(١) مسلم (١١٦٧) من طريق سعيد عن أبي نضْرة به.

(٢) **الحتُّ**: الحكّ، يقال: حتَّ الشيء من الحائط: حكّه وأزال أثره، وحتَّ الورق من الغصن: حكّها بيده فتناثرت.

(٣) **تنخَّم** وتنخَّع وبصق بمعنى واحد، وهي: النُّخاعة والنُّخامة والبُصاق.

(٤) أخرجه البخاري (٤٠٨ - ٤١١)، ومسلم (٥٤٨) من طرق عن الزهري عن حميد به.

(٥) البخاري (٤١٤)، ومسلم (٥٤٨) من طرق عن ابن عيينة عن الزهري به.

(٦) **المُلامَسة في البيع**: أن يلمِس الرجلُ ثوبَ الآخرِ بيده باللَّيل أو النهار ولا يُقلِّبه.

(٧) **المُنابَذَة**: أن ينبِذَ أحدهما إلى الآخَر ثوباً، ويتبايَعانه من غير نظرٍ إليه ولا تَقليب.

والمنابذَةُ أن يَنْبِذَ الرَّجلُ إلى الرجلِ بثَوْبِهِ، وينبِذَ الآخرُ بثَوْبِه، ويكون ذلك بيعَهما عن غَيرِ نَظرٍ ولا تَراضٍ. واللِّبْسَتين: اشْتِمالُ الصَّمَّاء[1]، والصَّمَّاءُ أن يجعلَ ثوبَه على أحدِ عاتِقَيه فيبدُو أحدُ شِقَّيه ليس عليْه ثوبٌ، واللِّبْسة الأخْرى احْتباؤُه[2] بثَوبِه وهو جالسٌ ليسَ على فرْجه منه شيءٌ»[3]. هذا لفظُ حديثِ البُخاريِّ، وهو أتمُّ.

وليس لعامرِ بنِ سعدٍ في الصَّحيحَين عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ غيرُ هذا الحديثِ الواحدِ.

وأخرجه البُخاريُّ من حديث عطاءِ بن يزيدَ اللَّيثِيِّ عن أبي سعيدٍ قال: «نهى النبي ﷺ عن لِبْستَين وعن بَيْعتَين: اشْتمالِ الصَّمَّاء والاِحْتِباءِ في ثوبٍ واحدٍ ليس على فرْجِ الإنسانِ منه شيءٌ»[4].

ومن حديث عبيدِ الله بنِ عبدِ الله بنِ عتبةَ بنِ مسعودٍ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ النبي ﷺ نهى عنِ اشْتِمال الصَّمَّاء، وأن يَحْتَبيَ الرَّجلُ في ثوبٍ واحدٍ ليس على فرْجِه منه شيءٌ»[5]. لم يزد.

١٧٤٣ - العاشر: عن أبي أُمامَة أسعدِ بنِ سهلِ بن حُنَيفٍ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**بينا أنا نائمٌ رأيتُ النَّاس يُعرَضونَ عليَّ وعليهم قُمُصٌ، منها ما يبْلُغُ الثُّدِيَّ، ومنها ما يبْلُغُ دونَ ذلكَ، وعُرِضَ عليَّ عمرُ بنُ الخطَّاب**

---

(١) **اشتمالُ الصَّماء**: أن يشتَمل بثوبه ويبدو فرجُه إذا أخرج يده من تحته.

(٢) **الاحتباء**: أن يحتبيَ بثوبٍ واحدٍ يشُدُّه على وسطه مع انكشاف فرجه في اعتماده عليه، وبعض هذا التفسير في بعض الأحاديث، وقد تقدّم بأرحبَ من هذا.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٢٠)، ومسلم (١٥١٢) من طريق الزهري عن عامر بن سعد به.

(٤) البخاري (٦٢٨٤) و(٢١٤٧) من طريق سفيان بن عيينة ومعمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد به. وقال: تابعه معمر ومحمد بن أبي حفصة وعبد الله بن بديل عن الزهري.

(٥) البخاري (٣٦٧) و(٥٨٢٢) من طريق الزهري عنه به.

[ق: ١٣٦/أ] **وعليهِ قميصٌ يَجُرُّهُ**. قالوا: فما أوَّلتَ ذلك يا رسولَ الله؟ قال: **الدِّينَ**»[1]./

١٧٤٤- الحادي عشر: عن أبي أُمامةَ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ أهلَ قُرَيظةَ نزلُوا على حُكْم سعدٍ فأرسلَ رسولُ الله ﷺ إلى سعدٍ -هو ابنُ مُعاذٍ- فأتاهُ على حِماره، فلمَّا دنا قريباً من المسجدِ قال رسولُ الله ﷺ: **قوموا إلى سيِّدِكُم**، أو قال: **خيرِكُم**. فقعَد عند النبي ﷺ، فقال: **إنَّ هؤلاءِ نزَلُوا على حُكْمِك**. قال: فإنِّي أحْكُم أن تُقتَلَ مُقاتِلَتُهُم، وتُسبَى ذَرارِيهِم. فقال: **لقد حكمتَ بِمَا حكم به المَلِكُ**»[2].

وفي رواية محمَّد بن المثنَّى عن محمَّد بن جعفر عن شعبة نحوُه، وقال: فقال النبي ﷺ: «**قضيتَ بحُكْمِ الله**»[3].

١٧٤٥- الثَّاني عشر: عن عطاءِ بن يزيدَ اللَّيثِيِّ عن أبي سعيدٍ قال: «جاء أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ، فسألَه عن الهِجْرة فقالَ: **وَيْحك! إنَّ الهِجْرةَ شأنُها شديدٌ، فهل لك مِن إبلٍ؟** قال: نعَم، قال: **فتُعطِي صدقتَها؟** قال: نعَم، قال: **فهل تمنحُ**[4] **منها؟** قال: نعَم، قال: **فتَحْلُبُها يومَ وِرْدها؟** قال: نعَم، قال: **فاعْمَل مِن وراءِ البِحارِ؛ فإنَّ الله لن يَتِرَكَ**[5] **من عملِك شيئاً**»[6].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٣) و(٣٦٩١) و(٧٠٠٨) و(٧٠٠٩)، ومسلم (٢٣٩٠) من طريق ابن شهاب عن أبي أمامة به.

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٤٣) و(٣٨٠٤) و(٦٢٦٢) من طريق سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة به.

(٣) مسلم (١٧٦٨).

(٤) المِنحَة: العطيَّة للشيء أو لمتعة، وقد تقدَّم معناه.

(٥) وَتِره يتِره: أي: نقصه، ﴿وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥]؛ أي: «لن يَنقُصَكم» من ثواب أعمالكم شيئاً.

(٦) أخرجه البخاري (١٤٢٥) و(٢٦٣٣) و(٣٩٢٣) و(٦١٦٥)، ومسلم (١٨٦٥) من طريق الزهري عن عطاء بن يزيد به.

١٧٤٦- الثَّالثَ عشر: عن عطاءِ بن يزيدَ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ ناساً منَ الأنْصارِ سألوا رسولَ الله ﷺ فأعْطاهم، ثمَّ سألوهُ فأعْطاهم، حتَّى نفِدَ ما عنْده، فقال لهم حينَ أنْفَق كلَّ شيءٍ بيده: **ما يكُنْ عِندي مِن خيرٍ فلَن أدَّخرَه عنكم، ومن يسْتَعفِف يُعفَّه الله، ومن يستَغن يُغنِهِ الله، ومن يتَصبَّر يُصبِّرْه الله، وما أُعطِيَ أحدٌ عطاءً خيراً وأوسعَ منَ الصَّبر**»[1].

١٧٤٧- الرَّابعَ عشر: عن عطاءِ بن يزيدَ عن أبي سعيدٍ قال: قال رجلٌ: أيُّ النَّاس أفضلُ يا رسُول الله؟/ قال: **مؤمنٌ يجاهِد بنَفسِه ومالِه في سبيلِ الله**. قال: ثمَّ مَنْ؟ قال: **ثمَّ رجلٌ مُعْتزلٌ في شِعْبٍ**[2] **منَ الشِّعاب يعبدُ ربَّه**[3] -وفي روايةِ شُعيبٍ عن الزُّهريِّ: **يتَّقي الله** - **ويدَعُ النَّاسَ من شرِّه**»[4]./ [ص: ٣٠٦/ب] [ق: ١٣٦/ب]

١٧٤٨- الخامس عشر: عن عطاءِ بن يزيدَ عن أبي سعيدٍ عن رسولِ الله ﷺ قال: «**إذا سمِعْتم النِّداءَ فقولُوا مثْلَ ما يقولُ المؤذِّن**»[5].

١٧٤٩- السَّادسَ عشر: عن عطاءِ بن يزيدَ عن أبي سعيدٍ عن رسولِ الله ﷺ قال: «**لا صلاةَ بعدَ الصُّبحِ حتَّى ترتفِعَ الشَّمسُ، ولا صلاةَ بعدَ العصْرِ حتَّى تغِيبَ الشَّمسُ**»[6].

وفي حديثِ يونُسَ عن الزهريِّ: «**لا صلاةَ بعدَ صلاةِ العصرِ حتَّى تغرُبَ**

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٩) و(٦٤٧٠)، ومسلم (١٠٥٣) من طريق ابن شهاب عن عطاء بن يزيد به.

(٢) الشِّعب: ما انخفض بين الجبلين وصار كالدَّرب.

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٩٤)، ومسلم (١٨٨٨) من طريق الزهري عن عطاء به.

(٤) البخاري (٢٧٨٦) عن أبي اليمان عن شعيب عن الزهري به.

(٥) أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣) من طريق الزهري عن عطاء الليثي به.

(٦) أخرجه البخاري (٥٨٦) من طريق صالح عن الزهري عن عطاء بن يزيد الجندعي به.

الشَّمسُ، ولا صلاةَ بعدَ صلاةِ الفجْرِ حتَّى تطلُعَ الشَّمسُ»(١).

وقد أخرجَ البخاريُّ هذا الفصلَ معَ فُصولٍ أُخَرَ من حديثِ قَزَعَة بنِ يحيى مولى زيادٍ عن أبي سعيد، وأخرج مسلمٌ بعضَها ولم يذكرْ باقيَها، والحديثُ بكمالِه المشْتَملُ على الفُصول الَّتي هذا الفصلُ منها عند البخاريِّ في غيرِ مَوْضعٍ من كتابِه، وهذا نصُّه: عن قزَعةَ قال: سمِعْت أبا سعيدٍ يحدِّث بأربعٍ عنِ النبي ﷺ، فأعجَبْنني وأيْنَقْنني(٢)، قال: **«لا تسافرُ المرأةُ يومَيْن إلَّا ومعها زوجُها أو ذُو مَحرَمٍ، ولا صَوْم في يومَيْن: الفطرِ والأضحى، ولا صلاةَ بعدَ صلاتَيْن: بعدَ الصُّبح حتَّى تطلُع الشَّمسُ، وبعدَ العصرِ حتَّى تغرُبَ الشَّمسُ، ولا تُشَدُّ الرِّحال إلَّا إلى ثلاثةِ مساجدَ: مسجدِ الحرامِ، ومسجدِ الأقصى، ومسجدِي»**(٣).

وفي روايةِ سليمانَ بنِ حربٍ عن شعبةَ: أنَّ قزَعةَ مولى زيادٍ قال: سمعت أبا سعيدٍ وقد غزا مع النبي ﷺ ثِنْتَي عشْرةَ غزوةً قال: أربعٌ سمِعتُهنَّ من رسولِ الله ﷺ، أو قال: يحدِّثُهن عن رسول الله ﷺ، فأعْجَبْنني وآنَقْنَني، وذكرَ نحوَه(٤).

والَّذي أخرجَ مسلمٌ منه من حديثِ قزَعةَ عن أبي سعيدٍ في كتاب الحجِّ قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا تَشُدُّوا الرِّحالَ إلَّا إلى ثلاثةِ مساجدَ: مسجدي هذا، والمسجدِ الحرامِ، والمسجدِ الأقصَى»**. قال: وسمعتُه يقول: **«لا تسافرِ المرأةُ يومَيْن منَ الدَّهرِ إلَّا ومعها ذُو مَحرَمٍ منها أو زوجُها»**(٥)./ [ق: ١٣٧/أ]

(١) مسلم (٨٢٧) من طريق ابن وهب عن يونس به.

(٢) كذا في الأصول، وفي نسختنا من صحيح البخاري: (فأعجبنني وآنقنني). **المونق**: المعجب، آنقني يونقني؛ أي: أعجبني.

(٣) البخاري (١١٩٧) من طريق عبد الملك عن قزعة به.

(٤) البخاري (١٨٦٤).

(٥) مسلم (٨٢٧) من طريق عبد الملك بن عمير عن قزعة به.

وعنده من روايةِ سَهْمِ بنِ مِنْجابٍ عن قزَعةَ عن أبي سعيدٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا تسافرِ امرأةٌ ثلاثاً إلَّا مع ذي مَحرمٍ**».

ومن روايةِ قتادةَ عن قزَعةَ عن أبي سعيدٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا تسافرِ امرأةٌ فوقَ ثلاثِ ليالٍ إلَّا مع ذي مَحرمٍ**»(١).

وفي كتاب الصِّيام عن قزَعةَ قال: سمِعتُ منه -يعني أبا سعيدٍ- حديثاً فأعجَبَني، فقلت له: أنت سمعتَ هذا من رسولِ الله ﷺ؟ قال: فأقولُ على رسول الله ﷺ ما لم أسمَع؟ قال: سمعتُه يقول: «**لا يصْلُح الصِّيامُ في يومَيْن: يومِ الأَضْحى ويومِ الفِطرِ من رمضانَ**»(٢)./ [ص: ٣٠٧/أ]

هذا الَّذي أخرجَ مسلمٌ من الفصُول المذكورةِ في حديثِ البُخاريِّ فقط، وقد أهملَ أبو مسعودٍ بيانَ ذلك في «الأطرافِ»، فيُوهِمُ ذلك أنَّهما قد أخرجا جميعَه؛ لأنَّه ذكرَه فيما اتَّفقا عليه، وقد أهملَ أبو مسعودٍ مثلَ هذا الإهمالِ في ترجمةٍ أخرى من هذا الحديث: فإنَّ البخاريَّ أخرج من حديث يحيى بن عُمَارةَ عن أبي سعيدٍ قال: «نهى رسولُ الله ﷺ عن صومِ يومِ الفطرِ والنَّحرِ، وعن الصَّمَّاءِ، وأن يحْتَبِيَ الرَّجلُ في ثوبٍ واحدٍ، وعن الصَّلاة بعدَ الصُّبحِ»(٣).

وأخرج منه مسلمٌ من حديثِ يحيى بن عُمَارةَ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ نهى عن صيامِ يومَيْن: يومِ الفطرِ ويومِ النَّحرِ»(٤). لم يزد شيئاً. فقد انفردَ البُخاريُّ بالفُصولِ الثَّلاثةِ الباقيةِ من هذه التَّرجمةِ، وذكرَ ذلك أبو مسعودٍ في المتَّفقِ عليه، ولم يبيِّنْ هذا.

---

(١) مسلم (٨٢٧) من طريق سهم بن منجاب وقتادة عن قزعة به.

(٢) مسلم (٨٢٧) من طريق عبد الملك بن عمير عن قزعة به.

(٣) البخاري (١٩٩١) من طريق وهيب عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه به.

(٤) مسلم (٨٢٧) من طريق عبد العزيز بن المختار عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه به.

وقد أخرج البخاريُّ أيضاً من حديثِ قزَعةَ في موضعٍ من كتابه طرَفاً من أوَّله مُنقطِعاً، قال: سمعتُ أبا سعيدٍ أربعاً، قال: «سمعتُ النبي ﷺ وكان غزا مع النبي ﷺ ثِنْتَي عشْرَةَ غزوةً[1]» لم يزد. فأهمل ولم يبيِّن، وأوقعَ السَّامعَ في حيرةٍ؛ لأنَّه أتى به ها هنا مُنقطِعاً ممَّا يتمُّ به./ [ق: ١٣٧/ب]

وقد أخرجَهُ في موضعٍ آخرَ من كتابِه في الصَّوْم وفي الحجِّ من التَّرجمةِ بعينِها من حديثِ قزَعةَ قال: سمعتُ أبا سعيدٍ -وقد غزا مع النبي ﷺ- قال: أربعٌ سمعتُهنَّ من رسولِ الله ﷺ، أو قال: يحدِّثُهنَّ عن النبي ﷺ[2]، فأعجَبْنني وآنَقْنني[3]: «**ألَّا تُسافرَ المرأةُ مسيرةَ يومَيْن ليس معها زوجُها أو ذُو محرمٍ، ولا صومَ يومَيْن: الفطرِ والأضحى، ولا صلاةَ بعد صلاتين: بعد العصر حتَّى تغربَ الشَّمسُ، وبعد الصُّبحِ حتَّى تطلُعَ الشَّمسُ، ولا تُشَدُّ الرِّحالُ إلَّا إلى ثلاثةِ مساجدَ: مسجدِ الحرام، ومسجدي، والمسجدِ الأقْصى**»[4].

وأخرج مسلمٌ من حديثِ أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**لا يَحِلُّ لامرأةٍ تؤمِنُ بالله واليومِ الآخرِ أن تُسافرَ سفراً يكون ثلاثةَ أيَّامٍ فصاعداً إلَّا ومعها أبوها أو ابنُها، أو زوجُها أو أخوها، أو ذو مَحرَمٍ منها**»[5].

١٧٥٠- السَّابع عشر: عن عطاءِ بن يسارٍ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ عن النبي ﷺ قال: «**إيَّاكُم والجلوسَ في الطُّرُقاتِ**. فقالوا: يا رسول الله؛ ما لنا مِن

---

(١) البخاري (١١٨٨) عن حفص بن عمر عن شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قزعة به.

(٢) سقط قوله: (أو قال: يحدثهن عن النبي ﷺ) من(ق).

(٣) في (غ): (أينقتني). وفي نسختنا من رواية البخاري: «فأعجبنني وَآنَقْنَنِي».

(٤) البخاري في الحج (١٨٦٤) باب حج النساء، وفي الصوم (١٩٩٥) باب صوم يوم النحر؛ عن سليمان بن حرب وحجاج ابن منهال، كلاهما عن شعبة عن عبد الملك به.

(٥) مسلم (١٣٤٠) من طريق الأعمش عن أبي صالح به.

مجالسِنا بُدٌّ، نتحدَّثُ فيها!

فقال رسولُ الله ﷺ: **فإذا أبَيْتُم إلَّا المجْلسَ، فأعطوا الطَّريقَ حقَّه.** قالوا: وما حقُّ الطَّريق يا رسول الله؟ قال: **غضُّ البصرِ، وكفُّ الأذى، وردُّ السَّلامِ، والأمرُ بالمعروفِ والنَّهيُ عن المنكرِ**»(١).

١٧٥١ - الثَّامن عشر: عن عطاءِ بن يسارٍ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**غُسْلُ يومِ الجُمعةِ واجبٌ على كلِّ مُحتَلِمٍ**»(٢).

وفي روايةِ يحيى بنِ يحيى: «**الغُسْلُ يومَ الجُمعةِ واجبٌ على كلِّ** مسلمٍ»(٣).

وأخرجاه من حديثِ عمرِو بنِ سُلَيْمٍ الزُرَقيِّ عن أبي سعيدٍ قال: «الغسلُ يومَ الجُمعةِ واجبٌ على كلِّ مُحتَلمٍ،/ وأنْ يستنَّ، وأن يَمَسَّ طِيباً إنْ وجَد»./ [ق: ١٣٨/أ] [ص: ٣٠٧/ب]

قال عمرو: أمَّا الغُسلُ فأشْهدُ أنَّه واجبٌ، وأمَّا الإستِنانُ والطِّيبُ فالله أعلمُ أواجبٌ هو أم لا، ولكن هكذا في الحديثِ. كذا عند البخاريِّ(٤).

وأخرجه مسلمٌ من حديثِ عمرِو بنِ سُلَيْمٍ عن عبد الرَّحمن بنِ أبي سعيدٍ الخُدْريِّ عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**غُسْلُ الجُمعةِ على كلِّ مُحتَلِمٍ، وسواكٌ، ويَمَسُّ منَ الطِّيبِ ما قدَر عليه**». إلَّا أنَّ بعض الرُّواة لم يذكرْ عبدَ الرَّحمنِ، وقال في الطِّيبِ: «**ولو منْ طِيبِ المرأةِ**»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٥) و(٦٢٢٩)، ومسلم (٢١٢١) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به.

(٢) أخرجه البخاري (٨٥٨) و(٨٧٩) و(٨٩٥) و(٢٦٦٥) من طريق صفوان بن سليم عن عطاء ابن يسار به.

(٣) مسلم (٨٤٦). وفي نسختنا: «واجب على كل محتلم».

(٤) البخاري (٨٨٠) من طريق شعبة عن أبي بكر بن المنكدر عن عمرو بن سليم به.

(٥) مسلم (٨٤٦) من طريق سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج عن أبي بكر بن المنكدر عنه به. وبعضُ الرواة: صرَّح باسمه مسلم، وهو: بكير بن الأشج.

١٧٥٢- التَّاسع عشر: عن عطاء بن يسار عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ قال: قال النبي ﷺ: «**تكونُ الأرضُ يومَ القيامةِ خُبْزةً واحدةً، يتكفَّؤُها[1] الجبَّار بيده كما يتكفَّأ أحدُكم خبزتَه في السَّفَرِ، نُزُلاً لأهل الجنَّة.** فأتى رجلٌ من اليهودِ فقال: باركَ الرَّحمنُ عليك يا أبا القاسمِ! ألاَ أُخْبِرك بنُزُل أهلِ الجنَّةِ يومَ القيامةِ؟ قال: بلى. قال: تكونُ الأرضُ خُبْزةً واحدةً.. كما قال النبي ﷺ! فنظر النبي ﷺ إلينا ثمَّ ضحِك حتَّى بدتْ نواجِذُه[2]، ثمَّ قال: ألاَ أخْبِرك بإدامِهم، قال: بلى. قال: إدامُهم بالَلَام والنون[3]، قالوا: وما هذا؟ قال: ثور ونون، يأكل من زائدة كبدِهما سبعون ألفاً»[4].

١٧٥٣- العشرون: عن عطاءِ بن يسارٍ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: «أنَّ رجالاً من المنافقينَ على عهدِ رسولِ الله ﷺ كان إذا خرجَ رسولُ الله ﷺ إلى الغَزْو تخلَّفوا عنه، وفرِحوا بمقعدِهم خلافَ رسول الله ﷺ، فإذا قدِم رسولُ الله ﷺ اعتذَرُوا إليه وحلَفوا وأحبُّوا أن يُحمَدوا بما لـم يفعَلوا، فنزلت:

---

(١) **يتكفَّؤها:** أي يُقَلِّبها ويُمِيلها، من قولك: كفَأْتُ الإناء إذا قلبتَه وكبَبته، أو أملته.

(٢) **الناجِذ:** السنُّ بين الناب والضِّرس، وجمعها نواجذ، وهي التي تبدُو عند الضَّحك، ومَبدأُ الأضراس كلِّها نواجذُ، واحتجُّوا بقول الشماخ:

نواجذهن كالحَدَأ الرفيع

(٣) كذا في الأصول، قال عياض: رواية المروزي: بنصب اللامين، وفي نسخنا من الصحيحين: (بَالَامٌ ونون)، وهو الصواب. قال عياض: ووَجدْتُ هذا الحرفَ في هذا الحَديثِ في مُختَصرِ الحُميديِّ قال: «بِالّلأَى» بباءِ الإلْزاقِ المَكسُورةِ ولامٍ مُشدَّدة مَفتُوحة بعدَها همزَة مَفتُوحة، واللَّأيُ في لِسان العَربِ الثَّورُ الوَحشِيُّ على وَزنِ اللَّمَى، وما أعلَم من روَاه هكذا إلَّا ما رأَيتُه له، فإن كان إصْلاحاً ممَّا ظنَّه مُصحَّفاً فقد بقِيَت لنا زِيادَة الميم من بَالَامٍ، إلَّا أن يقول: إنَّها صُحِّفت من الياء المَقصُورة من اللَّأى. «مشارق» ١/٧٦.

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٢٠)، ومسلم (٢٧٩٢) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به.

﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا ﴾ الآيةَ [آل عمران: ١٨٨]»(١).

١٧٥٤- الحادي والعشرون: عن عطاءِ بن يسارٍ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ من قبْلَكم، شِبراً بشبرٍ، وذراعاً بذراعٍ/ حتَّى لو دخلوا جُحْر ضَبٍّ لتبِعتُموهم**(٢). قلنا: يا رسول الله؛ اليهودُ والنَّصارى؟ قال: **فمَنْ؟!**»(٣). [ق: ١٣٨/ب]

١٧٥٥- الثَّاني والعشرون: عن عطاءِ بن يسارٍ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ قال: «قلنا: يا رسولَ الله؛ هل نرَى ربَّنا يوم القيامةِ؟ قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: **نعم، فهل تُضَارُّون في رؤْيةِ الشَّمس بالظَّهيرةِ صحْواً ليس معها سحابٌ؟ وهل تضارُّون في رؤْيةِ القمرِ ليلةَ البدرِ صحْواً ليس فيها سحابٌ؟** قالوا: لا يا رسول الله، قال: **ما تضارُّون في رؤْيةِ الله تبارَك وتعالى يومَ القيامةِ إلَّا كما تُضارُّونَ في رؤْيةِ أحدِهما.**

إذا كان يومُ القيامةِ أذَّن مُؤذِّنٌ: لِتَتْبَع كلُّ أمَّةٍ ما كانت تعبُد،/ فلا يبقى أحدٌ كان يعبُد غيرَ الله من الأصنامِ والأنصابِ إلَّا يتساقَطون في النَّار، حتَّى إذا لم يبْقَ إلَّا من كان يعبُد الله مِن بَرٍّ وفاجرٍ وغُبَّرِ أهلِ الكتاب، فتُدْعَى اليهودُ، فيُقال لهم: ما كنْتُم تعبُدون؟ قالوا: كنَّا نعبُد عُزَيْرَ ابنَ الله، فيقال: كذبْتُم، ما اتَّخذَ الله من صاحبةٍ ولا ولدٍ، فماذا تبْغُون؟ قالوا: عطِشْنا يا ربِّ فاسْقِنا، فيُشارُ إليهم: ألاَ تَرِدونَ، فيُحشَرون إلى النَّار كأنَّها سرابٌ يَحْطِمُ بعضُها بعضاً، فيتساقطون في النَّار، ثمَّ يُدْعى النَّصارى، فيقال لهم: ما كُنْتم تعبُدون؟ قالوا: كنَّا نعبُد المسيحَ ابنَ الله، فيقال لهم: كذَبْتُم، ما اتَّخذَ الله مِن صاحبةٍ ولا ولدٍ، فماذا تبغُون؟ فيقُولونَ: [ص: ٣٠٨/أ]

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٧)، ومسلم (٢٧٧٧) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به.

(٢) في نسختنا من صحيح البخاري: (تَبِعْتُموهم)، وفي موضع آخر منها: (لَسَلَكْتُموه)، وفي نسختنا من صحيح مسلم: (لَاتَّبَعْتُموهم).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٥٦) و(٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به.

عطِشْنا يا ربَّنا فاسْقِنا، قال: فيُشارُ إليهم: ألاَ تَرِدُون؟ فيُحشَرون إلى جهنَّمَ، كأنَّها سرابٌ يَحْطِمُ[1] بعضُها بعضاً، فيتساقَطون في النَّار.

حتَّى إذا لم يبْقَ إلَّا مَن كان يعبُد الله من برٍّ وفاجرٍ؛ أتاهم الله في أدنى صورةٍ منَ الَّتي رأَوْهُ فيها، قال: فما تنْتَظِرون؟ تَتْبَع كلُّ أمَّةٍ ما كانت تعبُد، قالوا: يا ربَّنا فارَقْنا النَّاسَ في الدُّنيا أفقرَ ما كنَّا إليهم، ولم نُصاحِبهم، فيقول: أنا ربُّكم، فيقولون: نعوذُ بالله منك! لا نُشْرك بالله شيئاً -مرَّتين أو ثلاثاً-/ حتَّى إنَّ بعضَهم لَيَكادُ أن ينْقَلبَ. فيقول: هل بيْنكم وبينه آيةٌ فتعْرفونَه بها؟ فيقولون: نعم. فيُكشَف عن ساقٍ، فلا يبْقَى مَن كان يسجُد لله من تِلْقاءِ نفسِه إلَّا أَذِنَ الله له بالسُّجودِ، ولا يبْقَى مَن كانَ يسجُد اتِّقاءً ورياءً إلَّا جعلَ الله ظهْرَه طَبَقَةً واحدةً، كلَّما أرادَ أن يسجُد خرَّ على قَفاهُ، ثمَّ يرفَعون رؤُوسَهم وقد تحوَّلَ في صورتِه الَّتي رأَوْه فيها أوَّلَ مرَّةٍ، فقال: أنا ربُّكم! فيقُولون: أنت ربُّنا. ثمَّ يُضْرَبُ الجسْرُ على جهنَّمَ، وتَحِلُّ الشَّفاعةُ، ويقولون: اللَّهمَّ سلِّمْ سلِّمْ. [ق: ١٣٩/أ]

قيل: يا رسولَ الله؛ وما الجسْرُ؟ قال: دَحْضٌ مَزَلَّةٌ، فيه خطاطِيفُ وكلاليبُ، وحسَكُه يكونُ بنَجْدٍ، فيها شُوَيْكَة يقال لها: سَعْدان.

فيَمرُّ المؤمنُون كطَرْفِ العَيْن، وكالبرق، وكالرِّيح، وكالطير، وكأجاوِيدِ الخَيلِ والرِّكاب[2]، فناجٍ مُسَلَّم، ومخدوش مُرْسَلٌ، ومكدوسٌ[3] في نار جهنَّم،

---

(١) الحَطْم: الكسر والدفع، قال الشاعر:

قد لفَّها الليل بسوَّاق حُطَمْ

لأن السائق إذا أزْعجَها في السير تَدَافع بعضُها على بعض.

(٢) الرِّكاب: المَطِي، وإنما سمِّيت مَطِية لأنه يُركب مَطاها، والمَطا الظهر، ومنه: امْتَطيت البعير.

(٣) مَكدُوس: كذا وقع، وقد سمعت بعضهم يقول: إنه تصحيف من الرواة، إنما هو مكردس، والمكردس: هو الذي جُمِعت يداه ورجلاه في وقوعِه، فإن صحت الرواية في مكدُوس فلعلَّه من الكُدْس، وهو المجتمع من الطعام، فيرجع إلى المعنى الأول، والله أعلم.

حتَّى إذا خلص المؤمنون من النَّار، فوالَّذي نفسي بيده ما من أحدٍ منكم بأشدَّ مناشدةً لله في استقصاء الحقِّ من المؤمنينَ لله يومَ القيامةِ لإخْوانِهم الَّذين في النَّار.

وفي روايةِ يحيى بنِ بُكَيْر عن اللَّيث[1]: فما أنتم بأشدَّ مناشدةً في الحقِّ قد تبيَّن لكم من المؤمنينَ يومئذٍ للجبَّار، إذا رأَوْا أنَّهم قد نَجَوْا في إخوانِهم، يقولون: ربَّنا؛ كانوا يصومُون معنا، ويُصلُّون ويَحجُّون، فيقال لهم: أخْرِجوا مَن عرفتُم، فتُحرَّمُ صورُهم على النَّار، فيُخْرِجون خلقاً كثيراً قد أخذَتِ النَّارُ إلى نصفِ ساقِه، وإلى ركبتَيه.

ثمَّ يقولون: ربَّنا؛ ما بقيَ فيها أحدٌ ممَّن أمرتَنا به، فيقول: ارْجِعوا، فَمَن وَجَدتُم في قلبِه مِثْقالَ دينارٍ من خيرٍ فأخرجوه/ فيُخْرِجون خلقاً كثيراً، ثمَّ يقولون: [ص:٣٠٨/ب] ربَّنا؛ لم نَذَر فيها أحداً ممَّن أمرتَنا، ثمَّ يقولُ: ارْجِعوا، فمَن وَجَدتم في قلبه مِثْقالَ نِصفِ دينارٍ من خيرٍ فأخرجوه، فيُخْرِجون خلقاً كثيراً، ثمَّ يقولون: ربَّنا؛ لم نذَر فيها ممَّن أمرتَنا أحداً، ثمَّ يقول: ارْجِعوا،/ فمن وَجَدتم في قلبِه مِثْقالَ ذرَّةٍ من خيرٍ [ق:١٣٩/ب] فأخرِجوه، فيُخْرِجون خلقاً كثيراً، ثمَّ يقولون: ربنا؛ لَم نذَر فيها خيراً.

وكان أبو سعيدٍ الخُدْريُّ يقول: إن لَم تصدِّقوني بهذا الحديثِ، فاقْرؤُوا إن شِئْتم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء:٤٠].

فيقولُ الله عَزَّ وَجَلَّ: شفَعتِ الملائكة، وشفَع النَّبيُّون، ولم يبق إلَّا أرحمُ الراحِمين، فيقبِضُ قبْضةً مِنَ النَّار، فيُخْرج منها قوماً لم يعمَلوا خيراً قطُّ، قد عادوا حُمَماً[2]، فيُلْقِيهم في نهرٍ في أفْواهِ الجنَّةِ يقال له: نهرُ الحياةِ، فيَخْرُجون كما

(١) أخرجه البخاري (٧٤٣٩) عن يحيى بن بكير به.

(٢) الحُمَم: الفَحم.

تخرُجُ الحِبَّة[1] في حَمِيل السَّيْل[2]، ألاَ ترَوْنها تكون إلى الحَجَر، أو إلى الشَّجرِ، ما يكونُ إلى الشَّمس أُصَيْفِرُ وأُخَيْضِرُ، وما يكون منها إلى الظِّلِّ يكونُ أبيضَ. فقالوا: يا رسول الله؛ كأنَّك كنْتَ ترْعَى بالباديةِ.

قال: **فيَخرُجون كاللُّؤْلُؤ، في رقابِهم الخواتيمُ، يعرِفُهم أهلُ الجنَّة؛ هؤلاءِ عُتَقاءُ الله الَّذين أدخلَهم الجنَّة بغير عَمَلٍ عَمِلوه، ولا خيرٍ قدَّموه، ثمَّ يقول: ادخُلوا الجنَّة، فما رأيْتُموه فهو لكم، فيقولون: ربَّنا أعطَيْتَنا ما لم تُعْطِ أحداً من العالمين، فيقول: لكم عندي أفضلُ من هذا فيقولون: يا ربَّنا؛ أيُّ شيءٍ أفضلُ من هذا؟ فيقول: رِضايَ، فلا أسخط عليكم أبداً»[3].**

---

(١) **الحِبَّة** بكسر الحاء: هي الثابتة في حَميل السَّيل من بزور البقل، قاله الفراء، وقال أبو عمرو: وهو نَبْت ينبُت في الحشيش صِغار، وقال الكسائي: هي حَبُّ الرَّياحين، الواحدة حِبَّة، وفي المجمل: الحِبَّة -بالكسر- بذور الرَّياحين، الواحدة حِبَّة، فأما الحِنطة ونحوُها فهو الحَبُّ بالفتح لا غير.

وقال النَّضر بنُ شُمَيل: الحِبَّة، بضم الحاء وتخفيف الباء: القضِيب من الكَرْم، يُغرس فيصير حَبْلة، والحَبْلة: الكَرْم، بإسكان الباء، وقد تُفتح الباء، والحِبَّة: بكسر الحاء وتشديد الباء: اسم جامع لحبوب البقول التي تنتشر إذا هاجت، ثم إذا مُطِرت من قابل نَبتت، قال: والحَبَّة من العِنب تسمَّى حَبَّةً، وحَبُّ تلك الحَبَّة: حُبَةٌ، بالضمّ والتَّخفيف.

قال أبو عبيد: كل شيء له حَبٌّ فاسم الحَبِّ منه: حِبَّة، فأما الحِنطة والشعير فحَبَّةٌ لا غير.

(٢) **حَمِيلُ السَّيل**: كل ما حمله السَّيل، وكل محمول فهو حميل، قاله الأصمعي، وقال أبو سعيد الضرير: حَميل السَّيل ما جاء به من طين أو غُثاء، فإذا اتَّفق فيه الحِبَّة واستقرت على شطِّ مَجرى السَّيل؛ فإنها تَنبُت في يومٍ وليلةٍ، وهي أسرعُ نابِتَةٍ نباتاً، وإنما أخْبَر بسرعة نباتهم، وهذا فائدةُ الخبر. وفي حديثٍ آخر: «حمائلُ السَّيل»، وهو جمع حَميل السَّيل.

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٨١) و(٤٩١٩)، ومسلم (١٨٣) من طرق عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار به.

وقد أخرجا جميعاً في هذا المعنى المخْصوصِ أنَّه يقولُه تعالى أيضاً لعامَّة أهل الجنَّةِ، من روايةِ عطاءِ بن يسارٍ بأسانيدَ أُخرَ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: أنَّ النبي ﷺ قال: «**إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ يقول لأهلِ الجنَّة: يا أهل الجنَّة، فيقولون: لبَّيك ربَّنا وسعديك، والخيرُ في يديك! فيقول: هل رضِيتُم؟ فيقولون: وما لنا لا نرْضى يا ربِّ وقد أعطَيْتَنا ما لم تُعْطِ أحداً من خلْقِك! فيقول: ألاَ أعطِيكم أفضلَ من ذلك؟ فيقولون: يا ربِّ، وأيُّ شيءٍ أفضلُ من ذلك؟ فيقول: أُحِلُّ عليكم رضايَ، فلا أسْخَط عليكم بعدَه أبداً**»(١)./ [ق: ١٤٠/أ]

وفي حديثِ زيدِ بن أسلمَ عن عطاءٍ في الحديث الَّذي بدأْنا به بعدَ قوله: «**بغير عملٍ عَمِلُوه ولا قَدَمٍ قدَّموه. فيقال لهم: لكم ما رأيتُم ومِثلُه معه**».

قال أبو سعيدٍ الخُدْريُّ: بلَغَني أنَّ الجسْرَ أدقُّ من الشَّعرة، وأحدُّ من السَّيفِ(٢).

وأخرجا جميعاً طرَفاً منه من حديثِ يحيى بنِ عُمَارةَ بن أبي حسنٍ المازنيِّ عن أبي سعيد: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**يُدْخِل الله أهلَ الجنَّةِ الجنَّةَ، ويُدْخِل أهلَ النَّارِ النَّارَ، ثمَّ يقول: انظُروا مَن وَجَدتم في قلْبه مثقالَ حبَّةٍ من خردلٍ من إيمانٍ فأخْرِجوه/ فيُخْرَجون منها حُمَماً قد امتُحِشوا، فيُلْقَوْن في نهرِ الحياةِ أو الحيَا، فينْبُتون فيه كما تنْبُت الحِبَّةُ إلى جانبِ السَّيلِ، ألم ترَوْها كيف تخرُج صفراءَ مُلتوِيةً؟!**»(٣). [ص: ٣٠٩/أ]

وفي روايةِ وُهَيْبٍ وخالدٍ نحوُه، وقالا: «**فيُلْقَوْن في نهرٍ يقال له: الحياةُ**» ولم

---

(١) البخاري (٦٥٤٩) و(٧٥١٨)، ومسلم (٢٨٢٩) من طريق مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار به.

(٢) مسلم (١٨٣) من طريق سعيد بن أبي هلال عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به.

(٣) البخاري (٢٢)، ومسلم (١٨٤) من طريق مالك عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه به.

يَشُكًّا، لفظُ حديث مسلم(١). وفي حديث مالكٍ للبُخاريِّ: «**فيُخْرَجون منها قدِ اسوَدُّوا**». وقال البخاريُّ: قال وُهَيب: حدَّثنا عمرٌو -يعني ابنَ يحيى-: «**الحياة**». وقال: «**خَردلٍ مِن خيرٍ**».

وأخرج مسلمٌ طرَفاً نحوَه بمعناه، وفيه ألفاظٌ أخَرُ وزوائدُ من حديث المنذرِ ابن مالكٍ بنِ قِطْعَةَ العبْديِّ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أمَّا أهلُ النَّار الَّذين هم أهلُها فإنَّهم لا يموتُون فيها ولا يحيَوْن، ولكنْ ناسٌ أصابَتْهم النَّارُ بذُنوبهم -أو قال: بخطاياهم- فأماتَتْهم إماتةً، حتَّى إذا كانوا فَحْماً أُذِن بالشَّفاعةِ، فجِيءَ بهم ضَبائرَ(٢) ضَبائرَ، فبُثُّوا(٣) على أنهارِ الجنَّةِ، ثمَّ قيل: يا أهلَ الجنَّة؛ أفيضوا عليهم فينبتون نباتَ الحِبَّة في حمِيلِ السَّيْل**».

[ق: ١٤٠/ب] فقال رجلٌ من القَوم: كأنَّ رسول الله ﷺ قد كان بالبادِيَة(٤)./

وفي رواية يحيى بنِ بُكَيرٍ عن اللَّيثِ أن أبا سعيدٍ الخدريَّ قال: قلنا: يا رسول الله؛ هل نرى ربَّنا؟ قال: «**هل تضارُّون(٥) في رُؤْية الشَّمسِ إذا كان صَحْوٌ؟**

(١) البخاري (٦٥٦٠) عن موسى بن إسماعيل، ومسلم (١٨٤) من طريق عفان، كلاهما عن وهيب به، ومسلم (١٨٤) من طريق عمرو بن عون عن خالد به.

(٢) **الضَّبائر**: جماعات الناس، وكأنها جمع ضِبارة، مثل عِمارة وعَمائر، يقال: جاؤوا ضَبائر؛ أي: جماعات في تفرقة، وإضبارة الكتب ما حواها من ذلك، وضبَر الفرس إذا جمع قوائمه.

(٣) **بُثَّ الشيء يُبَثُّ بثّاً** إذا فُرِّق، ويقال للشيء المتفرق: بثٌّ، وقيل للبثِّ الذي هو الحزن: بثّاً لأنك تُباثُّه الناسَ وتعرِّفهم وتفشيه فيهم وتُفرِّق ذكرَه في فِرَقِهم، قال تعالى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾ [البقرة: ١٦٤] أي فرَّق. ﴿وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ﴾ [الغاشية: ١٦] أي متفرقة في مجالسهم.

(٤) مسلم (١٨٥) من طريق أبي سلمةَ عن أبي نضرة عن أبي سعيد به.

(٥) لا تُضَامُون في رؤيته؛ وروي: **لا تُضَارُون** بالتخفيف من الضَّير، أي: لا يُخالف بعضُكم بعضاً ولا تتنازعون، يقال: ضاررتُه مُضارَّة إذا خالفتَه، ويقال: ضارَه يَضيره، وأهلُ العالية يقولون: يَضُوره. وقيل: **لا تُضارُّون** بالتشديد، أي: لا تُضايَقون، والمُضارَّة المضايقة، =

قلنا: لا، قال: **فإنَّكم لا تضارُّون في رُؤْية ربِّكم يومَئذٍ إلَّا كما تضارُّون في رُؤْيتها! ثمَّ قال: ينادي منادٍ: لِيذْهبْ كلُّ قومٍ إلى ما كانوا يعبدون...**» فذكر نحوَ مَعنى حديثِ عطاءِ بن يسارٍ عن أبي سعيدٍ بطوله.

وفيه: «قلنا: يا رسولَ الله؛ وما الجِسْرُ؟ قال: **مَدحَضَةٌ مَزِلَّة**[1]**، عليه خَطاطِيفُ**[2] **وكلاليبُ وحسَكٌ**[3] **مفَلْطَحةٌ، لها شوكةٌ عُقَيْفَةٌ تكونُ بنَجْد، يقال لها: السَّعدانُ.**

= والضرر الضيقُ، وأضرَّني لَزِق بي فضيَّق عليّ. وروي لا تُضامُّون في رؤيته؛ أي لا ينضم بعضكم إلى بعضٍ في وقت النظر لإشكاله وخفائه كما تفعلون بالهلال، ويروى: لا تُضامُون بالتخفيف أي: لا ينالكم ضَيم في رؤيته بعضكم دون بعض، بل تستوون في الرؤية، وقال ابن الأنباريّ: لا يقع لكم في الرؤية ضَيم، وهو الذُّل والصَّغَار.

وأما قوله: لا تُضارُّون يجوز أن يكون على معنى لا تُضارِرون بعضكم، أي لا تخالفونهم ولا تجادلونهم لصحة النظر، فتُسكن الراء الأولى وتدغم في التي بعدها، ويحذف المفعول لبيان معناه. ويجوز في معنى لا تُضارَرُون، أي: لا تنازَعُون. وقال ابن عرفة: أراد لا تَجادَلون فتكونوا أحزاباً يضارّ بعضكم بعضاً، من ذلك سميت الضرَّة لمُضارَّتها الأخرى قال: ومعنى قوله لا تُضامُون: أي لا يَصدُّكم شيء دون رؤيته، وهذه الأقوال متقاربة.

(١) **مكانٌ دَحْضٌ مَزِلَّةٌ**: أي: زَلَقٌ لا تثبت الأقدام فيه.

(٢) **الخَطاطِيف**: واحداها خُطاّف، وهي حديدة حَجْناء، كالمِحجِن مُنْعَقِفَة، وكل مُنْعَقِف مُعْوَجِّ الطرَف خُطّاف، ومنه الخُطّاف الذي يُخرَج به الدلو من البئر، ويَخطَفه من قعره ويُسرع بإخراجه، وقال تعالى: ﴿فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ﴾ [الحج:٣١] أي: تَستلِبُه استلاباً سريعاً، والخَطفُ أخذ الشيء بسرعة.

(٣) **الحَسَك**: حَسَك السَّعدان، جمع حَسَكة، وهي شوكة حديدة صُلبة، ويقال للرجل إذا كان خشناً: إنه لحَسَكة.

وفيه: **فناجٍ مُسَلَّم، وناجٍ مخْدوشٌ، ومكدوسٌ[١] في نار جهنَّم، حتَّى يَمُرَّ آخرُهم يُسحَب سَحباً[٢]...»**، ثمَّ ذكره إلى آخره كذلك[٣].

١٧٥٦- الثَّالث والعشرون: عن عطاءِ بن يسارٍ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ عن النبي ﷺ قال: «**إنَّ أهلَ الجنَّة ليتراءَوْن أهلَ الغُرَف من فَوْقهم كما تتراءَوْن الكوكبَ الدُّرِّيَّ[٤] الغابرَ[٥] في الأُفُق من المشرقِ أو المغربِ؛ لِتفاضُل ما بينهم.** قالوا: يا رسول الله؛ تلك منازلُ الأنبياءِ لا يبلُغُها غيرُهم؟ قال: **بلى، والَّذي نفسي بيده، رجالٌ آمنوا بالله وصدَّقوا المرسَلين**»[٦].

١٧٥٧- الرَّابع والعشرون: عن عطاء بن يسارٍ عن أبي سعيدٍ قال: «جلَسَ رسولُ الله ﷺ على المنْبرِ وجلسنا حولَه، فقال: **إنَّ ممَّا أخافُ عليكُم بعدي ما يُفْتَح عليكم من زهرةِ الدُّنيا وزِينتِها[٧]**، فقال رجلٌ: أوَ يأتي الخيرُ بالشَّرِّ يا رسول الله؟ قال: فسكَتَ عنه رسول الله ﷺ، فقيل: ما شأنُك تُكَلِّمُ رسولَ الله ﷺ ولا يُكَلِّمُكَ؟! قال: ورأَينا أنَّه يُنزَلُ عليه،/ فأفاق يمسحُ عنه الرُّحَضاءَ[٨] [ق: ١٤١/أ] وقال: **أينَ هذا السَّائلُ؟** وكأنَّه حَمِده، فقال: **إنَّه لا يأتي الخيرُ بالشَّرِّ.** وفي

(١) مَكدُوس ومُكردَس متقاربانِ: وهو المكبوب في النار، وهو رمي لا رفقَ فيه.

(٢) السَّحْبُ: الجرُّ، وفلان يسحب ثوبَه، أي: يجرُّه.

(٣) البخاري (٧٤٣٩).

(٤) الكوكب الدُّريُّ: المضيء، شُبِّه بالدّر.

(٥) الغابرُ: الباقي في المشرق أو المغرب لم يغرب، ويقال لما مضى: غَبَر، إلا أنه للباقي ها هنا لوقوع الرؤية عليه.

(٦) أخرجه البخاري (٣٢٥٦)، ومسلم (٢٨٣١) من طريق صفوان بن أسلم عن عطاء بن يسار به.

(٧) زَهرة الدنيا: حسنُها ونعيمها.

(٨) الرُّحَضاء: العَرَق الكثير، ومنه رَحَضتُ الثوبَ غسلتُه بالماء.

روايةٍ[1]: فقال: أين السَّائلُ آنفاً؟ أَوَخَيرٌ هو -ثلاثاً- إنَّ الخيرَ لا يأتي إلَّا بالخيرِ/ [ص: ٣٠٩/ب] **وإنَّ ممَّا يُنبِتُ الرَّبيعُ يَقتُلُ حَبَطاً[2] أو يُلِمُّ[3] إلَّا آكلةَ الخَضِرِ[4]، فإنَّها أكلت حتَّى إذا امتدَّت خاصرتاها استقبَلت عينَ الشَّمسِ، فثَلَطَت[5] وبالَت، ثمَّ رتَعَت، وإنَّ هذا المالَ خَضِرٌ حلوٌ، ونِعْمَ صاحبُ المسلمِ هو لِمَن أعطى منه المسكينَ واليتيمَ**

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٤٢) من طريق فُليح عن هلال عن عطاء بن يسار به.

(٢) **الحَبَط**: أن تُكثر الدَّابّةُ من أكل المرعى حتى ينتفخَ لذلك بطنها، فلا تَثْلِط ولا تبول، واحتباسُ ذلك ربما قتلها.

(٣) **أوْ أَلَمَّ بذلك**: أي قارب ذلك.

(٤) **الخَضِر**: ليست من أحرار البقول ولا جيدها، ولكنها من الجَنْبَة، وهي نوعٌ أدنى من ذلك، يبقى بعد يَبَس المرعى، فترعاه المواشي ضرورةً لقلة وجود غيره. فأما قوله: «**مما يُنبِت الربيعُ ما يقتل حَبَطاً أو يُلِم**»: فهو مثَلُ المفرط الذي يأخذها بغير حقها، وذلك أن الربيع يُنبِت أحرار النبْت، فتستكثر الماشية منه لاستطابتها إياه، حتى تنتفخ بطونها عند مجاوزتها حد الاحتمال، فتُشَق أمعاؤها من ذلك فتهلِك، كذلك الذي يجمع الدنيا من غير حقها، ويمنعها من حقها، قد تعرض للهلاك في الآخرة.

(٥) **ثَلَط البعيرُ**: إذا ألقى ما يَخرج من رجيعه سهلاً رقيقاً. قيل: وفي الخبر مَثَلان: ضُرب أحدهما للمفرِطين في جمع الدنيا ومنعِها من حقها، وضُرب الآخَر للمُقتصِد في أخذها والانتفاع بها. فأما مثَل المقتصد فقوله ﷺ: «**إلا آكِلَةَ الخَضِر**»: وذلك أن الخضر ليس من أحرار البقول التي ينبتها الربيع بتوالي أمطاره فتحسُن وتَنعَم، ولكنه من التي ترعاها المواشي بعد هَيْج البقول ويبسها؛ إذ لا تجد غيرها، وتسميها العرب الجَنْبَة، فضرب النبي ﷺ آكلةَ الخضر من المواشي مثلاً لمن يقتصر في أخذ الدنيا وجمعها، ولا يحمله الحرص على أخذها بغير حقها، فهو ينجو من وبالها، كما نجت آكلة الخضر، ألا تراه قال: «**أكلت حتى إذا امتدت خاصرتاها استقبلت عينَ الشمس فثَلَطت وبالت**»: أراد أنها إذا شبِعت منها برَكت مستقبلةً عينَ الشمس تستَمرئُ بذلك ما أكلت، وتجتر وتثلِط، فإذا ثَلَطت وبالت فقد زال عنها الحَبَط، وإنما تحبَط الماشية لأنها لا تَثلِط ولا تبول.

وابنَ السَّبيل، أو كما قال رسول الله ﷺ، **وإنَّه مَن يأخذُه بغير حقِّه كالَّذي يأكلُ ولا يشبَع، ويكون عليه شهيداً يومَ القيامةِ**»[1].

وأوَّلُه عند ابنِ وَهْبٍ عن مالكٍ: «**أَخْوَفُ ما أخافُ عليكم ما يُخرِجُ الله لكم من زهرةِ الدُّنيا**، قالوا: وما زهرةُ الدُّنيا يا رسول الله؟ قال: **بركاتُ الأرض**... وذكرَه.

وفي آخره: **فمن أخذهُ بحقِّه ووضعَه في حقِّه، فنِعْمَ المَعونةُ هو، ومَن أخذَهُ بغير حقِّه كان كالَّذي يأكلُ ولا يشبَعُ**»[2].

وأخرجه مسلمٌ من حديث عياضِ بن عبد الله بن سعدِ بن أبي سَرْحٍ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ بنحوِه[3].

١٧٥٨- الخامس والعشرون: عن أبي مُحَيْرِيزٍ عبدِ الله بنِ مُحَيرِيزٍ الجُمَحِي قال: دخلتُ المسجدَ، فرأيتُ أبا سعيدٍ الخُدريَّ، فجلست إليه فسألتُه عن العَزْل، فقال أبو سعيدٍ: «خرجْنا مع رسول الله ﷺ في غزوةِ بني المصْطلِق، فأصَبْنا سبياً من سبيِ العرب، فاشتَهَينا النِّساءَ واشتدَّت علينا العُزْبَةُ، وأحْببنا العَزْل، فأردنا أن نعزِل، وقلنا: نعزِل ورسولُ الله ﷺ بين أظهرِنا قبلَ أن نسألَه! فسألناه عن ذلك، فقال: **ما عليكم ألَّا تفعلوا؛ ما من نسمةٍ[4] كائنةٍ إلى يومِ القيامةِ إلَّا وهي كائنةٌ**»[5]./ [ق:١٤١/ب]

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٥)، ومسلم (١٠٥٢) من طريق هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار به.

(٢) مسلم (١٠٥٢) عن أبي الطاهر عن ابن وهب عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به.

(٣) مسلم (١٠٥٢) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عياض بن عبد الله به.

(٤) **النسَمَة**: النفس.

(٥) أخرجه البخاري (٤١٣٨) و(٥٢١٠)، ومسلم (١٤٣٨) من طريق محمد بن يحيى والزهري، كلاهما عنه به.

وفي رواية يونسَ عن الزُّهريِّ نحوُه، وفيه أنَّه ﷺ قال: «**لا عليكم ألَّا تفعلوا؛ فإنَّه ليست نسمةٌ كتبَ الله أن تخرُجَ إلَّا وهي كائنةٌ**»(١).

وفي رواية عبدِ الله بن يوسفَ عن مالكٍ: «**إلَّا وهي خارجةٌ**»(٢).

وفي رواية وُهَيبٍ ومحمَّدِ بن الزِّبْرِقان عن موسى بن عقبة: «**ما عليكم ألاَّ تفعَلُوا؛ فإنَّ الله قد كتبَ مَن هو خالقٌ إلى يومِ القيامة**»(٣).

ولمسلمٍ في حديثِ عليِّ بن حُجْر ويحيى بن أيُّوب عن إسماعيلَ بن جعفرٍ: «**لا عليكم ألَّا تفعلوا؛ ما كتب الله خَلْقَ نسمةٍ هي كائنةٌ إلى يوم القيامة إلَّا ستكون**»(٤).

وليس لابنِ محيريزٍ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ في الصَّحيحين غيرُ هذا الحديثِ الواحدِ.

وأخرجَه مسلمٌ بالإسناد من حديث مجاهدٍ عن قَزَعةَ عن أبي سعيدٍ قال: «ذُكِرَ العزلُ لرسولِ الله ﷺ فقال: **وَلِمَ يفعلُ ذلك أحدُكم؟** -ولم يقُلْ: ولا يفعلْ ذلك أحدُكم- **فإنَّه ليست نفْسٌ مخلوقةٌ إلَّا الله خالقُها**»(٥).

وجعله أبو مسعودٍ من أفرادِ مسلمٍ، وقد أخرجَه البُخاريُّ تعليقاً فقال: وقال مجاهدٌ عن قزَعةَ قال: سألتُ أبا سعيدٍ فقال: قال النبي ﷺ: «**ليست نفْسٌ مخلوقةٌ إلَّا الله خالقُها**»(٦).

---

(١) البخاري (٦٦٠٣).

(٢) البخاري (٢٢٢٩)، إلا أنّ لفظه في نسختنا من صحيح البخاري: «إلا وهي كائنة».

(٣) البخاري (٧٤٠٩) من طريق عفَّان عن وُهيب به، ومسلم (١٤٣٨) من طريق محمد بن الفرج مولى بني هاشم عن محمد بن الزبرقان به.

(٤) مسلم (١٤٣٨).

(٥) مسلم (١٤٣٨) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد به.

(٦) البخاري تعليقاً عقب الحديث رقم (٧٤٠٩).

ولم يذكر أبو مسعودٍ إخراجَ البخاريِّ له تعليقاً وقد جرَت عادتُه بإخراج التَّعاليق.

وأخرجه مسلمٌ من حديث مَعْبَد بن سيرينَ عن أبي سعيدٍ: أنَّ النبي ﷺ قال: «**لا علَيكم ألَّا تفعَلوا ذلكم؛ فإنَّما هو القدَرُ**»(١).

ومن حديثِ محمَّدِ بن سيرينَ عن عبد الرَّحمن بنِ بشرٍ بن مسعودٍ الأنصاريِّ عن أبي سعيد/ قال: سُئل رسولُ الله ﷺ عن العزْلِ فقال: «**لا علَيكم ألَّا تفعَلوا ذاكُم؛ فإنَّما هو القدَرُ**(٢)» قال ابنُ سيرينَ: وقوله: «**لا علَيكم**» أقربُ إلى النَّهي(٣)./ [ص:١/٣١٠] [ق:١/١٤٢]

وقال في روايةِ ابنِ عونٍ عن ابنِ سيرينَ عن عبد الرَّحمن: أنَّ أبا سعيدٍ قال: «ذُكِرَ العزْلُ عند النبي ﷺ فقال: **وما ذاكُم**؟ قالوا: الرَّجلُ تكونُ له المرأةُ تُرضِعُ، فيُصِيبُ منها ويكرَه أن تحمِلَ منه، والرَّجل تكونُ له الأمَةُ فيُصِيبُ منها ويكرَه أن تحمِلَ منه، قال: **فلا علَيكم ألَّا تفعَلوا ذاكُم؛ فإنَّما هو القدَرُ**»(٤). قال ابنُ عونٍ: فحدَّثتُ به الحسنَ فقال: والله؛ لَكَأنَّ هذا زَجْراً(٥).

وليس لأبي بِشرٍ عبدِ الرَّحمن بنِ بِشرٍ عن أبي سعيدٍ في الصَّحيح غيرُ هذا.

---

(١) مسلم (١٤٣٨) من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن معبد بن سيرين به.

(٢) سقط من (ق) و(غ) من قوله: (القدر) في الحديث السابق إلى (القدر) في هذا الحديث.

(٣) مسلم (١٤٣٨) من طريق أيوب عن محمد بن سيرين به.

(٤) مسلم (١٤٣٨).

(٥) هكذا وقع في (ص) و(ق) وهو مشكل إلا أن يكون (زجراً) مفعول لأجله، والخبر مقدر (أي حاصل زجراً)، أو على وجه ضعيف يجوّز نصبَ الخبر كما في (إنَّ حراسَنا أُسداً) «شرح الأشموني» ١/١٣٩، والتقدير عند بعضهم: تلقاهم أسداً. وكأن تأويله هنا: كأنّ هذا تجده زجراً. والله أعلم. وفي (غ): (فكان) أو (لكان) فلا إشكال. وفي نسختنا من صحيح مسلم «لَكَأَنَّ هذا زجرٌ».

وأخرجَه أيضاً من حديث أبي الوَدَّاك جَبْرِ بن نَوْفٍ عن أبي سعيدٍ قال: سُئل رسول الله ﷺ عن العزْل فقال: «**ما من كُلِّ الماء يكون الولدُ، وإذا أراد الله خَلْق شيءٍ لم يمْنَعْه شيءٌ**»[1].

١٧٥٩- السَّادس والعشرون: عن يحيى بن عُمَارةَ بن أبي حسنٍ المازنيِّ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ قال: «جاء رجلٌ من اليهود إلى النبي ﷺ قد لُطِمَ وجهُهُ فقال: يا محمَّد؛ إنَّ رجلاً من الأنصار من أصحابِك لَطَمَ في وجْهي. فقال: ادْعُوه. فدعَوْه، قال: لِمَ لطمتَ وجهَه؟ قال: يا رسول الله؛ إنِّي مرَرتُ باليهوديِّ فسمعتُه يقول: والَّذي اصطَفى موسى على البَشرِ، فقلت: وعلى محمَّدٍ؟ فأخَذتْني غضبةٌ فلَطَمْته، فقال: **لا تخيِّروني من بينِ الأنبياءِ؛ فإنَّ النَّاس يُصعَقون يومَ القيامةِ فأكونُ أوَّلَ من يُفيق، فإذا أنا بموسى آخذٌ بقائمةٍ من قَوائمِ العرش! فلا أدري أفاقَ قَبلي أم جُزِيَ بصعْقةِ الطُّورِ**»[2].

وفي حديث وُهيب: «**فأكونُ أوَّلَ من تنْشَقُّ عنه الأرضُ، فإذا أنا بموسى آخذٌ بقائمةٍ من قوائمِ العرش!..**» وذكرَ نحوَه[3]./ [ق:١٤٢/ب]

١٧٦٠- السَّابع والعشرون: عن يحيى بن عُمارة عن أبي سعيدٍ عن النبي ﷺ قال: «**ليس فيما دونَ خمسِ أواقٍ صدقةٌ، ولا فيما دونَ خمسِ ذَوْدٍ صدقةٌ، وليس فيما دونَ خمسةِ أَوسُقٍ[4] صدقةٌ**»[5].

---

(١) مسلم (١٤٣٨) من طريق علي بن أبي طلحة عن أبي الوداك به.

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٩٨) و(٤٦٣٨) و(٦٩١٦ و٦٩١٧) و(٧٤٢٧)، ومسلم (٢٣٧٤) من طريق عمرو بن يحيى بن عمارة عن أبيه به.

(٣) البخاري (٢٤١٢). من طريق وهيب عن عمرو بن يحيى عن أبيه به.

(٤) **الوَسْق**: من المكاييل ستون صاعاً، والصاع أربعة أمداد، والمد رَطل وثلث.

(٥) أخرجه البخاري (١٤٠٥) و(١٤٤٧)، ومسلم (٩٧٩) من طريق مالك ويحيى بن سعيد وعمرو بن يحيى بن عمارة وعمارة بن غزية، كلهم عن يحيى بن عمارة به.

وفي حديث وكيعٍ عن سفيانَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**ليس فيما دونَ خمسةِ أَوساقٍ من تَمرٍ ولا حَبٍّ صدقةٌ**»(١) لم يزِد.

وفي حديث ابن مهديٍّ عن سفيانَ: أنَّ النبي ﷺ قال: «**ليس في حَبٍّ ولا تَمرٍ صدقةٌ حتَّى يبلغَ خمسةَ أَوسُق، ولا فيما دونَ خمسِ ذَوْدٍ، ولا فيما دونَ خمسِ أَواقٍ صدقةٌ**»(١).

وفي حديث عبدِ الرَّزَّاقِ عن الثَّوريِّ ومعْمرٍ مثلُ حديثِ ابن مَهديٍّ غيرَ أنَّه قال بدلَ التَّمر: «**ثَمر**». هكذا في كتاب مسلمٍ(١)./ [ص: ٣١٠/ب]

وأخرجه البخاريُّ من حديث عبد الله بن عبد الرَّحمن بن أبي صَعْصَعَة عن أبي سعيدٍ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**ليس فيما دونَ خمسةِ أَوسُقٍ من التَّمر صدقةٌ، وليس فيما دونَ خمسِ أواقٍ من الوَرِقِ صدقةٌ، وليس فيما دونَ خمسِ ذَوْدٍ من الإبلِ صدقةٌ**»(٢).

ذكره البخاريُّ في كتابه بعدَ حديث ابن عمرَ: أنَّ النبي ﷺ قال: «**فيما سقتِ السَّماءُ والعيون أو كان عَثَرِيَّاً العشرُ، وما سُقِيَ بالنَّضْح نصفُ العُشْر**».

ثمَّ قال البخاريُّ: هذا تفسيرُ الأوَّل؛ لأنَّه لم يُوَقِّت في الأوَّل، يعني حديثَ ابن عمرَ: «**فيما سقتِ السَّماءُ العُشْرُ**»، وبيَّن في هذا ووَقَّت، والزِّيادةُ مقبولةٌ، والمفسَّرُ يقضِي على المُبْهم إذا رواه أهلُ الثَّبَت، كما روى الفضْلُ بنُ عبَّاس: «أنَّ النبي ﷺ لم يُصَلِّ في الكعبةِ»، وقال بلالٌ: «قد صلَّى»، فأُخذ بقَوْل بلالٍ وتُرِك قولَ الفضلِ(٣). هذا آخر كلامِ البُخاريِّ في هذا.

١٧٦١- الثَّامن والعشرون: عن بُسْر بن سعيدٍ من روايةِ يزيدَ بن خُصَيْفةَ عنه

---

(١) مسلم (٩٧٩).

(٢) البخاري (١٤٥٩) و(١٤٨٤) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن أبيه به.

(٣) البخاري (١٤٨٣) من طريق سالم بن عبد الله عن أبيه به.

عن أبي سعيدٍ قال: كنت في مجلسٍ من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى كأنَّه مذْعورٌ فقال:/ استأذَنْتُ على عمرَ ثلاثاً فلم يُؤْذَن لي، فرجعت، قال: ما منعَك؟ [ق:١٤٣/أ] قلتُ: استأذَنْتُ ثلاثاً فلم يُؤذَن لي فرجَعت، وقال رسول الله ﷺ: «**إذا استأذنَ أحدُكم ثلاثاً فلم يؤذَن له فليرجعْ**». فقال: والله؛ لتُقِيمَنَّ عليه بيِّنةً. أَمِنكُم أحدٌ سَمِعَهُ من النبي ﷺ؟

قال أُبَيُّ بن كعبٍ: فوَالله لا يقومُ معك إلَّا أصغرُ القَومِ، فكنتُ أصغرَ القومِ، فقمتُ معه فأخبَرتُ عمرَ أنَّ النبي ﷺ قال ذلك[١].

ألفاظ الرُّواةِ في الحكايةِ عن عمرَ وأبي موسى في هذا الحديث مختلفةٌ، والمعاني متقاربةٌ، ولفظُ المتنِ فيها واحدٌ كما قدَّمنا، إلَّا أنَّ في رواية ابنِ وَهْب عن عمرِو بن الحارثِ أنَّ أبا موسى قال: أَنشُدكم بالله، هل سمع أحدٌ منكم رسولَ الله ﷺ يقول: «**الِاستِئْذانُ ثلاثٌ، فإن أُذِنَ لك وإلا فارجع**؟» قال أبو سعيدٍ: فقمتُ حتَّى أتَيتُ عمرَ، فقلت: «قد سمِعتُ رسولَ الله ﷺ يقول هذا»[٢].

وأخرجاه من حديثِ أبي عاصمٍ عُبَيدِ بن عُمَيرِ بن قتادةَ اللَّيثيِّ: أنَّ أبا موسى استأذنَ على عمرَ ثلاثاً، فكأنَّه وجَده مشغُولاً فرجَع، فقال عمرُ: أَلَم أسمعْ صوتَ عبد الله بن قَيسٍ، ائْذَنوا له، فدُعِيَ له، فقال: ما حملَك على ما صنعتَ؟ قال: إنَّا كنَّا نُؤمَرُ بهذا، قال: لتُقِيمَنَّ على هذا بيِّنةً أو لأفْعلَنَّ، فخرج فانطلق إلى مجلسٍ من الأنصار، فقالوا: لا يشهدُ لك على هذا إلَّا أصغرُنا، فقام أبو سعيدٍ فقال: «كنَّا نُؤْمرُ بهذا» فقال عمرُ: خفيَ عليَّ هذا من رسول الله ﷺ، ألهاني

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣) من طريق سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيف به.

(٢) مسلم (٢١٥٣).

[ص: ٣١١/أ] عنه الصَّفْقُ[1] بالأسواق[2]./

وليس لأبي عاصمٍ عُبَيدِ بن عُمَيرٍ اللَّيثيِّ عن أبي سعيدٍ في الصَّحيحين غيرُه./ [ق: ١٤٣/ب]

وأخرجه مسلمٌ من حديث أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ: أنَّ أبا موسى أتى بابَ عمرَ فاستأذنَ، فقال عمر: واحدةٌ، ثمَّ استأذن الثَّانيةَ، فقال عمر: ثِنتان ثمَّ استأذنَ الثَّالثةَ، فقال عمر: ثلاثٌ. ثمَّ انصرفَ، فأتْبَعه فردَّه، فقال: إن كان هذا شيءٌ حفظتَهُ من رسولِ الله فها، وإلَّا لأجعلنَّك عِظَةً، قال أبو سعيدٍ: فأتانا، فقال: أَلَم تعلَموا أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**الإستئذانُ ثلاثٌ**»، قال: فجعَلوا يضحَكون، قال: فقلت: أتاكم أخوكم المسلمُ قد أُفزِعَ، تضحَكون؟ قال: انْطلِق، فأنا شريكُك في هذه العقوبةِ، فأتاه فقال: هذا أبو سعيدٍ[3].

١٧٦٢- التَّاسع والعشرون: عن بُسْر بن سعيدٍ عن أبي سعيدٍ قال: «خطبَ رسولُ الله ﷺ النَّاسَ، وقال: **إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ خيَّرَ عبداً بين الدُّنيا وبين ما عنده، فاختارَ ذلك العبدُ ما عندَ الله**. قال: فبكى أبو بكرٍ، فعجِبْنا لبُكائِه أن يخبِرَ رسولُ الله ﷺ عن عبدٍ خُيِّرَ! فكان رسولُ الله ﷺ هو المخيَّرَ، وكان أبو بكرٍ أعلمَنا، فقال رسول الله ﷺ: **إنَّ مِن أَمَنِّ النَّاس عليَّ في صُحْبته ومالِه أبو بكرٍ، ولو كنت متَّخِذاً خليلاً غيرَ ربِّي لاتَّخذتُ أبا بكرٍ خليلاً، ولكنْ أخوَّةُ الإسلام**

---

(١) الصَّفْق في الأسواق: عقد الصَّفَقات، والأصل في الصفْقة أنّهم كانوا يضرِبون باليد على اليد عند عقد البيع، علامةً لتمام البيع، يقال: صَفَق بيده وصفح بيده؛ سواء، ثم استمرت التسمية بالصفْقة لذلك، وإن لم يقع تصفيق.

(٢) البخاري (٢٠٦٢) و(٧٣٥٣)، ومسلم (٢١٥٣) من طريق عطاء بن أبي رباح عن عبيد بن عمير به.

(٣) مسلم (٢١٥٣) من طريق سعيد بن يزيد عن أبي نضرة به.

ومودَّتُهُ، لا يَبْقَيَنَّ في المسجد بابٌ إلَّا سُدَّ، إلَّا بابُ أبي بكرٍ»[١].

وأخرجاه أيضاً من حديثِ عُبَيْد بن حُنَيْنٍ عن أبي سعيدٍ بنحوه[٢].

١٧٦٣- الثَّلاثون: عن أبي صالحِ السمَّانِ -واسمه ذَكْوانُ- عن أبي سعيدٍ قال: «قال النِّساء للنَّبيِّ ﷺ: غلبَنا عليك الرِّجالُ، فاجْعل لنا يوماً من نفْسِك، فوعَدهُنَّ يوماً لَقِيَهنَّ فيه، فوعظَهُنَّ وأمَرهُنَّ، فكان فيما قال لهنَّ: **ما مِنكُنَّ امرأةٌ تقدِّمُ ثلاثةً من ولدِها إلَّا كان لها حجاباً من النَّار**. فقالت امرأةٌ: واثنين، قال: **واثنين**»[٣]./ [ق: ١٤٤/أ]

وفي رواية مسدَّدٍ عن أبي عَوانةَ: «جاءتِ امرأةٌ إلى رسول الله فقالت: يا رسول الله؛ ذهبَ الرِّجالُ بحديثِك، فاجْعَل لنا من نفْسِك يوماً نأتي فيه تُعلِّمُنا ممَّا علَّمك الله، فقال: **اجْتَمِعن في يوم كذا وكذا، في مكان كذا وكذا**. فاجْتَمَعن، فأتاهُنَّ رسول الله ﷺ، فعلَّمهنَّ ممَّا علَّمه الله، ثمَّ قال: **ما مِنكنَّ امرأةٌ تقدِّم بين يدَيها ثلاثةً إلَّا كان لها حجاباً من النَّار**. فقالتِ امرأةٌ منهنَّ: يا رسول الله؛ اثنين، فأعادتها مرَّتين، قال: **واثْنَين واثْنَين واثْنَين**»[٤]./ [ص: ٣١١/ب]

قال البخاريُّ: وقال شريكٌ: عن ابن الأصبهانيِّ قال: حدَّثني أبو صالحٍ عن أبي سعيدٍ وأبي هريرةَ عن النبي ﷺ، قال أبو هريرةَ: «**لم يبلُغوا الحِنثَ**»[٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥٤) من طريق أبي النضر عن بسر بن سعيد به.

(٢) البخاري (٣٩٠٤)، ومسلم (٢٣٨٢) من طريق أبي النضر عنه به، وأخرجه البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢)من طريق أبي النضر عن بسر وعبيد به.

(٣) أخرجه البخاري (١٠١) و(١٢٤٩)، ومسلم (٢٦٣٣) من طريق عبد الرحمن ابن الأصبهاني عن أبي صالح به.

(٤) البخاري (٧٣١٠).

(٥) ذكره البخاري (١٢٥٠).

بلغ الغلام الحِنث: إذا بلغ الحُلُم، وجرى عليه القلم بالطاعة والمعصية.

١٧٦٤- الحادي والثَّلاثون: عن أبي صالحٍ السمَّانِ قال: رأيتُ أبا سعيدٍ الخُدريَّ في يومِ جُمعةٍ يُصلِّي إلى شيءٍ يستُرُه من النَّاس، فأراد شابٌّ من بنِي أبي مُعَيطٍ أن يجْتازَ بينَ يدَيه، فدفعَ به أبو سعيدٍ في صدره، فنظَرَ الشَّابُّ، فلم يجدْ مَساغاً إلَّا بين يدَيه، فعاد لِيجْتازَ، فدفعَه أبو سعيدٍ أشدَّ من الأولى، فنالَ مِن أبي سعيدٍ، ثمَّ دخلَ على مروانَ فشكا إليه ما لَقِيَ من أبي سعيدٍ، ودخل أبو سعيدٍ خلفَه على مروانَ، فقال: ما لَك ولِابن أخيك يا أبا سعيدٍ؟ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «**إذا صلَّى أحدُكم إلى شيءٍ يستُرُه منَ النَّاس، فأراد أحدٌ أن يجْتازَ بين يدَيه فلْيَدْفَعه، فإن أبَى فلْيُقاتِله، فإنَّما هو شيطانٌ**»(١).

وأخرج مسلمٌ المسندَ منه من حديث أبي حفصٍ عبد الرَّحمن بن أبي سعيدٍ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**إذا كان أحدُكم يصلِّي فلا يدَعْ أحداً يَمُرُّ بين يدَيه، ولْيَدرَأْه ما استَطاع، فإن أبى فليُقاتِلْه؛ فإنَّما هو شيطانٌ**»(٢)./ [ق: ١٤٤/ب]

١٧٦٥- الثَّاني والثَّلاثون: عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ أرسلَ إلى رجلٍ من الأنصار، فجاء ورأسُه يقطُر، فقال رسول الله ﷺ: **لَعَلَّنَا أعجَلْناك**. فقال: نعم يا رسول الله، قال: **إذا أُعجِلتَ أو قُحِطتَ فلا غُسْلَ عليك، وعليك الوضوءُ**»(٣). ولفظُ حديثِ مسلمٍ أتَمُّ.

وأخرجه مسلمٌ من حديثِ عبد الرَّحمن بن أبي سعيدٍ عن أبيه قال: «خرجْنا

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٩) و(٣٢٧٤)، ومسلم (٥٠٥) من طريق حميد بن هلال عن أبي صالح به.

(٢) مسلم (٥٠٥) من طريق زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد به.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٠)، ومسلم (٣٤٥) من طريق الحكم عن أبي صالح به.

مع رسول الله ﷺ يومَ الإثْنَين إلى قُباءَ، حتَّى إذا كنَّا في بنِي سالمٍ وقف رسولُ الله ﷺ على بابِ عِتْبانَ، فصَرخَ به، فخرجَ يَجُرُّ إزارَه، فقال رسول الله ﷺ: **أعجَلْنا الرَّجلَ**. فقال عِتْبانُ: يا رسولَ الله؛ أرأيتَ الرَّجلَ يُعْجَلُ عن امرأتِه ولم يُمْنِ، ماذا عليه؟ قال رسولُ الله ﷺ: **إنَّما الماءُ من الماءِ**»[(١)].

ومن حديث أبي سلمةَ بن عبد الرَّحمن عن أبي سعيدٍ عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنَّما الماءُ من الماءِ**»[(٢)].

١٧٦٦- الثَّالث والثَّلاثون: عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ قال: قال النبي ﷺ: «**يُؤْتى بالموت كهَيْئة كبشٍ أملَحَ، فينادي منادٍ: يا أهلَ الجنَّة، فيَشْرئبُّون**[(٣)] **وينظُرون، فيقول: هل تعرِفون هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلُّهم قد رآه، ثمَّ ينادي: يا أهلَ النَّار، فيَشْرئبُّون وينظرون، فيقول: هل تعرفونَ هذا؟ فيقولون: نعم، هذا الموت، وكلُّهم قد رآه، فيُذبَحُ، ثمَّ يقول: يا أهلَ الجنَّة، خلودٌ فلا موتَ، ويا أهل النَّار، خلودٌ فلا موتَ، ثمَّ قرأ:** ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ﴾ **-أهل الدُّنيا-** ﴿وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [مريم: ٣٩]»[(٤)].

١٧٦٧- الرَّابعُ والثَّلاثون: عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ قال: قال النبي ﷺ: «**يقولُ الله يومَ القيامةِ: يا آدمُ./ يقول: لبَّيك وسعدَيك** -زاد في رواية جريرٍ عن الأعمش: **والخيرُ في يدَيك**- **فينادي بصوْت: إنَّ الله يأمُرُك أن تُخرِجَ من ذريَّتك بعثاً إلى النَّار، قال: يا ربِّ؛ وما بعثُ النَّار؟ أُراه قال: من كلِّ ألفٍ تسعَ مئةٍ وتسعةً وتسعينَ، فحينئذٍ تضَع الحاملُ حملَها، ويشِيبُ الوليدُ، وترى النَّاسَ** [ق: ١٤٥/أ]

---

(١) مسلم (٣٤٣) من طريق شريك بن أبي نمر عن عبد الرحمن بن أبي سعيد به.

(٢) مسلم (٣٤٦) من طريق الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن به.

(٣) اشْرأبَّ يَشرَئبُّ: ارتفع وعلا، وكل رافعٍ رأسَه مُشرئبٌّ.

(٤) أخرجه البخاري (٤٧٣٠)، ومسلم (٢٨٤٩) من طريق الأعمش عن أبي صالح به.

[ص:٣١٢/أ] **سُكارَى وما هم بسُكارى، ولكنَّ عذابَ الله شديدٌ./ فَشَقَّ ذلك على النَّاس حتَّى** تغيَّرت وجوهُهم -زاد بعضُ الرُّواة: قالوا: يا رسول الله؛ أيُّنا ذلك الرَّجلُ؟- فقال النبي ﷺ: **مِن يأجوجَ ومأجوجَ تسعُ مئةٍ وتسعةٌ وتسعون، ومنكم واحدٌ، ثمَّ أنتم في النَّاس كالشَّعْرةِ السَّوداءِ في جنْب الثَّورِ الأبيضِ، أو كالشَّعْرةِ البيضاءِ في جنْب الثَّورِ الأسودِ** -وفي رواية جريرٍ: **أو كالرَّقَمَة في ذراعِ الحمار**[(١)]- **وإنِّي لأرجُو أن تكونوا ربُعَ أهلِ الجنَّة**. فكبَّرنا، ثمَّ قال: **ثلثَ أهل الجنَّة**. فكبَّرنا، ثمَّ قال: **شطرَ أهلِ الجنَّة**. فكبَّرنا».

اللفظُ للبخاريِّ من حديث حفصِ بن غِياثٍ عن الأعمش إلَّا ما بيَّنْتُ من روايةِ جريرٍ عن الأعمش[(٢)].

١٧٦٨- الخامس والثَّلاثون: عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ قال: قال النبي ﷺ: «**لا تَسُبُّوا أصحابي، فلو أنَّ أحدَكم أنفَق مثلَ أُحدٍ ذهباً ما بلَغ مُدَّ**[(٣)] **أحدِهم ولا نصيفَه**»[(٤)].

وفي حديث جريرٍ عن الأعمش: كان بينَ خالدِ بن الوليدِ وبينَ عبدِ الرَّحمن ابن عوفٍ شيءٌ، فَسَبَّه خالدٌ، فقال رسول الله ﷺ: «**لا تَسُبُّوا أصحابي؛ فإنَّ أحدَكم لو أنفَق مثلَ أُحدٍ ذهباً ما أدركَ مُدَّ أحدِهم ولا نصيفَه**»[(٥)].

---

(١) **الرقَمَة في ذراع الحمار**: الخطوط المخططة فيه، ومنه: الرَّقْم، بمعنى النقش.

(٢) أخرجه البخاري (٤٧٤١) و(٦٥٣٠) و (٧٤٨٣) من طريق حفص بن غياث وجرير، كلاهما عن الأعمش عن أبي صالح به.

(٣) **المُدُّ**: ربع الصَّاع.

(٤) أخرجه البخاري (٣٦٧٣) من طريق شعبة عن الأعمش عن أبي صالح به.

النَّصيف: نصف الشيء، والنَّصيف في غير هذا ما تستُر به المرأةُ رأسَها ووجهَها، وهو خمارها.

(٥) مسلم (٢٥٤١) عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير به.

رواه أبو بكرٍ البَرْقانيُّ في كتابه «المخرَّج على الصَّحيحين» من حديث أبي بكرِ بن عياشٍ عن الأعمش، وفيه: «لا تسبُّوا أصحابي، دعُوا لي أصحابي؛ فإنَّ أحدَكم لو أنفَقَ/كلَّ يومٍ مثلَ أُحدٍ ذهباً لم يبلُغ مُدَّ أحدِهم». [ق: ١٤٥/ب]

ثمَّ قال أبو بكرٍ البَرْقانيُّ: قولُه: «كلَّ يومٍ» حسنٌ مَليحٌ.

١٧٦٩- السَّادس والثَّلاثون: عن عياضِ بن عبدِ الله بن أبي سَرْحٍ عن أبي سعيدٍ قال: «كنَّا نُخرِجُ زكاةَ الفِطرِ صاعاً من طعامٍ، أو صاعاً من شعيرٍ، أو صاعاً من تَمرٍ، أو صاعاً من أَقِطٍ، أو صاعاً من زَبِيبٍ»[1]. زاد في روايةِ سفيانَ عن زيدِ بن أسْلمَ عن عياضٍ عنه: فلمَّا جاء معاويةُ وجاءتِ السَّمراءُ قال: أُرى مُدّاً من هذا يَعدِلُ مُدَّين[2].

وفي روايةِ حفصِ بن ميسرةَ عن زيدٍ: «كنَّا نُخرِجُ في عهدِ رسول الله ﷺ يوم الفِطرِ صاعاً من طعامٍ». قال أبو سعيد: وكان طعامَنا الشَّعيرُ والزَّبيبُ والأَقِطُ والتَّمرُ[3].

قال قَبِيصةُ في روايتِه عن سفيانَ عن زيدٍ عن عياضٍ عن أبي سعيدٍ: «كنَّا نُطعِمُ الصَّدقةَ صاعاً من شعيرٍ»[4]. لم يزد.

وفي رواية إسماعيلَ بن أميَّةَ عن عياضٍ عنه: «كنَّا نُخْرِجُ زكاةَ الفِطرِ -ورسولُ الله ﷺ فينا- عن كلِّ صغيرٍ وكبيرٍ، حُرٍّ ومملوكٍ، من ثلاثةِ أصنافٍ: صاعاً من تَمرٍ، صاعاً من أَقِطٍ، صاعاً من شعيرٍ، فلم نزَل نخرجُه حتَّى كان معاويةُ، فرأى أنَّ مُدَّين من بُرٍّ تعدلُ صاعاً من تَمرٍ».

(١) أخرجه البخاري (١٥٠٦) من طريق مالك عن زيد بن أسلم عن عياض به.

(٢) البخاري (١٥٠٨) من طريق يزيد العدني عن سفيان الثوري عن زيد بن أسلم به.

(٣) البخاري (١٥١٠) عن معاذ بن فضالة عن حفص بن ميسرة به.

(٤) البخاري (١٥٠٥).

قال أبو سعيدٍ: أمَّا أنا فلا أزالُ أُخْرِجُه كذلك[1].

وفي رواية داودَ بنِ قيسٍ عن عياضٍ عنه قال: فأمَّا أنا فلا أزالُ أُخْرِجُه كما كنت أُخْرِجُه ما عِشْت[2].

١٧٧٠- السَّابع والثَّلاثون: عن عياضِ بن عبد الله من روايةِ زيدِ بن أسلمَ عنه عن أبي سعيدٍ قال: «كان النبي ﷺ يَخرُجُ يومَ الفِطرِ والأَضْحى إلى المصلَّى، وأوَّلُ شيءٍ يبدأُ به الصَّلاةُ، ثمَّ ينصرفُ، فيقومُ مقابلَ النَّاس والنَّاسُ جلوسٌ على صفُوفِهم/ فيَعِظُهُم ويوصِيهم ويأمُرهم، وإن كان يريدُ أن يقطعَ بعْثاً[3] أو يأمُر بشيءٍ أمرَ به، ثمَّ ينصَرِف»./ [ق: ١٤٦/أ] [ص: ٣١٢/ب]

قال أبو سعيدٍ: فلم يزَل النَّاسُ على ذلك حتَّى خرجْتُ مع مروانَ -وهو أميرُ المدينةِ- في أَضْحى أو فِطرٍ، فلمَّا أتَينا المصلَّى إذا مِنبرٌ قد بناه كثيرُ بنُ الصَّلتِ، فإذا مروانُ يريدُ أن يرتَقِيَه قبلَ أن يصلِّيَ، فجَبَذت بثوبِه، فجَبَذَنِي وارتفَع، فخَطب قبلَ الصَّلاة، فقلتُ له: غيَّرتُم والله! فقال: أبا سعيدٍ! ذهبَ ما تعلم، فقلتُ: ما أعلمُ -والله- خيرٌ ممَّا لا أعلمُ. فقال: إنَّ النَّاسَ لم يكونوا يجْلِسون لنا بعدَ الصَّلاة، فجَعَلْتُهَا قبلَ الصَّلاة[4].

وهو عند مسلمٍ من حديثِ داودَ بن قَيسٍ عن عياضٍ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يخرجُ يوم الأَضْحى ويومَ الفِطرِ فبدأَ بالصَّلاةِ، فإذا صلَّى صلاتَه قامَ فأقبلَ على النَّاس وهم جلوسٌ في مصلَّاهُم، فإن كانت له حاجةٌ ببعْثٍ ذكره للنَّاسِ، أو حاجةٌ بغيرِ ذلك أمرَهم بها، وكان يقول: **تصدَّقوا، تصدَّقوا،**

---

(١) مسلم (٩٨٥) من طريق معمر عن إسماعيل بن أمية به.

(٢) مسلم (٩٨٥) من طريق عبد الله بن مسلمة عن داود بن قيس به.

(٣) **يقطَع بَعْثاً**: أي؛ يُميِّز جيشاً، ويُعيِّن جماعة يبعثهم للغزو أو في أمر من الأمور.

(٤) أخرجه البخاري (٩٥٦) من طريق محمد بن جعفر عن زيد بن أسلم به.

تصدَّقوا. فكان أكثرَ مَن يتصدَّقُ النِّساءُ، ثمَّ ينصرفُ». فلم يزَل كذلك حتَّى كان مروانُ بنُ الحكمِ، فخرجتُ مُخاصِراً[1] مروان حتَّى أتَينا المصلَّى، فإذا كثِيرُ بنُ الصَّلْت قد بنَى منبراً مِن طينٍ ولَبِنٍ، وإذا مروانُ ينازِعُني بيده كأنَّه يجُرُّني نحوَ المنبرِ وأنا أجرُّه نحوَ الصَّلاةِ، فلمَّا رأيتُ ذلك قلتُ: أينَ الابْتداءُ بالصَّلاة؟ قال: لا يا أبا سعيدٍ! قد تُرِكَ ما تعلَم، قلت: كلَّا، والَّذي نفسي بيده؛ لا تأتونَ بخيرٍ مِمَّا أعلَمُ -ثلاثَ مِرارٍ- ثمَّ انصرفَ[2].

وأخرجا طرَفاً منه من روايةِ زيدِ بن أسلمَ عن عياضٍ، إلَّا أنَّ مسلماً لم يذكُرْ لفظَه، وأدرجَه على ما قبلَه، وذكر البخاريُّ لفظَه: أنَّ أبا سعيدٍ قال: «خرجَ رسولُ الله ﷺ في أَضْحى أو فِطرٍ إلى المصلَّى، فَمَرَّ على النِّساء، فقال: **يا معْشرَ النِّساءِ، تصدَّقْنَ، فإنِّي أُرِيتُكُنَّ أكثرَ أهلِ النَّار**/ فقُلن: لِمَ يا رسولَ الله؟ قال: **تُكثِرْن اللَّعْن، وتكفُرْن العَشِيرَ**[3]، **ما رأيتُ من ناقصاتِ عقلٍ ودينٍ أذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُل الحازمِ من إحداكنَّ.** قُلن: وما نُقصانُ عقلِنا ودينِنا يا رسولَ الله؟! قال: **أليسَ شهادةُ المرأةِ مثلَ نصفِ شهادةِ الرَّجلِ؟** قُلن: بلى، قال: **أليسَ إذا حاضَت لَم تُصَلِّ ولَم تَصُمْ؟** قلن: بلى. قال: **فذلك من نُقصانِ دينِها**»[4]. [ق: ١٤٦/ب]

وقد أعادَ البخاريُّ طرَفاً منه، وهو: «**أليسَ إذا حاضَت لَم تُصَلِّ ولَم تَصُمْ، فذلك مِن نُقصانِ دينِها**»[5].

هذا هو الَّذي اتَّفقا عليه عن عياضٍ من الرِّوايتينِ عنه، إلَّا ما يَتكرَّرُ بعضُ معناه فيما يأتي الآن.

---

(١) **المُخاصَرة**: أن يأخذ الرجل بيد آخر يتماشيان، فيَدُ كُل واحد منهما عند خصر صاحبه.

(٢) مسلم (٨٨٩) من طريق إسماعيل بن جعفر عن داود بن قيس به.

(٣) **ويَكفُرنَ العَشير**: أي؛ لا يُؤدِّين حق الزوج وشُكره، من العِشرة: وهي الصحبة.

(٤) البخاري (٣٠٤) و(٢٦٥٨)، ومسلم (٨٠) من طريق محمد بن جعفر عن زيد بن أسلم به.

(٥) البخاري (١٩٥١).

وكلُّ ما أخرجَه البخاريُّ من هذا الحديث فيما تقدَّم وفيما يأتي الآن منه فهو عندَه كلُّه بإسنادٍ واحدٍ إلى زيدِ بن أسلمَ عن عياضٍ، فرَّقَه في مواضعَ من كتابِه، ومن ذلك في كتاب الزَّكاةِ:

أنَّ أبا سعيدٍ الخدريَّ قال: «خرج رسولُ الله ﷺ في أَضْحىً أو فطرٍ إلى المصلَّى، ثمَّ انصرفَ فوعَظ النَّاسَ وأمرَهم بالصَّدقةِ، فقال: **أيُّها النَّاسُ، تصدَّقوا**. ثمَّ ذكرَ قولَه للنِّساء بنحوِ ما تقدَّمَ.

وزاد: قال: فلمَّا صار إلى منزِله جاءت زينبُ امرأةُ ابنِ مسعودٍ تستَأذِن عليه، فقيل: يا رسول الله؛ هذه زينبُ، قال: **أيُّ الزَّيانبِ؟** فقيل: امرأةُ ابنِ مسعودٍ، فقال: **نعم، ائْذنُوا لها**. فأُذِنَ لها، فقالت: يا نبيَّ الله؛ إنَّك أَمَرت اليومَ بالصَّدقةِ، وكان عندي حُلِيٌّ لي، فأردتُ أن أتصدَّقَ به، فزعَمَ ابنُ مسعودٍ أنَّه وولدَه أحقُّ مَن تصدَّقتُ به عليه، فقال النبي ﷺ: **صدقَ ابنُ مسعودٍ !/زوجُكِ وولدُكِ أحقُّ مَن تصدَّقتِ به عليهم**»[1]. [ص:٣١٣/أ]

وهذه الزِّيادةُ في أمرِ زينبَ ليست عند مسلمٍ أصلاً في حديثِ عياضٍ من الطَّريقَين عنه، ولا فيما أدرجَه عليه، وهو ممَّا انفَرد به البخاريُّ، ولم يبيِّن ذلك أبو مسعودٍ، وهو حُكمٌ قائمٌ بنفسه، كاملٌ منفصلٌ ممَّا قبلَه./ [ق:١٤٧/أ]

١٧٧١- الثَّامن والثَّلاثون: عن عبد الله بن خبَّابٍ عن أبي سعيدٍ أنَّه سمِع النبي ﷺ ذُكِرَ عندَه عمُّه فقال: «**لعلَّه تَنفعُه شفاعتي يوم القِيامة، فيُجعَلُ في ضَحْضَاحٍ**[2] **من النَّار يبلغ كعبَيه، يغْلي منه دماغُه**»[3].

---

(١) البخاري (١٤٦٢) من طريق محمد بن جعفر عن زيد بن أسلم به.

(٢) **الضَّحضاح**: ما يبلُغ الكعبين من ماءٍ أو نارٍ، وكلُ ما رَقَّ من الماء على وجهِ الأرض فهو ضحضاحٌ.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٨٥)، ومسلم (٢١٠) من طريق يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب به.

وفي رواية عبد العزيز بنِ أبي حازمٍ وعبد العزيز الدَّرَاوَرْديِّ: «**يغْلي منه أمُّ دماغِه**»(١).

١٧٧٢- التَّاسع والثَّلاثون: عن النُّعمانِ بن أبي عيَّاشٍ الزُّرَقيِّ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**من صام يوماً في سبيل الله بَعَّدَ الله وجهَه عن النَّار سبعِين خريفاً**»(٢).

١٧٧٣- الأربعون: عن النُّعمان بن أبي عيَّاشٍ عن أبي سعيدٍ عن النبي ﷺ: «**إنَّ في الجنَّة شجرةً يسيرُ الرَّاكبُ الجوادَ المُضَمَّرَ(٣) السَّريعَ مئةَ عامٍ ما يقطعُها**»(٤).

أخرجاه جميعاً متَّصلاً بحديثٍ لسهلِ بن سعدٍ السَّاعديِّ في هذا المعنى، هو مذكورٌ هنالك(٥).

١٧٧٤- الحادي والأربعون: عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي سعيد قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المزابنة(٦) والمحاقلة(٧). والمزابنةُ

---

(١) البخاري (٣٨٨٥) و(٦٥٦٤) عن إبراهيم بن حمزة عنهما به.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٤٠)، ومسلم (١١٥٣) من طريق يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي صالح عن النعمان به.

(٣) **الفرس المُضَمَّر**: المُمَرَّن المدرب على السباق، وتضمير الخيل أن تُشدَّ عليها سروجها، ويُجلَّلْنَ بالأجلة وتُحرَّك حتى تعرَق تحتَها، ويذهب رَهَلُها ويشتد لحمها، وقد تقدّم.

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٥٣)، ومسلم (٢٨٢٨) كلاهما معلقاً، قالا: قال أبو حازم: فحدثت به النعمان..فذكراه.

(٥) انظر الحديث السابع والعشرين من المتفق عليه من حديث سهل.

(٦) **المُزابَنة**: اشتراء الثمر في رؤوس النخل بتمر، وذلك مذكور في الحديث.

(٧) **المُحاقَلة**: كِراء الأرض على صفة.

اشتِراءُ الثَّمرِ في رؤوسِ النَّخْلِ». زاد ابنُ وهْب في روايتِه: «والمحاقلةُ كراءُ الأرض».

ولم يخرِّجاه إلَّا من حديث مالكٍ عن داودَ بن الحصينِ عن أبي سفيانَ[1].

وليس لأبي سفيانَ مولى ابنِ أبي أحمدَ عن أبي سعيدٍ في الصَّحيحين غيرُ هذا الحديث الواحدِ.

١٧٧٥- الثَّاني والأربعون من حديث أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: -من روايةِ مَعْبدِ ابن سيرينَ عنه- قال: «كنَّا في مسيرٍ لنا، فنزَلنا مَنزلاً، فجاءت جاريةٌ فقالت: إنَّ سيِّدَ الحيِّ سَليمٌ[2]، وإنَّ نفَرَنا غُيَّبٌ، فهل منكم راقٍ؟ فقام معها رجلٌ ما كنَّا نَأْبُنُه برُقيةٍ، فرقاه فبرَأ،/ فأمَرَ له بثلاثينَ شاةً وسقانا لبناً، فلمَّا رجعَ قلنا له: أكنتَ تُحسِن رُقيةً، أو كنت تَرقي؟ قال: لا، ما رقَيتُ إلَّا بأمِّ الكتاب، قلنا: لا تُحدِثوا شيئاً حتَّى نأتيَ -أو نسألَ- النبيَّ ﷺ، فلمَّا قدِمنا المدينةَ ذكرناه للنَّبيِّ ﷺ، فقال: وما كان يُدرِيه أنَّها رقيةٌ؟ اقْسِموا واضْربوا لي بِسَهمٍ»[3].

[ق: ١٤٧/ب]

وأخرجاه من حديث أبي المتوكِّل علي بن داودَ النَّاجيِّ عن أبي سعيدٍ قال: «انطلَق نفرٌ من أصحاب النبي ﷺ في سَفرَةٍ سافَروها حتَّى نزلُوا على حيٍّ من أحياءِ العرب، فاستضافُوهم فأبوا أن يضيِّفوهم، فلُدِغ سيِّد ذلك الحيِّ، فسَعَوا له بكلِّ شيءٍ، لا ينفعُه شيءٌ. فقال بعضُهم: لو أتَيتُم هؤلاءِ الرَّهْطَ الذين نزلوا لعلَّهم أن يكون عندَهم بعضُ شيء، فأتَوهم، قالوا: يا أيُّها الرَّهْطُ؛ إن سيِّدنا لُدغَ وسعَينا له بكلِّ شيء، لا ينفعُه، فهل عندَ أحدٍ منكم مِن شيء؟

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٨٥) عن عبد الله بن يوسف، ومسلم (١٥٤٦) من طريق ابن وهب، كلاهما عن مالك عن داود ابن الحصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد به.

(٢) السَّليم: اللديغ، يقال: لأنه أُسلِم لما به، وقيل تفاؤلاً له بالسلامة.

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٠٧)، ومسلم (٢٢٠١) من طريق محمد بن سيرين عن معبد بن سيرين به.

قال بعضُهم: إنِّي والله لأَرقي، ولكن والله لقد استضَفْناكم فلم تضَيِّفونا، فما أنا براقٍ لكم حتى تجعَلوا لنا جُعْلاً، فصالحوهم على قَطيعٍ منَ الغنَم، فانطلَق يتفُل عليه ويقرأ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، فكأنَّما نُشِط من عِقال، فانطلَقَ يمشي وما به قَلَبَةٌ، قال: فأَوفَوهم جُعلَهم الذي صالحُوهم عليه، وقال بعضُهم: اقتسموا. فقال الذي رقى: لا تفعَلوا حتى/ نأتيَ النبي ﷺ فنذكرَ له [ص:٣١٣/ب] الذي كان، فننظُرَ الذي يأمرُنا. فقدِموا على النبي ﷺ فذكروا له فقال: وما يُدرِيك أنَّها رُقيةٌ! ثم قال: قد أصَبتُم، اقسِموا واضرِبوا لي معكم سهماً، وضحِك النبي ﷺ»[1].

هذا لفظُ حديث البخاريِّ عن أبي النُّعمان، وهو أتم. وفي حديث شعبةَ: فجعل يَقرأُ أمَّ القرآن ويجمع بُزاقَه ويَتْفِل، فبرَأ الرَّجلُ[2]./ [ق:١٤٨/أ]

١٧٧٦- **الثَّالث والأربعون**: عن أبي نَهارٍ عقبةَ بن عبدِ الغافِر العَوْذِي عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «**إنَّ رجلاً كان قبلَكم رَغَسَه**[3] **الله مالاً، فقال لبنِيه لَمَّا حُضِرَ: أيَّ أبٍ كنتُ لكم؟ قالوا: خيرَ أبٍ، قال: فإنِّي لم أعمَلْ خيراً قطُّ، فإذا مِتُّ فأحرِقوني، ثمَّ اسحقوني، ثمَّ ذُرُّوني**[4] **في يومٍ عاصفٍ، ففعلوا، فجمعَه الله**

---

(١) البخاري (٢٢٧٦) و (٥٧٤٩) من طريق أبي عوانة، ومسلم (٢٢٠١) من طريق هشيم، كلاهما عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن أبي المتوكل به.

(٢) البخاري (٥٧٣٦)، ومسلم (٢٢٠١) من طريق شعبة عن أبي بشر جعفر بن أبي وحشية عن أبي المتوكل به.

(٣) **الرَّغْس**: البركةُ والنماء والخير، رَغَسه الله مالاً، أي: أعطاه إياه وبارك له فيه، ويقال: الرَّغس النعمة.

(٤) في (ق): (اذروني). وفي حديث أبي عوانة في نسختنا من رواية البخاري «ذُرُّونِي»، وفي حديث سليمان التيمي «أَذْرَوْهُ» وقال مرة: «فَأَذْرُونِي». وفي حديث شعبة من رواية مسلم: «وَاذْرُونِي».

فقال: ما حملَك؟ فقال: مخافتُك، فتلقَّاه برحمتِه»[١].

وفي حديث عبد الله بن أبي الأسودِ عن مُعتَمر نحوُه، وفيه: **«فإنَّه لم يَبْتَئِر**[٢] **عندَ الله خيراً، وإنْ يقدِرِ الله عليه يعذِّبْه»**[٣]. فَسَّر قتادة قوله: **«لم يبْتَئِر»**: لم يدَّخر.

قال مسلم بن الحجَّاج: وفي حديث أبي عوانةَ: **«ما امتَأر عند الله خيراً»** بالميم[٤].

١٧٧٧- الرَّابع والأربعون: عن عبد الله بن عتبةَ -ومنهم من يقولُ: عبد الله ابن أبي عتبة- مولى أنس عن أبي سعيدٍ قال: «كان النبي ﷺ أشدَّ حياءً من العذراءِ في خِدْرها[٥]، وإذا كَرِهَ شيئاً عُرِفَ في وجهِه»[٦].

١٧٧٨- الخامس والأربعون: عن أبي الصديق بكرِ بن عمرٍو النَّاجيِّ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: **«كان فيمن كان قبلَكم رجلٌ قتلَ تسعةً وتسعين نفساً، فسأل عن أعلمِ أهلِ الأرض، فَدُلَّ على راهبٍ، فأتاه فقال: إنَّه قتلَ تسعةً وتسعين نفساً، فهل له من توبةٍ؟ فقال: لا، فقتلَه، فكمَّل به مئةً، ثمَّ سأل عن أعلمِ أهلِ الأرض، فَدُلَّ على رجلٍ عالمٍ، فقال: إنَّه قتل مئةَ نفسٍ، فهل**

(١) أخرجه البخاري (٣٤٧٨)، ومسلم (٢٧٥٧) من طريق قتادة عن عقبة بن عبد الغافر به.

(٢) عند (ابن الصلاح): (يبتئز) في الموضعين. وفي نسختنا من رواية البخاري «فإنَّهُ لَم يَبتَئِر أَوْ لَم يَبتَئِز».

(٣) البخاري (٧٥٠٨) عن عبد الله بن أبي الأسود عن معتمر عن سليمان التيمي عن قتادة به.

(٤) مسلم (٢٧٥٧) من طريق أبي الوليد عن أبي عوانة به.

(٥) الأصل في خِدْر المرأة: الاستتار، ولذلك قيل أَسَد خادِر، كأنّ الأجَمَةَ له خِدْر يستتر فيها، والخِدر أي: الليل المظلم؛ لأنه يستُر ما اشتمل عليه.

(٦) أخرجه البخاري (٣٥٦٢) و(٦١٠٢) و(٦١١٩)، ومسلم (٢٣٢٠) من طريق قتادة عن عبد الله ابن أبي عتبة به.

له من توبةٍ؟ فقال: نعم، ومَن يَحُول بينَه وبين التَّوبة، انطَلِق إلى أرض كذا وكذا، فإنَّ بها أناساً يعبُدون الله فاعبُد الله معهم، ولا ترجِع إلى أرضك؛ فإنَّها أرضُ سَوْء./ [ق: ١٤٨/ب]

فانطلَق حتَّى إذا نصَفَ الطَّريق أتاه الموتُ، فاخْتَصمَت فيه ملائكةُ الرَّحمة وملائكةُ العذاب، فقالت ملائكةُ الرَّحمة: جاء تائباً مُقبِلاً بقلبه إلى الله، وقالت ملائكةُ العذاب: إنَّه لم يعملْ خيراً قطُّ، فأتاهم مَلَكٌ في صورة آدميٍّ، فجعلوه بينهم، فقال: قِيسوا ما بين الأرْضَين، فإلى أيَّتِهما كان أدنى فهو له، فقاسوا فوجدُوه أدنى إلى الأرض الَّتي أراد، فقبَضَته ملائكةُ الرَّحمة»[1]. لفظُ حديث هشامٍ الدَّستُوائيِّ، وهو أتمُّ.

وفي حديث شعبةَ عن قتادةَ نحوُه، وفيه: «فلمَّا كان في بعضِ الطَّريقِ أدرَكه الموتُ، فناءَ بصدره[2] نحوَها. وفيه: فكان إلى القَريةِ الصَّالحةِ أقربَ منها بشبرٍ، فجُعِل من أهلِها»[3].

وفي حديث محمَّد بن أبي عديٍّ عن شعبةَ نحوُه، وزاد: «فأَوحى الله إلى هذه أنْ تباعَدي، وإلى هذه أنْ تقرَّبي، وقال: قِيسوا ما بينهما، فوُجِدَ إلى هذه أقربَ بشبرٍ، فغُفِرَ له»[4].

١٧٧٩- السَّادس والأربعون: عن أبي المتوكِّل النَّاجيِّ عن أبي سعيدٍ قال: «جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ فقال: إنَّ أخي استَطْلق بطنُه، فقال رسول الله ﷺ: اسقه عسلاً. فسقاهُ ثمَّ جاءَه فقال: إنِّي سقَيْته عسلاً ولم يزده إلَّا

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٦٦) من طريق معاذ بن هشام عن هشام الدستوائي عن قتادة عنه به.

(٢) فنَاءَ بصَدْره: أي مال.

(٣) مسلم (٢٧٦٦) من طريق معاذ العنبري عن شعبة به.

(٤) البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦) عن محمد بن بشار عن محمد بن أبي عدي به.

[ص: ٣١٤/أ] استِطلاقاً[١] فقال له ثلاث مرَّاتٍ،/ ثمَّ جاء الرَّابعةَ، فقال: **اسقِه عسلاً**. فقال: لقد سقَيْته فلم يزده إلَّا استِطلاقاً، فقال رسول الله ﷺ: **صدقَ الله، وكذبَ بطنُ أخِيك**. فسقاه فبرَأ»[٢].

وفي حديثِ سعيدِ بن أبي عَروبةَ عن قتادةَ: أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إنَّ أخي عَرِبَ بطنُه. قال: «**اسقِه عسلاً**»[٣]. ثمَّ ذكره بنحوِه ومعناه.

أفرادُ البخاريِّ

١٧٨٠- الحديثُ الأوَّل: عن أبي سلمةَ عن أبي سعيدٍ عن النبي ﷺ قال: «**ما استُخلِفَ من خليفةٍ** -قال أبو مسعودٍ الدِّمشقيُّ:/ زاد بعضُهم: **ما بُعثَ من نبيٍّ**[٤]- **إلَّا له بطانتَان**[٥]: **بطانةٌ تأمرُه بالخير وتَحُضُّه عليه، وبطانةٌ تأمرُه بالشَّرِّ وتحضُّه عليه، والمعصومُ**[٦] **من عصمَ الله عَزَّ وَجَلَّ**»[٧]. [ق: ١٤٩/أ]

١٧٨١- الثَّاني: عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «**أبرِدوا بالظُّهرِ؛ فإنَّ شدَّة الحرِّ من فَيحِ جهنَّم**[٨]»[٩].

---

(١) زاد عند (ابن الصلاح): (فقال رسول الله ﷺ: اسقه عسلاً فسقاه، ثم جاءه فقال إني سقيته عسلاً ولم يزده إلا استطلاقاً). والمثبت موافق لنسختنا من رواية البخاري ومسلم.

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٨٤)، ومسلم (٢٢١٧) من طريق قتادة عن أبي المتوكل به.

(٣) البخاري (٥٦٨٤)، ومسلم (٢٢١٧).

(٤) ذكر البخاري (٧١٩٨) هذه الزيادة من رواية ابن وهب عن يونس عن الزهري.

(٥) **بِطَانَة المَلِك**: خواصه وأولياؤه الذين يشاورهم، ويأخذ بآرائهم، ويشاركهم في سره.

(٦) **العِصمَة**: التمسك بالطاعة والامتناع من المعصية، والمعصومُ الموفق الممتنع من معاصي الله عَزَّ وَجَلَّ.

(٧) البخاري (٦٦١١) و(٧١٩٨) من طرق عن الزهري عن أبي سلمة به.

(٨) **فَيْحُ جهنمَ**: غَلَيانُها واشتعالها، وانتشارُ حرها وشِدَّتُه.

(٩) أخرجه البخاري (٥٣٨) و(٣٢٥٩) من طريق الأعمش عن أبي صالح به.

١٧٨٢- الثَّالث: عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «يجِيءُ نوحٌ وأمَّتُه، فيقول الله تعالى: هل بلَّغْت؟ فيقول: نعم، أيْ رَبِّ؛ فيقول لأمَّته: هل بلَّغَكم؟ فيقولون: لا؛ ما جاءنا مِن نبيٍّ! فيقول لنوحٍ: مَن يَشهدُ لك؟ فيقول: محمَّدٌ وأمَّتُه، فنشهد أنَّه قد بلَّغَ، وهو قوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣]»(١).

١٧٨٣- الرَّابعُ: عن عبدِ الله بن خبَّابٍ عن أبي سعيدٍ عن النبي ﷺ قال: «صلاةُ الجماعةِ تفضُلُ صلاةَ الفذِّ بخمسٍ وعشرينَ درجةً»(٢).

١٧٨٤- الخامس: عن عبد الله بن خبَّابٍ عن أبي سعيدٍ قال: «قلنا: يا رسولَ الله؛ هذا السَّلامُ عليك، فكيف نصلِّي عليك؟ قال: قولوا: اللَّهمَّ صَلِّ على محمَّدٍ عبدِك ورسولِك كما صلَّيت على آل إبراهيمَ، وبارك على محمَّدٍ وآل محمَّدٍ، كما باركت على إبراهيمَ وآل إبراهيمَ»(٣).

١٧٨٥- السَّادس: عن عبدِ الله بن خبَّابٍ عن أبي سعيدٍ(٤) عن رسول الله ﷺ قال: «إذا رأى أحدُكم الرُّؤيا يُحِبُّها فإنَّها من الله، فلْيَحمَد الله عليها ولْيُحدِّث بها، وإذا رأى غيرَ ذلك ممَّا يكرَه فإنَّما هي من الشَّيطان، فليَستَعِذ من شَرِّها ولا يذكُرْها لأحدٍ، فإنَّها لن تضرَّه»(٥).

١٧٨٦- السَّابعُ: عن عبد الله بن خبَّابٍ عن أبي سعيدٍ: أنَّه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «الرُّؤيا الصَّالحةُ جزءٌ من ستَّةٍ وأربعين جزءاً من النُّبوَّة»(٦)./ [ق: ١٤٩/ب]

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٣٩) و(٤٤٨٧) و(٧٣٤٩) من طرق عن الأعمش عن أبي صالح به.

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٦) من طريق ابن الهاد عن عبد الله بن خباب به.

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٥٨) من طريق ابن الهاد عن عبد الله بن خباب به.

(٤) سقط قوله: (بن خباب عن أبي سعيد): من(ق).

(٥) أخرجه البخاري (٧٠٤٥) من طريق ابن الهاد عن عبد الله بن خباب به.

(٦) أخرجه البخاري (٦٩٨٩) من طريق ابن الهاد عن عبد الله بن خباب به.

١٧٨٧- **الثَّامنُ**: عن عبد الله بن خبَّابٍ عن أبي سعيدٍ **أنَّه** سمعَ رسول الله ﷺ يقول: «**مَن رآني فقد رَأى الحقَّ؛ فإنَّ الشَّيطان لا يتكوَّنُني**»(١)(٢).

١٧٨٨- **التَّاسع**: عن عبد الله بن أبي عتبةَ مولى أنسٍ عن أبي سعيدٍ عن النبي ﷺ قال: «**لَيُحَجَّنَّ البيتُ ولَيُعتَمَرنَّ بعدَ خروجِ يأجوجَ ومأجوجَ**».

قال البخاريُّ: تابعه أبانُ وعمرانُ عن قتادةَ، وقال عبدُ الرَّحمن بن مهديٍّ عن شعبةَ: «**لا تقومُ السَّاعةُ حتَّى لا يُحَجَّ البيتُ**». قال البخاريُّ: والأوَّل أكثرُ(٣).

١٧٨٩- **العاشر**: عن أبي المتوكِّل النَّاجيِّ عن أبي سعيدٍ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**يَخلُص المؤمنون منَ النَّار، فيُحبَسون على قَنطرةٍ بين الجنَّة والنَّار، فيُقتَصُّ لبعضِهم من بعضٍ مظالمَ كانت بينهم في الدُّنيا، حتَّى إذا هُذِّبُوا ونُقُّوا أُذِنَ لهم في دخول الجنَّة، فو الَّذي نفس محمَّدٍ بيده؛ لَأَحَدُهم أهدى بمنزله في الجنَّة بمنزله كان في الدُّنيا**»(٤).

١٧٩٠- **الحادي عشَر**: عن عبد الرَّحمن بن عبد الله بن عبد الرَّحمن بن أبي صَعْصَعَةَ عن أبيه عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: «أنَّ رجلاً سمع رجلاً يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يردِّدُها، فلمَّا أصبح جاء إلى النبي ﷺ فذكر ذلك له -وكأنَّ الرَّجلَ يتَقالُّها- فقال رسول الله ﷺ: **والَّذي نفسي بيده، إنَّها لتعدِلُ ثلثَ القرآن**»(٥)./ [ص: ٣١٤/ب]

(١) أخرجه البخاري (٦٩٩٧) من طريق ابن الهاد عن عبد الله بن خباب به.

(٢) ذكر في (ق) الحديث الثامن قبل السابع، وقال في هامشه: (مقدم).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٩٣) من طريق الحجاج بن الحجاج عن قتادة عن عبد الله بن أبي عتبة به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٤٤٠) و(٦٥٣٥) من طريق قتادة عن أبي المتوكل به.

(٥) أخرجه البخاري (٥٠١٣) و(٦٦٤٣) و(٧٣٧٤) من طريق مالك عن أبيه عبد الرحمن عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي صعصعة به.

قال البخاريُّ: زادَ إسماعيلُ بن جعفرٍ عن مالك عن عبد الرَّحمن عن أبيه عن أبي سعيدٍ قال: أخبرني أخي قتادةُ بن النُّعمان عن النبي ﷺ...[١].

وأخرجَ البخاريُّ أيضاً هذا المعنى من حديثِ إبراهيمَ والضَّحاكِ المشْرقيِّ عن أبي سعيدٍ قال: قال النبي ﷺ لأصحابه: «أيعجِزُ أحدُكم أن يقرأ بثلُث القرآن في ليلةٍ، فَشَقَّ ذلك عليهم وقالوا: أيُّنا يُطِيق ذلك يا رسول الله؟ فقال: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۞ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ ثلُث القرآن[٢]»[٣]./ [ق: ١٥٠/أ]

كذا وقع في كتاب البخاريِّ: إبراهيمُ والضَّحَّاكُ عن أبي سعيدٍ، وإبراهيمُ عن أبي سعيدٍ مرسلٌ؛ لأنَّه لم يَلقَهُ، والضَّحَّاكُ المشرقيُّ عنه مسندٌ، وهذا المعنى مذكورٌ عن البخاريِّ في بعض النُّسَخ[٤].

١٧٩١- الثَّاني عشَر: عن عبد الله بنِ عبد الرَّحمن بن أبي صَعْصَعَة: أنَّ أبا سعيدٍ الخدريَّ قال له: «إنِّي أراك تُحِبُّ الغَنمَ والباديةَ، فإذا كنتَ في غنَمك أو باديتِك فأذَّنت بالصَّلاة فارفعْ صوتَك بالنِّداء؛ فإنَّه لا يَسمعُ مدى[٥] صوتِ المؤذِّن جِنٌّ ولا إنسٌ ولا شيءٌ إلَّا شهِد له يومَ القيامة، قال أبو سعيدٍ: سمعتُه من رسول الله ﷺ»[٦]. ولم يخرِّجْه في هذه التَّرجمة إلَّا من حديث مالك بن أنس.

---

(١) البخاري (٥٠١٤).

(٢) زاد في (ق): (أو تقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۞ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ ثلث القرآن)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٣) البخاري (٥٠١٥) من طريق الأعمش عن إبراهيم والضحاك المشرقي به. وفيه: «الله الواحد الصمد».

(٤) زاد في رواية أبي ذر: قال البخاري: عن إبراهيم مرسل، وعن الضحاك المشرقي مسند. «فتح الباري» ٦٠/٩

(٥) **المَدَى**: الغاية.

(٦) أخرجه البخاري (٦٠٩) و(٣٢٩٦) و(٧٥٤٨) من طرق عن مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه به.

١٧٩٢- الثَّالث عشر: عن عبد الله بن عبد الرَّحمن عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**يُوشكُ أن يكونَ خيرَ مال المسلم غَنَمٌ يتْبَع بها شَعَفَ**[(١)] **الجبال ومَواقعَ القَطْر، يَفِرُّ بدينه من الفِتن**»[(٢)].

١٧٩٣- الرَّابع عشر: عن أبي سعيدٍ المقْبُريِّ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**إذا وُضِعَت الجنازةُ واحتملَها الرِّجالُ على أعناقِهم؛ فإن كانت صالحةً قالت: قدِّموني، وإن كانت غيرَ صالحةٍ قالت: يا ويلَها! أينَ يذهَبون بها، يسمَع صوتَها كلُّ شيءٍ إلَّا الإنسانَ، ولو سمعه صَعِقَ**»[(٣)].

١٧٩٤- الخامس عشر: عن فُليحٍ عن سعيدِ بن الحارثِ بن المعلَّى قال: «صلَّى لنا أبو سعيدٍ فجهَرَ بالتَّكبير حين رفعَ رأسَه من السُّجود، وحين سجَد، وحين رفعَ، وحين قام من الرَّكعتين، وقال: هكذا رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم»[(٤)]. ولم يزد.

وأخرجه أبو بكرٍ البَرْقانيُّ بأكملَ من هذا من حديث فُليحٍ عن سعيدِ بن الحارثِ قال: اشتكَى أبو هريرةَ أو غاب، فصلَّى لنا أبو سعيدٍ الخُدْريُّ، فجهَرَ بالتَّكبير حين افتَتَح/ وحين ركَع، وحين قال: سمع الله لمن حَمِده، وحين رفعَ رأسَه من السُّجود، وحين سجَد، وحين رفعَ، وحين قام من الرَّكعتين، حتَّى قضى صلاتَه على ذلك، فقيل له: إنَّ النَّاس قد اختلفوا في صلاتِك، فخرج فقام على [ق:١٥٠/ب]

---

(١) الشَّعْفَة: رأس الجبل، والجمع شَعَفَات وشُعُف.

(٢) أخرجه البخاري (١٩) و(٣٣٠٠) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن عن أبيه به.

(٣) أخرجه البخاري (١٣١٤) و(١٣١٦) و(١٣٨٠) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه به.

(٤) أخرجه البخاري (٨٢٥) عن يحيى بن صالح عن فُليح بن سليمان به.

المنبرِ فقال: والله؛ ما أبالي اختلفَت صلاتُكم أو لـم تختَلِف، هكذا رأيتُ رسول الله ﷺ يصلِّي.

وقد أخرجَه أبو بكرٍ الإسماعيليُّ على ذلك، وهو في مسند أحمدَ بن محمَّدِ ابن حنْبلٍ على هذا(١).

١٧٩٥- السَّادس عشر: عن عكرمةَ من رواية خالدٍ الحذَّاءِ عنه قال: قال لي ابنُ عبَّاسٍ ولابنِه عليٍّ: انطلِقا إلى أبي سعيدٍ فاسمَعا من حديثِه فانطلَقنا، فإذا هو في حائطٍ يُصلحه، فأخذَ رداءَه فاحْتَبى، ثمَّ أنشَأ يحدِّثُنا حتَّى أتى على ذِكر بناءِ المسجد فقال: «كنَّا نحمِل لَبِنَةً لَبِنَةً وعمَّارٌ لَبِنَتَين لَبِنَتَين، فرآه النبي ﷺ، فجعل ينفُض التُّرابَ عنه/ [ص: ٣١٥/أ] ويقول: **ويحَ عمَّارٍ! يدعُوهم إلى الجنَّة ويدعُونه إلى النَّار**. قال: يقول عمَّار: أعوذُ بالله من الفتَن!»(٢).

وفي حديث عبد الوهابِ عن خالدٍ عن عكرمةَ: أنَّ ابنَ عبَّاسٍ قال له ولعليِّ ابن عبد الله: ائْتِيا أبا سعيدٍ فاسمَعا من حديثه، قال: فأتَيناه وهو وأخوه في حائطٍ لهما، فلمَّا رآنا جاء فاحْتَبى وجلَس وقال: «كنَّا نَنْقلُ لَبِنَ المسجد لَبِنَةً لَبِنَةً، وكان عمَّارٌ ينقل لَبِنَتَين لَبِنَتَين، فَمَرَّ به النبي ﷺ ومسح عن رأسِه الغُبارَ وقال: **ويحَ عمَّارٍ! يدعُوهم إلى الله ويدعُونه إلى النَّار**. أعوذُ بالله من الفتَن!»(٣).

في هذا الحديث زيادةٌ مشهورةٌ لم يذكُرْها البخاريُّ أصلاً في طريقَيْ هذا الحديث، ولعلَّها لم تقَع إليه فيهما، أو وقَعت فحذفَها لغَرَضٍ قصَدَه في ذلك(٤).

---

(١) أخرجه أحمد في «المسند» (١١١٥٦) عن أبي عامر عن فليح به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٧) من طريق عبد العزيز بن مختار عن خالد الحذاء به.

(٣) البخاري (٢٨١٢).

(٤) نصر هذا القول ابن حجر في «الفتح» ١/٥٤٢ فقال: ويظهر لي أنَّ البخاري حذفها عمداً، وذلك لنكتة خفية؛ وهي أنَّ أبا سعيد الخدري اعترف أنه لم يسمع هذه الزيادة من =

وأخرجَها أبو بكرٍ البَرْقانيُّ وأبو بكرٍ الإسماعيليُّ قبلَه، وفي هذا الحديث عندهما: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**ويح عمَّارٍ! تقتُله الفِئةُ الباغيةُ، يدعُوهم إلى الجنَّة ويدعُونه إلى النَّار**».

[ق: ١٥١/أ] قال أبو مسعودٍ الدِّمشقيُّ في كتابه: لم يذكُر البخاريُّ هذه الزِّيادةَ/ وهي في حديث عبد العزيز ابن المُخْتار، وخالدِ بن عبد الله الواسطيِّ، ويزيدَ بن زُرَيعٍ، ومحبُوبِ بن الحسن، وشعبةَ، كلُّهم عن خالدٍ الحذَّاءِ. ورواه إسحاق عن عبد الوهاب هكذا، وأمَّا حديثُ عبد الوهابِ الَّذي أخرجَه البخاريُّ دونَ هذه الزِّيادةِ فلم يقَع إليْنا من غَير حديثِ البخاريِّ. هذا آخر معنى ما قاله أبو مسعودٍ(١).

= النبي ﷺ فدلَّ على أنَّها في هذه الرواية مدرجة... فاقتصر البخاري على القدر الذي سمعه أبو سعيد من النبي ﷺ دون غيره، وهذا دالٌّ على دقة فهمه وتبحره في الاطلاع على علل الأحاديث.

قلت: هذا الذي قاله الحميدي ومال إليه ابن حجر مبني على الرواية التي اعتمداها وهي رواية أبي ذر الهروي، لكن هذه الزيادة ثابتة في رواية غيره إذ ثبتت في النسخة اليونينية من الصحيح [٩٧/١]، وكذا ثبتت في نسخة الصاغاني المقابلة على أصل الفربري الذي بخطه، كما ذكر القسطلاني في «الإرشاد» ٥٤٢/١٠.

(١) مما فات الحميدي في مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه من أفراد البخاري حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: لا تواصلوا فأيكم إذا أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر. قالوا: فإنك تواصل يا رسول الله؟ قال: إني لست كهيئتكم إني أبيت لي مطعم يطعمني وساق يسقيني. (١٩٦٣، ١٩٦٧) وقد نبَّه على هذا ابن الأثير في «جامع الأصول» ٣٨٢/٦. فقال: ولم أجد هذا الحديث في كتاب الحميدي، وقد ذكره البخاري في كتاب الصوم في باب الوصال بعد حديث أنس، ولا أعلم سبب سقوطه من كتاب الحميدي الذي قرأته ونقلت منه، ولعله يقع في نسخة أخرى لكتابه، أو أنه لم يكن في كتاب البخاري الذي رواه الحميديُّ، ونقل منه.ا.هـ

أفرادُ مسلمٍ

١٧٩٦- الحديثُ الأوَّل: عن جابرِ بن عبد الله الأنصاريِّ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: «أنَّه دخَل على النبي ﷺ، قال: فرأيتُه يصلِّي على حَصيرٍ يسجُد عليه، قال: ورأيتُه يصلِّي في ثوبٍ واحدٍ متوشِّحاً به»(١).

١٧٩٧- الثَّاني: عن أبي سلمةَ، عن أبي سعيدٍ وعن عبد الرَّحمن بن أبي سعيدٍ، عن أبي سعيدٍ قال: «دخلتُ على رسول الله ﷺ في بيتِ بعضِ نسائِه فقلت: يا رسول الله؛ أيُّ المسجِدَين الَّذي أُسِّسَ على التَّقْوى؟ قال: فأخَذ كَفّاً من حَصْباءَ فضرَب به الأرضَ، ثمَّ قال: **هو مسجِدُكم هذا؛ المدينة**(٢)»(٣).

١٧٩٨- الثَّالث: عن عطاءِ بن يسارٍ عن أبي سعيدٍ قال: [قال رسول الله ﷺ](٤): «**إذا شَكَّ أحدُكم في صلاتِه فلم يدْرِ كم صلَّى ثلاثاً أم أربعاً، فلْيَطرحِ الشَّكَّ ولْيَبنِ على ما استَيقَن، ثمَّ يسجُدْ سجْدتَين قبل أن يسلِّمَ، فإن كان صلَّى خمساً شفَعنَ له صلاتَه، وإن كان صلَّى إتماماً لأربعٍ؛ كانتا ترغيماً للشَّيطان**(٥)»(٦).

١٧٩٩- الرَّابع: عن عطاءِ بن يسارٍ عن أبي سعيدٍ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا تكتُبوا عنِّي، ومن كتب عنِّي غيرَ القرآن فلْيَمحُه، وحدِّثوا عن بني إسرائيلَ ولا حرجَ، ومن كذَب عليَّ** -قال همَّام: أحسَبُه قال: **متعمِّداً- فليتبوَّأْ**

---

(١) أخرجه مسلم (٥١٩) من طريق أبي سفيان طلحة بن نافع عن جابر به.

(٢) كذا في الأصول، وهو في نسختنا من صحيح مسلم: (لِمسجدِ المدينة) على أنه تفسيرٌ من الراوي.

(٣) أخرجه مسلم (١٣٩٨) من طريق حميد الخراط عن أبي سلمة به.

(٤) سقط ما بين معقفتين من الأصول واستدركناه من صحيح مسلم.

(٥) **كانت ترغيماً للشيطان**: أي؛ دحْراً ورمياً له بالرَّغام وزجراً، والرَّغام التراب.

(٦) أخرجه مسلم (٥٧١) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به.

[ق: ١٥١/ب] مقعدَه من النَّار»(١)./

١٨٠٠- الخامس: عن يحيى بنِ عُمَارةَ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**لقِّنُوا موتاكُم: لا إله إلَّا الله**»(٢).

١٨٠١- السَّادس: عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لا يُبْغِضُ الأنصارَ رجلٌ يؤمِن بالله واليومِ الآخِر**»(٣).

١٨٠٢- السَّابع: عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**مَثَلي ومَثَلُ النَّبيِّينَ كمثَلِ رجلٍ بنى داراً وأتَمَّها إلَّا لبِنَةً، فجئتُ أنا فأتْممت تلك اللَّبِنَة**»(٤).

أدرجه مسلمٌ على حديثٍ قبلَه عن أبي هريرةَ في هذا المعنى، ولم يذكُر من حديث أبي سعيدٍ بعد الإسناد إلَّا قولَه: «**مثَلي ومثَلُ النَّبيِّين**»، ثمَّ قال: فذكرَ نحوَه./ [ص: ٣١٥/ب]

وحديثُ أبي هريرةَ أتمُّ من هذا وأزيَدُ لفظاً ومعنىً(٥). والَّذي ذكرنا هو متنُ حديثِ أبي سعيدٍ، بيَّن ذلك أبو بكرٍ البَرْقانيُّ وأبو مسعودٍ الدِّمشقيُّ.

١٨٠٣- الثَّامن: عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**احتجَّتِ الجنَّةُ والنَّارُ، فقالت النَّارُ: فِيَّ الجبَّارون والمتكبِّرون، وقالت الجنَّة: فِيَّ ضُعفاءُ النَّاس ومساكينُهم. فقضى بينهما أنَّك الجنَّةَ رحمتي أرحمُ بك مَن أشاء، وأنَّك النَّارَ عذابي أعذِّبُ بك مَن أشاء، ولكِلَيكُما عليَّ ملْؤُها**»(٦).لم يزد.

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٠٤) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار به.

(٢) أخرجه مسلم (٩١٦) من طريق عمارة بن غزية عن يحيى بن عمارة به.

(٣) أخرجه مسلم (٧٧) من طريق الأعمش عن أبي صالح به.

(٤) أخرجه مسلم (٢٢٨٦) من طريق الأعمش عن أبي صالح به.

(٥) انظر الحديث الثامن بعد المئتين من المتفق عليه من مسند أبي هريرة.

(٦) أخرجه مسلم (٢٨٤٧) من طريق الأعمش عن أبي صالح به.

أدرجَه أيضاً مسلمٌ على حديثٍ قبله لأبي هريرةَ في نحوِ معناه(١)، ولم يذكُر من أوَّله إلَّا قولَه: «**احتجَّتِ الجنَّةُ والنَّارُ**» فقط. وهذا الَّذي أورَدنا هو لفظُ حديث أبي سعيدٍ على ما بيَّنه أبو بكرٍ البَرْقانيُّ وأبو مسعودٍ الدِّمشقيُّ./ [ق: ١٥٢/أ]

١٨٠٤- **التَّاسع**: عن أبي صالحٍ عن أبي هريرة أو عن أبي سعيدٍ -شَكَّ الأعمشُ الرَّاوي عن أبي صالحٍ- قال: «لَمَّا كان يومُ غزوةِ تبوكٍ أصابَ النَّاسَ مجاعةٌ، فقالوا: يا رسول الله؛ لو أذِنت لنا فنَحَرْنا نَواضِحَنا، وأكَلنا وادَّهنَّا، فقال رسول الله ﷺ: **افعلوا**. فجاء عمر فقال: يا رسول الله؛ إن فعلتَ قَلَّ الظَّهر، ولكن ادْعُهم بفضلِ أزوادِهم ثمَّ ادعُ الله لهم عليها بالبَركة، لعلَّ الله أن يجعَل في ذلك، فقال رسول الله ﷺ: **نعم**. قال: فدعا بِنِطْعٍ فَبَسَطَهُ، ثمَّ دعا بفَضلِ أزوادِهم، قال: فجعَل الرَّجلُ يجِيءُ بكفِّ ذُرَةٍ، قال: ويجِيءُ الآخرُ بكفِّ تَمرٍ، ويجِيءُ الآخرُ بكسرةٍ، حتَّى اجتمعَ على النِّطع من ذلك شيءٌ يسيرٌ، قال: فدعا رسول الله ﷺ بالبَركة، ثمَّ قال: **خذوا في أوعيَتِكم**. قال: فأخذوا في أوعيتِهم، حتَّى ما تركوا في العَسكر وعاءً إلَّا ملؤوه، قال: وأكلُوا حتَّى شبِعوا، وفضَلت فضْلةٌ، فقال رسول الله ﷺ: **أشهدُ أنْ لا إله إلَّا الله وأنِّي رسول الله! لا يلقَى اللهَ بهما عبدٌ غيرَ شاكٍّ فيُحجَبَ عن الجنَّة**»(٢).

١٨٠٥- **العاشر**: عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ وأبي سعيدٍ قالا: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله يقول: إنَّ الصَّومَ لي وأنا أجْزي به، إنَّ للصائم فرحَتَين: إذا أفطر فرحَ، وإذا لقيَ الله عَزَّ وَجَلَّ فجزاه فرحَ، والَّذي نفس محمَّدٍ بيده؛ لخُلوفُ(٣) فمِ**

(١) انظر الحديث الثاني والثمانين بعد المائتين من المتفق عليه من مسند أبي هريرة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧) من طريق الأعمش عن أبي صالح به.

(٣) خَلَفَ فوه وأخلفَ: إذا تغيرت رائحته. وقع في مخطوط «الغريب»: (فيه) بدل (فوه).

الصَّائم أطيبُ عندَ الله من ريحِ المسك»[١].

١٨٠٦- الحادي عشر: عن عياضِ بن عبد الله عن أبي سعيدٍ قال: «أصِيب رجلٌ في عهدِ رسول الله ﷺ في ثِمارٍ ابتاعها، فكثُر دينُه، فقال رسول الله ﷺ: **تصدَّقوا عليه**. فلم يبلُغ ذلك وفاءَ دينِه، فقال رسول الله ﷺ لغُرمائِه: **خذوا ما وجَدتم، وليس لكم إلَّا ذلك»**[٢]./ [ق: ١٥٢/ب]

١٨٠٧- الثَّاني عشر: عن عبد الله بن خبَّابٍ: أنَّ أبا سعيدٍ حدَّثه: «أنَّ أُسَيدَ ابنَ حُضَير بينما هو ليلةً يقرَأ في مِرْبَدِهِ[٣]، إذ جالَت[٤] فرسُه، فقرَأ، ثمَّ جالت أخرى، فقرَأ، ثمَّ جالت أيضاً، قال أُسيدٌ: فخشيت أن تَطأ يحيى، فقمت إليها، فإذا مثلُ الظُّلَّةِ[٥] فوقَ رأسي فيها أمثالُ السُّرُج، عرجَت في الجوِّ[٦] حتَّى ما أَراها! قال: فغدَوت على رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله؛ بينما أنا البارحةَ من جَوف اللَّيل أقرأُ في مِرْبَدِي، إذ جالَت فرسي، فقال رسول الله ﷺ: **اقرأ ابنَ حُضَير**. قال: فقرأتُ، ثمَّ جالَت أيضاً، فقال رسول الله ﷺ: **اقرأ ابنَ حُضَير**. قال: فقرأت/ ثمَّ جالَت أيضاً، فقال رسول الله ﷺ: **اقرأ ابنَ حُضَير**. قال: فانصرفتُ وكان يحيى قريباً منها، خشِيتُ أن تَطأه، فرأيت مثلَ الظُّلَّةِ فيها أمثالُ [ص: ٣١٦/أ]

---

(١) أخرجه مسلم (١١٥١) من طريق أبي سنان ضرار بن مرة عن أبي صالح به.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٥٦) من طريق بكير عن عياض بن عبد الله به.

(٣) **المِربَد** في حديث أبي سعيد: البَيْدَر؛ وهو الموضع الذي يُجمع فيه ثمر النخيل عند جِذَاده، والمِرْبَد أيضاً موقف الإبل، واشتقاقه من ربدَ أي: أقام. وقال ابن الأعرابي: الرَّبد الحَبْس، وتُسمى الخشبة أو العصا التي تعترض صدور الإبل فتمنعها من الخروج من المكان مِرْبداً.

(٤) **جال يجول جَوْلاً**: إذا تحرك وانتقل، وأجلتُه أنا.

(٥) **الظُّلَّة**: كل ما غطى وستر.

(٦) **الجَوُّ**: جو السماء، وهو ما بَعُدَ من الهواء.

السُّرُج، عرَجَت في الجوِّ حتَّى ما أراها، فقال رسول الله ﷺ: **تلكَ الملائكةُ كانت تستَمِع لك، ولو قرأتَ لأصبَحَتْ يراها النَّاسُ، ما تستَتِرُ منهم**»[1].

وأخرجَه البخاريُّ أيضاً تعليقاً فقال: وقال اللَّيث... فذكر بإسناده إلى أُسيدِ ابن حُضَير قال: وقال ابنُ الهاد: حدَّثني بهذا عبدُ الله بن خبَّابٍ عن أبي سعيدٍ عن أُسيدٍ[2].

وأخرج أبو مسعودٍ حديثَ مسلمٍ في أفراده من هذا المسند، وأخرجَه أيضاً في مسند أُسيدٍ، وهو عندي أحقُّ بمسندِ أُسيدِ بن حُضَيرٍ، وأن يكون متَّفَقاً عليه في ذلك المسند[3].

١٨٠٨- الثَّالث عشر: عن عبد الله بن خبَّابٍ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ على زَرَّاعَةِ بصَلٍ هو وأصحابُه/ فنزل ناسٌ منهم فأكلوا منه، ولم يأكلْ آخرون، فرُحنا إليه، فدعا الَّذين لَم يأكلُوا البصَل وأخَّر الآخرين حتَّى ذهَب ريحُها»[4]. هكذا في كتاب مسلمٍ. [ق:١٥٣/أ]

وحكاه أبو مسعودٍ بلفظٍ آخرَ في هذه التَّرجمة فقال: «غزَونا مع رسول الله ﷺ خيبرَ، فمرَرنا بِمَبْقَلَةٍ، وكنَّا نخرُج إلى رسول الله ﷺ فيمسح رؤوسَنا ويدعو لنا، فلمَّا رُحنا إليه وجَد ريحَ البصَل فقال: **مَن أكلَ مِن هذه الشَّجرةِ فلا يقْرَبْنا**».

ثمَّ قال أبو مسعودٍ: رواه مسلمٌ في كتاب الصَّلاة، وذكرَ الإسنادَ بعينِه، ومن كتاب الصَّلاة كتبناه على اللَّفظ الأوَّل الَّذي ذكرناه.

---

(١) أخرجه مسلم (٧٩٦) من طريق يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب به.

(٢) البخاري (٥٠١٨).

(٣) ومع ذلك جعله في مسند أسيد بن حضير من أفراد البخاري وهو حديث واحد.

(٤) أخرجه مسلم (٥٦٦) من طريق بكير بن الأشج عن عبد الله بن خباب به.

وقد أخرجَ مسلمٌ من حديث أبي نضْرَة المنذرِ بن مالكِ بن قُطَعةَ العبديِّ عن أبي سعيدٍ قال: «لَم نَعْدُ أنْ فُتِحَت خيبرُ، فوقَعْنا -أصحابَ محمَّدٍ- في تلك البَقْلَة؛ الثُّومِ، والنَّاسُ جِياعٌ، فأكلْنا منها أكلاً شديداً، ثمَّ رُحنا إلى المسجِد، فوجَد رسول الله ﷺ الرِّيحَ فقال: **مَن أكلَ من هذه الشَّجرةِ الخبيثةِ فلا يَقْرَبْنَا في المسجد**، فقال النَّاس: حُرِّمَت حُرِّمَت، فبلَغ ذلك النبي ﷺ فقال: **أيُّها النَّاسُ؛ ليس بِي تحريمُ ما أحلَّ الله لي، ولكنَّها شجرةٌ أكره ريحَها**»(١).

١٨٠٩- الرَّابع عشر: عن النُّعمانِ بن أبي عيَّاشٍ الزُّرَقيِّ عن أبي سعيدٍ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ أدنى أهلِ النَّار عذاباً ينْتَعلُ بنَعلين من نارٍ، يغلي دماغُه من حرارةِ نعلَيه**»(٢).

وهذا الفصلُ مقرونٌ مع فصلٍ آخرَ بإسنادٍ واحدٍ فرَّقهما مسلمٌ في موضِعين، وأخرجَ الآخرَ مُدرجاً لم يذكرْ منه إلَّا طرَفاً، ثمَّ قال: وساقَ الحديث نحوَ حديثٍ [ق:١٥٣/ب] ذكره قبلَه/ وهو: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ أدنى أهلِ الجنَّة منزلةً رجلٌ صرَف الله وجهَه عن النَّار قِبَلَ الجنَّة، ومثَّل له شجرةً ذاتَ ظِلٍّ، فقال: أيْ ربِّ؛ قدِّمني إلى هذه الشَّجرة لأكون في ظلِّها**»(٣). إلى هنا ذكر مسلمٌ منه فقط.

وتمامه في كتاب أبي بكرٍ البَرْقانيِّ بالإسناد المذكور: قال: «**فقال الله عزَّ وجلَّ: [ص:٣١٦/ب] هل عسَيتَ إن فعلتُ أن تسألَني غيرَه، قال: لا وعزَّتِك، فقدَّمه الله إليها/ ومثَّل له شجرةً ذاتَ ظِلٍّ وثَمرٍ أخرى، فقال: أيْ ربِّ؛ قدِّمني إلى هذه الشَّجرةِ أستظلُّ بظلِّها، وآكل من ثمَرها، فقال له: هل عسَيتَ إنْ أعطيتُك ذلك أن تسألَني غيرَه، قال: لا وعزَّتك، فيقدِّمه الله إليها، فيمثِّل له شجرةً أخرى ذاتَ ظِلٍّ وثَمرٍ وماءٍ،**

---

(١) مسلم (٥٦٥) من طريق سعيد بن إياس الجريري عن أبي نضرة به.

(٢) أخرجه مسلم (٢١١) من طريق سهيل بن أبي صالح عن النعمان بن أبي عياش به.

(٣) مسلم (١٨٨).

فيقول: أيْ ربِّ؛ قدِّمني إلى هذه الشَّجرةِ فأكونَ في ظلِّها، وآكلَ من ثمَرها، وأشربَ من مائِها، فيقول: هل عسَيتَ إن فعلتُ ذلك أن تسألَني غيرَه، فيقول: لا وعزَّتك؛ لا أسألُك غيرَه، فيقدِّمه الله إليها، فتبرزُ له الجنَّة، فيقول: أيْ ربِّ؛ قدِّمني إلى باب الجنَّة فأكونَ نِجافَ الجنَّة[1]» وفي رواية ابن حنْبَل: «فأكونَ تحت نِجافِ الجنَّة، أنظرُ إلى أهلِها، فيقدِّمه الله إليها، فيرى أهلَ الجنَّة وما فيها، فيقول: أيْ ربِّ؛ أدخِلني الجنَّة، فيدخلُه الجنَّة، فإذا أُدخل الجنَّة قال: هذا لي؟! فيقول الله له: تَمَنَّ، قال: فيتمنى، ويذكِّرُه الله تعالى: سَلْ كذا وكذا، فإذا انقطعت به الأمانيُّ، قال الله تعالى: هو لك وعشَرةُ أمثاله، قال: ثمَّ يدخُل بيته، وتدخل عليه زوجتاه من الحور العين، فيقولان: الحمد لله الَّذي أحياك لنا وأحيانا لك، فيقول: ما أعطِي أحدٌ مثلَ ما أُعطيتُ»[2]./ [ق: ١٥٤/أ]

هذا آخر هذا الفصلِ ويتَّصل به ها هنا في الرِّواية عند أبي بكرِ البَرْقانيِّ الفصلُ الآخرُ في أدنى أهل النَّار عذاباً بنحو ما قدَّمنا.

١٨١٠- الخامس عشر: عن قَزَعَةَ بن يحيى عن أبي سعيد قال: لقد كانت صلاةُ الظُّهر تُقام فيذهبُ الذَّاهب إلى البقيع، فيقضِي حاجتَه ثمَّ يتوضَّأ، ثمَّ يأتي رسولَ[3] الله ﷺ في الرَّكعة الأولى، ممَّا يطوِّلها. هذا لفظُ حديث مُسلمٍ في كتابِه[4].

---

(١) فأكونَ تحت نِجَاف الجنة: وهو أعلى الباب، وأصل النَّجَف: الارتفاع، ونَجَفتُ الرجلَ رفعت منه، والنَّجَف شِبه التَّل، وجمع النجف نِجاف. هامش (ق) نحوه، وزاد: (ودخل حسان على عائشة فأكرمته ونجَّفتْه؛ أي: رفعت منه).

(٢) أخرجه أحمد في «المسند» (١١٢٣٢) بإسناد مسلم.

(٣) في نسختنا من صحيح مسلم: (ورسول الله) بزيادة الواو.

(٤) أخرجه مسلم (٤٥٤) من طريق عطية بن قيس عن قزعة به.

١٨١١- **السَّادس عشر**: عن قَزَعَة عن أبي سعيدٍ قال: «كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسَه من الرُّكوع قال: **اللَّهمَّ ربَّنا؛ لك الحمدُ ملءَ السَّماوات والأرض وملءَ ما شئت من شيءٍ بعدُ، أهلَ الثَّناء والمجد، أحقُّ ما قال العبدُ، وكلُّنا لك عبدٌ، اللَّهمَّ؛ لا مانع لِمَا أعطيتَ، ولا مُعطيَ لما مَنعتَ، ولا ينفع ذا الجدِّ منك الجدُّ**[١]»[٢].

١٨١٢- **السَّابع عشر**: عن قزَعةَ قال: أتيتُ أبا سعيدٍ الخدريَّ وهو مكثورٌ عليه، فلمَّا تفرَّق النَّاس عنه، قلت: إنِّي لا أسألُك عمَّا يسألُك هؤلاء عنه، فسألتُه عن الصَّوم في السَّفر فقال: «سافرْنا مع رسول الله ﷺ إلى مكَّة ونحن صيامٌ، قال: فنزلنا منزلاً، فقال رسول الله ﷺ: **إنَّكم قد دنَوتم من عدوِّكم، والفِطرُ أقْوى لكم**. فكانت رخصةً، فَمِنَّا من صام، ومِنَّا من أفْطر، ثمَّ نزلنا منزلاً آخرَ فقال: **إنَّكم مُصَبِّحو عدوِّكم، والفِطرُ أقْوى لكم، فأَفطِرُوا**. وكانت عَزْمَةً، فأفطَرنا، ثمَّ لقد رأيتُنا نصومُ مع رسول الله ﷺ بعدَ ذلك في السَّفر»[٣].

وأخرج مسلمٌ أيضاً من حديث أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: «غزَونا مع رسول الله ﷺ لِستَّ عشْرةَ مضَت من رمضان، فمِنَّا من صام ومِنَّا من أفطَر/ [ق: ١٥٤/ب] فلم يَعِب الصَّائمُ على المفطِر، ولا المفطِرُ على الصَّائم»[٤]./ [ص: ٣١٧/أ]

١٨١٣- **الثَّامن عشر**: عن أبي الصِّدِّيق النَّاجيِّ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ قال: «كنَّا نَحْزِرُ[٥] قيامَ رسول الله ﷺ في الظُّهر والعصر، فحزَرْنا قيامَه في الرَّكعتين

---

(١) **ولا ينفع ذا الجَدِّ منك الجَدُّ**: أي؛ لا ينفع ذا الغنى منك غناه، وإنما ينفعه العمل بطاعتك.

(٢) أخرجه مسلم (٤٧٧) من طريق عطية بن قيس عن قزعة به.

(٣) أخرجه مسلم (١١٢٠) من طريق ربيعة عن قزعة به.

(٤) مسلم (١١١٦) من طريق قتادة عن أبي نضرة به.

(٥) **الحَزْرُ**: تقديرٌ بظن لا إحاطة.

الأُولَيَين من الظُّهر قدرَ ﴿الٓمٓ ۞ تَنزِيلُ﴾ [السجدة:١-٢]، وحزَرْنا قيامَه في الأُخرَيَين قدرَ النِّصف من ذلك، وحزَرْنا قيامَه في الرَّكعتين الأُولَيَين من العصر على قدرِ قيامِه في الأخرَيَين من الظُّهر، وفي الأخرَيَين من العصر على النِّصف من ذلك»[1].

وفي رواية أبي بكرِ بن أبي شيبةَ: قدرَ ثلاثين آيةً بدلَ قولِه: ﴿الٓمٓ ۞ تَنزِيلُ﴾.

وكذا في رواية شيبانَ بن فرُّوخٍ: «أنَّ النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة الظُّهر في الرَّكعتَين الأُولَيين في كلِّ ركعةٍ قدرَ ثلاثين آيةً، وفي الأُخرَيَين قدرَ قراءةِ خمسَ عشْرَةَ آيةً، أو قال: نصفَ ذلك، وفي العصر في الرَّكعتين الأُولَيَين في كلِّ ركعةٍ قدرَ قراءة خمسَ عشْرةَ آيةً، وفي الأخرَيَين قدرَ نصفِ ذلك»[2].

١٨١٤- التَّاسع عشر: عن أبي المتوكِّل علي بن داود النَّاجيِّ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا أتى أحدُكم أهلَه ثمَّ أراد أن يعودَ فلْيَتوضَّأ**». قال أبو بكرِ بنُ أبي شيبة في روايتِه: «**فلْيَتوضَّأ بينهما وضوءاً**»[3]. هكذا في كتاب مسلمٍ.

زاد أبو مسعودٍ: وقال مروانُ -يعني ابنَ معاويةَ-: «**فلْيَتوضَّأ وضوءَه للصلاة**».

١٨١٥- العشرون: عن أبي المتوكِّل عن أبي سعيدٍ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن الشُّربِ في الحَنْتَمة والدُّبَّاء والنَّقير[4]»[5].

وقد أخرج مسلمٌ من حديث أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم (٤٥٢) من طريق الوليد بن مسلم عن أبي الصديق به.

(٢) مسلم (٤٥٢). عن شيبان بن فروخ عن أبي عوانة عن منصور عن الوليد أبي بشر عن أبي الصديق الناجي به.

(٣) أخرجه مسلم (٣٠٨) من طرق عن عاصم عن أبي المتوكل به.

(٤) النَّقِير المذكور في الانتباذ: هو أصل الشجرة يُنْقَر جوفُها ثم ينبذ فيه، والنقير أيضاً نُكتةٌ في ظهر النواة، ومنه تنبت النخلة، كذا في المجمل، يقال: فلان كريم النقير أي الأصل.

(٥) أخرجه مسلم (١٩٩٦) من طريق المثنى بن سعيد عن أبي المتوكل به.

[ق: ١٥٥/أ] نهى عن الجَرِّ أن يُنتبَذَ فيه»[1]./

وعن أبي نضْرةَ عنه: «أنَّ النبي ﷺ نهى عن الدُّبَّاء والحَنْتَم والنَّقير والمزَفَّت»[2]. وبعضُ الرُّواة قال: «نهى أن يُنتَبذ»[3].

١٨١٦- **الحادي والعشرون**: عن أبي المتوكِّل الناجيِّ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن شربَ النَّبيذَ منكم فلْيَشربْه زبِيباً فَرْداً، أو تَمراً فرْداً**»[4].

وفي حديث رَوْحِ بن عُبادةَ: «**نهانا رسول الله ﷺ أن نخلِط بُسراً بِتَمرٍ، أو زبِيباً بِتَمرٍ، أو زبيباً بِبُسرٍ، وقال: مَن شَرِبه منكم فلْيَشربْه زبيباً فَرْداً...» الحديث**[5].

وأخرج مسلمٌ من حديث أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن التَّمر والزَّبيب أن يُخلَطَ بينهما، وعن التَّمر والبُسر أن يُخلَطَ بينهما»[6]؛ يعني: في الاِنتِباذ.

١٨١٧- **الثَّاني والعشرون**: عن أبي حفصٍ عبد الرَّحمن بن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا تثاءَب أحدُكم فلْيُمسكْ بيده على فمِه؛ فإنَّ الشَّيطانَ يدخُل**»[7].

---

(١) مسلم (١٩٩٦) من طريق سليمان التيمي عن أبي نضرة به.

(٢) مسلم (١٩٩٦) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي نضرة به.

(٣) مسلم (١٩٩٦) من طريق هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي نضرة به.

(٤) أخرجه مسلم (١٩٨٧) من طريق وكيع عن إسماعيل بن مسلم العبدي عن أبي المتوكل به.

(٥) مسلم (١٩٨٧) من طريق رَوح بن عبادة عن إسماعيل العبدي به.

(٦) مسلم (١٩٨٧) من طريق سليمان التيمي عن أبي نضرة به.

(٧) أخرجه مسلم (٢٩٩٥) من طريق بشر بن المفضل وعبد العزيز عن سهيل بن أبي صالح عنه به.

وفي حديث سفيانَ عن سُهَيلٍ عن ابن أبي سعيدٍ عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا تثاءَب أحدُكم فليَكْظِم[١] ما استَطاع؛ فإنَّ الشَّيطان يدخُل»[٢].

وفي الإسناد بين الرُّواة اختلافٌ.

١٨١٨- الثَّالث والعشرون: عن عبد الرَّحمن بن أبي سعيدٍ عن أبيه: أنَّه سمع رسول الله ﷺ يقول: «**إنِّي حرَّمت ما بين لابَتَي المدينةِ، كما حرَّم إبراهيمُ مكَّةَ**»، قال: ثمَّ كان أبو سعيدٍ يأخُذ -أو قال: يجِد- أحدَنا في يده الطَّيرُ فيفُكُّه من يده ثمَّ يرسلُه[٣]./ [ص: ٣١٧/ب]

١٨١٩- الرَّابع والعشرون: عن عبد الرَّحمن عن أبيه أبي سعيدٍ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**لا ينظُر الرَّجلُ إلى عورَة[٤] الرَّجل،/ ولا المرأةُ إلى عورَة المرأة، ولا يُفضِي الرَّجلُ إلى الرجل في ثوبٍ واحدٍ[٥]، ولا تُفضِي المرأةُ إلى المرأة في الثَّوب الواحد**»[٦]. [ق: ١٥٥/ب]

---

(١) أصل الكَظْم: الإمساك.

(٢) مسلم (٢٩٩٥) من طريق وكيع عن سفيان به.

(٣) أخرجه مسلم (١٣٧٤) من طريق سعيد بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه به.

(٤) العورة: سَوءة الإنسان، ويقال لكل شيءٍ يستحيا منه، ولكل حال يُتخوَّف منه في بعد أو حرب: عورة، والعُرْيَة نحو العورة، وأصل ذلك ما لا سترة عليه، ومنه العَرَاء المكان الذي لا شجر فيه يغطيه ويستره، ويقال: ركبت الفرس عُرْياً، وهي نادرة، ولا يقال: رجل عُرْي، وإنما يقال عُريان، ويقال: ما أحسن مَعَاري هذه المرأة! أي: ما عَرِي منها وهي يداها ورجلاها ووجهها.

(٥) ﴿أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ﴾ [النساء:٢١]: خلا، وأفضى الرجل إلى امرأته باشرها، وكونُها معه في لحاف واحد إفضاء، جامع أو لم يجامع.

(٦) أخرجه مسلم (٣٣٨) من طريق زيد بن حباب وابن أبي فديك عن الضحاك عن زيد بن أسلم عنه به.

وفي حديث ابنِ أبي فُدَيكٍ مكانَ: «عورةِ»: «عُريةِ».

١٨٢٠ - الخامس والعشرون: عن طارقِ بن شهابٍ قال: أوَّلُ من بدأ بالخُطبة يومَ العيد قبلَ الصَّلاة مروانُ، فقام إليه رجلٌ فقال: الصَّلاةُ قبلَ الخطبة، فقال: قد تُرِكَ ما هنالك، فقال أبو سعيدٍ: أمَّا هذا فقد قضَى ما عليه، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن رأى منكم منكراً فليغيِّره بيده، فإن لم يستطِع فبلسانِه، فإن لم يستطِع فبقلبِه، وذلك أضعفُ الإيمان»(١).

ومن حديث إسماعيلَ بن رجاءِ بن ربيعةَ عن أبيه عن أبي سعيدٍ بمثله(٢).

وليس لطارق بن شهابٍ ولا لرجاءِ بن ربيعةَ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ في الصَّحيحين(٣) غيرُ هذا الحديث الواحد.

١٨٢١ - السَّادس والعشرون: عن عبد الرَّحمن بن سعدٍ مولى آل أبي سفيانَ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِن أشرِّ النَّاس عند الله منزلةً يوم القيامة الرَّجلَ يُفضِي إلى المرأةِ وتُفضِي إليه، ثمَّ ينشُر سِرَّها»(٤).

وفي رواية أبي أسامةَ: «إنَّ من أعظمِ الأمانة عندَ الله يومَ القيامةِ الرَّجلَ يُفضِي إلى امرَأتِه وتُفضِي إليه، ثمَّ ينشُر سِرَّها(٥)»(٦).

١٨٢٢ - السَّابع والعشرون: عن أبي السَّائب مولى هشامِ بن زُهْرةَ -وقيل في اسمِه: السَّائبُ، وأبو السَّائب أصحُّ- أنَّه دخل على أبي سعيدٍ الخُدْريِّ في بيته

---

(١) أخرجه مسلم (٤٩) من طريق قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب به.

(٢) مسلم (٤٩) من طريق الأعمش عن إسماعيل بن رجاء به.

(٣) في (ق): (الصحيح).

(٤) أخرجه مسلم (١٤٣٧) من طريق مروان بن معاوية عن عمر بن حمزة العمري عن عبد الرحمن ابن سعد به.

(٥) سقط في (ق) من قوله: (سرها) في الحديث السابق إلى (سرها) في هذا الحديث.

(٦) مسلم (١٤٣٧) عن محمد بن عبد الله بن نمير وأبي كريب عن أبي أسامة حماد بن أسامة به.

قال: فوجَدتُه يصلِّي، فجلست أنتظِره حتَّى يقضِيَ صلاتَه، فسمعت تحريكاً في عَراجِينَ[١] في ناحية البيت، فالتفتُّ فإذا حيَّةٌ، فوثبتُ لأقتُلَها، فأشار إليَّ أنِ اجْلِس، فجلستُ فلمَّا انصرفَ أشار إلى بيتٍ في الدَّار فقال: أتَرى هذا البيت؟ فقلت: نعم، فقال: «كان فيه فتىً مِنَّا حديثُ عهدٍ بعرسٍ/ قال: فخرجْنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندَق، فكان ذلك الفتى يستأذِنُ رسول الله ﷺ بأنصاف النَّهار، فيرجِع إلى أهله، فاستأذنَه يوماً فقال له رسول الله ﷺ: **خُذ عليك سلاحَك؛ فإنِّي أخشَى عليك قُريظةَ.** فأخذ الرَّجلُ سلاحه ثمَّ رجع، فإذا امرأتُه بين البابَين قائمةٌ! فأهوَى إليها بالرُّمحِ ليطعُنَها به -وأصابَته غَيرةٌ- فقالت له: اكفُفْ عليكَ رُمْحَكَ وادخُلِ البيت حتَّى تنظُرَ ما الَّذي أخرجَني، فدخل، فإذا بِحيَّةٍ عظيمةٍ منطويةٍ على الفراش! فأهوى إليها بالرُّمح فانْتَظَمها به، ثمَّ خرج فرَكَزه في الدَّار، فاضطربت عليه/ فما يُدرَى أيُّهما كان أسرع موتاً، الحيَّة أم الفتى! قال: فجئنا رسول الله ﷺ وذكرنا ذلك له، وقلنا: ادعُ الله يحييه لنا، فقال: **استغفِروا لصاحبكم. ثمَّ قال: إنَّ بالمدينة جِنَّاً قد أسلَموا، فإذا رأيتُم منهم شيئاً فآذِنوه ثلاثةَ أيَّامٍ، فإن بدا لكم بعدَ ذلك فاقْتُلوه، فإنَّما هو شيطانٌ**»[٢].

[ق: ١٥٦/أ] [ص: ٣١٨/أ]

وفي حديث أسماءَ بن عبيدٍ عن السائب نحوُه، وقال فيه: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ لهذه البيوتِ عوامرَ**[٣]**، فإذا رأيتُم منها شيئاً فحرِّجوا عليها**[٤]

---

(١) **العَراجين**: جمع عُرْجُون، وهي للنخلة كالأغصانِ لسائر الشجر، وهي الجريد والسَّعَف، وإذا قَدُم العُرجُون استقوس وانعرج، والانعراجُ: الانحراف عن الاستقامة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٣٦) من طريق صيفي عن أبي السائب به.

(٣) **إنَّ لهذه البيوت عَوَامِرَ**: يعني من الجن، يقال للجن: عوامر البيوت، وعُمَّار البيوت، يُراد اللواتي يطول لُبْثُهُنَّ في البيوت، من العُمُر: وهو البقاء.

(٤) **فحَرِّجُوا عليها**: أي: قولوا أنتِ في حَرَج، أي: في ضيق إن عدت إلينا، فلا تلومينا أن نُضيِّق عليك بالطرد والتتبع.

ثلاثاً، فإن ذهب وإلَّا فاقتُلوه؛ فإنَّه كافرٌ. وقال لهم: اذهبوا فادفِنوا صاحبَكم»(١).

١٨٢٣- الثَّامن والعشرون: عن يُحَنَّس بن [عبد الله] أبي موسى مولى مصعبِ بن الزُّبيرِ عن أبي سعيدٍ قال: «بينا نحن نسيرُ مع رسول الله ﷺ بالعَرْج، إذ عرض شَاعرٌ يُنشِدُ، فقال رسول الله ﷺ: خذوا الشَّيطانَ -أو: أمسِكوا الشَّيطان- لأَنْ يمْتَلئ جَوفُ رجلٍ قيحاً خيرٌ له مِن أنْ يمْتَلئ شِعْراً»(٢)./ [ق: ١٥٦/ب]

١٨٢٤- التَّاسع والعشرون: عن قتادةَ بن دِعامةَ السَّدوسيِّ قال: حدَّثني مَن لقِيَ الوفدَ الَّذين قدِموا على رسول الله ﷺ من عبدِ القَيسِ، وذكر قتادةُ أبا نضْرةَ عن أبي سعيدٍ في حديثه هذا: «أنَّ أناساً من عبدِ القَيسِ قدِموا على رسول الله ﷺ قالوا: يا نبيَّ الله؛ إنَّا حيٌّ من ربيعةَ، وبيننا وبينَك كفَّارُ مُضَرَ، ولا نَقدِرُ عليك إلَّا في أشهُرِ الحُرُم، فمُرنَا بأمرٍ نأمُرُ به مَن وراءَنا وندخلُ به الجنَّة إذا نحن أخذنا به، فقال رسول الله ﷺ: آمُركم بأربعٍ، وأنهاكم عن أربعٍ: اعبُدوا الله ولا تشْركوا به شيئاً، وأقيموا الصَّلاة، وآتوا الزَّكاة، وصوموا رمضانَ، وأعطُوا الخُمُس من الغنائمِ، وأنهاكم عن أربعٍ: عن الدُّبَّاء(٣) والحنْتَم والمُزَفَّت والنَّقير.

قالوا: يا نبيَّ الله؛ ما عِلمُكَ بالنَّقير؟ قال: بلى، جذعٌ تَنْقُرونه فتَقْذِفون فيه من القُطَيْعاء -أو قال: من التَّمر- ثمَّ تصبُّون فيه من الماء، حتَّى إذا سكَن غلَيانُه شرِبتُموه، حتَّى إنَّ أحدَكم -أو: إنَّ أحدَهم- لَيضْرِب ابنَ عمِّه بالسَّيف. قال: وفي القوم رجلٌ أصابتْه جِراحةٌ كذلك، قال: وكنت أخْبَأُها حياءً من رسول الله ﷺ.

---

(١) مسلم (٢٢٣٦) من طريق أسماء بن عبيد عن السائب به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٥٩) من طريق يزيد بن الهاد عن يحنس به.

وقوله: «لأن يمتلئَ جوفُ أحدِكم قيحاً حتى يَرِيَه»: يقال: وَرِيَ جوفُه يَري وَرْياً، إذا اعتلَّ، والوَرْي: داء بداخل الجسم.

(٣) الدُّبَّاء: اليقطين، ويقال له في بعض البلاد: القَرْع، وإذا جفَّ أُخرِج ما في جوفه وانتُبذ فيه.

فقلت: فيمَ نشربُ يا رسول الله؟ قال: **في أسقِيَة الأَدَم الَّتي يُلاثُ على أفواهها**[1]. قالوا: يا رسول الله؛ إنَّ أرضَنا كثيرةُ الجِرذان[2]، ولا تبقى بها أسقِيَةُ الأَدَم. فقال النبي ﷺ: **وإن أكلَتها الجِرذان، وإن أكلَتها الجِرذان، وإن أكلَتها الجِرذان!**

قال: وقال النبي ﷺ: **إنَّ فيك خَصْلَتين يحبُّهما الله عز وجل: الحِلمُ والأناةُ**[3]»[4]./ [ق: ١٥٧/أ]

وفي حديث ابنِ أبي عديٍّ نحوُه، وقال فيه: «**وتَذِيفُون**[5] **فيه من القُطَيْعاء والتَّمْر**»[6].

وفي حديث أبي قزَعةَ عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ وفدَ عبدِ القَيسِ قالوا: يا نبيَّ الله؛ جعلَنَا الله فداءَك؛ ماذا يصلُح لنا من الأشْرِبة؟ قال: **لا تشربوا في النَّقير**. قالوا: يا نبيَّ الله؛ جعلَنَا الله فداءَك/؛ أوَتدري ما النَّقيرُ؟ قال: **نعم؛ الجِذْع يُنقَرُ وسطُه، ولا في الدُّبَّاء، ولا في الحنْتَمَة، وعليكم بالمُوْكَى**[7]»[8]. [ص: ٣١٨/ب]

---

(١) **تُلَاثُ على أفواهِها**: أي؛ تُوكأ وتُشَد، وأصل اللوث الطَّي والربط، يقال: لُثْت العمامة أَلُوثها لَوثاً.

(٢) **الجُرْذَانُ**، جمع جُرَذ -بالذال المنقوطة-: الفئران، جمع فأر.

(٣) **الأَنَاة**: التثبت والتمكُّث، وتركُ الطيش والعجلة.

(٤) أخرجه مسلم (١٨) من طريق ابن عُلية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به.

(٥) رُوِيَ بالذال المعجمة والمهملة، وهما لغتان فصيحتان، ومعناه: يخلطون ويمزجون. «شرح مسلم» ١/١٩١.

(٦) مسلم (١٨) من طريق ابن أبي عدي عن سعيد به.

(٧) **المُوكَى**: المشدود فمُه بالوِكاء، وهو الخيط أو الحبل.

(٨) مسلم (١٨) من طريق ابن جريج عن أبي قزعة به.

١٨٢٥- **الثَّلاثون**: عن أبي نضْرةَ المنذرِ بن مالك بن قُطَعَة العبديِّ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ رأى في أصحابِه تأخُّراً -وفي رواية الجُرَيْرِيِّ: رأى رسول الله ﷺ قوماً في مؤَخَّر المسجد- فقال لهم: **تقدَّموا فائْتمُّوا بي، ولْيأتَمَّ بكم مَن بعدَكم، لا يزال قومٌ يتأخَّرون حتَّى يؤخِّرهم الله**»(١).

١٨٢٦- **الحادي والثَّلاثون**: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا كانوا ثلاثةً فلْيَؤمَّهم أحدُهم، وأحقُّهم بالإمامة أقرؤُهم**»(٢).

١٨٢٧- **الثَّاني والثَّلاثون**: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ: أنَّ النبي ﷺ قال: «**أَوتِروا قبل أن تُصبِحوا**». وفي حديث شَيبانَ: «**أَوتِروا قبلَ الصُّبح**»(٣).

١٨٢٨- **الثَّالث والثَّلاثون**: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: «خرَجنا مع رسول الله ﷺ ونحن نصرُخ بالحجِّ صُراخاً، فلما قدِمنا مكةَ أمرَنا أن نجْعلَها عمرةً إلَّا من ساق الهديَ، فلمَّا كان يومُ التَّرويةِ ورُحنا إلى منىً أهلَلْنا بالحجِّ»(٤).

وفي روايةِ وُهيبِ بن خالدٍ عن داودَ بن أبي هندٍ عن أبي نضْرةَ عن جابرٍ وأبي سعيدٍ قالا: «قدِمنا مع رسول الله ﷺ ونحن نصرُخ بالحجِّ صُراخاً»(٥)./ [ق: ١٥٧/ب]

١٨٢٩- **الرَّابع والثَّلاثون**: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**يا أيُّها النَّاسُ؛ إنَّ الله يعرِّض بالخَمر، ولعلَّ الله سيُنزِل فيها أمراً، فمن كان عنده منها شيءٌ فليَبِعهُ، ولْيَنتفع به**. قال: فما لبثنا إلَّا يسيراً حتَّى قال ﷺ: **إنَّ الله حرَّم الخَمر، فمَن أدركتْه هذه الآيةُ وعنده منها شيءٌ فلا**

(١) أخرجه مسلم (٤٣٨) من طريق جعفر بن حيان والجريري عن أبي نضرة به.

(٢) أخرجه مسلم (٦٧٢) من طريق قتادة عن أبي نضرة به.

(٣) أخرجه مسلم (٧٥٤) من طريق معمر وشيبان عن يحيى بن أبي كثير عن أبي نضرة به.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٤٧) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن داود عن أبي نضرة به.

(٥) مسلم (١٢٤٨).

يشربْ ولا يَبِعْ. قال: فاستقبلَ النَّاسُ بما كان عندَهم منها طُرُقَ المدينةِ فسَفَكوها»(١).

١٨٣٠- الخامس والثَّلاثون: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ رجلاً من أسلَمَ يقال له: ماعزُ بن مالكٍ، أتى رسول الله ﷺ فقال: إنِّي أصَبْت فاحشةً فأَقِمهُ عليَّ، فردَّه النبي ﷺ مِراراً، قال: ثمَّ سأل قومَه، فقالوا: ما نعلَم به بأساً، إلَّا أنَّه أصاب شيئاً يرى أنَّه لا يُخرجه منه إلَّا أن يُقامَ فيه الحدُّ، قال: فرجعَ إلى رسول الله ﷺ فأمرَنَا أن نرجُمَه، قال: فانطلَقنا به إلى بَقِيع الغَرقدِ، قال: فما أوثَقْناه ولا حفَرنا له، فرمَيناه بالعظام والمَدَرِ والخزَف، قال: فاشتدَّ واشتدَدنا خَلْفه، حتَّى أتى عُرْضَ الحَرَّة، فانتَصب لنا فرمَيناه بجلاميدِ الحرَّة -يعني الحجارةَ- حتَّى سكت، قال: ثمَّ قام رسول الله ﷺ خطيباً من العشيِّ، قال: **أوَ كلَّما انطلَقنا غُزاةً في سبيل الله تخلَّف رجلٌ في عيالِنا له نبيبٌ كنبيبِ التَّيْس! عليَّ أن لا أوتَى برجلٍ فعلَ ذلك إلَّا نكَّلت به.** قال: فما استغفرَ له ولا سَبَّه»(٢).

وفي حديث سفيانَ الثَّوريِّ: فاعترفَ بالزِّنا ثلاثَ مرَّاتٍ(٣).

١٨٣١- السَّادس والثَّلاثون: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: «بينما نحن في سَفَرٍ مع النبي ﷺ إذْ جاء رجلٌ على راحلةٍ له/ قال: فجعلَ يصْرِفُ بصرَه [ق:١٥٨/أ] يميناً وشمالاً، فقال رسول الله ﷺ: **مَن كان معه فضلُ ظهرٍ فليَعُدْ به على مَن لا ظَهر له/ ومَن كان له فضلٌ من زادٍ فليَعُدْ به على مَن لا زاد له»**، قال: فذكَر من [ص:٣١٩/أ]

---

(١) أخرجه مسلم (١٥٧٨) من طريق سعيد الجريري عن أبي نضرة به.

(٢) أخرجه مسلم (١٦٩٤) من طريق عبد الأعلى عن داود عن أبي نضرة به.

(٣) مسلم (١٦٩٤) من طريق الثوري عن داود به.

أصناف المال ما ذكَر، حتَّى رُئِينا[١] أنَّه لا حقَّ لأحدٍ مِنَّا في فضلٍ[٢].

١٨٣٢- **السَّابع والثَّلاثون**: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ عن النبي ﷺ قال: «**لكلِّ غادرٍ لواءٌ عندَ استِه يومَ القيامة**»[٣].

وفي رواية المستمرِّ بن الرَّيَّانِ عن أبي نضْرةَ: «**لكلِّ غادرٍ لواءٌ يوم القيامة، يُرفَعُ له بقدر غدره، ألا ولا غادرَ أعظمُ غَدراً من أميرِ عامَّةٍ**»[٤].

١٨٣٣- **الثَّامن والثَّلاثون**: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا بويع لخليفَتَين فاقتُلوا الآخِرَ منهما**»[٥].

١٨٣٤- **التَّاسع والثَّلاثون**: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ: «أنَّ أعرابيَّاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إنِّي في غائطٍ[٦] مُضِبَّةٍ[٧]، وإنَّه عامَّةُ طعامِ أهلي، قال: فلم يُجِبْهُ، فقلنا: عاوِدْه، فعاوَدَه فلم يُجِبْهُ، ثلاثاً، ثمَّ ناداه رسول الله ﷺ في الثَّالثةِ، فقال: **يا أعرابيُّ؛ إنَّ الله لعَن أو غضِب على سِبْطٍ[٨] من بني إسرائيلَ، فمسَخَهم دوابَّ يدِبُّون في الأرض، فلا أدري لعلَّ هذا منها، فلستُ آكلُها، ولا**

---

(١) في (ق): (رأينا)، وفي هامشها نسخة: (رُئينا). وفي نسختنا من صحيح مسلم «رَأَيْنَا».

(٢) أخرجه مسلم (١٧٢٨) من طريق أبي الأشهب جعفر بن حيان العطاردي عن أبي نضرة به.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٣٨) من طريق خُليد عن أبي نضرة به.

(٤) مسلم (١٧٣٨).

(٥) أخرجه مسلم (١٨٥٣) من طريق أبي الأشهب جعفر بن حيان العطاردي عن أبي نضرة به.

(٦) **الغائط**: المنخفض من الأرض.

(٧) كذا ضبطت في الأصول، والأشهر ضبطُها بفتح الميم والضاد. أرض **مُضِبَّة**: كثيرة الضباب واحدها ضب.

(٨) السِّبْط: الرهط والقبيلة، وقال جماعة من أهل اللغة: الأسباط في ولد إسحاقَ بمنزلة القبيلة في ولد إسماعيل.

أنهى عنها»[١].

وفي رواية داودَ بن أبي هندٍ عن أبي نضْرةَ قال أبو سعيدٍ: «فلمَّا كان بعدَ ذلك قال عمرُ: إنَّ الله عزَّ وجلَّ لَينفع به غيرَ واحدٍ، وإنه لطعامُ عامةِ هذه الرِّعاءِ، ولو كان عندي لطَعِمتُه، إنَّما عافَهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم»[٢]./ [ق: ١٥٨/ب]

١٨٣٥- **الأربعون**: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**يا أهلَ المدينة؛ لا تأكلوا لحمَ الأضاحِي فوقَ ثلاثٍ. فشَكَوا إلى** رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّ لهم عيالاً وحَشَماً وخَدَماً، فقال: **كُلُوا وأطعِمُوا واحبِسُوا، أو ادَّخِروا**» شكَّ الرَّاوي[٣].

١٨٣٦- **الحادي والأربعون**: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ: «**أنَّ جبريلَ أتى** النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمَّدُ؛ اشتكيتَ؟ قال: **نعم. قال: باسم الله أَرقِيك، من كلِّ شيءٍ يُؤذيك، من شرِّ كلِّ نفسٍ أو عينِ حاسدٍ الله يَشفيك، باسم الله أَرقِيك**»[٤].

١٨٣٧- **الثَّاني والأربعون**: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**إنَّ الدُّنيا حُلوةٌ خَضِرةٌ**[٥]**، وإنَّ الله مستخلفُكم فيها فينظرُ كيف تعملون، فاتَّقوا الله واتَّقوا النِّساء؛ فإنَّ أَوَّلَ فتنةِ بني إسرائيلَ كانت في النِّساء**»[٦].

---

(١) أخرجه مسلم (١٩٥١) من طريق أبي عقيل الدورقي عن أبي نضرة به.

(٢) مسلم (١٩٥١) من طريق ابن أبي عدي عن داود بن أبي هند به.

(٣) أخرجه مسلم (١٩٧٣) من طريق قتادة والجريري عنه به. والشك من عبد الأعلى الراوي عن الجريري.

(٤) أخرجه مسلم (٢١٨٦) من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أبي نضرة به.

(٥) **الدنيا خضِرة**: أي: غضةٌ ناعمة طرية، وأصله من خُضْرة الشجر، وكل شيء ناعم فهو خَضِرٌ، ويقال: أخذ هذا الشيء خَضِراً مَضِراً؛ إذا أخذه بغير ثمن.

(٦) أخرجه مسلم (٢٧٤٢) من طريق أبي سلمة عن أبي نضرة به.

١٨٣٨- الثَّالث والأربعون: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: قال النبي ﷺ: «**كانت امرأةٌ من بني إسرائيلَ قصيرةٌ تَمشي بين امرأتَين طويلَتين، فاتَّخذت رِجلين من خشبٍ وخاتَماً من ذهبٍ مُطْبَقٍ، ثمَّ حشَتْه مِسكاً، والمسكُ أطيبُ الطِّيب**»(١).

١٨٣٩- الرَّابع والأربعون: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ وجابرٍ: أنَّ النبي ﷺ قال: «**يكون خليفةٌ من خلفائِكم في آخر الزَّمان يحثُو المالَ ولا يعدُّه**»(٢).

[ق: ١٥٩/أ] وفي حديث أبي معاويةَ: «**يُعطِي النَّاسَ بغير عَدٍّ**»(٣)./

١٨٤٠- الخامس والأربعون: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: صَحِبتُ ابنَ صيَّادٍ إلى مكَّة فقال لي: ما قد لقيتُ من النَّاسِ! يزعُمون أنِّي الدَّجَّالُ، ألستَ سمعتَ رسول الله ﷺ يقول: «**إنَّه لا يُولَد له؟**» قال: قلت: بلى، قال: فَقَد وُلِدَ لي، أوَليس سمعتَ رسول الله ﷺ يقول: «**لا يدخلُ المدينةَ ولا مكَّةَ؟**»، قلت: بلى، قال: فقد وُلِدتُ بالمدينة، وهذا أنا أريدُ مكَّةَ، قال: ثمَّ قال لي في آخرِ [ص: ٣١٩/ب] قولِه: أما والله؛ إنِّي لَأعلَم مولدَه ومكانَه وأينَ هُو، قال: فَلَبَسَنِي(٤)./

---

(١) أخرجه مسلم (٢٢٥٢) من طريق خليد بن جعفر عن أبي نضرة به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩١٤) من طريق عبد الوارث عن داود بن أبي هند عن أبي نضرة به.

(٣) مسلم (٢٩١٤) من طريق أبي معاوية عن داود به.

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٢٧) من طريق داود عن أبي نضرة به.

وللحديث رواية أخرى عند مسلم (٢٩٢٧) لم يذكرها الحميدي من طريق الجُريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: خَرَجْنا حُجَّاجاً أو عُمَّاراً، ومعنا ابنُ صَائِدٍ، قال: فَنَزَلْنا مَنْزِلاً، فَتَفَرَّقَ النَّاسُ وَبَقِيتُ أنا وهو، فَاسْتَوْحَشْتُ منه وَحْشَةً شَدِيدَةً ممَّا يُقَالُ عليهِ، قال: وجاءَ بِمتاعِهِ فوضعَهُ مع متاعِي. فقلتُ: إنَّ الحرَّ شَدِيدٌ، فلو وَضَعْتَهُ تحتَ تلكَ الشَّجَرَةِ. قال: ففعلَ، قال: فَرُفِعَتْ لنا غَنَمٌ، فانطلقَ فجاءَ بِعُسٍّ، فقال: اشْرَبْ أبا سعيدٍ. =

وفي حديث سُليمانَ التَّيميِّ عن أبي نَضْرةَ عنه قال: قال لي ابنُ صائدٍ -وأخذَتْني منه ذَمَامَةٌ-: هذا عَذَرْتُ النَّاس، ما لي ولكم يا أصحابَ محمَّدٍ! ألم يقُل نبيُّ الله ﷺ: «إنَّه يهوديٌّ؟»، وقد أسلمتُ، وقال: «ولا يولَد له» وقد وُلِدَ لي، وقال: «إنَّ الله حرَّم عليه مكَّةَ» وقد حجَجْت، قال: فما زالَ حتَّى كاد أن يأخُذَ فِيَّ قولُه، قال: ثمَّ قال: أما والله؛ إنِّي لأعلم الآن حيثُ هو، وأعرف أباه وأمَّه. قال: وقيل له: أيسرُّك أنَّك ذاك الرَّجلُ؟ قال: فقال: لو عُرِضَ عليَّ ما كرِهتُ[1].

١٨٤١- السَّادس والأربعون: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ لابن صائدٍ: «ما تربة الجنَّة؟» قال: دَرْمَكةٌ بيضاءُ، مسكٌ يا أبا القاسم، قال: «صدقتَ»[2].

وفي حديث الجُرَيْريِّ: «أنَّ ابنَ صيَّادٍ سأل النبي ﷺ عن تُربةِ الجنَّةِ فقال: دَرْمكَةٌ بيضاء، مسكٌ خالصٌ»[3].

= فقلتُ: إنَّ الحرَّ شَدِيدٌ واللَّبَنُ حارٌّ، ما بي إلَّا أنِّي أكرَهُ أنْ أشْرَبَ عنْ يَدِهِ -أو قال آخُذَ عن يَدِهِ- فقالَ: أبا سعيدٍ لقدْ هممتُ أنْ آخُذَ حَبْلاً فأُعَلِّقَهُ بشجرةٍ، ثُمَّ أختنقَ ممَّا يَقُولُ لي النَّاسُ، يا أبا سعيدٍ مَنْ خَفِيَ عليهِ حديثُ رسولِ اللهِ ﷺ ما خَفِيَ عليكمْ معشرَ الأنصارِ، ألستَ مِنْ أعلمِ النَّاسِ بحديثِ رسولِ اللهِ ﷺ؟ أليسَ قد قال رسولُ اللهِ ﷺ: «هوَ كافرٌ» وأنا مسلمٌ، أوليسَ قد قال رسولُ اللهِ ﷺ: «هو عقيمٌ لا يُولدُ لهُ». وقد تركتُ ولدي بالمدينةِ؟ أوليسَ قد قال رسولُ اللهِ ﷺ: «لا يدخلُ المدينةَ ولا مكَّةَ» وقدْ أقبلتُ منَ المدينةِ وأنا أُرِيدُ مكَّةَ؟ قال أبو سعيدٍ الخدريُّ: حتَّى كدْتُ أنْ أعذرَهُ، ثمَّ قال: أمَا واللهِ إنِّي لأعرفُهُ وأعرفُ مولدَهُ وأينَ هو الآنَ، قال: قلتُ لهُ: تبّاً لك، سائرَ اليومِ.

وقد نبَّه على هذا ابن الأثير في «جامعه» ١٠/٣٧١.

(١) مسلم (٢٩٢٧) من طريق سليمان التيمي عن أبي نضرة به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٢٨) من طريق أبي سلمة عن أبي نضرة به.

(٣) مسلم (٢٩٢٨).

١٨٤٢- السَّابع والأربعون: عن أبي نضْرةَ عن أبي سعيدٍ قال: «لقيَه رسول الله ﷺ وأبو بكرٍ وعمر -يعني ابنَ صيَّادٍ- في بعض طُرُق المدينةِ، فقال له رسول الله ﷺ: **أتشهدُ أنِّي رسول الله؟** فقال هو: تشهدُ أنِّي رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: **آمَنتُ بالله وملائكتِه وكتبِه، ما ترَى؟**/ قال: أرى عرشاً على الماء! فقال رسول الله ﷺ: **تَرى عرشَ إبليسَ على البحرِ، وما ترى؟** قال: أرى صادقَيْن وكاذباً، أو كاذِبَيْن وصادقاً، فقال رسول الله ﷺ: **لُبِّس عليه، دعُوه**»(١).

[ق: ١٥٩/ب]

قال فيه سليمانُ التَّيميُّ: عن أبي نضْرةَ عن جابرٍ، وهو مذكورٌ في مسندِه(٢).

١٨٤٣- الثَّامن والأربعون: عن أبي سعيدٍ مولى المَهْريِّ أنَّه أصابهم بالمدينة جَهدٌ وشدَّةٌ، وأنَّه أتى أبا سعيدٍ الخدريَّ فقال له: إنِّي كثيرُ العيال، وقد أصابَتْنا شِدَّةٌ، فأردتُ أن أنقُل عيالي إلى بعضِ الرِّيف، فقال أبو سعيدٍ: «لا تفعلْ، الْزَم المدينةَ؛ فإنَّا خَرجنا مع نبيِّ الله ﷺ -أظنُّ أنَّه قال: حتَّى قدِمنا عُسفانَ- فأقَمنا بها لياليَ، فقال النَّاس: والله ما نحن ها هنا في شيءٍ، وإنَّ عيالنا لخُلوفٌ(٣) ما نأمَنُ عليهم، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: **ما هذا الَّذي يبلُغُني من حديثِكم، لقد همَمت -أو: إن شِئتُم، لا أدري أيَّتَهما قال- لآمُرَنَّ بناقَتي تُرحَلُ، ثمَّ لا أحِلُّ لها عُقدةً حتَّى أقدَمَ المدينةَ.** وقال: **اللَّهمَّ إنَّ إبراهيمَ حرَّم مكَّة فجعَلَها حراماً، وإنِّي حرَّمتُ المدينةَ حراماً ما بين مَأزِمَيها، أنْ لا يُهراقَ فيها دمٌ، ولا يُحمَلَ فيها سلاحٌ لقتالٍ، ولا تُخْبَطَ فيها شجرةٌ إلَّا لعلفٍ، اللَّهمَّ؛ بارك لنا في**

---

(١) أخرجه مسلم (٢٩٢٥) من طريق جعفر بن حيان العطاردي عن أبي نضرة به.

(٢) انظر الحديث العشرين من أفراد مسلم في مسند جابر.

(٣) عيالنا خُلُوف، والحيُّ خلوف؛ أي: غُيَّبٌ. تصحيف في مخطوط «الغريب» إلى (حيالنا) بدل (عيالنا).

مدينتِنا، اللَّهمَّ؛ بارك لنا في صَاعِنا، اللَّهمَّ؛ بارك لنا في مُدِّنَا، اللَّهمَّ؛ بارك لنا في صَاعِنا، اللَّهمَّ؛ بارك لنا في مَدينتِنا[١]/، اللَّهمَّ؛ اجْعل مع البرَكة برَكتين، والَّذي [ص:٣٢٠/أ] **نفسي بيده؛ ما من المدينة شِعبٌ[٢] ولا نَقْبٌ[٣] إلَّا عليه ملَكان يحرُسانها حتَّى تقدَموا إليها.** ثمَّ قال للناس: **ارتحِلوا.** فارتحَلنا، فأقبلنا إلى المدينة، فوالَّذي نحْلِف به -أو يُحلَف به- ما وضَعنا رحالَنا حينَ دخَلنا المدينةَ حتَّى أغارَ علينا/ [ق:١٦٠/أ] بنو عبد الله بن غَطَفانَ، وما يَهِيجُهم قبلَ ذلك شيءٌ»[٤].

وفي حديث يحيى بن أبي كثيرٍ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**اللَّهمَّ بارك لنا في مُدِّنَا وصَاعِنَا، واجْعل مع البرَكة برَكتين**»[٥].

وفي حديث اللَّيثِ بن سعدٍ عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ عن أبي سعيدٍ مولى المَهْريِّ: أنَّه جاء إلى أبي سعيدٍ الخُدْريِّ لياليَ الحرَّة، فاستشارَه في الجَلاء منَ المدينةِ، وشكا إليه أسعارَها وكثرةَ عِياله، وأخبره أنْ لا صبرَ له على جَهْد المدينةِ ولَأْوائِها[٦]، فقال له: ويْحَك! لا آمُرك بذلك؛ إنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**لا يصبِرُ أحدٌ على لَأْوائِها فيموتَ إلَّا كنتُ له شفيعاً أو شهيداً يومَ القِيامة، إذا كان مسلماً**»[٧].

١٨٤٤- **التَّاسع والأربعون**: عن أبي سعيدٍ مولى المَهْريِّ عن أبي سعيدٍ

---

(١) سقط قوله: (اللَّهمَّ بارك لنا في صَاعِنا، اللَّهمَّ بارك لنا في مَدينتنا) من (ق).

(٢) **الشِّعْبُ**: أرض منخفضة بين جبلين.

(٣) **النَّقْب**: الطريق في الجبل.

(٤) أخرجه مسلم (١٣٧٤) من طريق يحيى بن أبي إسحاق عن أبي سعيد مولى المهري به.

(٥) مسلم (١٣٧٤). من حديث يحيى بن أبي كثير عن أبي سعيد مولى المهري به.

(٦) قال يعقوب: **اللأْوَاء**: الشدة.

(٧) مسلم (١٣٧٤).

الخُدْريِّ: أنَّ رسول الله ﷺ بعثَ بَعثاً إلى بني لِحيانَ من هُذيلٍ، فقال: «لِيَنْبعث من كلِّ رجلين أحدُهما، والأجرُ بينهما»[1].

وفي حديث يزيدَ بن أبي حبيبٍ: «لِيَخرُجْ من كلِّ رجلين رجلٌ. ثمَّ قال للقاعد: أيُّكم خلَفَ الخارجَ في أهلِه ومالِه بخيرٍ كان له مثلُ نِصفِ أجرِ الخارجِ»[2].

١٨٤٥- الخمسون: عن أبي علقَمةَ الهاشميِّ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: «أنَّ رسول الله ﷺ يومَ حُنينٍ بعثَ جيشاً إلى أوطاسٍ، فلقي عدوّاً فقاتَلوهم، فظهروا عليهم، وأصابُوا لهم سَبايا، فكأنَّ ناساً من أصحابِ رسول الله ﷺ تَحرَّجوا من غِشيانهنَّ[3] من أجل أزواجِهنَّ من المشركين، فأنزل الله عزَّ وجلَّ في ذلك: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ[4] مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] أي: فَهُنَّ لهم حلالٌ إذا انْقضَت عدَّتُهنَّ»[5].

وفي حديث عبدِ الأعلى عن سعيدٍ بمعناه، غيرَ أنَّه قال: «إلا ما ملَكَت أيمانُكم منهنَّ/ فحلالٌ لكم» ولم يذكر: «إذا انقضَت عدَّتُهنَّ»[6]. [ق: ١٦٠/ب]

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٩٦) من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي سعيد مولى المهري به.

(٢) مسلم (١٨٩٦) من طريق يزيد بن أبي حبيب عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهري عن أبيه به.

(٣) تَحرَّجُوا من ذلك: أي خافوا الحَرَج، وهو الإثم.

(٤) الإحْصَان: أصله المنع، والمرأة تكون محصَنةً بالإسلام؛ لأنّ الإسلامَ منعها إلا مما أباحه الله تعالى، ومحصنةً بالعفاف والحُرية وبالتزويج، ويقال: أُحصِن الرجل فهو مُحصَن إذا تزوج ودخل بها، وأُحصِنت المرأةُ فهي محصَنة، ويجوز مُحصِنٌ ومحصِنة، قال تعالى: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾ أي: متزوجين غير زُناة، وامرأةٌ حَصَانٌ، بفتح الحاء بَيِّنةُ الحصن، وفرس حِصان، بكسر الحاء من التحصُّن، إذا كان مُنْجَباً، وبناءٌ حصين بَيِّن الحَصَانة.

(٥) أخرجه مسلم (١٤٥٦) من طريق صالح أبي الخليل عن أبي علقمة به.

(٦) مسلم (١٤٥٦) من طريق عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن أبي الخليل به.

وقد أخرجَه مسلمٌ أيضاً من حديث صالحٍ أبي الخليل عن أبي سعيدٍ مختصراً قال: «أصابوا سَبياً يومَ أوطاسٍ لهنَّ أزواجٌ، فتحرَّجوا، فأُنزِلت هذه الآيةُ: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾»[1].

١٨٤٦- **الحادي والخمسون:** عن أبي عبد الرَّحمن الحُبُليِّ -واسمه: عبدُ الله ابنُ يزيدَ- عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**يا أبا سعيدٍ؛ مَن رضِي بالله ربَّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمَّدٍ نبيَّاً؛ وَجَبَت له الجنَّة. فعَجِب لها أبو سعيدٍ، فقال: أَعِدْها عليَّ، ففعل، ثمَّ قال: وأُخرى يُرفَعُ بِهَا العبدُ مئةَ درجةٍ في الجنَّة ما بين كلِّ دَرَجتين كما بين السَّماءِ والأرض.** قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: **الجهادُ في سبيل الله، الجهادُ في سبيل الله[2]، الجهادُ في سبيل الله**»[3]./ [ص: ٣٢٠/ب]

وليس لأبي عبد الرَّحمن الحُبُليِّ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ في الصَّحيح غيرُ هذا.

١٨٤٧- **الثَّاني والخمسون:** عن أبي عيسى الأُسْوارِيِّ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ: «أنَّ النبي ﷺ زجَر عن الشُّرب قائماً»[4]. وفي حديث همَّامٍ: «نهى عن الشُّرب قائماً»[5].

وليس لأبي عيسى الأُسْوارِيِّ عن أبي سعيدٍ في الصَّحيح غيرُ هذا.

ولأبي مسلمٍ الأغرِّ عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ أحاديثُ هي في مسندِ أبي هريرةَ لاشتراكهما فيها.

---

(١) مسلم (١٤٥٦) من طريق شعبة عن قتادة عن أبي الخليل به.

(٢) في هامش (ابن الصلاح): (بلغت مقابلة).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٨٤) من طريق حميد بن هانئ عن أبي عبد الرحمن الحبلي به.

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٢٥) من طريق هدَّاب بن خالد عن همام عن قتادة عن الأسواري به.

(٥) بل هو لفظ شعبة عن قتادة، أخرجه مسلم (٢٠٢٥).

آخرُ ما في الصَّحيحَين من مُسنَد أبي سعيدٍ الخُدْريِّ رضي الله عنه[١] وعن جميع الصَّحابة والتَّابعين[٢] وجميعِ المسلمين.

يتلوه إن شاء الله تعالى مسند أنس بن مالك رضي الله عنه[٣]

---

(١) انتهى هنا مسند أبي سعيد في (ق) وقال في هامشها: (وهو آخر الجزء من الأصل. بلغت المقابلة).

(٢) في (غ): (والتابعين لهم بإحسان)، وزاد في آخره: (يتلوه مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه والحمد لله وحده، وصلواته على خير خلقه، محمد نبيه وصفيّه، وعلى آله وسلم تسليماً، وحسبنا الله ونعم الوكيل).

(٣) في هامش (ابن الصلاح): (قُوبل بنسخةٍ قُرئت على الشيخِ الإمام الحافظ تقيِّ الدين ابنِ الصلاح -وعليها خطُّه- مقابلةً حسبَ الإمكان، والله المستعان).

ثم قال: ﴿كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾ [الإسراء: ٨٤]

المرءُ يُعرفُ في الأنامِ بفعلِه ... وخصائل الحرِّ الكريمِ كأصلِه

لا تستغِبْ فتُستغابَ وإنَّما ... مَن قال شيئاً قيل فيه بمثلِه

وتجنَّبِ الفحشاء لا تنطقْ بها ... ما دمتَ في جِدِّ الكلامِ وهزْلِه

عَلَتِ البَازَاةُ على الملوكِ بصمتِها ... وترى الهَزَارَ مقّشرٌ من قشْرِه

ما رأيتُ عصفوراً يزاحمُ باشقاً ... إلا لخفَّتِه وقلَّةِ عقلِه

في الهندِ مكتوبٌ على صخرة من ... يفعلِ الخيرَ فذاكَ من أهلِه(*)

والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه

وكتبه المملوك تغري بردي السيفي تغمده الله برحمته.

(*) هكذا وقع في المخطوط، وفي الأبيات خلل في الوزن الشعري أشرنا إليه في مواضعه بخطين تحته.

(٨٠) [مسندِ أنسِ بنِ مالكٍ الأنصاريِّ رضي الله عنه]

المتَّفقُ عليهِ من مسندِ أبي حمزةَ أنسِ بنِ مالكٍ الأنصاريِّ رضي الله عنه

١٨٤٨- **الحديث الأوَّل**: عن محمَّدِ بنِ مسلمِ بنِ شهابٍ الزُّهريِّ عنه أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «**مَن سرَّه أن يُبسَطَ عليه في رزقِه، أو يُنسأ**[١] **في أثَرِه فليَصِلْ رحِمَه**»[٢]./ [ق: ١٦١/أ]

١٨٤٩- **الثَّاني**: عن الزُّهريِّ عنه أن النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال: «**اللَّهمَّ اجعلْ بالمدينةِ ضِعْفَيْ ما جعلتَ بمكَّةَ منَ البَركةِ**»[٣].

وأخرجا من حديثِ إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ أبي طلحةَ عن أنس أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال -يَعْني المدينةَ-: «**وبارِكْ لَهم في صاعِهِم، وبارِكْ لَهم في مُدِّهم**»[٤].

وعندَهما في طرفٍ من حديثِ عمرو بنِ أبي عمروٍ مَولى المطَّلبِ عن أنس عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم نحْوَه[٥] من البركةِ في المُدِّ والصَّاعِ[٦].

---

(١) النَّسأ: التأخيرُ، يقال: نسَأ الله في أجَلِك، وأنسَأ الله أجلَك.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٦٧) و(٥٩٨٦)، ومسلم (٢٥٥٧)، من طريق يونس وعقيل عن الزهري به.

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨٥)، ومسلم (١٣٦٩)، من طريق يونس عن الزهري به.

(٤) البخاري (٢١٣٠) و(٢١٣١) و(٦٧١٤)، ومسلم (١٣٦٨)، من طرُقٍ عن مالكٍ عنه به.

(٥) سقط في (ق) قوله: (نحوه).

(٦) البخاري (٢٨٨٩) و(٥٤٢٥) و(٦٣٦٣)، ومسلم (١٣٦٥)، من طريق إسماعيل بن جعفر ويعقوب عن عمرو به.

١٨٥٠- **الثَّالث**: عن ابنِ شهابٍ عن أنسٍ[١] أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إذا قُدِّمَ العَشاءُ فابدَؤُوا به قبلَ أنْ تُصَلُّوا صلاةَ المغرِبِ، ولا تَعجَلوا عن[٢] عَشائِكُم**»[٣].

١٨٥١- **الرَّابع**: عن الزُّهريِّ عن أنسٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لا تَباغَضُوا، ولا تَحاسَدُوا، ولا تَدابَرُوا، وكونوا عبادَ الله إخواناً**»./ [غ: ١٣١/أ] زادَ ابنُ عُيينةَ وغيرُه: «**ولا تَقاطَعُوا**». وفي حديثِ مالكٍ وغيرِه عن الزُّهريِّ: «**ولا يَحِلُّ لِمسلمٍ أن يَهجُرَ أخاهُ فَوقَ ثلاثٍ**»[٤].

وأخرجَه مسلمٌ من حديثِ شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنسٍ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لا تَحاسَدُوا، ولا تَباغَضُوا، ولا تَقاطَعُوا، وكونُوا عِبادَ الله إخواناً**»[٥].

١٨٥٢- **الخامس**: عنِ ابنِ شهابٍ عن أنسٍ: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ دخلَ مكَّةَ عامَ الفتحِ وعلى رأسِه مِغْفَرٌ، فلمَّا نَزَعَه جاءَه[٦] رجلٌ فقال: ابنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بأسْتارِ الكعبَةِ، فقال: **اقْتُلُوه**»[٧].

١٨٥٣- **السَّادس**: عن الزُّهريِّ عن أنس قال: «قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ المدينةَ

---

(١) سقط في (ق) قوله: (عن أنس).

(٢) في (ق): (في) وكتب فوقها (نسخة: عن).

(٣) أخرجه البخاري (٦٧٢) و(٥٤٦٣)، ومسلم (٥٥٧)، من طريق ابن عيينة وعقيل وعمرو عن الزهري به.

(٤) أخرجه البخاري (٦٠٦٥) و(٦٠٧٦)، ومسلم (٢٥٥٩)، من طريق مالك ويونس والزبيدي وشعيب ومعمر وابن عيينة عنه به.

(٥) مسلم (٢٥٥٩) من طريق أبي داود ووهب عن شعبة به.

(٦) في (ق): (جاء).

(٧) أخرجه البخاري (١٨٤٦) و(٣٠٤٤) و(٤٢٨٦) (٥٨٠٨)، ومسلم (١٣٥٧)، من طرُق عن مالك عنه به.

وأنا ابنُ عشرٍ وماتَ وأنا ابنُ عشرينَ،/ وكُنَّ أمَّهاتي يَحْثُثْنَني(١) على خدمَتِه، [ق: ١٦١/ب] فدخَلَ علينا دارَنا، فحلبْنا له من شاةٍ داجِنٍ، وشِيبَ(٢) له من بِئرٍ في الدَّارِ، فشَرِبَ رسول الله ﷺ، فقال له عمرُ -وأبو بكرٍ عن شماله-: يا رسول الله؛ أعطِ أبا بكرٍ، فأعْطاه أعْرابياً عن يمينِه، وقال رسول الله ﷺ: **الأيْمَنَ فالأيْمَنَ**». كذا في حديثِ سفيانَ عن الزُّهريِّ(٣).

وفي حديثِ يونس عن الزُّهريِّ عن أنسٍ: «أنَّه رأى رسول الله ﷺ شَرِبَ لبناً، وأتى دارَه فحُلِبَتْ لرسول الله ﷺ شاةٌ، فَشُبْتُ لرسول الله ﷺ من البِئرِ، فتَناولَ القَدَحَ فشرِب وعن يسارِه أبو بَكرٍ وعن يمينِه أعرابيٌّ، فأعْطى الأعْرابيَّ فَضْلَه ثمَّ قال: **الأَيْمَنَ فالأَيْمَنَ**»(٤). وفي حديثِ شُعَيبٍ عن الزُّهريِّ نحوُ هذا(٥).

وحديثُ مالكٍ عن الزُّهريِّ مختَصرٌ: «أنَّ رسول الله ﷺ أُتي بِلَبنٍ قد شِيبَ بماءٍ، وعن يمينِه أعرابيٌّ وعن يَسارِه أبو بكرٍ، فشرِب ثمَّ أعطى الأعرابيَّ وقال: **الأيـمَنَ فالأيـمَنَ**»(٦).

وأخرَجاه من حديثِ أبي طُوالَةَ عبدِالله بنِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ مَعْمَرِ بنِ حزمٍ الأنْصاريِّ، عن أنس قال: «أتانا رسول الله ﷺ في دارِنا هذه، فحلَبنا له شاةً لنا، ثمَّ شُبْتُه من ماءِ بئرِنا هذه فأعْطيتُه، وأبو بكرٍ عن يسارِه وعُمرُ تُجاهَه وأعرابيٌّ

---

(١) في (ق): (يحثثني)، والمثبت موافق لنسختنا من صحيح مسلم.

(٢) شِيب: خُلِط ومزِج، والشَّوبُ: الخلطُ والمزجُ، يقال: شاب يشوب شَوباً.

(٣) أخرجه البخاري (٥٦١٩)، ومسلم (٢٠٢٩)، من طريق ابن عيينة عنه به.

(٤) البخاري (٥٦١٢).

(٥) البخاري (٢٣٥٢).

(٦) البخاري (٥٦١٩)، ومسلم (٢٠٢٩).

عن يمينِه، فلمَّا فرَغ قال عمرُ: هذا أبو بكرٍ! فأعطَى الأعرابيَّ وقال: **الأيمَنُونَ الأيمَنُونَ**. قال أنسٌ: فهي سنَّةٌ، فهي سنَّةٌ، فهي سنَّةٌ»(١).

١٨٥٤- السَّابع: عن الزُّهريِّ عن أنسٍ: «أنَّه كان ابنَ عَشرِ سنينَ مَقدَمَ رسول الله ﷺ، قال: وكانَ(٢) أمَّهاتي يواظِبْنَني على خدمةِ رسول الله ﷺ، فخدَمته عشرَ سنينَ، وتوفي النَّبيُّ ﷺ وأنا ابنُ عشرينَ سنةً،/ وكنتُ أعلمَ [غ:١٣١/ب] النَّاسِ بشأنِ الحجابِ حينَ أُنزِلَ،/ وكان أوَّل ما أُنزِلَ في مُبْتَنى رسول الله ﷺ [ق:١٦٢/أ] بزينبَ بنتِ جَحْشٍ، أصبَح النَّبيُّ ﷺ بها عَروساً، فدعا القَومَ، فأصابوا من الطَّعامِ ثُمَّ خَرَجوا، وَبَقي رَهْطٌ منهم عند النَّبيِّ ﷺ، فأطالوا المُكثَ، فقامَ النَّبيُّ ﷺ، فخرَج وخرَجتُ معه لكي يخرُجوا، فمَشى النَّبيُّ ﷺ ومشَيتُ معه، حتَّى جاءَ عتَبةَ حُجْرَةِ عائشَةَ، ثمَّ ظنَّ أنَّهم خرَجوا، فرجَع ورجَعتُ معه، حتَّى إذا دَخَلَ على زَينَبَ فإذا هم جُلوسٌ لم يَقوموا، فَرجَعَ النَّبيُّ ﷺ ورَجَعْتُ مَعَه، حتَّى إذا بَلَغَ عَتَبةَ حُجْرَةِ عائِشَةَ وَظَنَّ أنَّهم قَدْ خَرجوا، فرجعَ ورَجَعْتُ مَعَه، فإذا هم قَدْ خَرَجوا، فَضَربَ النَّبيُّ ﷺ بَيني وَبَينَه بِالسِّتْرِ، وأنزِل الحِجابُ».
كذا في رِوايَةِ عُقيل عنِ الزُّهريِّ(٣).

وفي رِوايَةِ يونُسَ بنِ يَزيدَ وصالحِ بنِ كَيسانَ نحوُه، وعِندهما فيه عن أنسٍ أنَّه قال: «أنا أعلم النَّاسِ بالحجابِ، كان أُبَيُّ بنُ كعبٍ يسألُني عنه»، وفي حديثِ صالحٍ: قال أنس: «وكان تزوَّجَها بالمدينةِ»(٤).

---

(١) البخاري (٢٥٧١)، ومسلم (٢٠٢٩).

(٢) في (ق): (كن أمهاتي). وهي على لغة أكلوني البراغيث، أو أمهاتي بدل ونون النسوة فاعل.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٦٦) من طريق الليث عن عقيل عن ابن شهاب به.

(٤) البخاري (٥٤٦٦) و (٦٢٣٨)، ومسلم (١٤٢٨) من طريق ابن وهب عن يونس، وإبراهيم عن صالح كلاهما عن الزهري به.

وأخرجاه من حَديثِ أبي مِجْلَزٍ لاحِق بنِ حُميدٍ عن أنس قال: «لمَّا تزوَّج رسول الله ﷺ زينبَ بنتَ جحشٍ، دعا القومَ فطَعِموا، ثمَّ جلسوا يتحدَّثون، قال: فأخذَ كأنَّه يتَهيَّأ للقيامِ فلم يقوموا، فلمَّا رأى ذلك قامَ، فلمَّا قامَ قامَ مَن قامَ وقَعَدَ[1] ثَلاثَةُ نَفرٍ، ثمَّ إنَّهم قاموا، فأخبرتُ النَّبيَّ ﷺ». ثمَّ ذَكَرَ[2] في رُجوعِه إرْخاءَ السِّتْرِ ونُزولَ الآيةِ نحوَ ما تقدَّمَ[3].

وأَخرجاه مختصَراً في الوَليمَةِ من حديثِ حمَّادِ بنِ زيدٍ عن ثابتٍ عن أنس قال: «ما رأيتُ رسول الله ﷺ أَوْلَمَ على امرأةٍ من نسائِه ما أَوْلَمَ على زينَبَ، فإنَّه ذَبَح شاةً»[4].

وأخرجَه مسلمٌ كذلكَ من حديثِ شُعْبَةَ عن عبدِ العزيزِ بنِ صهيبٍ عن أنس قال: «ما أَوْلَمَ رسول الله ﷺ على امرأةٍ من نسائِه أكثرَ أو أفضلَ ممَّا أَوْلَمَ على زينبَ، فقال ثابِتٌ البُناني: بِمَ أَوْلَمَ؟ قال: أطعَمَهم خبزاً ولحماً حتَّى تَرَكوه»[5]./ [ق: ١٦٢/ب]

وأخرجاه بأطولَ من هذا من حديثِ الجَعْدِ أبي عُثْمانَ عن أنسٍ، أخرجَه البخاريُّ تعليقاً، ومسلمٌ بالإسنادِ:

وأوَّلُ متنِ حديثِ البخاريِّ: مرَّ بنا أنسٌ في مسجدِ بني رِفاعَةَ/ فسمِعتُه [غ: ١٣٢/أ] يقول: «كان النَّبيُّ ﷺ إذا مرَّ بجَنَباتِ[6] أمِّ سُلَيمٍ دخَل فسلَّم عليها»، ثمَّ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ عَروساً بزينبَ، فقالت لي أمُّ سُليمٍ: لو أهدينا لرسول الله

---

(١) في (الحموي): (وقعد من قعد).

(٢) زاد في (الحموي): (نحوه) وضبب فوقها.

(٣) البخاري (٤٧٩١) و(٦٢٣٩) و(٦٢٧١)، ومسلم (١٤٢٨).

(٤) البخاري (٥١٦٨) و(٥١٧١)، ومسلم (١٤٢٨).

(٥) مسلم (١٤٢٨) من طريق غندر عنه به.

(٦) الجنَبَة: الناحية، والجمع: جنَبَات.

ﷺ هَدِيَّةً، فقلتُ لها: افعَلي، فعَمدَت إلى تمرٍ وسَمنٍ وأقطٍ، فاتَّخذت منه حَيسةً[1] في بُرمَةٍ، فأرسَلتْ بِها معي إليه، فانطلقتُ بها إليه، فقال لي: **ضَعها**. ثمَّ أمرني فقال: **ادعُ لي رِجالاً -سَمَّاهُم- وادعُ لي من لَقيتَ**.

قال: ففَعَلتُ الَّذي أمرني، فرجَعتُ فإذا البَيتُ غاصٌّ[2] بأهله، ورأيتُ النَّبيَّ ﷺ وضَع يدَه على[3] تلك الحَيسَةِ، وتكلَّمَ بما شاء الله، ثمَّ جعَل يدعو عشَرَةً عشَرَةً يأكُلون منه، ويقولُ لهم: **اذكُروا اسمَ الله، وليأكُلْ كلُّ رجلٍ ممَّا يَلِيه** حتَّى تصَدَّعوا كلُّهم عنها، فخَرج من خرَج، وبقي[4] نفرٌ يتحدَّثون، ثمَّ خرَج النَّبيُّ ﷺ نحْوَ الحُجُراتِ، وخرَجتُ في أثَرِه، فقلتُ: إنَّهم قد ذهَبوا، فرجَع فدخلَ البيتَ وأرخى السِّترَ، وإنِّي لفي الحُجرةِ، وهو يقولُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ﴾ إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾». [الأحزاب: ٥٣]

وقال أبو عثمانَ: قال أنسٌ: «إنَّه خدَم النَّبيَّ ﷺ عشْرَ سنينَ»[5].

وفي حديثِ مسلمٍ زيادةٌ، وهذا أوَّلُه، قال: «تزوَّج رسول الله ﷺ فدخَل بأهله، قال: فصَنَعتْ أمِّي أمُّ سُلَيمٍ حَيساً فجعَلته في تَوْرٍ، فقالت: يا أنسُ، اذهبْ بهذا إلى رسول الله ﷺ فقل: بعَثَت بهذا إليك أمِّي، وهي تُقرِئك السَّلام وتقولُ: إنَّ هذا لك منَّا قليلٌ يا رسول الله؛ قال: فذهبتُ به إلى رسول الله ﷺ، فقلتُ: إنَّ أمِّي تُقرِئكَ السَّلامَ وتقول لك: إنَّ هذا لك منَّا قليلٌ، فقال: **ضَعْهُ**. ثمَّ

---

(١) **الحَيسُ**: أصله الخلط، وبه سُمّي الحَيس الذي كانت العرَبُ تعمَله، وهي أن تأخذ سمناً وتمراً وأقِطاً -وهو شيء يُعمَل من اللبن- ويجفّف ثم تطحنه، وتسميه: حَيساً وحَيسَة.

(٢) **غصّ** الموضِع بمَن فيه: تضايق، وهو غاصّ مملوء، ومنه الغُصّة.

(٣) في (ق): (في).

(٤) في (الحموي): (وبقي من بقي) وما أثبتناه موافق لما في البخاري.

(٥) البخاري (٥١٦٣).

قال: اذهبْ فادعُ لي فُلاناً وفُلاناً وفُلاناً ومن لَقيتَ. قال: فدعَوتُ من سَمَّى ومن لقيتُ، قال: قلتُ لأنسٍ: عددَ كم كانوا؟ قال: زُهاءَ ثلاثِ مئةٍ./ [ق: ١٦٣/أ]

وقال لي رسول الله ﷺ: يا أنسُ؛ هاتِ التَّوْرَ. قال: فدَخَلوا حتَّى امتلأتِ الصُّفَّةُ والحُجرَةُ، فقال رسول الله ﷺ: لِيتَحلَّق[1] عشَرة عشَرة، ولْيأكلْ كلُّ إنسانٍ ممَّا يَليهِ، قال: فأكلوا حتَّى شَبِعوا، قال: فخرَجتْ طائفةٌ ودخَلتْ طائفةٌ حتَّى أكَلوا كُلُّهم. فقال لي: يا أنسُ؛ ارفَعْ. قال: فرَفعْتُ فما أدري حين وضَعْتُ كان أكثرَ أم حين رَفَعْتُ/. [غ: ١٣٢/ب]

قال: وجَلَسَ طوائفُ منهم يتحدَّثون في بيتِ رسولِ الله ﷺ ورسولُ الله ﷺ جالسٌ وزوجَتُه مُوَلِّيةٌ وجهَها إلى الحائِطِ، فَثَقُلوا على رسول الله ﷺ، فخَرجَ رسول الله ﷺ فسلَّمَ على نسائه ثمَّ رجَع، فلمَّا رأوا رسول الله ﷺ قد رجَع ظنُّوا أنَّهم قد ثَقُلوا، قال: فابْتَدَروا البابَ فخَرجوا كُلُّهم، وجاءَ رسول الله ﷺ حتَّى أَرْخى السِّتْرَ، ودَخَلَ وأنا جالِسٌ في الحجرَة، فلم يلبَثْ إلَّا يسيراً حتَّى خرَج عليَّ، وأُنزلَتْ هذه الآيةُ، فخرَج رسول الله ﷺ وقَرأهنَّ على النَّاسِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ إلى آخر الآيةَ»[الأحزاب: ٥٣]. قال الجَعدُ: قال أنسٌ: «أنا أحْدَثُ النَّاسِ عهدًا بهذه الآياتِ، وحُجِبْنَ نساءُ النَّبيِّ ﷺ»[2].

وأخرَجَه البُخاريُّ من حديثِ أبي قِلابَةَ عن أنسٍ مختَصراً، قال: «أنا أعْلَمُ النَّاسِ بهذه الآيَةِ -آيةِ الحجابِ-: لمَّا أُهدِيتْ زَينَبُ إلى النَّبيِّ ﷺ كانت معه في البَيتِ، صَنَعَ طَعاماً ودعا القَومَ فقَعَدوا يَتَحَدَّثونَ، وَقامَ النَّبيُّ ﷺ

---

(١) في (ق): (يتحلق).

(٢) مسلم (١٤٢٨) من طريق جعفر بن سليمان عن أبي عثمان به.

فَخَرَجَ ثمَّ رَجَع وهم قُعودٌ يَتَحَدَّثونَ، فأنزَلَ الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿مِن وَرَآءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب:٥٣] فضُرِبَ الحجابُ، وقامَ القَوْمُ»(١)./ [ق: ١٦٣/ب]

ومن حديثِ عبدِ الوارِثِ عن عبدِ العزيزِ بنِ صُهَيبٍ عن أنسٍ قال: «بَنى النَّبيُّ ﷺ بِزَينَبَ فأوْلَمَ بِخُبزٍ ولَحْمٍ، فأُرسِلْتُ على الطَّعام داعياً، فَيَجيءُ قَوْمٌ فيأكُلونَ ويَخرُجونَ، ثمَّ يَجيءُ قَوْمٌ فَيأكُلونَ ويَخْرُجونَ، فَدَعَوتُ حتَّى ما أَجِدُ أَحَداً أَدْعو، فَقُلْتُ: يا نَبيَّ الله، ما أَجِدُ أَحَداً أَدْعو، قال: ارفَعُوا طَعامَكُم. وَبَقي ثَلاثَةُ رَهْطٍ يَتَحَدَّثونَ في البَيتِ، فَخَرَجَ النَّبيُّ ﷺ فانْطَلَقَ إلى حُجْرَةِ عائِشَةَ، فقال: السَّلامُ عَلَيْكُم أَهْلَ البَيْتِ ورَحْمَةُ الله.

فقالتْ: وَعَلَيكَ(٢) وَرَحْمَةُ الله، كَيفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ بارَكَ الله لكَ. فتَقَرَّى حُجَرَ نِسائِه كلِّهنَّ يقولُ لَهنَّ كما يَقولُ لعائِشَةَ، ويَقلنَ له كما قالتْ عائِشةُ، ثمَّ رَجَعَ النَّبيُّ ﷺ فإذا رَهْطٌ ثَلاثَةٌ في البَيتِ يَتحدَّثونَ، وكان النَّبيُّ ﷺ شَديدَ الحياءِ، فَخَرجَ منطَلقاً نَحوَ حُجرةِ عائشَةَ، فما أدري آخْبَرتُه أو أُخْبِرَ أنَّ القومَ قد خَرَجوا، فَرجَعَ(٣) حتَّى وَضَعَ رِجْلَه في أُسْكُفَّةِ البابِ(٤) داخِلَه وأُخْرى خارِجَه، وأرخى السِّترَ بَيني وبَينَه، وأُنزِلَ الحِجابُ»(٥)./ [غ: ١٣٣/أ]

وأَخْرَجَه البخاريُّ من حديثِ حميدٍ عن أنسٍ قال: «أَوْلَمَ رسول الله ﷺ حينَ بَنى بزَينبَ بنتِ جحشٍ، فأشبَعَ النَّاسَ خُبزاً ولحماً، وخَرجَ إلى حُجَرِ أُمَّهاتِ

---

(١) البخاري (٤٧٩٢) من طريق حماد بن زيد عن أيوب عنه به.

(٢) زاد في (الحموي): (السلام) وضبب فوقها، وهو موافق لما في البخاري.

(٣) في (الحموي): (فخرج) وما أثبتناه موافق لما عند البخاري.

(٤) أُسكُفّة الباب: عتبةُ الباب، وهو موضِع الدّخول والخروج.

(٥) البخاري (٤٧٩٣).

المؤمنينَ كما كان يَصنعُ صَبيحةَ بِنائِه، فَيُسلِّم عليهنَّ ويَدعو لَهنَّ، ويُسلِّمنَ عليه ويَدْعونَ له، فلمَّا رَجَع إلى بيتِه رأى رَجُلَين جَرى بهما الحديثُ، فلمَّا رآهما رَجع عن بَيتِه، فلمَّا رأى الرَّجلانِ نَبيَّ الله ﷺ رَجعَ عن بيتِه وَثَبا مُسرِعَينِ، فَما أدري أنا أخبرتُه بِخُروجِهما أو أُخبِرَ، فَرجَع حتَّى دخَل البيتَ فأرخى السِّترَ بيني وبينَه، وأُنزِلَت آيةُ الحجابِ»[١].

وأخرجَ البخاريُّ أيضاً طرَفاً منه وزيادةً من حديثِ عيسى بنِ طَهْمانَ عن أنس قال: «نزلتْ آيةُ الحجابِ في زينبَ بنتِ جَحشٍ، وأطعَمَ عَليها يومئذٍ خُبزاً ولحماً، وكانتْ تَفخَرُ على نِساءِ النَّبيِّ ﷺ وتقولُ: إنَّ اللهَ أنْكَحني من السَّماءِ»[٢]./ [ق: ١٦٤/أ]

وأخرجَ البخاريُّ أيضاً طَرفاً من هذا وزيادَةً من حديثِ حَمَّادِ بنِ زيدٍ عن ثابتٍ عن أنس قال: «جاءَ زيدُ بنُ حارِثَةَ يَشكو، فجعلَ النَّبيُّ ﷺ يقولُ: اتَّقِ اللهَ وأمسِكْ عليكَ زوجَكَ. قال: لو كانَ رسول الله ﷺ كاتِماً شَيئاً لَكتَمَ هذه الآيةَ، قال: وكانتْ تَفخرُ على أزواجِ النَّبيِّ ﷺ، تَقولُ: زوَّجَكنَّ أهاليكُنَّ، وزوَّجني الله من فَوقِ سَبعِ سماواتٍ». وعن ثابتٍ عن أنس: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ «نَزلتْ في شأنِ زَينبَ بنتِ جحشٍ وَزيدِ بنِ حارثةَ»[٣]. [الأحزاب: ٣٧]

وأخرجَ البخاريُّ أيضاً من حديثِ بَيان بن بِشرٍ عن أنس قال: «بَنى رسول الله ﷺ بامرأةٍ، فأرسلَني فَدعَوتُ رجالاً إلى الطَّعامِ». لم يزِد، ولم يُسمِّها[٤].

وأخرجَ مسلم حديثَ نكاحِ النَّبيِّ ﷺ زَينبَ مُتَّصلاً بِالوليمَةِ عليها من

(١) البخاري (٤٧٩٤) و(٥١٥٤) من طريق يحيى وعبد الله بن بكر السهمي عنه به.

(٢) البخاري (٧٤٢١) عن خلاد عنه به.

(٣) البخاري (٧٤٢٠) من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي عنه به.

(٤) البخاري (٥١٧٠) من طريق زهير عنه به.

حَديثِ سليمانَ بنِ المغيرةِ عن ثابتٍ عن أنس قال: «لمَّا انقَضَتْ عِدَّةُ زينبَ قال رسول الله ﷺ لزيدٍ: اذهبْ فاذكُرها عليَّ. قال: فانطلقَ زيدٌ حتَّى أتاها وهي تُخَمِّرُ عَجينَها[1]، قال: فَلمَّا رأيتُها عَظُمَت في صَدري حتَّى ما أسْتطيعُ أن أنظرَ إليها؛ أنَّ رسول الله ﷺ ذَكَرها! فولَّيتُها ظَهري، ونَكَصْتُ[2] على عَقبَيَّ، فقلتُ: يا زينبُ، أرسلَني رسول الله ﷺ يَذكُركِ، قالتْ: ما أنا بِصانِعةٍ شَيئاً حتَّى أؤامِرَ ربِّي[3]، فَقامَتْ إلى مسجِدِها، ونزَل القرآنُ، وجاءَ رسول الله ﷺ فدخلَ عليها بغيرِ إذنٍ/ قال: فلَقدْ رأيتُنا أنَّ رسول الله ﷺ أطعَمَنا الخُبزَ واللَّحمَ حتَّى امتدَّ النَّهارُ، فَخرجَ النَّاسُ، وبَقي رِجالٌ يتحدَّثونَ في البيتِ بعد الطَّعامِ، فخرجَ رسول الله ﷺ واتَّبَعتُه،/ فجَعل يتتبَّع حُجَرَ نِسائِه ويُسلِّمُ عليهِنَّ، ويقلنَ: يا رسول الله؛ كيفَ وجدتَ أهلَكَ؟ قال: فما أدري أنا أخبرتُه أنَّ القَومَ قد خَرجوا أو غَيري، قال: فانطلقَ حتَّى دخلَ البيتَ، فذهبتُ أدخلُ معه فألقى السِّترَ بيني وبَينَه، ونَزلَ الحجابُ، قال: ووُعِظَ القَومُ بِما وُعِظوا بِه». [غ: ١٣٣/ب] [ق: ١٦٤/ب]

زادَ في حديثِ هاشمِ بنِ القاسمِ عن سلَيمانَ بنِ المغيرةِ ذِكْرَ الآيةِ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ﴾ إلى قوله: ﴿وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الأحزاب: ٥٣][4].

١٨٥٥- الثَّامن: عن الزُّهريِّ عن أنسٍ قال: «سقطَ النَّبيُّ ﷺ عن فرسٍ فجُحِشَ[5] شِقُّه الأيمنُ، فدَخلنا عليه نعودُه، فحَضَرتِ الصَّلاةُ، فصلَّى بنا قاعداً،

---

(١) خمَّرت العَجين أُخمّره: جعَلت فيه الخُمرة، وهي الخمير، وقد يكون التّخمير التغطية، ومنه: خمّروا آنيتكم أي: غطّوها.

(٢) نكَص: رجع وتأخر إلى ما وراءه.

(٣) حتى أؤامِر ربي: أي أستخير ربي وأستشيره.

(٤) مسلم (١٤٢٨) من طريق بهز وهاشم عن سلَيمانَ عن ثابتٍ به.

(٥) جُحِش الرجل: إذا تقشّر جلدُ بعض أعضائه، وقال أبو عُبيد: هو أن يصيبه شيء كالخدْش ينسحِج منه جلده، يقال: جحش فهو مجحوش.

فصَلَّينا وَراءَه قُعوداً، فلمَّا قضى الصَّلاةَ قال: إنَّما جُعِلَ الإمامُ ليُؤتَمَّ بِهِ، فإذا كَبَّر فكبِّروا، وإذا رَكع فارْكَعوا وإذا سَجَدَ فاسْجُدوا، وإذا رفعَ فارفَعُوا، وإذا قال: سَمِعَ اللهُ لمن حَمِدَه، فقولوا: ربَّنا ولك الحمدُ، وإذا صَلَّى قاعِداً فصلُّوا قعوداً أجمعونَ[(١)]»[(٢)].

زادَ بعضُ الرُّواةِ: «وإذا صَلَّى قائماً فصلُّوا قياماً»[(٣)]. ومعاني سائر الرِّواياتِ مُتَقارِبةٌ.

زادَ في كتاب البخاريِّ: قال الحميديُّ: قوله: «إذا صلَّى جالِساً فصلُّوا جلوساً» هو في مرَضِه القديمِ، وقد صلَّى في مرضِه الَّذي مات فيه جالِساً والنَّاسُ خلفَه قيامٌ لم يأمُرهم بالقُعودِ، وإنَّما يُؤخَذُ بالآخِرِ فالآخِرِ من أمرِ النَّبي ﷺ.

١٨٥٦- النَّاسع: عن الزُّهريِّ عن أنس بن مالك: «أنَّ رسول الله ﷺ خرَج حين زاغتِ الشَّمس[(٤)] فصلَّى الظُّهر، فقام على المنبر فذكرَ السَّاعة، فذكر أنَّ فيها أموراً عِظاماً، ثم قال: مَن أحبَّ أن يَسأل عن شيءٍ فليَسأل، فلا تسألوني عن شيءٍ إلَّا أخبرتُكم ما دُمت في مَقامي هذا. فأكثَر النَّاسُ البكاءَ، وأكثرَ أن يقول: سَلُوا./ [ق: ١٦٥/أ]

فقام عبد الله بن حُذافة السَّهْميُّ فقال: مَن أبي؟ فقال: أبوك حُذافة. ثمَّ أكثر أن يقول: سَلوني. فبركَ عمرُ على ركبتَيه فقال: رضينا بالله ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمَّدٍ ﷺ نبيّاً، فسَكت، ثمَّ قال: عُرِضَت عليَّ الجنَّة والنَّار آنِفاً في

---

(١) في (ق): (أجمعين) وما أثبتناه موافق لما في «الصحيحين».

(٢) أخرجه البخاري (٨٠٥) و(١١١٤)، ومسلم (٤١١)، من طريق ابن عيينة والليث عنه به.

(٣) البخاري (٦٨٩) و(٧٣٢)، ومسلم (٤١١)، من طريق مالك ويونس وشعيب عن الزهري به.

(٤) زاغتِ الشمس: مالت، وزاغ عن الطريق: أي مال وعدَل.

عُرْضِ[(١)] **هذا الحائط، فلَم أرَ كاليومِ في الخير والشَّرِّ!**»[(٢)].

قال ابن شهاب: وأخبرني عبيد الله بن عبد الله بنِ عُتبَة، قال: قالت أمُّ عبد الله بنِ حُذافة لعبد الله بن حذافةَ: ما سمعتُ قطُّ أعقَّ منك!/ أأَمِنتَ أن تكون أمُّك قد قارَفت[(٣)] بعضَ ما يقارِف أهلُ الجاهليَّة فتفضَحَها على أعيُنِ النَّاس؟! قال عبد الله بنُ حذافة: والله لو ألحقَني بعبدٍ أسودَ لَلَحِقْتُه[(٤)]. [غ: ١٣٤/١/أ]

وأخرجاه من حديث موسى بنِ أنس عن أنس قال: «خطب رسول الله ﷺ خُطبةً ما سمعت مثلَها قطُّ! فقال: **لو تعلمون ما أعلمُ لضحكتُم قليلاً ولبَكيتُم كثيراً**. قال: فغطَّى أصحاب رسول الله ﷺ وجوهَهم لهم خَنينٌ[(٥)]، فقال رجلٌ: مَن أبي؟ قال: فلان، قال: فنزلت هذه الآيةُ: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾»[(٦)] [المائدة: ١٠١].

وفي حديث النَّضر بن شُميل أنَّ أنس بنَ مالك قال: «بلغ رسول الله ﷺ عن أصحابه شيءٌ، فخطب فقال: **عُرِضَت عليَّ الجنَّة والنَّار، فلم أرَ كاليومِ في الخير والشَّرِّ! ولو تعلمون ما أعلمُ لضحكتُم قليلاً ولبَكيتم كثيراً**. قال: فما أتى على أصحاب رسول الله ﷺ يومٌ أشدُّ منه، قال: غطَّوا رؤوسَهم ولهم

---

(١) **عُرْض** الشيء: وسطه وجانبه، بضم العين وسكون الراء.

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٠) و(٧٢٩٤)، ومسلم (٢٣٥٩)، من طريق معمر وشعيب ويونس عن الزهري به.

(٣) يقال **قارَفَ** فلان الخطيئة واقترفها: خالطها وعملها، وأصل الاقتراف الاكتسابُ، يقال: اقترف الشيء اكتسبه، وفلان قُرَفَة إذا كان مكتَسِباً.

(٤) مسلم (٢٣٥٩) من طريق يونس وشعيب عن الزهري به.

(٥) **الخَنَن**: بالخاء كالبكاء مع مشاركةٍ في الصوت من الأنف، ويقال: المخنَّة الأنفُ.

(٦) البخاري (٤٦٢١)، ومسلم (٢٣٥٩)، من طريق الوليد وروح والنضر عن شعبةَ عنه به.

خَنينٌ...»، ثمَّ ذكر قيامَ عمر وقولَه، وقولَ الرَّجل: مَن أبي، ونزولَ الآية[1].

وأخرجاه من حديث هشام عن قتادةَ عن أنس قال: «سألوا النَّبيَّ ﷺ حتَّى أَحْفَوه في المسألة[2]، فصعِد ذات يومٍ المنبرَ فقال: **لا تسألوني عن شيءٍ إلَّا بيَّنت لكم.** فجعلتُ أنظر يميناً وشمالاً فأرى كلَّ رجلٍ رأسُه في ثوبه يبكي، فأنشأ رجلٌ كان إذا لاحى[3] يُدعى إلى غير أبيه فقال: يا نبيَّ الله، مَن أبي؟/ قال: **أبوك حذافة.** [ق: ١٦٥/ب]

ثمَّ أنشأ عمر فقال: رضينا بالله ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمَّدٍ نبيّاً، نعوذ بالله من الفتن، فقال رسول الله ﷺ: **ما رأيت في الخير والشَّرِّ كاليومِ قطُّ! إنه صُوِّرت لي الجنَّةُ والنَّار حتَّى رأيتهما دونَ الحائط».**

قال قتادة: يُذْكَرُ هذا الحديث[4] عندَ هذه الآيةِ: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ﴾[5].

وأخرجاه من حديث سليمان التيمي عن قتادة عن أنس بنحوه، ومن حديث سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، عن أنس بنحوه أيضاً.

١٨٥٧ - العاشر: عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال: «لما قدم المهاجرون من مكة إلى المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء، وكانت الأنصار أهلَ الأرض والعَقار، فقاسَمهم الأنصار على أن أعطَوهم أنصافَ ثِمار أموالهم كلَّ عامٍ، ويكفونَهم العملَ والمؤنَة، وكانت أمُّ أنس بنِ مالك، وهي تُدعى أمُّ سُلَيم،

---

(١) مسلم (٢٣٥٩) من طريق النضر بن شميل عن شعبة عن موسى بن أنس به.

(٢) أحْفَوه في المسألة: أي استقصوا عليه وألحوا و أسرفوا، والحفِيُّ: المستقصي المبالغ.

(٣) المُلاحَاة: المنازعة.

(٤) في (ق): (فذكر هنا الحديث).

(٥) البخاري (٦٣٦٢) و(٧٠٨٩)، ومسلم (٢٣٥٩).

وكانت أمَّ عبد الله بنِ أبي طلحةَ، كان أخاً لأنسٍ لأمِّه، وكانت أعطَت أمُّ أنسٍ رسول الله ﷺ عِذاقًا(١) لها، فأعطاها رسول الله ﷺ أمَّ أيمنَ/ [غ: ١٣٤/ب] مولاتَه أمَّ أسامةَ بنِ زيد، فلمَّا فرَغ رسول الله ﷺ من قتال أهل خيبرَ وانصرف إلى المدينة، ردَّ المهاجرون إلى الأنصار منائحَهم(٢) الَّتي كانوا منحوهم من ثمارهم، قال: فَرَدَّ رسول الله ﷺ إلى أمِّي عِذاقَها، وأعطى رسول الله ﷺ أمَّ أيمنَ مكانَهنَّ من حائطه»(٣). وفي رواية أحمدَ بن شَبيب: «من خالصه»(٤)./ [ق: ١٦٦/أ]

زاد مسلم: قال ابن شهاب: «وكان من شأن أمِّ أيمنَ أمِّ أسامةَ بن زيد: أنَّها كانت وصيفةً لعبد الله بن عبد المطَّلب، وكانت من الحبشة، فلمَّا ولَدت آمنةُ رسول الله ﷺ بعدما توُفِّي أبوه كانت أمُّ أيمنَ تحضُنه، حتَّى كبِر رسول الله ﷺ فأعتقها، ثمَّ أنكحها زيدَ بنَ حارثةَ، ثمَّ توُفِّيت بعدما توُفِّي رسول الله

---

(١) **العِذاقُ**: النخل، واحدها عَذْق بفتح العين.

(٢) **منَحوهم**: أعطوهم، وأصل المنحة العطيَّة، ثم قد تكون لفظاً على وجهين: أحدهما: أن يعطي الرجلُ الرجلَ الشيءَ عطيَّة بَتْلة تكون ملكاً، والثاني: في مَنفَعة الشيء، أو في ما يتولَّد من الشيء، وهو على وجوه: فمنها: العريّة والعاريّة والإفقار والإخبال، وقد خصوا بالمنحة أيضاً، أن يمنَحه شاة أو ناقة؛ ليحلبها مدةً معلومة، وأما العاريَّة فأن يُعيره الثوبَ ليلبَسَه، أو الآلة ليستعملها، فهذه منفعة خاصة.

وأما العريَّة: فأن يعريه ما تثمر نخلة أو نخلاتٌ من نخله في عام أو أعوام معروفة. والإفقار: أن يعطيه الدابة يركبها في سفر أو حضر وقتاً بعينه. والإخبال: أن يعطيه ناقة ليركبها وينتفع ويجتز وبرها وكل ذلك عطية.

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٣٠)، ومسلم (١٧٧١)، من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب به.

(٤) ذكره البخاري عقب الحديث تعليقاً، فقال: وقال أحمد بن شبيب أخبرنا أبي عن يونس بهذا، وقال مكانهن من خالصه.

صلى الله عليه وسلم بخمسةِ أشهر»[١].

وأخرجاه من حديث سليمانَ التَّيميِّ عن أنس[٢] قال: «كان الرَّجل يجعل للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم النَّخَلات من أرضه حتَّى افتتح قريظةَ والنَّضير، فجعل بعد ذلك يردُّ عليهم، وإنَّ أهلي أمروني أن آتي النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم فأسألَه ما كان أهلُه أعطوه أو بعضَه، وكان نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاه أمَّ أيمنَ، فأتيت النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم فأعطانيهنَّ، فجاءت أمُّ أيمنَ فجعلت الثَّوب في عُنقي وقالت: والله لا يعطيكَهنَّ[٣] وقد أعطانيهنَّ، فقال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم: **يا أمَّ أيمنَ، اترُكيه ولكِ كذا وكذا.** وتقول: كلَّا والله الذي لا إله إلا هو، فجعل يقول: كذا. حتَّى أعطاها عشرةَ أمثاله أو قريباً من عشرةِ أمثاله»[٤].

١٨٥٨- الحادي عشر: عن ابن شهاب عن أنس بن مالك: «أنَّ ناساً من الأنصار قالوا يومَ حنينٍ حين أفاء الله على رسوله من أموال[٥] هوازنَ ما أفاء، فطفِق رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطي رجالاً من قريش المئةَ من الإبل، فقالوا: يغفر الله لرسول الله صلى الله عليه وسلم؛ يعطي قريشاً ويتركُنا وسيوفُنا تقطُر من دمائهم! قال أنس: فحُدِّث ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم من قولهم، فأرسل إلى الأنصار فجمعَهم في قُبَّةٍ من أَدَمٍ ولم يَدْعُ معهم غيرَهم، فلمَّا اجتمعوا جاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: **ما حديثٌ بلغَني عنكم؟** فقال له فقهاء الأنصار: أمَّا ذَوو رأينا يا رسول الله؛ فلم يقولوا شيئاً/وأمَّا أناسٌ مِنَّا حديثةٌ أسنانُهم فقالوا: يغفر الله لرسوله؛ يُعطي قريشاً [ق:١٦٦/ب]

(١) مسلم (١٧٧١).

(٢) سقط قوله: (عن أنس) من (الحموي).

(٣) في (الحموي): (نعطيكهن) وعند مسلم: (نعطيكاهن).

(٤) البخاري (٣١٢٨) و(٤٠٣٠) و(٤١٢٠)، ومسلم (١٧٧١) من طرُق عن معتمر عن أبيه به.

(٥) في (الحموي): (أهل) وما أثبتناه موافق لما في «الصحيحين».

[غ: ١٣٥/أ] ويَتركُنا وسيوفُنا تقطُر من دمائهم!/ فقال رسول الله ﷺ: **فإنِّي أُعطي رجالاً حديثي عهدٍ بكفرٍ أتألَّفُهم، أفلا تَرضَون أن يذْهبَ النَّاسُ بالأموال وترجعوا إلى رِحالكم برسول الله؟ فوالله ما تَنقَلِبون به خيرٌ ممَّا يَنقلبون به.** فقالوا: بلى يا رسول الله؛ قد رضينا. قال: **فإنَّكم ستجدون بعدي أَثَرةً شديدةً، فاصبروا حتَّى تلقَوا الله ورسولَه على الحوض.** قالوا: سنصبر». وفي رواية شعيب وغيره عن الزُّهريِّ قال أنس: «فلم نصبر»(١).

وأخرجاه من حديث شعبةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «جمع رسول الله ﷺ الأنصار فقال: **أفيكم أحدٌ من غيركم؟** قالوا: لا، إلَّا ابنَ أُختٍ لنا، فقال رسول الله ﷺ: **ابنُ أخت القوم منهم.** فقال: **إنَّ قريشاً حديثُ عهدٍ بجاهليَّةٍ ومُصيبةٍ، وإنِّي أرَدت أن أَجبُرَهم وأتألَّفَهم، أما تَرضَون أن يرجع النَّاس بالدُّنيا وترجعون برسول الله ﷺ إلى بيوتكم؟** قالوا: بلى، قال: **لو سلَكَ النَّاسُ وادياً، وسلَكَ الأنصارُ شِعباً لسلكتُ شِعب الأنصار**»(٢).

وأخرجاه من حديث أبي التيَّاح يزيدَ بن حُمَيد عن أنس قال: «لمَّا فُتحت مكَّةُ قَسم الغنائم في قريش، فقالت الأنصار: إنَّ هذا لهو العجب! إنَّ سيوفنا تقطُر من دمائهم، وإنَّ غنائمَنا تُرَدُّ عليهم! فبلغَ ذلك رسول الله ﷺ، فجمعهم، فقال: **ما الَّذي بلغَني عنكم؟** قالوا: هو الَّذي بلغك، وكانوا لا يكذبون. فقال: **أما تَرضَون أن يرجع النَّاسُ بالدُّنيا إلى بُيوتهم، وترجِعون برسول الله ﷺ إلى بيوتكم؟** قالوا: بلى، فقال: **لو سلَكَ النَّاسُ وادياً أو شعباً، وسلكتِ الأنصار**

---

(١) أخرجه البخاري (٣١٤٧) و(٤٣٣١)، ومسلم (١٠٥٩)، من طريق صالح ومعمر وشعيب عن ابن شهابٍ به.

(٢) البخاري (٣١٤٦) و(٣٥٢٨) و(٤٣٣٤) و(٦٧٦٢)، ومسلم (١٠٥٩)، من طرُق عن شعبَةَ به.

وادياً أو شِعباً لسَلكتُ واديَ الأنصار أو شِعب الأنصار»[1]./ [ق: ١٦٧/أ]

وأخرجاه من حديث هشام بنِ زيد عن أنس قال: «لمَّا كان يومُ حُنين أقبلت هوازِن وغَطَفانُ وغيرُهم بذراريِّهم ونَعَمِهم، ومع النَّبيِّ ﷺ يومئذٍ عشرة آلافٍ ومعه الطُّلَقاء، فأدبروا عنه حتَّى بقيَ وحدَه، قال: فنادى يومئذٍ نداءَين لَم يَخلِط بينهما شيئاً، قال: التفَتَ عن يمينه فقال: **يا معشر الأنصار**. قالوا: لبَّيك يا رسول الله؛ نحن معك، أَبْشِرْ، قال: ثمَّ التفَتَ عن يساره، فقال: **يا معشر الأنصار**. قالوا: لبَّيك يا رسول الله؛ أَبشِر[2]، نحن معك، قال: وهو على بغلةٍ بيضاءَ، فنزل فقال: **أنا عبد الله ورسوله**. فانهزم المشركون، وأصابَ رسول الله ﷺ غنائمَ كثيرةً، فقسَم في المهاجرين والطُّلَقاءِ، ولم يُعطِ الأنصار شيئاً، فقالتِ الأنصار: إذا كانت الشِّدَّة فنحن نُدعَى، وتُعطَى الغنائمُ غيرَنا؟! فبلغه ذلك، فجمَعهم في قبَّةٍ فقال: **يا معشر الأنصار، ما حديثٌ بلغني عنكم؟** فسكتوا، فقال: **يا معشر الأنصار، أما تَرضَون أن يذهَب النَّاس بالدُّنيا، وتذهبون بمحمَّدٍ تحوزونَه إلى بيوتكم؟** قالوا: بلى يا رسول الله؛ رضينا، قال: فقال: **لو سلك النَّاس وادياً، وسلكتِ الأنصار شِعباً، لأخذت شِعب الأنصار**».

قال هشامٌ: فقلت: يا أبا حمزةَ، أنت شاهدٌ ذلك؟ فقال: وأين أغيب عنه؟[3]/ [غ: ١٣٥/ب]

وهذا حديث معاذِ بنِ معاذٍ عن ابنِ[4] عَونٍ، وهو أتمُّ.

---

(١) البخاري (٣٧٧٨) و(٤٣٣٢)، ومسلم (١٠٥٩)، من طرُق عن شعبةَ عن أبي التياح به.

(٢) سقط قوله: (أبشر) من (ق).

(٣) البخاري (٤٣٣٣) و(٤٣٣٧)، ومسلم (١٠٥٩)، من طريق أزهر ومعاذ بن معاذ عن ابن عون عن هشام، به.

(٤) تحرف في (ق) إلى (أبي).

وأخرجه مسلم من حديث السُّمَيط عن أنس قال: «افتتحنا[1] مكَّة، ثمَّ إنَّا غزَونا حنينً[2]، قال: فجاء المشركون بأحسنِ صفوفٍ رأيتُ! قال: فصُفَّت الخيلُ، ثمَّ صُفَّت المقاتِلةُ، ثمَّ صُفَّت النِّساءُ مِن وراء ذلك، ثمَّ صُفَّت الغَنمُ، ثمَّ صُفَّت النَّعَمُ، قال: ونحن بشرٌ كثيرٌ قد بلغنا ستَّة آلافٍ، وعلى مُجَنِّبة خيلنا خالدُ ابنُ الوليد، قال: فجعلتِ الخيل تَلوي خلفَ ظهورنا، فلم نلبَث أنِ انكشفت خيلُنا وفرَّتِ الأعراب ومَن نَعلم من النَّاس، قال: فنادى رسول الله ﷺ: يا لَلمهاجرين، يا لَلمهاجرين! ثمَّ قال: يا لَلأنصار، يا لَلأنصار[3]!/ [ق: ١٦٧/ب]

قال أنس: هذا حديث عَمِّيَه[4]، قال: قلنا: لبَّيك يا رسول الله؛ قال: فتقدَّم رسول الله ﷺ، قال: وايمُ الله، ما أتيناهم حتَّى هزمَهم الله. قال: فقبضنا ذلك المالَ ثمَّ انطلقنا إلى الطَّائف، فحاصرناهم أربعين ليلة، ثمَّ رجعنا إلى مكَّة

---

(١) في (ق): (فتحنا).

(٢) هكذا وقع في الأصلين: (حنين) دون ألف النصب، فتحتمل أنها ممنوعة من الصرف، وأنها رسمت ووضع التنوين دون ألف، وفي «صحيح مسلم»: حنيناً.

(٣) قال النووي: وقع في جميع نسخ صحيح مسلم (يالـ الأنصار، وفصل يالـ المهاجرين) بلام مفصولة مفتوحة في الموطن الأربعة. والمعروف وصلها بلام التعريف. «شرح مسلم» ١٥٤/٧

(٤) اختلف في هذه الكلمة ومعناها على أوجه: **أحدها** عِمِّيّة؛ قال القاضي: كذا روينا هذا الحرف عن عامة شيوخنا، قال وفسر بالشدة. **والثاني**: عُمِّيّة، وكذا شكّل في الأصل، **والثالث**: عَمِّيَه، أي: حدثني به عمي، قال القاضي: على هذا الوجه معناه عندي جماعتي، أي هذا حديثهم، وهذا أشبه بالحديث، **والرابع**: عَمِّيَه، ذكره الحميدى وفسَّره بعمومتي، أي هذا حديث فضل أعمامي، أو هذا الحديث الذي حدثني به أعمامي، كأنه حدَّث بأول الحديث عن مشاهدة ثم لعله لم يضبط هذا الموضع لتفرق الناس فحدثه به من شهده من أعمامه أو جماعته الذين شهدوه؛ ولهذا قال بعده: (قال قلنا لبيك يا رسول الله) والله أعلم. انظر «شرح مسلم» ١٥٥/٧.

فنزلنا، قال: فجعل رسول الله ﷺ يعطي الرَّجل المئةَ». ثمَّ ذكر باقي الحديث كنحو حديث قتادةَ وأبي التيَّاح وهشامِ بنِ زيد[1]. وليس للسُّمَيط عن أنس في «الصَّحيح» غيرُ هذا.

١٨٥٩- الثَّاني عشر: عن الزُّهريِّ عن أنس قال: «إنَّ الله عَزَّوَجَلَّ تابع الوحيَ على رسول الله ﷺ قبلَ وفاته، حتَّى توُفِّي أكثرَ ما كان الوحيُ، ثمَّ توُفِّي رسول الله ﷺ بعدُ»[2].

١٨٦٠- الثَّالث عشر: عن الزُّهريِّ عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغَ الشَّمس أخَّر الظُّهر إلى وقت العصر، ثمَّ نزَل فجمع بينهما، فإن زاغتِ الشَّمس قبل أن يرتحلَ صلَّى الظُّهر ثمَّ ركِب»[3].

وفي حديث اللَّيث: «كان النَّبي ﷺ إذا أراد أن يجمَع بين الصَّلاتين في السَّفر أخَّر الظُّهر حتَّى يدخل أوَّل وقت العصر».

وفي حديث جابر بن إسماعيلَ/: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا عَجَّلَ عليه السَّير يؤخِّر الظُّهر إلى أوَّل وقت العصر فيجمعُ بينهما، ويؤخِّر المغرب حتَّى يجمعَ بينها وبين العِشاء»[4]. [غ:١٣٦/أ]

١٨٦١- الرَّابع عشر: عن الزُّهريِّ عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يصلِّي العصر والشَّمس مرتفعة حيَّةٌ[5]،/ فيذهب الذَّاهب إلى العَوَالي فيأتيهم [ق:١٦٨/أ]

(١) مسلم (١٠٥٩) من طرُقٍ عن معتمر بن سليمان عن أبيه عنه به.

(٢) أخرجه البخاري (٤٩٨٢)، ومسلم (٣٠١٦)، من طريق إبراهيم عن صالح عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (١١١١) و(١١١٢)، ومسلم (٧٠٤)، من طريق المفضل بن فضالة عن عقيل عنه به.

(٤) مسلم (٧٠٤) من طريق الليث وجابر عن عقيل عن الزهري به.

(٥) والشمس حيّةٌ: أي قوية الضوء لم تتغير إلى الاصفرار.

والشَّمس مرتفعةٌ، وبعضُ العَوَالي من المدينة على أربعة أميالٍ أو نحوه»[١]. وفي رواية مالك وحدَه عن الزهريِّ: «يذهب الذَّاهبُ مِنَّا إلى قُباءٍ»[٢].

وأخرجاه من حديث مالك عن إسحاقَ بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال: «كنَّا نصلِّي العصر، ثمَّ يخرج الإنسان إلى بني عمرو بنِ عوف فيجدُهم يصلُّون العصر»[٣].

وأخرجاه من حديث أبي أمامةَ أسعد بنِ سهل بنِ حُنَيف قال: «صلَّينا مع عمرَ بنِ عبد العزيز الظُّهرَ، ثمَّ خرجنا حتَّى دخلنا على أنس بنِ مالك فوجدناه يصلِّي العصر، فقلت: يا عمِّ، ما هذه الصَّلاة الَّتي صلَّيت؟ قال: العصرُ، وهذه صلاة رسول الله ﷺ الَّتي كنَّا نصلِّي معه»[٤].

ولمسلم وحدَه من حديث العلاء بنِ عبد الرحمن: أنَّه دخَل على أنس بنِ مالك في داره بالبصرة حين انصرف من الظُّهر، ودارُه بجَنب المسجد، قال: فلمَّا دخلنا عليه قال: أصلَّيتم العصر؟ فقلنا له: إنَّما انصرفنا السَّاعةَ من الظُّهر، قال: فصلُّوا العصر، قال: فقمنا فصلَّينا، فلمَّا انصرف قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**تلك صلاةُ المنافق، يجلس يرقُب الشَّمس، حتَّى إذا كانت بين قَرنَي الشَّيطان قام فنقَرها أربعاً لا يذكر الله فيها إلَّا قليلاً**»[٥].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٠) و(٧٣٢٩)، ومسلم (٦٢١)، من طريق شعيب والليث وعمرو وصالح ابن كيسان عنه به.

(٢) البخاري (٥٥١)، ومسلم (٦٢١).

(٣) البخاري (٥٤٨)، ومسلم (٦٢١).

(٤) البخاري (٥٤٩)، ومسلم (٦٢٣)، من طريق ابن المبارك عن أبي بكر بن عثمان بن سهل عنه به.

(٥) مسلم (٦٢٢) من طريق إسماعيل بن جعفر عن العلاء بن عبد الرحمن به.

وليس للعلاء عن أنس في «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث الواحد.

ولمسلم وحدَه أيضاً من حديث حفص بن عبيد الله عن أنس بن مالك أنَّه قال: «صلَّى لنا رسول الله ﷺ العصر، فلمَّا انصرف أتاه رجلٌ من بني سلِمةَ فقال: يا رسول الله؛ إنَّا نريد أن ننحَر جَزوراً لنا ونحن نُحِبُّ أن تَحضُرَها، قال: نعم. فانطَلَق وانطلقنا معه، فوجدنا الجَزور لَم تُنحَر، فنُحِرَت، ثمَّ قُطِّعَت، ثمَّ طُبِخَ منها، ثمَّ أكلنا قبل أن تغيب الشَّمس»[١]./ [ق: ١٦٨/ب]

١٨٦٢- الخامس عشر: عن الزُّهريِّ عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «لا تَنتبِذوا في الدُّبَّاء ولا في المزفَّت»، وكان أبو هريرةَ يُلحِقُ معها الحَنتَم والنَّقير[٢].

١٨٦٣- السَّادس عشر: عن ابن شهاب عن أنس: «أنَّه رأى في يد رسول الله ﷺ خاتَماً من وَرِق يوماً واحداً، ثمَّ إنَّ النَّاس اصطَنعوا الخواتيمَ من وَرِقٍ ولَبِسوها، فطرَح رسول الله ﷺ خاتَمه، فطرَح النَّاسُ خواتيمَهم»[٣].

وفي حديث طلحةَ بنِ يحيى وسليمانَ بنِ بلال عن يونس: «أنَّ رسول الله ﷺ لبس خاتَم فضَّةٍ في يمينه، فيه فَصٌّ حبشيٌّ، كان يجعل فَصَّه ممَّا يلي كفَّه»[٤]./ [غ: ١٣٦/ب]

وأخرج البخاريُّ من حديث حُمَيد بن تيرَويه الطَّويلِ -من رواية يزيدَ بن

---

(١) مسلم (٦٢٤) من طرُقٍ عن ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن يزيد عن موسى عنه به.

(٢) أخرجه البخاري (٥٥٨٧)، ومسلم (١٩٢٢)، من طريق الليث وابن عيينة وشعيب عن الزهري به.

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٦٨) من طريق الليث، ومسلم (٢٠٩٣)، من طريق إبراهيم، كلاهما عن يونس عن ابن شهاب به.

(٤) مسلم (٢٠٩٤).

زُرَيع عنه- قال: سُئل أنس: أَتَّخَذَ النَّبيُّ ﷺ خاتَماً؟ قال: «أخَّر ليلةً العِشاء إلى شطر اللَّيل، ثمَّ أقبل علينا بوجهه، فكأنِّي أنظر إلى وبيصِ خاتمه[1]، وقال: **إنَّ النَّاس قد صلَّوا وناموا، وإنَّكم لن تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتموها**»[2].

وفي حديث المعتمر عن حُمَيد عن أنس: «أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان خاتَمُه من فضةٍ، وكان فَصُّه منه»[3].

وأخرجه البخاريُّ من رواية قرَّة بنِ خالد عن الحسن عن أنس، ومسلم من رواية قرَّة عن قتادَةَ عن أنس:

فعند البخاريِّ في رواية قرَّة، قال: انتظرنا الحسن، وراثَ علينا حتَّى قَرُبْنا من وقت قيامه، فجاء فقال: دعانا جيرانُنا هؤلاءِ، ثمَّ قال: قال أنس: «نظرنا النَّبيَّ ﷺ ذات ليلةٍ حتَّى كان شطرُ اللَّيل، فبلغه[4]، فجاء فصلَّى بنا ثمَّ خَطَبَنا، فقال: **ألَا إنَّ النَّاس قد صلَّوا ثمَّ رقدوا، وإنَّكم لن تزالوا في صلاةٍ ما انتظرتم الصَّلاة**».

[ق: ١٦٩/أ] قال الحسن: وإنَّ القوم لا يزالون في خيرٍ ما انتظروا الخير[5]./

وفي حديث حُمَيد عن أنس نحوُه بمعناه، قال البخاريُّ: زاد ابنُ أبي مَريَم: «كأنِّي أنظرُ إلى وَبِيص خاتمه ليلتَئذٍ»[6].

وعند مسلم من حديث قرَّة عن قتادَةَ عن أنس قال: «نظرنا رسول الله ﷺ ليلةً حتَّى كان قريباً من نصف اللَّيل، ثمَّ جاء فصلَّى، ثمَّ أقبل علينا

---

(١) **وبِيصُ الخاتم**: لمعانه وبريقه.

(٢) البخاري (٨٤٧) و(٥٨٦٩) من طريق يزيد بن زريع به.

(٣) البخاري (٥٨٧٠).

(٤) في البخاري: (يبلغه). أي يقرب منه.

(٥) البخاري (٦٠٠) من طريق أبي علي الحنفي عن قرة به.

(٦) البخاري إثر حديث (٥٧٢).

بوجهه، فكأنَّما أنظر إلى وَبيص خاتمه في يده»[1]. لم يزد.

وأخرج مسلم من حديث حَمَّاد بنِ سلمةَ عن ثابتٍ عن أنس قال: «كان خاتَم النَّبيِّ ﷺ في هذه». وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى[2]. لم يزد.

وذكره في موضعٍ آخر بطُوله من حديث حَمَّاد أيضاً عن ثابتٍ: أنَّهم سألوا أنساً عن خاتَم رسول الله ﷺ، فقال: «أخَّر رسول الله ﷺ العِشاء ذات ليلةٍ إلى شطر اللَّيل، أو كاد يذهب شطر اللَّيل، ثمَّ جاء فقال: **إنَّ النَّاس قد صلَّوا وناموا، وإنَّكم لن تزالوا في صلاةٍ ما انتظَرتم الصَّلاة**. قال أنس: كأنِّي أنظرُ إلى وَبيص خاتمه من فضَّةٍ -ورفع إصبعَه اليسرى- بالخِنصَر»[3].

وأخرجا جميعاً من حديث شعبةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «كتب النَّبيُّ ﷺ كتاباً أو أراد أن يكتب، فقيل له: إنَّهم لا يقرؤون كتاباً إلَّا مختوماً، فاتَّخذ خاتماً من فضَّةٍ ونقَشَه؛ محمَّد رسول الله، كأنِّي أنظر إلى بياضه في يده». فقلت لقتادة: مَن قال: نقَشَه؛ محمَّد رسول الله؟ قال: أنسٌ[4]./ [غ: ١٣٧/أ]

وأخرجا جميعاً من حديث حَمَّاد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس ابن مالك: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ اتَّخذ خاتماً من فضَّةٍ ونَقَش فيه؛ محمَّد رسول الله، وقال للناس: **إنِّي اتَّخذت خاتماً من فضَّةٍ، ونَقَشت فيه: محمَّد رسول الله، فلا ينقشنَّ أحدٌ على نَقْشِه**»[5]./ [ق: ١٦٩/ب]

---

(١) مسلم (٦٤٠) من طريق سعيد بن الربيع عن قرة به. وزاد: «من فضة».

(٢) مسلم (٢٠٩٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن حماد به.

(٣) مسلم (٦٤٠) من طريق بهز بن أسد عن حماد به.

(٤) البخاري (٦٥) و(٢٩٣٨) و(٥٨٧٠) و(٧١٦٢)، ومسلم (٢٠٩٢)، من طريق آدم وعلي ومحمد ابن مقاتل عن شعبة به.

(٥) البخاري (٥٨٧٧)، ومسلم (٢٠٩٢)، من طرُق عن حماد عنه به.

وأخرجه البخاريُّ من حديث عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: «اصطنع النَّبيُّ ﷺ خاتماً فقال: **إنَّا اتَّخذنا خاتماً ونَقَشنا[1] فيه نقشاً، فلا ينقشْ[2] عليه أحدٌ**. قال: فإنِّي لَأرى بَريقَه في خِنصَره»[3].

ومن حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أراد أن يكتب إلى رهطٍ -أو أناسٍ- من العجم، فقيل: إنَّهم لا يقبلون كتاباً إلَّا عليه خاتمٌ، فاتَّخذَ خاتماً من فضَّةٍ نقشُه: محمَّد رسول الله، كأنِّي بوَبيص أو ببصيص الخاتم في إصبع النَّبيِّ ﷺ أو كفِّه»[4].

وأخرج البخاريُّ من حديث ثُمامةَ عن أنس: أنَّ أبا بكرٍ لـمَّا استُخلِفَ كَتَب له، وكان نقشُ الخاتم ثلاثةَ أسطر: محمدٌ سطرٌ، ورسول سطرٌ، والله سطرٌ[5].

ومن حديث ثُمامةَ أيضاً عن أنس قال: «كان خاتم النَّبيِّ ﷺ في يده، وفي يد أبي بكرٍ بعده، وفي يد عمرَ بعد أبي بكرٍ، فلمَّا كان عثمانُ جلس على بئر أريسٍ، وأخرَجَ الخاتم فجعل يعبَث به، فسقَط، فاختلفنا ثلاثةَ أيَّامٍ مع عثمانَ، فنزَح البئرَ، فلم نجِده»[6].

وأخرج مسلم من حديث إسماعيلَ ابنِ عُلَيَّة عن عبد العزيز[7] عن أنس حديثَ اتِّخاذ الخاتم، والنَّقش عليه، والنَّهي عن النَّقش على نقشِه، مثلَ حديث

---

(١) في (الحموي): (وأنقشنا).

(٢) في (ق): (ينقشنَّ).

(٣) البخاري (٥٨٧٤) حدثنا أبو معمر عن عبد الوارث به.

(٤) البخاري (٥٨٧٢) من طريق يزيد بن زريع عن سعيد به.

(٥) البخاري (٣١٠٦) و(٥٨٧٨) عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن أبيه عن ثمامة به.

(٦) البخاري (٥٨٧٩) قال: وزادني أحمد حدثني الأنصاري قال حدثني أبي عن ثمامة به.

(٧) تحرف في (ق) إلى (عبد الرحمن)، وفي (الحموي) إلى (عبد الله)!

حَمَّاد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب، ولم يذكر في الحديث: محمَّد رسول الله[١].

وأخرج أيضاً من حديث هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس قال: «أراد أن يكتبَ إلى العَجم...» نحو حديث شعبةَ عن قتادَةَ[٢].

ومن حديث خالد بنِ قيس عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أراد أن يكتبَ إلى كسرى وقيصرَ والنَّجاشيِّ، فقيل: إنَّهم لا يقبلون كتاباً إلَّا بخاتمٍ، فصاغ رسول الله ﷺ خاتماً حَلْقته فضَّةٌ، ونقش فيه: محمَّد رسول الله»[٣].

١٨٦٤- **السَّابع عشر**: عن الزُّهريِّ عن أنس: «أنَّ المسلمين بينما هم في صلاة الفجر من يومِ الإثنين وأبو بكرٍ يصلِّي بهم/ لَم يفجَأْهم إلَّا رسول الله [غ: ١٣٧/ب] ﷺ قد كشف سِتر حُجرة عائشةَ/، فنظر إليهم وهم في صفوف الصَّلاة، ثمَّ [ق: ١٧٠/أ] تبسَّم يضحكُ، فنكَص أبو بكرٍ على عَقِبيه[٤] ليصِلَ الصَّفَّ، وظنَّ أنَّ رسول الله ﷺ يريد أن يخرج إلى الصَّلاة، قال أنس: وَهَمَّ المسلمون أن يُفتَتنوا في صلاتهم فَرَحاً برسول الله ﷺ، فأشار إليهم بيده: أن أتِمُّوا صلاتكم، ثمَّ دخل الحُجرة وأرخى السِّتر»[٥].

وفي حديث شعيب[٦] نحوُه، وفيه: «فكشَف سِتر الحُجرة ينظرُ إلينا وهو

---

(١) مسلم (٢٠٩٢) عن أحمد وابن أبي شيبة وزهير عن ابن علية عنه به.

(٢) مسلم (٢٠٩٢) من طريق معاذ عن أبيه به.

(٣) مسلم (٢٠٩٢) من طريق نوح بن قيس عن أخيه خالد به.

(٤) نكَص على عقِبَيه: أي رجع القهقرى إلى خلفه.

(٥) أخرجه البخاري (٦٨١) و(٧٥٤) و(١٢٠٥) و(٤٤٤٨)، ومسلم (٤١٩)، من طريق عَقيل ويونس وصالح ومعمر عن الزهري به.

(٦) تحرف في (ق) إلى (شعبة).

قائمٌ، كأنَّ وجهَه ورقةُ مُصحَفٍ»، وفيه: «فتوُفِّي من يومه»(١).

وفي حديث صالح نحوُه، وفي حديث سفيانَ بنِ عيَينةَ: «آخرُ نظرةٍ نظرتُها إلى رسول الله ﷺ: كشفَ السِّتارة يومَ الإثنين...» وذكر نحوَه، والَّذي قبلَه أتمُّ(٢).

وأخرجاه من حديث عبد الوارث(٣) بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: «لَم يخرج إلينا نبيُّ الله ﷺ ثلاثاً، فأقيمت الصَّلاة، فذهب أبو بكرٍ يتقدَّم، فقال نبيُّ الله ﷺ بالحِجاب فرفَعه، فلمَّا وضَح لنا وجهُ نبيِّ الله ﷺ ما نظرنا منظراً قطُّ كان أعجبَ إلينا من وجه النَّبيِّ ﷺ حين وَضَحَ لنا! قال: فأومأ نبيُّ الله ﷺ بيده إلى أبي بكرٍ أن يتقدَّم، وأرخى نبيُّ الله ﷺ الحِجاب، فلم نقدِر(٤) عليه حتَّى مات ﷺ»(٥).

١٨٦٥- الثَّامن عشر: عن ابن شهاب عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ قال: **«لو أنَّ لابنِ آدمَ وادياً من ذَهبٍ، أحَبَّ أن يكون له واديان، ولن يَملأَ فاهُ إلَّا التُّرابُ، ويتوبُ الله على مَن تاب»**(٦).

وأخرجه مسلم من رواية(٧) شعبةَ عن قتادَةَ عن أنس بنَحوِه ومعناه، ومن

---

(١) البخاري (٦٨٠). من حديث شعيب عن الزهري به.

(٢) مسلم (٤١٩) من طريق صالح وابن عيينة عن الزهري به، وقال مسلم: وحديث صالح أتم وأشبع.

(٣) تحرف في (ق) إلى (عبد الواحد)!

(٤) في (الحموي): (يُقدر) وكذا عند البخاري، وما أثبتناه موافق لما عند مسلم.

(٥) البخاري (٦٨١)، ومسلم (٤١٩) من طريق عبد الوارث عن عبد العزيز به.

(٦) أخرجه البخاري (٦٤٣٩) من طريق صالح عن ابن شهاب به.

(٧) في (ق): (حديث).

رواية أبي عَوانةَ عن قتادَةَ عن أنس بنَحوِه، وفي رواية شعبة: «فلا أدري أشيءٌ أُنزِلَ أم شيءٌ كان يقوله»(١)./ [ق: ١٧٠/ب]

وقال ثابتٌ: عن أنس عن أُبَيٍّ: «كنَّا نرى هذا من القرآن حتَّى نزلَت: ﴿أَلۡهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ﴾»(٢) [التكاثر: ١].

١٨٦٦ - **التَّاسع عشر**: عن الزُّهريِّ عن أنس أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: «**قَدرُ حوضي كما بين أيلةَ وصنعاءَ من اليمن، وإنَّ فيه من الأباريق كعَدَد نجومِ السَّماء**»(٣).

وأخرجه مسلم من حديث سليمانَ التَّيمي عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قال: «**ما بين ناحيتَي حوضي كما بين صنعاءَ والمدينة**»(٤)./ [غ: ١٣٨/أ]

ومن حديث هشام الدَّستَوائي وأبي عَوانة عن قتادَةَ عن أنس بمثلِه، غير أنَّهما شكَّا فقالا: «**أو مثلَ ما بين المدينة وعَمَّان**»، وفي حديث أبي عوانة: «**ما بين لابتَي حوضي...**»(٥).

ومن حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال نبيُّ الله صلى الله عليه وسلم: «**تُرى فيه أباريقُ الذَّهب والفضَّة كعدد نجوم السَّماء**»(٦).

ومن حديث شَيبانَ عن قتادَةَ عن أنس أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قال... مثله، وزاد:

---

(١) مسلم (١٠٤٨).

(٢) البخاري (٦٤٤٠)، قال: وقال لنا أبو الوليد: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابتٍ... فذكره.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٨٠)، ومسلم (٢٣٠٣)، من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب به.

(٤) مسلم (٢٣٠٣) من طريق معتمر عن أبيه به.

(٥) مسلم (٢٣٠٣) من طريق عبد الصمد عن هشام، وأبي الوليد عن قتادة، كلاهما عن أنس به.

(٦) مسلم (٢٣٠٣) من طريق خالد بن الحارث عنه به.

«أو أكثر من عدَد نجومِ السَّماء»[١].

١٨٦٧- **العشرون**: عن النَّضْر بنِ أنس عن أنس[٢] قال: «لولا أنَّ رسول الله ﷺ، قال: **لا يتمنَّينَّ أحدُكم الموتَ**. لتمنَّيتُه»[٣].

وأخرجاه من حديث شعبةَ عن ثابتٍ البُناني عن أنس قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**لا يتمنَّينَّ أحدُكم الموت**[٤] **من ضُرٍّ أصابه، فإن كان لا بدَّ فاعلاً فليقل: اللَّهمَّ أحيني ما كانت الحياةُ خيراً لي، وتوفَّني إذا كانت الوفاة خيراً لي**»[٥].

وأخرجاه من حديث ابنِ عُليَّةَ عن عبد العزيز بن صُهيب عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ بنَحوِه[٦].

وأخرجه مسلم من حديث حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ بنَحوِه[٧]./ [ق: ١٧١/أ]

١٨٦٨- **الحادي والعشرون**: عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال[٨]: «**إنَّ الله قد وَكَّل بالرَّحِم مَلَكاً يقول: أيْ ربِّ نطفةٌ، أيْ ربِّ علَقةٌ، أيْ ربِّ مضغةٌ، فإذا أراد الله أن يقضيَ خلقاً قال الملَك: أيْ ربِّ ذكرٌ أو أنثى؟ شقيٌّ أو سعيدٌ؟ فما الرِّزق؟ فما الأجل؟ فيُكتَب كذلك في بطن أمِّه**»[٩].

---

(١) مسلم (٢٣٠٣) من طريق الحسن بن موسى عنه به.

(٢) سقط قوله: (عن أنس) من (الحموي).

(٣) أخرجه البخاري (٧٢٣٣)، ومسلم (٢٦٨٠)، من طريق عاصم عن النضر بن أنس به.

(٤) انتقل نظر ناسخ (الحموي) من كلمة (الموت) السابقة إلى هذه فسقط ما بينهما.

(٥) البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠).

(٦) البخاري (٦٣٥١)، ومسلم (٢٦٨٠).

(٧) مسلم (٢٦٨٠).

(٨) من قوله: (عن عُبيد الله) إلى هنا سقط من (الحموي).

(٩) أخرجه البخاري (٣١٨) و(٣٣٣٣) و(٦٥٩٥)، ومسلم (٢٦٤٦)، من طريق حماد بن زيد عنه به.

١٨٦٩- الثَّاني والعشرون: عن عبيد الله بن أبي بكرٍ، قال: سمعت أنسَ بنَ مالك قال: «ذكر رسول الله ﷺ الكبائر -أو سُئل عن الكبائر- فقال: **الشِّرك بالله، وقتل النَّفس، وعقوق الوالدين**. وقال: **ألا أنبِّئكم بأكبر الكبائر؟ قول الزُّور** أو قال: **شهادة الزُّور**. قال شعبة: وأكبَرُ[1] ظنِّي أنَّه قال: **شهادة الزُّور**»[2].

١٨٧٠- الثَّالث والعشرون: عن عبيد الله بن أبي بكرٍ عن أنس: «أنَّ رجلاً اطَّلع من[3] بعض حُجَرِ النَّبيِّ ﷺ، فقام إليه النَّبيُّ ﷺ بِمِشقَص[4] -أو بمَشاقِص- فكأنِّي أنظر إليه يَختِلُ[5] الرَّجل لِيطْعُنَه»[6].

وأخرجه البخاريُّ من حديث حُمَيد عن أنس: «أنَّ رجلاً اطَّلع في بيت النَّبيِّ ﷺ، فسدَّد إليه مِشقَصاً»، لم يزد[7]. زاد في مسنَد سهل بنِ سعدٍ فيه: «**إنَّما جُعِلَ الاستئذانُ من أجل البصر**»[8].

١٨٧١- الرَّابع والعشرون: عن عبيد الله بن أبي بكرٍ عن أنس قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**إذا سلَّم عليكُم أهلُ الكتاب فقولوا: وعليكُم**»[9].

---

(١) في (الحموي): (أكثر) وكذا في البخاري، وما أثبتناه موافق لما عند مسلم.

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٥٣) و(٥٩٧٧) و(٦٨٧١)، ومسلم (٨٨)، من طرُق عن شعبَةَ عن عُبيد الله به.

(٣) في (ق): (في)، وما أثبتناه موافق لما في «الصحيحين».

(٤) **المِشقَصُ**: سهم عريضُ النصل، وجمعه مشاقص.

(٥) **يختِله**: أي يترقب الفرصة فيه.

(٦) أخرجه البخاري (٦٢٤٢) و(٦٩٠٠)، ومسلم (٢١٥٧)، من طرُق عن حماد عن عُبيد الله به.

(٧) البخاري (٦٨٨٩) من طريق يحيى عن حميد به.

(٨) انظره في المتفق عليه من مسند سهل بن سعد (١).

(٩) أخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣)، من طريق هشيم عن عُبيد الله به.

وأخرجه مسلم من حديث شعبةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ أصحابَ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم قالوا للنَّبيِّ صلى الله عليه وسلم: إنَّ أهلَ الكتابِ يسلِّمون علينا، فكيف نَرُدُّ عليهم؟ فقال: قولوا: وعليكُم»[١]./ [ق: ١٧١/ب]

١٨٧٢- الخامس والعشرون: عن ثُمامةَ بن عبد الله بنِ أنس عن أنس قال: «إنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتنفَّس في الإناء ثلاثاً»[٢]./ [غ: ١٣٨/ب]

وأخرجه مسلم من حديث أبي عصام عن أنس قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفَّس في الشَّراب ثلاثاً، ويقول: إنَّه أروى وأبرأُ وأمرأُ». قال أنس: وأنا أتنفَّس في الشَّراب ثلاثاً[٣].

١٨٧٣- السَّادس والعشرون: عن هشام بنِ زيد بن أنس عن أنس قال: «أَنْفَجْنا[٤] أرنباً بِمَرِّ الظَّهران، فسعى القوم فلَغِبوا، وأدركتُها فأخذتُها، فأتيتُ بها أبا طلحةَ، فذبحها وبعث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بوَرِكها وفَخِذَيها، فقَبِلَه»[٥].

١٨٧٤- السَّابع والعشرون: عن هشام بنِ زيد قال: دخلتُ مع جدِّي أنسِ بنِ مالك دارَ الحكم بن أيُّوبَ، فإذا قومٌ قد نصبوا دجاجةً يرمونَها، فقال أنس: «نهَى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُصبَرَ البهائمُ»[٦].

---

(١) مسلم (٢١٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٣١)، ومسلم (٢٠٢٨)، من طرُق عن عزرة بن ثابت عن ثمامة به.

(٣) مسلم (٢٠٢٨) من طريق عبد الوارث بن سعيد عن أبي عصام به.

(٤) نفَجَ الصَّيد: إذا ثار، وأنفَجَه صائدُه: إذا أثاره.

(٥) أخرجه البخاري (٢٥٧٢) و(٥٤٨٩) و(٥٥٣٥)، ومسلم (١٩٥٣)، من طرُق عن شعبَةَ عن هشام به.

(٦) أخرجه البخاري (٥٥١٣)، ومسلم (١٩٥٦)، من طريق شعبةَ عن هشام به.
وصبرُ البهائم: أن تُجعل غرضاً للقتل لا للتذكية لعِباً.

١٨٧٥- الثَّامن والعشرون: عن هشام بن زيد: «أنَّ امرأةً يهوديَّةً أتت رسول الله ﷺ بشاةٍ مسمومةٍ فأكل منها، فجيء بها إلى رسول الله ﷺ، فسألها عن ذلك، فقالت: أردتُ لأقتُلَك، قال: **ما كان الله ليسلِّطَكِ على ذلك** -أو قال: **عليَّ**- قالوا: ألَا نقتُلها؟ قال: **لا**. قال: فما زِلت أعرفها في لَهَوات رسول الله ﷺ»(١)./ [ق: ١٧٢/أ]

١٨٧٦- التَّاسع والعشرون: عن هشام بن زيد عن أنس: «أنَّ يهوديًّا قتل جاريةً على أوضاحٍ(٢) لها، فقتلها بحجرٍ، فجيء بها النَّبيَّ ﷺ وبها رَمَقٌ، فقال لها: **أَقَتَلَكِ فلانٌ؟** فأشارت برأسِها أن لا، ثمَّ قال لها الثَّانية، فأشارت برأسها أن لا، ثمَّ سألها الثَّالثة، فقالت: نعم، وأشارت برأسها، فقتله رسول الله ﷺ بحَجَرين»(٣).

وفي حديث ابن إدريس: «فرَضَخ(٤) رأسَه بين حجَرَين»(٥).

وأخرجاه من حديث همَّام بنِ يحيى عن قتادةَ عن أنس بنَحوِه، وفيه: «أنَّ يهوديًّا رَضَّ رأس جاريةٍ بين حجرين، فأُخِذ اليهوديُّ فأقرَّ، فأمَرَ به رسول الله ﷺ أن يُرَضَّ رأسُه بالحجارة»، وقد قال همَّام: «بحَجَرَين»(٦).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٦١٧)، ومسلم (٢١٩٠)، من طريق شعبةَ عن هشام به.

(٢) **الأوضاح**: الحُليُّ من الفضة، واحدُها وضَح.

(٣) أخرجه البخاري (٥٢٩٥) و(٦٨٧٧) و(٦٨٧٩)، ومسلم (١٦٧٢)، من طريق شعبة عن هشام به.

(٤) **الرَّضّ** والكسر والدق بالحجر كله بمعنًى واحدٍ.

(٥) البخاري (٦٨٧٧)، ومسلم (١٦٧٢)، عن أبي كريب محمد عنه به، ولفظ البخاري: (فقتله بين الحجرين).

(٦) البخاري (٢٤١٣) و(٢٧٤٦) و(٦٨٧٦) و(٦٨٨٤)، ومسلم (١٦٧٢).

وأخرجه البخاريُّ من حديث سعيدٍ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ قتل يهوديّاً بجاريةٍ، قتلها على أوضاحٍ لها»[١].

وأخرجه مسلم من حديث أبي قِلابَةَ عن أنس: «أنَّ رجلاً من اليهود قتل جاريةً على حُليٍّ[٢] لها، ثمَّ ألقاها في القليب[٣] ورضخ رأسها بالحجارة، فأُخذ، فأُتي به رسول الله ﷺ، فأمر أن يُرجَمَ حتَّى يموت، فرُجِمَ حتَّى مات»[٤]./ [غ: ١٣٩/أ]

١٨٧٧- **الثَّلاثون**: عن هشام بن زيد قال: سمعت أنس بنَ مالك يحدِّث: «أنَّ أمَّه حين وَلَدت انطلقوا بالصَّبيِّ إلى النَّبيِّ ﷺ يحنِّكُه، فإذا النَّبيُّ ﷺ في مِرْبَد يَسِمُ غنماً»، قال شعبَةُ: وأكبر عِلمي أنَّه قال: «في آذانها»[٥].

وهذا طرَفٌ من حديثٍ أخرجاه بطُوله من أوَّله من حديث أنس بنِ سيرينَ عن أنس بنِ مالك، قال: «كان ابنٌ لأبي طلحةَ يشتكي، فخرج أبو طلحةَ، فقُبِضَ الصَّبيُّ، فلمَّا رجع أبو طلحةَ قال: ما فعل ابني؟/ قالت أمُّ سُليم: هو أسكنُ ما كان، فقرَّبت له العَشاء، فتعشَّى، ثمَّ أصاب منها، فلمَّا فرَغ قالت: وارُوا الصَّبيَّ، فلمَّا أصبَح أبو طلحةَ أتى رسول الله ﷺ فأخبره، فقال: **أَعَرَّسْتُمُ اللَّيلةَ**؟ قال: نعم، قال: **اللَّهمَّ بارك لهما**. فولَدتْ غلاماً، فقال لي أبو طلحةَ: احملْه حتَّى تأتيَ به النَّبيَّ ﷺ، وبَعَثَتْ معه بتمراتٍ، فقال: **أَمَعَهُ شيءٌ**؟ قلت[٦]: نعم، تمراتٌ، فأخذها النَّبيُّ ﷺ فمَضَغَها، ثمَّ أخذها من فيه فجعلَها في في الصَّبيِّ، ثمَّ[٧] [ق: ١٧٢/ب]

(١) البخاري (٦٨٨٥).

(٢) **الحُليُّ** حَلْيُ المرأة، وجمعه حُلِيُّ مثل ثَديٌ و ثُدُيٌّ.

(٣) **القَلِيب**: البئر قبلَ أن تُطوى، فإذا طويت فهي الطَّويُّ.

(٤) مسلم (١٦٧٢) من طريق معمر عن أيوب عن أبي قِلابَةَ به.

(٥) أخرجه البخاري (٥٥٤٢)، ومسلم (٢١١٩)، من طريق شعبة عن هشام به.

(٦) في (الحموي): (قال)، وفي «الصحيحين»: (قالوا).

(٧) انتقل نظر ناسخ (ق) من (ثم) السابقة إلى هذه فسقط ما بينهما.

حنَّكه وسَمَّاه عبد الله»(١).

وقد رواه حَمَّاد بنُ مَسعَدة وابنُ أبي عَدي عن ابنِ(٢) عَونٍ عن محمَّد عن أنس نحوه(٣).

وأخرجاه مختصراً من حديث إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ أبي طلحةَ عن أنس قال: «غدوتُ إلى رسول الله ﷺ بعبد الله بن أبي طلحةَ ليحنِّكَه، فوافيتُه في يده المِيسَمُ يَسِمُ إبل الصَّدقة»(٤).

وأخرجاه من حديث محمَّد بن سيرين عن أنس في المولود فقط، قال: «لمَّا ولدت أمُّ سُليم قالت: يا أنس، انظر إلى هذا الغلام فلا يصيبنَّ شيئاً حتَّى تغدُوَ به إلى النَّبيِّ ﷺ يحنِّكُه، فغَدَوت، فإذا هو في الحائط عليه خميصةٌ جَونيَّة(٥) وهو يَسِم(٦) الظَّهر الَّذي قَدِمَ في الفتح»(٧).

وأخرَج البخاريُّ من حديث إسحاقَ بنِ عبد الله عن أنس قال: «اشتكى ابنٌ لأبي طلحة، قال(٨): فمات وأبو طلحةَ خارجٌ، فلمَّا رأت امرأتُه أنَّه قد مات هيَّأت شيئاً، ونَحَّته في جانب البيت، فلمَّا جاء أبو طلحةَ قال: كيف الغلام؟ قالت: قد هدأت نفسُه، وأرجو أن يكون قد استراح، وظنَّ أبو طلحةَ أنَّها صادقةٌ، قال:

---

(١) البخاري (٥٤٧٠)، ومسلم (٢١٤٤) من طريق ابن عون عن أنس بن سيرينَ به.

(٢) تحرف في (ق) إلى (أبي).

(٣) مسلم (٢١٤٤).

(٤) البخاري (١٥٠٢)، ومسلم (٢١١٩) من طريق الأوزاعي عن إسحاق به.

(٥) خميصةٌ جَونيَّة كساء أسود معلَّم، فإن لم يكن معلماً فليس بخميص. وفي هامش(ق) (نسخة جَوْنَكية)، ولفظ البخاري: (حُرَيثِيَّة)، ولفظ مسلم: (حُوَيتِيَّة).

(٦) السِّمة: العلامة.

(٧) البخاري (٥٨٢٤)، ومسلم (٢١١٩)، من طريق ابن أبي عدي عنه به.

(٨) زاد في (الحموي): (قتادة).

[ق: ١٧٣/أ] فبات، فلمَّا أصبَح اغتسل، فلمَّا أراد أن يخرج أعلمَته أنَّه قد مات،/ فصلَّى مع النَّبيِّ ﷺ، ثمَّ أخبر النَّبي ﷺ بما كان منهما، فقال رسول الله ﷺ: لعلَّه أن يبارَكَ لهما في ليلتهما». قال سفيان بنُ عيينةَ: فقال رجلٌ من الأنصار:
[غ: ١٣٩/ب] فرأيت تسعة أولادٍ كلُّهم قد قرأ القرآن(١)./

وأخرجه مسلم من حديث سليمانَ بنِ المغيرةِ عن ثابتٍ عن أنس قال: «مات ابنٌ لأبي طلحةَ من أمِّ سُليم، فقالت لأهلها: لا تُحدِّثوا أبا طلحةَ بابنه حتَّى أكون أنا أحدِّثه، قال: فجاء، فقرَّبت إليه عَشاءً، فأكل وشرب، قال: ثمَّ تصنَّعت له أحسن ما كان تَصَنَّعُ قبلَ ذلك، فوقَع بها، فلمَّا رأت أنَّه قد شبع وأصاب منها قالت: يا أبا طلحةَ، أرأيتَ لو أنَّ قوماً أعاروا عاريتَهم أهلَ بيتٍ فطلبوا عاريتَهم، ألهم أن يمنعوهم؟ قال: لا، قالت: فاحتسبِ ابنَك، قال: فغضِب وقال: تَرَكتِني حتَّى إذا تلطَّخت ثمَّ أخبَرتِني بابني؟!

فانطلق حتَّى أتى رسول الله ﷺ فأخبره بما كان، فقال رسول الله ﷺ: بارك الله لكما في ليلتكما. قال: فحمَلت، قال: فكان رسول الله ﷺ في سَفَرٍ وهي معه، وكان رسول الله ﷺ إذا أتى المدينة من سَفَرٍ لا يطرقُها طُروقاً(٢)، فدنَوا من المدينة، فضربها المخاض(٣)، فاحتبس عليها أبو طلحةَ، فانطلق رسول الله ﷺ، قال: يقول أبو طلحة: إنَّك لَتعلم يا ربِّ أنَّه يعجبني أن أخرج مع رسول الله ﷺ إذا خرج، وأدخلَ معه إذا دخل، وقد احتبست بما ترى، قال: تقول أمُّ سليم: يا أبا طلحة، ما أجد التي كنت أجد، انطلق،
[ق: ١٧٣/ب] فانطلقنا،/ وضربها المخاض حين قَدِما، فوَلَدَت غلاماً، فقالت لي أمِّي: يا أنس،

---

(١) البخاري (١٣٠١) من طريق ابن عيينة عن إسحاق به.

(٢) الطُّروق: إتيان المنازل ليلاً فجأة.

(٣) تمخُّض الولدِ في بطن أمِّه: هو تحركه للخروج.

لا يرضِعُه أحدٌ حتَّى تغدوَ به على رسول الله ﷺ.

فلمَّا أصبح احتملتُه فانطلقتُ به إلى رسول الله ﷺ، قال: فصادفتُه ومعه مِيسَمٌ، فلمَّا رآني قال: **لعلَّ أمَّ سليم ولدت؟** قلت: نعم، قال: فوضع المِيسَم، قال: وجئت به فوضعته في حِجْره، ودعا رسول الله ﷺ بعجوةٍ[1] من عجوة المدينة، فَلاكَها[2] في فيه حتَّى ذابت، ثمَّ قذفها في في الصَّبيِّ، فجعل الصَّبيُّ يتلمَّظُها[3]، قال: فقال رسول الله ﷺ: **انظروا إلى حُبِّ الأنصار التَّمرَ!** قال: فمسح وجهه وسَمَّاه عبد الله»[4].

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث حَمَّاد بن سلمَةَ عن ثابتٍ البُناني عن أنس مختصراً، قال: «ذهبتُ بعبد الله بن أبي طلحةَ الأنصاريِّ إلى رسول الله ﷺ حين وُلِدَ، ورسول الله ﷺ في عباءةٍ يَهْنأُ بعيراً[5] له، فقال: **هل معك تَمرٌ؟** فقلت: نعم، فناولته تمراتٍ،/ فألقاهنَّ في فيه، فَلاكَهنَّ ثمَّ فَغَرَ[6] فا الصَّبيِّ فَمَجَّه في فيه[7]، فجعل الصَّبيُّ يتلمَّظه، فقال رسول الله ﷺ: **حُبُّ الأنصار التَّمر.** وسَمَّاه عبد الله»[8]. [غ: ١٤٠/أ]

١٨٧٨- الحادي والثَّلاثون: عن هشام بن زيد قال: سمعت أنس بن مالك

---

(١) **العَجوة:** نوع من التَّمر.

(٢) **لاك** اللقمةَ يلوكها لوكاً: إذا مضغها. وهو يلوك أعراضَ الناس؛ إذا وقع فيهم.

(٣) **التلمُّظ:** إدارة اللسان في ذوق ما يؤكل كالاستطابة له.

(٤) مسلم (٢١٤٤) من طريق بهز وعمرو بن عاصم عنه به.

(٥) **هنَأتُ البعير** أهنأُه، وهي ناقةٌ مهنوءةٌ بالهَناء: وهو ضربٌ من القطران تُداوى به الإبل من جربها.

(٦) **فَغَر** الرجل فمه يفغَره: فتحَه، وفُغِر فوه: انفتح بالوجهين، وانفغَر النَّورُ: تفتَّح.

(٧) **فمجَّه في فيه:** أي طرحه فيه.

(٨) مسلم (٢١٤٤).

قال: «جاءتْ امرأةٌ من الأنصار إلى رسول الله ﷺ ومعها صبيٌّ لها، فكلَّمها رسول الله ﷺ وقال: **والَّذي نفسي بيده، إنَّكم لَأَحَبُّ النَّاس إليَّ. مرَّتين**». وفي رواية[1] محمَّد بنِ جَعفر ووهبِ بنِ جرير: «**ثلاث مرَّاتٍ**»[2].

[ق: ١٧٤/أ] **١٨٧٩ - الثَّاني والثَّلاثون**: عن إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ أبي طلحةَ/ عن أنس أنَّه قال: «كنت أسقي أبا عبيدةَ بنَ الجرَّاح وأبا طلحةَ وأُبَيَّ بنَ كعب شراباً من فَضيخٍ[3] زَهْوٍ وتَمرٍ، فأتاهم آتٍ فقال: إنَّ الخمر قد حُرِّمت، فقال أبو طلحةَ: يا أنس، قُم إلى هذه الجرَّة فاكسِرها، فقمت إلى مِهراسٍ لنا فضربتها بأسفله حتَّى تكسَّرت»[4].

وأخرجاه من حديث حَمَّاد بن زيد عن ثابتٍ عن أنس قال: «كنت ساقي القوم في منزل أبي طلحةَ، فكان خمرُهم يومئذٍ الفَضيخ، فأمَر رسول الله ﷺ منادياً ينادي: ألَا إنَّ الخمر قد حُرِّمت، قال: فَجَرَت في سِكَك المدينة، فقال لي أبو طلحة: اخرُج فأَهْرِقْها، فخرجت فهرقْتُها، فَجَرَت في سِكَك المدينة، فقال بعض القوم: قد قُتِلَ قومٌ وهي في بطونهم. فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾»[5] [المائدة: ٩٣].

وأخرجاه من حديث إسماعيلَ بن إبراهيمَ ابنِ عُلَيَّة عن عبد العزيز بن

---

(١) في (الحموي): نسخة (حديث).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٨٦) و(٥٢٣٤) و(٦٦٤٥)، ومسلم (٢٥٠٩)، من طريق بهز وخالد وابن إدريس وغندر ووهب عن شعبةَ عن هشام به.

(٣) **الفضيخ**: تمر يشدخ وينبذ.

(٤) أخرجه البخاري (٥٥٨٢) و(٧٢٥٣)، ومسلم (١٩٨٠)، من طرُق عن مالك عن إسحاق به.

(٥) البخاري (٢٤٦٤) و(٤٦٢٠)، ومسلم (١٩٨٠)، من طريق عفان وأبي النعمان وأبي الربيع عنه به.

صهيب قال: سألوا أنسَ بنَ مالك عن الفَضيخ، فقال: «ما كانت لنا خمرٌ غيرَ فَضيخِكم هذا الَّذي تسمُّونه الفَضيخ، إنِّي لقائمٌ أسقيها أبا طلحة وأبا أيُّوب ورجالاً من أصحاب رسول الله ﷺ في بيتنا، إذ جاء رجلٌ فقال: هل بلغكم الخبرُ؟ قالوا: لا، قال: فإنَّ الخمر قد حُرِّمت، فقال أبو طلحة: يا أنس، أَرِق هذه القِلال، قال: فما راجعوها ولا سألوا عنها بعد خبر الرَّجل»[1].

ومن حديث سليمان التَّيمي عن أنس قال: «كنتُ أسقي عمُومتي من فَضيخٍ لهم، وأنا أصغرُهم سِنَّاً، فجاء رجلٌ فقال: إنَّها قد[2] حُرِّمَتِ الخمرُ، فقالوا: اكفَأْها[3] يا أنس، فكَفَأتها، قال: قلت لأنس: ما هو؟ قال: بُسْرٌ ورُطَبٌ»[4]./ [ق: ١٧٤/ب]

وأخرجاه أيضاً من حديث هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس قال: «إنِّي لأسقي أبا طلحةَ وأبا دُجَانةَ وسهيلَ بنَ بيضاءَ من مَزادةٍ فيها خليط بُسْرٍ وتَمرٍ، فدخل داخلٌ فقال: حدَث خبرٌ، نزل تحريم الخمر، فأكفَأناها يومئذٍ»[5]./ [غ: ١٤٠/ب]

وأخرجه البخاريُّ تعليقاً فقال: وقال عمرو -يعني ابنَ الحارث- عن قتادَةَ: سمعت أنساً[6].

وأخرجه مسلم من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس بنَحوِه، وزاد: «ومعاذَ بن جبل في رهط من الأنصار»[7].

---

(١) البخاري (٤٦١٧)، ومسلم (١٩٨٠).

(٢) سقط قوله: (قد) من (ق).

(٣) كفأتُ الإناء: قلبتُه و كبَبتُه.

(٤) البخاري (٥٥٨٣) و(٥٦٢٢)، ومسلم (١٩٨٠)، من طريق ابن علية ومعتمر عنه به.

(٥) البخاري (٥٦٠٠)، ومسلم (١٩٨٠)، من طريق معاذ ومسلم عن هشام به.

(٦) البخاري (٥٦٠٠).

(٧) مسلم (١٩٨٠) من طريق ابن عُليَّة عنه به.

وأخرج البخاريُّ وحدَه من حديث يونس بنِ عُبيد عن ثابتٍ عن أنس قال: «حرِّمت علينا الخمرُ حين حرِّمت وما نجد خمرَ الأعناب إلَّا قليلاً، وعامَّة خمرِنا البُسْرُ والتَّمر»(١).

وأخرجه أيضاً من حديث بَكر بنِ عبد الله المزنيِّ عن أنس قال: «إنَّ الخمر حرِّمت، والخمرُ يومئذٍ البُسْر والتَّمر»(٢).

وأخرجه مسلم من حديث جعفرِ بنِ عبد الله بنِ الحكم عن أنس قال: «لقد أنزل الله الآيةَ الَّتي حرَّم فيها الخمرَ وما بالمدينة شرابٌ إلَّا من تَمرٍ»(٣).

١٨٨٠- الثَّالث والثَّلاثون: عن إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ أبي طلحةَ عن أنس: «أنَّ جدَّته مُلَيكة دَعَت رسول الله ﷺ لطعامٍ صنَعَتْه، فأكَل منه، ثمَّ قال: **قوموا فأصلِّيَ بكم**(٤). قال أنس ابنُ مالك: فقمت إلى حصيرٍ لنا قد اسودَّ من طول ما لُبِس، فنضَحته بماءٍ، فقام عليه رسول الله ﷺ، وصففت أنا واليتيمُ وراءه، والعجوزُ من ورائنا، فصلَّى لنا رسول الله ﷺ ركعتين ثمَّ انصرف»(٥).

وأخرجه مسلم من حديث موسى بنِ أنس عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ صلَّى به وبأمِّه أو خالته، قال: فأقامني عن يمينه(٦)، وأقام المرأة خلفَنا»(٧)./ [ق:١٧٥/أ]

---

(١) البخاري (٥٥٨٠) من طريق عبد ربه بن نافع عن يونس عن ثابتٍ به.

(٢) البخاري (٥٥٨٤) من طريق سعيد بن عُبيد الله عن بكر بن عبد الله به.

(٣) مسلم (١٩٨٢) من طريق عبد الحميد بن جعفر عن أبيه به.

(٤) في (ق): (فلأصلي لكم).

(٥) أخرجه البخاري (٣٨٠) و(٨٦٠) و(و١١٦٨)، ومسلم (٦٥٨)، من طرُق عن مالك عن إسحاق به.

(٦) قوله: (عن يمينه) سقط من (الحموي)، وما أثبتناه موافق لما عند مسلم.

(٧) مسلم (٦٥٨) من طريق شعبة عن عبد الله بن المختار عن موسى به.

ومن حديث أبي التيَّاح يزيدَ بنِ حُمَيد عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ أحسَنَ النَّاس خُلُقاً، فربَّما تحضُر الصَّلاةُ وهو في بيتنا، قال: فيأمر بالبساط الَّذي تحته فيُكْنَسُ ثمَّ يُنْضَحُ، ثمَّ يَؤُمُّ رسولُ الله ﷺ ونقومُ خلفَه، فيصلِّي بنا، قال: وكان بساطُهم من جَريد النَّخل»[1].

١٨٨١- **الرَّابع والثَّلاثون**: عن إسحاقَ بنِ عبد الله عن أنس قال: «رأيتُ رسول الله وحانتْ صلاةُ العصر، فالتمس النَّاس الوَضوء فلم يجدوه، فأُتي رسول الله ﷺ بوَضوءٍ، فوضع رسول الله ﷺ في ذلك الإناء يده وأمر النَّاس أن يتوضَّؤوا منه، قال: فرأيت الماء ينبُعُ من تحت أصابعه، فتوضَّأ النَّاس حتَّى توضَّؤوا من عندِ آخرهم!»[2]./ [غ: ١٤١/أ]

وأخرجاه من حديث حَمَّاد بن زيد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ دعا بماءٍ، فأُتي بقدحٍ رَحْراح[3]، فجعَل القومُ يتوضَّؤون، فحزَرت ما بين السَّبعين إلى الثَّمانين، فجعلتُ أنظر إلى الماء ينبُع من بين أصابعه!»[4].

وأخرجه البخاريُّ من حديث حُمَيد عن أنس قال: «حضرتِ الصَّلاة، فقام مَن كان قريب الدَّار إلى أهله، وبقي قومٌ، فأُتي رسول الله ﷺ بِمِخْضَبٍ[5] من حجارةٍ فيه ماءٌ، فصغُر المخضبُ عن أن يَبسُطَ فيه كفَّه، فتوضَّأ القومُ كلُّهم، فقلنا[6]: كم كنتم؟ قال: ثمانينَ وزيادة»[7].

---

(١) مسلم (٦٥٩) من طريق عبد الوارث عن أبي التياح به.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٩) و(٣٥٧٣)، ومسلم (٢٢٧٩)، من طريق مالك عن إسحاق به.

(٣) **الرَّحراح**: الواسع.

(٤) البخاري (٢٠٠)، ومسلم (٢٢٧٩).

(٥) **المِخضَب**: شِبهُ المِركَن كالإجَّانة و نحوها.

(٦) زاد في (ق): (قال) وما أثبتناه موافق لما عند البخاري.

(٧) البخاري (١٩٥) و(٣٥٧٥).

وأخرجه أيضاً البخاريُّ من حديث الحسن بن أبي الحسن عن أنس بن مالك قال: «خرَج النَّبيُّ ﷺ في بعض مخارجِه ومعه أناسٌ من أصحابه، فانطلقوا يسيرون، فحضَرتِ الصَّلاة فلم يجدوا ماءً يتوضَّؤون به، فانطلق رجلٌ من القوم فجاء بقدحٍ من ماءٍ يسيرٍ، فأخَذه النَّبيُّ ﷺ فتوضَّأ، ثمَّ مَدَّ أصابعه الأربع على القدح، ثمَّ قال: قوموا توضَّؤوا. فتوضَّأ القومُ حتَّى بلَغوا فيما يريدون من الوضوء/ وكانوا سبعين أو نحوَه»[1]. [ق: ١٧٥/ب]

وأخرجاه من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «أُتي النَّبيُّ ﷺ بإناءٍ وهو بالزَّوراء، فوضَع يده في الإناء، فجعَل الماءُ ينبُع من بين أصابعه، فتوضَّأ القومُ، قال قتادة: قلت لأنس: كَم كنتم؟ قال: ثلاثَ مئة، أو زُهاءَ[2] ثلاث مئة!»[3].

وأخرجه مسلم من حديث هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان وأصحابه بالزَّوراء -قال: والزَّوراء بالمدينة عند السُّوق والمسجدِ فيما ثَمَّةَ[4]- دعا بقدحٍ فيه ماءٌ، فوضع كفَّه فيه، فجعل ينبُع بين أصابعه، فتوضَّأ جميع أصحابه، قال: قلت: كم كانوا يا أبا حمزة؟ قال: كانوا زُهاءَ ثلاث مئة!»[5].

١٨٨٢- الخامس والثَّلاثون: عن إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ أبي طلحةَ عن أنس قال: «قال أبو طلحةَ لأمِّ سُلَيم: قد سمعتُ صوتَ رسول الله ﷺ ضعيفاً أعرفُ فيه الجوع، فهل عندكِ من شيءٍ؟ فقالت: نعم، فأخرجت أقراصاً من شعيرٍ، ثمَّ

---

(١) البخاري (٣٥٧٤) من طريق حَزْمٍ عن الحسن به.

(٢) الزُّهاء في العدد، يقال: قوم ذوو زُهاءٍ: أي ذوُوا عددٍ وكثرة، وهم زُهاء مائة: أي قدر مائة.

(٣) البخاري (٣٥٧٢)، ومسلم (٢٢٧٩)، من طريق محمد بن جعفر عن سعيد به.

(٤) في (ق): (فيما به)، وفي هامشها: (نسخة: في ثمة)، وهو موافق لما في «مسلم».

(٥) مسلم (٢٢٧٩) من طريق معاذ بن هشام عن أبيه به.

أخذت خِماراً لها فلفَّت الخبز ببعضه، ثمَّ دسَّته تحت ثوبي وردَّتني ببعضه، ثمَّ أرسلتني إلى رسول الله ﷺ، قال: فذهبتُ به فوجدتُ رسول الله ﷺ جالساً في المسجد ومعه النَّاس، فقمتُ عليهم، فقال رسول الله ﷺ: **أرسلكَ أبو طلحةَ؟** فقلتُ: نعم، فقال: **أَلِطَعامٍ؟** فقلتُ: نعم.

فقال رسول الله ﷺ لِمَن معه: **قوموا**. قال: فانطلقوا وانطلقتُ بين أيديهم حتَّى جئت أبا طلحةَ فأخبرتُه/ فقال أبو طلحةَ: يا أمَّ سُلَيم، قد جاء رسول الله ﷺ بالنَّاس وليس عندنا ما نُطعِمُهم، فقالت: الله ورسولُه أعلَمُ، قال: فانطلَق أبو طلحة حتَّى لقي رسولَ الله ﷺ، فأقبل رسول الله ﷺ معه حتَّى دخَلا، فقال رسول الله ﷺ: **هلُمِّي ما عندك يا أمَّ سُلَيم**. فأتت بذلك الخبز/ فأمر به رسول الله ﷺ فَفُتَّ، وعصرتْ عليه أمُّ سُلَيم عُكَّةً[١] لها فأدَمَتْه، ثمَّ قال فيه رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول، ثمَّ قال: **ائذن لعشرةٍ**. فأذِن لهم، فأكلوا حتَّى شَبِعوا ثمَّ خرجوا، ثمَّ قال: **ائذن لعشرةٍ**. فأذِن لهم، فأكلوا حتَّى شبِعوا ثمَّ خرَجوا، ثمَّ قال: **ائذن لعشرةٍ**. حتَّى أكل القومُ[٢] كلُّهم وشَبِعوا، والقوم سبعون رجلاً أو ثمانون!»[٣].

[غ: ١٤١/ب] [ق: ١٧٦/أ]

وأخرَج البخاريُّ نحوَه من حديث محمَّد بنِ سيرينَ والجعدِ أبي عثمانَ وسنانِ بنِ أبي رَبيعَة جميعاً عن أنس: «أنَّ أمَّ سُلَيم عَمَدت إلى مُدٍّ من شعيرٍ جَشَّته[٤]

---

(١) العُكّة: زِقّ السمن.

(٢) في (ق): (حتى خرج القوم)، وما أثبتناه موافق لما في «الصحيحين».

(٣) أخرجه البخاري (٤٢٢) و(٣٥٧٨) و(٥٣٨١) و(٦٦٨٨)، ومسلم (٢٠٤٠)، من طرُقٍ عن مالكٍ عن إسحاق به.

(٤) الجَشُّ: أصله الدَّق.

وجعَلت منه(١) خَطيفة(٢)، وعصَرت عليه عُكَّةً لها، ثمَّ بعثَتْني إلى النَّبيِّ ﷺ، فأتيته وهو في أصحابه، فدعوته، فقال: ومَن معي؟ فجئت فقلت: إنَّه يقول: ومَن معي؟ فخرج إليه أبو طلحة فقال: يا رسول الله؛ إنَّما هو شيءٌ صنعَته لك أمُّ سُلَيم، فدخل، فجيء به وقال: أدخِل عليَّ عشرةً. حتَّى عَدَّ أربعين، ثمَّ أكل النَّبيُّ ﷺ! فجعلتُ أنظر هل نقص منها شيءٌ!»(٣).

وأخرجه مسلم من حديث سعدِ بنِ سعيدٍ عن أنس قال: «بعثني أبو طلحةَ إلى رسول الله ﷺ لِأدعوَه وقد جعَل طعاماً، قال: فأقبلتُ ورسول الله ﷺ مع النَّاس، فنظَر إليَّ فاستحيَيت، فقلت: أَجِب أبا طلحةَ، فقال للناس: قوموا. فقال أبو طلحةَ: يا رسول الله؛ إنَّما صنعتُ لك شيئاً، قال: فَمَسَّها رسول الله ﷺ ودعا فيها بالبركة، ثمَّ قال: أدخِل نفراً من أصحابي عشرة. وقال: كُلُوا. وأخرج لهم شيئاً من بين أصابعه، فأكلوا حتَّى شبعوا، فخرجوا، فقال: أدخِل عشرةً. فأكلوا حتَّى خرجوا، فما زال يدخل عشرة ويخرج عشرة حتَّى لَم يَبْقَ منهم أحدٌ إلَّا دخل فأكل حتَّى شَبِعَ، ثمَّ هيَّأها، فإذا هي مثلُها حين أكلوا منها»(٤).

وفي حديث يحيى الأمويِّ عن سعدِ بن سعيدٍ نحوَه، وفي آخره: «ثمَّ أخذ ما بقي فجمَعَه، ثمَّ دعا فيه بالبركة، قال: فعادَ كما كان، فقال: دونكم هذا»(٥).// [غ:١٤٢/أ] [ق:١٧٦/ب]

وليس لسعد بن سعيد الأنصاري عن أنس في «الصَّحيحين» غيرُ هذا.

وأخرجه أيضاً من حديث عبدِ الرَّحمن بن أبي ليلى عن أنس قال: «أمر أبو

---

(١) في (ق): (فيه)، وما أثبتناه موافق لما في البخاري.

(٢) **الخطيفة**: أن يؤخذ لبنٌ ثم يُذرُّ عليه الدقيق ثم يُطبخ فيلعقُه الناس ويختطفونَه بسرعة.

(٣) البخاري (٥٤٥٠) عن الصلت حدثنا حماد عن الجعد، وعن هشام عن ابن سيرين، وعن سنان، عن أنس به.

(٤) مسلم (٢٠٤٠) من طريق ابن نمير عن سعد بن سعيد به.

(٥) مسلم (٢٠٤٠) عن سعيد بن يحيى الأموي عن أبيه به.

طلحة أمَّ سُليم أن تصنع للنَّبيِّ ﷺ طعاماً لنفسه خاصَّةً، ثمَّ أرسلني إليه..».
وقال فيه: «فوضع النَّبي ﷺ يده وسَمَّى عليه ثمَّ قال: **ائذن لعشرةٍ**. فأذِن لهم فدخلوا، فقال: **كلوا وسَمُّوا الله**. فأكلوا، حتَّى فعل ذلك بثمانين رجلاً، ثمَّ أكل النَّبيُّ ﷺ بعد ذلك وأهلُ البيت، وتركوا سُؤراً»[1].

وأخرجه أيضاً من حديث يحيى بن عُمارة بن أبي حسن عن أنس بهذه القصَّة، وفيه: «فقام أبو طلحة على الباب حتَّى أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله؛ إنَّما كان شيئاً يسيراً، فقال: **هَلُمَّه، فإنَّ الله سيجعل فيه البركة**»[2]. ومن حديث عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بنحو هذا، وفيه: «ثمَّ أكل رسول الله ﷺ وأكل أهلُ البيت، ثمَّ أَفضلوا ما بلَّغوا جيرانَهم»[3].

ومن حديث عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس قال: «رأى أبو طلحة رسول الله ﷺ مضطجعاً في المسجد يتقلَّب ظهراً لبطنٍ، وظنَّه جائعاً...»، وساق الحديثَ، وقال فيه: «ثمَّ أكل رسول الله ﷺ وأبو طلحةَ وأمُّ سليم وأنس، وفَضَلت فَضْلة فأهديناها لجيراننا»[4].

ومن حديث يعقوبَ بنِ عبد الله بن أبي طلحة أنَّه سمع أنس بن مالك يقول: «جئتُ رسول الله ﷺ يوماً فوجدته جالساً مع أصحابه وقد عَصَّبَ بطنه

---

(١) مسلم (٢٠٤٠) من طريق عبد الملك بن عمير عنه به.

والسؤر: البقيَّة؛ بالهمز، يقال: أسأرَ في الإناء: أي أبقى، وهو سآر، ومنه قوله:

لا بالحَصُور ولا فيها بسآر).

و من رَوى (بسوَّارٍ) أراد الغضب.

(٢) مسلم (٢٠٤٠) من طريق عمرو بن يحيى عن أبيه به.

(٣) مسلم (٢٠٤٠) من طريق محمد بن موسى عنه به.

(٤) مسلم (٢٠٤٠) من طريق جرير بن زيد عنه به.

بِعِصابةٍ -قال أسامة بن زيد[1]: وأنا أشكُّ- على حجر، قال: فقلت لبعض أصحابه: لِمَ عصَّب رسول الله ﷺ بطنَه؟ فقالوا: من الجوع، فذهبتُ إلى أبي طلحةَ وهو زوجُ أمِّ سُلَيم بنت مِلحان،/ فقلت: يا أبتاه، قد رأيتُ رسول الله ﷺ عصَّب[2] بطنَه بعصابةٍ، فسألتُ بعض أصحابه، فقالوا: منَ الجوع، ودخل أبو طلحة على أمِّي فقال: هل عندك[3] من شيءٍ؟ فقالت: نعم، عندي كِسَرٌ من خبزٍ وتَمراتٍ، فإن جاءنا رسول الله ﷺ وحدَه أشبعناه، وإن جاء آخرُ معه قَلَّ عنهم...»، ثمَّ ذكر سائر الحديث[4]. [ق:١٧٧/أ]

وأخرجه أيضاً من حديث النَّضْر بنِ أنسٍ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ في طعام أبي طلحة بنَحوِ حديثِهِم في إشباع القَومِ كلِّهم[5] جميعاً[6]. في هذا الحديث وفي الَّذي قبلَه ما في معناهما من المعجزة./ [غ:١٤٢/ب]

١٨٨٣- السَّادس والثَّلاثون: عن إسحاقَ عن أنس قال: «كان أبو طلحة أكثرَ الأنصار بالمدينة مالاً من نخلٍ[7]، وكان أحبُّ أمواله إليه بَيرُحاءَ[8]، وكانت

(١) هو الليثي مولاهم أبو زيد المدني، صدوق من كبار أتباع التابعين، وليس بالصحابي.

(٢) في (ق): (قد عصب).

(٣) سقط قوله: (عندك) من (ق).

(٤) مسلم (٢٠٤٠) من طريق أسامة عن يعقوب به.

(٥) في (الحموي) علامة انتهاء في هذا الموضع ثم ذكر: (جمعنا في هذا الحديث..).

(٦) مسلم (٢٠٤٠) من طريق حرب بن ميمون عن النَّضر به.

(٧) في (ق): (مالاً ونخلاً).

(٨) قال الباجي: أنكر أبو ذر الضم والإعراب في الراء، وقال الصوري وشيوخ الباجي: إنما هي بفتح الراء في كل حال. قال عياض: وعلى رواية الأندلسيين ضبطنا الحرف على ابن أبي جعفر في مسلم: وبكسر الباء وفتح الراء والقصر ضبطناها في «الموطأ» على ابن عتاب وابن حمدين وغيرهما وبضم الراء وفتحها معا قيده الأصيلي. «مشارق» ١/١١٦.

مستقبِلةَ المسجد، وكان رسول الله ﷺ يدخلها ويشرب من ماءٍ فيها طيِّبٍ، قال أنس: فلمَّا نزلت هذه الآية: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله؛ إنَّ الله تبارك وتعالى يقول: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وإنَّ أحبَّ مالي إليَّ بَيرُحاءُ، وإنَّها صدقةٌ لله، أرجو بِرَّها وذُخرها عند الله، فَضَعْها يا رسول الله حيث أراك الله، قال: فقال رسول الله ﷺ: **بخٍ[1] ذلك مالٌ رابحٌ، ذلك مالٌ رابحٌ! وقد سمعتُ ما قلتَ، وإنِّي أرى أن تجعَلَها في الأقربِين.** فقال أبو طلحة: أفعلُ يا رسول الله؛ فقسَمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمِّه»[2].

قال القعنبيُّ عن مالكٍ: «**رابحٌ أو رائحٌ**»، وقال إسماعيل وغيرُه: «**رائحٌ**»، وقال عبد الله بن يوسفَ ورَوحُ بن عبادة وغيرُهما: «**رابحٌ**»[3].

قال البخاريُّ: وقال ثابت: عن أنس قال النَّبيُّ ﷺ لأبي طلحة: «**اجعَلْه لفقراء أقارِبِك.** فجعلها لحسَّانَ وأُبَي ابن كعب»./ [ق: ١٧٧/ب]

قال: وقال الأنصاريُّ: حدَّثني أبي عن ثُمامة عن أنس بمثلِ حديثِ ثابتٍ، وقال: «**اجعلها لفقراء قرابَتِك.** قال أنس: فجعلها لحسَّانَ وأُبي[4] بن كعب، وكانا

---

(١) في (ق): (بخ بخ).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٦١) و(٢٣١٨) و(٢٧٥٢) و (٢٧٦٩) و(٤٥٥٤) و(٥٦١١)، ومسلم (٩٩٨)، من طريق التنيسي ويحيى بن يحيى وإسماعيل وروح والقعنبي عن مالك عنه به.

(٣) **رابح** أي: ذو ربح، أو مربوح فيه. وأما **رائح** فمعناه رائح عليه أجره، أي: مسافته قريبة، وقيل: معناه يروح بالأجر ويغدو به، وادعى الإسماعيلي أن من رواها بالتحتانية فقد صحف. «فتح الباري» ٣٢٦/٣ باختصار. وفي «القاموس»: يوم رائح وليلة رائحة أي طيبة الريح.

(٤) في (ق): (ولأُبي).

أقربَ إليه منِّي».

وكانت قرابة حسَّانَ وأُبي من أبي طلحة، واسمه زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو ابن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار، وحسَّان بن ثابت بن المنذر بن حرام، يجتمعان إلى حرام، وهو الأب الثَّالث(١).

قال البخاريُّ: قال إسماعيل: أخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمةَ عن إسحاقَ بنِ عبد الله بن أبي طلحة -لا أعلمه إلَّا عن أنس- قال: «لمَّا نزلت: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ﴾ [آل عمران:١] جاء أبو طلحة...» ثمَّ ذكر نحو ما تقدَّم، إلى أن قال: «فهي إلى الله وإلى رسوله، أرجو برَّه وذُخره، فضَعْها أي رسول الله حيث أراك الله. فقال رسول الله ﷺ: **بَخٍ يا أبا طلحة! ذلك مالٌ رابحٌ، قبلناه منك، وردَدْناه عليك، فاجعَلْه في الأقرَبين**. فتصدَّق به أبو طلحة على ذَوي رَحِمِه، قال: وكان منهم أُبَي وحسَّان». قال: فباع حسَّان حصَّته منه من معاوية، فقيل له: تبيع صدقة أبي طلحة؟! فقال: ألَا أبيع صاعاً من تَمرٍ بصاعٍ من دراهم؟! قال: وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حُدَيلة الَّذي بناه معاوية(٢).

وهذا الحديث الَّذي أخرَجه تعليقاً هو من روايةِ أبي الهيثم وحدَه دون الحمويِّ وأبي إسحاق(٣).

وأخرجه مسلم من حديث حَمَّاد بن سلمة(٤) عن ثابتٍ عن أنس قال: «لمَّا نزلت هذه الآيةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران٩٢] قال أبو طلحة:

---

(١) ذكره البخاري في باب إذا وقف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب.

(٢) ذكره البخاري (٢٧٥٨).

(٣) أبو الهيثم هو الكُشْمِيهَني، وأبو إسحاق هو المستملي، وهما من تلاميذ الفربري راوي الصحيح عن البخاري. وسقط من (الحموي) من قوله: «قال البخاري...» إلى هنا.

(٤) في (ق): (حماد بن زيد) وهو خطأ.

أرى ربَّنا يسألُنا من أموالنا، فأُشهدك أنِّي قد جعلت أرضي بَيرُحاءَ[١] لله، فقال: **اجعلها في قرابتك**. قال: فجعلها في حسَّانَ بن ثابت وأُبَي بن كعب»[٢].

١٨٨٤- السَّابع والثَّلاثون: عن إسحاقَ عن أنس قال: «كنتُ أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه بُرْدٌ نَجرانيٌّ غليظُ الحاشِيةِ، فأدْرَكه أعرابيٌّ فجَبَذه بردائه جَبْذةً شديدةً،/ قال أنس: فنظرتُ إلى صفحة عاتق النَّبيِّ ﷺ وقد أثَّرت بها حاشيةُ الرِّداء من شدَّة جَبْذته، ثمَّ قال: يا محمَّد! مُرْ لي من مال الله الَّذي عندك، فالتفتَ إليه فضحك، ثمَّ أمر له بعطاءٍ»[٣]. [ق:١٧٨/أ]

وفي حديث عكرمةَ بنِ عَمَّار عن إسحاقَ بنِ عبد الله قال: «ثمَّ جَبَذه إليه جَبْذةً رجَع نبيُّ الله ﷺ في نَحْر الأعرابيِّ»[٤]./ [غ:١٤٣/أ]

وفي حديث همَّام: «فجاذَبه حتَّى انشقَّ البُرْدُ، وحتَّى بقيَت حاشيتُه في عُنُق رسول الله ﷺ»[٥].

١٨٨٥- الثَّامن والثَّلاثون: عن إسحاقَ أيضاً عن أنس: «أنَّ خيَّاطاً دعا رسول الله ﷺ لطعامٍ صنعه، قال أنس: فذهبتُ مع رسول الله ﷺ إلى

---

(١) وقع عند مسلم: (بريحا) بدل (بيرحاء)، قال عياض: هكذا ضبطناه عن شيوخنا؛ الخشني والأسدي والصدفي فيما قيدوه عن العذري والسمرقندي والطبري وغيرهم، ولم أسمع من غيرهم فيه خلافاً إلا أني وجدت الحميدي الحافظ ذكرَ هذا الحرف في «اختصاره» عن حماد بن سلمة (بيرحا) كما قال الصوري. ورواية الرازي في مسلم في حديث مالك (**بريحا**) وهو وهم، وإنما هذا في حديث حماد. «مشارق» ١/١١٦.

(٢) مسلم (٢٠٤٠).

(٣) أخرجه البخاري (٣١٤٩) و(٥٨٠٩)، ومسلم (١٠٥٧)، من طرُقٍ عن مالك عنه به.

(٤) مسلم (١٠٥٧) من طريق عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار به.

(٥) مسلم (١٠٥٧) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن همام به.

ذلك الطَّعام، فقرَّب إلى رسول الله ﷺ خبزاً من شعيرٍ ومَرَقاً فيه دُبَّاء[١] وقَديدٌ، قال أنس: فرأيتُ رسول الله يتتبع الدُّبَّاء من حَوالي الصَّحْفة، فلم أزل أُحِبُّ الدُّبَّاء من يومئذٍ»[٢].

وأخرجه البخاريُّ من حديث ثمامةَ بنِ عبد الله بنِ أنس عن أنس قال: «دخلتُ مع النَّبيِّ ﷺ على غلامٍ خيَّاطٍ، فقدم إليه قصعةً فيها ثريدٌ وعليه دُبَّاء، قال: وأقبل على عمله -يعني الغلام- قال: فجعل النَّبيُّ ﷺ يتتبَّع الدُّبَّاء، قال أنس: فجعلتُ أتتبَّعه وأضعه بين يديه»، قال: وما زلتُ بعدُ أحبُّ الدُّبَّاء[٣].

وأخرجه مسلم من حديث سليمانَ بنِ المغيرة عن ثابتٍ عن أنس قال: «دعا رسولَ الله ﷺ رجلٌ، فانطَلقتُ معه، فجيء بمَرَقةٍ فيها دُبَّاءٌ، فجعَل رسول الله ﷺ يأكُلُ من ذلك الدُّبَّاء ويُعجِبه، قال: فلمَّا رأيتُ ذلك جعلتُ أُلقيه إليه ولا أَطعَمُه»، قال: فقال أنس: فما زلتُ بعدُ يعجِبني الدُّبَّاء[٤].

ومن حديث مَعمرٍ عن ثابتٍ وعاصمٍ الأحْولِ عن أنس: «أنَّ رجلاً خياطاً دعا رسول الله ﷺ...»، فذكَر نحوَه،/ وزاد: قال ثابت: فسمعتُ أنساً يقول: «فما صُنِعَ لي طعامٌ بعدُ أَقدِرُ على أن يُصنَعَ فيه دُبَّاء إلَّا صُنِعَ»[٥]. [ق: ١٧٨/ب]

١٨٨٦- التَّاسع والثَّلاثون: عن إسحاق عن أنس قال: «دعا رسولُ الله

---

(١) الدُّباء: اليقطين وقد تقدم في مسند أبي سعيد.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٩٢) و(٥٣٧٩) و(٥٤٣٦) و(٥٤٣٧) و(٥٤٣٩)، ومسلم (٢٠٤١)، من طرُقٍ عن مالك عنه به.

(٣) البخاري (٥٤٢٠) و(٥٤٣٣) و(٥٤٣٥) من طرُق عن ابن عون عن ثمامة به.

(٤) مسلم (٢٠٤١) من طريق أبي أسامة عن سلَيمانَ به.

(٥) مسلم (٢٠٤١) من طريق عبد الرزاق عن معمر به.

ﷺ على الَّذين قتَلوا أصحابَ بئر مَعونَة ثلاثين صباحاً، يدعو على رِعْلٍ ولِحيانَ وعُصيَّة عَصَتِ الله ورسوله. قال أنس: فأنزَل الله عَزَّ وَجَلَّ في الَّذين قُتِلوا ببئر مَعونة قرآناً قرأناه حتَّى نُسِخَ بعدُ: (أن بلِّغوا قومَنا أن قد لقينا ربَّنا فرضي عَنَّا ورضينا عنه)»، كذا في حديث مالك عن إسحاق مختصراً[1].

وفي رواية همَّام عن إسحاقَ عن أنس قال: «بعَث رسول الله ﷺ أقواماً من بني سُليم إلى بني عامرٍ في سبعين»[2]. وفي رواية موسى بنِ إسماعيلَ عن همَّام عن إسحاقَ عنه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعث خالَه أخاً لأمِّ سليم -واسمه حرام- في سبعين راكباً»[3].

وفي رواية حفصِ بنِ عمرَ عن همَّام: «فلمَّا قدموا قال لهم خالي: أَتقَّدمكم، فإن أمَّنوني[4] حتَّى أبلِّغهم عن رسول الله ﷺ وإلَّا كنتم منِّي قريباً/ [غ:١٤٣/ب] فتقدَّم فأمَّنوه، فبينما هم[5] يحدِّثهم عن رسول الله ﷺ إذ أَومَؤوا إلى رجلٍ منهم فطعنه فأنفذَه، فقال: الله أكبر! فُزْتُ وربِّ الكعبة! ثمَّ مالوا على بقيَّة أصحابه فقتلوهم إلَّا رجلاً أعرَجَ صعِد الجبل -قال همَّام: وأُراه آخَرَ معه- فأخبر جبريل النَّبيَّ ﷺ أنَّهم قد لَقُوا ربَّهم فرضي عنهم وأرضاهم، قال: فكُنَّا نقرأ: (أَنْ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨١٤) و(٤٠٩٥)، ومسلم (٦٧٧).

(٢) وهي رواية حفص بن عمر الآتية.

(٣) لهذه الرواية تتمة فيها زيادات لم تذكر في غيرها من الروايات وهي: وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل خير بين ثلاث خصال. فقال: يكون لك أهل السهل ولي أهل المدر... أتؤمنوني أن أبلغ رسالة رسول الله ﷺ (خ:٤٠٩١).

قال ابن الأثير: وهذه الرواية لم يذكرها الحميدي في كتابه، ولهذا الحديث روايات مختصرة، تتضمن ذِكر القنوت، «جامع الأصول» (٦٠٨٧).

(٤) في (ق): (آمنوني).

(٥) سقط قوله (هم) من (ق)، وعند البخاري: (فبينما هو).

بلِّغُوا قَوْمَنَا أنَّا قَدْ لَقِيْنَا ربَّنَا، فَرَضِيَ عنا وَأَرْضَانَا)، ثمَّ نُسِخَ بعدُ، فدعا عليهم أربعين صباحاً، على رِعلٍ وذَكوانَ وبني لَحيانَ وبني عُصَيَّة الَّذين عَصَوا الله ورسوله»[١].

وللبخاريِّ من حديث ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس[٢] قال: «لمَّا طُعِنَ حَرام بن مِلحان -وكان خالَه- يومَ بئر مَعونة، قال بالدَّم هكذا فنضَحه على وجهه ورأسِه، ثمَّ قال: فُزْتُ وربِّ الكعبة»[٣]./ [ق: ١٧٩/أ]

ومن حديث عبد العزيز بنِ صُهيب عن أنس قال: «بعَث النَّبيُّ ﷺ سبعين رجلاً لحاجةٍ يقال لهم: القرَّاء، فعرَض لهم حيَّانِ من سُليم: رِعلٌ وذَكوانُ عند بئرٍ يقال لها[٤]: مَعونة، فقال القوم: والله ما إيَّاكم أردنا، وإنَّما نحن مجتازون في حاجةٍ للنَّبيِّ ﷺ، فقتلوهم، فدعا النَّبيُّ ﷺ عليهم شهراً في صلاة الغداة، وذلك بَدْءُ القُنوت، وما كنَّا نَقْنُت». قال عبد العزيز: فسأل رجلٌ أنساً عن القُنوت: أبعدَ الرُّكوع أو عند فراغ القِراءَة؟ فقال: لا، بل عند فراغِ القِراءَة[٥].

وأخرجاه من حديث هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس قال: «قنَتَ النَّبيُّ ﷺ شهراً بعد الرُّكوع يدعو على أحياءٍ من العرب»[٦].

ومن حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ رِعلاً وذَكوانَ

---

(١) البخاري (٢٨٠١) و(٤٠٩١) عن حفص بن عمر الحوضي وموسى بن إسماعيل عن همام به.

(٢) سقط قوله: (عن أنس) من (ق).

(٣) البخاري (٤٠٩٢) من طريق ابن المبارك عن معمر عن ثمامة به.

(٤) في (الحموي): (له).

(٥) البخاري (٤٠٨٨) من طريق عبد الوارث عن عبد العزيز به.

(٦) البخاري (٤٠٨٩)، ومسلم (٦٧٧).

وبني لَحيانَ استمدُّوا رسول الله ﷺ على عدوٍّ، فأمدَّهم بسبعين من الأنصار، كنَّا نسمِّيهم القرَّاء في زمانهم، كانوا[1] يحتطبون بالنَّهار ويُصَلُّون باللَّيل، حتَّى إذا كانوا ببئر مَعونة قتلوهم وغدروا بهم، فبلَغ ذلك النَّبيَّ ﷺ، فقنَت شهراً يدعو في الصُّبح على أحياءٍ من العرب، على رِعلٍ وذَكوانَ وعُصيَّة وبني لَحيانَ. قال أنس: فقرأنا فيهم قرآناً، ثمَّ إنَّ ذلك رُفِعَ: (بلِّغوا قومنا...)» وذكَرَه[2].

وأخرجا من حديث محمَّد بنِ سيرينَ، قال: قلت لأنس: «هل قنتَ رسول الله ﷺ في صلاةٍ؟ قال: نعم، بعد الرُّكوع يسيراً»[3]./ ومن حديث أبي مجلَز لاحِقِ [غ: ١٤٤/أ] ابن حُمَيد عن أنس قال: «قنَتَ رسول الله ﷺ شهراً بعد الرُّكوع في صلاة الصُّبح يدعو على رِعلٍ وذَكوانَ، ويقول: **عُصَيَّة عصتِ الله ورسوله**»[4]./ [ق: ١٧٩/ب]

ولمسلم من حديث أنس بن سيرين عن أنس بن مالك: «أنَّ رسول الله ﷺ قنت شهراً بعد الرُّكوع في صلاة الفجر يدعو على بني عُصيَّة»[5].

وأخرجاه من حديث عاصم بن سليمانَ الأحْوَل عن أنس قال: سألتُه عن القُنوت: قبل الرُّكوع أو بعد الرُّكوع؟ فقال: قبل الرُّكوع، قلت: فإنَّ ناساً يزعُمون أنَّ رسول الله ﷺ قنَت بعد الرُّكوع، فقال: «إنَّما قنَت رسول الله ﷺ[6] شهراً يدعو على أناسٍ قتلوا أناساً من أصحابه يقال لهم: القرَّاء، زُهاءَ سبعين رجلاً».

---

(١) في (الحموي): (كان).

(٢) البخاري (٤٠٩٠).

(٣) البخاري (١٠٠١)، ومسلم (٦٧٧)، من طريق أيوب عنه به.

(٤) البخاري (١٠٠٣) و(٤٠٩٤)، ومسلم (٦٧٧)، من طرُقٍ عن سلَيمانَ التيمي عن أبي مِجلَز به.

(٥) مسلم (٦٧٧) من طريق حماد بن سلمة عنه به.

(٦) زاد في (الحموي): (بعد الركوع)، وكذا عند البخاري، ما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

زاد في رواية ثابت بن يزيدَ عن عاصم: «وكان بينهم وبين النَّبيِّ ﷺ عهدٌ»، وفي رواية ابن عيينة: «أُصيبوا يومَ بئر مَعونة».

وفي رواية أبي الأحوص عن عاصم عن أنس قال: «بعث النبيُّ ﷺ سريَّةً يقال لهم[١]: القرَّاء، فأُصيبوا، فما رأيت النَّبيَّ ﷺ وجد على شيءٍ ما وجد عليهم، فقنتَ شهراً في صلاة الفجر، ويقول: إنَّ عُصيَّة عصتِ الله ورسوله»[٢].

وأخرج البخاريُّ من حديث أبي قِلابَةَ عن أنس قال: «كان القُنوتُ في المغرب والفجر»[٣].

وأخرج مسلم من حديث موسى بنِ أنسٍ عن أنسٍ، ومن حديث شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قنَت شهراً يلعَن رِعلاً وذَكوانَ وعُصيَّة عَصوا الله ورسوله»[٤]، وليس فيه ذكرٌ للعُرَنيِّين[٥].

وحكى أبو مَسعودٍ في أفراد مسلم في ترجمة موسى بن أنس عن أنس: أنَّ فيه ذكر العُرنيِّين، وليس لذلك في كتاب مسلم ذِكرٌ، ثمَّ جمع أبو مسعود في ترجمة شعبة عن قتادَةَ عن أنس بين هذا الحديث الَّذي ذَكر أنَّه من أفراد مسلم وبين حديث البخاريِّ في العرنيين من هذه الطَّريق، وليس في حديث البخاريِّ في العرنيين أصلاً ذكرُ الدُّعاء على بني لَحيانَ وعُصيَّة، وجعله من المتَّفق عليه،

---

(١) في (الحموي) أثبتها بالوجهين (لهم، لها).

(٢) البخاري (١٠٠٢) و(١٣٠٠) و(٤٠٩٦) و(٦٣٩٤)، ومسلم (٦٧٧)، من طريق عبد الواحد ومحمد بنِ فُضَيل وثابت ابن يزيد وأبي الأحوص وأبي معاوية ومروان بن معاوية وسفيان عن عاصم به.

(٣) البخاري (٧٩٨) و(١٠٠٤) من طريق خالد الحذاء عن أبي قِلابَةَ به.

(٤) مسلم (٦٧٧).

(٥) في (الحموي): (للعوينين) وهو تصحيف. وزاد في (ق): (فيها).

فليُتأمَّل ذلك! وحديث البخاريِّ في آخر كتاب الزَّكاة، وحديث مسلم في الصَّلاة في ذكر القنوت(١)./ [ق: ١٨٠/أ]

ولمسلم من حديث حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس قال: «جاء ناسٌ إلى النَّبيِّ ﷺ فسألوا: أنِ ابعث معنا رجالاً يعلِّمونا القرآن والسُّنَّة، فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار يقال لهم: القرَّاء، فيهم خالي حَرام، يقرؤون القرآن ويتدارسون باللَّيل يتعلَّمون، وكانوا بالنَّهار يجيئون بالماء فيضَعونَه في المسجد ويحتَطِبون،/ [غ: ١٤٤/ب] فيبيعونه ويشترون به الطَّعام لأهل الصُّفَّة وللفقراء، فبعَثَهم النَّبيُّ ﷺ إليهم، فعرَضوا لهم فقتَلوهم قبل أن يَبلغوا المكان، فقالوا: اللَّهمَّ أَبلِغ عَنَّا نبيَّنا أنَّا قد لقِيناك فرَضينا عنك ورَضيت عَنَّا، قال: وأتى رجلٌ حَراماً خالَ أنس من خلفه فطعَنه برمحٍ حتَّى أنفذَه، فقال حَرام: فُزْت وربِّ الكَعبة! فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: **إنَّ إخوانَكم قد قُتِلوا، وإنَّهم قالوا: اللَّهمَّ بلِّغ عنَّا نبيَّنا أنَّا قد لقيناك فرضيتَ عنَّا ورضينا عنك**»(٢).

١٨٨٧ - **الأربعون**: عن إسحاقَ بن عبد الله عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ كان لا يطرُق أهلَه ليلاً، وكان يأتيهم غُدوةً أو عَشيَّةً»(٣).

١٨٨٨ - **الحادي والأربعون**: عن إسحاق عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ لا يدخُل على أحدٍ من النِّساء إلَّا على أزواجه، إلَّا أمَّ سُلَيم، فإنَّه كان يدخُل عليها، فقيل له في ذلك، فقال: **إنِّي أرحمها، قُتِلَ أخوها معي**»(٤).

---

(١) زاد في (ق): (أصح).

(٢) مسلم (٦٧٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٨٠٠)، ومسلم (١٩٢٨)، من طريق همام بن يحيى عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٤٤)، ومسلم (٢٤٥٥)، من طريق همام عنه به. ورمز في (الحموي) بعده بحرف (خ).

وأمُّ سُلَيم هي أمُّ أنس بنِ مالك، ولعلَّه أراد على الدَّوام، فإنَّه كان يدخل على أمِّ حَرام، وهي خالة أنس./ [ق: ١٨٠/ب]

١٨٨٩- الثَّاني والأربعون: عن إسحاق[1] أيضاً عن أنس قال: «أصابتِ النَّاسَ سَنَةٌ على عهد النَّبيِّ ﷺ، فبينا النَّبيُّ ﷺ يخطب يومَ الجمعة قام أعرابيٌّ فقال: يا رسول الله؛ هلَك المالُ وجاعَ العِيالُ، فادعُ الله لنا، فرَفع يَدَيه وما نرى في السَّماء قَزَعَةً[2]، فوالَّذي نفسي بيده، ما وضعهما حتَّى ثارَ السَّحاب أمثالَ الجبال، ثمَّ لَم ينزِل عن منبَره حتَّى رأيتُ السَّحاب يتحادَر على لحيته، فمُطِرنا يومَنا ذلك ومن الغد ومن بعد الغد والَّذي يليه حتَّى الجمعةِ الأخرى، فقام ذلك الأعرابيُّ -أو قال: غيره- فقال: يا رسول الله؛ تهدَّم البناء، وغَرِقَ المال، فادعُ الله لنا، فرفع يَدَيه وقال: **اللَّهمَّ حوالَينا ولا علينا.** فما يشير بيده إلى ناحيةٍ من السَّحاب إلَّا انفرَجت، وصارتِ المدينةُ مثل الجَوبة[3]، وسال وادي قناةَ شهراً، ولَم يأتِ أحدٌ من ناحيةٍ إلَّا حدَّث بالجَود[4]»[5].

وأخرجاه بمَعناه من حديث شَريك بنِ عبدِالله بنِ أبي نَمِر عن أنس: «أنَّ رجلاً دخل المسجد يومَ جمعةٍ من بابٍ كان نحوَ دار القضاء ورسول الله ﷺ قائمٌ يخطُب، فاستَقبَل رسول الله ﷺ قائماً ثمَّ قال: يا رسول الله؛ هلَكَت الأموال، وانقطَعَت السُّبل، فادعُ الله يُغِثنا، قال: فرفَع رسول الله ﷺ يديه/ ثمَّ [غ: ١٤٥/أ]

---

(١) في (الحموي): (عن إسماعيل إسحاق) ووضع ضبة على إسماعيل.

(٢) **القَزَع**: قطع السحاب، وهو جمع قزعة.

(٣) **صارت المدينة كالجَوبة**: أي منقطعة مما حولها لانجياب السحاب والمطر عنها، يقال: جُبْتُ البلاد أجوبُها جَوباً: أي قطعتُها.

(٤) **الجَود**: بفتح الجيم المطر الكثير.

(٥) أخرجه البخاري (٩٣٣) و(١٠١٨) و(١٠٣٣)، ومسلم (٨٩٧)، من طريق الأوزاعي عنه به.

قال: **اللَّهمَّ أَغِثنا، اللَّهمَّ أَغِثنا، اللَّهمَّ أَغِثنا**[١].

قال أنس: ولا والله؛ ما نرى في السَّماء من سحابٍ ولا قَزَعَة، وما[٢] بيننا وبين سَلْع من بيتٍ ولا دارٍ، قال: فطلَعَت مِن ورائه سحابةٌ مثلُ التُّرس، فلمَّا توسَّطت السَّماءَ انتشَرَت ثمَّ أمطَرَت، قال: فلا والله، ما رأينا الشَّمس سبتاً[٣]، قال: ثمَّ دخل رجلٌ من ذلك الباب في الجمعة المقبلةِ ورسول الله ﷺ قائمٌ يخطُب، فاستقبله قائماً فقال: يا رسول الله؛ هلكَتِ الأموال، وانقطعَتِ السُّبل، فادعُ الله يُمسِكْها عَنَّا، قال: فرَفَع رسول الله ﷺ يَدَيه/ ثمَّ قال: **اللَّهمَّ حوالَينا ولا علينا، اللَّهمَّ على الآكام**[٤] **والظِّراب**[٥] **وبطون الأَودية ومَنابت الشَّجر**. قال: فانقلعَت[٦] وخرجنا نمشي في الشَّمس». [ق: ١٨١/أ]

قال شَريك: فسألتُ أنس بن مالك: أَهو الرَّجل الأوَّل؟ فقال: لا أدري[٧].

وأخرجاه من حديث عبيد الله بن عمرَ عن ثابتٍ عن أنس بنَحوِه، قال: «كان

---

(١) في (الحموي) تكرر مرتين فقط.

(٢) في (ق): (ولا) ووضع فوقها (ص).

(٣) في هامش (الحموي) نسخة (ستاً)، وكذا عند البخاري، ما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٤) **الأكَمَة**: ما ارتفع من الأرض كالتل، و جمعه أَكَمٌ، ثم تُجمع على الآكام والإِكَام.

(٥) **[الظِّراب]**: الجبال الصغار، واحدها ظِرب. وقع في «تفسير الغريب»: الرَّوابي.

(٦) في (ق): (فأقلعت)، وكذا في روايةٍ للبخاري، قال الإمام النووي: في بعض النسخ المعتمدة: (فانقطعت)، وفي أكثرها: (فانقلعت)، وهما بمعنى. قال الحميدي في «تفسير الغريب»: **انجاب السحاب**: أي تقطع و انكشف. وهذا يدل على أنه عند الحميدي (فانجابت)، وهي رواية للبخاري.

(٧) البخاري (١٠١٣) و(١٠١٤) و(١٠١٦) و(١٠١٧) و(١٠١٩)، ومسلم (٨٩٧)، من طريق أنس ابن عياض وإسماعيل ابن جعفر ومالك عن شريك به.

النَّبيُّ ﷺ يخطُبُ يومَ الجمعة، فقام النَّاس فصاحوا فقالوا: يا رسول الله؛ قَحَط المطرُ، واحمرَّتِ الشَّجرُ، وهلكَتِ البهائم، فادعُ الله أن يسقيَنا، فقال: **اللَّهمَّ اسقِنا**. مرَّتين، وايمُ الله؛ ما نرى في السَّماء من قَزَعَةٍ من سحاب، فنشَأت سحابةٌ وأمطَرَت، ونزَل عن المنبر فصلَّى بنا، فلمَّا انصرَف لَم تزل تُمطِرُ إلى الجمعة الَّتي[1] تليها، فلمَّا قام رسول الله ﷺ يخطُب صاحوا إليه: تهدَّمتِ البيوت، وانقطعَتِ السُّبل، فادعُ الله يحبسْها عنَّا، فتبسَّم رسول الله ﷺ ثمَّ قال: **اللَّهمَّ حوالَينا ولا علينا**. وتكشَّطتِ المدينةُ[2]، فجعلتْ تُمطر حولَها ولا تُمطَرُ المدينةُ قطرةً، فنظرتُ إلى المدينة وإنَّها لفي مثل الإكليل!»[3].

وليس لعبيد الله بن عمر عن ثابتٍ عن أنس في المتفَق عليه من «الصَّحيحين» غيرُ هذا.

وأخرجه البخاريُّ تعليقاً من حديث يحيى بن سعيد الأنصاريِّ، وطرَفاً منه من حديث يحيى وشَريك عن أنس تعليقاً، وفيه: «رفع النَّبيُّ ﷺ يديه حتَّى رأيتُ بياضَ إبطَيه»[4]، وكذا ذكَر أبو مَسعودٍ.

وأخرجه البخاريُّ مختصراً من حديث أبي عَوانة عن قتادَةَ عن أنس قال:

---

(١) في (ق): (لم نزل في مطر إلى الجمعة الأخرى التي)، وما أثبتناه موافق لما في البخاري.

(٢) **تكشَّطت عن المدينة**: انكشفت، والكشط والقشط قلعُ الشيء وكشفُه.

(٣) البخاري (١٠٢١)، ومسلم (٨٩٧)، من طريق معتمر عن عُبيد الله به.

وكل ما احتفّ بالشيء ودار به من جميع جوانبه فهو **إكليل** له، والإكليل الذي يوضع على الرأس سمي بذلك لإطافته بالرأس، فكأن المطر لما أحاط بالمدينة إكليل لها، أي هو مطيف لها من جميع جوانبها.

(٤) البخاري (١٠٢٩) و(١٠٣٠) و(٦٣٤١).

«بينما رسول الله ﷺ يخطُب يومَ الجمعة إذ جاء رجلٌ فقال: يا رسول الله، قَحَط المطر، فادعُ الله أن يسقيَنا، فدعا، فمُطِرنا، فما كِدنا أن نَصِلَ إلى منازلنا، وما زلنا نُمطَر إلى الجمعة المقبلة/ قال: فقام ذلك الرَّجل أو غيرُه فقال: يا [ق: ١٨١/ب] رسول الله، ادعُ الله أن يصرفَه عنَّا، فقال رسول الله ﷺ: **اللَّهمَّ؛ حوالَينا ولا علينا**. قال: فلقد رأيت السَّحاب/ يتقطَّع يميناً وشمالاً، يُمطَرون ولا يُمطَرُ أهلُ [غ: ١٤٥/ب] المدينة»(١).

وأخرجه أيضاً مختصراً من حديث حَمَّاد بن زيد عن عبد العزيز بن صهيب، ومن حديث يونسَ بن عُبيد عن ثابتٍ عن أنس، قال: «بينما النَّبيُّ ﷺ يخطُب يومَ الجمعة إذ قام رجلٌ فقال: يا رسول الله، هلَك الكُراع(٢)، وهلَك الشَّاءُ، فادعُ الله أن يسقيَنا، فَمَدَّ يديه (٣)ودعا»(٤).

وأخرجه مسلم من حديث حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس قال: «جاء أعرابيٌّ إلى رسول الله ﷺ يومَ الجمعة وهو على المنبر...» وذكر نحوَه وقال: «فرأيت السَّحاب يتمزَّق كأنَّه المُلاءُ(٥) حين تُطوى»(٦).

ومن حديث سليمانَ بنِ المغيرةِ عن ثابتٍ عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يخطُب...»، وذكَر نحوَ حديث عُبيد الله بنِ عمرَ عن ثابتٍ وقال: «فألَّفَ الله

---

(١) البخاري (١٠١٥).

(٢) الكُراع: اسم واقع على جماعة الخيل.

(٣) في (الحموي): (يده)، وما أثبتناه موافق لما في البخاري.

(٤) البخاري (٩٣٢).

(٥) المُلاء: كالرداء.

(٦) مسلم (٨٩٧) من طريق ابن وهب عن أسامة عن حفص عن أنس به.

السَّحاب ومَلَأتنا[1] حتَّى رأيت الرَّجل الشَّديد تُهِمُّه نفسُه أن يأتيَ أهلَه»[2].

١٨٩٠- الثَّالث والأربعون: عن إسحاق عن أنس قال: «كنتُ عند النَّبي ﷺ، فجاءه رجلٌ فقال: يا رسول الله، إنِّي أصبتُ حدًّا، فأَقِمه عليَّ، ولم يسألْه، قال: وحضرتِ الصَّلاة، فصلَّى مع النَّبيِّ ﷺ، فلمَّا قضى النَّبيُّ ﷺ الصَّلاةَ قام إليه الرَّجل فقال: يا رسول الله؛ إنِّي أصبتُ حَدًّا، فأَقِم فيَّ كتاب الله، قال: **أليسَ قَد صلَّيتَ معنا؟** قال: نعم، قال: **فإنَّ الله قد غفَر لك ذنبَك، أو حَدَّك**»[3]./ [ق: ١٨٢/أ]

١٨٩١- الرَّابع والأربعون: عن إسحاق بن عبد الله عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**ليس مِن بلدٍ إلَّا سيطَؤه الدَّجَّال إلَّا مكَّةَ والمدينة، ليس نَقْبٌ[4] من نِقابها إلَّا عليه الملائكة صافِّين يَحرسونها، فينزل السَّبَخَةَ، ثمَّ ترجُف المدينة[5] بأهلها ثلاث رَجَفاتٍ، فيخرج إليه كلُّ كافرٍ ومنافقٍ**»[6].

---

(١) هكذا هي رواية الحميدي، كما نبَّه على هذا ابن الأثير في «جامعه» ١٩٥/٦، وأشار إليها القاضي عياض في «مشارقه» ٣٨٠/١ وقال: معناها: أوسعتنا شبعاً ورياً، وذكر روايتين غيرها: (مَلَتْنَا) قال: ولعل معناها: أوسعتنا مطراً، والثانية: (هَلَّتْنا) أي أمطرتنا، قال القاضي: وهو الصواب إن شاء الله. والذي عند النووي -وهو الذي في المطبوع من مسلم-: مكثنا. انظر «شرح مسلم» ١٩٥/٦.

(٢) مسلم (٨٩٧) من طريق أبي أسامة عن سلَيمانَ عن ثابتٍ عن أنس به.

(٣) أخرجه البخاري (٦٨٢٣)، ومسلم (٢٧٦٤)، من طريق عمرو بن عاصم الكلابي عن همام عنه به.

(٤) **النَّقْب**: الطريق في الجبل، وجمعه أنقاب.

(٥) **ترجف المدينة**: تضطرب، والرجفة: الحركة الشديدة كالزلزلة.

(٦) أخرجه البخاري (١٨٨١) و(٧١٢٤)، ومسلم (٢٩٤٣)، من طريق يحيى بن أبي كثير والأوزاعي عنه به.

وفي رواية حَمَّاد بن سلمة عن إسحاقَ نحوَه، وقال: «**فيأتي سَبَخَةَ الجُرُف، فيضرب رِواقَه**[١]»، وقال: «**فيخرج إليه كلُّ منافقٍ ومنافقةٍ**»[٢].

١٨٩٢- الخامس والأربعون: عن إسحاق عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى أعرابيًّا يبولُ في المسجد فقال: دعوه. حتَّى إذا فرَغ دعا بماءٍ فَصَبَّه عليه»[٣].

وفي روايةِ عكرمةَ بنِ عمَّار عن إسحاق عن أنس -وهو عمُّ إسحاقَ- قال: «بينما نحن في المسجد مع رسول الله ﷺ إذ جاء أعرابيٌّ، فقام يبولُ في المسجد، فقال أصحابُ رسول الله ﷺ: مَه، مَه! فقال رسول الله ﷺ: لا تُزْرِموه[٤]، دعوه. فتركوه حتَّى بال[٥]، ثمَّ إنَّ رسول الله ﷺ دعاه فقال له: **إنَّ هذه المساجدَ لا تصلُح لشيءٍ من هذا البول والقَذَر،/ إنَّما هي لذكر الله والصَّلاة وقراءةِ القرآن**». أو كما قال رسول الله ﷺ، قال: «وأمر رجلاً من القوم فجاء بدلوٍ من ماءٍ فَشَنَّه[٦] عليه»[٧]. [غ:١/١٤٦أ]

وأخرجاه من حديث يحيى بن سعيد الأنصاريِّ عن أنس: «أنَّ أعرابيًّا قام إلى ناحيةٍ في المسجد[٨] فبال فيها، فصاحَ به النَّاس، فقال رسول الله ﷺ:

---

(١) الرِّواق: كالفسطاط على عماد واحد في وسطه، والجمع أروقة، ورِواق البيت: ما بين يديه.

(٢) مسلم (٢٩٤٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢١٩) من طريق همام عنه به.

(٤) لا تُزْرِموه: أي لا تقطعوا عليه بوله، بتقديم الزاي على الراء، وزرَم البولُ انقطع.

(٥) زاد في (الحموي): (حتى إذا بال)، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٦) في (ق): (فصبه) وما أثبتناه موافق لما في «مسلم». السَّنُّ: بالسين المهملة الصب في سهولة، والشَّن: بالشين المنقوطة شَنُّ الماء وتقريبُه.

(٧) مسلم (٢٨٥) عن زهير بن حرب عن عمر بن يونس الحنفى عنه به.

(٨) في (ق): (عن أنس قال: قام أعرابي إلى ناحية المسجد)، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

دعوه. فلمَّا فرَغ أمر رسول الله ﷺ بِذَنوبٍ[1]، فَصُبَّ على بوله».

وفي رواية سليمان بن بلال عن يحيى: «فبال في طائفة المسجد، فزجره النَّاس،/ فنهاهم النَّبيُّ ﷺ، فلمَّا قضى بوله أمر بذَنوبٍ من ماءٍ فأُهْريق عليه»[2]. [ق:١٨٢/ب]

وأخرجاه من حديث حَمَّاد بن زيد عن ثابتٍ عن أنس بنحو هذا[3].

١٨٩٣- السَّادس والأربعون: عن محمَّد بنِ المنكدر وإبراهيمَ بنِ مَيسرةَ، سَمِعا أنس بنَ مالك يقول: «صلَّيتُ مع رسول الله ﷺ الظُّهر بالمدينة أربعاً، وصلَّيتُ معه العصر بذي الحُليفة ركعتين»، كذا في حديث سفيان عنهما[4].

وعند البخاريِّ في حديث ابن جريج عن ابن المنكدر وحدَه عن أنس، قال: «صلَّى النَّبيُّ ﷺ بالمدينة أربعاً، وبذي الحُليفة ركعَتين، ثمَّ بات حتَّى أصبَح بذي الحُليفة، فلمَّا ركِب راحلَته واستَوت به أَهَلَّ»[5].

وأخرجاه من حديث أبي قِلابَةَ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ...» مثلَ حديث محمَّد وإبراهيم، وفي روايةِ عبدالوهاب عن أيُّوب عن أبي قِلابَةَ: «وأحسَبه بات بها حتَّى أصبح»، وفي روايةِ حَمَّاد بنِ زيد عن أيوب: «وسمعتهم يصرُخون بهما جميعاً»[6].

---

(١) الذَّنَوب: الدلو العظيمة.

(٢) البخاري (٢٢٠)، ومسلم (٢٨٤) من طريق عبد الله وسليمان والقطان والدراوردي عن يحيى ابن سعيد به.

(٣) البخاري (٦٠٢٥)، ومسلم (٢٨٤).

(٤) أخرجه البخاري (١٠٨٩)، ومسلم (٦٩٠) عن أبي نعيم وسعيد بن منصور عنه.

(٥) البخاري (١٥٤٦) من طريق هشام بن يوسف عن ابن جريج به.

(٦) البخاري (١٥٤٧)، ومسلم (٦٩٠)، من طريق عبد الوهاب وإسماعيل وحماد بن زيد عن أيوب عنه به.

١٨٩٤- السَّابع والأربعون: عن يحيى بن سعيد الأنصاريِّ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ، قال: **«خيرُ دُور الأنصار بنو النَّجَّار، ثمَّ بنو عبد الأشهل، ثمَّ بنو الحارث بن الخزرج، ثمَّ بنو ساعِدةَ، وفي كلِّ دُور الأنصار خيرٌ»**[(١)].

١٨٩٥- الثَّامن والأربعون: عن شَريك بن عبد الله بن أبي نَمِر عن أنس قال: «ما صلَّيتُ وراءَ إمامٍ قَطُّ أخَفَّ صلاةً ولا أَتَمَّ صلاةً من النَّبيِّ ﷺ». زاد في رواية سليمانَ بنِ بلال عن شريك عن أنس قال: «وإن كان لَيَسمعُ بكاء الصَّبيِّ، فيُخفِّف مخافةَ أن تُفتَتن أمُّه»[(٢)]./ [ق: ١٨٣/أ]

وأخرجاه من حديث عبد العزيز بن صُهَيب عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يوجِزُ الصَّلاة ويُكْمِلُها»[(٣)]. وفي رواية حَمَّاد بن زيد عن عبد العزيز عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يوجِزُ[(٤)] في الصَّلاة ويُتِمُّ»[(٥)].

وأخرجه البخاريُّ من رواية عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز، وأخرجه مسلم من رواية حَمَّاد عنه.

ومن حديث أبي عَوانة عن قتادةَ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ كان من أخفِّ النَّاس صلاةً في تمامٍ»[(٦)]./ [غ: ١٤٦/ب]

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٠٠)، ومسلم (٢٥١١)، من طريق الليث وعبد العزيز وعبد الوهاب عن يحيى، وهذا اللفظ لشعبة عن قتادةَ عن أنس عن أبي أسيد، ولفظ البخاري قريب منه، ولم يذكر مسلم لفظه وإنما أحاله على رواية شعبة.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٨)، ومسلم (٤٦٩)، من طريق سليمان بن بلال وإسماعيل بن جعفر عن شريك به.

(٣) البخاري (٧٠٦) عن أبو معمر عن عبد الوارث عن عبد العزيز به.

(٤) من قوله: (الصلاة..) إلى هنا سقط من (الحموي).

(٥) مسلم (٤٦٩).

(٦) مسلم (٤٦٩) عن يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد عن أبو عوانة به.

وأخرجاه[١] من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**إنِّي لَأدخل في الصَّلاة وأنا أريد إطالتَها، فأسمعُ بكاء الصَّبيِّ، فأتجوَّز في صلاتي ممَّا أعلمُ من شدَّة وَجْدِ أمِّه من بكائه**»[٢].

وأخرجه البخاريُّ تعليقاً، فقال بعَقِب حديث سعيد: وقال موسى: حدَّثنا أبَانُ عن قتادَةَ عن النَّبيِّ ﷺ، يعني به[٣]. وأخرجه مسلم من حديث جعفرِ بنِ سليمانَ عن ثابتٍ عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يسمَع بكاء الصَّبيِّ مع أمِّه وهو في الصَّلاة، فيقرَأ بالسُّورَة الخفيفة، أو بالسُّورَة القصيرة»[٤].

ومن حديث حَمَّاد بن سلمَةَ عن ثابتٍ عن أنس قال: «ما صلَّيت خلف أحدٍ أوجزَ صلاةً ولا أتمَّ من رسول الله ﷺ، وكانت صلاته مُقارِبةً، وصلاة أبي بكرٍ مقارِبة، فلمَّا كان عمر مَدَّ في صلاة الصُّبح»[٥].

١٨٩٦- التَّاسع والأربعون: عن شَريك بن عبد الله بن أبي نَمِر أنَّه سمع أنس ابن مالك يقول ليلةَ أُسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة: «إنَّه جاءه ثلاثةُ نفرٍ قبل أن يوحى إليه وهو نائمٌ في المسجد الحرام، فقال أوَّلهم: أيُّهم هو؟/ فقال [ق:١٨٣/ب] أوسطهم: هو خيرُهم، فقال أحدُهم: خذوا خيرَهم، فكانت تلك اللَّيلة، فلم يرَهم حتَّى أتوه ليلةً أخرى فيما يرى قلبُه، وتنام عينُه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياءُ تنام أعينُهم ولا تنام قلوبهم، فلم يكلِّموه حتَّى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزمَ،

---

(١) في (الحموي): (ومسلم)، وضبب على كلمة: (مسلم).

(٢) البخاري (٧٠٩)و (٧١٠)، ومسلم (٤٧٠).

(٣) كذا في الأصلين، وفي البخاري: (حدثنا قتادَةَ حدثنا أنس عن النبي ﷺ)، فالبخاري أورد هذا التعليق لأجل تصريح قتادة بسماعه.

(٤) مسلم (٤٧٠).

(٥) مسلم (٤٧٣).

فتولَّاه منهم جبريل، فَشَقَّ جبريل ما بين نَحرِه[١] إلى لَبَّتِه حتَّى فرغ من صدره وجَوفه، وغسله من ماء زمزمَ بيده حتَّى أَنقى جَوفَه، ثمَّ أُتيَ بطَستٍ من ذهبٍ فيه تَوْرٌ من ذَهبٍ مَحشوٌّ إيماناً وحكمةً، فحشا به صدرَه ولَغاديدَه[٢] -يعني عروقَ حَلْقه- ثمَّ أطبقه، ثمَّ خرَج به إلى السَّماء الدُّنيا، فضرَب باباً من أبوابها، فناداه أهل السَّماء: مَن هذا؟ قال: جبريل، قالوا: ومَن معك؟ قال: معي محمَّد، قالوا: وقد بُعِثَ؟ قال: نعم، قالوا: فمرحباً به وأهلاً، يستبشِرُ به أهل السَّماء، لا يعلَم أهل السَّماء ما يريدُ الله به في الأرض حتَّى يُعلِمَهم.

فوجَد في السَّماء الدُّنيا آدمَ، فقال له جبريل: هذا أبوك آدمُ، فسلَّم عليه، وردَّ عليه آدمُ، وقال: مرحباً وأهلاً بابني/ نِعمَ الابنُ أنت! فإذا هو في السَّماء الدُّنيا [غ: ١٤٧/أ] بنهرَين يَطَّرِدان، فقال: **ما هذان النَّهران يا جبريل**؟ قال: هذا النِّيل والفرات عُنصُرهما، ثمَّ مضى به في السَّماء، فإذا هو بنهرٍ آخرَ عليه قصرٌ من لؤلؤٍ وزَبَرجَدٍ، فضرب يده فإذا هو مِسك أَذْفَرُ، قال: **ما هذا يا جبريل**؟ قال: هذا الكَوثر الَّذي خَبَأَ لك ربُّك.

ثمَّ عُرِج به إلى السَّماء الثَّانية، فقالتِ الملائكةُ له مثلَ ما قالت الأولى: مَن هذا؟ قال: جبريل، قالوا: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قالوا: وقد بُعث إليه؟ قال: نعم، قالوا: مرحباً به وأهلاً.

ثمَّ عُرِجَ به إلى السَّماء الثَّالثة، وقالوا له مثلَ ما قالت الأولى والثَّانية./ ثمَّ [ق: ١٨٤/أ] عُرِجَ به إلى الرَّابعة، فقالوا له مثلَ ذلك. ثمَّ عُرِجَ به إلى الخامسة، فقالوا له مثلَ ذلك. ثمَّ عُرِجَ به إلى السَّادسة، فقالوا له مثلَ ذلك. ثمَّ عُرِجَ به إلى السَّابعة، فقالوا

---

(١) **النحر**: أول الصدر، وهو موضع القلادة.

(٢) في (ق): (أخاديده)، وما أثبتناه موافق لما في البخاري. **اللَّغاديد**: لحمات في اللهوات، واحدها لُغدُود، وواحد اللهوات لهاة، وهي اللحمة المتدلية في الحنك الأعلى العلقةُ الحَمراء.

له مثلَ ذلك. كلُّ سماءٍ فيها أنبياءُ قد سَمَّاهم، فأَوعيت منهم إدريسَ في الثَّانية، وهارونَ في الرَّابعة، وآخرَ في الخامسة لَم أحفظِ اسمه، وإبراهيمَ في السَّادسة، وموسى في السَّابعة بتفضيل كلام الله، فقال موسى: ربِّ لَم أظنَّ أن ترفعَ عليَّ أحداً.

ثمَّ علا به فوق ذلك بما لا يعلمُه أحد إلَّا الله، حتَّى جاء سِدرةَ المنتهى، ودنا الجبَّارُ ربُّ العزَّة فتدلى حتَّى كان منه قابَ قَوسين أو أدنى، فأوحى الله إليه فيما يوحي إليه خمسين صلاةً على أمَّتك كلَّ يومٍ وليلةٍ، ثمَّ هبط حتَّى بلغ موسى، فاحتبسَه موسى فقال: يا محمَّد، ماذا عَهِدَ إليك ربُّك؟ قال: **عَهِدَ إليَّ خمسين صلاةً كلَّ يومٍ وليلةٍ**. قال: إنَّ أمَّتك لا تستطيع ذلك، فارجع فلْيخفِّف عنك ربُّك وعنهم، فالتفت النَّبيُّ ﷺ إلى جبريل كأنَّه يستشيره في ذلك، فأشار إليه جبريل: أنْ نعم إن شئتَ، فعلا به إلى الجبَّار تعالى، فقال وهو مكانَه: **يا ربِّ خفِّف عنَّا، فإنَّ أمَّتي لا تستطيع هذا**. فوضع عنه عشر صلواتٍ، ثمَّ رجع إلى موسى، فاحتبسه.

فلم يزل يردِّده موسى إلى ربِّه حتَّى صارت إلى خمس صلواتٍ، ثمَّ احتبسه موسى عند الخمس، فقال: يا محمَّد، والله لقد راودتُ بني إسرائيل قَومي على أدنى من هذا فضَعُفوا وتركوه، فأمَّتُك أضعفُ أجساداً[1] وقلوباً وأبصاراً وأسماعاً، فارجع فلْيخفِّف عنك ربُّك، كلُّ ذلك يلتفت النَّبي ﷺ إلى جبريل ليشير عليه، فلا يكره ذلك جبريلُ، فرفعه عند الخامسة فقال: **يا ربِّ، إنَّ أمَّتي ضعفاءُ أجسادُهم وقلوبهم وأسماعهم وأبدانهم فخفِّف عَنَّا**./ [غ:١٤٧/ب] فقال الجبَّار: يا محمَّد، قال: **لبَّيك وسعدَيك**. قال: إنَّه لا يُبدَّل القولُ لَديَّ، كما فرضتُ عليك في أمِّ الكتاب، فكلُّ حسنةٍ بعشر أمثالها، فهي خمسون في أمِّ الكتاب، وهي خمسٌ

(١) في (ق): (أجساما).

عليك، فرجع إلى موسى فقال: كيف فعلتَ؟ فقال: **خَفَّف عنَّا، أعطانا بكلِّ حسنةٍ عشر أمثالها.**/ [ق: ١٨٤/ب]

فقال موسى: قد والله راودت بني إسرائيل على أدنى من ذلك فتركوه، فارجع إلى ربِّك فلْيخفِّف عنك أيضاً، فقال رسول الله ﷺ: **يا موسى، قد والله استحييتُ من ربِّي ممَّا أختلِفُ.** قال: فاهبِطْ باسم الله، فاستيقظَ وهو في المسجد الحرام». هذا لفظ حديث البخاريِّ[1].

وأدرَج مسلمٌ حديث شَريك عن أنسٍ الموقوفَ عليه على حديث ثابتٍ البُناني المسنَد، وذكر من أوَّل حديث شَريك طَرفاً، ثمَّ قال: وساق الحديث نحو حديث ثابت، قال مسلم: وقدَّم وأخَّر، وزاد ونقص، وليس في حديث ثابت من هذه الألفاظ إلَّا ما نُورِده على نصِّه.

أخرجه مسلم وحدَه من رواية حَمَّاد بن سَلَمَة عن ثابتٍ عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**أُتيتُ بالبراق، وهو دابَّةٌ أبيضُ طويلٌ، فوقَ الحمار ودونَ البغل، يضع حافِرَه عند منتهى طَرْفه.** قال: **فَرَكِبْتُهُ حتَّى أتيتُ بيتَ المقدس.** قال: **فربطته بالحَلْقة الَّتي تَربِط بها الأنبياءُ.** قال: **ثمَّ دخلتُ المسجدَ فصَلَّيت فيه ركعتين، ثمَّ خرَجتُ، فجاءني جبريل ﵇ بإناءٍ من خمرٍ وإناءٍ من لبنٍ، فأخذت[2] اللَّبن، فقال جبريل ﵇: اخترتَ الفِطرة.** قال: **ثمَّ عرَج بنا إلى السَّماء، فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل، قيل: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قيل: وقد بُعث إليه؟ قال: قد بُعث إليه، ففُتِحَ لنا، فإذا أنا بآدمَ، فرحَّب بي ودعا لي بخيرٍ، ثمَّ عرَج بنا إلى السَّماء الثَّانية، فاستفتح جبريل، فقيل له: من**

---

(١) البخاري (٣٥٧٠) و(٧٥١٧) من طريق سليمان بن بلال عن شريك به.

(٢) في هامش (الحموي): (نسخة: فاخترت)، وهو موافق لما في «مسلم».

أنت؟ قال: جبريل، قيل: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قيل: وقد بُعث إليه؟ قال: قد بُعث إليه،/ ففُتِحَ لنا، فإذا أنا بابنَي الخالةِ عيسى ابنِ مريمَ ويحيى بنِ زكريا صلوات الله عليهما، فرحَّبا ودَعَوَا لي بخيرٍ. [ق: ١٨٥/أ]

ثمَّ عرَج بي إلى السَّماء الثَّالثة، فاستفتح جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل، قيل: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قيل: وقد بُعث إليه؟ قال: قد بُعث إليه، ففُتِحَ لنا، فإذا أنا بيوسفَ، إذا هو قد أُعطِيَ شطرَ الحُسن، قال: فرحَّب ودعا لي بخيرٍ، ثمَّ عرَج بنا إلى السَّماء الرَّابعة، فاستفتح جبريل، قيل: مَن هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قيل: وقد بُعث إليه؟ قال: قد بُعث إليه، ففُتِحَ لنا، فإذا إدريسُ عليه السلام/ فرحَّب ودعا لي بخيرٍ، قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧]، ثمَّ عرَج بنا إلى السَّماء الخامسة، فاستفتح جبريل، قيل: مَن هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومَن معك؟ قال: محمد، قيل: وقد بُعث إليه؟ قال: قد بُعث إليه، فإذا بهارونَ صلى الله عليه وسلم، فرحَّب بي ودعا لي بخيرٍ، ثمَّ عرَج بنا إلى السَّماء السَّادسة، فاستفتح جبريل، قيل: مَن هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قيل: وقد بُعث إليه؟ قال: قد بُعث إليه، ففُتِحَ لنا، فإذا أنا بموسى صلى الله عليه وسلم، فرحَّب بنا ودعا لي بخيرٍ، ثمَّ عرَج بنا إلى السَّماء السَّابعة، فاستفتح، فقيل: مَن هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قيل: وقد بُعث إليه؟ قال: قد بُعث إليه، ففُتِحَ لنا، فإذا أنا بإبراهيمَ صلى الله عليه وسلم مُسنِداً ظهرَه إلى البيت المعمور، فإذا هو يدخله كلَّ يومٍ سبعون ألف ملكٍ لا يعودون إليه. [غ: ١٤٨/أ]

ثمَّ ذهب بي إلى السِّدرة المنتهى، فإذا وَرَقُها كآذان الفِيَلة، وإذا ثَمَرها كالقِلال، قال: فلمَّا غَشِيها من أمر الله ما غَشِيَ تغيَّرت، فما أحدٌ من خلق الله يستطيع أن ينعتَها من حُسنها! فأوحَى إليَّ ما أوحَى، ففرَض عليَّ خمسين صلاةً

في كلِّ يومٍ وليلةٍ، فنزلتُ إلى موسى، فقال: ما فرض ربُّك على أمَّتك؟/ قلت: [ق: ١٨٥/ب] **خمسين صلاةً، قال: ارجع إلى ربِّك فاسأله(١) التَّخفيف، فإنَّ أمَّتك لا تطيق ذلك، فإنِّي قد بَلَوت بني إسرئيل، أو خَبَرْتُهم، قال: فرجعت إلى ربِّي، فقلت: يا ربِّ خفِّف عن أمَّتي، فحَطَّ عنِّي خمساً، فرجعت إلى موسى فقلت: حطَّ عنِّي خمساً، فقال: إنَّ أمَّتك لا يطيقون ذلك، فارجع إلى ربِّك فسَلْه التَّخفيف.**

قال: فلم أَزَل أرجع بين ربِّي تبارك وتعالى وبين موسى عليه السلام **حتَّى قال: يا محمَّد، إنَّهنَّ خمس صلواتٍ كلَّ يومٍ وليلةٍ، لكلِّ صلاةٍ عشرٌ، فذلك خمسون صلاة، ومَن هَمَّ بحسنةٍ فلم يعملها كُتبت له حسنة، فإن عَمِلها كُتبت عشراً، ومَن هَمَّ بسيئةٍ فلم يعملها، لَم تكتب شيئاً(٢)، فإن عَمِلها كتبت سيئةً واحدةً، قال: فنزلتُ حتَّى انتهيت إلى موسى فأخبرته، فقال: ارجع إلى ربِّك فسَلْه التَّخفيف.**

فقال رسول الله ﷺ: **فقلت: قد رجعت إلى ربِّي حتَّى استحييت منه»(٣).**

وأخرج مسلم أيضاً طرفاً منه من حديث سليمانَ بنِ المغيرة عن ثابتٍ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«أُتيتُ فانطلقوا بي إلى زمزمَ، فشُرِحَ عن صدري، ثمَّ غُسل بماء زمزمَ، ثمَّ أُنزِلْت»(٤).**

لم يزد مسلم على هذا فيما رأينا من نسخ كتابه./ [غ: ١٤٨/ب]

وتمامه في كتاب أبي بكرٍ البَرقانيِّ بهذا الإسناد، قال: «ثمَّ أُنزِلَت طَستٌ من ذهبٍ ممتلئة إيماناً وحكمةً، فحشا بها صدري، ثمَّ عرَج بي المَلَكُ إلى السَّماء الدُّنيا، فاستفتح الملك، فقال: مَن ذا؟ قال: جبريل، قال: ومَن معك؟ قال:

---

(١) في (ق): (فسله)، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٢) في (ق): (لم تكتب عليه)، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٣) مسلم (١٦٢).

(٤) مسلم (١٦١) من طريق بهز بن أسد عن سلَيمانَ به.

محمَّد، قال: وقد بُعث إليه؟ قال: نعم، ففُتِحَ، فإذا آدمُ، فقال: مرحباً بك من ولدٍ، ومرحباً بك من رسولٍ، ثمَّ عرَج بي إلى السَّماء الثَّانية، واستفتح، فقال: مَن ذا؟ قال: جبريل، قال: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قال: وقد بُعث إليه؟ قال: نعم، قال: ففتَح، فإذا عيسى ويحيى، فقالا: مرحباً بك من أخٍ، ومرحباً بك من رسولٍ، ثمَّ عرَج بي الملك إلى السَّماء الثَّالثة،/ ثمَّ استفتح، فقال: من ذا؟ قال: جبريل، [ق: ١٨٦/أ] قال: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قال: وقد بُعث إليه؟ قال: نعم، قال: ففُتِحَ، فإذا يوسف، قال: مرحباً بك من أخٍ، ومرحباً بك من رسولٍ.

قال: ثمَّ عرَج بي إلى السَّماء الرَّابعة، ثمَّ استفتح، فقال: من ذا؟ قال: جبريل، قال: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قال: وقد بُعث؟ قال: نعم، قال: فإذا إدريسُ في الرَّابعة، فقال: مرحباً بك من أخٍ، ومرحباً بك من رسولٍ، قال: ثمَّ عرَج بي الملك إلى السَّماء الخامسة، ثمَّ استفتح، فقال: من ذا؟ قال: جبريل، قال: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قال: وقد بُعث؟ قال: نعم، قال: ففتح، فإذا هارون، فقال: مرحباً بك من أخٍ، ومرحباً بك من رسولٍ، ثمَّ عرَج بي إلى السَّماء السَّادسة، ثمَّ استفتح، فقال: مَن ذا؟ قال: جبريل، قال: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قال: وقد بُعث؟ قال: نعم، ففُتِحَ، فإذا موسى، فقال: مرحباً بك من أخٍ، ومرحباً بك من رسولٍ، ثمَّ عرَج إلى السَّماء السَّابعة، ثمَّ استفتح، فقال: مَن ذا؟ قال: جبريل، قال: ومَن معك؟ قال: محمَّد، قال: وقد بُعث؟ قال: نعم، ففُتِحَ، فإذا إبراهيمُ، فقال: مرحباً بك من ولدٍ، ومرحباً بك من رسولٍ.

فانتهَيت إلى بناءٍ، فقلتُ للملَك: ما هذا؟ قال: هذا بناءٌ بناه الله للملائكة، يدخل فيه كلَّ يومٍ سبعون ألف مَلَكٍ، يقدِّسون الله ويسبِّحونه، لا يعودون فيه، قال: ثمَّ انتهيتُ إلى السِّدرة، وأنا أعرِف أنَّها سِدرةٌ، أعرِف ورقَها وثَمَرَها، قال: فلمَّا غَشِيَها من أمر الله ما غَشِيَها تحوَّلت حتَّى ما يستطيعُ أحدٌ نَعتَها، قال: وفُرِضَ

عليَّ خمسون صلاةً، فأتيت على موسى، قال: بِكَم أُمِرتَ؟ قلت: أُمِرتُ بخمسين صلاةً، قال: إنَّ أمَّتك لا تطيق هذا، فارجِع إلى ربِّك فاسأله التَّخفيف، فرجَعتُ إلى ربِّي، فوضَع عنِّي عشراً. قال: فما زلت بين ربِّي وموسى حتَّى جعَلَها خمس صلواتٍ، فأتيتُ على موسى، فقال: ارجع إلى ربِّك فاسأله التَّخفيف، قال: لا، بل أسلِّم لربِّي، فنُوديت: إنِّي قد كَمَّلْتُ فريضتي، وخفَّفت عن عبادي، بكلِّ صلاة عشر صلواتٍ». / [ق: ١٨٦/ب]

١٨٩٧- الخمسون: عن أبي طُوالةَ عبد الله بنِ عبد الرَّحمن عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**فضلُ عائشةَ على النِّساء كفضل الثَّريد على سائرِ الطَّعام**»[1]. / [غ: ١٤٩/أ]

١٨٩٨- الحادي والخمسون: عن أبي طُوالةَ عن أنس قال: «دخَل رسول الله ﷺ على أمِّ حَرام بنت مِلحان -قال بعض الرُّواة: وهي خالة أنس- فاتَّكأ عندها ثمَّ ضحِك، فقالت: مِمَّ تضحَك يا رسول الله؟ فقال: **ناسٌ من أمَّتي يركبون البحر الأخضر**[2] **في سبيل الله، مَثَلهم مَثَل الملوك على الأَسِرَّة!** قالت: يا رسول الله، ادعُ الله أن يجعلني منهم، قال: **اللَّهمَّ اجعلها منهم**. ثمَّ عاد فضَحِك، فقالت له مثلَ ذلك، فقال لها مثلَ ذلك أو ممَّ ذلك، فقال لها مثل ذلك[3]، فقالت: ادعُ الله أن يجعلني منهم، فقال: **أنتِ من الأوَّلين ولستِ من الآخرين**.

قال أنس: فتزوَّجت عبادةَ بنَ الصَّامت فركبتِ البحرَ مع بنتِ قَرَظَةَ، فلمَّا

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٧٠) و(٥٤١٩) و(٥٤٢٨)، ومسلم (٢٤٤٦)، من طريق غندر وخالد وسليمان وإسماعيل عنه به.

(٢) قال الحميدي: وفي بعض الروايات: (تركبون ثبج هذا البحر الأخضر)، الثَّبج: الوسط، ويقال لما بين الكتفين من الإنسان: ثبج، وقيل: بحرٌ أخضَر، وكتيبةٌ خضراء؛ لِسَوادهما ولِسواد الحديد في أحدهما، وخُضرَة الحديد سواده.

(٣) سقط قوله: (فقال لها مثل ذلك) من (ق).

قَفَلَت[1] ركبَت دابَّتها، فوقصت بها[2] فسقطت عنها، فماتت»[3].

وعند مسلم من رواية محمَّد بن يحيى بن حَبَّان عن أنس عن أمِّ حَرام ذِكرُ الرُّؤيا، جعله في مسند أمِّ حَرام، وسيجيء في مسندها إن شاء الله تعالى.

١٨٩٩- الثَّاني والخمسون: عن عبد الله بن أبي بكرِ بن محمَّد بنِ عمرِو بنِ حَزم عن أنس عن رسول الله ﷺ قال: «**يتبَع الميِّتَ ثلاثٌ: أهلُه ومالُه وعملُه، فيرجِع اثنان ويبقَى واحدٌ، يرجِع أهلُه ومالُه، ويبقَى عملُه**»[4].

وليس لعبد الله بن أبي بكر بن محمَّد بن عمرو بن حزم عن أنس في «الصَّحيحين» غيرُ هذا الحديث الواحد.

١٩٠٠- الثَّالث والخمسون: عن ربيعةَ بنِ أبي عبد الرَّحمن عن أنس أنَّه وصف النَّبيَّ ﷺ فقال: «كان رَبْعةً من القوم، ليس بالطَّويل البائن ولا

---

(١) **قَفَلت**: رجعت، والقُفول الرجوع من السفر، والقافلة الراجعة من السفر.

(٢) **ركبت دابَّتها فوَقَصت بها**: أي دقّت عنقها، ووُقصت عنقُه فهي موقوصة، كذا في هذه الرواية بالواو، وكذا فُسِّر؛ ولعله على المآل، ومنهم من رواه فرقصت بالراء، يقال: أرقصتُ البعير حملتُه على الخَبَب، ورقصتِ الناقة خبَّت وزادت في المشي، وإنما وقع الخلاف في ذلك لقوله: (فوقصت بها فسقطت عنها فماتت) فظاهره أنّ الوقص قبل السقوط، وإنما الوقص في السقوط لا قبله، إلا أنّ الهروي قال في الحديث الذي فيه: (ركب فرساً فجعل يتوقص به): أي ينزو، فجعل النزو توقُّصاً لا دقّاً للعنق، فعلى هذا يحتمل ما في تلك الرواية، والله أعلم. وأما حديث المحرم (فوقصت به ناقته) فالوقص فيه دقُّ العنق، قاله أبو عُبيد.

(٣) البخاري (٢٨٧٧) و(٢٨٧٨)، ومسلم (١٩١٢)، من طريق أبي إسحاق الفزاري وإسماعيل ابن جعفر عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (٦٥١٤)، ومسلم (٢٩٦٠)، من طريق ابن عيينة عنه به.

بالقصير،/ أزهرَ اللَّون، ليس بأبيضَ ولا آدمَ[١]، ليس بجَعْدٍ قَطَطٍ[٢]، ولا سَبِطٍ[٣]، رَجِلٌ، أُنزِلَ عليه وهو ابن أربعين، فلَبِثَ بمكَّة عشر سنين يُنزَل عليه، وبالمدينة عشرَ سنين[٤]، وتوفَّاه الله على رأس سِتِّين وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرةً بيضاء». [ق: ١٨٧/أ]

قال ربيعة: فرأيت شعراً من شعره ﷺ فإذا هو أحمرُ، فسألت، فقيل: احمرَّ من الطِّيب[٥].

وليس لربيعة بن أبي عبد الرَّحمن في مسند أنس عنه غيرُ هذا الحديث الواحد.

وأخرج البخاريُّ من حديث همام عن قتادَةَ عن أنس -أو عن رجل عن أبي هرَيرةَ- قال: «كان رسول الله ﷺ ضخمَ القدمين، حسنَ الوجه، لَم أرَ بعده مثلَه ﷺ»[٦].

ومن حديث جرير بن حازم عن قتادَةَ عن أنس قال: «كان النَّبي ﷺ ضخمَ اليدين، لَم أرَ بعده مثلَه، وكان شعرُ النَّبيِّ ﷺ رَجِلاً، لا جَعْدَ ولا سَبِطَ»[٧]./ [غ: ١٤٩/ب]

وفي رواية أبي النُّعمان عن جرير بن حازم عن قتادَةَ عن أنس قال: «كان

---

(١) الآدم من الألوان: الأسمر.

(٢) الجَعد: القطط الذي زادت جعودته، والجعودة الانثناء.

(٣) الشعر السَّبْط والسَّبِط: السهل، وشعرٌ رجِلٌ مسترسل لا جعودة فيه.

(٤) زاد في (الحموي): (ينزل عليه)، وما أثبتناه موافق لما في «الصحيحين».

(٥) أخرجه البخاري (٣٥٤٧) و(٥٩٠٠)، ومسلم (٢٣٤٧)، من طرُقٍ عنه به.

(٦) البخاري (٥٩٠٨) و(٥٩٠٩).

(٧) البخاري (٥٩٠٦) من طريق مسلم عن جرير به.

النَّبي ﷺ ضخم الرَّأس والقدمين، لَم أرَ قبله ولا بعدَه مثلَه، وكان سَبِطَ الكفَّين»[١].

قال البخاريُّ: قال هشام بن يوسف عن معمَرٍ عن قتادَةَ عن أنس: «كان النَّبيُّ ﷺ شَثْنَ الكفَّين والقدمين[٢]».

وقال أبو هلال: عن قتادَةَ عن أنس -أو جابرِ بن عبد الله- قال: «كان النَّبيُّ ﷺ ضخم الكفَّين والقدمين، لَم أرَ بعدَه شبيهاً له»[٣].

وعند البخاريِّ من حديث حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس قال: «ما مَسِسْتُ حريراً ولا ديباجاً أَلْيَنَ من كفِّ النَّبيِّ ﷺ، ولا شَمَمتُ ريحاً قطُّ ولا عَرْفاً[٤] أطيبَ من ريح أو عرف النَّبيِّ ﷺ»[٥]./ [ق: ١٨٧/ب]

وعند مسلم من رواية حمَّاد بن سلمةَ عن ثابتٍ عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ أزهر اللَّون، كأنَّ عَرَقه اللؤلؤُ، إذا مشى تكفَّأ، وما مَسِسْتُ ديباجةً ولا حريرةً أَلْيَنَ من كفِّ رسول الله ﷺ، ولا شَمِمتُ مِسْكَةً ولا عَنْبَرةً

---

(١) البخاري (٥٩٠٧).

(٢) **شَثْن الكفين والقدمين**: قال أبو عُبيد: يعني أنهما إلى الغلظ والقصر، وقال غيره: الشثونةُ لا تعيب الرِّجال بل هو أشدُّ لقبضتهم، وأصبرُ لهم على المراس، ولكنها تعيب النساء. وقال آخر: هو الذي في أنامله غلظ لا قصر، ودل على ذلك ما روي في صفته ﷺ أنه كان سائل الأطراف، وقد شثُن و شثِن وشنِث شنْثاً وشنَثاً فهو شثِن وشنِث، حكى ذلك الهروي.

وقال الزجاج: إذا خشُنت الكف قيل: شثِنَت تشثَن شنَثاً، وفي «المجمل» الشَّثْن الغَليظ من الأصابع، وكل ما غلظ من عضو فهو شَثْن.

(٣) ذكره البخاري (٥٩١٠ - ٥٩١٢).

(٤) **العَرْف**: الرائحة الطيبة.

(٥) البخاري (٣٥٦١).

أطيبَ من رائحة النَّبيِّ ﷺ»[1].

ومن حديث جعفر بن سليمان وسليمانَ بنِ المغيرةِ جميعاً عن ثابتٍ عن أنس قال: «ما شَمِمتُ عَنبراً قطُّ ولا مِسكاً ولا شيئاً أطيبَ من ريح رسول الله ﷺ، ولا مَسِسْتُ شيئاً قطُّ ديباجاً ولا حريراً ألينَ مَسَّاً من رسول الله ﷺ»[3].

١٩٠١- الرَّابع والخمسون: عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حَنْطَب عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ لأبي طلحة: «**التَمِس لنا غلاماً من غلمانكم يَخْدُمُني** -يعني عند خروجه إلى خيبر- فخرج بي أبو طلحة يُردِفُني وراءه، فكنت أخدُم النَّبيَّ ﷺ كلَّما نزل، فكنت أسمعه يكثِر أن يقول: **اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من الهَمِّ والحَزَن، والعجزِ والكسَل، والبُخل والجُبن، وضَلَعِ الدَّين وغَلَبة الرِّجال**. فلم أزل أخدُمه حتَّى أقبلنا من خيبرَ، وأقبل بصفيَّة بنتِ حُيَيٍّ قد حازها، فكنت أراه يحوِّي وراءه بعَباءة[2] أو بكِساءٍ ثمَّ يردِفها وراءه، حتَّى إذا كنَّا بالصَّهباء صنع حَيساً في نِطَعٍ، ثمَّ أرسلني فدعوت رجالاً، فأكلوا، وكان ذلك بناءَه بها، ثمَّ أقبل، حتَّى إذا بدا له أُحُدٌ قال: **هذا جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه**. فلمَّا أشرف على المدينة قال: **اللَّهمَّ إنِّي أحرِّم ما بين جبلَيها مثلَ ما حرَّم إبراهيم مكَّة اللَّهمَّ بارك لهم في مُدِّهم وصاعِهم**»[3]./ [غ: ١٥٠/أ]

وفي حديث عبد الغفَّار بن داود وابن وهب أنَّ أنساً قال: «قدِم رسول الله

---

(١) مسلم (٢٣٣٠).

(٢) **يحوّي وراءه بعباءة** أصل الحوية للسنام، وهو كساء يحوَّى، أي يدار حول سنام البعير ويلوى هنالك، ثم يُركب عليه، وكذلك ما لُوي وطُوي خَلف الراكب للركوب من كساء أو ثوب، فهو حوية أيضاً، من حويت الشيء إذا جمعته، والتَّحوي التَّلوي.

(٣) البخاري (٢٨٩٣) و(٥٤٢٥)، ومسلم (١٣٦٥)، من طريق يعقوب بن عبد الرحمن وإسماعيل ابن جعفر عنه به.

ﷺ خيبر، فلمَّا فتح الله عليه الحصن ذُكِرَ له جمالُ صفيَّة بنتِ حُيي بن أخطَبَ، وقد قُتِلَ زوجها وكانت عروساً، فاصطفاها[1] رسول الله ﷺ لنفسه، فخرَج بها حتَّى بلغنا سدَّ الرَّوحاء، فحلَّت فبنى بها، ثمَّ صنع حَيساً في نِطَعٍ صغيرٍ/ [ق: ١٨٨/أ] ثمَّ قال رسول الله ﷺ: **آذِنْ مَن حَولَكَ.** فكانت تلك وليمةَ رسول الله ﷺ على صفيَّة، ثمَّ خرجنا إلى المدينة، قال: فرأيت رسول الله ﷺ يحوِّي لها وراءه بعَباءةٍ، ثمَّ يجلس عند بعيره فيضع ركبته، فتضع صفيَّة رِجلها على رُكبته حتَّى تَرْكَبَ»[2].

وقد أخرجا[3] هذا الطَّرف المذكور فيه من الدُّعاء بأتمَّ من هذا من حديث سليمان التَّيميِّ عن أنس، قال: «كان رسول الله ﷺ يقول: **اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من العَجزِ والكسَلِ، والجبْنِ والهرم والبخل، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات**»[4].

وأخرجاه أيضاً من حديث شُعيب بن الحَبحاب عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يدعو بهؤلاء الدَّعوات: **اللَّهمَّ إنِّي أعوذُ بك من البُخل والكَسل، وأَرذَل العُمر، وعذاب القبر، وفتنةِ المحيا والممات**»[5].

وعند البخاريِّ هذا الطَّرف منه في الدُّعاء مختصراً من حديث عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يتعوَّذ يقول:

---

(١) **الاصطفاء**: الاختيار، اصطفاها: اختارها.

(٢) البخاري (٢٢٣٥) و(٢٨٩٣) و (٤٢١١) من طريق عبد الغفار وابن وهب وقتيبة عن يعقوب عن عمرو به.

(٣) في (الحموي): (أخرج).

(٤) البخاري (٢٨٢٣) و(٦٣٦٧)، ومسلم (٢٧٠٦)، من طرُق عن سلَيمانَ التيمي به.

(٥) البخاري (٤٧٠٧)، ومسلم (٢٧٠٦)، من طريق هارون بن موسى الأعور عن شعيب به.

اللَّهمَّ إنِّي أعوذُ بك من الكَسل، وأعوذُ بك من الجبْن، وأعوذُ بك من الهرم، وأعوذُ بك من البخل»[١].

وعندهما طرفٌ منه في تحريم المدينة وزيادةٌ فيه من حديث عاصم بن سليمان الأحول، قال: قلت لأنس: أَحَرَّمَ رسول الله ﷺ المدينة؟ قال: «نعم، ما بين كذا إلى كذا، فَمَن أحدثَ فيها حَدَثاً، ثمَّ قال لي: هذه شديدةٌ: **مَن أحدثَ فيها حَدَثاً فعَلَيه لعنةُ الله والملائكةِ والنَّاسِ أجمَعينَ، لا يقبلُ الله منه يومَ القيامة صَرْفاً ولا عَدْلاً»**[٢].

وفي رواية يزيدَ بن هارون عن عاصم قال: «سألتُ أنساً: أَحَرَّم رسول الله ﷺ المدينةَ؟ قال: نعم، **هي حرامٌ، لا يُختَلى خَلَاها**[٣]**، فمن فعَل ذلك فعَليه لعنةُ الله والملائكةِ والنَّاسِ أجمَعينَ»**[٤].//

[ق: ١٨٨/ب]
[غ: ١٥٠/ب]

وأخرجا جميعاً في أمر صفيَّةَ وخيبرَ من حديث حمَّاد بنِ زيدٍ عن ثابتٍ وعبد العزيزِ بنِ صُهيب عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ صلَّى الصُّبح بِغَلَس، ثمَّ رَكِبَ فقال: **الله أكبر، خَرِبَت خيبر، إنَّا إذا نَزَلنا بساحةِ**[٥] **قومٍ فَسَاء صباحُ**

---

(١) البخاري (٦٣٧١).

(٢) البخاري (١٨٦٧) و(٧٣٠٦)، ومسلم (١٣٦٦ و١٣٦٧) من طريق ثابت بن يزيد وعبد الواحد ويزيد عن عاصم به.

صرفاً ولا عدلاً: الصَّرف التوبة، والعدْل الفدية، وقيل: الصَّرف النافلة، والعدْل الفريضة.

(٣) **الخلا**: مقصورٌ الحشيش الرطب، واحدته خلاة، وخليتُ الخلاء واختليتُه إذا جزرتَه.

(٤) مسلم (١٣٦٧) عن زهير بن حرب عن يزيد به.

(٥) في (ق): (نزلنا بقوم)، وما أثبتناه موافق لما في «الصحيحين». **السَّاحة والباحة**: عرَص الدَّار و ناحيتها، والجمع سُوح وبُوح، وعرَصَة الدار وسَطُها، وأصل التعريص الاضطرابُ والحركة، وبذلك سمي السحاب الذي يرعَد ويبرق عَراصاً؛ لأنّ الريحَ تجيء به فسمي لاضطرابه عَراصاً، وقيل: سميت عَرْصة الدار عَرْصةً؛ لاضطراب أهلها فيها على ذلك الأصل.

المنذَرين. فخرجوا يسعون في السِّكك ويقولون: محمَّدٌ والخميسُ[1] -قال: والخميس الجيش- فظهَر رسول الله ﷺ عليهم، فقتَل المقاتِلة وسبى الذَّراريَّ، فصارت صفيَّة لدِحيةَ الكلبيِّ، وصارت لرسول الله ﷺ، ثمَّ تزوَّجها وجعَل صَداقها عِتقَها». فقال عبد العزيز لثابت: يا أبا محمَّد، أنت سألتَ أنساً: ما مهرُها؟ قال: «أَمهَرَها نفسَها»، فتَبَسَّمَ[2]. وفي روايةِ سليمانَ بنِ حرْب عن حَمَّاد: فحرَّك ثابتٌ رأسَه تصديقاً له[3].

وفي رواية قتيبةَ عن حَمَّاد عن ثابتٍ وشُعيبِ بنِ الحَبحَابِ عن أنس: «أنَّه ﷺ أعتق صفيَّة، وجعل عِتقَها صَداقها»، لم يزد[4].

وفي حديث يونس بن عبيد عن أنس مثلُ ذلك، من رواية سفيان عنه وعن شعيب[5].

وللبخاريِّ نحو هذا من حديث شعبة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: «سبى النَّبيُّ ﷺ صفيَّة، فأعتقها وتزوَّجها». فقال ثابتٌ لأنس: ما أصدقها؟ قال: «نفسَها، فأعتقَها»[6].

وأخرَج البخاريّ[7] طرفاً من ذكر صفيَّة من حديث حَمَّاد بن زيد عن ثابتٍ

---

(١) **الخميس**: الجيش، قيل: وإنما سمي خميساً؛ لأنه مقسوم على خمسة: المقدمة والساقة والميمنة والميسرة والقلب، وقيل: وإنما سمي الخميس خميساً؛ لأنه يخمس الغنائم.

(٢) البخاري (٣٧١) و(٩٤٧)، ومسلم (١٣٦٥)، من طريق حماد بن زيد به، ومن طريق ابن علية عن عبد العزيز عن أنس به.

(٣) البخاري (٤٢٠٠) عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ثابتٍ عن أنس به.

(٤) البخاري (٥٠٨٦) عن قتيبة بن سعيد عن حماد به.

(٥) مسلم (١٣٦٥) من طرُق عن سفيان عن يونس بن عُبيد عن شعيب بن الحبحاب عن أنس.

(٦) البخاري (٤٢٠١).

(٧) سقط قوله: (البخاري) من (الحموي).

عن أنس: «أنَّ صفيَّة كانت في السَّبي، فصارَت إلى دِحية، ثمَّ صارت إلى النَّبيِّ ﷺ»(١).

وأخرج مسلم منه طرفاً في العتق من حديث أبي عوانة عن قتادَةَ وعبد العزيز عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أعتق صفيَّة وجعل عِتقَها صَداقها»(٢). وفي النكاح من حديث الجَعد أبي عثمان عن أنس مثله(٣).

وأخرجاه بطوله من حديث إسماعيل ابنِ عليَّة عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ غزا خيبر، قال: فصلَّينا عندها صلاة الغداة بِغَلَس، فرَكِبَ النَّبيُّ ﷺ وركب أبو طلحةَ وأنا رديفُ أبي طلحةَ، فأجرى نبيُّ الله ﷺ في زُقاق خيبر وإنَّ ركبتي لَتَمَسُّ فخِذ نبيِّ الله ﷺ، وانحسر الإزار عن فخِذ نبيِّ الله ﷺ، فإنِّي لأرى بياض فخِذ النَّبيِّ ﷺ»(٤). // [ق: ١٨٩/أ] [غ: ١٥١/أ]

وفي رواية يعقوبَ بنِ إبراهيمَ عن ابن عُليَّة: «ثمَّ حسَر رسول الله ﷺ الإزار عن فخِذه حتَّى إنِّي لأنظر إلى بياض فخِذ نبيِّ الله ﷺ، فلمَّا دخَل القريَةَ قال: **الله أكبر، خَرِبَت خيبر، إنَّا إذا نزلنا بساحة قومٍ فَسَاء صباحُ المنذَرين.** قالها ثلاث مرَّاتٍ، قال: وقد خرَج القومُ إلى أعمالهم، فقالوا: محمَّدٌ -قال عبد العزيز: وقال بعض أصحابنا:- والخميسُ! قال: وأصَبْناها عَنوةً، وجُمِعَ السَّبْيُ، فجاء دِحيةُ فقال: يا رسول الله؛ أَعطِني جاريةً من السَّبي، فقال: **اذهب فخذ جاريةً.** فأخذ صفيَّة بنتَ حُييٍّ، فجاء رجلٌ إلى نبيِّ الله ﷺ فقال: يا نبيَّ الله، أعطيتَ دِحيةَ صفيَّة بنتَ حُييٍّ سيِّدِ قريظةَ والنَّضير، ما تصلُح إلَّا لك، قال: **ادعوه**

---

(١) البخاري (٢٢٢٨) و(٤٢٠٠).

(٢) مسلم (١٣٦٥) في النكاح باب فضيلة إعتاقه أمته ثم يتزوجها.

(٣) مسلم (١٣٦٥) في الكتاب والباب المذكور.

(٤) مسلم (١٣٦٥) عن زهير بن حرب عن ابن عُليَّة به.

بها. قال: فجاء بها، فلمَّا نظَر إليها النَّبيُّ ﷺ، قال: **خُذْ جاريةً من السَّبي غيرَها.** وأعتَقَها وتزوَّجها.

فقال له ثابتٌ: يا أبا حمزةَ، ما أَصدَقَها؟ قال: نفسَها، أعتقها وتزوَّجها، حتَّى إذا كان بالطَّريق جهَّزتْها له أمُّ سُلَيم، فأهدَتْها له من اللَّيل، فأصبَح النَّبيُّ ﷺ عَروساً، فقال: **مَن كان عنده شيءٌ فليَجِئني به.** قال: وبسَط نِطَعاً، قال: فجعَل الرَّجلُ يجيء بالأَقِطِ، وجعَل الرَّجلُ يجيء بالتَّمر، وجعَل الرَّجلُ يجيء بالسَّمن، فحاسوا حَيساً، فكانت وليمةَ رسول الله ﷺ»[1]./ [ق: ١٨٩/ب]

وأخرج البخاريُّ طرفاً منه من حديث مالك عن حُمَيد الطَّويل عن أنس بن مالك: «أنَّ رسول الله ﷺ أتى خيبر ليلاً، وكان إذا أتى قوماً بليلٍ لَم يغزُ حتَّى يُصبِحَ، فلمَّا أصبح خرَجتِ اليهودُ بمَساحيهم ومَكاتِلهم[2]، فلمَّا رأوه قالوا: محمَّدٌ والخميسُ! فقال النَّبيُّ ﷺ: **خَرِبَت خيبر، إنَّا إذا نزلنا بساحة قومٍ فَسَاء صباحُ المنذَرين**»[3].

وفي رواية يحيَى عن حُميدٍ الطَّويل عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أقام على صفيَّة بنتِ حُييٍّ بطَريقِ خيبرَ ثلاثة أيَّامٍ حتَّى أعرَس بها، وكانت فيمن ضُرِبَ عليها الحجاب»[4].

وفي حديث محمَّد بنِ سيرينَ عن أنس نحو حديث مالك عن حُميدٍ عن أنس، وزاد: «فأصَبنا من لحوم الحُمُر، فنادى منادي رسول الله ﷺ: إنَّ الله

---

(١) البخاري (٣٧١) حدثنا يعقوب بن إبراهيم عن ابن عُليَّة به.

(٢) المِكتَل: الزبيل، و سمي مكتلاً لاجتماع التراب أو غيره فيه، ومن ذلك الكُتلة من الشيء لاجتماعها.

(٣) البخاري (٢٩٤٥) و(٤١٩٧).

(٤) البخاري (٤٢١٢) من طريق سليمان عن يحيى به.

ورسوله ينهيَانِكم عن لحوم الحُمُر؛ فإنَّها رِجسٌ»[١].

ومنهم من قال عنه «فإنَّها رجسٌ أو نَجَسٌ»، وأنَّ المنادي كان أبا طلحة[٢].

وفي رواية عبدِ الوهَّاب عن أيُّوب عن محمَّد: «إنَّ الله ورسوله ينهَيَانِكم عن لحوم الحُمُر الأهليَّة، فأُكفيَت القُدور[٣] وإنَّها لَتفور[٤] باللَّحم»[٥].

وقد أخرجا هذا المعنى في الحُمُر[٦] من حديث محمَّد بن سيرين عن أنس مفرداً.

وفي رواية محمَّد بن جعفرِ بنِ أبي كثير عن حُمَيد عن أنس: «أنَّ النَّبيّ ﷺ أقام بين خيبر والمدينة ثلاثَ لياليَ يبني بصفيَّة/ فدعَوتُ المسلمين [غ:١٥١/ب] إلى وَليمَته، وما كان فيها من خبزٍ ولا لحمٍ، وما كان فيها إلَّا أن أمر بالأنطاع فبُسِطَت، فأُلقي عليها التَّمر والأَقِطُ والسَّمن، فقال المسلمون: إحدى أمَّهات

---

(١) مسلم (١٩٤٠) حدثنا ابن أبي عمر عن أيوب عن ابن سيرين به.

والرجسُ: اسم لكل ما استقذر من عمل، وقيل الرجسُ: المأثم، يقال: رجَس الرجل يرجُس ورجِس يرجَس إذا عمل عملاً قبيحاً، وقيل في قوله تعالى: ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [الأحزاب:٣٣] أي: الشك، وفي قوله تعالى: ﴿فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥] أي: كفراً إلى كفرهم، ويكون الرّجس العمل الذي يؤدي إلى العذاب، قال تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ١٠٠] يعني اللعنة في الدنيا والعذاب في الآخرة. وفي لحوم الحمر فإنها رجسٌ أي: حرام.

(٢) مسلم (١٩٤٠) من طريق يزيد بن زريع عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين به.

(٣) فأُكفِيتِ القُدور: أي قُلِبت وكبَّت.

(٤) وإنها لتفور: أي تغلي.

(٥) البخاري (٢٩٩١) و(٣٦٤٧) و(٤١٩٨) و(٤١٩٩) و(٥٥٢٨) من طريق عبد الله بن محمد وعلي بن عبد الله وصدقة ابن الفضل وعبد الوهاب عن أيوب به.

(٦) سقط قوله: (في الحمر) من (ق).

المؤمنين أو ما مَلَكَت يمينه؟ فقالوا: إن حَجَبَها فهي إحدى أمَّهات المؤمنين، وإن لَم يَحجُبها فهي مِمَّا ملكت يمينُه، فلمَّا ارتحل وطَّأ لها خلفَه ومَدَّ الحِجاب»(١).

وأخرج مسلمٌ طرفاً يسيراً منه في خيبر من حديث شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «لمَّا أتى رسول الله ﷺ خيبر/ قال: **إنَّا إذا نزلنا بساحة قومٍ فَسَاء صباحُ المنذَرين**»(٢). [ق: ١٩٠/أ]

وأخرج مسلم أيضاً حديث خيبرَ وصفيَّةَ بطولِه ومختصراً من حديث حَمَّاد ابن سلمة عن ثابتٍ عن أنس قال: «كنت رِدْفَ أبي طلحةَ يومَ خيبر وقَدَمي تَمَسُّ قدمَ النَّبيِّ ﷺ، قال: فأتينا حين بزغت الشَّمس وقد أخرجوا مواشيَهم وخرَجوا بفؤوسهم ومَكاتلهم ومُرورِهم، فقالوا: هذا محمَّدٌ والخميسُ، قال: فقال رسول الله ﷺ: **خَرِبَت خيبر، إنَّا إذا نزلنا بساحة قومٍ فَسَاء صباحُ المنذَرين**. قال: وهزَمَهم الله، ووقَعَت في سَهم دِحيةَ جاريةٌ جميلةٌ، فاشتراها رسول الله ﷺ بسبعة أرؤسٍ، ثمَّ دفعَها إلى أمِّ سُلَيم تُصَنِّعُها وتُهَيِّئُها، قال: وأحسَبه قال: وتعتدُّ في بيتها، وهي صفيَّةُ بنتُ حُييٍّ، قال: فجعَل رسول الله ﷺ وَليمَتَها التَّمرَ والأَقِطَ والسَّمن، فُحِصَتِ الأرضُ(٣) أفاحيصَ، وجيء بالأنطاع فوُضِعَت فيها، وجيء بالأَقِطِ والسَّمن، فشبع النَّاس، قال: وقال النَّاسُ: لا نَدري أتَزَوَّجها أمِ اتَّخذها أمَّ وَلَدٍ، قالوا: إن حَجَبَها فهي امرأته، وإن لَم يَحجُبها فهي أمُّ وَلَدٍ، فلمَّا أراد أن يركَب حجَبَها، فقعَدَت على عجُز البعير،

---

(١) البخاري (٤٢١٣) و(٥٣٨٧) عن ابن أبي مريم عن محمد بن جعفر به.

(٢) مسلم (١٣٦٥) من طريق النضر عن شعبَةَ به.

(٣) **فُحصَت الأرض**: بُسِطت وذُلّلت وسُوّيت للقعود عليها، و**أفاحيص القطا** من ذلك وهي مواضعها من الأرض؛ لأنها تفحصه وتسويه وتوسعه، والفحص المتَّسع من الأرض.

فعرَفوا أنَّه قد تزوَّجها، فلمَّا دَنَوا من المدينة دفَع رسول الله ﷺ ودفَعْنا، قال: فعثَرَت النَّاقةُ العَضباءُ، وندرَ رسول الله ﷺ وندَرَت(١)، فقام فستَرها وقد أشرفتِ النِّساءُ يقُلْن: أَبعَدَ الله اليهوديَّةَ. قال: قلت: يا أبا حمزةَ، أوقعَ رسول الله ﷺ؟ قال: إي والله، لقد وقَع». /[ق: ١٩٠/ب]

قال أنس: «وقد شَهدتُ وليمةَ زينبَ، فأشبَعَ النَّاسَ خبزاً ولحماً، وكان يَبعثُني فأدعو النَّاس، فلمَّا فرَغ قام وتبِعتُه، فتخلَّف رجلان استَأنَس بهما الحديثُ لَم يخرجا، فجعَل يَمُرُّ على نسائه فيسلِّم على كلِّ واحدةٍ منهنَّ: **سلامٌ عليكم، كيف أنتم يا أهلَ البيت؟** فيقولون: بخيرٍ يا رسول الله، كيف وجَدتَ أهلك؟ فيقول: **بخيرٍ**. فلمَّا فرغ رجَع ورجَعتُ معه، فلمَّا بلَغ البابَ إذا هو بالرَّجلين قد استَأنَس بهما الحديثُ! فلمَّا رأياه قد رجَع قاما فخرَجا، فوالله ما أدري أنا أخبرته أم أُنزِلَ عليه الوحيُ بأنَّهما قد خرَجا، فرجَع ورجَعتُ معه، فلمَّا وضَع رِجله في أُسْكُفَّةِ الباب(٢) أرخى الحجابَ بيني وبينه، وأنزَل الله عزَّ وجلَّ هذه الآيةَ: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾»(٣) [الأحزاب: ٥٣]. /[غ: ١٥٢/أ]

ومن حديث سليمانَ بنِ المغيرةِ عن ثابتٍ عن أنسٍ قال: «صارَت صفيَّةُ لدِحيةَ في مَقسَمه، وجعلوا يمدحونها عند رسول الله ﷺ ويقولون: ما رأينا في السَّبي مثلَها! قال: فبعَث إلى دِحيةَ فأعطاه بها ما أراد، ثمَّ دفَعَها إلى أمِّي، فقال: أصلِحيها، ثمَّ خرَج رسول الله ﷺ من خيبرَ، حتَّى إذا جعَلها في ظهره نزل ثمَّ ضرَب عليها القُبَّة، فلمَّا أصبَح قال: **مَن كان عندَه فضل زادٍ فليأتِنا به**. قال:

---

(١) في (الحموي): (نذر) و(ونذرت)، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم». ندر الشيءُ سقط، وكل شيء خارج عن أصله فهو نادر.

(٢) أُسْكُفَّة الباب: عتبته.

(٣) مسلم (١٣٦٥) من طريق عفان عن حماد بن سلمة به.

فجعَل الرَّجلُ يجيء بفضلِ التَّمر وفضلِ السَّويق، حتَّى جعَلوا من ذلك سواداً حَيساً، فجَعلوا يأكلون من ذلك الحَيس ويشرَبون من حِياضٍ إلى جنبِهِم من ماء السَّماء، قال: فقال أنس: فكانت تلك وليمةَ رسول الله ﷺ عليها، قال: فانطَلَقنا، حتَّى إذا رأينا[1] جُدُرَ المدينة هَشِشنا إليها، فرفَعنا مَطيَّنا ورفَع رسول الله ﷺ مَطيَّته، قال: وصفيَّة خلفَه قد أردفها، قال: فعثرت مَطيَّة رسول الله ﷺ، فصُرِعَ وصُرِعَت، قال: فليس أحدٌ من النَّاس ينظر إليه ولا إليها حتَّى قام رسول الله ﷺ فستَرها، قال: فأتيناه، فقال: **لَم تُضَرَّ**. قال: فدَخلنا المدينة، فخرَج جواري نسائه يتراءَينَها ويَشْمَتْنَ لصرعَتها»[2]. / [ق:١٩١/أ]

وأخرج البخاريُّ من حديث يحيَى بنِ أبي إسحاقَ عن أنسٍ في عِثار النَّاقة، قال: «كنَّا مع النَّبيِّ ﷺ مَقفَلَه من عُسْفانَ، ورسول الله ﷺ على راحلَتِه وقد أردَف صفيَّةَ بنتَ حُييٍّ، فعَثَرَت ناقتُه فصُرِعا جميعاً، فاقتَحَم أبو طلحةَ فقال: يا رسول الله، جَعلَني الله فداك، هل أصابك شيءٌ؟ قال: **لا، ولكن عليك بالمرأة**. فقلَب أبو طلحةَ ثوباً على وجهه وقَصَدَ قَصْدَها، فألقى ثوبه عليها، فقامَت المرأةُ، وأصلَح لهما مركبَهما، فرَكِبا، واكْتَنَفْنا رسول الله ﷺ، فلمَّا أشرَفْنا على المدينة قال النَّبيُّ ﷺ: **آيبون[3] تَائبون عَابدون لربِّنا حَامدون**. قال: فلم يزل يقولُ ذلك حتَّى دخَل[4] المدينَة»[5].

كذا عند البخاريِّ، ودخل بعضُ حديثِ روَّاته في بعضٍ، وأخرج مسلمٌ منه

---

(١) في (ق): (حتى أتينا)، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٢) مسلم (١٣٦٥) من طريق شبابة وبهز حدثنا سليمان بن المغيرة به.

(٣) **الإياب**: الرجوع.

(٤) في (ق): (دخلنا)، وما أثبتناه موافق لما في «البخاري».

(٥) البخاري (٣٠٨٥) من طريق عبد الوارث عن يحيى بن أبي إسحاق به.

قولَه ﷺ حين أشرف على المدينة، ولم يذكر عِثار النَّاقة[١]./ [غ: ١٥٢/ب]

١٩٠٢- الخامس والخمسون: عن محمَّد بنِ أبي بكرِ بن عوفٍ الثَّقفيِّ قال: سألتُ أنس بنَ مالكٍ ونحن غاديان من منًى إلى عرفاتٍ عن التَّلبية: كيف كنتم تصنَعون مع النَّبيِّ ﷺ؟ قال: «كان يلبِّي الملبِّي فلا يُنكَر عليه، ويكبِّر المكبِّر فلا يُنكَر عليه»[٢].

وفي روايةِ موسَى بنِ عُقبَةَ عن محمَّد بنِ أبي بكرٍ، قال: قلتُ لأنس غداةَ عرفَة: ما تقول في التَّلبية هذا اليومَ؟ قال: «سِرتُ هذا المَسير مع النَّبيِّ ﷺ وأصحابِه، فَمِنَّا المكبِّر، وَمِنَّا المهلِّل، ولا يعيب أحدُنا على صاحبه»[٣]./ [ق: ١٩١/ب]

وليس لمحمد بن أبي بكرٍ الثَّقفي عن أنس في «الصَّحيحين» غيرُ هذا الحديث الواحد.

١٩٠٣- السَّادس والخمسون: عن معبدِ بنِ هلالٍ العَنَزيِّ قال: انطلقنا إلى أنس بن مالك وتشفَّعنا بثابت، فانتهينا إليه وهو يصلِّي الضُّحى، فاستأذن لنا ثابتٌ، فدخَلنا عليه، وأجلس ثابتاً معه على سريره، فقال له: يا أبا حمزةَ، إنَّ إخوانَك من أهل البصرة يسألونك أن تحدِّثهم حديث الشَّفاعة، فقال: حدَّثنا محمَّد ﷺ، قال:

«إذا كان يومُ القيامة ماج النَّاس[٤] بعضُهم إلى بعضٍ، فيأتون آدمَ فيقولون

---

(١) مسلم (١٣٥٤) من طريق ابن علية وبشر بن المفضل عن يحيى به. وفي هامش (ق): (بلغ).

(٢) أخرجه البخاري (٩٧٠) و(١٦٥٩)، ومسلم (١٢٨٥) من طريق مالك عنه به. وفي هامش (ق): (نسخة الأصل: ويكبر المكبر لاينكر عليه).

(٣) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه الرواية لمسلم. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (١٢٨٥) من طريق عبد الله بن رجاء عنه به.

(٤) ماج الناس: اضطربوا ومشى بعضهم إلى بعض، ومنه سُمي الموجُ؛ لاضطرابه وشدة حركته.

له: اشفع لذريَّتك[١]، فيقول: لست لها، ولكن عليكم بإبراهيمَ، فإنَّه خليلُ الله، فيأتون إبراهيمَ، فيقول: لستُ لها، ولكن عليكم بموسَى، فإنَّه كليمُ الله، فيؤتى[٢] موسى، فيقول: لستُ لها، ولكن عليكم بعيسَى، فإنَّه روحُ الله وكلمَته، فيؤتى عيسى، فيقول: لستُ لها، ولكن عليكم بمحمَّدٍ، فأُوتَى فأقول: أنا لها، فأنطَلِق فأَستأذِن على ربِّي، فيُؤذَن لي، فأقومُ بين يدَيه، فأحمَدُه بمحامدَ لا أقدِر عليه الآن، يُلهِمُنيه الله، ثمَّ أَخِرُّ له ساجداً، فيقال: يا محمَّد، ارفع رأسَك، وقُلْ يُسمَع لك، وسَلْ تُعْطَه، واشفع تُشَفَّع، فأقول: يا ربِّ، أمَّتي أمَّتي، فيقال: انطَلِق، فمَن كان في قلبِه مِثقالُ حبَّةٍ من بُرَّةٍ أو شَعيرةٍ من إيمانٍ فأخرِجْه منها، فأنطلِقُ فأفعَلُ، ثمَّ أرجِع إلى ربِّي، فأحمَده بتلك المحامدِ، ثمَّ أَخِرُّ له ساجداً، فيقال لي: يا محمَّد، ارفع رأسَك، وقُلْ يُسمَع لك، وسَلْ تُعطَه، واشفع تُشَفَّع، فأقول: يا ربِّ، أمَّتي أمَّتي، فيقال لي: انطلِق، فمَن كان في قلبِه مثقالُ حبَّةٍ من خردلٍ من إيمانٍ فأخرِجْه منها/ فأنطلِقُ فأفعَل، ثمَّ أعودُ إلى ربِّي، فأحمَده بتلك المحامدِ، ثمَّ أَخِرُّ [غ:١٥٣/أ] له ساجداً، فيقال لي: يا محمَّد، ارفع رأسَك/ وقُلْ يُسمَع لك، وسَلْ تُعطَه، واشفع [ق:١٩٢/أ] تُشَفَّع، فأقول: يا ربِّ، أمَّتي أمَّتي، فيقال لي: انطلِق، فمَن كان في قلبه أدنى أدنى أدنى من مثقال حبَّةٍ من خَردلٍ من إيمانٍ فأخرِجْه من النَّار، فأنطلِق فأفعَل».

هذا حديث أنسٍ الَّذي أنبَأنا به، فخرَجنا من عنده، فلمَّا كنَّا بظَهر الجَبَّان[٣] قلنا: لو مِلْنا إلى الحسن فسلَّمنا عليه، وهو مُستَخفٍ في دار أبي خَليفَةَ، قال: فدخَلنا عليه، فسلَّمنا عليه، قلنا: يا أبا سعيدٍ، جئنا من عند أخيك أبي حمزةَ،

---

(١) في (ق): (اشفع لنا إلى ربك)، وهي رواية البخاري، وأشار في هامشها إلى ما أثبتناه، وهي رواية مسلم.

(٢) في (ق): (فيأتون)، وهي رواية البخاري، وما أثبتناه رواية مسلم.

(٣) الجبَّانة: المقبرة.

فلم نسمَعْ بمثل حديثٍ حدَّثناه في الشَّفاعة، قال: هيه، قال: فحدَّثناه الحديثَ، فقال: هيه، قلنا: ما زادنا، قال: قد حدَّثنا به منذ عشرين سنةً، وهو يومئذٍ جميع، ولقد ترَكَ شيئاً ما أدري أنسيَ الشَّيخُ أم كرِه أن يحدِّثكم فتتَّكلوا، قلنا له: حدِّثنا، فضَحِك وقال: خُلِقَ الإنسانُ من عَجَل، ما ذكرتُ لكم هذا إلَّا وأنا أريدُ أن أحدِّثكموه، قال:

«**ثمَّ أرجِع إلى ربِّي في الرَّابعة، فأحمَده بتلك المحامد، ثمَّ أَخِرُّ له ساجداً، فيقال لي: يا محمَّد، ارفع رأسك، وقُلْ يُسمَع لك، وسَلْ تُعطَه، واشفع تُشَفَّع، فأقول: يا ربِّ ائذن لي فيمَن قال: لا إله إلَّا الله، قال: ليس ذاك لك -أو قال: ليس ذلك إليك- ولكن وعزَّتي وكبريائي وعظَمتي، لأخرِجنَّ منها من قال: لا إله إلَّا الله**».

قال: فأشهدُ على الحسن أنَّه حدَّثنا به أنَّه سمع أنَسَ بنَ مالك -أُراه قال:- قبل عشرين سنةً وهو يومئذٍ جميع(١).

وأخرَجاه من حديث سعيدِ بنِ أبي عَروبَةَ وهشامِ الدَّستَوائيِّ وأبي عَوانَةَ، وألفاظُهم متقارِبَة، وهذا لفظُ حديثِ أبي عَوانَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**يجمَع الله النَّاسَ يومَ القيامَة، فيهتَمُّون لذلك، فيقولون: لو استَشفَعنا على ربِّنا حتَّى يريحَنا من مَكاننا هذا، قال: فيأتون آدم فيقولون: أنتَ آدمُ أبو الخلق، خلقَكَ الله بيدِه، ونفَخ فيك من روحه، وأمرَ الملائكةَ فسَجَدوا لك،/ اشفَعْ لنا عند ربِّك حتَّى يريحَنا من مَكاننا هذا، فيقول: لستُ هناكُم، فيَذكُر خطيئته الَّتي أصاب فيَستَحيي ربَّه منها، ولكن ائتوا نوحاً، أوَّل رسولٍ بعثه الله إلى أهل الأرضِ، قال: فيأتون نوحاً، فيقول: لستُ هناكُم، فيَذكُر خطيئته الَّتي** [ق: ١٩٢/ب]

(١) أخرجه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣)، من طريق حماد بن زيد عن معبد بن هلال العنزي به.

أصاب فيَستَحيي ربَّه منها، ولكن ائتوا إبراهيمَ ﷺ الَّذي اتَّخذه الله خليلاً، فيأتون إبراهيمَ فيقول: لستُ هناكُم، ويَذكُر خطيئته الَّتي أصاب فيَستَحيي ربَّه منها، ولكن ائتوا موسى الَّذي كلَّمه الله وأعطاه التَّوراة، قال: فيأتون موسى، فيقول: لست هناكُم/ ويَذكُر خطيئته الَّتي أصاب فيَستَحيي ربَّه منها، ولكن ائتوا عيسى روح الله وكلِمَته، فيأتون عيسى روح الله وكلِمَته، فيقول: لستُ هناكُم، ولكن ائتوا محمَّداً ﷺ، عبداً قد غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر. [غ: ١٥٣/ب]

قال: قال رسول الله ﷺ: فيأتوني، فأستأذِنُ على ربِّي، فيؤذَن لي، فإذا أنا رأيتُه وقعْتُ ساجداً، فيدَعُني ما شاء الله، فيقال: يا محمَّد، ارفع رأسَك، قُل تُسمَع، سَل تُعطَه، اشفع تُشَفَّع، فأرفَعُ رأسي فأحمَد ربِّي بتَحميدٍ يعلِّمنيه ربِّي، ثمَّ أشفَع، فيَحُدُّ لي حدَّاً فأخرِجهم من النَّار وأدخِلهم الجنَّة، ثمَّ أعود فأقع ساجداً، فيدَعُني ما شاء أن يدَعَني، ثمَّ يقال لي: ارفَع يا محمَّد، قُلْ تُسمَع، سَلْ تُعطَه، اشفع تُشَفَّع، فأرفَعُ رأسي فأحمَد ربِّي بتَحَميدٍ يعلِّمنيه، ثمَّ أشفَع، فيَحُدُّ لي حدَّاً فأخرِجُهم من النَّار وأدخِلُهم الجنَّة، قال: فلا أدري في الثَّالثة أو في الرَّابعة، فأقول: يا ربِّ، ما بقي في النَّار إلَّا من حَبَسَهُ القرآن» أي: وجَب عليه الخلود[1].

وأخرجه البخاريُّ تعليقاً بلا إسنادٍ، فقال: وقال حجَّاج بن مِنهال عن همَّام ابنِ يحيى عن قتادَةَ[2] عن أنس أنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال:/ «يُحبَسُ المؤمنون يومَ القيامة...» وذكَر نحوَ حديث هشام[3]، وفي آخره: «ما بقي في النَّار إلَّا مَن حَبَسَهُ القرآن» أي: وجب عليه الخلود، ثمَّ تلا هذه الآيةَ: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا﴾ [ق: ١٩٣/أ]

---

(١) البخاري (٦٥٦٥)، ومسلم (١٩٣)، من طريق مسدد وفضيل بن حسين ومحمد بن عُبيد الغبري عن أبي عوانَةَ به.

(٢) تحرف (همام) في (ق) إلى (هشام)! وسقط قوله: (بن يحيى عن قتادَةَ) من (الحموي).

(٣) في (الحموي): (همام).

[الإسراء: ٧٩] قال: وهذا المقامُ المحمودُ الَّذي وُعِدَه نبيُّكم ﷺ[1].

زاد في حديث هشام: فقال النبيُّ ﷺ: «**يخرج منَ النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه منَ الخير ما يزِن شعيرةً، ثمَّ يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزِن بُرَّة، ثمَّ يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، وكان في قلبه من الخير ما يزِن ذَرَّة**».

قال يزيدُ بنُ زُرَيع: فلَقيت شعبةَ فحدَّثته هذا الحديث، فقال شعبَةُ: حدَّثنا قتادةُ عن أنس بن مالك عن النَّبيِّ ﷺ بالحديث، إلَّا أنَّ شعبَةَ جعَل مكان الذَّرةِ ذُرَةً. قال يزيدُ: صحَّف فيها أبو بسطام.

كذا في كتاب مسلم من رواية يزيدَ عن شعبَةَ[2]، ولم أره لأبي مسعود في ترجمة شعبةَ عن قتادَةَ.

قال البخاريُّ: وقال أبانٌ عن قتادَةَ بنحوه، وفيه: «**من إيمان**» مكان «**خير**»[3].

زاد في حديث حجَّاج بن منهال عن همام بن يحيى أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال في حديث سؤال المؤمنين الشَّفاعة: «**فيأتوني، فأستأذن على ربِّي في داره، فيؤذَن لي عليه**»[4].

قال الخطابي أبو سليمان: قوله: «**في داره**» يوهِمُ مكاناً، والمكان للنَّبيِّ ﷺ، والمعنى: في داره الَّتي دَوَّرها لأوليائه، وهي الجنَّة، وكذلك قوله في حديث أنس في الشَّفاعة: «**وهو مكانُه**» والمكان لا يُضافُ إلى الله سبحانه، كقوله تعالى: ﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢٧] وكما يقال: بيتُ الله، وحَرَمُ الله،

---

(١) ذكره البخاري (٧٤٤٠).

(٢) مسلم (١٩٣).

(٣) البخاري (٤٤) حدثنا مسلم حدثنا هشام حدثنا قتادة عن أنس.. فذكره ثم قال: وقال أبان.. فذكره.

(٤) أخرج البخاري هذه الرواية معلَّقة كما سبق.

يريدون البيت الَّذي جعله الله مثابةً للنَّاس، والحرمَ الَّذي جعله الله أمْناً لهم، ومثله: روحُ الله، على سبيل التَّفضيل له على سائر الأرواح[١]./ [ق: ١٩٣/ب]

وأخرج البخاريُّ طرفاً منه من حديث حُمَيد عن أنس قال: سمعت النَّبيَّ ﷺ يقول: «**إذا كان يومُ القيامة شَفَعْتُ فقلت[٢]: يا ربِّ، أَدْخِلِ الجنَّة من كان في قلبه خَرْدَلة، فيدخلون، ثمَّ أقول: أدخِل الجنَّة من كان في قلبه أدنى شيء. فقال** أنس: كأنِّي أنظر إلى أصابع النَّبي ﷺ»[٣]./ [غ: ١٥٤/أ]

١٩٠٤- السَّابع والخمسون: عن محمَّد بنِ سيرين عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ يومَ النَّحر: «**مَن كان ذبح قبل الصَّلاة فليُعِد.** فقام رجلٌ فقال: يا رسول الله، هذا يومٌ يُشتَهى فيه اللّحم، وذكر هَنَةً من جيرانه -يعني فقراً وحاجةً- وأنَّه ذبح قبل الصَّلاة، كأنَّ رسول الله ﷺ صدَّقه، قال: وعندي جَذَعَة هي أحبُّ إلَيَّ مِن شاتَي لحمٍ، أفأذبحها؟ قال: فرخَّص له، فقال: لا أدري، أبلَغَت رخصتُه مَن سِواه أم لا؟ قال: وانكفأ[٤] رسول الله ﷺ إلى كبشَين فذبحهما، فقام النَّاس إلى غُنَيمةٍ فتوزَّعوها، أو قال: فتجزَّعوها»[٥].

وأخرجا جميعاً طرفاً منه في الكَبشَين من حديث شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس

---

(١) انظر «أعلام الحديث»، يعني بهذا أن الإضافة فيه إضافة تشريف وتكريم. ومن قوله: (زاد في حديث...) إلى هنا سقط من (الحموي).

(٢) في (ق): (فأقول) وفي هامشه: (نسخة الأصل: فقلت).

(٣) البخاري (٧٥٠٩) من طريق أبي بكر بن عياش عن حميد به. وفي هامش (ق): (بلغ).

(٤) انكفأ: انصرف.

(٥) أخرجه البخاري (٩٥٤) و(٩٨٤) و(٥٥٤٦) و(٥٥٤٩) و(٥٥٦١)، ومسلم (١٩٦٢)، من طريق ابنِ عليَّة وحماد عن أيوب عنه به.

فتجزَّعوها: اقتسموها، وأصله من الجَزْع وهو القطع، يقال: جَزَعتُ الوادي إذا قطعتَه.

قال: «ضحَّى النَّبيُّ ﷺ بكَبشَين أملَحَين، فرَأيتُه واضعاً قدمه على صِفاحِهما، يسمِّي ويكبِّر، فذبَحَهما بيده»، زاد وكيع عن شعبَةَ: «أقرَنَين»[(١)].

وفي حديث أبي عوانةَ عن قتادَةَ عن أنس مثلُ حديثِ وكيعٍ[(٢)].

وأخرجه البخاريُّ من حديث همَّام عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يضحِّي بكبشَين أملَحَين أقرنَين، ويضَع رجلَه على صَفحَتهما، ويذبَحُهما بيده»[(٣)]/. [ق: ١٩٤/أ]

وأخرجه مسلم من حديث سعيدِ بنِ أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ بنحو حديث وكيع، غير أنَّه قال: «ويقول: باسم الله، والله أكبر»[(٤)].

وللبخاريِّ من حديث شعبَةَ عن عبد العزيز بن صُهَيب عن أنس، قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يضحِّي بكبشَين، وأنا أضحِّي بكَبشَين»[(٥)]. ومن حديث أبي قِلابَةَ عبد الله بن زيد عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ انكفأ إلى كبشَين أملحَين أقرنَين فذبحهما بيده»[(٦)].

١٩٠٥- الثَّامن والخمسون: عن محمَّد بنِ سيرين عن أنس قال: «نُهينا أن يَبيعَ حاضرٌ لبادٍ»[(٧)]. وزاد يونس عن ابن سيرين: «وإن كان أخاه لأبيه وأمِّه»[(٨)].

---

(١) البخاري (٥٥٥٨)، ومسلم (١٩٦٦)، من طريق آدم وحجاج بن منهال ووكيع عن شعبَةَ به.

(٢) البخاري (٥٥٦٥)، ومسلم (١٩٦٦).

(٣) البخاري (٥٥٦٤).

(٤) مسلم (١٩٦٦) من طريق ابن أبي عدي عنه به.

(٥) البخاري (٥٥٥٣) عن آدم بن أبي إياس عن شعبة به.

(٦) البخاري (٥٥٥٤) من طريق عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قِلابَةَ به.

(٧) أخرجه البخاري (٢١٦١)، ومسلم (١٥٢٣)، من طريق ابن عون عن ابنِ سيرين به.

(٨) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: كذا ذكره، وليس في صحيح مسلم إلَّا: وإِنْ كانَ أخاهُ أَوْ أَبَاهُ». اهـ.

قلنا: هو كذلك انظر: مسلم (١٥٢٣).

١٩٠٦- التَّاسع والخمسون: عن محمَّد بن سيرين عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ لمَّا حلَق رأسَه كان أبو طلحةَ أوَّل مَن أخذ من شعْرِه». كذا في رواية ابن[1] عون عن محمَّد، لم يزد[2].

وفي رواية هشام بنِ حسَّان عن محمَّد عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ أتى منىً، فأتى الجمرة فرماها، ثمَّ أتى منزله بمنىً ونحر، ثمَّ قال للحلَّاق: خُذ. وأشار إلى جانبه الأيمن ثمَّ الأيسر، ثمَّ جعَل يُعطيه النَّاسَ».

وفي روايةِ أبي بكرِ بنِ أبي شيبَةَ عن حفص بنِ غِياث عن هشام «أنَّه ﷺ قال للحلَّاق: ها. وأشار بيده إلى الجانب الأيمن، فقسَم شعرَه بين مَن يليه، ثمَّ أشار إلى الحلاق إلى الجانب الأيسر، فحلَقَه فأعطاه أمَّ سُلَيم»/. [غ: ١٥٤/ب]

وفي رواية أبي كُرَيب عن حفص أنَّه قال: «فبَدأ بالشِّقِّ الأيمن فوزَّعه الشَّعرة والشَّعرتين بين النَّاس، ثمَّ قال بالأيسر فصنَع مثلَ ذلك، ثمَّ قال: ها هنا أبو طلحةَ. فدفعه إلى أبي طلحة»./ [ق: ١٩٤/ب]

وفي روايةِ عبدِ الأعلى عن هشام: «أنَّه ﵇ رمَى جمرةَ العَقبةِ ثمَّ انصرَف إلى البُدْنِ فنحَرَها، والحجَّام جالسٌ، وقال بيده عن رأسه فحلَق شِقَّه الأيمن، فقسَمَه بين مَن يليه ثمَّ قال: احلق الشِّقَّ الآخر. فقال: أين أبو طلحةَ؟ فأعطاه إياه»[3].

وفي روايةِ سفيانَ بنِ عُيَينةَ عن هشام بن حسَّان: «أنَّه ﷺ لمَّا رمَى الجمرةَ العقبة ونحرَ نُسُكه وحلَق ناول الحلَّاق شِقَّه الأيمن فحلَقه، ثمَّ دعا أبا طلحة الأنصاريَّ فأعطاه إيَّاه، ثمَّ ناوله الشِقَّ الأيسر فقال: احلِق. فحلَقه، فأعطاه

---

(١) تحرف في (الحموي) إلى (أبي).

(٢) أخرجه البخاري (١٧١).

(٣) مسلم (١٣٠٥) عن يحيى وابن أبي شيبة وأبي كريب وابن نمير أخبرنا حفص بن غياث عن هشام به.

أبا طلحةَ، فقال: اقسِمه بين النَّاس»[١].

١٩٠٧- السِّتُّون: عن محمَّد بن سيرين قال: سألتُ أنساً: أخضَب النَّبيُّ ﷺ؟ فقال: «لَم يبلُغ من الشَّيب إلَّا قليلاً»[٢]. وفي رواية عبد الله بنِ إدريسَ عن ابن سيرين قال: وقد خضَب أبو بكرٍ وعمرُ بالحنَّاء والكَتَم[٣].

وأخرجاه من حديث حمَّاد بنِ زيد عن ثابتٍ قال: سُئل أنسٌ عن خِضاب النَّبيِّ ﷺ، فقال: «لو شئتُ أن أَعُدَّ شَمَطاتٍ[٤] كُنَّ في رأسه فعَلتُ، قال: ولَم يخضِب[٥]»[٦].

زاد في رواية أبي الرَّبيع العَتكي عن حمَّاد: وقد اختضب أبو بكرٍ بالحنَّاء والكَتَم، واختضب عمرُ بالحنَّاء بَحْتاً[٧].

وقد تقدَّم من روايةِ ربيعةَ عن أنس: «أنَّه ﷺ توُفِّي وليس في رأسِه ولحيَتِه عشرون شعرةً بيضاءَ»[٨].

---

(١) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وفي رواية هشام بنِ حسَّان... وفي روايةِ أبي بكرِ بنِ أبي شيبَةَ عن حفص بنِ غِياث عن هشام... وفي رواية أبي كُرَيب عن حفص... وفي روايةِ عبدِ الأعلى عن هشام... وفي روايةِ سفيانَ بنِ عُيَينةَ عن هشام.... وهذه الروايات لمسلم. اهـ. قلنا: هي فيه برقم (١٣٠٥). وفي هامش(ق): (بلغ).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٩٤)، ومسلم (٢٣٤١)، من طريق أيوب عن ابن سيرين به.

(٣) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه الرواية لمسلم.اهـ. قلنا: هي فيه برقم (٢٣٤١).

(٤) الشمَط: اختلاط الشيبِ بالشباب، قالوا: وكلُ خليطين خلطتهما فقد شمطتهما، وهما شميط، وبه سُمي الصباح شميطاً؛ لاختلاطه بباقي ظلمة الليل، كذا في «المجمل».

(٥) في هامش(ق): (نسخة الأصل: ولم يختضب)، وهي رواية «مسلم».

(٦) البخاري (٥٨٩٥) عن سلَيمانَ بن حرب عن حماد به.

(٧) مسلم (٢٣٤١).

(٨) انظر الحديث: (٥٣).

وأخرج البخاريُّ من حديث همَّام عن قتادَةَ قال: سألتُ أنساً: هل خَضبَ رسول الله ﷺ؟ فقال: «لَم يبلغ ذلك، إنَّما كان شيئاً يسيراً في صُدْغيه»[1].

وأخرجه مسلم من حديث المُثنَّى بنِ سعيدٍ عن قتادَةَ عن أنس أنه قال: يُكرَه أن ينتِف الرَّجل الشَّعرةَ البيضاء من رأسه ولحيتِه. قال: «ولَم يخضِبْ رسول الله ﷺ، إنَّما كان البياضُ في عنفَقَتِه، وفي الصُّدغَين، وفي الرَّأس نَبْذٌ»[2]./ [ق: ١٩٥/أ]

ومن حديث أبي إياس معاويةَ بنِ قُرَّة عن أنس أنَّه سئل عن شيب النَّبيِّ ﷺ، قال: «ما شانَه الله ببيضاءَ»[3].

١٩٠٨- الحادي والسِّتُّون: عن أنس بن سِيرينَ قال: استَقبَلْنا أنساً حين قدِم من الشَّام، فلَقيناه بعَين التَّمر، فرأيتُه يصلِّي على حمارٍ ووجهُه مِن ذا الجانب -يعني عن يسار القِبلة- فقلت: رأيتُك تصلِّي لغير القبلة!

فقال: «لولا أنِّي رأيتُ رسول الله ﷺ يفعلُه لَم أفعلْه»[4].

١٩٠٩- الثَّاني والسِّتُّون: عن حفصةَ بنتِ سيرين قالت: قال لي أنس بن مالك: بِمَ مات يحيى بن أبي عَمرةَ؟ قلت: بالطَّاعون، فقال: قال رسول الله ﷺ: «**الطَّاعون شهادةٌ لكلِّ مسلمٍ**»[5].

وليس لحفصةَ بنتِ سيرين في «الصَّحيحين» عن أنس غيرُ هذا الحديث الواحد./ [غ: ١٥٥/أ]

---

(١) البخاري (٣٥٥٠) حدثنا أبو نعيم حدثنا همام عن قتادَةَ به.

(٢) مسلم (٢٣٤١) عن علي وعبد الصمد حدثنا المثنى بن سعيد به.

(٣) مسلم (٢٣٤١) من طريق شعبَةَ عن خُلَيد بن جعفر عن أبي إياس به.

(٤) أخرجه البخاري (١١٠٠)، ومسلم (٧٠٢)، من طريق همامٍ عن أنس بن سيرين به.

(٥) أخرجه البخاري (٢٨٣٠) و(٥٧٣٢)، ومسلم (١٩١٦)، من طريق عاصم الأحول عن حفصةَ به.

١٩١٠- الثَّالث والسِّتُّون: عن أبي قِلابَةَ عبد الله بن زيد عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**ثلاثٌ من كُنَّ فيه وجَد بِهِنَّ حلاوةَ الإيمانِ: مَن كان الله ورسولُه أحبَّ إليه ممَّا سواهما، وأن يحبَّ المرءَ لا يحبُّه إلَّا لله، وأن يكرَه أن يعودَ في الكفر بعد أن أنقذَه الله منه كما يكرَه أن يُقذَف في النَّار**»[١].

وأخرجاه من حديث شعبة عن قتادَةَ عن أنسٍ عن النَّبي ﷺ بنحوه، وعند مسلم فيه: «**ثلاثٌ من كُنَّ فيه وجَد طَعْمَ الإيمان...**» ثمَّ ذكَر نحوَه[٢].

وأخرجه مسلم من حديث حَمَّاد بن سلمة عن ثابتٍ عن أنس نحوَه، إلَّا أنَّه قال: «**ومَن كان أن يُلقى في النَّار أحبَّ إليه من أن يرجعَ يهوديّاً أو نصرانيّاً**»[٣]./ [ق: ١٩٥/ب]

١٩١١- الرَّابع والسِّتُّون: عن أبي قِلابَةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ لكلِّ أمَّةٍ أميناً، وإنَّ أميننا أيَّتُها الأمَّةُ أبو عبيدةَ بنُ الجرَّاح**»[٤].

وأخرج مسلم من حديث حَمَّاد بن سلمة عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ أهلَ اليمنِ قدِموا على رسول الله ﷺ، فقالوا: ابعَث معنا رجلاً يعلِّمنا السُّنَّة والإسلام، قال: فأخذ بيدِ أبي عُبَيدةَ فقال: **هذا أمينُ هذه الأمَّة**»[٥].

١٩١٢- الخامس والسِّتُّون: عن أبي قِلابَةَ عن أنس قال: «لمَّا كثُرَ النَّاس ذكروا أن يُعلِموا وقت الصَّلاة بشيءٍ يَعرِفونه، فذكروا أن ينوِّروا ناراً، أو يضربوا

---

(١) أخرجه البخاري (١٦) و(٦٩٤١)، ومسلم (٤٣)، من طرُق عن عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قِلابَةَ به.

(٢) البخاري (٢١) (٦٠٤١)، ومسلم (٤٣) عن آدم وسليمان وغندر حدثنا شعبة به.

(٣) مسلم (٤٣) من طريق النضر حدثنا حماد به.

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٤٤) و(٤٣٨٢) و(٧٢٥٥)، ومسلم (٢٤١٩)، من طرُق عن خالد الحذاء عن أبي قِلابَةَ به.

(٥) مسلم (٢٤١٩) من طريق عفان حدثنا حماد به.

ناقوساً، فأُمِرَ بلالٌ أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة»[1].

وفي رواية أيُّوب السختيانيِّ عن أبي قِلابَةَ: «وأن يوتِر الإقامةَ إلَّا الإقامةَ»[2].

١٩١٣- السَّادس والسِّتُّون: عن أيُّوب عن أبي قِلابَةَ عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ في بعض أسفاره وغلامٌ أسودُ يقال له: أنْجَشةُ يَحدُو، فقال له رسول الله ﷺ: **ويحك يا أنْجَشةُ، روَيدَك[3] سوقَك بالقوارير**»[4].

قال أبو قِلابَةَ: يعني النِّساء[5].

وأخرجاه من حديث حمَّاد بنِ زيد عن ثابتٍ عن أنس بنَحوِه[6].

ومن حديث همَّام بنِ يحيَى عن قتادةَ عن أنس قال: «كان للنَّبيِّ ﷺ حادٍ يقال له: أنْجَشةُ، وكان حسَن الصَّوت، فقال له النَّبيُّ ﷺ: **رويدَك**

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣) و(٦٠٦) و(٦٠٧) و(٣٤٥٧)، ومسلم (٣٧٨)، من طرُق عن خالد الحذاء عن أبي قِلابَةَ به.

(٢) البخاري (٦٠٥) من طريق سماك، ومسلم (٣٧٨) من طريق عبد الوارث وعبد الوهاب، ثلاثتهم عن أيوب به، إلا أن لفظ مسلم (أمر بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة). ومعنى رواية البخاري أنه أمر أن يوتر في جميع ألفاظ الإقامة إلا في قوله: قد قامت الصلاة، ففيه جناس تام. ينظر «فتح الباري» ٢/٨٣.

(٣) رويداً: بمعنى الإمهال والتروي، ﴿أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا﴾ [الطارق: ١٧] أي: إمهالاً رويداً رقيقاً، وقد أُورد به؛ أي رفق وسار رويداً، وأصل الحرف من رادت الريح ترُودُ روَداناً إذا تحركت حركة خفيفة.

(٤) أخرجه البخاري (٦١٤٩) و(٦١٦١)، ومسلم (٢٣٢٣)، من طريق حماد وإسماعيل عن أيوب به.

(٥) ذكره البخاري إثر رواية حماد عن أيوب. وفي (ق): (بالنساء)، وأشار في هامشها إلى المثبَت.

(٦) البخاري (٦١٦١) و(٦٢١٠)، ومسلم (٢٣٢٣).

يا أنْجَشةُ، لا تكسرِ القوارير». قال قتادَةُ: يعني ضَعَفَة النِّساء(١).

وعند البخاريِّ من رواية وُهَيب عن أيُّوب عن أبي قِلابَةَ عن أنس قال: «كانت أمُّ سُلَيم في الثَّقَل وأنْجَشةُ غلامُ النَّبيِّ ﷺ يسوق بِهِنَّ، فقال النَّبيُّ ﷺ: **يا أنْجَش، رويدَك سَوقَكَ بالقَوارير**»(٢)./ [ق:١٩٦/أ]

زاد عند مسلم في رواية إسماعيلَ ابنِ عُلَيَّة عن أيوب: قال أبو قِلابَةَ: «تكلَّم رسول الله ﷺ بكلمةٍ لو تكلَّم بها بعضُكم لَعِبتُموها عليه»(٣).

وأخرجه البخاريُّ من حديث شعبَةَ عن ثابتٍ عن أنس قال: «كان النبيُّ ﷺ في مسيرٍ، فَحَدا الحادي/، فقال النَّبيُّ ﷺ: **ارفُق يا أنْجَشةُ ويحكَ بالقوارير**»(٤). [غ:١٥٥/ب]

وأخرجه مسلم من حديث هشام عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ بنَحوِ حديثِ همَّام عن قتادَةَ، ولم يذكر (حَسَن الصَّوت)(٥).

ومن حديث سليمان التَّيمي عن أنس قال: «كانت أمُّ سلمَةَ مع نساء النَّبيِّ ﷺ وهو يسوق بِهِنَّ سَوَّاقٌ، فقال نبيُّ الله ﷺ: **يا أنْجَشةُ، رويداً سَوقَك بالقَواريرِ**»(٦).

---

(١) البخاري (٦٢١١)، ومسلم (٢٣٢٣).

(٢) البخاري (٦٢٠٢).

(٣) بل متفق عليه؛ البخاري (٦١٤٩) عن مسدد، ومسلم (٢٣٢٣) عن عمرو الناقد وزهير، ثلاثتهم عن إسماعيل، به.

(٤) البخاري (٦٢٠٩) عن آدم عن شعبة به.

(٥) مسلم (٢٣٢٣) عن ابن بشار عن أبو داود عن هشام به.

(٦) مسلم (٢٣٢٣) من طريق يزيدَ بن زُرَيع عنه به، وفيه: «أي» بدل «يا»، وفي (ق): (رويدك) بدل «رويدا».

١٩١٤- السَّابع والسِّتُّون: عن أيُّوب وخالدٍ عن أبي قِلابَةَ عن أنس قال: «**منَ السُّنَّة إذا تزوَّج البِكرَ على الثَّيِّب أقام عندها سبعاً وقَسَم، وإذا تزوَّج الثَّيِّبَ أقام عندها ثلاثاً ثمَّ قَسَم**». قال أبو قِلابَةَ: ولو شئتُ لقلتُ: إنَّ أنساً رفعه إلى النَّبيِّ ﷺ[1]. وفي روايةِ سفيانَ: أنَّ خالداً قال هذا القولَ المنسوبَ إلى أبي قِلابَةَ[2].

١٩١٥- الثَّامن والسِّتُّون: عن أبي قِلابَةَ أنَّ عمرَ بنَ عبد العزيز أبرَز سريرَه يوماً للنَّاس، ثمَّ أذِن لهم فدخلوا، فقال لهم: ما تقولون في القَسَامة؟ قالوا: نقول في القَسَامة: القَوَد بها حقٌّ، وقد أقادَت بها الخلفاءُ، فقال لي: ما تقول يا أبا قِلابَةَ؟ ونَصَبَني للنَّاس، فقلت: يا أمير المؤمنين، عندك رؤوسُ الأجناد وأشرافُ [ق:١٩٦/ب] العرب/ أرأيت لو أنَّ خمسين منهم شَهدوا على رجلٍ مُحصَنٍ بدمشقَ أنَّه قد زَنا ولم يَرَوه، أكنت ترجُمه؟ قال: لا، قلت: أرأيت لو أنَّ خمسين منهم شهدوا على رجلٍ بحمص أنَّه قد سرَق، أكنت تقطعُه ولم يرَوه؟ قال: لا.

قلت: «فوالله ما قتل رسول الله ﷺ أحداً قطُّ إلَّا في إحدى ثلاث خصالٍ: رجلٌ قَتَلَ بجَريرة نفسه فقُتِلَ، أو رجلٌ زنا بعد إحصانٍ، أو رجلٌ حاربَ الله ورسولَه وارتدَّ عن الإسلام».

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢١٤) من طريق أبي أسامة عن سفيان عن أيوب وخالد عن أبي قِلابَةَ به.

(٢) البخاري (٥٢١٤) معلقاً، ومسلم (١٤٦١)، من طريق عبد الرزاق عن سفيان عن خالد. وكذلك البخاري (٥٢١٣) من طريق بشر، ومسلم (١٤٦١) من طريق هشيم، كلاهما عن خالد به. قال الحافظ: ولا منافاة؛ لاحتمال أن يكون كل منهما قال ذلك، لكنه رجَّح بعدُ نسبته إلى خالد دون أبي قلابة وبيَّن أنّ رواية أيوب عن أبي قلابة مرفوعة صريحاً، ينظر «فتح الباري» ٩/٣١٥.

فقال القوم: أوَليس قد حدَّث أنس بن مالك: «أنَّ رسول الله ﷺ قطع في السَّرِقة وسَمَرَ الأعين[١] ونبذَهم[٢] في الشَّمس؟»

فقلت: أنا أحدِّثكم حديث أنس، حدَّثني أنس: «أنَّ نفراً من عُكْل ثمانيةً[٣] قدِموا على رسول الله ﷺ، فبايَعوه على الإسلام، فاستوخَموا[٤] المدينة فسقِمت أجسامُهم، فشكَوا ذلك إلى رسول الله ﷺ، فقال: **ألَا تخرُجون مع راعينا في إبله فتُصيبون من أبوَالِها و ألبَانِها؟** قالوا: بلى، فخرَجوا فشرِبوا من ألبانها وأبوالها فصَحُّوا، فقتَلوا راعي رسول الله ﷺ،/ وأَطرَدوا[٥] النَّعَمَ، فبلَغ ذلك رسول الله ﷺ، فأرسَل في آثارهم فأُدرِكوا، فجيء بهم، فأمَرَ بهم فقُطِعَت أيديهم وسَمَرَ أعينَهم، ثمَّ نبذَهم في الشَّمس حتَّى ماتوا». [غ: ١٥٦/أ]

قلت: وأيُّ شيءٍ أشدُّ ممَّا صنَع هؤلاء؟ ارتدّوا عن الإسلام، وقَتلوا، وسرَقوا. فقال عَنْبَسَة ابنُ سعيد: والله إنْ سمعتُ كاليومِ قطُّ! قلت: أتَرُدُّ عليَّ حديثي يا عَنْبسةُ؟ فقال: لا، ولكن جئتَ بالحديث على وجهه، والله لا يزالُ هذا الخبرُ بخيرٍ ما عاشَ هذا الشَّيخُ بين أظهُرِهم[٦]./ [ق: ١٩٧/أ]

---

(١) سَمَل أعينهم وسَمَر: فمن رواه بالراء فمعناه: أحمى مسامير الحديد وكحَّلهم به، ومن رواه سَمَلَ فمعناه: فقأها بشوك أو غيره، كذا قال الهروي وفي «المجمل»: سُمِلت عينُه تسمَل إذا فقئت بحديدةٍ محمَّاة.

(٢) النبذ: الطرد والإلقاء، ومنه النبيذ والمنبوذ.

(٣) تحرف في (الحموي) إلى (يمانية).

(٤) الوخم: الوَبيء، استوخمت البلد، وبلَد وخِم ووخِيم إذا لم توافق ساكنه، ورجُل وخِم أي ثقيل، واشتقاق التُّخمَة منه.

(٥) الطرد: الإخراج والإزعاج، وأطرده السلطان وطرَدَه إذا أخرجه عن مستقره.

(٦) في (الحموي): (أظهركم)، وما أثبتناه موافق لما في «البخاري».

قلت: وقد كان في هذا سُنَّةٌ من رسول الله ﷺ: «دخَل عليه نفرٌ من الأنصار، فتحدَّثوا عنده، فخرَج رجلٌ منهم بين أيديهم فقُتِلَ، فخرَجوا بعده، فإذا هم بصاحبهم يتشحَّط[1] في الدَّم، فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله صاحبُنا كان تحدَّث معنا، فخرَج بين أيدينا، فإذا نحن به يتشحَّط في الدَّم، فخرج رسول الله ﷺ فقال: **مَن تظنُّون، أو مَن تَرَونَ قَتَلَهُ**؟ قالوا: نرى أنَّ اليهودَ قتلَته، فأرسَل إلى اليهود فدعاهم، فقال: **آنتُم قتلتُم هذا**؟ قالوا: لا، قال: **أترضَون نَفَلَ خمسين من اليهود ما قتلوه**؟ قالوا: ما يبالون أن يقتُلونا أجمعين ثمَّ ينتفِلون[2]، قال: **أفتستحقُّون الدِّية بأيمانِ خمسين منكم**؟ قالوا: ما كنَّا لنحلِفَ، فوداه من عنده».

قلت: وقد كانت هذيلٌ خلَعوا خليعاً[3] لهم في الجاهليَّة، فطرَق أهلَ بيتٍ بالبطحاء، فانتبه له رجُلٌ منهم، فحذَفه بالسَّيف[4] فقتَلَه، فجاءت هذيلٌ وأخذوا اليماني، فرفَعوه إلى عمرَ بالموسِم وقالوا: قَتَل صاحبَنا، فقال: إنَّهم قد خلَعوه، فقال: يقسِمُ خمسون من هذيلٍ ما خلَعوه، قال: فأقسَم منهم تسعةٌ وأربعون رجلاً، وقدِم رجلٌ منهم من الشَّام، فسألوه أن يُقسم فافتَدى يمينَه منهم بألفِ درهَمٍ، فأدخَلوا مكانَه رجلاً آخر، فدفَعه إلى أخي المقتول، فقُرِنَت يدُه بيدِه، قال: فانطَلقا والخمسون الَّذين أقسموا، حتَّى إذا كانوا بنخلةَ أخذتهم السَّماء، فدخلوا

---

(١) **الشحط**: الاضطراب في الدم، والولد يتشحط في السلا أي يضطرب، والسّلا الوعاء الذي يكون فيه الولد في البطن، وجمعه أسلاء.

(٢) **انتفَل من الأمر انتفالاً**: أي انتفى منه وتبرأ، وانتفل من ولده إذا تبرأ منه، والنفل: القَسامة والأيمان على البراءة من الدم المدعى، وسميت الأيمان نفلاً؛ لأن القصاص يُنفى بها.

(٣) **خلعوا خليعاً لهم**: أي انتفوا منه وتبرؤوا من أفعاله.

(٤) **حذفه بالسيف**: إذا ضربه به فقطع منه.

في غارٍ في الجبل، فانهَجَم الغارُ[1] على الخمسين الَّذين أقسموا فماتوا جميعاً، وأفلَتَ القَرينان، واتَّبَعَهما حجرٌ، فكسر رِجلَ أخي المقتول، فعاش حولاً ثمَّ مات!

قلت: وقد كان عبدُ الملك بنُ مَروان أقاد رجلاً بالقَسامة، ثمَّ ندِم بعدُ ما صنَع[2]، فأمَر بالخمسين الَّذين أقسَموا، فمُحوا من الدِّيوان وسيَّرهم إلى الشَّام./ [ق: ١٩٧/ب]

هكذا في رواية البخاريِّ من حديث أبي بشر -إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ الأسديِّ، وهو ابن عُليَّة- عن حجَّاج الصَّوَّاف بطوله[3]./ [غ: ١٥٦/ب]

وفي روايته عن سلَيمانَ بنِ حَربٍ من حديث أيّوب عن أبي قِلابَةَ، عن أنس المسندُ منه قصَّة العُرنيين فقط[4].

وكذا في روايته عن عليِّ بنِ عبد الله المدينيِّ عن الوليد بنِ مسلم[5]. وفي بعض الرِّوايات: «ولم يَحْسِمهم»[6].

وكذا في روايَته عن محمَّد بنِ عبد الرَّحيم، وفيه طرفٌ من كلام أبي قِلابَةَ عند عمر بن عبد العزيز[7].

وفي حديثه عن عليِّ بن عبد الله عن الأنصاريِّ نحوه مختصرٌ، وفيه: (فقال

---

(١) **فانهجم الغار**: أي انهدم، ويقال: هجمتُ الدار هدمتُها.

(٢) في (ق): (بعد على ما صنع)، وما أثبتناه موافق لما في «البخاري».

(٣) أخرجه البخاري (٦٨٩٩)، ومسلم (١٦٧١) مختصراً، من طريق ابن علية عن الحجاج عن أبي رجاء عن أبي قِلابَةَ به.

(٤) البخاري (٢٣٣)، ومسلم (١٦٧١).

(٥) البخاري (٦٨٠٢).

(٦) وهي رواية محمد بن الصلت عن الوليد؛ البخاري (٦٨٠٣)، وأخرجه مسلم (١٦٧١) من طريق الأوزاعي عن يحيى عن أبي قلابة.

(٧) البخاري (٤١٩٣) عنه عن حفص بن عمر عن حماد عن أيوب والحجاج عن أبي رجاء به.

عنبسةُ: حدَّثنا أنس بكذا. فقال: إيَّاي حدَّث أنسٌ...)، وذكر حديث العُرنيين[١].

وكذا عند مسلمٍ منه المسنَد في حديث العُرنيِّين فقط، واختَصَر ما عدا ذلك فلم يذكُره.

وأخرجا هذا الطَّرف منه من حديث سعيدٍ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ ناساً من عُكل وعُرينَة قدموا على النَّبيِّ ﷺ وتكلَّموا بالإسلام، فقالوا: يا نبيَّ الله، إنَّا كنَّا أهل ضَرْعٍ، ولم نكن أهل ريفٍ[٢]. واستوخَموا المدينةَ، فأمرَ لهم النَّبيُّ ﷺ بذَودٍ[٣] وراعٍ، وأمرَهم أن يخرُجوا فيه فيشَربوا من ألبانها وأبوالها، فانطَلَقوا، حتَّى إذا كانوا ناحية الحرَّة كفروا بعد إسلامهم، وقتلوا راعي النَّبيِّ ﷺ، واستاقوا الذَّود، فبلَغ ذلك النَّبيَّ ﷺ، فبعَث الطَّلب في آثارهم، فأمَرَ بهم فسَمَروا أعيُنَهم، وقطعوا أيديهم، وتُركوا في ناحية الحرَّة حتَّى ماتوا على حالهم».

قال قتادة: بلغنا «أنَّ النَّبيَّ ﷺ بعد ذلك كان يَحُثُّ على الصَّدقة، وينهى عن المُثلَة»[٤].

وأخرجاه من حديث همَّام بنِ يحيَى بنَحوِه، وزاد موسى عن همَّام قال

---

(١) البخاري (٤٦١٠)، ومسلم (١٦٧١)، من طريق ابن عون عن أبي رجاء به.

(٢) الرِّيف: أصله الخصب، يقال: رافت الأرض، وصرنا في الريف، وأرض رَيِّفة، من الريف، وسمي الريف ريفاً؛ لما فيه من الخصب.

(٣) الذَّود من الإبل: من الثلاثة إلى العشرة.

(٤) البخاري(٤١٩٢) و(٥٧٢٧)، ومسلم (١٦٧١) من طريق يزيد وعبد الأعلى عن سعيد عن قتادَةَ به.

والمثُلات: العُقوبات، واحدتها مُثْلة، ويقال في الجمع: مُثُلات ومُثَلات ومُثْلات، ومثَّل بالقتيل إذا جدعه.

قتادة: فحدَّثني ابن سيرين أنَّ ذلك قبل أن تَنزِلَ الحُدودُ(١)./ [ق:١٩٨/أ]

وأخرجه البخاريُّ من حديث شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ ناساً من عُرينَةَ اجتَووا المدينةَ، فرخَّص لهم رسول الله ﷺ أن يأتوا إبل الصَّدقة فيشرَبوا من ألبانها وأبوالها، فقتلوا الرَّاعي واستاقوا الذَّود، فأرسَل رسول الله ﷺ فأُتي بهم، فقطَع أيديَهم وأرجلَهم، وسَمَرَ أعينَهم، وترَكَهم بالحرَّة يعَضُّون الحجارة»، لم يزد(٢).

وقد جمَع أبو مَسعودٍ في ترجمةِ شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس بين هذا الحديث الَّذي للبخاريِّ وبين حديث أبي الحسين مسلم بن الحجَّاج في الدُّعاء على رِعل وذكوانَ وعصيَّة، فجعَل الفَصلين بظاهر كلامه متَّفقاً عليهما من هذه التَّرجمة، وليس في حديث مسلمٍ هذا ذكرٌ لأمرِ العُرنيِّين والحكمِ فيهم أصلاً،/ ولا في حديث البخاريِّ المذكورِ ذكرُ الدُّعاء على رِعلٍ وذكوانَ وعصيَّة. [غ:١٥٧/أ]

وأضاف أيضاً أبو مسعودٍ إلى هذه التَّرجمة حديث شعبَةَ عن موسى بنِ أنس، وإنَّما هو في الدُّعاء على رِعلٍ وذكوان، وليس فيه: «أنَّ ناساً من عرينة اجتوَوا المدينة...»، وقد قال في ترجمة موسى بنِ أنس عن أنس: إنَّه من أفراد مسلم.

وحديث البخاريِّ بما قلنا في آخر كتاب الزَّكاة، وحديث مسلم بما ذكرنا في الصَّلاة في أحاديث القنوت، فليتأمَّل ذلك من أراد تحقيق النَّظر فيه.

وقد أورَد ذلك خلَفٌ الواسطيُّ في كتابه على الصَّواب، فجعَل ذكر الَّذين اجتوَوا المدينة من أفراد البخاريِّ، وجعَل ذكر الدُّعاء على رعلٍ وذكوانَ من أفرادِ

---

(١) البخاري (٥٦٨٦) حدثنا موسى بن إسماعيل، ومسلم (١٦٧١) حدثنا هدَّاب بن خالد، كلاهما عن همام به.

(٢) البخاري (١٥٠١) حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة به.

مسلمٍ، وحديثَ موسى بنِ أنس من أفرادِ مسلمٍ أيضاً كما ذكرَه أبو مسعودٍ في ترجمة موسى./ [ق: ١٩٨/ب]

وللبخاريِّ وحدَه من حديث سلَّام بن مسكين عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ ناساً كان بهم سَقَمٌ، فقالوا: يا رسول الله، آوِنا وأطعِمنا، فلمَّا صَحّوا قالوا: إنَّ المدينة وَخِمة، فأنزَلهم الحرَّة في ذَودٍ له، فقال: **اشرَبوا من ألبانها**. فلمَّا صَحّوا قتَلوا راعي رسول الله ﷺ، واستاقوا ذَوده، فبعَث في آثارهم وقطَع أيدِيَهم وأرجلَهم، وسَمَرَ أعينَهم، فرأيتُ الرَّجلَ منهم يَكدِمُ[1] الأرض بلسانه[2] حتَّى يموت».

قال سلَّام: فبلَغَني أنَّ الحجَّاج قال لأنس: حدِّثني بأشدِّ عقوبةٍ عاقبَ بها النَّبيُّ ﷺ، فحدَّثه بهذا. فبلغ الحسنَ فقال: ودِدت أنَّه لم يحدِّثه[3].

وأخرجه مسلم من حَديث هُشيم عن عبدِ العزيز بنِ صُهيب وحمَيد بنِ تيرويه الطّويل عن أنس، وفيه: «ثمَّ مالوا على الرِّعاء فقتَلُوهُم...»، وذكر نحو حديث العُرنيِّين فقط، ومن حديث معاويةَ بنِ قُرَّة عن أنس بنَحوِه، وفيه: «وكان قد وقَع بالمدينة المُومُ وهو البِرْسام[4]...»، وذكَرَه، وزاد: «وكان عندَه شبابٌ من الأنصار قريبٌ من عشرين، فأرسَلَهم إليهم، وبعَث قائفاً يقتصُّ آثارَهم[5]».

ومن حديث سُليمان بنِ طَرخان التَّيميِّ عن أنس قال: «إنَّما سَمَلَ النَّبيُّ ﷺ أعيُن أولئك لأنَّهم سَمَلوا أعيُنَ الرِّعاء»[6].

---

(١) **الكَدْم**: العض بأدنى الفم كما يكدم الحمار.

(٢) في (الحموي): (بأسنانه)، وما أثبتناه موافق لما في «البخاري».

(٣) البخاري (٥٦٨٥) حدثنا مسلم بن إبراهيم عن سلاَّم بن مسكين عن ثابتٍ به.

(٤) **المُومُ والبِرسام**: مرض يغير العقل.

(٥) **القائف**: المتتبع للآثار العارف بمواقعها. اقتص آثارهم: اتبعها.

(٦) مسلم (١٦٧١) في باب حكم المحاربين والمرتدين.

١٩١٦- التَّاسع والسِّتُّون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لا يؤمِنُ أحدُكم حتَّى أكون أحبَّ إليه من والدِه وولدِه والنَّاس أجمعين**»(١).

وأخرجاه من حديث إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابنِ عُلَيَّة عن عبد العزيز بنِ صُهيب عن أنس(٢).

وأخرجه مسلم من حديثِ عبدِ الوارث بنِ سعيدٍ عن عبد العزيز بنِ صُهيبٍ عن أنس كذلك(٣)./ [غ: ١٥٧/ب]

١٩١٧- السَّبعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لا يؤمِن أحدُكم حتَّى يحبَّ لأخيه ما يحبُّ لنَفسِه**». هكذا عند البخاريِّ(٤)./ [ق: ١٩٩/أ]

وقال مسلمٌ في روايته له من حديث شعبَةَ عن قتادَةَ: «**حتى يحبَّ لأخيه -أو قال: لجاره- ما يحبُّ لنَفسِه**»(٥).

وأخرجاه من حديث حُسين المعلِّم عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**والَّذي نفسي بيده، لا يؤمن عبدٌ حتَّى يحبَّ لجاره -أو لأخيه- ما يحبُّ لنفسه**». كذا في رواية مسلمٍ، وهو عند البخاريِّ كما في حديث شعبَةَ عنده؛ لأنَّه أدرَجه عليه(٦).

١٩١٨- الحادي والسَّبعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: ألا أحدِّثكم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ لا يحدِّثكم أحدٌ بعدي سمِعَه منه: «**إنَّ من**

---

(١) أخرجه البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤)، من طريق آدم ومحمد بن جعفر عن شعبة به.

(٢) البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤).

(٣) مسلم (٤٤) حدثنا شيبان بن أبي شيبة عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (١٣) من طريق يحيى عن شعبة به.

(٥) مسلم (٤٥) من طريق محمد بن جعفر حدثنا شعبة به.

(٦) البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥)، من طريق يحيى بن سعيد عن حسين المعلم به.

أشراط السَّاعَة: أن يُرفَعَ العلمُ، ويظهَر الجهلُ، ويفشوَ الزِّنا، ويُشرَب الخمرُ، ويذهَب الرِّجالُ، وتبقَى النِّساء، حتَّى يكون لخمسين امرأةً قيِّمٌ واحدٌ»[١].

وعن أبي التيَّاح يزيدَ بن حُمَيد عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ بنحوه[٢]. وأخرجه البخاريُّ من حديث هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ بنَحوِه[٣] ومعناه، وفيه: «ويقلُّ الرِّجال، ويكثُر النِّساء»[٤]. ومن حديث همَّام عن قتادَةَ بنَحوِه عن أنسٍ[٥].

وأخرجه مسلم من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ بنحوه[٦].

١٩١٩- الثَّاني والسَّبعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ المؤمن إذا كان في الصَّلاة فإنَّما يناجي ربَّه، فلا يبزُقنَّ بين يدَيه ولا عن يمينه، ولكن عن يساره تحتَ قدمه»[٧].

وفي رواية حفص بن عمر عن شعبَةَ: «ولكن عن يساره أو تحت رِجله»[٨].

[ق: ١٩٩/ب] قال في رواية مسلم: «ولكن عن شماله تحت قدمه»[٩]./

---

(١) أخرجه البخاري (٨١)، ومسلم (٢٦٧١)، من طريق يحيى ومحمد بن جعفر حدثنا شعبة به.

(٢) مسلم (٢٦٧١) من طريق عبد الوارث عن أبي التَّياح به.

(٣) من قوله: (وأخرجه...) إلى هنا سقط من (الحموي).

(٤) البخاري (٥٢٣١) و(٥٥٧٧) حدثنا حفص ومسلم عن هشام عن قتادَةَ به.

(٥) البخاري (٦٨٠٨) أخبرنا داود بن شبيب حدثنا همام به.

(٦) مسلم (٢٦٧١) من طرُق عن سَعيدِ بنِ أبي عَروبَةَ به.

(٧) أخرجه البخاري (٤١٣) عن آدم عن شعبَةَ به.وفي (ق): (تحت قدميه).

(٨) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه للبخاري. اهـ. قلنا: هي فيه برقم (٤١٢).

(٩) البخاري (١٢١٤)، ومسلم (٥٥١). من طريق محمد بن جعفر عن شعبة به. وفي (الحموي): (قدميه).

وأخرج البخاريُّ من حديث حُمَيد عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى نُخامةً[1] في القِبلة، فَشَقَّ ذلك عليه حتَّى رُئي في وجهِه، فقام فَحَكَّه بيده وقال: **إنَّ أحدَكم إذا قام في صَلاته فإنَّما يُناجي[2] ربَّه، وإنَّ[3] ربَّه بينه وبين القبلَة، فلا يبزُقنَّ أحدُكم قِبَلَ قِبلته، ولكن عن يساره أو تحت قدمه.** ثمَّ أخذ طرف ردائه فبصق فيه وَرَدَّ بعضه على بعضٍ فقال: **أو يفعل هكذا**»[4]./ [غ: ١٥٨/أ]

وأخرجه البخاريُّ مختصراً في موضعٍ آخر من حديث حُمَيد عن أنس قال: «بصق النَّبيُّ ﷺ في ثوبه»، لم يزد. ثمَّ قال البخاريُّ: طوَّله ابنُ أبي مَريم، قال: أخبرنا يحيى بنُ أيّوب عن حمَيد، قال: سمعت أنساً عن النَّبيِّ ﷺ[5].

ومن حديث هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس عن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ أحدَكم إذا صلَّى يُناجي ربَّه، فلا يتفِلنَّ عن يمينه، ولكن تحت قدمه اليسرى**»[6].

ومن حديث يزيدَ بنِ إبراهيمَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**اعتَدِلوا في السُّجود، ولا يبسُطْ أحدُكم ذراعَيه كالكلب، وإذا بزَق فلا يبزُق بين يديه ولا عن يمينه؛ فإنَّه يناجي ربَّه**»[7].

وليس ليزيدَ بنِ إبراهيمَ عن قتادَةَ عن أنس في «الصَّحيحين» غيرُ هذا

---

(١) **النّخامة**: ما يخرج من الحلق من البزاق.

(٢) **المناجاة**: المسارّة، وهي المحادثة في سر.

(٣) في (ق): (أو إنّ)، وهو موافق لما في البخاري، وفي موضعٍ آخر عنده: (أو ربه).

(٤) البخاري (٤٠٥) و(٤١٧) من طريق زهير وإسماعيل بن جعفر عن حميد به.

(٥) البخاري (٢٤١) من طريق سفيان عن حميد به. وعنده: (بزق) بدل (بصق).

(٦) البخاري (٥٣١) حدثنا مسلم بن إبراهيم حدثنا هشام به.

(٧) البخاري (٥٣٢) حدثنا حفص حدثنا يزيد بن إبراهيم به.

الحديث الواحد.

١٩٢٠- الثَّالث والسَّبعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**البُزاق في المسجد خطيئةٌ، وكفَّارتها دفنُها**»[١]. وأخرجه مسلم أيضاً من حديث أبي عَوانَةَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ[٢].

١٩٢١- الرَّابع والسَّبعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**سَوُّوا صفوفكم، فإنَّ تسوية الصَّفِّ من تمام الصَّلاة**»[٣]./ [ق: ٢٠٠/أ]

وأخرجاه أيضاً من حديث عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صُهيب عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَتِمُّوا الصُّفوف، فإنِّي أراكم خلف ظهري**»[٤]. ومنهم من قال فيه: «**أقيموا الصُّفوف**»[٥].

وأخرجه البخاريُّ من حديث حُمَيد عن أنس قال: «**أُقيمَتِ الصَّلاةُ، فأقبَلَ علينا رسول الله ﷺ بوجهه فقال: أقيموا صفوفكم وتراصُّوا[٦]، فإنِّي أراكم من وراء ظهري**». زاد في حديث زُهير عن حُمَيد عن أنس: «وكان أحدُنا يُلزِقُ مَنكِبَه بمَنكِب صاحبه، وقَدَمه بقَدَمه»[٧].

١٩٢٢- الخامس والسَّبعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري (٤١٥)، ومسلم (٥٥٢)، عن آدم وخالد حدثنا شعبة به.

(٢) مسلم (٥٥٢) حدثنا يحيى وقتيبة عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (٧٢٣)، ومسلم (٤٣٣) من طريق أبي الوليد ومحمد بن جعفر عن شعبة به.

(٤) مسلم (٤٣٤) من طريق شيبان بن فروخ عن عبد الوارث عن عبد العزيز به.

(٥) البخاري (٧١٨) حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث به.

(٦) **رصَصت البنيان**: ضَممتُ بعضه إلى بعض، وتراصّ القوم: اجتمعوا وانضم بعضهم إلى بعض.

(٧) البخاري (٧١٩) من طريق زائدة بن قدامة، و(٧٢٥) من طريق زهير، كلاهما عن حميد به.

قال: «**أقيمُوا الرُّكوعَ والسُّجودَ، فوالله إنِّي لأراكم مِن بَعدي** -وربَّما قال: **من بَعد ظَهري- إذا ركَعتُم وسجَدتُم**»(١).

وأخرجه البخاريُّ من حديث همَّام عن قتادَةَ عن أنس أنَّه سمع النَّبيَّ ﷺ يقول: «**أَتِمُّوا الرُّكوع والسُّجود، فوالَّذي نفسي بيده، إنِّي لأراكُم من بَعد ظهري إذا ما ركَعتُم وإذا ما سجَدتُم**»(٢).

وأخرجه مسلم من حديث هشام الدَّستَوائي وسعيدِ بنِ أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «**أَتِمُّوا الرُّكوع والسُّجود** -وقال سعيدٌ: **أَقِيمُوا الرُّكوع والسُّجود- فإنِّي أراكم...**». ثمَّ ذكر نحوَ حديث شعبَةَ عن قتادَةَ(٣)./ [غ: ١٥٨/ب]

١٩٢٣- السَّادس والسَّبعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**اعتَدلوا في السُّجود، ولا يبسطنَّ أحدُكم ذراعَيه انبساطَ الكلب**»(٤)./ [ق: ٢٠٠/ب]

١٩٢٤- السَّابع والسَّبعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس، وعن شعبَةَ عن عبد العزيز بنِ صُهيب عن أنس، ولمسلم من حديث شعبَةَ عن قتادَةَ وحمَيد عن أنس: «أنَّ عبد الرَّحمن بنَ عوف تزوَّج امرأةً على وزن نَواةٍ(٥) من ذهبٍ، وأنَّ النَّبيَّ ﷺ قال له: **أَوْلِم ولو بشاةٍ**». كذا عند مسلم، وكذا عنده من حديث أبي عَوانةَ عن قتادَةَ عن أنس(٦).

وأخرجاه من حديث حُمَيد وحدَه عن أنس قال: «قدِم عبدُ الرَّحمن بنُ

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٢)، ومسلم (٤٢٥) من طريق محمد بن جعفر عن شعبَةَ عن قتادَةَ به.

(٢) البخاري (٦٦٤٤) من طريق حبان عن همام به.

(٣) مسلم (٤٢٥) من طريق معاذ عن أبيه وابن أبي عدي عن سعيد كلاهما عن قتادة به.

(٤) أخرجه البخاري (٨٢٢)، ومسلم (٤٩٣)، من طريق غندر ووكيع وخالد عن شعبة به.

(٥) النَّواة: من الوزن خمسة دراهم.

(٦) أخرجه مسلم (١٤٢٧).

عوف، فآخى النَّبيُّ ﷺ بينه وبين سعد بن الرَّبيع الأنصاريِّ، وعند الأنصاريِّ امرأتان، فعرَض عليه أن يناصِفه أهلَه ومالَه، فقال له: بارك الله لك في أهلك ومالك، دُلّوني على السّوق، فأتى السّوق فرَبح شيئاً من أَقِط وشيئاً من سَمنٍ، فرآه النَّبيُّ ﷺ بعد أيَّامٍ وعليه وَضَرٌ من صُفرة[1]، فقال: **مَهْيَم يا عبد الرَّحمن؟!** فقال: تزوَّجت أنصاريَّةً، قال: **فما سُقت؟** قال: وزنَ نَواةٍ من ذهبٍ، قال: **أَوْلِم ولو بشاةٍ[2]**»[3].

وأخرجاه من حديث حمَّاد بنِ زيد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ رأى على عبدِ الرَّحمن بنِ عَوف أثر صفرةٍ، فقال: **ما هذا؟** قال: يا رسول الله، إنِّي تزوَّجت امرأةً على وزن نواةٍ من ذهبٍ، قال: **فبارك الله لك، أَوْلِم ولو بشاةٍ**»[4].

وأخرجه مسلم من حديث شعبَةَ عن أبي حمزةَ عبد الرَّحمن بن أبي عبد الله عن أنس: «أنَّ عبد الرحمن تزوَّج امرأةً على وزن نَواةٍ من ذهبٍ»[5]. لم يزِد، وقال أبو مَسعودٍ: وذكرَ الحديثَ، فأوْهَم السَّامعَ أنَّ في الحديثِ زيادةً.

١٩٢٥- الثَّامن والسَّبعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ

---

(١) وضَر من صُفرة: أي لَطَخ من خَلوقٍ أو طيبٍ له لون، وكان ذلك من فعل العروس إذا بنى بأهله، ويكون الوضرُ من الصّفرةِ والحمرةِ والطيبِ والزُّهومة.

سَيُغني أبا الهندي عن وَطْبِ سالمٍ ... أباريقُ لم يعلَقْ بها وَضْرُ الزُّبدِ

(٢) أولِمْ ولو بشاة: الوليمة الإطعام عند العُرس، والنقيعةُ: الإطعام عند الأملاك.

(٣) البخاري (٢٠٤٩) و(٣٩٣٧) و(٥٠٧٢) (٥١٥٣) و(٥١٦٧) و(٦٠٨٢) من طريق مالك وزهير وسفيان عن حميد به.

(٤) البخاري (٥١٥٥) و(٦٣٨٦)، ومسلم (١٤٢٧).

(٥) مسلم (١٤٢٧) من طريق أبي داود ووهب عن شعبَةَ.

رخَّص لعبد الرَّحمن ابنِ عوف والزُّبير بنِ العوَّام في لُبْس الحرير لحِكَّةٍ بهما»(١)./ [ق: ٢٠١/أ]

وأخرجا من حديث همَّام عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ عبد الرَّحمن بنَ عَوف والزُّبير بن العوَّام شَكَوَا إلى النَّبيِّ ﷺ القمل، فرخَّص لهما في قُمُص الحرير في غَزاة لهما»(٢).

وفي رواية محمَّد بن سنان عن همام: «أنَّهما شكيا إلى رسول الله ﷺ القمل، فرخَّص لهما في الحرير، فرأيته عليهما في غَزاةٍ»(٣)./ [غ: ١٥٩/أ]

وأخرجاه من حديث سعيد بنِ أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ رخَّص لعبد الرَّحمن بنِ عَوفٍ وللزُّبير بنِ العوَّام في القُمُص الحرير في السَّفر من حِكَّةٍ كانت بهما، أو وجعٍ كان بهما»(٤).

وفي رواية محمَّد بن بشر(٥) عن سعيد نحوه، ولم يذكر: «في السَّفر»(٦).

١٩٢٦- التَّاسع والسَّبعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتي بلحمٍ تُصُدِّق به على بريرة فقال: **هو عليها صدقةٌ، وهو لنا هديَّة**»(٧).

وفي رواية معاذ بن معاذ العَنْبَريِّ عن شعبَةَ: «أهدَت بريرةُ إلى رسول الله

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٢١) و(٢٩٢٢) و(٥٨٣٩)، ومسلم (٢٠٧٦)، من طريق يحيى وغندر ووكيع عن شعبة به.

(٢) البخاري (٢٩٢٠)، ومسلم (٢٠٧٦)، من طريق أبي الوليد وعفان عن همام به.

(٣) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه الرواية للبخاري. اهـ. قلنا: هي فيه برقم (٢٩٢٠).

(٤) البخاري (٢٩١٩)، ومسلم (٢٠٧٦)، من طريق أبي أسامة وخالد عن سعيد به.

(٥) تحرف في (الحموي) إلى (سيرين)، وفي (ق) إلى (بسر)! وما أثبتناه من «مسلم»، وهو ابن الفرافصة.

(٦) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه لمسلم. اهـ. قلنا: هي فيه برقم (٢٠٤٧).

(٧) أخرجه البخاري (١٤٩٥) و(٢٥٧٧)، ومسلم (١٠٧٤)، من طريق وكيع وغندر عن شعبةَ به.

ﷺ لحماً تُصدِّق به عليها، فقال: **هو لها[١] صدقةٌ، ولنا هديَّة**»[٢].

١٩٢٧- الثَّمانون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ كانوا يفتَتِحون الصَّلاة بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]»[٣]./ [ق: ٢٠١/ب]

وفي رواية غندَر عن شعبَةَ: «صلَّيتُ مع أبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، فلم أسمع أحداً منهم يقرأ بسم الله الرَّحمن الرَّحيم».

وفي رواية أبي داود عن شعبَةَ: فقلت لقتادة: أسمِعته من أنس؟ قال: نعم، نحن سألناه عنه[٤].

ولمسلم وحدَه من حديث الوليد بن مسلمٍ عن عبد الرَّحمن بن عمرٍو الأوزاعيِّ عن عبْدَة: أنَّ عمر بنَ الخطَّاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات، يقول: «**سبحانك اللَّهمَّ وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جَدُّك، ولا إلهَ غيرُك**».

قال: وقال الأوزاعيّ: عن قتادَةَ أنَّه كتب إليه يخبرُه عن أنس بنِ مالك أنَّه حدَّثه أنَّه قال: «صلَّيت خلف النَّبيِّ ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ، فكانوا يستفتحون بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾، لا يذكرون بسم الله الرَّحمن الرَّحيم في أوَّل قراءةٍ ولا في آخرها». وعن الأوزاعيِّ عن إسحاقَ بنِ أبي طلحةَ أنَّه سمع أنس ابنَ مالك يذكرُ ذلك[٥].

---

(١) في (الحموي): (عليها)، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٢) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه الرواية لمسلم وإن كان المعنى واحد.اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (١٠٧٤).

(٣) أخرجه البخاري (٧٤٣) حدثنا حفص بن عمر عن شعبَةَ به.

(٤) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهاتان الروايتان لمسلم. قلنا: هي فيه برقم: (٣٩٩) من طريق غندر وأبي داود عن شعبة به.

(٥) مسلم (٣٩٩).

وليس للأوزاعيِّ عن قتادةَ عن أنس في «الصَّحيح»[1] غيرُ هذا.

١٩٢٨- الحادي والثَّمانون: عن شعبةَ عن قتادةَ عن أنس قال: «كان فزَعٌ بالمدينة، فاستعار النَّبيُّ ﷺ فرساً من أبي طلحةَ يقال له: المندوب، فرَكِبه، فلمَّا رجَع قال: **ما رأينا مِن شيءٍ، وإن وجَدْناه لبَحراً!**»[2].

وأخرجاه من حديث حَمَّاد بن زيد عن ثابتٍ عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ أحسنَ النَّاس، وكان أجودَ النَّاس، وكان أشجعَ النَّاس، ولقد فزِع أهلُ المدينة ذاتَ ليلةٍ، فانطَلَق ناسٌ قِبَلَ الصَّوت، فتلقَّاهم رسول الله ﷺ راجعاً وقد سبقهم إلى الصَّوت»[3]./ [غ: ١٥٩/ب]

وفي رواية سليمانَ بن حرب عن حماد: «وقد استبرأ الخبرَ وهو على فرسٍ لأبي طلحةَ عُرْيٍ في عنُقِه السَّيف وهو يقول: **لَم تُراعوا**[4]، **لم تُراعوا**[5]. فقال: **وجدناه بحراً، أو: إنَّه لبحرٌ!** قال: وكان فرساً يُبَطَّأُ»[6]./ [ق: ٢٠٢/أ]

وحديث عمرِو بنِ عَونٍ عن حمَّاد بنِ زيد -مختصر-: «استقبَلَهم النَّبيُّ ﷺ على فرسٍ عُرْيٍ ما عليه سَرْج، في عنُقِه سيفٌ»، لم يزد[7].

---

(١) في (الحموي): (الصحيحين).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٢٧) و(٢٨٥٧) و(٢٨٦٢) و(٢٩٦٨)، ومسلم (٢٣٠٧)، من طريق آدم ويحيى وعبد الله ووكيع وغندر وخالد عن شعبةَ به.

إنه لبحر: يصفه بالسرعة في الجري.

(٣) البخاري (٢٨٢٠) (٣٠٤٠)، ومسلم (٢٣٠٧) من طريق أحمد بن عبد الملك وقتيبة ويحيى ابن يحيى وغيرهم عن حماد به.

(٤) **لم يراعوا:** من الرَّوع وهو الفزع.

(٥) تكرر في (ق) قوله: (لم تراعوا) ثلاث مرات.

(٦) البخاري (٢٩٠٨).

(٧) قال الحافظ المقدسي ؒ بعد ذكر رواية سليمان بن حرب وعمرو بن عون: وهاتان الروايتان للبخاري. قلنا: هي فيه برقم: (٢٨٦٦) مختصراً، ثم (٦٠٣٣) مطولاً.

وأخرجه البخاريُّ من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ أهل المدينة فزعوا مرَّةً، فركب النَّبيُّ ﷺ فرساً لأبي طلحة كان يَقْطِف، أو كان فيه قِطاف، فلمَّا رجع قال: **وجدنا فرسَكم هذا بحراً!** فكان بعدُ لا يُجارى»[1].

وأخرجه أيضاً من حديث محمَّد بنِ سيرين عن أنس قال: «فزع النَّاس، فركب رسول الله ﷺ فرساً لأبي طلحة بطيئاً، ثمَّ خرج يركُض وحدَه، فركب النَّاس يركضون خلفَه، فقال: **لَم تُراعوا، إنَّه لبحر.** فما سُبق بعد ذلك اليوم»[2].

١٩٢٩- الثَّاني والثَّمانون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «**ما أحدٌ يدخُل الجنَّة يحبُّ أن يرجعَ إلى الدُّنيا وله ما على الأرض من شيءٍ إلَّا الشَّهيد، يتَمنّى أن يرجعَ إلى الدُّنيا فيُقتلَ عشر مرَّاتٍ لِما يَرَى من الكرامَة**»[3].

وفي رواية أبي خالد الأحمر عن شعبَةَ: «**لِما يرى من فَضل الشَّهادة**»[4].

[ق: ٢٠٢/ب] وأخرجه مسلم عن حُمَيد عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال...، فذكَر نحوَه[5]./

١٩٣٠- الثَّالث والثَّمانون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ الأنصار كَرِشي[6] وعَيْبتي[7]، وإنَّ النَّاس سيكثرون ويَقِلُّون،**

---

(١) البخاري (٢٨٦٧) من طريق يزيد بن زريع عن سعيد به.

(٢) البخاري (٢٩٦٩) من طريق جرير بن حازم عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨١٧)، ومسلم (١٨٧٧) من طريق غندر عن شعبة عن قتادَةَ به.

(٤) مسلم (١٨٧٧) من طريقه عن شعبَةَ عن قتادَةَ وحميد به.

(٥) بل البخاري (٢٧٩٥) من طريق أبي إسحاق عن حميد به، ورواية مسلم عن شعبَةَ عن قتادَةَ وحميد كما سبقت.

(٦) **الكَرِش:** الجماعة من الناس، كأنه ﷺ قال: الأنصار جماعتي وصحابتي الذين أثق بهم وأعتمد عليهم في أموري، وأضافهم إلى نفسه تخصيصاً لهم، حكى هذا المعنى أبو عُبيد عن أبي زيد.

(٧) **عيبتي:** أي موضع سري الذين أثق بهم في حفظه وكتمانه، وذلك أنّ الرجل يضع في عَيبته حُرّ ثيابه، وما يريد أن يحفظه ويحوطه.

فاقبلوا من محسِنِهم، وتجاوَزوا عن مُسيئِهِم»(١).

وأخرجه البخاريُّ من حديث هشام بنِ زيدٍ عن أنس قال: «مَرَّ أبو بكرٍ والعبَّاس بمجلسٍ من مجالسِ الأنصار وهم يبكون، فقال: ما يُبكيكُم؟ قالوا: ذكرنا مجلس النَّبيِّ ﷺ مِنَّا، فدخَل على النَّبيِّ ﷺ فأخبره بذلك، قال: فخرج النَّبيُّ ﷺ وقد عَصّب على رأسه حاشيةَ بُرْد، قال: فصعِد النَّبيُّ ﷺ المنبر، ولم يصعَده بعد ذلك اليوم، فحمد الله وأثنى عليه، ثمَّ قال: **أوصيكم بالأنصار، فإنَّهم كَرِشي وعَيْبتي، وقد قضَوا الَّذي عليهم، وبقي الَّذي لهم، فاقبَلوا من محسِنِهم، وتجاوزوا عن مُسيئِهِم»**(٢)./ [غ: ١٦٠/أ]

١٩٣١- الرَّابع والثَّمانون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس، وعن شعبَةَ عن أبي إياس معاويةَ بن قرَّة عن أنس، أنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال: «**اللَّهمَّ لا عيشَ إلَّا عيشُ الآخرةِ، فاغفِر للأنصار والمهاجرَةِ**»(٣).

ومنهم من قال: «**فأصلحِ الأنصارَ والمهاجرةَ**». وكذا في رواية معاويةَ بنِ قرَّة(٤). ومنهم من قال: «**فأكرم**»(٥).

وأخرجه البخاريُّ من حديث حُمَيد بن تيرويه الطّويل عن أنس قال: «خرَج

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٠١)، ومسلم (٢٥١٠) من طريق غندر شعبة عن قتادَةَ به.

(٢) البخاري (٣٧٩٩) من طريق عثمان بن جبلة عن شعبة عن هشام به.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٩٥)، ومسلم (١٨٠٥)، من طريق قتادة، والبخاري (٣٧٩٥) و(٦٤١٣)، ومسلم (١٨٠٥) من طريق معاوية.

(٤) في رواية بندار عن غندر، (ح) وآدم، عن شعبة عن معاوية: (فأصلح)، وفي رواية محمد بن المثنى عن شعبة عن معاوية: (فاغفر)، وكذا في رواية آدم عن شعبة عن قتادة.

(٥) مسلم (١٨٠٥) حدثنا محمد بن المثنى حدثنا شعبة عن قتادة.

رسول الله ﷺ إلى الخندق، فإذا المهاجرون والأنصار يحفِرون في غداةٍ باردةٍ ولَم يكن لهم عبيدٌ يعملون ذلك لهم، فلمَّا رأى ما بهم من النَّصب والجوع قال: **اللَّهمَّ إنَّ العيشَ عيشُ الآخرةِ، فاغفر للأنصار والمهاجرةِ**/. فقالوا مُجيبين له: [ق: ٢٠٣/أ]

نحن الَّذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً(١)

وفي حديث شعبة عن حُمَيد عن أنس قال: كانت الأنصار يومَ الخندق تقول:

نحن الَّذين بايعوا محمداً على الجهاد ما بقينا أبداً

فأجابهم النَّبي ﷺ: **اللَّهمَّ لا عيشَ إلَّا عيشُ الآخرَةِ، فأكرِمِ الأنصار والمهاجرَةِ**»(٢).

وأخرجه البخاريُّ من حديث عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: «جعَل المهاجرون يحفِرون الخندقَ حولَ المدينةِ وينقُلون التُّراب على مُتونهم(٣) وهم يقولون:

نحن الَّذين بايعوا محمداً على الإسلام ما بقينا أبداً

قال: يقول النَّبيُّ ﷺ وهو يجيبهم: **اللَّهمَّ لا خيرَ إلَّا خيرُ الآخرة، فبارِك في الأنصار والمهاجرةِ.**

---

(١) البخاري و(٢٨٣٤) و(٤٠٩٩) و(٧٢٠١) من طريق أبي إسحاق وخالد بن الحارث حدثنا حميد به.

(٢) البخاري (٢٩٦١) و(٣٧٩٦) عن حفص بن عمر وآدم عن شعبَةَ عن حميد به.

(٣) المتن: من الظهر ما اكتنف أعلى الصلب من العصب واللحم، وهما متنان، والصُّلب عظم من مَغْرَس العنق إلى الذنب، ومن الإنسان إلى العُصعُص، والعُصعُص عجب الذنب، و يقال: متَنتُ الرجل إذا ضرَبتَ متنَه.

قال: ويُؤتون بمِلء كفٍّ من الشَّعير، فيُصنَع لهم بإهالة[1] سَنِخةٍ[2] توضَع بين يدَي القوم والقوُم جياعٌ، وهي بَشِعة[3] في الحَلْق، ولها ريحٌ منكرة»[4].

١٩٣٢- الخامس والثَّمانون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «جمع القرآنَ على عهد رسول الله ﷺ أربعةٌ كلُّهم من الأنصار: أُبَيٌّ بن كعب، ومعاذ ابنُ جبل، وأبو زيد، وزيدٌ، يعني: ابنَ ثابت. قلت لأنس: مَن أبو زيد؟ قال: أحد عُمومتي»[5]. وأخرجاه من حديث همام عن قتادَةَ بنحوِه[6]./ [ق: ٢٠٣/ب]

وأخرجه البخاريُّ من حديث عبد الله بن المثنى عن ثابتٍ وثمامةَ عن أنس قال: «مات النَّبي ﷺ ولَم يجمعِ القرآنَ غيرُ أربعة: أبو الدَّرداء، ومعاذُ بنُ جبل، وزيدُ بنُ ثابت، وأبو زيد ونحنُ ورِثناه»[7].

وللبخاريِّ أيضاً من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «مات أبو زيد ولَم يترك عَقِباً، وكان بدريّاً»[8]، لم يزد. واسم أبي زيد: سعيد بن عُبيد[9]./ [غ: ١٦٠/ب]

---

(١) **الإهالة**: الودَك، وكل شيء من الأدهان مما يؤتدم به، واستأهل الرجل إذا طلب الإهالة وأكلها، وفي الأمثال: (استأهلي إهالتي وأحسني إيالتي) أي: خذي صفوَ مالي وأحسني القيامَ علي، ولا يقال: فلان مستأهل لكذا، وإنما يقال: هو أهل لكذا.

(٢) **سَنِخَ الدُّهن**: تغير.

(٣) **البشِع**: الكريه الطعم والرائحة.

(٤) البخاري (٢٨٣٥) و(٤١٠٠) من طريق عبد الوارث عن عبد العزيز به.

(٥) أخرجه البخاري (٣٨١٠)، ومسلم (٢٤٦٥)، من طريق يحيى وأبي داود عن شعبة به.

(٦) البخاري (٥٠٠٣)، ومسلم (٢٤٦٥).

(٧) البخاري (٥٠٠٤).

(٨) البخاري (٣٩٩٦).

(٩) كذا قال! وبه جزَم الطبراني عن شيخه أبي بكر بن صدقة، وقيل: اسمه قيس بن السكن، ورجحه الحافظ في «الفتح» ٧/١٢٨.

١٩٣٣- السَّادس والثَّمانون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «قال النَّبيُّ ﷺ لأُبيّ: **إنَّ الله عز وجل أمرني أن أقرأ عليك: ﴿لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾** [البيِّنة] قال: وسَمَّاني؟ قال: نعم. قال: فبكى»[١].

وأخرجاه من حديث همام بن يحيى عن قتادَةَ عن أنس، ولَم يُسَمِّ سورةً، وفيه: «قال: آلله سَمَّاني لك؟ قال: الله سَمَّاك لي قال: فجعل أُبيٌّ يبكي»[٢].

وأخرجه البخاريُّ من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لأُبي بن كعب: **إنَّ الله أمرني أن أقرِئكَ القرآنَ.** قال: آلله سَمَّاني لك؟! قال: نعم. قال: وقد ذُكِرتُ عند ربِّ العالمين؟ قال: نعم. فذَرَفت[٣] عيناه»[٤].

١٩٣٤- السَّابع والثَّمانون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «انشقَّ القمر فِرقتين»[٥].

وأخرجاه من حديث شَيبان بنِ عبد الرَّحمن عن قتادَةَ عن أنس قال: «سأل أهلُ مكَّة أن يريَهم آيةً، فأراهم انشِقاق القمر»[٦]. وأخرجه البخاريُّ من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس بنَحوِ حديث شيبان[٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٠٩) و(٤٩٥٩)، ومسلم (٧٩٩)، من طريق غندر وخالد عن شعبة به.

(٢) البخاري (٤٩٦٠)، ومسلم (٧٩٩).

(٣) ذرَف الدمع يذرف ذرفاً: سال، والمذارف المدامع.

(٤) البخاري (٤٩٦١) من طريق روح عن سعيد به.

(٥) أخرجه البخاري (٤٨٦٨)، ومسلم (٢٨٠٢)، من طريق يحيى وغندر وأبي داود عن شعبة به.

(٦) البخاري (٣٦٣٧) و(٤٨٦٧)، ومسلم (٢٨٠٢)، من طريق يونس عن شيبان به.

(٧) البخاري (٣٦٣٧) و(٣٨٦٨)، ومسلم (٢٨٠٢)، من طريق عبد الرزاق عن معمر عن قتادَةَ به.

وأخرجه مسلم من حديث معمَر عن قتادَةَ عن أنس[١].

١٩٣٥- الثَّامن والثَّمانون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**لا عَدوى**[٢]**، ولا طِيَرة**[٣]**، ويُعجِبُني الفَأْل.** قالوا: وما الفَأل؟ قال: **كلمةٌ طيِّبة**»[٤].

وأخرجه البخاريُّ من حديث هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال[٥] بمثله، وقال: «**ويعجبني الفألُ الصَّالح: الكلمة الحسنة**»[٦]./ [ق: ٢٠٤/أ]

وأخرجه مسلم من حديث همَّام عن قتادَةَ[٧] مثلَه، وقال: «**الكلمة الحسنة: الكلمة الطيِّبة**»[٨].

١٩٣٦- التَّاسع والثَّمانون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «قالتْ أمُّ سُليم: يا رسول الله، خادِمُك أنس، ادعُ الله له، فقال: **اللَّهمَّ أكثِر مالَه وولَدَه، وبارِك له فيما أعطَيتَه**»[٩].

---

(١) مسلم (٢٨٠٢).

(٢) **العَدوى**: ما يعدي من جرَب أو غيره ويخاف تعدِّيه إلى من يليه.

(٣) **الطِّيَرَة**: التطيرُ من الشيء، واشتقاقه من الطَّير، كالغراب وما أشبه مما يُتشاءم به، وقد أبطل الإسلام مراعاتهما ونفاهما، وقد تقدَّم.

(٤) البخاري (٥٧٧٦)، ومسلم (٢٢٢٤) من طريق غندر عن شعبة به.

(٥) سقط من (ق) قوله: (عن النبي ﷺ قال).

(٦) أخرجه البخاري (٥٧٥٦).

(٧) من قوله: (عن أنس...) إلى هنا سقط من (الحموي).

(٨) مسلم (٢٢٢٤).

(٩) البخاري (٦٣٣٤) و(٦٣٤٤) و(٦٣٨٠)، ومسلم (٢٤٨٠) من طريق سعيد بن الربيع وحرمي وأبي داود عن شعبَةَ به.

وفي روايةِ محمَّد بنِ جَعفرٍ عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس عن أمِّ سُليم، جعَلَه من مُسنَدِها، وسَيأتي هنَالِك[١].

وللبخاريِّ من حديث حُمَيد عن أنس قال: «دخل النَّبيُّ ﷺ على أمِّ سُلَيمٍ، فأتَته بتمرٍ وسَمنٍ، فقال: **أعيدوا سمنَكم في سِقائه، وتمرَكم في وِعائه.** ثمَّ قام إلى ناحية البيت فصلَّى غير المكتوبة، فدعا لأمِّ سُلَيم وأهلِ بيتها، فقالت: أمُّ سُلَيم: يا رسول الله، إنَّ لي خُوَيْصَة[٢]، قال: **ما هي؟** قالت: خادمُك أنسٌ، فما ترَك خيرَ آخرَةٍ ولا دنيا إلَّا دعا به: **اللَّهمَّ ارزقه مالاً وولداً، وبارِك له**». فإنِّي لَمِن أكثرِ الأنصار مالاً، وحدَّثَتني ابنتي أُمَينَة أنَّه دُفِنَ لصُلبي إلى مَقدَم الحجَّاج البصرةَ بضعٌ وعشرون ومئة[٣].

وأخرجه مسلمٌ من حديث هشام بنِ زيدِ بنِ أنسٍ عن أنس: «أنَّ أمَّ سُلَيم قالت: يا رسول الله، خادمُك أنسٌ، ادعُ الله له...»[٤]، وذكَر نحوَحديثِ شعبةَ عن قتادَةَ عن أنس، ولم يذكُره أبو مَسعودٍ في ترجمةِ هشام بنِ زيدٍ./ [غ:١٦١/أ]

وأخرجه أيضاً من حديث سليمانَ بنِ المغيرةِ عن ثابتٍ عن أنس قال: «دخَل النَّبيُّ ﷺ علينا وما هو إلَّا أنا وأمِّي وأمُّ حَرامٍ خالتي، فقال: **قوموا فلِأصلِّيَ لكم**[٥] -في غير وقت صلاةٍ- فصلَّى بنا. فقال رجلٌ لثابت: أين جعَل أنساً منه؟ قال: جعله على يمينه، ثمَّ دعا لنا أهلَ البيت بكلِّ خيرٍ من خير الدُّنيا

---

(١) البخاري (٦٣٧٨)، ومسلم (٢٤٨٠).

(٢) إنَّ لي خُوَيْصَة: أي: حاجة تخصني.

(٣) البخاري (١٩٨٢) عن محمد بن المثنى عن خالد بن الحارث عن حميد به.

(٤) مسلم (٢٤٨٠)، عن بندار عن غندر عن شعبة عن هشام به.

(٥) في (ق): (لأصلي لكم)، وفي هامشها: (نسخة: فلأصلي لكم)، وفي «مسلم» (فلأصلي بكم).

والآخرة، فقالت أمِّي: يا رسول الله، خُوَيدمُك، ادعُ الله له، قال: فدعا لي بكلِّ خيرٍ، وكان في آخر ما دعا لي أن قال: **اللَّهمَّ أكثِر مالَه وولَدَه، وبارك له فيه**»[1]./ [ق: ٢٠٤/ب]

ومن حديث إسحاقَ بنِ عبد الله بن أبي طلحةَ عن أنس قال: «جاءت بي أمِّي أمُّ سُلَيم إلى رسول الله ﷺ قد أزَّرَتني بنِصف خمارها وردَّتني بنِصفه، فقالت: يا رسول الله، هذا أُنيسٌ ابني، أتيتك به يخدُمُك، فادعُ الله له، فقال: **اللَّهمَّ أكثِر مالَه وولَدَه**». قال: فوالله؛ إنَّ مالي لكثيرٌ، وإنَّ ولدي وولد ولدي لَيَتعادُّون على نحو المئة اليومَ[2].

ومن حديث الجعد أبي عثمان عن أنس قال: «مَرَّ رسول الله ﷺ، فسَمِعَت أمُّ سليم صوتَه، فقالت: بأبي وأمِّي يا رسول الله، أُنيسٌ، فدعا لي رسول الله ﷺ بثلاث دَعَواتٍ، قد رأيتُ منها اثنتين في الدُّنيا، وأنا أرجو الثَّالثة في الآخرة»[3].

١٩٣٧- التِّسعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ وأبي التَّياح عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**بُعِثتُ أنا والسَّاعةَ كهاتين**». يعني أُصبعَيه[4].

وفي رواية غندر عن شعبَةَ، قال: وسمعت قتادة يقول في قَصَصِه: كفَضل إحداهما على الأخرى، فلا أدري أذكَرَه عن أنس أو قاله قتادة[5]. وفي حديث خالد ابن الحارث عن شعبَةَ عن قتادَةَ وأبي التياح عن أنس أنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال:

---

(١) مسلم (٦٦٠) باب جواز الجماعة في النافلة، و(٢٤٨١) باب من فضائل أنس، من طريق هاشم عن سلَيمانَ به.

(٢) مسلم (٢٤٨١) من طريق عكرمة عن إسحاق به.

(٣) مسلم (٢٤٨١) من طريق جعفر بن سليمان عن الجعد به.

(٤) أخرجه البخاري (٦٥٠٤)، من طريق وهب حدثنا شعبة عن قتادَةَ وأبي التياح به.

(٥) مسلم (٢٩٥١) من طريق غندر عن شعبة عن قتادة وحده.

«**بُعِثْتُ أنا والسَّاعةَ هكذا**[(١)]». وقرَن شعبةُ بين إصبعيه المسبِّحة والوسطى يحكيه[(٢)].

وأخرجه مسلم من حديث سليمان التَّيمي عن معبد بن هلال عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**بُعِثت أنا والساعةَ كهاتين**». قال: وضم السَّبابة والوسطى./ [ق:٢٠٥/أ]

ومن حديث أبي حمزةَ عبد الرَّحمن بن أبي عبد الله عن أنس بنحو حديث أبي التيَّاح[(٣)].

١٩٣٨- الحادي والتِّسعون: عن شعبَةَ وعن هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ ضَرَبَ في الخمر بالجَريد والنِّعال، وجَلَدَ أبو بكرٍ أربَعين»[(٤)]./ [غ:١٦١/ب]

وفي رواية غُندَر عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُتي برجلٍ قد شرِب الخمرَ، فجلَده بجَريدٍ نحوَ أربعين». قال: وفعَلَه أبو بكرٍ، فلمَّا كان عمرُ استشار النَّاس، فقال عبدُ الرَّحمن: أخفُّ الحدود ثمانين، فأمرَ به عمرُ[(٥)].

١٩٣٩- الثَّاني والتِّسعون: عن هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ -وعن شعبَةَ عن قتادَةَ بنحوه- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**يهرَم ابنُ آدمَ وتَشِبُّ منه**

---

(١) في (الحموي) (نسخة: كهاتين)، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٢) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهاتان الروايتان لمسلم. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (٢٩٥١).

(٣) كذا قال! والذي في نسختنا من رواية «مسلم» (٢٩٥١) (شعبة عن حمزة -يعني الضبي- وأبي التياح عن أنس).

(٤) أخرجه البخاري (٦٧٧٣) و(٦٧٧٦)، ومسلم (١٧٠٦)، من طريق مسلم وحفص ومعاذ ويحيى حدثنا هشام به، ومسلم (١٧٠٦) من طريق خالد عن شعبة به.

(٥) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: هي رواية مسلم.اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (١٧٠٦).

اثنتان: **الحرصُ على المال، والحرصُ على العُمر»**[1].

وفي حديث هشام: «**يكبُرُ ابنُ آدمَ وتكبُر معه اثنتان: حبُّ المال و طولُ العُمر**»[2].

وأخرجه مسلمٌ من حديث أبي عَوانَةَ عن قتادَةَ عن أنس كذلك[3].

١٩٤٠ - الثَّالث والتِّسعون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما من نبيٍّ إلَّا وقد أنذَر أمَّته الأعورَ الكذَّاب، ألَا إنَّه أعورُ، وإنَّ ربَّكم عز وجل ليس بأعورَ، مكتوبٌ بين عينيه: ك ف ر**»[4].

وأخرجه مسلم من حديث هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «**الدَّجَّال مكتوبٌ بين عينيه: ك ف ر، أي كافر**»[5]. لم يزد.

ومن حديث شُعيب[6] بن الحَبْحاب عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**الدَّجَّال ممسوحُ العين، مكتوبٌ بين عينَيه: كافرٌ**[7]. ثمَّ تهجَّاها: ك ف ر، يقرؤها

---

(١) أخرجه مسلم (١٠٤٧) من طريق أبي عوانة عن قتادَةَ، ومن طريق شعبة عن قتادَةَ، وقال: بنحوه.

(٢) البخاري (٦٤٢١)، ومسلم (١٠٤٧) ولم يذكر لفظه، وقال البخاري عقبه: رواه شعبة عن قتادَةَ.

(٣) اللفظ المذكور في الترجمة لأبي عوانة، ولم يذكر مسلم لفظ حديث هشام، كما لم يذكر هو ولا البخاري لفظ حديث شعبة.

(٤) أخرجه البخاري (٧١٣١) و(٧٤٠٨)، ومسلم (٢٩٣٣)، من طريق سليمان بن حرب وحفص وغندر عن شعبة به.

(٥) مسلم (٢٩٣٣) من طريق معاذ بن هشام عن أبيه به.

(٦) تحرف في (ق) إلى (سعيد)!

(٧) أشار فوقها في (الحموي) بخط مغاير (كف ر).

[ق: ٢٠٥/ب] **كلُّ مسلمٍ**»[١]./

١٩٤١- الرَّابع والتِّسعون: عن هشام الدَّستَوائي وسعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يقول: «**يُجاء بالكافر يومَ القيامة، فيقال له: أرَأيتَ لو كان لك مِلءُ الأرض ذهباً، أكنتَ تفتَدي به؟ فيقول: نعم، فيقال له: قد كنتَ سُئِلتَ ما هو أيسرُ من ذلك**»[٢].

ولمسلم في حديث ابن أبي عَروبَةَ: «**فيقال له: كذبت، قد سُئِلتَ ما هو أيسرُ من ذلك**»[٣].

وأخرجاه أيضاً من حديث أبي عِمرانَ عبدِ الملك بنِ حَبيبٍ الجَونيِّ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**يقول الله تبارك وتعالى لِأَهونِ أهل النَّار عذاباً: لو كان لك الدُّنيا وما فيها أكنتَ مفتدياً؟ فيقول: نعم، فيقول: قد أردتُ منك أهونَ من هذا وأنت في صُلْب آدمَ، ألَّا تُشرِكَ بي شيئاً، فأبيتَ إلَّا الشِّركَ**»[٤].

١٩٤٢- الخامس والتِّسعون: عن هشام وهمَّام عن قتادَةَ عن أنس:

في روايةِ هشامٍ: «كان أحبُّ الثِّياب إلى رسول الله ﷺ أن يلبَسها الحِبَرةٌ»[٥]./ [غ: ١٦٢/أ]

وفي روايةِ همَّام: «قلنا لأنس: أيُّ اللباس كان أحبَّ إلى رسول الله ﷺ، أو أعجبَ لرسول الله ﷺ؟ قال: الحِبَرةُ»[٦].

---

(١) مسلم (٢٩٣٣) من طريق عبد الوارث عن شعيب بن الحبحاب به.

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٣٨) من طريق روح عن سعيد، والبخاري (٦٥٣٨)، ومسلم (٢٨٠٥)، من طريق معاذ عن أبيه، كلاهما عن قتادة به.

(٣) مسلم (٢٨٠٥) من طريق روح وعبد الوهاب عنه به.

(٤) البخاري (٣٣٣٤) و(٦٥٥٧)، ومسلم (٢٨٠٥)، من طريق شعبة عنه به.

(٥) أخرجه البخاري (٥٨١٣)، ومسلم (٢٠٧٩)، من طريق معاذ بن هشام عن أبيه به.

(٦) أخرجه البخاري (٥٨١٢)، ومسلم (٢٠٧٩)، عن عمر وهداب حدثنا همام به.

١٩٤٣- السَّادس والتِّسعون: عن هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ -ومعاذٌ رديفُه على الرَّحْل- قال: **يا معاذُ**. قال: لبَّيك رسول الله[(١)] وسعدَيك، قال: **يا معاذُ**. قال: لبَّيك رسول الله وسعدَيك، قال: **يا معاذُ**. قال: لبَّيك رسول الله وسعدَيك؛ ثلاثاً، قال: **ما من أحَدٍ يشهدُ أن لا إله إلَّا الله، وأن محمَّداً رسول الله صِدقاً من قلبه إلَّا حرَّمه الله على النَّار**. قال: يا رسول الله، أفلا أُخبر به النَّاس فيستَبشِروا، قال: **إذن يتَّكلوا**»، فأخبَر بها معاذٌ عند موته تأثُّماً[(٢)]./ [ق:٢٠٦/أ]

وأخرجه البخاريُّ من حديث سليمانَ التَّيمي عن أنس قال: ذُكِر لي أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لمعاذ: «**من لَقي الله لا يُشرِك به شيئاً دخَل الجنَّة**. قال: ألَا أبشِّر النَّاس؟ قال: **لا، أخافُ أن يتَّكلوا**»[(٣)].

١٩٤٤- السَّابع والتِّسعون: عن سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ لا يرفَع يديه في شيءٍ من دعائه إلَّا في الاستسقاء، فإنَّه كان يرفَع حتَّى يُرى بياض إبطَيه»[(٤)].

وأخرج مسلم من حديث شعبةَ عن ثابتٍ عن أنس قال: «رأيتُ رسول الله ﷺ يرفَعُ يدَيه في الدُّعاء حتَّى يُرى بياضُ إبطَيه»[(٥)]. ومن حديث حَمَّاد بن سلمَةَ عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ استَسقى فأشار بظهر كفَّيه إلى

---

(١) في (ق): (يا رسول الله) هنا وفيما يأتي وهي رواية البخاري، وما أثبتناه رواية مسلم.

(٢) أخرجه البخاري (١٢٨)، ومسلم (٣٢)، من طريق معاذ بن هشام عن أبيه به.

تأثماً: خوفاً من الإثم وتجنباً له.

(٣) البخاري (١٢٩) من طريق معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه به.

(٤) أخرجه البخاري (١٠٣١) و(٣٥٦٥)، ومسلم (٨٩٥) من طريق يحيى وابن أبي عدي ويزيد وعبد الأعلى عن سعيد به.

(٥) مسلم (٨٩٥).

السَّماء...» الحديثَ[١].

١٩٤٥- الثَّامن والتِّسعون: عن سعيد عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ العبدَ إذا وُضِعَ في قبره، وتُوِلِّي**[٢] **وذهَب عنه أصحابُه حتَّى إنَّه ليسمع قَرْعَ**[٣] **نِعالهم** -وفي حديث محمَّد بن منهال: **إنَّه لَيسمع خَفْق نِعالهم إذا انصرفوا**- **أتاه مَلَكان فأقعَداه، فيقولان له: ما كنتَ تقولُ في هذا الرَّجل محمَّدٍ؟ فأمَّا المؤمنُ فيقول: أشهَد أنَّه عبدُ الله ورسولُه، فيقال له: انظر إلى مَقعَدِك من النَّار، أبدَلَك الله به مَقعَداً من الجنَّة**. قال النَّبيُّ ﷺ: **فيراهما جميعاً**، -قال قتادةُ: وذُكِر لنا: أنَّه يُفسَحُ له[٤] في قبره. ثمَّ رجع إلى حديث أنس- **وأمَّا الكافرُ أو المنافق** -وفي رواية عبد الأعلى عن سعيد: **وأمَّا المنافق والكافر**- **فيقول: لا أدري، كنت أقولُ ما يقولُ النَّاس فيه، فيقال: لا دَريتَ ولا تَليت**[٥]**، ثمَّ يُضرَب بمِطرقةٍ من حديدٍ ضربةً بين أذنيه، فيصيح صيحةً يسمعها من يليه إلَّا الثَّقلين**».

ولفظ حديث البخاريِّ أتمُّ[٦]. // [غ: ١٦٢/ب] [ق: ٢٠٦/ب]

وأخرجه مسلم من حديث شَيبان بنِ عبد الرَّحمن عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**إنَّ العبدَ إذا وُضع في قبره...**» ثمَّ ذكر نحوَ ما ذكرنا في حديث سعيدٍ عن قتادَةَ، إلى أن قال: قال قتادةُ: وذُكِر لنا أنَّه يُفسَح له في قبره سبعون

---

(١) مسلم (٨٩٦). وسقط قوله: (الحديث) من (ق).

(٢) كذا في جميع روايات البخاري، أي: تُولِّي أمره أي: الميت، وفي مَوضعٍ: (وتَوَلَّى عنه أصحابه). انظر «الفتح» ٣/٢٠٦.

(٣) **القرْع**: الضَّرب.

(٤) سقط قوله (له) من (ق)، كما عند البخاري، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٥) **ولا تليت**: أي ولا قرأت، وأصله الواو، وحوَّلوها إلى الياء لتُعاقب الياء في دَريت، وقيل: ولا اتبعت ما ينبغي أن يتبع.

(٦) هذا لفظ حديث البخاري (١٣٣٨) و(١٣٧٤) من طريق عبد الأعلى عن شعبَةَ.

ذراعاً، ويُملأ عليه خَضِراً[١] إلى يوم يُبعَثون. لم يزد فيه ولا في حديث سعيدٍ على هذا[٢].

١٩٤٦ - التَّاسع والتِّسعون: عن سعيد عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ أنَه قال: «**لا تزالُ جهنَّم يُلقى فيها، وتقولُ: هل من مَزيد؟ حتَّى يضَع ربُّ العرشِ** -وفي رواية: **ربُّ العزَّة**[٣]- **فيها قدَمَه**[٤]، **فينزوي**[٥] **بعضها إلى بعضٍ وتقول: قَطْ قَطْ بعزَّتك وكرمك. ولا يزال في الجنَّة فضلٌ حتَّى يُنشِئ الله لها خلقاً فيُسكِنَهم فضل الجنَّة**»[٦].

وأخرجاه من حديث شَيبان بنِ عبد الرَّحمن عن قتادَةَ عن أنس أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «**لا تزال جهنَّم تقول: هل من مزيد؟ حتَّى يضع فيها ربُّ العزَّة قدمَه، فتقول: قَطْ قَطْ وعزَّتك، ويُزوى بعضُها على بعضٍ**»، لم يزد[٧].

وأخرجه البخاريُّ من حديث سليمانَ التَّيميِّ وشعبةَ عن قتادَةَ عن أنس بنحوِ حديث سعيدٍ[٨].

---

(١) **الخَضِر**: كل شيء ناعم غضٌّ طري.

(٢) مسلم (٢٨٧٠) من طريق يونس عن شيبان، ومن طريق يزيد بن زريع وعبد الوهاب عن سعيد، كلاهما عن قتادة.

(٣) هذه رواية مسلم، ورواية البخاري: (حتى يضع فيها رب العالمين)، ولم أجد رواية (رب العرش) في «الصحيحين».

(٤) **حتى يضع فيها قدمه**: روي عن الحسن: حتى يجعل الله فيها الذين قدَّمهم من شرار خلقه؛ فهو قَدَمُ الله للنار كما أن المؤمنين قَدَمٌ للجنة كأنَّهم مُعَدُّون لذلك؛ حكاه الهروي وغيره.

(٥) **فينزوي**: ينضم وينقبض.

(٦) أخرجه البخاري (٧٣٨٤)، ومسلم (٢٨٤٨) من طريق يزيد بن زريع وعبد الوهاب عن سعيد به.

(٧) البخاري (٦٦٦١)، ومسلم (٢٨٤٨)، قال البخاري: رواه شعبة عن قتادة.

(٨) البخاري (٤٨٤٨) و(٧٣٨٤)، ومسلم (٢٨٤٨).

وأخرج مسلم طرفاً منه من حديث حَمَّاد بن سلمة عن ثابتٍ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**يَبقَى من الجنَّة ما شاء الله أن يَبقَى، ثمَّ يُنشِئ اللهُ لها خلقاً ممَّا يَشاءُ**»(١).

ومن حديث أبان بنِ يزيدَ العَطَّار عن قتادَةَ عن أنس بمعنى حديثِ شَيبانَ.

١٩٤٧- المئة: عن همَّام عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**من نَسي صلاةً فليصلِّ إذا ذكر، لا كفَّارةَ لها إلَّا ذلك**»(٢). وفي رواية هُدبَة عن همَّام نحو ذلك(٣)، إلى قوله: «**لا كفَّارةَ لها إلَّا ذلك**» ثمَّ قال: قال قتادة: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه: ١٤].

وأخرجه مسلم من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «**من نسِيَ صلاةً أو نام عنها فكفَّارتُها أن يصلِّيَها إذا ذكرها**»(٤)./ [ق:٢٠٧/أ]

ومن حديث أبي عوانَةَ عن قتادَةَ بنحو حديث هدبة، ولم يذكُر: «**لا كفَّارةَ لها إلَّا ذلك**»(٥).

ومن حديث المثنى بنِ سعيد عن قتادَةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا رقَد أحدُكم عن الصَّلاة أو غفَل عنها فليصلِّها إذا ذكرَها، فإنَّ الله يقول:** ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ [طه:١٤]»(٦).

١٩٤٨- الأوَّل بعد المئة: عن همَّام عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ رسول الله

(١) مسلم (٢٨٤٨).

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٧) حدثنا أبو نعيم وموسى بن إسماعيل، ومسلم (٦٨٤) حدثنا هداب ابن خالد، كلاهما عن همام به.

(٣) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه لمسلم. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (٦٨٤)

(٤) مسلم (٦٨٤) من طريق عبد الأعلى عن سعيد به.

(٥) مسلم (٦٨٤) من طريق يحيى وسعيد وقتيبة عنه به.

(٦) مسلم (٦٨٤) من طريق علي عنه به.

ﷺ اعتمَر أربعَ عُمَرٍ، كلّها في ذي القَعدة، إلَّا الَّتي مع حَجَّته: عمرةً من الحُدَيبِية، أو زَمَن الحُدَيبِية في ذي القَعدة، وعمرةً من العام المقبِل في ذي القَعدة، وعمرةً من جِعْرانة حيث قَسَم غنائمَ[1] حنين في ذي القَعدة، وعمرةً في حَجَّته»[2]./ [غ: ١٦٣/أ]

وفي حديث عبد الصمد عن همَّام عن قتادَةَ قال: سألتُ أنساً: كم حجَّ رسول الله ﷺ؟ قال: «حجَّ حجَّةً واحدةً، واعتَمر أربعَ عُمَرٍ...»، ثمَّ ذكَر نحوَه[3].

١٩٤٩- الثَّاني بعد المئة: عن همام عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يضرب شَعَرُه مَنكِبَيه»[4].

وأخرجاه من حديث جرير بن حازم عن قتادَةَ قال: سألتُ أنس بنَ مالك: كيف كان شعرُ رسول الله ﷺ؟ قال: «كان شعراً رَجِلاً، ليس بالجَعْد ولا السَّبِط، بين أذنَيه وعاتقِه»[5].

وأخرجه مسلم من حديث حُمَيد عن أنس قال: «كان شعرُ رسول الله ﷺ إلى أنصافِ أذنَيه»[6].

١٩٥٠- الثَّالث بعد المئة: عن همام عن قتادَةَ عن أنس قال: قال رسول الله

---

(١) في (الحموي): (غنم)، وما أثبتناه موافق لما في «الصحيحين».

(٢) أخرجه البخاري (١٧٧٨-١٧٨٠) و (٣٠٦٦) و(٤١٤٨)، ومسلم (١٢٥٣)، عن هدبة وهشام وحسان حدثنا همام به.

(٣) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه الرواية لمسلم. اهـ قلنا: هي فيه برقم: (١٢٥٣).

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٠٣) و(٥٩٠٤)، ومسلم (٢٣٣٨)، من طريق حبان وموسى وعبد الصمد حدثنا همام به.

(٥) البخاري (٥٩٠٥) و(٥٩٠٦)، ومسلم (٢٣٣٨)، من طريق شيبان ووهب ومسلم عن جرير به.

شعر رجِل: مسترسل. **وشعر جعد**: إذا كان منثنياً، فإن زادت جعودته فهو قطط. **والسَّبِط**: السهل المنبسط. والشعر **المرجَّل**: المسرح.

(٦) مسلم (٢٣٣٨) من طريق ابن علية عن حميد به.

ﷺ: «الله أفرحُ بتَوبةِ عَبدِهِ من أحدِكم سقَط على بعيره وقد أضلَّه في أرضٍ فَلاةٍ»(١)./ [ق: ٢٠٧/ب]

وأخرجه مسلم من حديث إسحاقَ بنِ أبي طلحَةَ عن أنس -وهو عمُّه- قال: قال رسول الله ﷺ: «لَلَّهُ أشدُّ فرحاً بتَوبةِ عبدِه حين يتوبُ إليه مِن أحدِكم كان على راحلَته بأرضِ فَلاةٍ، فانفلَتَت منه وعليها طعامُه وشرابُه، فأَيِسَ منها، فأتى شجرةً فاضطجَع في ظلِّها قد أَيِسَ من راحلته، فبينا هو كذلك إذا هو بها قائمةً عنده، فأخذ بخِطامها، ثمَّ قال من شدَّة الفرح: اللَّهمَّ أنت عبدي وأنا ربُّك، أخطأ من شدَّة الفرَح»(٢).

١٩٥١- الرَّابع بعد المئة: عن شَيبان بنِ عبد الرَّحمن عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله، يحشرُ الكافرُ على وجهه يومَ القيامة! قال: أليس الَّذي أمشاه على رجلَيه في الدُّنيا قادِراً على أن يمشيَه على وجهِه يومَ القيامَة؟ قال قتادةُ: بلى؛ وعزَّةِ ربِّنا»(٣).

١٩٥٢- الخامس بعد المئة: عن شيبان عن قتادَةَ عن أنس قال: «أُهديَ لرسول الله ﷺ جُبَّةٌ من سُندُسٍ(٤)، وكان يَنهَى عن الحرير، فعَجِبَ النَّاسُ منها! فقال: والَّذي نفسي بيدِه، إنَّ مناديلَ سعدِ بن معاذٍ في الجنَّة أحسنُ من هذا»(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٠٩)، ومسلم (٢٧٤٧)، من طريق حبان وهداب حدثنا همام به.

(٢) مسلم (٢٧٤٧) من طريق عمر بن يونس عن عكرمة عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (٤٧٦٠) و(٦٥٢٣)، ومسلم (٢٨٠٦) من طريق يونس بن محمد عن شيبان به.

(٤) السندس: رقيق الديباج، والإستبراق: غليظه.

(٥) أخرجه البخاري (٢٦١٥) و(٣٢٤٨)، ومسلم (٢٤٦٩)، من طريق يونس بن محمد عن شيبان عن قتادَةَ به.

قال البخاريُّ: وقال سعيد عن قتادَةَ عن أنس: «إنَّ أُكَيدِر دُومَة أهدى...»[١].

وأخرجه مسلم من حديث عمرَ بنِ عامرٍ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ أُكَيدِر دُومَة الجَندل أهدى...» بنحوِ حديث شَيبان، ولم يذكر فيه: «وكان يَنهَى عن الحرير»[٢].

ومن حديث شعبةَ عن قتادَةَ عن أنس بنحوِ حديث شَيبان[٣]./ [غ: ١٦٣/ب]

١٩٥٣- السَّادس بعد المئة: عن أبي عَوانَةَ وأبانَ بنِ يزيدَ عن قتادَةَ عن أنس قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**ما من مسلمٍ يغرِس غَرساً أو يزرَع زرعاً، فيأكُل منه طيرٌ أو إنسانٌ أو بهيمةٌ إلَّا كان له به صدَقةٌ**»[٤]./ [ق: ٢٠٨/أ]

١٩٥٤- السَّابع بعد المئة: عن قرَّة بن خالد عن قتادَةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ أُحداً جبلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه**»[٥].

١٩٥٥- الثَّامن بعد المئة: عن حُمَيد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى شيخاً يُهادى بين ابنَيه[٦] فقال: **ما بالُ هذا**؟ قالوا: نَذَرَ أن يمشِيَ، قال: **إنَّ الله عن تَعذيبِ هذا نفسَه لَغَنيٌّ**. وأَمَرَه أن يركَبَ»[٧].

١٩٥٦- التَّاسع بعد المئة: عن حُمَيد عن ثابتٍ عن أنس قال: «واصَلَ

---

(١) البخاري (٢٦١٦).

(٢) مسلم (٢٤٦٩) من طريق سالم بن نوح عنه به.

(٣) مسلم (٢٤٦٨) من طريق أبي داود وأمية بن خلف عن شعبَةَ به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٣٢٠) و(٦٠١٢)، ومسلم (١٥٥٣) من طريق أبي عوانة به، ومسلم (١٥٥٣) من طريق أبان به.

(٥) أخرجه البخاري (٤٠٨٣)، ومسلم (١٣٩٣)، من طريق علي ومعاذ وحرمي عن قرَّة به، راجع الحديث الرابع والخمسين من المتفق عليه من مسند أنس.

(٦) جاء فلان يهادى بين رجلين: إذا جاء يمشي بينهما معتمداً عليهما.

(٧) أخرجه البخاري (١٨٦٥) و(٦٧٠١)، ومسلم (١٦٤٢)، من طريق مروان الفزاري عنه به.

رسول الله ﷺ[1] في آخر شهر رمضان، فواصل ناسٌ من المسلمين، فبلَغه ذلك، فقال: **لو مُدَّ لنا الشَّهرُ لواصلنا وِصالاً يدَعُ المتعمِّقون تعمُّقهم، إنَّكم لستم مثلي** -أو قال: **لست مثلكم- إنِّي أظلُّ يُطعِمُني ربِّي ويسقيني**»[2].

وقال البخاريُّ: وتابعه سليمان عن ثابتٍ.

وأخرجه البخاريُّ من حديث شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لا تواصِلوا**. قالوا: إنَّك تواصل! قال: **إني لستُ كأحدٍ منكم، إنِّي أُطعَم وأُسقى، أو إنِّي أبيتُ أُطعَم وأُسقَى**»[3].

وأخرجه مسلمٌ بزيادةٍ من حديث سليمانَ بن المغيرةِ عن ثابتٍ عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يصلِّي في رمضان، فجئتُ فقمتُ إلى جنبه، وجاء رجلٌ فقام أيضاً حتَّى كنَّا رهطاً[4]، فلمَّا أحسَّ النَّبيُّ ﷺ أنَّا خلفَه جعل يتجوَّز في الصَّلاة[5]، ثمَّ دخل رحلَه يصلِّي صلاةً لا يصلِّيها عندنا، قال: فقلنا له حين أصبحنا: أفطِنت لنا اللَّيلةَ؟ قال: فقال: **نعم، ذاك الَّذي حملني على الَّذي صنعتُ**. قال: فأخذ يواصلُ رسول الله ﷺ، وذاك في آخر الشَّهر، فأخذ رجالٌ من أصحابه يواصلون، فقال النَّبيُّ ﷺ: **ما بال رجالٍ يواصلون؟ إنَّكم لستُم مثلي، أمَا والله؛ لو تمادى لي الشَّهر لواصلت وِصالاً يدَعُ المتعمِّقون تعمُّقَهم**»[6]./ [ق: ٢٠٨/ب]

---

(١) في (الحموي): (عن أنس أن النبي ﷺ واصل)، وما أثبتناه موافق لما في «الصحيحين».

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٤١)، ومسلم (١١٠٤)، من طريق عبد الأعلى وخالد بن الحارث عن حميد به.

(٣) البخاري (١٩٦١) من طريق شعبة عنه به.

(٤) **الرَّهط**: العصابة من الناس دون العشرة، ويقال: الأربعين.

(٥) **تجوَّز في الصلاة**: أي خففها ليخرج سريعاً منها، يقال: جُزت الموضع: أي سرت عنه وتحولت منه.

(٦) مسلم (١١٠٤) من طريق هاشم عنه به.

والتعمق والتنطع و التكلف: بمعنًى متقارب، وربما كان بعضها أكثر إفراطاً.

١٩٥٧- العاشر بعد المئة: عن سيَّار عن ثابتٍ قال: «مَرَّ أنسٌ على صبيانٍ فسلَّم عليهم، وقال: كان النَّبيُّ ﷺ يفعَلُه»(١).

١٩٥٨- الحادي عشر بعد المئة: عن شعبَةَ عن ثابتٍ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**لكلِّ غادرٍ لواءٌ يومَ القيامةِ يعرَف به**»(٢).

١٩٥٩- الثَّاني عشر بعد المئة: عن شعبَةَ عن ثابتٍ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**الصَّبرُ عند الصَّدمةِ الأولى**»(٣).

وفي حديث عثمانَ بن عمرَ عن شعبَةَ: «أنَّه ﷺ أتى على امرأةٍ تَبكي على صَبيٍّ لها، فقال: **اتَّقي الله واصبري**. فقالت: وما تبالي بمُصيبَتي؟ فلمَّا ذهَب قيل لها: إنَّه رسول الله ﷺ، فأخذَها مثلُ الموت، فأتَت بابه فلم تَجِد على بابه بوَّابين، فقالت: يا رسول الله، لَم أعرِفْك، فقال: **إنَّما الصَّبر عند أوَّل صَدمةٍ**. أو قال: **عند أوَّل الصَّدمة**»(٤)./ [غ: ١٦٤/أ]

وفي حديث آدمَ عن شعبَةَ نحوُه، «وأنَّها قالت: إليكَ عنّي، فإنَّك لَم تُصَب بمُصيبَتي، ولم تعرفْه، وأنَّه قال ﷺ لمَّا جاءته وقالت: لَم أعرفْك: **إنَّما الصَّبرُ عند الصَّدمةِ الأولى**»(٥).

١٩٦٠- الثَّالث عشر بعد المئة: عن حمَّاد بن زيد عن ثابتٍ عن أنس قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٢١٦٨)، من طريق شعبة وهشيم عنه به.

(٢) أخرجه البخاري (٣١٨٧)، ومسلم (١٧٣٧)، من طريق ابن مهدي وأبي الوليد عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٠٢)، ومسلم (٩٢٦)، من طريق غندر عنه به.

والصَّدمة الأولى: فورةُ المصيبة وفجأتُها، والصَّدم: ضَرب الشيء الصُّلب بمثله، و تصادم الرجلان تدافعا بشدةٍ وعنفٍ.

(٤) مسلم (٩٢٦) عن محمد بن المثنى عنه به.

(٥) البخاري (١٢٨٣).

«إنِّي لا آلو أن أصلِّي بكم كما رأيتُ رسول الله ﷺ يُصلِّي بنا، قال ثابتٌ: فكان أنسٌ يصنَع شيئاً لا أراكم تصنَعونه، كان إذا رفَع رأسَه من الرُّكوع انتصب قائماً حتَّى يقول القائل: قد نَسِي، وإذا رفَع رأسَه من السَّجدة مكَث حتَّى يقولُ القائل: قد نَسِي»(١)./ [ق: ٢٠٩/أ]

وفي رواية سليمانَ بن حَربٍ عن حمَّاد نحوُه، إلَّا أنَّه قال: «وإذا رفَع رأسَه بين السَّجدتَين»(٢).

وللبخاريِّ من حديث شعبَةَ عن ثابتٍ، قال: «كان أنسٌ ينعَت لنا صلاة رسول الله ﷺ، فكان يُصلِّي، وإذا رفَع رأسَه من الرُّكوع قام حتَّى نقولَ: قد نَسِيَ»(٣).

١٩٦١- الرَّابع عشر بعد المئة: عن حمَّاد بن زيد عن ثابتٍ عن أنس قال: «مُرَّ على النَّبيِّ ﷺ بجنازةٍ فأثنَوا عليها خيراً، فقال: وجبَت. ثمَّ مُرَّ بأخرى، فأثنوا عليها شرَّاً، أو قال غير ذلك، فقال: وجبَت. فقيل: يا رسول الله، قلت لهذا: وجبَت، ولهذا: وجبَت! قال: **شهادةُ القوم، المؤمنون شهداءُ الله في الأرض**». هذا لفظ حديث البخاريِّ(٤).

وأخرجه البخاريُّ أيضاً مختصراً من حديث شعبَةَ عن عبد العزيز عن أنس قال: «مرُّوا بجنازةٍ فأثنَوا عليها خيراً...» فذكر نحوَ حديث حمَّاد بن زيد عن ثابتٍ، وفيه: «فقال عمرُ: ما وجَبَت؟ قال: **هذا أثنيتُم عليه خيراً فوجَبَت له**

---

(١) أخرجه مسلم (٤٧٢) عن خلف بن هشام وبهز عنه به.

(٢) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه الرواية للبخاري. اهـ قلنا: هي فيه برقم: (٨٢١).

(٣) البخاري (٨٠٠) حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٤٢) عن سلَيمانَ بن حرب عنه به.

الجنَّة، وهذا أثنيتُم عليه شَرّاً فوجَبَت له النَّار، أنتُم شهداءُ الله في الأرض»(١).

وأدرَج مسلمٌ حديث حَمَّادٍ عن ثابتٍ على حديث عبدِ العزيز بنِ صُهيب عن أنسٍ.

وأخرجه مسلمٌ من حديث جعفر بن سليمانَ عن ثابتٍ عن أنس قال: «مُرَّ على النَّبيِّ ﷺ بجنازةٍ...»، ثمَّ قال مسلم بعد ذكرِه لإسنادِ حديث حمَّاد بنِ زيد وجعفر بنِ سليمانَ عن ثابتٍ: فذكر بمعنى حديث عبد العزيز بن صهيب، غير أنَّ حديثَ عبدِ العزيز أتمُّ.// [ق: ٢٠٩/ب] [غ: ١٦٤/ب]

وهذا حديثُ عبدِ العزيز بنِ صُهيب بتمامه أخرجه مسلمٌ وحدَه من رواية إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابنِ عُليَّة عن عبد العزيز عن أنس قال: «مُرَّ بجنازةٍ فأُثني عليها خيرٌ، فقال نبيُّ الله ﷺ: وجبَت، وجبَت، وجبَت. ومُرَّ بجنازةٍ فأُثني عليها شرٌّ، فقال نبيُّ الله ﷺ: وجبَت، وجبَت، وجبَت. فقال عمرُ: فِدىً لك أبي وأمِّي، مُرَّ بجنازةٍ فأُثنِي عليها خيراً فقلت: وجبَت، وجبَت، وجبَت، ومُرَّ بجنازةٍ فأُثنِي عليها شراً فقلتَ: وجبَت، وجبَت، وجبَت(٢)! فقال رسول الله ﷺ: **مَن أثنَيتُم عليه خيراً وجبَت له الجنَّة، ومَن أثنَيتُم عليه شَرّاً وجبَت له النَّار، أنتم شهداءُ الله في الأرض، أنتم شهداءُ الله في الأرض»**(٣).

١٩٦٢- الخامس عشر بعد المئة: عن حمَّاد بن زيد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رجلاً سأل النَّبيَّ ﷺ عن السَّاعةِ، فقال: متى السَّاعةُ؟ قال: **وما أعدَدتَ لها؟** قال: لا شيءَ، إلَّا أنِّي أحبُّ الله ورسولَه، فقال: **أنت مع من أحبَبْت** قال أنس: فما

---

(١) البخاري (١٣٦٧) حدثنا آدم حدثنا شعبة به.

(٢) سقط قوله الثاني: (ومر بجنازة..) إلى هنا من (الحموي).

(٣) مسلم (٩٤٩) من طرق عن ابن علية أخبرنا عبد العزيز به، ومن طريق حماد وجعفر عن ثابت به.

فرحنا بشيءٍ فرَحَنا بقول النَّبيِّ ﷺ: **أنت مع من أحبَبْت**».

قال أنس: فأنا أحبُّ النَّبيَّ ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ، وأرجو أن أكونَ معهُم بحبّي إيَّاهم، وإن لَم عمل أعمالَهم[١].

وفي رواية أبي الرَّبيع عن حَمَّاد، قال أنس: فأنا أحبُّ الله ورسولَه...، وذكره[٢].

وأخرجه مسلم من حديث الزُّهري عنه بنَحوِه، غير أنَّه قال: «ما أعددتُ لها من كبيرٍ أحمدُ عليه نفسي»، ولـم يذكر قول أنس[٣].

ومن حديث إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ أبي طلحةَ عن أنس: «أنَّ أعرابيّاً قال لرسول الله ﷺ: متى السَّاعةُ؟ قال له: **ما أعدَدتَ لها**؟ قال: حُبَّ الله ورسولِه، قال: **أنتَ مع مَن أحبَبتَ**»[٤].

وفي حديث جعفر بنِ سليمانَ عن ثابتٍ البُناني عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ بنَحوِه، ولـم يذكر قول أنس عن نفسه[٥].

وأخرجاه من حديث سالم بن أبي الجَعدِ عن أنس قال: «بينما أنا ورسول الله ﷺ خارجان من المسجد، فلقينا رجلٌ عند سُدَّة المسجد، فقال: يا رسول الله، متى السَّاعةُ؟ فقال: **ما أعدَدتَ لها**؟ فكأنَّ الرَّجل استكانَ[٦]، ثمَّ قال: يا رسول الله، ما أعدَدتُ لها كبيرَ صيامٍ ولا صلاةٍ ولا صدقةٍ، ولكنّي أحبُّ الله ورسولَه، قال:

---

(١) أخرجه البخاري (٣٦٨٨) حدثنا سليمان بن حرب عنه به.

(٢) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه الرواية لمسلم.اهـ قلنا: هي فيه برقم: (٢٦٣٩).

(٣) مسلم (٢٦٣٩) من طريق معمر وسفيان عنه به.

(٤) مسلم (٢٦٣٩) من طريق مالك عنه به.

(٥) مسلم (٢٦٣٩) عن محمد بن عُبيد الغبري عنه به.

(٦) **استكان**: استفعل من السكون، يقال: استكان واستَكنَّ وتمسْكَن إذا خضع، قاله الهروي.

[ق: ٢١٠/أ]
[غ: ١٦٥/أ]

أنت مع من أحبَبْت»[١]./ /

وأخرجه البخاريُّ بزيادةٍ من حديث همَّام عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ رجلاً من أهلِ الباديةِ أتى النَّبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، متى السَّاعةُ قائمةٌ؟ قال: **ويلك! وما أعدَدتَ لها؟** قال: ما عدَدتُ لها إلَّا أنِّي أحبُّ الله ورسولَه، قال: **إنَّك مع من أحبَبْت**؟ قلنا[٢]: ونحن كذلك؟ قال: **نعم**. ففرحنا يومئذٍ فرحاً شديداً، فمرَّ غلام للمغيرة -وكان من أقراني- فقال: **إن أُخِّرَ هذا لَم يدرِكْه الهرَمُ حتَّى تقومَ السَّاعةُ**»[٣].

وهذه الزِّيادةُ الَّتي أوَّلها: «فمرَّ غلام للمغيرة...»، إلى آخر الحديث، قد أخرجها مسلم في الفتن من حديث همام عن قتادَةَ عن أنس[٤]، وجعلها أبو مَسعودٍ من أفرادِ مسلمٍ.

وقد أخرجها البخاريُّ في كتاب الأدب متَّصلاً بالحديث الَّذي أورَدنا. وقال البخاريُّ: اختصَرَه شعبةُ عن قتادَةَ عن أنسٍ عن النَّبيِّ ﷺ، يعني أنَّه لم يذكُر إلَّا حديث: «**المرءُ مع مَن أحبَّ**» دون الزِّيادة./

[ق: ٢١٠/ب]

وقد أخرجه مسلمٌ كذلك بالإسناد من حديث شعبةَ عن قتادَةَ عن أنس، ومن حديث أبي عوانَةَ عن قتادَةَ عن أنس، ومن حديث هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن

---

(١) البخاري (٦١٧١) و(٧١٥٣)، ومسلم (٢٦٣٩) من طريق منصور وعمرو بن مرة عن سالم به.

(٢) في (ق): (قال)، وفي البخاري (فقلنا).

(٣) البخاري (٦١٦٧) حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام به، وقال عقبه: واختصره شعبة عن قتادَةَ...

قوله: إنما أراد ﷺ إنخرام قرنه، أي: قيام ساعة من حضروا وموتهم، وأطلق النبي ﷺ الساعة لإفضائه بهم إلى أمور الآخرة. «فتح الباري» ٥٥٦/١٠.

(٤) مسلم (٢٩٥٣) حدثنا هارون بن عبد الله حدثنا عفان حدثنا همام به.

أنس، عن النَّبيِّ ﷺ[١].

وقد وَهِمَ أيضاً خلفٌ الواسطيُّ فجعل الزِّيادة الَّتي أوَّلها: «فمرَّ غلامٌ للمغيرة...» إلى آخره من أفرادِ مسلمٍ، وكأنَّ أبا مَسعودٍ وخَلفاً لم يتأمَّلا ما في آخر حديث البخاريِّ الَّذي أوَّله سؤال البدويِّ له: «متى السَّاعة»، وفيه هذا الفصل الَّذي أخرجه مسلم سواء بسواء[٢] من التَّرجمة بعينها، من رواية همام عن قتادَةَ عن أنس.

وأخرجه مسلم من حديث حمَّاد بن سلمَةَ عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رجلاً سألَ رسول الله ﷺ: متى تقومُ السَّاعةُ؟ وعنده غلامٌ من الأنصار يقال له: محمَّد، فقال رسول الله ﷺ: **إن يَعِش هذا الغلامُ فعسى ألَّا يدركَه الهرَمُ حتَّى تقومَ السَّاعة**»[٣].

ومن حديث مَعبَد بنِ هِلالٍ عن أنس: «أنَّ رجلاً سأل النَّبيَّ ﷺ، قال: متى السَّاعةُ؟ قال: فسكَتَ رسول الله ﷺ هنيهَةً، ثمَّ نظَر إلى غلامٍ بين يديه من أزدِ شَنُوءَةَ، فقال: **إن عُمِّرَ هذا لَم يدركْه الهرَم حتَّى تقوم السَّاعةُ**».

قال أنس: ذلك الغلامُ من أترابي[٤] يومئذٍ[٥].

١٩٦٣- السَّادس عشر بعد المئة: عن سلَّام بن مِسْكين عن ثابتٍ البُناني عن أنس قال: «خدَمتُ النَّبيَّ ﷺ عشرَ سنين، والله ما قال لي: أفٍّ[٦] قطُّ، ولا

---

(١) مسلم (٢٦٣٩).

(٢) سقط قوله (بسواء) من (ق).

(٣) مسلم (٢٩٥٣).

(٤) **الأتراب**: الأقران، الواحد تِرْب، أي: قرينٌ في السن.

(٥) مسلم (٢٩٥٣) من طريق حماد عن معبد به.

(٦) **أفَّفَ الرجل تأفيفاً**: إذا قال عند كراهية الشيء أُف، واختلفوا في العبارة عن معناها: فقال ثعلب: الأُفُّ قلامة الظفر، وقال غيره: الأُفُّ ما رفعتَ من الأرض من عود أو قصَبَة، وقال =

قال لي لشيءٍ: لِم فعلتَ كذا، وهلَّا فعلت كذا»(١).

وأخرجه مسلم من حديث حمَّاد بن زيد عن ثابتٍ عن أنس بنحوه(٢)./ [غ: ١٦٥/ب]

وأخرجاه من حديث إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابنِ عُليَّةَ عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: «لمَّا قدِمَ رسول الله ﷺ المدينةَ أخَذ أبو طلحةَ بيدي، فانطلَق إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنَّ أنساً غلامٌ كيِّسٌ فليخدُمك، قال: فخَدَمتُه في السَّفر والحضر، والله ما قال لي لشيءٍ صنَعته: لِمَ صنَعْتَ هذا هكذا، ولا لشيءٍ لَم أصنَعه: لِمَ لَم تصنَعْ هذا هكذا»(٣)./ [ق: ٢١١/أ]

وأوَّل حديث يعقوبَ بنِ إبراهيمَ عن ابنِ عليَّة: «قدِم رسول الله ﷺ المدينةَ ليس له خادمٌ، فأخذ أبو طلحةَ بيدي، فانطلَق بي إلى رسول الله ﷺ...»، ثمَّ ذكره(٤).

= الخليل: الأفُّ وسخ الظفر، وكلُّها يرجع إلى ما يُستكره ويُستثقل ويُضجر منه، والتُّفُّ أيضاً الشَّيء الحقير، وقرئ أُفٍّ منوناً مخفوضاً كما تخفَض الأصوات وتنوَّن تقول: صهٍ ومهٍ.

وفيه عشرُ لغاتٍ: أُفَّ بالفتح وترك التنوين، وأفِّ بالكسر، وأفُّ بالضم، وأُفَّاً وأُفٍّ وأُفٌّ وأُفَّةً، وإِفَّ بكسر الهمزة، وأُفْ بضم الهمزة وتسكين الفاء، وأُفِّي.

وقال أبو بكر ابن الأنباري -في من وضَع ثوبَه على أنفه فقال: أُفَّ-: إن معناه الاستقذار لما شم، وقيل: معنى أُفِّ الاحتقار والاستقلال؛ أُخِذ من الأفَفِ وهو القليل.

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣٨) حدثنا موسى، ومسلم (٢٣٠٩) حدثنا شيبان، كلاهما عن سلام، بمثله، وهذا لفظ حديث حماد بن زيد في مسلم وأحال عليه لفظ سلام، ولفظه كما أخرج البخاري بهذا المعنى.

(٢) مسلم (٢٣٠٩) واللفظ المذكور له كما سبق!

(٣) البخاري (٦٩١١)، ومسلم (٢٣٠٩) عن عمرو بن زرارة وأحمد بن حنبل وزهير بن حرب عن ابن علية به.

(٤) في (ق): (ثمَّ ذكر نحوه). قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه للبخاري. اهـ قلنا: هي فيه برقم: (٢٧٦٨).

وأخرجه مسلم من حديث سعيد بن أبي بُردَة عن أنس قال: «خدَمتُ رسول الله ﷺ تسعَ سنين، فما أعلمه قال لي قطُّ: لِمَ فعَلْت كذا وكذا، ولا عاب عليَّ شيئاً قطُّ»[1].

ومن حديث إسحاقَ بنِ أبي طلحةَ عن أنس، وفيه زيادةٌ، قال: «كان رسول الله ﷺ من أحسَن النَّاس خُلُقاً، فأرسَلني يوماً لحاجةٍ فقلت: والله لا أذهب -وفي نفسي أن أذهَب لِما أمرَني به نبيُّ الله ﷺ- فخرَجْت حتَّى أمرَّ على صبيانٍ وهم يلعبون في السّوق، فإذا برسول الله ﷺ قد قَبض بقفايَ من ورائي، قال: فنظَرتُ إليه وهو يضحَك، فقال: **يا أنس، ذهبتَ حيثُ أمرتُك؟** قال: قلت: نعم، أنا أذهَبُ يا رسول الله. قال أنس: والله لقد خدَمته تسعَ سنين ما علِمتُه قال لشيءٍ صنَعتُه: لِمَ فعَلت كذا وكذا، أو شيء تركتُه: هلَّا فعَلتَ كذا وكذا»[2].

١٩٦٤- السَّابع عشر بعد المئة: عن حُمَيد الطَّويل عن أنس أنَّه سُئل عن أجْر الحجَّام فقال: «احتَجَم رسول الله ﷺ، حجَمَه أبو طَيْبَةَ، وأعطاه صاعَين من طعامٍ، وكلَّم مواليه فخفَّفوا عنه، وقال: **إنَّ أمثلَ ما تداوَيتُم به الحجامةُ والقُسْطُ البَحريُّ**، وقال: **لا تعذِّبوا صبيانكم بالغَمْز من العُذرَة**[3]، **وعليكم بالقُسْط**»[4].

وفي رواية شعبَةَ عن حُمَيد عن أنس: «دعا النَّبيُّ ﷺ غلاماً فحجَمَه،

---

(١) مسلم (٢٣٠٩) من طريق محمد بن بشر عن زكرياء عن سعيد به.

(٢) مسلم (٢٣٠٩) و(٢٣١٠) من طريق عكرمة بن عمار عن إسحاق به.

(٣) عذَرتِ المرأةُ الصبي: إذا كانت به العُذْرة، وهي وجع الحلق فغمزتْه.

(٤) أخرجه البخاري (٢١٠٢) و(٢١١٠) و(٢٢٧٧) و(٥٦٩٦)، ومسلم (١٥٧٧)، من طريق مالك وسفيان وغيرهما عنه به.

وأمر له بصاعٍ أو صاعَين، أو مدٍّ أو مدَّين، وكلَّم فيه فخفَّف من ضَريبَته»[١]./ [ق: ٢١١/ب]

وأخرجاه من حديث عمرو بن عامر عن أنس، قال: «كان النَّبي ﷺ يحتَجِم، ولم يكن يظلِم أحداً أجرَه»[٢].

١٩٦٥- الثَّامن عشر بعد المئة: عن حُمَيد بن تيرويه الطَّويلِ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ: «أنَّه نَهَى عن بيع الثَّمر حتَّى يزهُوَ، فقلنا لأنسٍ: ما زَهْوُها؟ قال: تحمرُّ وتصفرُّ، قال: **أرأيتَ إن منع الله الثَّمرة، بِمَ تستحلُّ مال[٣] أخيك؟**»[٤]/. [غ: ١٦٦/أ]

وفي حديث محمَّد بن عبَّاد عن الدَّراوَرديِّ عن حُمَيد عن أنس أنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال: «**إن لم يثمِّرها الله فَبِمَ تستَحلُّ مال أخيك؟**»[٥] لم يزد.

١٩٦٦- التَّاسع عشر بعد المئة: عن حُمَيد عن أنس قال: «كنَّا نسافرُ مع النَّبيِّ ﷺ، لَم يعبِ الصَّائمُ على المفطِرِ، ولا المفطرُ على الصَّائمِ»[٦].

وفي حديث أبي خالد الأحمرِ عن حُمَيد، قال: «خرَجتُ فصُمت، فقالوا لي: أَعِد، فقلت: إنَّ أنساً أخبرني أنَّ أصحابَ رسول الله ﷺ كانوا يسافرون فلا يعيبُ الصَّائم على المفطِرِ، ولا المفطرُ على الصَّائمِ». فلقيتُ ابنَ أبي مُليكَةَ

---

(١) البخاري (٢٢٨١)، ومسلم (١٥٧٧).

والضَّريبة: ها هنا ما يضرب على العبد من خَراج يؤديه، أو على الذمي من جزية يقوم بها، والضريبة في غير هذا: الطبيعة، والضريبة: صوف وشعر ينفش ثم يدرج ويغزل، والجمع الضرائب، قاله ابن السكيت.

(٢) البخاري (٢٢٨٠)، ومسلم (١٥٧٧) من طريق مسعر عنه به.

(٣) في (ق): (يستحل أحدكم مال)، وما أثبتناه موافق لما في «الصحيحين».

(٤) أخرجه البخاري (١٤٨٨) و(٢١٩٥) و(٢١٩٧) و(٢١٩٨) و(٢٢٠٨)، ومسلم (١٥٥٥)، من طريق مالك وإسماعيل وشعبة وغيرهم عنه به.

(٥) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه الرواية لمسلم. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (١٥٥٥).

(٦) أخرجه البخاري (١٩٤٧)، ومسلم (١١١٨)، من طريق مالك وأبي خيثمة عن حميد به.

فأخبرني عن عائشة بمثله[١].

وأخرجا جميعاً من حديث مُورِّقٍ العِجليِّ عن أنس قال: «كنَّا مع رسول الله ﷺ في السَّفر، فمنَّا الصَّائمُ ومنَّا المفطِرُ، قال: فنزَلنا منزلاً في يومٍ حارٍّ أكثرُنا ظِلاًّ صاحبُ الكساء، فمنَّا من يتَّقي الشَّمس بيده، قال: فسقَط الصُّوَّام، وقام المفطرون، فضربوا الأبنية وسَقَوا الرِّكابَ، فقال رسول الله ﷺ: **ذهب المفطِرون اليومَ بالأجر**»[٢].

١٩٦٧- العشرون بعد المئة: عن حُمَيد عن أنس قال: «نادى رجلٌ رجلاً بالبَقيع: يا أبا القاسم، فالتفَتَ إليه رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنِّي لَم أَعْنِكَ، إنما دعَوتُ فلاناً، فقال رسول الله ﷺ: **تسَمَّوا باسمي، ولا تَكتَنُوا بكُنيَتي**»[٣]./ [ق: ٢١٢/أ]

١٩٦٨- الحادي والعشرون بعد المئة: عن سلَيمانَ بن طَرخان التَّيميِّ عن أنس قال: «قيل للنَّبيِّ ﷺ: لو أتيتَ عبد الله بن أُبيٍّ، فانطلق إليه النَّبيُّ ﷺ وركِب حماراً، وانطلق المسلمون يمشون معه -وهي أرضٌ سَبِخةٌ- فلمَّا أتاه النَّبيُّ ﷺ، قال: إليكَ عنّي، والله لقد آذاني حمارُك. فقال رجلٌ من الأنصار منهم: والله لحمار رسول الله ﷺ أطيبُ ريحاً منك، فغضِب لعبدِ الله رجلٌ من قومِه، فغضِب لكلِّ واحدٍ منهما أصحابُه، فكان بينهما ضربٌ بالجريد والأيدي والنِّعال، فبلَغَنا أنَّها نزلَت فيهم: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾»[٤] [الحجرات: ٩]./ [غ: ١٦٦/ب]

---

(١) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه لمسلم. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (١١١٨).

(٢) البخاري (٢٨٩٠)، ومسلم (١١١٩)، من طريق عاصم بن سليمان الأحول عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (٢١٢٠) و(٢١٢١) و(٣٥٣٧)، ومسلم (٢١٣١)، من طريق شعبة وزهير ومروان الفزاري عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (٢٦٩١)، ومسلم (١٧٩٩)، من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه به.

١٩٦٩- الثَّاني والعشرون بعد المئة: عن سليمانَ عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ يوم بَدرٍ: «**من ينظُرُ لنا ما صنَع أبو جهل؟** فانطلَق ابنُ مَسعودٍ فوجَده قد ضرَبه ابنا عَفراءَ حتَّى برَك أو برَدَ[1]، قال: فأخَذ بلحيَته، فقال: أنت أبو جهل! -في كتاب البخاري من حديث ابنِ عليَّة: أنت أبا جهل. قال سليمان: هكذا قالها أنس: أنت أبا جهل!- فقال: وهل فوق رجلٍ قتلتموه، أو قال: قتله قومه!».

قال في آخر حديث ابن عليَّة ومعتمر عن سلَيمانَ، قال: وقال أبو مِجْلَز: «قال أبو جهل: فلو غيرُ أكَّارٍ[2] قتلني»[3]/. [ق: ٢١٢/ب]

١٩٧٠- الثَّالث والعشرون بعد المئة: عن سلَيمانَ التَّيمي عن أنس قال: «عطَس رجلان عند النَّبيِّ ﷺ، فشمَّت[4] أحدَهما ولم يشمِّت الآخرَ، فقال الَّذي لَم يُشمِّت: عطَس فلان فشمَّتَّه، وعطستُ فلم تشمِّتني، فقال: **إنَّ هذا حمد الله، وإنَّك لم تحمد الله**»[5].

---

(١) سقط قوله (أو برد) من (الحموي)، ولفظ البخاري: (حتى برد)، ولفظ مسلم: (حتى برك). **وأُبرك البعير**: وقع على صدره وثبت. وبرَد: مات، وبرد أثبَتَتْه الجراحة فثَبَت ولم يمكنه أن يبرَح.

(٢) **الأكَّار**: الزرَّاع، سمي بذلك لحفره الأرض في الزراعة، والأُكرة الحفرة وجمعها أُكَرٌ. في هامش (الحموي): (أكار: الفلاح).

(٣) أخرجه البخاري (٣٩٦٢) و(٣٩٦٣) و(٤٠٢٠)، ومسلم (١٨٠٠)، من طريق زهير وابن أبي عدي ومعاذ وابن علية ومعتمر عن سليمان به.

(٤) **شمَّت العاطس** وسمَّته بالشين والسين: إذا دعا له بالخير، قال أبو عُبيد: الشين أعلى اللغتين، وقال ابن الأنباري: شمَّتَّ الرجلَ وسمَّتَّ عليه إذا دعوتَ له، وكل داع بالخير فهو مشمِّت ومسمِّت، وفي تزوج فاطمة عليها السلام أنه ﷺ دعا لهما وشمَّت عليهما ثم خرج، وقال أحمد بن يحيى: الأصل فيهما السين من السمت وهو القصد.

(٥) أخرجه البخاري (٦٢٢١) و(٦٢٢٥)، ومسلم (٢٩٩١)، من طريق شعبة وسفيان وحفص وأبي خالد الأحمر عن سلَيمانَ به.

١٩٧١- الرَّابع والعشرون بعد المئة: عن سلَيمانَ التَّيمي عن أنس قال: «أَسَرَّ إليَّ النَّبيُّ ﷺ سِرّاً فما أخبرت به أحداً بعدَه، ولقد سألَتْني عنه أمُّ سُلَيم فما أخبَرتُها به»(١).

وأخرج مسلمٌ من حديث حمَّاد بنِ سلمَةَ عن ثابتٍ عن أنس قال: «أتى عليَّ رسولُ الله ﷺ وأنا ألعبُ مع الغِلمان، قال: فسلَّم علينا، فبَعثني إلى حاجةٍ، فأبطَأت على أمِّي، فلمَّا جئتُ قالت: ما حبَسَك؟ قلت: بعَثني رسول الله ﷺ لحاجةٍ، قالت: ما حاجَتُه؟ قلت: إنَّها سِرٌّ، قالت: لا تخبرنَّ بِسِرِّ رسول الله ﷺ أحداً».

قال أنسٌ: والله لو حدَّثتُ به أحداً لحدَّثتك به يا ثابت(٢).

١٩٧٢- الخامس والعشرون بعد المئة: عن سليمانَ التَّيمي عن أنس أنَّ نبيَّ الله ﷺ، قال: «**لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ دعاها(٣) لأمَّته، وإنِّي اختَبأتُ دعوَتي شفاعةً لأمَّتي يومَ القيامةِ**»(٤).

وأخرجه مسلمٌ من حديث شعبةَ وهشامِ الدَّستَوائيِّ ومِسعَرٍ، كلّهم عن قتادَةَ عن أنس: أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «**لكلِّ نبيٍّ دعوةٌ...**» وذكَر نحوَه(٥).

أغفَل أبو مَسعودٍ ذكر مِسْعَر، فلم يذكر له ترجمة في الرّواة عن قتادَةَ، وهو لمسلمٍ في كتاب الإيمان./ [ق: ٢١٣/أ]

---

(١) البخاري (٦٢٨٩)، ومسلم (٢٤٨٢)، من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه به.

(٢) مسلم (٢٤٨٢).

(٣) في (الحموي): (دعا بها)، وهي رواية البخاري، وما أثبتناه رواية «مسلم».

(٤) أخرجه البخاري (٦٣٠٥) من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه بنحوه وهذا لفظ حديث هشام عن قتادة.

(٥) مسلم (٢٠٠).

ولمسلم من حديث المُختارِ بن فُلْفُلٍ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا أوَّل النَّاس يشفَع في الجنَّة، وأنا أكثرُ الأنبياء تَبَعاً». زاد سفيان عن المختار في روايته: «يوم القيامة»، وزاد: «وأنا أوَّل من يقرَع[1] بابَ الجنَّة».

وفي روايةِ زائدةَ عن المختار عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «أنا أوَّل شَفيعٍ في الجنَّة، لَم يُصَدَّق نبيٌّ من الأنبياء ما صُدِّقتُ، وإنَّ من الأنبياء نبيَّاً ما يصدِّقه من أمَّته إلَّا رجلٌ واحدٌ»[2]./ [غ: ١٦٧/أ]

١٩٧٣- السَّادس والعشرون بعد المئة: عن بَكر بنِ عبد الله المزني عن أنس قال: «كنَّا نُصلِّي مع رسول الله ﷺ في شدَّة الحرِّ، فإذا لم يَستطِع أحدُنا أن يمكِّن جبهَته من الأرض بسَط ثوبَه فسجَد عليه»[3].

١٩٧٤- السَّابع والعشرون بعد المئة: عن بَكرِ بنِ عبد الله عن أنس قال: «سَمِعت النَّبيَّ ﷺ يلبّي بالحجِّ والعُمرةِ جميعاً». قال بكر: فحدَّثت بذلك ابنَ عمرَ، فقال: «لبّى بالحجِّ وحدَه»، فلقيتُ أنساً فحدَّثته بقول ابنِ عمرَ، فقال أنس: ما تعدّونا إلَّا صبياناً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لبَّيك عمرةً وحجَّاً»[4].

وأخرجه مسلم من حديث حُمَيد الطَّويل وعبدِ العزيز بنِ صُهيب ويحيى بنِ أبي إسحاقَ كلُّهم عن أنس قال: «سمعتُ رسول الله ﷺ أَهَلَّ بهما جميعاً:

---

(١) القرع: الضرب والاستفتاح.

(٢) مسلم (١٩٦) من طريق جرير وسفيان وزائدة عن المختار به.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٥) و(٥٤٢) و(١٢٠٨)، ومسلم (٦٢٠) من طريق غالب القطان عن بكر به.

(٤) أخرجه البخاري (٤٣٥٤)، ومسلم (١٢٣٢) من طريق بشر وهشيم وحبيب عن حميد عن بكر به، إلا أن سياق البخاري أطول من هذا ومغاير له. وفي (ق): (حجة وعمرة) وفي هامشها: (.. الأصل عمرة وحجاً).

لبَّيك عمرةً وحجًّا، لبَّيك عمرةً وحجًّا»[١].

وأخرجه أيضاً من حديث إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابنِ عليَّة عن يحيى بنِ أبي إسحاقَ وحُمَيدٍ: قال يحيى: سمعتُ أنساً يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لبَّيك عمرةً وحجًّا». وقال حُمَيد عن أنس: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لبَّيك بعمرةٍ وحجٍّ»[٢]./ [ق: ٢١٣/ب]

١٩٧٥- الثَّامن والعشرون بعد المئة: عن عبد العزيز بن صُهَيب عن أنس قال: «أقيمَتِ الصَّلاةُ ورجلٌ يناجي النَّبيَّ ﷺ، فما زال يناجيه حتَّى نام أصحابُه، ثمَّ قام فصلَّى»[٣].

وفي حديث عبد الوارث: «فما قام إلى الصَّلاة حتَّى نام القومُ»[٤].

وفي حديث شعبَةَ عن عبد العزيز: «فلم يزل يناجيه حتَّى نام أصحابُه، فصلَّى بهم»[٥].

وأخرجه البخاريُّ من حديث حُمَيد بن تيرويه قال: سألتُ ثابتاً عن الرَّجل يُكلِّم الرَّجلَ بعدما تُقام الصَّلاة، فحدَّثني عن أنس، قال: «أقيمت الصَّلاة فعرَض للنَّبيِّ ﷺ رجُلٌ فحبَسَه بعدما أقيمتِ الصَّلاةُ»[٦].

وأخرجه مسلم من حديث إسماعيلَ ابنِ عليَّة عن عبد العزيز بن صُهَيب عن

---

(١) مسلم (١٢٥١) من طريق هشيم عن يحيى بن أبي إسحاق وعبد العزيز بن صهيب وحميد به.

(٢) مسلم (١٢٥١). وسقط ما بين (يقول...يقول) من (الحموي).

(٣) أخرجه مسلم (٣٧٦) من طريق إسماعيل ابن علية عنه به إلا أن في روايته: (ورسول الله نجي لرجل) كما يأتي.

(٤) البخاري (٦٤٢) حدثنا أبو معمر، ومسلم (٣٧٦) حدثنا شيبان، كلاهما عنه به.

(٥) البخاري (٦٢٩٢)، ومسلم (٣٧٦)، من طريق غندر ومعاذ عن شعبة به.

(٦) البخاري (٦٤٣) حدثنا عياش بن الوليد حدثنا عبد الأعلى عنه به.

أنس قال: «أقيمتِ الصَّلاةُ والنَّبيُّ ﷺ نجيٌّ رجُلٍ...»، وذكَرَه(١).

ولمسلم من رواية شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس قال: «كان أصحابُ رسول الله ﷺ ينامون ثمَّ يُصَلّون ولا يتوضَّؤون». قال: قلت: سمعته من أنس؟ قال: إي والله(٢).

ومن حديث حَمَّاد بن سلمَةَ عن ثابتٍ عن أنس أنَّه قال: «أقيمَتْ صلاةُ العشاء، فقال رجلٌ: لي حاجةٌ، فقام النَّبيُّ ﷺ يناجيه حتَّى نام القوم -أو بعض القوم- ثمَّ صلَّوا»(٣)/. [غ: ١٦٧/ب]

١٩٧٦ - التَّاسع والعشرون بعد المئة: عن عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز قال: قيل لأنس: ما سمعت من النَّبيِّ ﷺ في الثّوم؟ قال: «**من أكل من هذه الشَّجرَة فلا يقرَبنَّ مسجدَنا**»(٤)./ [ق: ٢١٤/أ]

وأخرجه مسلم من حديث إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابنِ عليَّةَ عن عبد العزيز بن صُهَيب أيضاً(٥).

١٩٧٧ - الثَّلاثون بعد المئة: عن عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس قال: «لمَّا كان يومُ أحد انهزَم النَّاسُ عن النَّبيِّ ﷺ، وأبو طلحةَ بين يدَي النبي ﷺ مُجَوِّبٌ به عليه بِحَجَفة(٦). وكان أبو طلحةَ رجلاً رامياً شديد النَّزع، لقد

---

(١) مسلم (٣٧٦) وهي الرواية التي ذكرها في الترجمة.

(٢) مسلم (٣٧٦) من طريق خالد بن الحارث عن شعبَةَ به.

(٣) مسلم (٣٧٦) من طريق حبان عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (٨٥٦) و(٥٤٥١) حدثنا مسدد وأبو معمر عن عبد الوارث به.

(٥) مسلم (٥٦٢) حدثنا زهير حدثنا ابن علية به.

(٦) **مجوِّب عليه:** أي ساتر له، قاطع بينه وبين العدو بحجفة، **والحَجَفة:** ترس صغير يطارق بين جلدين، أي: يُجعل أحدُهما فوق الآخر ويجعل منهما حجفة، والجوب القطع، يقال: جُبت البلاد أجوبها جوباً أي قطعتُها، قال تعالى: ﴿جَابُوا۟ ٱلصَّخْرَ بِٱلْوَادِ﴾ [الفجر: ٩] قطعوها.

كسر يومئذٍ قوسين أو ثلاثاً، وكان الرَّجل يَمُرُّ معه الجعبة[١] من النَّبل، فيقول: **انثرها لأبي طلحةَ**. قال: ويشرف النَّبيُّ ﷺ ينظُر إلى القوم، فيقول أبو طلحة: يا نبيَّ الله، بأبي أنت وأمِّي، لا تشرف يُصِبكَ سهمٌ من سهام القوم، نَحري[٢] دون نَحرِكَ. ولقد رأيتُ عائشةَ وأمَّ سُلَيم وإنَّهما لمشمِّرتان أرى خَدَمَ[٣] سوقهما، ينقلان القِرَب على متونهما، يُفرِغانه في أفواه القوم، ثمَّ يرجعان فيملآنها، ثمَّ يجيئان فيفرغانه في أفواه القوم، ولقد وقَع السَّيف من يد أبي طلحة إمَّا مرَّتين وإمَّا ثلاثاً»[٤].

وللبخاريِّ من حديث إسحاقَ بنِ عبدِ الله عن أنس قال: «كان أبو طلحة يتترَّس مع النَّبيِّ ﷺ بترسٍ واحدٍ، وكان أبو طلحة حسَنَ الرَّمي، فكان إذا رمى يشرف النَّبيُّ ﷺ فينظُر إلى موضع نَبْلِه»[٥].

١٩٧٨- الحادي والثَّلاثون بعد المئة: عن وهيب بن خالد عن عبد العزيز عن أنس: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لَيَرِدَنَّ على الحوض رجالٌ مِمَّن صاحبَني، حتَّى إذا رأيتُهم ورُفِعُوا إليَّ اختُلِجُوا**[٦] **دوني، فلأقولنَّ: أي ربِّ أُصَيحابي**

---

(١) **الجَعبَة**: خريطة النّشّاب من جلود.

(٢) **النحر**: أول الصدر، وهو موضع القلادة.

(٣) **الخدَمة**: الخَلخَال، والجمع خَدَمٌ وخِدامٌ، والخدَمَة سير غليظ مثل الحَلَقة يشد في رُسغ البعير، والرُّسغ ما فوق الخفِّ من أوّل القوائم، والرّسغ من الإنسان مجتمَع الساق والقدم، قال أبو عُبيد: أصل الخدَمَة الحلَقَة المستديرة، وقد يُسمى السَّاقان خَدَمين؛ لأنهما موضع الخدمين، وهما الخَلخَالان، ويقال: المرادُ بذلك مخرَج الرِّجْل من السراويل.

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٨٠) و(٣٨١١) و(٤٠٦٤)، ومسلم (١٨١١)، من طريق أبي معمر عن عبد الوارث به.

(٥) البخاري (٢٩٠٢) من طريق الأوزاعي عن إسحاق به.

(٦) **اختُلِجوا**: اقتُطِعوا وانتُزِعوا واختُزِلوا.

أُصَيحابي، فليقالنَّ لي: إنَّك لا تدري ما أحدَثوا بعدك»[١].

وليس لوهيب بن خالد عن عبد العزيز بن صهيب في مسند أنس من «الصَّحيحين» غيرُ هذا الحديث الواحد.

وهو مختصر من حديث أخرجه مسلمٌ بطوله من رواية المختارِ بنِ فُلفُلٍ عن أنس قال: «بينا رسول الله ﷺ ذات يومٍ بين أظهرنا في المسجد، إذ أغفى[٢] إغفاءةً، ثمَّ رفع رأسه متبسِّماً، فقلنا: ما أضحَكك يا رسول الله؟ قال: **نزلت عليَّ آنفاً سورةٌ** فقرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۞ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۞ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ۞ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر] ثمَّ قال: **تدرون ما الكوثر؟** فقلنا: الله ورسولُه أعلمُ، قال: **فإنَّه نهرٌ وعدنيه ربِّي** عزَّ وجلَّ، **عليه خيرٌ كثيرٌ، هو حوضٌ تَرِدُ عليه أمَّتي يوم القيامة، آنيتُه عدَدُ النُّجوم، فيُختَلَجُ العبد منهم، فأقول: ربِّ، إنَّه من أمَّتي، فيقول: ما تدري ما أحدَث بعدك**».//

[غ: ١٦٨/أ]
[ق: ٢١٤/ب]

وفي حديث ابنِ فُضيل نحوُه، إلا[٣] أنَّه قال: «**نهرٌ وعدنيه ربِّي في الجنَّة، عليه حوضي**» ولم يذكر «**آنيته عدد النُّجوم**»[٤].

١٩٧٩- الثَّاني والثَّلاثون بعد المئة: عن إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ ابنِ عليَّةَ عن عبد العزيز عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا دعا أحدُكم فليَعزِمِ**

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٨٢)، ومسلم (٢٣٠٤)، من طريق عفان ومسلم بن إبراهيم عن وهيب به.

(٢) **الغَفوَة:** النوم الخفيف، يقال: أغفى الرَّجل يُغفي إذا نام، وقلَّ ما يقال: غَفوت، وقد جاء في بعض الحديث: غفوت، وفي الصحيح من الحديث: فأغفى إغفاءةً.

(٣) في (الحموي): (غير).

(٤) مسلم (٤٠٠) و(٢٣٠٤) من طريق علي بن مسهر وابن فضيل عنه به.

المسألةَ، ولا يقولنَّ: اللَّهمَّ إن شئتَ فأعطني، فإنَّه لا مُستَكرِه له»[(١)].

وأخرجه البخاريُّ من حديث عبدِ الوارث عن عبدِ العزيز عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعَوتمُ الله فاعزِموا في الدُّعاء...» وذكَر نحوَه[(٢)].

١٩٨٠- الثَّالث والثَّلاثون بعد المئة: عن أبي التَّيَّاحِ يزيدَ بنِ حُمَيد عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «يَسِّروا ولا تُعَسِّروا، وبشِّروا ولا تُنَفِّروا»[(٣)]. وفي رواية: «وسَكِّنوا ولا تُنَفِّروا»[(٤)].

١٩٨١- الرَّابع والثَّلاثون بعد المئة: عن أبي التَّيَّاحِ عن أنسٍ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يصلِّي في مرابضِ الغنم[(٥)]»، ثمَّ سمِعتُه بعدُ يقول: «كان يصلِّي في مرابضِ الغنم قبل أن يُبنى المسجدُ»، هكذا أخرجاه مختصراً من حديث شعبَةَ عن أبي التَّيَّاحِ[(٦)]./ [ق: ٢١٥/أ]

وأخرجاه بطوله من حديث عبدِ الوارث عن أبي التَّيَّاحِ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ قدِم المدينةَ، فنزَل في عُلْوِ المدينة، في حيٍّ يقال لهم: بنو عمرِو ابنِ عَوف، فأقام فيهم أربعَ عشْرَة ليلةً، ثمَّ إنَّه أرسل إلى مَلأِ بني النَّجَّار، فجاءوا متقلِّدين بسيوفهم، قال: فكأنِّي أنظر إلى رسول الله ﷺ على راحلته وأبو

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٣٨) حدثنا مسدد، ومسلم (٢٦٧٨) حدثنا ابن أبي شيبة وزهير، حدثنا إسماعيل ابن علية به.

(٢) البخاري (٦٣٣٨) حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث به.

(٣) أخرجه البخاري (٦٩) من طريق يحيى بن سعيد عن شعبَةَ عنه به.

(٤) البخاري (٦١٢٥)، ومسلم (١٧٣٤)، من طريق آدم وغندر ومعاذ وعبيد الله بن سعيد عن شعبَةَ به.

(٥) مربَضُ الغنَم: مأواها الذي تأوي إليه، وجمعه مرابِضُ.

(٦) أخرجه البخاري (٢٣٤) حدثنا آدم و(٤٢٩) حدثنا سليمان بن حرب، ومسلم (٥٢٤) من طريق معاذ وخالد، أربعتهم عن شعبة به.

بكرٍ رِدفُه وملأُ بني النّجَّار حولَه، حتَّى ألقى بفِناءِ أبي أيّوب، قال: فكان يصلِّي حيث أدركَته الصَّلاةُ، ويُصلِّي في مَرابضِ الغنم، قال: ثمَّ إنَّه أمَر بالمسجد، فأرسَل إلى بني النَّجَّار، فجاءوا، فقال: **يا بني النَّجَّار، ثامِنُوني بحائطِكم**(١) **هذا**. قالوا: لا والله! ما نطلُبُ ثمنَه إلَّا إلى الله، قال أنس: وكان فيه ما أقول: كان فيه نخلٌ وقبورُ المشركين وخِرَب، فأمر رسول الله ﷺ بالنَّخل فقُطِعَ، وبقبور المشركين فنُبِشَت، وبالخِرَب فسُوِّيت، قال: فصفّوا النَّخل قبلةً له، وجعَلوا عِضادتَيه حِجارةً، قال: فكانوا يرتجزون، ورسول الله ﷺ معهم، وهم يقولون:/ [غ: ١٦٨/ب]

اللَّهمَّ إنَّه لا خيرَ إلَّا خيرُ الآخره ... فانصُر الأنصار والمهاجره»(٢)

وفي رواية البخاري عن مُسدَّد نحوُه، وفيه: «وجعلوا ينقلون الصَّخر، وهم يرتجزون، والنَّبي ﷺ معهم، وهو يقول(٣): **اللَّهمَّ إنَّ الخيرَ خيرُ الآخرةِ، فاغفِر للأنصارِ والمهاجِرَةِ**»(٤).

وقد تقدَّم رجزُهم بمثل ذلك في حَفر الخندق(٥).

١٩٨٢- الخامس والثَّلاثون بعد المئة: عن أبي التَّيَّاح عن أنسِ بنِ مالك قال: «كان رسول الله ﷺ أحسَنَ النَّاس خُلُقاً، وكان لي أخٌ يقال له: أبو عمير

(١) **ثامنوني بحائطكم**: كنايةٌ عن بيعه وتقرير ثمنه.

(٢) البخاري (١٨٦٨) و(٢١٠٦) و(٢٧٧١) و(٢٧٧٤) و(٢٧٧٩) و(٣٩٣٢)، ومسلم (٥٢٤) من طريق يحيى -واللفظ له- وشيبان وأبو معمر وموسى بن إسماعيل ومسدد وإسحاق حدثنا عبد الوارث به.

(٣) في (الحموي): (نسخة: وهم يقولون)، وهي روايةٌ للبخاري.

(٤) البخاري (٤٢٨). من طريق مسدد عن عبد الوارث به.

(٥) انظر الحديث الرابعَ والثمانين من المتفق عليه من هذا المسند.

-قال أحسبه قال: فطيماً- قال: فكان إذا جاء رسول الله ﷺ فرآه، قال: **أبا عُمير، ما فعل النُّغير؟** نغرٌ كان يلعب به»(١)./ [ق: ٢١٥/ب]

زاد فيه في روايةِ مُسدَّد عن عبدِ الوارث عنه: «فربَّما حضرتِ الصَّلاةُ وهو في بيتنا، فيأمرُ بالبساط الَّذي تحته، فيُكنَس ويُنضَح، ثمَّ يقومُ ونقومُ خلفه، فيُصلِّي بنا»(٢).

١٩٨٣- السَّادس والثَّلاثون بعد المئة: عن أبي التَّيَّاحِ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**البرَكةُ في نواصي الخَيلِ**»(٣). وعند البخاريِّ من رواية خالدِ ابنِ الحارثِ عن شعبَةَ: «**الخيلُ مَعقودٌ في نواصيها الخيرُ**»(٤).

١٩٨٤- السَّابع والثَّلاثون بعد المئة: عن يحيى بن أبي إسحاق عن أنس قال: «خرَجنا مع النَّبيِّ ﷺ من المدينةِ إلى مكَّةَ، فصلَّى رَكعَتين رَكعتَين، حتَّى رجَعنا إلى المدينة، قلت: أقمتُم بها شيئاً؟ قال: أقَمنا بها عشراً»(٥).

وفي رواية أبي نعيم وقَبيصةَ عن الثوريِّ: «أقمنا مع النَّبيِّ ﷺ عشرة نقصُرُ الصَّلاةَ»، لم يزد(٦).

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٥٠) حدثنا شيبان -واللفظ له- وأبو الربيع عن عبد الوارث عن أبي التياح به. وأخرجه البخاري (٦١٢٩) من طريق شعبة عن أبي التياح به. وفي (ق): (نغيرٌ كان يلعب فيه)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية مسلم.

(٢) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه للبخاري. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (٦٢٠٣).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٥١)، ومسلم (١٨٧٤)، من طريق شعبةَ عنه به.

(٤) البخاري (٣٦٤٥).

(٥) أخرجه البخاري (١٠٨١)، ومسلم (٦٩٣)، من طريق عبد الوارث وهشيم وشعبة وأبي عوانة وابن عُليَّة عنه به.

(٦) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه للبخاري. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (٤٢٩٧).

١٩٨٥- الثَّامن والثَّلاثون بعد المئة: عن عاصمِ بنِ سليمانَ الأحوَل قال: قلت لأنس: «أكنتم تكرَهون السَّعي بين الصَّفا والمروةِ؟ فقال: نعم؛ لأنَّها كانت من شعائر(١) الجاهليَّة، حتَّى أنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾»(٢) [البقرة: ١٥٨].

وفي رواية سفيانَ عن عاصمٍ: «كنَّا نرَى ذلك من أمر الجاهليَّة، فلمَّا جاء الإسلام أمسكنا عنهما، فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ...»، وذكر الآية(٣)./ [غ: ١٦٩/أ]

وفي رواية أبي معاويةَ عن عاصمٍ عن أنس قال: «كانت الأنصارُ يكرَهون أن يطوفوا بين الصَّفا والمروة، حتَّى نزلت: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:١٥٨]»(٤).

١٩٨٦- التَّاسع والثَّلاثون بعد المئة: عن عاصم بن سليمانَ قال: قلت لأنس: «أبلَغَك أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال/: **لا حِلفَ في الإسلام**(٥). قال: قد حالف [ق: ٢١٦/أ]

---

(١) **شعائرُ الحج:** آثاره وعلاماته، وقال الزجاج: الشعائرُ: كل ما كان من موقفٍ ومسعى، وقال الأزهري: الشعائر: المعالم التي ندب الله إليها، وأمرنا بالقيام بها، وهي أمور الحج ومتعبداته، الواحدة شعيرة، وكل هذه العبارات متفقة المعنى.

(٢) أخرجه البخاري (١٦٤٨) من طريق عبد الله بن المبارك عنه به.

(٣) قال الحافظ المقدسي رَحِمَهُ اللهُ: وهذه رواية البخاري. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (٤٤٩٦).

(٤) قال الحافظ المقدسي رَحِمَهُ اللهُ: وهذه الرواية لمسلم. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (١٢٧٨).

(٥) **لا حِلفَ في الإسلام:** أي لا عقدَ ولا عهدَ على خلاف أمر الإسلام، وكانوا يتحالفون ويتعاقدون في الجاهلية على مغالبة بعضهم بعضاً، وفي كل ما يعنُّ لهم، فهدم الإسلام ذلك، وإنما المحالفة والمعاقدة في الإسلام على إمضاء أمر الله وإتباع أحكام الدين والاجتماع على نصر من دعا إليها، والمحالفةُ التي حالف النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين قريش والأنصار في دار أنس هي المؤاخاة والائتلاف على الإسلام والثبات عليه.

النَّبيُّ ﷺ بين قريش والأنصار في داري»[1].

١٩٨٧- الأربعون بعد المئة: عن مروانَ الأصْفرِ عن أنس قال: «قدم عليٌّ رضي الله عنه على النَّبيِّ ﷺ من اليمن، فقال رسول الله ﷺ: **بِمَ أهللت يا عليُّ؟** فقال: أهللت بإهلالٍ كإهلال النَّبيِّ ﷺ، قال: **لولا أنِّي معي الهديَ لأحلَلتُ**»[2].

وليس لمروانَ الأصفرِ عن أنس في «الصَّحيحين» غيرُ هذا الحديث الواحد.

١٩٨٨- الحادي والأربعون بعد المئة: عن أبي مسلمةَ سعدِ بن يزيدَ قال: «سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ: أكان النَّبيُّ ﷺ يصلِّي في نَعلَيه؟ قال: نعم»[3].

١٩٨٩- الثَّاني والأربعون بعد المئة: عن أبي معاذ عطاء بنِ أبي ميمونَةَ عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ إذا خرج لحاجة تبعته أنا وغلامٌ مِنَّا معنا إداوة من ماءٍ، يعني يستنجي به»[4].

وفي رواية غُندَر عن شعبَةَ عنه قال: «كان رسول الله ﷺ يدخُلُ الخلاءَ، فأحملُ أنا وغلامٌ إداوَة من ماءٍ وعَنَزَة، يستنجي بالماء»[5].

وفي رواية خالد عن عطاء عنه: «أنَّ رسول الله ﷺ دخَل حائطاً وتبِعَه غلامٌ ومعه مِيضَأَةٌ -وهو أصغرنا- فوضَعها عند سِدرَةٍ، فقضَى رسول الله ﷺ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٢٩٤) و(٦٠٨٣) و(٧٣٤٠)، ومسلم (٢٥٢٩)، من طريق إسماعيل بن زكريا وحفص وعبدة عنه به.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٥٨)، ومسلم (١٢٥٠)، من طريق سَليم بن حيان عنه به.

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٦) و(٥٨٥٠)، ومسلم (٥٥٥)، من طريق شعبة وحماد عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (١٥٠) و(١٥١) و(٢١٧) و(٥٠٠)، ومسلم (٢٧١)، من طريق شعبة وروح ابن القاسم عن عطاء به.

(٥) البخاري (١٥٢)، ومسلم (٢٧١). وقال البخاري عقبه: تابعه النضر وشاذان عن شعبَةَ.

حاجَته، فخرَج علينا وقد استنجى بالماء»(١).

١٩٩٠- الثَّالث والأربعون بعد المئة: عن عبد الحميد صاحبِ الزِّياديِّ عن أنس قال: «قال أبو جهل: اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو آتنا بعذاب أليم، فنزلت/: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمۡ وَأَنتَ فِيهِمۡۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمۡ وَهُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ۝ وَمَا لَهُمۡ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمۡ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ﴾» إلى آخر الآية(٢) [الأنفال: ٣٣-٣٤]. [ق: ٢١٦/ب]

١٩٩١- الرَّابع والأربعون بعد المئة: عن طلحةَ بنِ مُصرِّف عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ وجد تَمرةً، فقال: **لولا أن تكون من الصَّدقة لأكلتها**»(٣). ومنهم من قال: «إنَّ رسول الله ﷺ مَرَّ بتمرةٍ في الطَّريق، فقال: **لولا أنِّي أخافُ أن تكونَ من الصَّدقة لأكلتُها**»(٤)./ [غ: ١٦٩/ب]

وليس لطلحةَ بن مصرِّف عن أنس في «الصَّحيح»(٥) غيرُ هذا.

وأخرجه مسلمٌ أيضاً من حديث هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ بنَحوِه(٦).

١٩٩٢- الخامس والأربعون بعد المئة: عن عبد العزيز بن رُفَيعٍ قال: «سألتُ أنس بنَ مالك، قلت: أخبرني عن شيءٍ عقلته عن النَّبيِّ ﷺ، أين

---

(١) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه الرواية لمسلم. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (٢٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٤٨) و(٤٦٤٩)، ومسلم (٢٧٩٦)، من طريق شعبة عن عبد الحميد به.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٣١) و(٢٤٣٢)، ومسلم (١٠٧١)، من طريق سفيان وزائدة عن منصور عنه به.

(٤) مسلم (١٠٧١)، من طريق زائدة عن منصور به.

(٥) في (الحموي): («الصحيحين»).

(٦) مسلم (١٠٧١) من طريق معاذ بن هشام عن أبيه به.

صلَّى الظُّهر والعصر يوم التَّروية؟ قال: بِمِنى، قلت: فأين صلَّى العصر يوم النَّفر؟ قال: بالأبطَح، ثمَّ قال: افعل كما يَفعلُ أمراؤك». هكذا في رواية سفيان الثَّوري عن عبد العزيز(١).

وفي رواية أبي بكرِ بنِ عَيَّاشٍ عن عبد العزيز قال: «خرَجتُ إلى منى يوم التَّروية، فلقيتُ أنساً ذاهباً على حمارٍ، فقلت له: أين صلَّى النَّبيُّ ﷺ الظُّهر هذا اليوم؟ قال: انظر حيث يصلِّي أمراؤك»(٢).

ولم يخرج مسلم رواية أبي بكرٍ بن عياش، وعوَّل على رواية الثَّوري، قال أبو مَسعودٍ الدِّمشقيُّ في كتابه: جوَّده سفيانُ ولم يجوِّده أبو بكرٍ، وليس لعبد العزيز ابن رُفيعٍ عن أنسٍ في «الصَّحيحين» غيرُ هذا الحديث.

١٩٩٣- السَّادس والأربعون بعد المئة: عن عبد الله بنِ عبد الله بنِ جَبْرٍ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ، قال: **آيةُ الإيمان حبُّ الأنصار، وآيةُ النِّفاقِ بغضُ الأنصار**»(٣)./ [ق:٢١٧/أ]

وفي رواية عبد الرَّحمن بن مَهديٍّ عن شعبَةَ عن ابن جَبْرٍ: «**آيةُ المنافقِ بغضُ الأنصار، وآية المؤمنِ حبُّ الأنصار**»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (١٦٥٣) و(١٧٦٣)، ومسلم (١٣٠٩)، من طريق سفيان عن عبد العزيز به.

(٢) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه الرواية للبخاري. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (١٦٥٤)، وآخرها زيادة: (فَصَلِّ)، قال ابن حجر: وأغربَ الحميديُّ في «جمعه» فحذف لفظ «فصلِّ» من آخر رواية أبي بكر بن عيَّاش، فصار ظاهره أن أنساً أخبر أنه صلى حيث يصلي الأمراء. وليس كذلك. «فتح الباري» ٣/٥٠٨.

(٣) أخرجه البخاري (١٧) و(٣٧٨٤)، ومسلم (٧٤)، من طريق مسلم بن إبراهيم وأبي الوليد وخالد عن شعبَةَ عنه به.

(٤) قال الحافظ المقدسي رحمه الله: وهذه لمسلم. اهـ. قلنا: هي فيه برقم: (٧٤).

١٩٩٤- السَّابع والأربعون بعد المئة: عن عبد الله بن عبد الله بن جَبْرٍ عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يغتسِلُ بالصَّاع إلى خمسةِ أمدادٍ، ويتوضَّأُ بالمدِّ[1]»[2].

وفي رواية معاذ عن شعبَةَ: «كان رسول الله ﷺ يغتسِلُ بخمسِ مَكاكِيكَ، ويتوضَّأُ بمَكُّوكٍ». وفي رواية ابن مَهديٍّ: «بخمس مَكاكيَّ»[3].

١٩٩٥- الثَّامن والأربعون بعد المئة من المتَّفقِ على مَتنِه من ترجَمتَين:/ [غ: ١٧٠/أ]

أخرجه البخاريُّ من حديث عبد الوارث بن سعيد التَّنُّوري عن عبد العزيز ابن صهيب عن أنس، قال: «كان رجلٌ نصرانيَّاً فأسلمَ، وقرأ البقرةَ وآل عمرانَ، وكان يكتب للنَّبيِّ ﷺ، فعاد نصرانيَّاً، فكان يقول: ما يدري محمَّد إلَّا ما كتَبتُ له، فأماته الله، فدفنوه، فأصبَح وقد لفظَتْه الأرضُ[4]، فقالوا: هذا فِعلُ محمَّدٍ وأصحابِه، نَبَشوا عن صاحبنا فألقوه، فحفَروا له فأعمَقوا، فأصبَح وقد لفظَتْه الأرضُ، فقالوا: هذا فعل محمَّدٍ وأصحابِه، نبَشوا عن صاحبنا فألقوه، فحفروا له وأعمقوا في الأرض ما استطاعوا، فأصبَح وقد لفظَتْه الأرضُ، فعلموا أنَّه ليس من النَّاس، فألقَوه»[5]./ [ق: ٢١٧/ب]

وأخرجه مسلمٌ بمعناه من حديث سليمانَ بن المغيرةِ عن ثابتٍ عن أنس

---

(١) المد: ربُع الصاع، وهو رِطلٌ وثلث، وقد تقدَّم.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠١) ومسلم (٣٢٥)، من طريق مسعر عنه به.

(٣) قال الحافظ المقدسي ؒ: وفي رواية معاذ عن شعبَةَ: «كان رسول الله ﷺ يغتسِلُ بخمسِ مَكاكِيكَ، ويتوضَّأُ بمَكُّوكٍ». وهذه الرواية لمسلم، وعنده أيضاً في رواية ابن مَهديٍّ: «بخمس مَكاكيَّ». اهـ. قلنا: هاتان الروايتان فيه برقم: (٣٢٥).

(٤) **لفظَتْه الأرضُ**: رمت به فوقها، والنبذ مثله.

(٥) البخاري (٣٦١٧) حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث به.

قال: «كان مِنَّا رجلٌ من بني النَّجَّار قد قرأ البَقرةَ وآل عمرانَ، وكان يكتُب لرسول الله ﷺ، فانطلَق هارباً حتَّى لحق بأهل الكتاب، قال: فرَفعوه، قالوا: هذا كان يكتب لمحمَّدٍ، فأُعجِبوا به، فما لبِث أن قصَمَ الله عنُقَه فيهم، فحفروا له فوارَوه، فأصبحتِ الأرضُ قد نبَذَته على وجهها، ثمَّ عادوا فحفروا له فوارَوه، فأصبحتِ الأرضُ قد نبَذَته على وجهها، ثمَّ عادوا فحفروا له فوارَوه، فأصبحتِ الأرضُ قد نبَذَته على وجهها، فتركوه منبوذاً»(١).

١٩٩٦- التَّاسع والأربعون بعد المئة من هذا الباب: (٢) أخرجه البخاريُّ من حديث عبدِ الوارثِ عن عبدِ العزيز عن أنسٍ قال: «كان النَّبي ﷺ يقول: **اللَّهمَّ آتنا في الدُّنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقِنا عذاب النَّار**»(٣). وفي رواية مُسدَّد عن عبد الوارث: «كان أكثرُ دعاءِ النَّبيِّ ﷺ: **اللَّهمَّ آتنا في الدُّنيا حسَنة، وفي الآخرة حسَنة، وقِنا عذاب النَّار**»(٤).

وأخرجه مسلم من حديث ابنِ عليَّةَ عن عبد العزيز قال: سأل قتادةُ أنساً: «أيُّ دعوةٍ كان يدعو بها النَّبيُّ ﷺ أكثرَ؟ قال: كان أكثرُ دَعوةٍ يدعو بها يقول: **اللَّهمَّ آتنا في الدُّنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقِنا عذاب النَّار**».

قال: وكان أنسٌ إذا أراد أن يدعوَ بدَعوةٍ دعا بها، وإذا أراد أن يدعوَ بدُعاءٍ دعا بها فيه(٥).

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث شعبة عن ثابتٍ عن أنس قال: «كان رسول الله

---

(١) مسلم (٢٧٨١) من طريق أبي النضر عنه به.

(٢) سقط قوله: (من هذا الباب) من (ق).

(٣) البخاري (٤٥٢٢) حدثنا أبو معمر عن عبد الوارث به.

(٤) البخاري (٦٣٨٩).

(٥) مسلم (٢٦٩٠) حدثني زهير بن حرب حدثنا إسماعيل يعني ابن علية به.

[ق: ٢١٨/أ]
[غ: ١٧٠/ب]

ﷺ يقول: **ربَّنا آتنا في الدُّنيا حسَنة وفي الآخرة حَسنة...**» وذكر الآية[(١)]. //

١٩٩٧- الخمسون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث أبي طُوالةَ عبد الله ابن عبد الرَّحمن عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**لن يَبرَحَ النَّاسُ يسألون، حتَّى يقولوا: هذا الله خالقُ كلِّ شيءٍ، فَمَن خلق الله؟**»[(٢)].

وأخرجه مسلم من حديث المختار بن فُلفُلٍ عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**قال الله عزَّ وجلَّ: إنَّ أمَّتك لا يزالون يقولون: ما كذا؟ ما كذا؟ حتَّى يقولوا: هذا الله خلَق الخلْق، فمن خلَق الله؟**»[(٣)].

١٩٩٨- الحادي والخمسون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث هشام الدَّستَوائي وشعبةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى رجلاً يسوقُ بَدَنة، فقال: **اركبها**. قال: إنَّها بدَنةٌ، قال: **اركبها**. قال: إنَّها بدَنة، قال: **اركبها**. ثلاثاً»[(٤)]. أغفَل أبو مَسعودٍ حديث الدَّستَوائيِّ فلم يذكُره في ترجمته.

وأخرجه أيضاً من حديث همام[(٥)] عن قتادَةَ عن أنس نحوَه وقال في الثَّالثة: «**اركبها، ويلك**»[(٦)].

وأخرجه أيضاً من حديث أبي عَوانَةَ عن قتادَةَ بنَحوِه، وفي آخره قال: «فقال في الثَّالثة أو الرَّابعة: **اركبها ويلك، أو ويحك**»[(٧)].

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث حُمَيد عن ثابتٍ عن أنس -قال حُمَيد:

---

(١) مسلم (٢٦٩٠) من طريق معاذ عنه به.

(٢) البخاري (٧٢٩٦) من طريق ورقاء عنه به.

(٣) مسلم (١٣٦) من طريق ابن فضيل وزائدة وجرير عنه به.

(٤) البخاري (١٦٩٠) حدثنا مسلم بن إبراهيم عنهما به.

(٥) تحرف في (ق) إلى (هشام).

(٦) البخاري (٦١٥٩) حدثنا موسى بن إسماعيل عن همام به.

(٧) البخاري (٢٧٥٤) حدثنا قتيبة حدثنا أبو عوانة به.

وأظنني قد سمعته من أنس- قال: «مَرَّ رسول الله ﷺ برجلٍ يسوقُ بدنَةً، فقال: اركبها. قال: إنَّها بدنة، قال: اركبها. مرَّتين أو ثلاثاً»(١).

وأخرجه مسلم من حديث بُكير بن الأخنس عن أنس قال: «مُرَّ على النَّبيِّ ﷺ ببَدنةٍ أو هَديَّةٍ، فقال: اركبها. قال: إنَّها بدَنةٌ، أو هديَّةٌ، قال: وإنْ»(٢)./ [ق: ٢١٨/ب]

١٩٩٩- الثَّاني والخمسون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث حُمَيد الطَّويلِ عن أنس قال: «جاء ثلاثة رهطٍ إلى بيوتِ أزواج النَّبيِّ ﷺ، يسألون عن عبادة النَّبيِّ ﷺ، فلمَّا أُخبِروا كأنَّهم تقالُّوها، وقالوا: فأين نحن من النَّبيِّ ﷺ، وقد غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه وما تأخَّر؟ قال أحدهم: أمَّا أنا فأصلِّي اللَّيل أبداً، وقال الآخر: وأنا أصوم الدَّهر ولا أفطرُ، وقال آخر: وأنا أعتزِل النِّساء ولا أتزوَّج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ إليهم، فقال: **أنتم الَّذين قلتم كذا وكذا؟ أما والله إنِّي لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكنِّي أصومُ وأفطرُ، وأصلِّي وأرقدُ، وأتزوَّجُ النِّساء، فمن رغِب عن سنَّتِي فليس منِّي**»(٣).

وقد أخرجه مسلم بمعناه من حديث حَمَّادٍ عن ثابتٍ عن أنس(٤)./ [غ: ١٧١/أ]

٢٠٠٠- الثَّالث والخمسون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث حُمَيد عن أنس: «أنَّ الرُّبَيِّع عمَّتَه كسرت ثَنيَّة جاريةٍ، فطلبوا إليها العَفوَ فأبوا، فعَرَضوا الأرشَ فأبوا، فأتَوا رسول الله ﷺ وأبَوا إلَّا القصاص، فأمرَ رسول الله ﷺ بالقصاص، فقال أنس بن النَّضر: يا رسول الله، أَتُكسَرُ ثنيَّةُ الرُّبيِّع! لا والَّذي بعثك بالحقِّ، لا تكسر ثنيَّتها، فقال رسول الله ﷺ: **يا أنسُ! كتابُ الله**

---

(١) مسلم (١٣٢٣) من طريق هشيم عن حميد به.

(٢) مسلم (١٣٢٣) من طريق مسعر عنه به، وتكرر في (ق) قوله: (قال: اركبها قال: إنَّها بدنة، أو هديَّة) مرتين.

(٣) البخاري (٥٠٦٣) من طريق محمد بن جعفر عنه به.

(٤) مسلم (١٤٠١) من طريق بهز عن حماد بن سلمة به.

القصاصُ. فرضي القومُ، فعفَوا، فقال رسول الله ﷺ: **إنَّ من عباد الله مَن لو أقسَم على الله لأَبَرَّه**»(١)./ [ق: ٢١٩/أ]

وأخرجه مسلم عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ أخت الرُّبيِّع أمَّ حارثةَ جرَحت إنساناً، فاختصموا إلى النَّبيِّ ﷺ، فقال: **القصاصَ القصاصَ.** فقالت أمُّ الرُّبيِّع: يا رسول الله، أيقتصُّ من فلانة، والله لا يقتصُّ منها، فقال النَّبيُّ ﷺ: **سبحان الله! يا أمَّ الرُّبيِّع! القصاصُ كتابُ الله**.... فذكره، وفيه أنَّهم قبلوا الدِّية، فقال رسول الله ﷺ: **إنَّ من عباد الله مَن لو أقسم على الله لأبَرَّه**»(٢).

٢٠٠١- الرَّابع والخمسون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث حُمَيد الطَّويلِ عن أنس قال: «غاب عمِّي أنسُ بنُ النَّضر عن قتال بَدر، فقال: يا رسول الله، غِبت عن أوَّل قتالٍ قاتلتَ المشركين، لئنِ الله أشهدني قِتال المشركين ليُرِيَنَّ الله ما أصنَع، فلمَّا كان يوم أحد انكشف المسلمون، فقال: اللَّهمَّ أعتذِر إليك ممَّا صنَع هؤلاء -يعني أصحابه- وأبرَأ إليك ممَّا صنَع هؤلاء -يعني المشركين- ثمَّ تقدَّم، فاستقبَله سعدُ بنُ معاذ، فقال: يا سعدُ بنَ معاذ، الجنَّةَ وربِّ النَّضر، إنِّي أجِد ريحَها من دون أحُد! فقال سعدٌ: فما استَطعتُ يا رسول الله ما صنَع./ [ق: ٢١٩/ب]

قال أنس: فوجدنا به بضعاً وثمانين ضربةً بالسَّيف أو طعنةً برمحٍ أو رميةً بسهمٍ، ووجدناه قد قُتِلَ ومَثَّل به المشركون، فما عرفه أحدٌ إلَّا أخته ببَنانه، قال أنس: كنَّا نرى أو نظن أنَّ هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا

---

(١) البخاري (٢٧٠٣) و(٢٨٠٦) و(٤٤٩٩) و(٤٥٠٠) و(٤٦١١) و(٦٨٩٤) من طريق عبد الله ابن بكر ومحمد بن عبد الله وعبد الأعلى والفزاري عن حميد به.

لأبرَّه: أي لأعانه على البر ولم يحنثه.

(٢) مسلم (١٦٧٥) من طريق عفان عن حماد عنه به.

عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ إلى آخر الآية [الأحزاب:٢٣]»(١).

وأخرجه مسلم من حديث سليمانَ بن المغيرةِ عن ثابتٍ عن أنس: قال أنس: «عمِّي [الذي] سُمِّيتُ به، لَم يشهد مع رسول الله ﷺ بدراً، فَشَقَّ عليه، وقال: أوَّلُ مشهدٍ شهدَه رسول الله ﷺ غِبت عنه، ولئن أراني الله مشهداً فيما بعدُ مع رسول الله ﷺ ليَرَيَنَّ الله ما أصنَعُ! قال: وهابَ أن يقول غيرها، قال: فشهد مع رسول الله ﷺ يوم أحدٍ، قال: فاستقبل سعدُ بنُ معاذ، فقال له أنس: يا أبا عمرو أين؟ ثمَّ قال: واهاً لريح الجنَّة، أجِدُه دون أحُد، قال: فقاتلهم حتَّى قتِل، قال: فوُجِد في جسده بضعٌ وثمانون من بين ضَربةٍ ورَميةٍ وطَعنةٍ».

ثمَّ ذكر نحو ما تقدَّم(٢).

٢٠٠٢- الخامس والخمسون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث حُمَيد عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**لَغدوةٌ في سبيل الله أو رَوحَة خيرٌ من الدُّنيا وما فيها**»(٣)./ [غ: ١٧١/ب]

(١) البخاري (٢٨٠٥) و(٤٠٤٨) من طريق عبد الأعلى ومحمد بن طلحة عن حميد به.

(٢) مسلم (١٩٠٣) من طريق بهز عنه به.

(٣) البخاري (٢٧٩٢) و(٢٧٩٦) و(٦٥٦٨) من طريق وهيب وأبي إسحاق وإسماعيل بن جعفر عن حميد به.

قال الحافظ المقدسي ﵀: في كتاب البخاري في هذا الحديث زيادة لم أرها في كتاب الحميدي: «وَلَقَابُ قَوْسِ أَحَدِكُمْ مِنْ الْجَنَّةِ -أَوْ: مَوْضِعُ قِيدِ، يَعْنِي سَوْطَهُ- خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ لَأَضَاءَتْ مَا بَيْنَهُمَا وَلَمَلَأَتْهُ رِيحاً، وَلَنَصِيفُهَا عَلَى رَأْسِهَا خَيْرٌ مِنْ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». أغفله أبو مسعود الدِّمشقي والحميدي، وقد ذكره خلف الواسطي في أطراف الصحيح، كتبته من صحيح البخاري. اهـ.

قلنا: هو كذلك انظر الحديثين [٢٧٩٦ - ٦٥٦٨)] قد فات الحميدي ذلك، ولم ينبِّه على ذلك غير الضياء ﵀.

وأخرجه مسلم من حديث حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ، وذكر مثله(١).

٢٠٠٣- السَّادس والخمسون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث حُمَيد عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يفطر من الشَّهر حتَّى نظنَّ أنَّه لا يصومُ منه، ويصومُ حتَّى نظنَّ أنَّه لا يفطرُ منه شيئاً، وكان لا تشاءُ أن تراه من اللَّيل مصلِّياً إلا رأيته، ولا نائماً إلَّا رأيته»(٢).

وفي رواية أبي خالد الأحمر عن حُمَيد قال: «سألتُ أنساً عن صيام النَّبيِّ ﷺ فقال: ما كنت أحبُّ أن أراه من الشَّهر صائماً إلَّا رأيتُه، ولا مفطراً إلَّا رأيتُه، ولا من اللَّيل قائماً إلَّا رأيته، ولا نائماً إلَّا رأيته، ولا مسِست خَزَّةً ولا حريرةً ألينَ من كفِّ رسول الله ﷺ، ولا شمِمت مِسكةً ولا عنبرةً أطيبَ رائحةً من رائحة رسول الله ﷺ»(٣).

وأخرجه مسلم مختصراً من حديث حمَّاد بن سلمَةَ عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يصوم حتَّى يقال: قد صام صام، ويفطر حتَّى يقال: قد أفطَر أفطَر»(٤)./ [ق: ٢٢٠/أ]

٢٠٠٤- السَّابع والخمسون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث شعبَةَ عن عبد العزيز بن صُهيب عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«تَسَحَّروا، فإنَّ في السُّحور بركة»**(٥).

---

(١) مسلم (١٨٨٠) حدثنا القعنبي عنه به.

(٢) البخاري (١١٤١) و(١٩٧٢) من طريق محمد بن جعفر عنه به.

(٣) البخاري (١٩٧٣) من طريق سليمانَ أبي خالد الأحمر عنه به.

(٤) مسلم (١١٥٨) من طريق روح وبهز عن حماد به.

(٥) البخاري (١٩٢٣) حدثنا آدم عن شعبة به.

وأخرجه مسلم من حديث هُشيم[(١)] عن عبد العزيز، ومن حديث أبي عوانةَ عن قتادَةَ وعبدِ العزيز عن أنس، ومن حديث إسماعيلَ ابنِ عليَّةَ عن عبدِ العزيز عن أنس[(٢)].

٢٠٠٥ - الثَّامن والخمسون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث شعبة عن عبد العزيز عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ إذا دخَل الخلاءَ قال: **اللَّهمَّ إنِّي أعوذ بك من الخُبُث والخبائث**».

وأخرجه أيضاً تعليقاً من حديث حَمَّاد عن عبد العزيز عن أنس بنَحوِه، قال: وقال سعيد بن زيد: حدَّثنا عبد العزيز: «إذا أراد أن يدخل الخلاء...»[(٣)]./ [غ: ٢/١٧٢/أ]

وأخرجه مسلم من حديث حَمَّاد بن زيد وهشيم عن عبد العزيز بن صهيب، عنه: «أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا دخَل الكَنِيفَ قال...» وذكر مثله.

ومن حديث إسماعيل ابنِ عُلَيَّةَ عن عبد العزيز بنحوه، وقال: «**أعوذ بالله من الخُبُث والخبائث**»[(٤)].

---

(١) تحرف في (ق) إلى (هشام).

(٢) مسلم (١٠٩٥).

(٣) البخاري (١٤٢) و(٦٣٢٢)عن آدم وابن عرعرة عنه به، وقال: وقال غندر عن شعبَةَ: (إذا أتى الخلاء)، ثم ذكر رواية حماد وسعيد.

الخُبُث: الكِبر، **والخبائث**: الشياطين، قاله ابن الأنباري، وقيل: **الخبُث** بضم الباء جمع الخبيث، وهو الذكر من الشياطين، **والخبائث** جمع الخبيثة، وهي الأنثى من الشياطين، وفي بعض الأحاديث: «أعوذُ بك من الخبيثِ المخبِّث». قال أبو عُبيد: الخبيث ذو الخبث في نفسه، والمُخبِث الذي أعوانه خبثاء، كما يقال: قوي مقوٍ، فالقوي في نفسه، والمُقوِي أن تكون دابته قوية. قال ابن الأنباري: ويقال رجل مخبِّث الذي ينسب الناس إلى الخبْث، واحتج بقول الكميت: وطائفة قد أكفروني بحبكم؛ أي: نسبوني إلى الكفر.

(٤) مسلم (٣٧٥) من طريق حماد بن زيد وهشيم وابن علية عن عبد العزيز بن صهيب به.

٢٠٠٦- **التَّاسع والخمسون بعد المئة**: أخرجه البخاريُّ من حديث شعبَةَ عن عبد العزيز بن صُهَيب قال: سمعت أنس بن مالك، قال شعبة: فقلت: أَعَنِ النَّبيِّ ﷺ؟ فقال شديداً: عن النَّبيِّ ﷺ، قال: «**مَن لبِس الحرير في الدُّنيا فلن يلبَسَه في الآخرة**»(١)./ [ق: ٢٢٠/ب]

وأخرجه مسلم من حديث إسماعيلَ ابنِ عُليَّةَ عن عبد العزيز بن صُهيب عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ، وذكَر نحوَه(٢).

٢٠٠٧- **السِّتُّون بعد المئة**: أخرجه البخاريُّ من حديث عبد الوارث عن عبد العزيز بن صُهيب عن أنس قال: «أبصر النَّبيُّ ﷺ نساءً وصِبياناً مقبِلين من عُرسٍ، فقال: **اللَّهمَّ أنتم من أحبِّ النَّاس إليَّ**»(٣).

وأخرجه مسلم من حديث إسماعيلَ ابنِ عليَّةَ عن عبد العزيز عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ رأى صِبياناً ونساءً مُقبِلين من عرسٍ، فقام ﷺ فقال: **اللَّهمَّ إنَّهم من أحبِّ النَّاس إليَّ، اللَّهمَّ إنَّهم من أحبِّ النَّاس إليَّ، اللَّهمَّ إنَّهم من أحبِّ النَّاس إليَّ**. يعني الأنصارَ»(٤).

٢٠٠٨- **الحادي والسِّتُّون بعد المئة**: أخرجه البخاريُّ من حديث عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس قال: «نهى النَّبيُّ ﷺ أن يتزعفَر الرَّجل»(٥).

---

(١) البخاري (٥٨٣٢) حدثنا آدم حدثنا شعبة به.

(٢) مسلم (٢٠٧٣) حدثنا ابن أبي شيبة وزهير عن إسماعيل ابن علية به.

(٣) البخاري (٣٧٨٥) و(٥١٨٠) عن عبد الرحمن بن المبارك وأبي معمر عنه به.

(٤) مسلم (٢٥٠٨) حدثنا ابن أبي شيبة وزهير عن إسماعيل ابن علية به.

(٥) البخاري (٥٨٤٦) حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث به.

والتَّزعفُر: التضمخ بالزعفران، واستعماله في ما يظهَر على الرجال، وقد نهى عن ذلك لهم، وفي خبر آخر: «طِيبُ الرجال ما خفي لونه وظهر ريحه، وطيب النّساء ما ظهَر لونه وخفي ريحه».

وأخرجه مسلم من حديث إسماعيل ابنِ عليَّةَ عن عبد العزيز عن أنس عنه ﷺ مثله. ومن حديث حمَّاد بن زيد عن عبد العزيز عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نهى عن التَّزعفر»، قال حماد: يعني للرِّجال[١]./ [ق: ٢٢١/أ]

٢٠٠٩ - الثَّاني والسِّتُّون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث عمرو بن[٢] عامر الأنصاريِّ عن أنس، قال: «كان المؤذِّن إذا أذَّن قام ناسٌ من أصحاب النَّبيِّ ﷺ يبتدِرون السَّواريَ حتَّى يخرجَ النَّبيُّ ﷺ وهم كذلك، يصلُّون ركعتين قبل المغرب، ولَم يكن بين الأذان والإقامة شيءٌ».

وقال عثمان بن جَبَلة وأبو داودَ عن شعبَةَ: «لم يكن بينهما إلَّا قليل»[٣].

وأخرجه مسلم من حديث عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس قال: «كنَّا بالمدينة، فإذا أذَّن المؤذِّن لصلاة المغرب ابتدروا السَّواريَ، فركعوا ركعتين، حتَّى إنَّ الرَّجل الغريبَ ليدخلُ المسجد فيحسَب أنَّ الصَّلاة قد صُلِّيت من كثرة مَن يصلِّيهما»[٤]./ [غ: ١٧٢/ب]

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث المختار بن فُلْفُلٍ قال: سألتُ أنس بنَ مالك عن التَّطوُّع بعد العصرِ، فقال: كان عمرُ يضرِب الأيدي على صلاةٍ بعد العصر، «وكنَّا نصلي على عهدِ رسول الله ﷺ ركعتين بعد غروب الشَّمس قبل صلاة المغرب»، فقلت له: أكان رسول الله ﷺ صلَّاهما؟ قال: «كان يرانا نصلِّيهما فلم يأمرنا ولم ينهنا»[٥].

---

(١) مسلم (٢١٠١) من طريق ابن علية وحماد عن عبد العزيز به.

(٢) سقط قوله: (عمرو بن) من (الحموي).

(٣) البخاري (٥٠٣) و(٦٢٥) من طريق شعبَةَ وسفيان عنه به.

(٤) مسلم (٨٣٧) حدثنا شيبان عنه به.

(٥) مسلم (٨٣٦)، من طريق ابن فضيل عنه به، وفي (الحموي): (ولم ينهانا).

٢٠١٠- **الثَّالث والسِّتُّون بعد المئة**: أخرجه البخاريُّ من حديث شعبة عن قتادَةَ عن أنس: «﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح: ١] قال: **الحديبية**. فقال أصحابه: هنيئاً مريئاً. فما لنا؟ فأنزل الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى﴾ [الفتح:٥]»، قال شعبة: فقدمت الكوفة فحدَّثت بهذا كلِّه عن قتادَةَ، ثمَّ رجعت فذكرت له، فقال أمَّا: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ [الفتح:١] فعن أنس، وأمَّا هنيئاً مريئاً، فعن عكرمة[1].

وأخرج مسلم من حديث سليمانَ التَّيمي وسعيد بن أبي عَروبَةَ وهمَّام بن يحيى وشَيبانَ بن عبد الرَّحمن جميعاً عن قتادَةَ عن أنس قال: «لمَّا نزلت: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝ لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ﴾ إلى قوله: ﴿فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الفتح:١-٥] مَرجِعَه من الحديبية وهم مخالطهم الحزن والكآبة، وقد نحر الهديَ بالحديبية، قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **لقد أنزلت عليَّ آيةٌ[2] هي أحبُّ إليَّ من الدُّنيا جميعاً**»[3]./ [ق: ٢٢١/ب]

٢٠١١- **الرَّابع والسِّتُّون بعد المئة**: أخرجه البخاريُّ من حديث موسى بن أنس عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افتقد ثابت بن قيس، فقال رجلٌ: يا رسول الله، أنا أعلم لك علمَه، فأتاه فوجَده جالساً في بيته منكِّساً رأسَه، فقال: ما شأنُك؟ قال: شرٌّ، كان يرفَع صوته فوق صوت النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد حبِط عمَلُه[4]، وهو من أهل النَّار.

فأتى الرَّجلُ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخبره أنَّه قال كذا وكذا، فقال موسى بن أنس: فرجع إليه المرَّة الآخرة[5] بِبشارةٍ عظيمةٍ، فقال: **اذهب إليه فقل له: إنَّك لست من**

---

(١) البخاري (٤١٧٢) و(٤٨٣٤) من طريق غندر وعثمان بن عمر واللفظ له عن شعبة به.

(٢) في (ق): (سورة) وفي هامشها (نسخة آية).

(٣) مسلم (١٧٨٦) وهذا لفظ حديث سعيد بن أبي عروبة.

(٤) **حبِط العملُ يحبَط**: إذا بطَل وفسَد، من قولهم: حبِطَت الدابة تحبَط حبَطاً إذا أصابت مرعىً طيباً فأفرطت في الأكل حتى تنتفخ فتموت.

(٥) في (الحموي): (الأخرى)، وما أثبتناه موافق لما في البخاري.

[غ: ١٧٣/أ] أهل النَّار، ولكنَّك من أهل الجنَّة»[١]./

وأخرجه مسلم من حديث سليمان التَّيمي وحمَّاد بن سلمة وجعفر بن سليمان وسليمان بن المغيرة جميعاً عن ثابتٍ عن أنس -واللَّفظ لحديث حمَّاد-: «أنَّه لمَّا نزلت هذه الآية: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ الآيةَ [الحجرات:٢] جلَس ثابت في بيته، وقال: أنا من أهل النَّار، واحتبَس عن النَّبيِّ ﷺ، فسأل النَّبيُّ ﷺ سعدَ بنَ معاذ، فقال: يا أبا عمرو، ما شأنُ ثابت؟ أشْتَكى؟ فقال سعد: إنَّه لَجارِي وما علِمتُ له بشكوى.

قال: فأتاه سعدٌ فذكَر له قولَ النَّبيِّ ﷺ، فقال ثابتٌ: أُنزِلَت هذه الآيةُ، وقد علِمتم أنِّي مِن أرفعِكم صوتاً على رسول الله ﷺ، فأنا من أهل النَّار،

[ق: ٢٢٢/أ] فذكَر ذلك للنَّبيِّ ﷺ، فقال: بل هو من أهل الجنَّة»./

وأحاديثُ الباقين بنحو حديث حَمَّاد، وليس عندهم فيه ذكر سعد بن معاذ.

وأوَّل حديث جعفر بنِ سليمانَ: «كان ثابت بن قيس بن شمَّاس خطيبَ الأنصار، فلمَّا نزلت هذه الآية...» وذكر قول ثابت. زاد في حديث سليمان التَّيمي: (فكنَّا نراه يمشي بين أظهرنا، رجلٌ من أهل الجنَّة)[٢].

وليس لسليمان التَّيمي عن ثابتٍ عن أنس في «الصَّحيح» غيرُ هذا.

٢٠١٢- الخامس والسِّتُّون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ عن ثمامة عن أنس: «أنَّ أمَّ سُلَيم كانت تبسط للنَّبيِّ ﷺ نِطَعاً فيقيل عندها على ذلك النِّطَع، فإذا قام النَّبيُّ ﷺ أخذَت من عرقِه وشعرِه فجمَعَته في قارُورَةٍ ثمَّ جعلَته في سُكٍّ[٣]، قال: فلمَّا حضَر أنسَ بن مالك الوفاةُ أوصى أن يُجعَلَ في حَنوطه من ذلك السُّكِّ.

(١) البخاري (٣٦١٣) و(٤٨٤٦) من طريق ابن عون عنه به.

(٢) مسلم (١١٩).

(٣) السُّكُّ: نوع من الطيب، قال في «المجمل»: وهو عربي.

قال: فجُعِلَ في حَنوطه»[1].

وأخرجه مسلم من حديث إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ أبي طلحةَ عن أنسٍ قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يدخل بيت أمِّ سُلَيم فينام على فراشها وليست فيه، قال: فجاء ذات يومٍ فنام على فراشها، فأُتِيَتْ، فقيل لها: هذا النَّبيُّ ﷺ نائمٌ في بيتك على فراشك، قال: فجاءت وقد عَرِقَ واستنقع عرقُه على قطعة أديمٍ على الفراش، ففتحت عَتيدَتها، فجعلت تُنَشِّفُ ذلك العرق فتعصِرُه في قواريرها، ففزِع النَّبيُّ ﷺ فقال: **ما تصنعين يا أمَّ سُلَيم**؟ فقالت: يا رسول الله، نرجو بركتَه لصِبياننا، قال: **أصبتِ**»[2].

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث سليمانَ بن المغيرةِ عن ثابتٍ عن أنس قال: «دخل علينا النَّبيُّ ﷺ فقَالَ عندنا، فعرِق، وجاءت أمِّي بقارورةٍ، فجعَلت تَسْلُتُ العرَق فيها، فاستيقَظ النَّبيُّ ﷺ فقال: **يا أمَّ سُلَيم، ما هذا الَّذي تصنعين**؟ قالت: هذا عرقُك نجعلُه في طيبنا، وهو أطيب الطِّيب»[3].// [ق: ٢٢٢/ب] [غ: ١٧٣/ب]

وقد روي هذا عن أنسٍ عن أمِّ سُلَيم وهو مذكورٌ في مُسندِها إن شاء الله.

٢٠١٣- السَّادس والسِّتُّون بعد المئة: عن قريش بنِ حيَّانَ عن ثابتٍ عن أنس قال: «دخلنا مع رسول الله ﷺ على أبي سيفٍ القَين[4] -وكان ظِئراً لإبراهيمَ- فأخذ رسول الله ﷺ إبراهيمَ فقبَّله وشَمَّه، ثمَّ دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيمُ يجود بنفسه، فجعلت عينا رسول الله ﷺ تذرِفان، فقال عبد الرَّحمن بن عوف: وأنت يا رسول الله؟ قال: **يا ابن عوف، إنَّها**[5] رحمة. ثمَّ أتبَعَها بأخرى

---

(١) البخاري (٦٢٨١) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عن أبيه عن ثمامة به.

(٢) مسلم (٢٣٣١) من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة عنه به.

(٣) مسلم (٢٣٣١) من طريق هاشم بن القاسم عنه به.

(٤) القَين: الحداد، وجمعه قيون.

(٥) في (ق): (إنما هذه) وفي هامشها: (نسخة إنها).

فقال: إنَّ العينَ تدمَعُ، والقلبَ يحزَنُ، ولا نقولُ إلَّا ما يُرضي ربَّنا، وإنَّا بك يا إبراهيمُ لمحزونون». لفظ حديث البخاريّ(١).

وليس لقريش بن حيَّان في «الصَّحيح» عن ثابتٍ عن أنس غيرُ هذا.

قال البخاريُّ في عَقِبِ هذا الخبرِ: رواه موسى عن سلَيمانَ بن المغيرة عن ثابتٍ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ.

وقد أخرج مسلمٌ بالإسناد حديث سليمانَ بنِ المغيرةِ عن ثابتٍ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «وُلِد لي اللَّيلةَ غلامٌ، فسمَّيتُه باسم أبي إبراهيمَ. ثمَّ دفعه إلى أمِّ سيفٍ امرأةِ قَينٍ يقال له: أبو سيف، فانطلَق يأتيه، فاتَّبعته، فانتهينا إلى أبي سيف وهو ينفخ بِكِيره وقد امتلأ البيت دخاناً، فأسرَعت المشي بين يَدي رسول الله ﷺ، فقلت: يا أبا سيف، أَمسِك، جاء رسول الله ﷺ، فأمسَكَ، فدعا النَّبيُّ ﷺ بالصبي فَضَمَّه إليه، وقال ما شاء الله أن يقول، فقال أنس: لقد رأيته وهو يَكِيدُ بنفسه بين يدي رسول الله ﷺ، فدمعَت عينا رسول الله ﷺ، وقال: تدمَعُ العينُ، ويحزن القلبُ، ولا نقول إلَّا ما يُرضي ربّنا، والله يا إبراهيمُ إنَّا بك لمحزونون»(٢).

٢٠١٤- السَّابع والسِّتُّون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث إسحاقَ بن عبد الله بنِ أبي طلحةَ عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «الرُّؤيا الحسَنةُ(٣) من الرَّجل الصَّالح جزءٌ من ستَّةٍ وأربعين جزءاً من النُّبوَّة»(٤)./ [ق: ٢٢٣/أ]

وأخرجه أيضاً، وفيه زيادةٌ من حديث عبد العزيز بنِ المختارِ عن ثابتٍ عن أنسٍ قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «مَن رآني في المنام فقد رآني، فإنَّ الشَّيطان لا

---

(١) البخاري (١٣٠٣) من طريق يحيى بن حسان عنه به.

(٢) مسلم (٢٣١٥) من طريق هداب وشيبان -واللفظ له- عن سليمان به.

(٣) في (ق): (الصالحة) وفي هامشها نسخة (الحسنة)، وما أثبتناه موافق لما في البخاري.

(٤) أخرجه البخاري (٦٩٨٣) من طريق مالك عنه به.

[غ: ١٧٤/أ] يتخيَّل بي، ورؤيا المؤمنِ جزءٌ من ستَّةٍ وأربعين جزءاً من النُّبوَّة»(١)./

قال البخاري: ورواه ثابت وحمَيد وإسحاق وشعيب عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ. يعني قوله: «رؤيا المؤمن...»(٢).

وأخرجه مسلم من حديث شعبة عن ثابتٍ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ، [ق: ٢٢٣/ب] قال: «رؤيا المؤمنِ جزءٌ من ستَّةٍ وأربعين جزءاً من النُّبوَّة»(٣)./

٢٠١٥- الثَّامن والسِّتُّون بعد المئة: أخرجه البخاريُّ من حديث شريك بن عبد الله بن أبي نَمِرٍ عن أنس بن مالك قال: «بينما نحن جلوسٌ مع النَّبيِّ ﷺ في المسجد، إذ دخل رجلٌ على جَمَلٍ، ثمَّ أناخه في المسجد، ثمَّ عَقَلَه، ثمَّ قال: أيُّكم محمَّد؟ والنَّبيُّ ﷺ متَّكئٌ بين ظهرانَيهم، فقلنا: هذا الرَّجلُ الأبيضُ المتَّكئُ، فقال له: ابنَ عبد المطَّلب. فقال له النَّبيُّ ﷺ: قد أجبتُك. فقال الرَّجل: إنِّي سائلك فمشدِّدٌ عليك في المسألة، فلا تَجِد عليَّ في نفسِك، فقال: سَل عمَّا بدا لك. فقال: أسألُك بربِّك وربِّ مَن قبلَك، آلله أرسلَك إلى النَّاس كلِّهم؟ قال: اللَّهمَّ نعم. قال: أنشُدك بالله، آلله أمرك أن تصلِّيَ الصَّلوات الخمس في اليوم واللَّيلة؟ قال: اللَّهمَّ نعم. قال: أنشُدك بالله، آلله أمرَك أن تصومَ هذا الشَّهر من السَّنة؟ قال: نعم. قال: أنشُدك بالله، آلله آمرَك أن تأخُذ هذه الصَّدقة من أغنيائنا(٤) فتقسِمَها على فقرائنا؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: اللَّهمَّ نعم. فقال الرَّجل: آمنتُ بما جئتَ به، وأنا رسولُ مَن ورائي مِن قومي، وأنا ضِمامُ بنُ ثعلَبةَ أخو بني

---

(١) البخاري (٦٩٩٤) حدثنا معلى بن أسد عن عبد العزيز به.

(٢) البخاري، عقب حديث (٦٩٨٨).

(٣) مسلم (٢٢٦٤) من طريق معاذ عن شعبة به، ولم يذكر لفظه، وإنما أحاله على رواية شعبة عن قتادة عن أنس عن عبادة.

(٤) في (ق): (أغنيانا فتردها) وفي هامشها: (نسخة الأصل: أغنيائنا فيقسمها)، وما أثبتناه موافق لما في البخاري.

سعدِ بنِ بَكرٍ»(١).

قال البخاريُّ في عَقِبه: رواه موسى وعليُّ بنُ عبد الحميد عن سلَيمانَ بن المغيرة عن ثابتٍ عن أنسٍ. هكذا ذكرَه البخاريُّ تعليقاً من حديث سليمانَ بنِ المغيرةِ، لَم يذكر له إسناداً إلى موسى وعليٍّ عنه./ [غ: ١٧٤/ب]

وأخرجه مسلم بالإسناد من حديث سليمانَ بنِ المغيرةِ عن أنس -وهو أتمُّ- قال: «نُهينا في القرآن أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيءٍ، فكان يعجبُنا أن يجيء الرَّجلُ من أهل البادية العاقلُ فيسألَه ونحن نسمَعُ، فجاء رجلٌ من أهل البادية، فقال: يا محمَّد، أتانا رسولُك، فزَعَم لنا أنَّك تزعُم أنَّ الله أرسَلَك، قال: صدَق. قال: فمن خلَق السَّماء؟ قال: الله. قال: فمن خلَق الأرضَ؟ قال: الله. قال: فمن نصَب هذه الجبالَ وجعَل فيها ما جعَل؟ قال: الله. قال: فبالَّذي خلَق السَّماء وخلَق الأرض ونصَب هذه الجبال آلله أرسلك؟ قال: نعم. قال: وزعَم رسولُك أنَّ علينا خمسَ صلواتٍ في يومنا وليلتنا، قال: صدَق. قال: فبالَّذي أرسلَك، آلله أمرَك بهذا؟ قال: نعم. قال: وزعَم رسولُك أنَّ علينا زكاةً في أموالنا، قال: صدَق. قال: فبالَّذي أرسَلَك، آلله أمرَك بهذا؟ قال: نعم. قال: وزعَم رسولُك أنَّ علينا صوم شهر رمضان في سَنتِنا، قال: صدَق. قال: فبالَّذي أرسَلَك، آلله أمرَك بهذا؟ قال: نعم. قال: وزعَم رسولُك أنَّ علينا حجَّ البيت من استطاع إليه سبيلاً، قال: صدَق. قال: ثمَّ وَلَّى وقال: والَّذي بعثَك بالحقِّ، لا أزيدُ عليهنَّ ولا أنقُص منهنَّ، فقال النَّبيُّ ﷺ: لئن صدق ليدخلنَّ الجنَّة»(٢)./ [ق: ٢٢٤/أ]

أفراد البخاري

٢٠١٦- **الحديث الأوَّل**: عن الزُّهريِّ قال: دخلتُ على أنس بنِ مالك

(١) البخاري (٦٣) من طريق الليث عن سعيد المقبري عن شريك به.

(٢) مسلم (١٢) من طريق هاشم بن القاسم وبهز عن سلَيمانَ به.

بدمشقَ وهو يَبكي، فقلت: ما يُبكِيكَ؟ فقال: لا أعرِف شيئاً ممَّا أدركتُ إلَّا هذه الصَّلاة، وهذه الصَّلاة قد ضُيِّعَت[1].

وأخرجه أيضاً من حديث غيلان بن جرير عن أنس، قال: ما أعرِف شيئاً ممَّا كان على عهد رسول الله ﷺ! قيل: الصَّلاة؟ قال: أليس صنعتُم ما صنعتُم فيها؟!؟[2]

وللبخاريِّ أيضاً من حديث بُشَير بن يسارٍ عن أنس: أنَّه قدم المدينة، فقيل له: ما أنكرتَ مِنَّا منذ يوم عهدت رسول الله ﷺ؟ فقال: ما أنكرت شيئاً إلَّا أنَّكم لا تقيمون الصُّفوف[3].

٢٠١٧- الثَّاني: عن الزُّهريِّ عن أنس قال: «لم يكن أحدٌ أشبه بالنَّبيِّ ﷺ من الحسن بن عليٍّ»[4].

وأخرج البخاريُّ في الحسين نحو هذا أيضاً من حديث محمَّد بن سيرين، قال: أُتي عبيدُ الله ابن زياد برأس الحسين رضي الله عنه، فجُعِلَ في طَستٍ، فجعَل يَنكُت[5]، وقال في حُسنِه شيئاً، فقال أنس: «كان أشبهَهم برسول الله ﷺ، وكان مخضوباً بالوَسمَة»[6]./ [ق: ٢٢٤/ب]

٢٠١٨- الثَّالث: عن الزُّهريِّ عن أنس: «أنَّ رِجالاً من الأنصار استأذنوا

---

(١) أخرجه البخاري (٥٣٠) من طريق عثمان بن أبي رواد عن الزهري به.

(٢) البخاري (٥٢٩) من طريق مهدي عن غيلان به، غير أن فيه: (ضيعتم ما ضيعتم فيها).

(٣) البخاري (٧٢٤) من طريق سعيد وعقبة ابني عُبيد عن بشير به.

(٤) أخرجه البخاري (٣٧٥٢) من طريق معمر عن الزهري به.

(٥) النَّكْت: أن ينكت في الشيء أو في الأرض بقضيب أو غيره، فيؤثر بذلك تأثيراً، والنكتة كالنقطة، ورُطَبة مُنكِتة إذا ظهر الإرطاب فيها.

(٦) البخاري (٣٧٤٨) من طريق جرير بن حازم عن محمد بن سيرين به. وهذان حديثان مفردان دمجهما الحميدي في حديث واحد، وتعقبه ابن حجر. انظر «هُدى الساري» ١/٤٧٤.

رسول الله ﷺ، فقالوا: ائذن لنا، فلنَترك لابنِ أختِنا عبَّاسٍ فداءه، فقال: **لا تدَعُون منه درهماً**»[١].

٢٠١٩- **الرَّابع**: عن الزُّهريِّ عن أنس: أنَّه رأى على أمِّ كلثومٍ بنتِ رسول الله ﷺ بُرْدَ حريرٍ سِيَراءَ[٢].

٢٠٢٠- **الخامس**: عن عبَيد الله بنِ أبي بكرِ بن أنسٍ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**انصُر أخاك ظالماً أو مظلوماً**. فقال رجلٌ: يا رسول الله، أنصُره إذا كان مظلوماً، أفرأيتَ إن كان ظالماً، كيف أنصُرُه؟ قال: **تحجُزه أو تمنعُه من الظُّلم، فإنَّ ذلك نصرُه**»[٣]./ [غ: ١٧٥/أ]

وأخرجه أيضاً من حديث حُمَيد عن أنس بنَحوِه، وفيه: «قالوا: كيف ننصُرُه ظالماً؟ قال: **تأخُذُ فوق يدَيه**»[٤].

٢٠٢١- **السَّادس**: عن عبَيد الله بن أبي بكرِ بن أنسٍ عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ لا يَغدُو يومَ الفطر حتَّى يأكُلَ تمراتٍ». زاد في رواية مُرجَّى بنِ رجاءٍ عن عبَيد الله عنه: «ويأكلهُنَّ وتراً»[٥].

٢٠٢٢- **السَّابع**: عن ثُمامةَ بن عبد الله بن أنس عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ: «أنَّه كان إذا تكلَّم بكلمةٍ أعادها ثلاثاً حتَّى تُفهَمَ عنه، وإذا أتى على قومٍ فسلَّم عليهم سلَّم عليهم ثلاثاً»[٦].

---

(١) البخاري (٢٥٣٧) و(٣٠٤٨) و(٤٠١٨) من طريق موسى بن عقبة عنه به.

(٢) البخاري (٥٨٤٢) من طريق شعيب عنه به.

والسِّيَرَاء: ضربٌ من البرود، وثوب مسيَّر، أي ذو خطوط.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٤٣) و(٦٩٥٢) من طريق هشيم عنه به.

(٤) البخاري (٢٤٤٤) من طريق مُعتمرٍ عن حميد به.

(٥) أخرجه البخاري (٩٥٣) من طريق هشيم ومرجى عن عُبيد الله به.

(٦) أخرجه البخاري (٩٤) و(٩٥) و(٦٢٤٤) من طريق عبد الله بن المثنى عن ثمامة به.

٢٠٢٣- الثَّامن: عن ثمامةَ عن أنس قال: «نُرى هذه الآية نزلَت في أنس بن النَّضر: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾(١)[الأحزاب: ٢٣]». وقد تقدَّم نحو هذا المعنى من رواية حُمَيد عن أنس(٢).

٢٠٢٤- التَّاسع: عن ثمامةَ قال: حجَّ أنسٌ على رَحلٍ، ولم يكن شحيحاً، وحدَّث: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ حجَّ على رَحلٍ، وكانت زامِلتَه»(٣)./ [ق: ٢٢٥/أ]

٢٠٢٥- العاشر: عن ثمامةَ عن أنس: «أنَّ قيسَ بن سعد بن عُبادة كان يكونُ بين يَدي النَّبيِّ ﷺ بمنزِلَة صاحبِ الشُّرَطِ من الأمير»(٤).

٢٠٢٦- الحادي عشر: عن ثمامةَ قال: كان أنسٌ لا يَرُدُّ الطِّيبَ، قال: وزعم أنسٌ «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان لا يَرُدُّ الطِّيبَ»(٥).

٢٠٢٧- الثَّاني عشر: عن هشام بن زيد عن أنس قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**إنَّكم ستلقَون بعدي أَثَرةً، فاصبِروا حتَّى تلقَوني على الحوض**»(٦).

وأخرج أيضاً من حديث يحيَى بنِ سعيدٍ عن أنس قال: «دعا النَّبيُّ ﷺ الأنصارَ إلى أن يُقطِع لهم البَحرين، فقالوا: لا، إلَّا أن تُقطِع لإخواننا من المهاجرين مثلَها، فقال: **إمَّا لا، فاصبِروا حتَّى تلقَوني، فإنَّكم سيُصيبُكم أُثَرةٌ بعدي**»(٧).

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٨٣) من طريق عبد الله الأنصاري عن ثمامة به.

(٢) انظر الحديث الرابع والخمسين بعد المائة من المتفق عليه من هذا المسند، ومن قوله: (وقد تقدم..) إلى هنا سقط من (الحموي).

(٣) أخرجه البخاري (١٥١٧) من طريق عزرة بن ثابت عن ثمامة به.

(٤) أخرجه البخاري (٧١٥٥) من طريق عبد الله الأنصاري عنه به.

(٥) أخرجه البخاري (٢٥٨٢) و(٥٩٢٩) من طريق عزرة بن ثابت الأنصاري عنه به.

(٦) أخرجه البخاري (٣٧٩٣) من طريق شعبة عن هشام به.

(٧) البخاري (٢٣٧٦) و(٣١٦٣) و(٣٧٩٤) و(٢٣٧٧) معلقاً من طريق سفيان وحماد وزهير والليث عن يحيى بن سعيد به.

٢٠٢٨- الثَّالث عشر: عن هشام بن زيد بن أنس عن أنس قال: «مَرَّ يهوديٌّ برسول الله ﷺ فقال: السَّام[1] عليكم، فقال رسول الله ﷺ: **وعليكَ، أتدرون ما يقول؟ قال: السَّامُ عليك**. قالوا: يا رسول الله، ألا نقتُلُه؟ قال: **لا، إذا سلَّم عليكم أهلُ الكتاب فقولوا: وعليكم**»[2].

٢٠٢٩- الرَّابع عشر: عن حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس: «أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يجمع بين هاتين الصَّلاتين في السَّفر. يعني المغرب والعشاء»[3]./ [غ: ١٧٥/ب]

٢٠٣٠- الخامس عشر: عن إسحاقَ بن عبد الله بنِ أبي طلحةَ عن أنس قال: «خطَّ النَّبيُّ ﷺ خطوطاً فقال: هذا الأملُ، وهذا أجلُه، فبينما هو كذلك إذ جاء الخطُّ الأقرب»[4]./ [ق: ٢٢٥/ب]

٢٠٣١- السَّادس عشر: عن إسحاقَ بنِ عبد الله عن أنسِ بنِ مالك قال: «نهى رسول الله ﷺ عن المُحاقَلة والمُخاضَرة والمُلامَسة والمُنابَذة [والمُزابَنة]»[5].

---

(١) السَّام في سلام اليهود: الموتُ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٢٦) من طريق شعبة عن هشام به، وأخرجه (٦٢٥٨) من طريق عُبيد الله عن أنس مختصراً.

(٣) أخرجه البخاري (١١٠٨) و(١١١٠) من طرُق عن يحيى عن حفص به.

(٤) أخرجه البخاري (٦٤١٨) من طريق همَّام عنه به.

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٠٧) من طريق عمر بن يونس عن أبيه عن إسحاق به. وما بين المعقفتين منه.

المحاقلة: اكتراء الأرض بالحِنطة، وقد جاء مفسراً كذلك في بعض الأخبار، وقيل: هي المزارعة بالثلث والربع وأقلَّ وأكثر، وقال أبو عُبيد: هو بيعُ الطَّعام في سُنبُله بالبر، وهو مأخوذ من الحَقل، وهو الذي تسميه العامَّة بالعراق الفرَّاج، وفي الحديث: «ما تصنعون بمحاقلكم» أي: بمزارعكم، ويقال للرجل: احقل أي ازرع، قال: وإنما وقع الحظرُ في =

٢٠٣٢- السَّابع عشر: عن عمرِو بنِ أبي عمرٍو مولى المطَّلب عن أنس بنِ مالكٍ عن رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ قال: إذا ابتليتُ عبدي بحبيبَتَيه ثمَّ صبر عوَّضتُه منهما الجنَّة. يريد عينَيه»(١).

قال البخاريُّ: تابَعَه أشعثُ بنُ جابرٍ وأبو [ظلالٍ] هلالٌ(٢) عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ.

٢٠٣٣- الثَّامن عشر: عن محمَّد بن سيرين قال: قلت لعَبيدَة: عندنا من شعر النَّبيِّ ﷺ أصبناه من قِبَلِ أنس أو من قِبَلِ أهل أنس، قال: لَأن تكون عندي شعرةٌ منه أحبُّ إلي من الدُّنيا وما فيها(٣).

٢٠٣٤- التَّاسع عشر: عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك قال: «قال

= ذلك؛ لأنه من الكيل والوزن، وليس يجوز في الكيل والوزن إذا كانا من جنسٍ واحد إلا المماثلة في ذلك يداً بيد، وهذا مجهول لا يُدرى أيُّهما أكثر.

وقال الليث: الحقل الزرع إذا تشعب قبل أن تغلُظ سوقه، فإن كانت المحاقلة مأخوذة من هذا فهو بيع الزرع قبل إدراكه، قال: والحَقلة المزرعة، والعرب تقول: لا تُنبِت البقلة إلا الحقلة. والمخاضرة: اشتراء الثمار وهي مخضرَّةٌ لم يبد صلاحها.

وبيع الملامسة: أن يقول إذا لمَستَ ثوبي أو لمَستُ ثوبك فقد وجب البيع، قال أبو عُبيد: وقيل: هو أن يلمَس المتاع من وراء ثوب ولا ينظر إليه ثم يقع البيع عليه، وهذا بيع الغرر المجهول.

والمنابذة: في البيوع أن يقول أحدهما للآخر: إذا نبذتَ إليَّ الثوبَ أو نبذتُه إليك فقد وجب البيع، وقيل: هو أن يقول: إذا نبذتُ إليك الحصاة فقد وجب البيع، وكلاهما سواء في النهي، والنبذ: الطرح، والمنبوذ: المطَّرَح، وفي حديث آخر: «صلى على قبر منبوذ» كأنه لما تباعد عن القبور صار كالمقصر بذلك.

(١) أخرجه البخاري (٥٦٥٣) من طريق ابن الهاد عنه به.

(٢) في الأصلين: (أبو هلال)، وهو خطأ! وما أثبتناه من نسختنا من رواية البخاري.

(٣) أخرجه البخاري (١٧٠) من طريق إسرائيل عن عاصم عنه به.

رجلٌ من الأنصار -وكان ضخماً- للنَّبيِّ ﷺ: إنِّي لا أستطيع الصَّلاة معك، فصنَع للنَّبيِّ ﷺ طعاماً فدعاه إلى بيته، ونضَح له طرَف حصيرٍ بماءٍ، فصلَّى عليه ركعتين، فقال فلان بن فلان بن الجارود[1] لأنس: أكان النَّبيُّ ﷺ يصلِّي الضُّحى؟ قال: ما رأيته صلى غير ذلك اليوم». كذا في رواية شعبة[2].

وقال خالد الحذَّاء في روايته عن أنس بن سيرين عن أنس[3]: «إنَّ رسول الله ﷺ زار أهلَ بيتٍ من الأنصار، فطعِم عندهم طعاماً، فلمَّا أراد أن يخرُج أمرَ بمكانٍ من البيت فنُضِحَ له على بساطٍ، فصلَّى عليه ودعا لهم»[4].

٢٠٣٥- العشرون: عن أبي قِلابَةَ عن أنس بن مالك عن النَّبيِّ ﷺ، قال: **«إذا نَعَسَ أحدكُم في الصَّلاة فَلْيَنَم حتَّى يعلَم ما يقرَأ»**[5].

٢٠٣٦- الحادي والعشرون: عن أبي قِلابَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: **«إذا وُضِعَتِ[6] العَشاءُ، وأقيمتِ الصَّلاة، فابدؤوا بالعَشاء»**[7]./ [ق: ٢٢٦/أ]

٢٠٣٧- الثَّاني والعشرون: عن أبي قِلابَةَ -فيما قرئ على أيّوب عنه- عن

---

(١) في هامش (ق): (أراه عبد الحميد بن المنذر بن الجارود). وبه جزَم الحافظ في «الفتح» انظر ٢٦٢/١.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٠) و(١١٧٩) من طريق شعبة عن أنس بن سيرين به.

(٣) انتقل نظر ناسخ (الحموي) من أنس إلى أنس فسقط ما بينهما.

(٤) البخاري (٦٠٨٠) من طريق عبد الوهاب عن خالد عن أنس بن سيرين به.

(٥) أخرجه البخاري (٢١٣) من طريق أيوب عنه به.

(٦) هكذا وقع بالتاء عند الحميدي! ولم أجده عند غيره. في هامش (ق)، وهو موافق لنسخنا من رواية البخاري. ولا أدري هل هو من طغيان القلم! أم أنّه: (وضعتَ العشاءَ) خطاباً للمفرد، و(فابدؤوا) خطاباً للجماعة على الالتفات!

(٧) أخرجه البخاري (٥٤٦٣) من طريق أيوب عنه به. وأخرجه مسلم (٥٥٧) من طريق الزهري عن أنس بنحوه.

أنس: أنَّ أبا طلحة وأنس بن النضر كوياه، وكواه أبو طلحةَ بيده[1].

وقال عبَّاد بن منصور: عن أيُّوب عن أبي قِلابَةَ عن أنس قال: «أذِن رسول الله ﷺ لأهل بيتٍ من الأنصار أن يَرْقوا من الحُمَة والأُذُن، قال أنس: كويتُ من ذات الجَنْب ورسول الله ﷺ حَيٌّ، وشهدني أبو طلحةَ وأنسُ بنُ النَّضر وزيدُ ابنُ ثابت، وأبو طلحةَ كواني»[2]./ [غ: ١٧٦/أ]

٢٠٣٨- الثَّالث والعشرون: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**المدينةُ يأتيها الدَّجَّالُ فيَجدُ الملائكةَ يحرسُونها، فلا يقرَبُها الدَّجَّالُ ولا الطاعونُ إن شاء الله**»[3].

٢٠٣٩- الرَّابع والعشرون: أخرجه البخاريُّ من حديث إبراهيمَ بنِ طَهمان عن شعبَةَ -تعليقاً- عن قتادَةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**رُفعتُ إلى السِّدرة، فإذا أربعةُ أنهارٍ: نهَران ظاهران، ونهَران باطنان، فأمَّا الظَّاهران: فالنِّيل والفرات، وأمَّا الباطنان: فنهَران في الجنَّة، وأُتيت بثلاثة أقداحٍ: قَدَحٌ فيه لبَنٌ، وقَدَحٌ فيه عسلٌ، وقَدَح فيه خمرٌ، فأخذتُ الَّذي فيه اللبنُ، فقيل لي: أصبتَ الفطرة**»[4].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧١٩).

(٢) ذكره البخاري عقِبَ السابق (٥٧٢٠) و(٥٧٢١).

(٣) أخرجه البخاري (٧١٣٤) و(٧٤٧٣) من طريق يزيد بن هارون عن شعبَةَ عن قتادَةَ به.

(٤) ذكره البخاري (٥٦١٠). وقال: قال هشام وسعيد وهمام عن قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة عن النبي في الأنهار نحوه، ولم يذكروا ثلاثة أقداح.

أصَبت الفِطرةَ: يعني الخِلْقة التي خُلق الإنسان وأُخِذ عليه العهد بها، وتبيان ذلك في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، وفي قوله: «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهوّدانه وينصّرانه»، فأصلُ الخلقةِ الإيمانُ ثم يحدُث ما يبطله بالتعليم والنشأةِ في حجور المشركين.

٢٠٤٠- الخامس والعشرون: عن شعبةَ عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ يرويه عن ربِّه عَزَّوَجَلَّ قال: «إذا تقرَّب العبد إليَّ شبراً تقرَّبت إليه ذراعاً، وإذا تقرَّب إليَّ ذراعاً تقرَّبت منه[1] باعاً، وإذا أتاني مشياً أتيته هَرولة»[2]./ [ق: ٢٢٦/ب]

٢٠٤١- السَّادس والعشرون: عن هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ يدورُ على نسائه في السَّاعةِ الواحدةِ من اللَّيل والنَّهار، وَهنَّ إحدى عشْرَة، قلت لأنسٍ: وكان يطيقُه؟ قال: كنَّا نتحدَّث أنَّه أُعطي قوَّة ثلاثين»[3].

وأخرجه من حديث سعيدٍ عن قتادَةَ أنَّ أنس بنَ مالكٍ حدَّثهم: «أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان يطوفُ على نسائه في اللَّيلة الواحدة، وله يومئذٍ تسعُ نسوةٍ»[4].

وأخرج مسلم طرفاً من هذا من حديث هشام بن زيد بن أنس عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يطوفُ على نسائه بغُسلٍ واحدٍ»[5].

٢٠٤٢- السَّابع والعشرون: عن هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ رجلَين من أصحاب النَّبيِّ ﷺ خرجا من عند النَّبيِّ ﷺ في ليلةٍ مظلمةٍ ومعهما مثلُ المصباحَين بين أيديهما، فلمَّا افترقا صار مع كلِّ واحدٍ منهما واحدٌ حتَّى أتى أهله»[6].

---

(١) في (ق): (إليه).

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٣٦) من طريق سعيد بن الربيع عنه به.

الهَرولَة: الاستعجال بين المَشي والعَدْوِ.

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٨) من طريق معاذ عن أبيه به.

(٤) البخاري (٢٨٤) و(٥٠٦٨) و(٥٢١٥) من طريق يزيد بن زريع عن سعيد به.

(٥) مسلم (٣٠٩) من طريق شعبة عنه به.

(٦) أخرجه البخاري (٤٦٥) و(٣٦٣٩) من طريق معاذ عن أبيه به. وفي (ق): (منزله)، وفي هامشها إشارة إلى المثبت.

وأخرجه البخاريُّ أيضاً بنحوِه من حديث همَّام عن قتادَةَ عن أنسٍ.

قال البخاريُّ: وقال معمَرٌ عن ثابتٍ: «إنَّ أُسَيدَ بنَ حُضَيرٍ ورجلاً من الأنصار...»، قال: وقال حَمَّاد: أخبرنا ثابت عن أنس، قال: «كان أُسَيدُ بنُ حُضَير وعبَّاد بن بشر عند النَّبي ﷺ»[1]. / [غ: ١٧٦/ب]

٢٠٤٣- الثَّامن والعشرون: عن هشام الدَّستَوائي عن قتادَةَ عن أنس قال: «ولقد رهَن النَّبيُّ ﷺ دِرعَه بشَعيرٍ، ومَشَيت[2] إلى النَّبيِّ ﷺ بخُبزِ شَعيرٍ وإهالَةٍ سَنِخة[3]، ولقد سمعته يقول: **ما أصبَحَ لآل محمَّدٍ إلَّا صاعٌ ولا أمسى، وإنَّهم لتِسعةُ أبياتٍ**»[4].

٢٠٤٤- التَّاسع والعشرون: عن هشام عن قتادَةَ عن أنس: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**ليُصيبنَّ أقواماً سَفْعٌ من النَّار[5] بذنوبٍ أصابوها عقوبةً، ثمَّ يُدخلُهم الله الجنَّة بفضل رحمته، فيقال لهم: الجهنَّميُّون**»[6].

وأخرجه البخاريُّ أيضاً من حديث همَّام عن قتادَةَ عن أنس بنحو ذلك[7]. / [ق: ٢٢٧/أ]

٢٠٤٥- الثَّلاثون: عن هشام عن قتادَةَ قال: ما نعلمُ حَيّاً من أحياء العرب أكثرَ شهداءَ من الأنصار، قال قتادة: وحدَّثنا أنس بن مالك: «أنَّه قُتِلَ منهم يومَ أحُد سبعون، ويومَ بئر مَعونةَ سبعون، ويومَ اليمامة سبعون»[8].

---

(١) البخاري (٣٨٠٥).

(٢) في (ق): (وأتيت)، وفي هامشها إشارة إلى المثبت.

(٣) **الإهالةُ**: ما أذيب من الشحم. سَنِخ الدُّهنُ ونحوه إذا تغير.

(٤) أخرجه البخاري (٢٠٦٩) و(٢٥٠٨) من طريق مسلم بن إبراهيم وأسباط عن هشام به.

(٥) **سَفْعٌ من النَّار**: أي أثر من لهبها وعذابها.

(٦) أخرجه البخاري (٧٤٥٠) حدثنا حفص حدثنا هشام به.

(٧) البخاري (٦٥٥٩) حدثنا هداب بن خالد عن همام به.

(٨) أخرجه البخاري (٤٠٧٨) من طريق معاذ عن أبيه به. وزاد: قال: «وكان بئر معونة على عهد رسول الله ﷺ، ويوم اليمامة على عهد أبي بكر يوم مسيلمة الكذاب».

٢٠٤٦- الحادي والثَّلاثون: من حديث عمرو بن الحارث عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى الظُّهر والعصر والمغرب والعشاء، ثمَّ رقد رقدةً بالمُحصَّب[١]، ثمَّ ركب إلى البيت فطاف به»[٢].

قال البخاريُّ: وتابعه اللَّيث عن خالد عن سعيد[٣] عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ...»[٤].

٢٠٤٧- الثَّاني والثَّلاثون: من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ نبيَّ الله ﷺ وزيدَ بنَ ثابت تسحَّرا، فلمَّا فرَغا من سُحورهما قام نبيُّ الله ﷺ إلى الصَّلاة فصلَّى، قلنا لأنس: كَم كان بين فراغهما من سُحورهما ودخولهما في الصَّلاة؟ قال: قدْرُ ما يقرأُ الرَّجلُ خمسين آيةً»[٥].

وقد روى همام عن قتادَةَ عن أنس أنَّ زيد بن ثابت حدَّثه، قال: «تسحَّرنا...» وذكره، جعله من مسند زيد، وهو مذكورٌ هنالك[٦].

٢٠٤٨- الثَّالث والثَّلاثون: عن سعيد عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «ما بال أقوامٍ يَرفعُون أبصارَهم إلى السَّماء في صلاتهم؟ فاشتدَّ قولُه في ذلك حتَّى قال: لَيَنْتهُنَّ أو لَتُخْطَفَنَّ أبصارُهم»[٧].

٢٠٤٩- الرَّابع والثَّلاثون: عن سعيد عن قتادَةَ قال: حدَّثنا أنسٌ عن النَّبيِّ

---

(١) **المُحصَّب**: موضع قريب من مكة، يبيت كثيرٌ من الناس فيه عند انصرافهم من منى.

(٢) أخرجه البخاري (١٧٥٦) و(١٧٦٤) من طريق ابن وهب عنه.

(٣) تحرف في (الحموي) إلى (شعبة).

(٤) علّقه البخاري عقب (١٧٥٦).

(٥) أخرجه البخاري (٥٧٦) من طريق روح عن سعيد به.

(٦) ينظر المتفق عليه من مسند زيد (٢).

(٧) أخرجه البخاري (٧٥٠) من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد بن أبي عَروبَةَ به.

[غ: ١٧٧/أ]
[ق: ٢٢٧/ب]

ﷺ قال: «إنَّ في الجنَّة شجرةً يسيرُ الرَّاكبُ في ظِلِّها مئةَ عامٍ لا يقطعُها»(١).//

٢٠٥٠- **الخامس والثَّلاثون**: عن سعيد عن قتادةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ صعِد أحُداً وأبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ، فرجف(٢) بهم، فقال: **اثبت أُحُد، فإنَّما عليك نبيٌّ وصدِّيقٌ وشهيدان**»(٣).

وفي رواية يزيدَ بن زريع عن سعيد عن قتادةَ عن أنس مثله، وقال: «**اثبت، فما عليك إلَّا نبيٌّ أو صدِّيقٌ أو شهيدٌ**»(٤).

٢٠٥١- **السَّادس والثَّلاثون**: عن سعيد عن قتادةَ عن أنس قال: «لم يأكل النَّبيُّ ﷺ على خِوان(٥) حتَّى مات، وما أكل خبزاً مرقَّقاً(٦) حتَّى مات»(٧).

وأخرجه من حديث همام بن يحيى عن قتادةَ، قال: «كنَّا نأتي أنساً وخبَّازُه قائمٌ، فيقول: كُلوا، فما أعلم النَّبيَّ ﷺ رأى له رغيفاً مرقَّقاً حتَّى لَحِقَ بالله عَزَّ وَجَلَّ، ولا رأى شاةً سَميطاً(٨) بعينه قطُّ»(٩).

---

(١) أخرجه البخاري (٣٢٥١) من طريق يزيد بن زريع عنه به.

(٢) **رجَف الجبل**: تزلزل واضطرب، وتحرَّك حركة شديدة.

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٧٥) و(٣٦٩٩) من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد به.

(٤) البخاري (٣٦٨٦) من طريق يزيد وكهمس ومحمد بن سواء عن سعيد بن أبي عروبة به.

(٥) **الخِوان**: المائدةُ أو ما يقوم مقامها، ويقال: إنه اسم أعجمي، إلا أنّ ثعلباً قيل له: أيجوز أن يقال: إنّ الخوان إنّما سمي بذلك؛ لأنَّه يتخون ما عليه أي ينتقص، فقال: ما يبعد، ومنه قيل للخائن: خائنٌ؛ لأنّه ينتقص ما اؤتمن عليه، وفلان يتخونني حقي إذا انتقصه.

(٦) **الخبز المرقق**: الذي بولغ في نخلِ دقيقه وحوِّر أي سبك وكرِّر نخلُه وترقيقُه.

(٧) أخرجه البخاري (٦٤٥٠) من طريق عبد الوارث عنه به.

(٨) **الشَّاة السَّميط**: المشوية، وإذا علقت في التنور فقد سُمِطت.

(٩) البخاري (٥٣٨٥) و(٥٤٢١) و(٦٤٥٧) من طريق هدبة بن خالد ومحمد بن سنان عن همام به.

وأخرجه من حديث هشام الدَّستَوائي عن يونسَ الإسكاف عن قتادَةَ عن أنس قال: «ما علمت النَّبيَّ ﷺ أكل على سُكُرُّجَة[1] قطُّ، ولا خُبِزَ له مرقَّق قطُّ، ولا أكل على خِوان قطُّ، قيل لقتادةَ: فَعَلامَ كانوا يأكلون؟ قال: على السُّفَرِ»[2].

٢٠٥٢- السَّابع والثَّلاثون: عن همام عن قتادَةَ قال: «سئل أنسٌ: كيف كانت قراءةُ النَّبيِّ ﷺ؟ فقال: كانت مدًّاً، ثم قرأ: بسم الله الرَّحمن الرَّحيم يَمُدُّ: بسم الله، ويَمُدُّ الرَّحمن، ويَمُدُّ الرَّحيم»[3].

وأخرجه من حديث جرير بن حازم عن قتادَةَ قال: «سألت أنساً عن قراءة النَّبيِّ ﷺ، فقال: كان يَمُدُّ مَدّاً»[4]./ [ق:٢٢٨/أ]

٢٠٥٣- الثَّامن والثَّلاثون: عن همَّام عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ نعلَ النَّبيِّ ﷺ كان لها قِبالان»[5].

وأخرجه أيضاً من حديث عيسى بن طَهمان، قال: «أخرَج إلينا أنسٌ نعلَين جَرداوَتين[6] لهما قِبالان، فحدَّثني ثابت البُناني بعدُ عن أنسٍ أنَّهما نَعلا رسول الله ﷺ»[7].

---

(١) السُّكرُّجة: ما صَغُر من الصِّحاف.

(٢) البخاري (٥٣٨٦) و(٥٤١٥) و(٦٤٥٠) من طريق معاذ بن هشام الدَّستَوائي عن أبيه به.

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٤٦) حدثنا عمرو بن عاصم عن همام به. وفي (الحموي): (بالرحيم)، وهو موافق لما في البخاري.

(٤) البخاري (٥٠٤٥) حدثنا مسلم بن إبراهيم عن جرير به.

(٥) أخرجه البخاري (٥٨٥٧) عن حجاج بن منهال عن همام به.
والقِبالُ: زِمام النَّعل، وقابلتُ النَّعل جعلت له قِبالَين.

(٦) نعلان جرداوان: أي لا شعر عليهما.

(٧) البخاري (٣١٠٧) و(٥٨٥٨) من طريق عبد الله ومحمد عن عيسى بن طهمان به.

٢٠٥٤- التَّاسع والثَّلاثون: عن همام عن قتادَةَ قال: «قلت لأنسٍ: أكانتِ المصافحةُ في أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: نعم»(١).

٢٠٥٥- الأربعون: عن همَّام عن قتادَةَ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**بينا أنا أسيرُ في الجنَّة إذا بنهرٍ حافَتاه(٢) قِباب الدُّرِّ المجوَّف، قلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الَّذي أعطاك ربُّك، فإذا طِينه أو طِينته مِسْك أذْفرُ**». شكَّ الرَّاوي(٣)./ [غ: ١٧٧/ب]

وأخرجه البخاريُّ أيضاً من حديث شَيبانَ بنِ عبد الرَّحمن عن قتادَةَ عن أنس قال: «لمَّا عُرِجَ بالنَّبيِّ ﷺ إلى السَّماء، قال: **أتيتُ على نهرٍ حافَّتاه قِبابُ اللؤلؤ المجوَّف، فقلت: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكَوثرُ**»(٤).

٢٠٥٦- الحادي والأربعون: عن شيبان بن عبد الرَّحمن عن قتادَةَ عن أنس: «أن أمَّ الرُّبيِّع بنت البراء(٥)، وهي أمُّ حارثة بن سراقة، أتت النَّبيَّ ﷺ فقالت: يا نبيَّ الله، ألا تحدِّثني عن حارثة -وكان قُتِلَ يومَ بدر أصابه سهمٌ غَرْبٌ(٦)- فإن

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٦٣) حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همَّام به.

(٢) حِفافا كلّ شيءٍ وحافَّتاه: جانباه.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٨١) عن أبي الوليد وهدبة بن خالد عن همام به. والشك من هدبة كما بينه البخاري.

(٤) البخاري (٤٩٦٤) حدثنا آدم عن شيبان به.

(٥) قال ابن حجر: هذا وهم نبَّه عليه غير واحد، وهي الرُّبيع بنت النضر عمَّة أنس بن مالك. انظر «فتح الباري» ٦/٢٦.

(٦) **أصابه سَهْم غرْب:** قال الأزهري: بفتح الراء لا غير، وهو الذي لا يُدرى من رمى به، وعن أبي زيد: بسكون الراء إذا جاء من حيث لا يعرف، فإن رمي به إنسان بعينه فإذا عبره فهو سهم غرَب بفتح الراء.

كان في الجنَّة صبرت، وإن غيرَ ذلك اجتَهدتُ عليه في البكاء، قال: **يا أمَّ حارثة، إنَّها جِنانٌ في الجنَّة، وإنَّ ابنَك أصابَ الفردوسَ الأعلى»**(١).

[ق: ٢٢٨/ب] وأخرجه أيضاً من حديث حُمَيد عن أنسٍ بمعناه(٢)./

٢٠٥٧- الثَّاني والأربعون: أخرجه البخاريُّ -تعليقاً- فقال: وقال عبيدُ الله -يعني ابن عمر-: عن ثابتٍ عن أنسٍ قال: «كان رجلٌ من الأنصار يؤمُّهم في مسجدِ قُباءٍ، فكان كلَّما افتتح سورةً يقرأُ بها لهم في الصَّلاة ممَّا يقرأ به، افتتح بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص:١] حتَّى يفرُغَ منها، ثمَّ يقرأُ سورةً أخرى معها، فكان يصنَع ذلك في كلِّ ركعةٍ، فكلَّمه أصحابه، فقالوا: إنَّك تفتَتِح بهذه السُّورة، ثمَّ لا ترى أنَّها تجزئك حتَّى تقرأ بأخرى! فإمَّا أن تقرأ بها، وإمَّا أن تدعَها وتقرأ بأخرى، فقال: ما أنا بتاركها، إن أحبَبتُم أن أؤمَّكم بذلك فعَلتُ، وإن كرِهتُم ترَكتُكم، وكانوا يرَون أنَّه من أفضلهم، فكرهوا أن يؤمَّهم غيرُه، فلمَّا أتاهمُ النَّبيُّ ﷺ أخبرُوهُ الخبر، فقال: **يا فلان، ما يمنعُك أن تفعل ما يأمرُك به أصحابُك؟ وما يحملُك على لزوم هذه السُّورة في كلِّ ركعةٍ؟** قال: إنِّي أحبُّها، قال: **حبُّك إيَّاها أدخَلَك الجنَّة**»(٣).

٢٠٥٨- الثَّالث والأربعون: عن شعبَةَ عن ثابتٍ قال: سمعت أنساً قال: «كان أبو طلحةَ قَلَّما يصوم على عهد رسول الله ﷺ، فلمَّا مات رسول الله ﷺ ما رأيته مفطراً إلَّا يومَ فطرٍ أو أضحى»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠٩) من طريق حسين بن محمد عن شيبان به.

(٢) البخاري (٣٩٨٢) و(٦٥٥٠) و(٦٥٦٧) من طريق إسماعيل بن جعفر وأبي إسحاق عن حميد به.

(٣) ذكره البخاري (٧٧٤م) في باب الجمع بين السورتين في الركعة.

(٤) أخرجه البخاري (٢٨٢٨) عن آدم عنه به إلا أن لفظه يختلف عما هنا قليلاً.

٢٠٥٩- الرَّابع والأربعون: عن شعبَةَ عن ثابتٍ البُناني قال: سُئل[١] أنس بن مالك: «كنتم تكرهون الحجامة للصَّائم؟ قال: لا، إلَّا مِن أجل الضَّعف». قال البخاريُّ: زاد شبابة عن شعبَةَ: «على عهد النَّبيِّ ﷺ»[٢].

٢٠٦٠- الخامس والأربعون: عن حَمَّاد بن زيد عن ثابتٍ عن أنس قال: «كان غلام يهوديٌّ يخدُم النَّبيَّ ﷺ فمرض، فأتاه النَّبيُّ ﷺ يعودُه، فقعَد عند رأسه، فقال له: **أسلِم**. فنظَر إلى أبيه وهو عنده، فقال: أَطِع أبا القاسم، فأسلَمَ، فخرَج النَّبيُّ ﷺ وهو يقول: **الحمد لله الَّذي أنقَذَه من النَّار**»[٣]. // [غ: ١٧٨/أ] [ق: ٢٢٩/أ]

٢٠٦١- السَّادس والأربعون: عن حَمَّاد بن زيد عن ثابتٍ عن أنس قال: «لمَّا ثقل النَّبيُّ ﷺ جعَل يتغشَّاه الكرب، فقالت فاطمة رضي الله عنها: واكَرْبَ أبَتاه! فقال: **ليس على أبيك كرْبٌ بعد اليوم.**

فلمَّا مات قالت: يا أبتاه، أجاب ربًّا دعاه! يا أبتاه، جنَّةُ الفردوسِ مَأواه! يا أبتاه، إلى جبريلَ نَنعاه! فلمَّا دُفِنَ قالت فاطمة: أَطابَت أنفسكم أن تَحثوا على رسول الله التُّراب؟!»[٤].

٢٠٦٢- السَّابع والأربعون: عن مَرحومِ بنِ عبدِ العزيز عن ثابتٍ قال: كنت عند أنس وعنده بنتٌ له، فقال أنس: «جاءت امرأةٌ إلى رسول الله ﷺ تعرِض عليه نفسَها، فقالت: يا رسول الله، أَلَكَ بي حاجةٌ؟ فقالت بنت أنس: ما أقلَّ

---

(١) في (ق): (سألت)، وفي هامشها إشارة إلى المثبت. وأشار الحافظ في «الفتح»: إلى أن أكثر نسخ البخاري كما أثبتناه.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٤٠) عن آدم حدثنا شعبة سمعت ثابتا البناني يسأل أنس بن مالك به. وهذا غلط؛ لأن شعبة لم يحضر سؤال ثابت لأنس، والصواب: (شعبة عن حميد سمعت ثابتا). انظر «فتح الباري» ١٧٨/٤ لزاماً.

(٣) أخرجه البخاري (١٣٥٦) و(٥٦٥٧) من طريق حماد بن زيد عنه به.

(٤) أخرجه البخاري (٤٤٦٢) حدثنا سليمان بن حرب عن حماد به.

حياءها، واسَوءتاه، واسَوءتاه! فقال أنس: فهي خيرٌ مِنكِ، رغِبَت في النَّبيِّ ﷺ فعرَضَت عليه نفسَها»(١).

وليس لمرحوم عن ثابتٍ عن أنس في «الصحيحين» غيرُ هذا الحديث.

٢٠٦٣- الثَّامن والأربعون: عن حُمَيد عن أنس قال: «رجعنا من غزوة تبوك مع النَّبيِّ ﷺ فقال: **إنَّ أقواماً خَلْفَنا بالمدينة ما سلَكنا شِعباً(٢) ولا وادياً إلَّا وهم معنا، حبسَهمُ العُذر**»(٣).

ومنهم من قال: عن حُمَيد عن موسى بنِ أنسٍ عن أنس. قال البخاريُّ: والأوَّل عندي أصحُّ(٤)./ [ق: ٢٢٩/ب]

وفي حديث زهير عن حمَيد: أنَّ أنساً حدَّثهم بذلك(٥).

٢٠٦٤- التَّاسع والأربعون: عن حُمَيد عن أنس قال: «كانت ناقةُ رسول الله ﷺ يقال لها: العضباء -زاد في رواية زهير عن حمَيد: لا تُسبَق، قال حمَيد: أو لا تكاد تُسبق- فجاء أعرابيٌّ على قَعودٍ له فسبَقَها، فشقَّ ذلك على المسلمين حتَّى عرفه، فقال: **حقٌّ على الله ألاَّ يرتفِع شيءٌ من الدُّنيا إلَّا وضَعه**»(٦).

٢٠٦٥- الخمسون: عن حُمَيد عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان إذا قدِم من

(١) أخرجه البخاري (٥١٢٠) و(٦١٢٣) حدثنا علي بن عبد الله عنه به.

(٢) **الشِّعب**: الأرض المنخفضة بين جبلين.

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٣٩) و(٤٤٢٣) من طريق عبد الله وحماد بن زيد عن حميد به.

(٤) ذكره البخاري معلقا عقب (٢٨٣٩) قال: وقال: موسى حدثنا حماد عن حميد عن موسى ابن أنس عن أبيه.

(٥) البخاري (٢٨٣٨).

(٦) أخرجه البخاري (٢٨٧١) و(٢٨٧٢) و(٦٥٠١) من طريق أبي إسحاق وزهير وأبي خالد الأحمر عن حميد به.

سَفَرٍ فنظَر إلى جُدُرات المدينة أَوضَع راحلته[1]، وإن كان على دابَّةٍ حرَّكها من حُبِّها»[2].

٢٠٦٦- **الحادي والخمسون**: عن حُمَيد عن أنس، قال: «آلى[3] رسول الله من نسائه شهراً، وكانت انفكَّت قدمه، فجلس في عُلِّيةٍ له، فجاء عمرُ فقال: أَطَلَّقتَ نساءك؟ قال: لا، **ولكن آليت منهنَّ شهراً**. فمكَث تسعاً وعشرين، ثمَّ نزَل فدخَل على نسائه»[4].

وفي رواية سليمان بن بلال عن حُمَيد نحوه، ولم يذكر عمر، وفيه: «فقالوا: يا رسول الله، آليت شهراً! فقال: **إنَّ الشَّهر يكون تسعاً وعشرين**»[5]./ [غ: ١٧٨/ب]

وفي رواية يزيد بن هارون عن حُمَيد عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ صُرِعَ من فرسه فَجُحِشَ شِقُّه[6] أو كَتِفه، وآلى من نسائه شهراً، فجلس في مَشْرُبَةٍ له، دَرَجَتُها[7] من جُذُوعٍ، فأتاه أصحابه يعودُونه، فصلَّى بهم جالساً وهم قيامٌ، فلمَّا

---

(١) **أوضَع الرَّاكبُ راحلته**: إذا سار بها سيراً سهلاً سريعاً، ووضَع البعيرُ يضَع في سيره وضعاً كذلك، قال تعالى: ﴿وَلَأَوْضَعُواْ خِلَٰلَكُمْ﴾ [التوبة:٤٧]، أي: حملوا ركابكم على العَدْوِ السريع، وأوضع في وادي محسِّر أي أسرع، وقيل: الإيضاع: سيرٌ مثل الخبَب.

(٢) أخرجه البخاري (١٨٠٢) و(١٨٨٦) من طريق محمد بن جعفر وإسماعيل بن جعفر عن حميد به.

(٣) **الأَلِيَّة الإيلاء**: اليمين، وألَيتُ: حلفتُ.

(٤) أخرجه البخاري (٢٤٦٩) و(٥٢٠١) من طريق الفزاري عن حميد به.

(٥) البخاري (١٩١١) و(٥٢٨٩) و(٦٦٨٤).

(٦) **جُحِش شقُّه**: قال أبو عُبيد: هو أن يصيبه شيءٌ كالخَدشِ، يَنسحِج به جلدُه أي: ينسلخ شيء منه، يقال: جُحِش فهو مجحوش.

(٧) في (ق): (درجها)، وفي هامشها إشارة إلى المثبت، وهو موافق لنسختنا من رواية البخاري.

سلَّم قال: **إنَّما جُعِلَ الإمام ليؤتَمَّ به، فإن**(١) **صلَّى قائماً فصلُّوا قياماً، وإن صلَّى قاعداً فصلُّوا قعوداً، ولا تركعوا حتَّى يركع، ولا ترفعوا حتَّى يرفع.** قال: ونزَل لتسعٍ وعشرين، فقالوا: يا رسول الله، إنَّك آليت شهراً! فقال: **إنَّ الشَّهر تسعٌ وعشرون**»(٢)./ [ق: ٢٣٠/أ]

٢٠٦٧- **الثَّاني والخمسون**: عن حُمَيد عن أنس قال: «أراد بنو سلِمةَ أن يتحوَّلوا إلى قُرب المسجد، فكرِه رسول الله ﷺ أَن تُعْرى المدينة، وقال: **يا بني سلِمة، ألَا تَحتَسِبون آثاركم؟** فأقاموا»(٣).

٢٠٦٨- **الثَّالث والخمسون**: عن حُمَيد عن أنس قال: «كنَّا نبكِّر إلى الجمعة ثمَّ نَقيل. يعني بعدها»(٤).

وفي رواية عبدان عن عبد الله: «كنَّا نبكِّر بالجمعة، ونَقيل بعد الجمعة»(٥).

٢٠٦٩- **الرَّابع والخمسون**: عن حُمَيد عن أنس قال: «كانتِ الرِّيحُ إذا هبَّت عُرِفَ ذلك في وجه النَّبيِّ ﷺ»(٦).

٢٠٧٠- **الخامس والخمسون**: عن حُمَيد عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمَّهات المؤمنين بصَحفةٍ فيها طعامٌ، فضَرَبَت التي النَّبيُّ ﷺ في بيتها يدَ الخادم، فسقطت الصَّحفة فانفلقت، فجمَع النَّبيُّ ﷺ فِلَقَ الصَّحفة، ثمَّ جعَل يجمَع فيها الطَّعام الذي كان في الصَّحفة

---

(١) في (ق): (فإذا)، وفي هامشها إشارة إلى المثبت.

(٢) البخاري (٣٧٨) من طريق يزيد بن هارون عن حميد به، غير أن في سياقه مغايرة.

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٥) و(٦٥٦) و(١٨٨٧) من طريق الفزاري وعبد الوهاب ويحيى بن أيوب عن حميد به.

(٤) أخرجه البخاري (٩٤٠) من طريق أبي إسحاق الفزاري عن حميد به.

(٥) البخاري (٩٠٥).

(٦) البخاري (١٠٣٤) من طريق محمد بن جعفر عن حميد به.

ويقول: **غارت أمُّكم**. ثمَّ حبَس الخادِمَ حتَّى أُتِي بصَحفةٍ من عند الَّتي هو في بيتها، فدفع الصَّحفة الصَّحيحة إلى التي كُسِرَت صَحفتُها، وأمسك المكسورة في بيت الَّتي كَسَرَت»(١)./ [ق: ٢٣٠/ب]

٢٠٧١- السَّادس والخمسون: عن حُمَيد عن أنس قال: «بلغ عبدَ الله بنَ سلام مقدَمُ رسول الله ﷺ المدينةَ -قال عبد الله بن بكر عن حمَيد: وهو في أرضٍ يخترِف(٢)- فأتاه وقال: إنِّي سائلك عن ثلاثٍ لا يعلمهنَّ إلَّا نبيٌّ، ما أوَّل أشراط السَّاعة؟(٣) وما أوَّل طعامٍ يأكلُه أهل الجنَّة؟ ومن أيِّ شيءٍ ينزعُ الولدُ إلى أبيه(٤)؟ ومن أي شيء ينزعُ إلى أخواله؟ فقال رسول الله ﷺ: **خبَّرني بِهِنَّ آنفاً جبريل**. قال: فقال عبد الله: ذاك عدوُّ اليهود من الملائكة -زاد في رواية عبد الله بن بكر عن حمَيد: فقرأ هذه الآية: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٩٧]- فقال رسول الله ﷺ: **أمَّا أول أشراط السَّاعة فنارٌ تحشر النَّاس من المشرق إلى المغرب، وأمَّا أوَّل طعامٍ يأكُله أهل الجنَّة فزيادة كَبِد حوت، وأمَّا الشَّبه في الولد، فإنَّ الرَّجل إذا غشي المرأة فسبقَها ماؤُه كان الشَّبه له، وإذا سبقت كان الشَّبه لها**. قال: أشهد أنَّك رسول الله. ثمَّ قال: يا رسول الله، إنَّ اليهود قوم بُهت(٥)، إن عَلِموا بإسلامي قبل أن تسألهم بَهتوني عندك.

فجاءت اليهودُ ودخَل عبدُ الله البيت، فقال رسول الله ﷺ: أيُّ رجلٍ

(١) أخرجه البخاري (٢٤٨١) و(٥٢٢٥) من طريق ابن علية ويحيى بن سعيد عنه به.

(٢) **يختَرِفُ**: أي يجتني الثمرة.

(٣) **أشراط الساعة**: علاماتها، وقيل: منه سُمِّي الشُّرَط؛ لأنهم جعلوا لأنفسهم علامة يُعرفون بها.

(٤) **ينزع الولد إلى أخواله أو إلى أبيه**: أي يميل ويرجع إليهم في الشَّبه، ونزَعَتِ النفس إلى الشيء إذا مالت إليه.

(٥) **البُهتان**: الكذب، والباطل الذي يُتحيَّر في بطلانه، ويُعجَب من إفراطه، وبهتوني عندك: أي كذبوا علي كذباً فاحشاً.

فيكم عبد الله بن سلام؟ قالوا: أعلمُنا وابن أعلَمِنا، وأخيرُنا وابن أخيَرِنا، فقال رسول الله ﷺ: **أفرأيتم إن أسلَم عبد الله؟** قالوا: أعاذه الله من ذلك -زاد في رواية بشر بن المفضل عن حُمَيد: فأعاد عليهم، فقالوا مثل ذلك- قال: فخرَج عبد الله إليهم، فقال: **أشهد أن لا إله إلَّا الله، وأشهد أن محمَّداً رسول الله**، فقالوا: شرُّنا وابن شرِّنا، ووقعوا فيه. زاد في رواية بشر وابن بكر: قال -يعني ابن سلام-: هذا الَّذي كنت أخاف يا رسول الله»[1].// [غ: ١٧٩/أ] [ق: ٢٣١/أ]

وأخرجه البخاريُّ أيضاً بأتمَّ من هذا في حديثٍ أوَّله ذكر الهجرة ومقدَم النَّبيِّ ﷺ المدينة -من حديث عبد الوارث بن سعيد عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس- قال: «أقبَلَ نبيُّ الله ﷺ إلى المدينة وهو مُردِفٌ[2] أبا بكرٍ، وأبو بكرٍ يُعْرَفُ ونبيُّ الله ﷺ شابٌّ لا يُعرَف، قال: فيلقى الرَّجل أبا بكرٍ فيقول: يا أبا بكرٍ، مَن هذا الرَّجل الَّذي بين يديك؟ فيقول: هذا الرَّجل يهديني السَّبيل، فيحسَب الحاسبُ أنَّه إنَّما يعني الطَّريق، وإنَّما يعني سبيل الخير، فالتفت أبو بكرٍ فإذا هو بفارسٍ قَد لَحِقَهم، فقال: يا رسول الله، هذا فارسٌ قد لَحِقَ بنا، فالتفت النَّبيُّ ﷺ فقال: **اللَّهمَّ اصرعه**. فصرعه فرسُه، ثمَّ قامت تُحَمحِمُ[3]، فقال: يا نبيَّ الله، مُرني بما شئت، فقال: **فَقِف مكانك، لا تتركَنَّ أحداً يلحقُ بنا**. قال: فكان أوَّلَ النَّهار جاهِداً[4] على نبيِّ الله ﷺ، وكان آخرَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٢٩) و(٣٩١١) و(٣٩٣٨) و(٤٤٨٠) من طريق الفزاري وبشر وعبد الله ابن بكر عن حميد به.

(٢) ردَفتُ الرجل أردفه: إذا ركبتَ خلفه، وأردفتُه أركبتُه خلفي.

(٣) **الحَمْحَمة**: صوت الفرس عند العَلَف ونحوه.

(٤) **كان جاهِداً**: أي مجتهداً مبالغاً في الاستقصاء والطلب، والجَهْد: بالفتح المبالغة والاجتهاد، قال تعالى: ﴿جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ [المائدة:٥٣] أي: بالغوا في اليمين واجتهدوا، والجُهد: بالضم الوُسْع والطاقة وهو مقدار ما تحمله طاقته دون تكلف ومشقة.

النَّهار مَسْلَحة له(١).

فنزل نبيُّ الله ﷺ جانب الحرَّة، ثمَّ بعث إلى الأنصار فجاؤوا إلى نبيِّ الله ﷺ، فسلَّموا عليهما وقالوا: اركبا آمنَين مُطاعَين، فركب نبيُّ الله ﷺ وأبو بكرٍ، وحفُّوا دونَهما بالسِّلاح، فقيل في المدينة: جاء نبيُّ الله، جاء نبيُّ الله ﷺ(٢)، فأقبل يسير حتَّى نزل جانبَ دار أبي أيّوبَ، فإنَّه ليحدِّث أهلَه إذ سمع به عبد الله بن سلام وهو في نخلٍ له يخترِف لهم، فعجِل أن يضع الَّذي يخترِف لهم فيها فجاء وهي معه، فسمِع من نبيِّ الله ﷺ، ثمَّ رجع إلى أهله، فقال نبيُّ الله ﷺ: **أيُّ بيوتِ أهلينا أقربُ؟** فقال أبو أيّوبَ: أنا يا نبيَّ الله، هذه داري وهذا بابي، قال: **فانطَلِق فهيِّئ لنا مَقِيلاً**. قال: قوما على بركة الله. // [غ: ١٧٩/ب] [ق: ٢٣١/ب]

فلمَّا جاء نبيُّ الله ﷺ جاء عبد الله بن سلام، فقال: أشهد أنَّك رسول الله، وأنَّك جئت بحقٍّ، وقد عَلِمَت يهود أنِّي سيِّدُهم وابن سيِّدهم، وأعلمُهم وابن أعلمِهم، فادعُهم فسَلْهم عنِّي قبل أن يعلموا أنِّي قد أسلمت، فإنَّهم إن يعلموا أنِّي قد أسلمت قالوا فيَّ ما ليس فيَّ، فأرسل نبيُّ الله ﷺ إليهم، فدخلوا عليه، فقال لهم رسول الله ﷺ: **يا معشر اليهود، ويلَكم، اتَّقوا الله، فوالله الَّذي لا إله إلَّا هو، إنَّكم لتعلمون أنِّي رسول الله حَقّاً، وأنِّي جئتكم بِحَقٍّ، فأَسلِموا**. فقالوا: ما نعلمُه، قالوا للنَّبيِّ ﷺ وقالها ثلاث مِرار، قال: **فأيُّ رجلٍ فيكم عبد الله بن سلام؟** قالوا: ذاك سيِّدُنا وابن سيِّدنا، وأعلَمُنا وابن أعلَمِنا، قال: **أفرأيتُم إن أسلَمَ؟** قالوا: حاشا لله، ما كان لِيُسلمَ(٣)، قال: **أفرأيتم إن أسلمَ؟** قالوا: حاشا لله، ما كان ليُسلمَ، قال: **أفرأيتم إن أسلمَ؟** قالوا: حاشا لله ما كان لِيُسلمَ، قال: **يا ابن سلام، اخرج عليهم**. فخرج فقال: يا معشر اليهود، اتَّقوا الله، فوالله الَّذي لا إله إلَّا

(١) كان مسلَحَةً له: أي حارساً بسلاحه، والمسالح: قومٌ يحرسون مكانَ الخوف.

(٢) تكرر في (الحموي) ثلاث مرات.

(٣) انتقل نظر ناسخ (ق) من (ليسلم) إلى (ليسلم) الأخير، فسقط ما بينهما.

هو، إنَّكم لتعلمون أنَّه رسول الله، وأنَّه جاء بالحقِّ، قالوا: كذبتَ. فأخرجَهم رسول الله ﷺ»[١].

٢٠٧٢ - السَّابع والخمسون: عن حُمَيد عن أنس قال: «إنْ كانتِ الأَمةُ من إماء المدينة لتأخُذ بيد النبيِّ ﷺ فتنطَلِق به حيث شاءت»[٢].

٢٠٧٣ - الثَّامن والخمسون: عن حُمَيد عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ، قال: **«أُمِرتُ أن أقاتلَ النَّاس حتَّى يشهدوا أن لا إله إلَّا الله، وأن محمَّداً رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلَّا الله، وأنَّ محمَّداً رسول الله، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، وصلَّوا صلاتنا، حَرُمَت علينا دماؤهم وأموالهم إلَّا بِحَقِّها»**. وفي رواية ابن المبارك عن حُمَيد[٣]: **«وحسابُهم على الله»**[٤]./ [ق: ٢٣٢/أ]

وفي رواية خالد عن حُمَيد: سأل ميمون بن سِيَاه أنساً: ما يحرِّم دم العبد ومالَه؟ فقال: مَن شهد أن لا إله إلَّا الله، واستقبل قبلتنا، وصلَّى صلاتنا، وأكل ذبيحتنا فهو المسلم، له ما للمسلمِ، وعليه ما على المسلمِ[٥]. موقوف.

٢٠٧٤ - التَّاسع والخمسون: عن سلَيمانَ بن طَرخان التَّيميِّ عن أنسٍ قال: لم يبقَ ممَّن صلَّى القِبلتَين غيري[٦].

٢٠٧٥ - السِّتُّون: عن سلَيمانَ التَّيمي قال: رأيتُ على أنس رضي الله عنه بُرنُساً أصفرَ من خَزٍّ[٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٣٩١١) من طريق عبد الصمد عن أبيه به.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٧٢) من طريق هشيم عن حميد به.

(٣) انتقل نظر ناسخ (ق) من (حميد) إلى (حميد) التالي، فسقط ما بينهما.

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٢) و(٣٩٣) من طريق يحيى وابن المبارك عن حميد الطويل به.

(٥) البخاري (٣٩٣) عن علي بن عبد الله عن خالد بن الحارث به.

(٦) أخرجه البخاري (٤٤٨٩) من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه به.

(٧) أخرجه البخاري (٥٨٠٢) من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه به.

٢٠٧٦ - الحادي والسِّتُّون: عن عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس قال: «كان قِرام[١] لعائشةَ سَتَرَت به جانب بيتها، فقال لها النَّبيُّ ﷺ: أَمِيطي[٢] عنِّي، فإنَّه لا تزال تصاويره تَعرِضُ لي في صلاتي»[٣]./ [غ: ١٨٠/أ]

٢٠٧٧ - الثَّاني والسِّتُّون: عن عبد الوارث عن عبد العزيز قال: دخلت أنا وثابت على أنس ابن مالك، فقال ثابت: يا أبا حمزة، اشتكيتُ، فقال أنس: ألا أرقيك برُقية رسول الله ﷺ؟ قال: بلى، قال: «اللَّهمَّ ربَّ النَّاس، مُذهِبَ[٤] الباسِ[٥]، اشفِ أنت الشَّافي، لا شافي إلَّا أنت، شفاءً لا يغادِر[٦] سَقَماً»[٧].

٢٠٧٨ - الثَّالث والسِّتُّون: عن عبد الوارث عن عبد العزيز عن أنس قال: «دخل النَّبيُّ ﷺ، فإذا حبلٌ ممدودٌ بين السَّاريتين! فقال: ما هذا الحبل؟ قالوا: هذا حبلٌ لزينب، فإذا فترت تعلَّقت، فقال النَّبيُّ ﷺ: حُلُّوه، ليُصَلِّ أحدُكم نشاطَه، فإذا فَتَر فليَقعُد»[٨].

٢٠٧٩ - الرَّابع والسِّتُّون: عن عبد الوارث وإسماعيلَ ابنِ عليَّة عن عبد العزيز عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من النَّاس مسلمٌ يموت له ثلاثةٌ من

---

(١) القِرام: السِّتر الرقيق.

(٢) الإماطَة: الإزالة والتنحية، وإماطة الأذى إزالته وإبعاده.

(٣) أخرجه البخاري (٣٧٤) و(٥٩٥٩) عن عمران وعبد الله بن عمرو عن عبد الوارث به.

(٤) في (ق): (أذهب)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية البخاري.

(٥) أذهِبِ البأس: أي الشدة.

(٦) لا يُغادِر: لا يترك.

(٧) أخرجه البخاري (٥٧٤٢) حدثنا مسدد حدثنا عبد الوارث به.

(٨) أخرجه البخاري (١١٥٠) حدثنا أبو معمر عنه به، بل ومسلم (٧٨٤) من طريق عبد الوارث وابن علية عن عبد العزيز به.

[ق: ٢٣٢/ب] الولد لَم يبلغوا الحِنث[1] إلَّا أدخَله الله الجنَّة بفَضلِ رحمتِه إيَّاهم»[2]./

٢٠٨٠- الخامس والسِّتُّون: من حديث إبراهيمَ بنِ طَهمان -تعليقاً- عن عبد العزيز عن أنس قال: «أُتي النَّبيُّ ﷺ بمالٍ من البحرين، فقال: انثُروه في المسجد، وكان أكثرَ مالٍ أُتي به رسول الله ﷺ، فخرَج رسول الله ﷺ إلى الصَّلاة ولَم يلتَفِت إليه، فلمَّا قضى الصَّلاةَ جاء فجلَس إليه، فما كان يَرى أحداً إلَّا أعطاه، إذ جاءه العبَّاس، فقال: يا رسول الله، أعطِني، فإنِّي فادَيت نفسي، وفادَيت عَقيلاً، فقال رسول الله ﷺ: خُذ. فحثا في ثوبه، ثمَّ ذهب يُقِلُّه فلم يستَطِع، فقال: يا رسول الله ﷺ، مُرْ بعضَهم يرفَعه إليَّ، قال: لا. قال: فارفَعه أنت عليَّ، قال: لا. فنثَر منه ثمَّ ذهَب يُقِلُّه فلم يستَطِع، فقال: مُرْ بعضهم يرفعه عليَّ، قال: لا. قال: فارفعه أنت عليَّ، قال: لا. قال: فنثَر منه، ثمَّ احتمله فألقاه على كاهِله[3]، ثمَّ انطلق، فما زال رسول الله ﷺ يُتْبِعُه بَصَرَه حتَّى خَفيَ علينا، عَجَباً من حرصه! فما قام رسول الله ﷺ وثَمَّ منها دِرهَمٌ»[4].

٢٠٨١- السَّادس والسِّتُّون: عن أبي التَّيَّاح يزيدَ بن حُمَيد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «اسمَعوا وأطيعُوا وإن استُعمِلَ عليكم عبدٌ حبشيٌّ كأنَّ

---

(١) بلغ الغُلام الحِنث: أي الحدَّ الذي يجري عليه القلم فيه بالسيئات والحسنات، والحِنث: الإثم، يقال: حنِثَ في يمينه أي أثم وألم بما كان انتهى عنه أو ألهم نفسه الانتهاء عنه، وفلان يتحنَّث: أي يفعل فعلاً يخرج به من الحنث، ويتأثَّم: أي يلقي الإثم عن نفسه ويخافه، ويتحرَّج: أي يلقي الحرج عن نفسه ولا يقرب ما فيه حرج، وأولاد الحِنث: أولاد الزنا.

(٢) البخاري (١٢٤٨) حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث، و(١٣٨١) حدثنا يعقوب حدثنا ابن علية، كلاهما عن عبد العزيز به.

(٣) الكاهِل: ما بين الكتفين.

(٤) أخرجه البخاري (٤٢١) و(٣١٦٥) هكذا معلقا عن إبراهيم.

رأسَه زبيبَةٌ»[١].

وفي حديث غندر: قال لأبي ذر: «اسمَع وأَطِع ولو لحبشيٍّ كأنَّ رأسَه زَبِيبة»[٢]./ [غ: ١٨٠/ب]

٢٠٨٢- السَّابع والسِّتُّون: عن عاصم بن سليمان الأحول قال: «رأيت قَدَحَ النَّبيِّ ﷺ عند أنسِ بنِ مالك، وكان قد انصدع فَسَلْسَلَه بفضَّةٍ، قال: وهو قدحٌ جيِّدٌ عريضٌ من نُضار[٣]./ [ق: ٢٣٣/أ]

قال أنس: لقد سقيتُ رسول الله ﷺ في هذا القدح أكثر من كذا وكذا». قال: وقال ابن سيرين: «إنَّه كان فيه حَلْقَة من حديد، فأراد أنسٌ أن يجعل مكانَها حلْقة من ذهب أو فضَّة، فقال له أبو طلحة: لا تغيِّر شيئاً صنعَه رسول الله ﷺ، فتركه». هكذا في رواية[٤] أبي عوانة عن عاصم[٥].

وقال في رواية عبدان عن أبي حمزة عن عاصم عن ابن سيرين عن أنس: «أنَّ قدح النَّبيِّ ﷺ انكسر، فاتَّخذ مكانَ الشَّعب سلسلةً من فضَّةٍ». قال عاصم: رأيت القدح وشربت فيه[٦].

ذكر أبو مَسعودٍ الدِّمشقيُّ في «الأطراف» هذين الحديثين في ترجمة عاصم عن أنس، وجعَلَهما حديثاً واحداً، وذكر لهما الطَّريقين المذكورين دون بيانٍ،

---

(١) أخرجه البخاري (٦٩٣) (٧١٤٢) من طريق يحيى بن سعيد عن شعبةَ عن أبي التياح به.

(٢) البخاري (٦٩٦). من طريق غندر عن شعبة عن أبي التياح به.

(٣) قدَحٌ من نُضار يقال: النضار النَّبع، ويقال: النُّضار شجرة الأثل، وقيل: النُّضار الخالص من كل شيء، وقيل: النُّضار أقداح حمرٌ شبَّهت بالذهب، ويقال للذهب: النُّضار.

(٤) انتقل نظر ناسخ (الحموي) إلى كلمة (رواية) التالية، فسقط ما بينهما.

(٥) أخرجه البخاري (٥٦٣٨).

(٦) البخاري (٣١٠٩). وفي (ق): (وشربت منه)، وأشار في هامشها إلى المثبت، وهو موافق لنسختنا من «البخاري».

واللَّفظان والإسنادان مختلفان كما ترى، وقد بيَّن ذلك خلفٌ الواسطيُّ، فجعَل رواية عبدان عن أبي حمزة في ترجمة ابن سيرين عن أنس، والأخرى في ترجمة عاصم عن أنس على الصَّواب، ومن تأمَّل ما في التَّعليقتين وما في «كتاب البخاري» استبان له ما بيَّنَّا.

وعند مسلم طرف من ذلك من حديث حَمَّاد بن سلمة عن ثابتٍ عن أنس قال: «لقد سقيتُ رسول الله ﷺ بقَدحي هذا الشَّرابَ كلَّه: العسلَ والنَّبيذَ والماءَ واللَّبنَ»(١).

٢٠٨٣- الثَّامن والسِّتُّون: عن شعيب بن الحَبْحاب عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**أكثرتُ عليكم في السِّواك**»(٢).

٢٠٨٤- التَّاسع والسِّتُّون: عن أبي عِمران الجَوني -وهو عبد الملك بن حبيب- قال: نظر أنس إلى النَّاس يومَ الجمعة فرأى طيالسة(٣)، فقال: كأنَّهم السَّاعةَ يهودُ خيبر(٤)./ [ق: ٢٣٣/ب]

٢٠٨٥- السَّبعون: عن عبد الله بن عبد الله بن جَبرٍ عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ والمرأةُ من نسائه يغتَسِلان من إناءٍ واحدٍ». زاد وهبٌ وغيرُه عن شعبَةَ: «من الجنابة»(٥).

٢٠٨٦- الحادي والسَّبعون: عن عمرو بن عامر عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يتوضَّأُ عند كلِّ صلاةٍ. قلت: كيف كنتم تصنَعون في ذلك؟ قال: يجزِئ

---

(١) مسلم (٢٠٠٨).

(٢) أخرجه البخاري (٨٨٨) من طريق عبد الوارث عن شعيب بن الحبحاب به.

(٣) **الطَّيلَسان**: بفتح اللام معروف، وجمعه طيالِسة.

(٤) أخرجه البخاري (٤٢٠٨) من طريق زياد عن أبي عمران به.

(٥) أخرجه البخاري (٢٦٤) عن أبي الوليد عن شعبَةَ عنه به. وقال عقبه: زاد مسلم ووهب عن شعبَةَ: «من الجنابة».

أحدَنا الوضوءُ ما لَم يُحدِث»[١].

٢٠٨٧- **الثَّاني والسَّبعون**: عن الزُّبير بن عَدي قال: «أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما يَلقون من الحجَّاج، فقال: اصبروا، **فإنَّه لا يأتي عليكم زمانٌ إلَّا والَّذي بعده شَرٌّ منه، حتَّى تلقَوا ربَّكم**. سمعته من نبيِّكم ﷺ»[٢]./ [غ: ١٨١/أ]

٢٠٨٨- **الثَّالث والسَّبعون**: عن عثمان بن عبد الرَّحمن بن عثمان التَّيميِّ المدنيِّ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يصلِّي الجمعة حين تميلُ الشَّمسُ»[٣].

وليس لعثمان بن عبد الرَّحمن عن أنس في «الصَّحيحين» غيرُ هذا.

قال الشيخ الحميدي: وهِمَ فيه أبو مسعودٍ -أو مَن كتبه عنه- فقال في التَّرجمة: عبد الرَّحمن ابن عثمان عن أنس. والصَّواب: عثمان بن عبد الرَّحمن. كذا في أصل البخاريِّ، وهكذا ذكره خلف الواسطيُّ في كتابه.

٢٠٨٩- **الرَّابع والسَّبعون**: عن هلال بن علي عن أنس قال: «شهدنا بنتَ رسول الله ﷺ تُدفَنُ، ورسول الله ﷺ جالسٌ على القبر، فرأيتُ عينيه تدمَعان، فقال: **هل فيكم من أَحَدٍ لَم يُقارِف[٤] اللَّيلةَ**؟ فقال أبو طلحة: أنا، قال: **فانزِل في قبرها**». قال فُلَيح: أراه يعني الذَّنبَ[٥]./ [ق: ٢٣٤/أ]

قال الدَّارقطنيّ: هلال بن علي هو ابن أبي ميمونة، وابن أسامة، وقيل: ابن أبي[٦] هلال.

٢٠٩٠- **الخامس والسَّبعون**: عن هلال بن علي عن أنس قال: «لم يكن

---

(١) أخرجه البخاري (٢١٤) من طريق سفيان عن عمرو بن عامر به.

(٢) أخرجه البخاري (٧٠٦٨) من طريق سفيان عن الزبير بن عدي به.

(٣) أخرجه البخاري (٩٠٤) من طريق فليح عن عثمان بن عبد الرحمن به.

(٤) قارَف الخطيئة واقترفها: إذا عَمِلَها، وقارف امرأتَهُ: جَامعَها.

(٥) أخرجه البخاري (١٢٨٥) و(١٣٤٢) من طريق فليح بن سليمان عن هلال بن علي به.

(٦) سقط قوله: (أبي) من (الحموي).

رسول الله ﷺ فاحشاً، ولا لعَّاناً، ولا سبَّاباً، كان يقول عند المعتَبة: ما لَه! ترِبَت يمينُه»[١].

٢٠٩١- السَّادس والسَّبعون: عن هلال بن علي عن أنس بن مالك قال: «إنَّ رسول الله ﷺ صلَّى لنا يوماً الصَّلاة، ثمَّ رقيَ المنبر وأشار بيده قِبَلَ[٢] قبلةِ المسجدِ، فقال: **قد رأيت الآن مذ صلَّيت لكم الصَّلاة الجنَّة والنَّار ممثَّلتين[٣] في قُبُلِ هذا الجدار، فلَم أرَ كاليومِ في الخير والشَّرِّ!**»[٤].

٢٠٩٢- السَّابع والسَّبعون: عن حُمَيد بن هلال عن أنس بن مالك قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**أخَذ الرَّايةَ زيدٌ فأصِيبَ، ثمَّ أخذها جعفرٌ فأصِيبَ، ثمَّ أخذها عبد الله بن رواحة فأصِيبَ** -وإنَّ عيني رسول الله ﷺ لَتذرِفان[٥]- **ثمَّ أخذها خالد بن الوليد مِن غَير إمرةٍ، فَفُتِحَ له**»[٦].

قال في رواية إسماعيلَ ابن عليَّةَ عن أيوب: «خطب النَّبيُّ ﷺ فقال:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٣١) و(٦٠٤٦) من طريق فليح عنه به، غير أن فيه: (ترب جبينه).

ترِب الرّجل: إذا افتقَر، وأَترب إذا استغنَى، وقَوله: «تَرِبت يمينُه»، قال أبو عُبيدٍ: ترى أن النبي ﷺ لم يتعَمَّد الدُّعاءَ بالفقر على من خاطبه، ولكنها كلمة جاريةٌ على ألسِنةِ العَرب، يقولونها وهم لا يريدون وقُوعَ الأمر، وقال ابن عَرَفة: معناه ترِبت يمِينه إن لم يفعل ما أُمِر به، وقال ابن الأنباري: معناه: لله درُّك إذا استعملتَ ما أمرتُك به، وذهب بعض أهل العلم إلى أنه دعاء على الحقيقة، واحتج بحديثٍ لخُزيمة فيه «انعَمْ صباحاً ترِبتْ يداك»، قال: وهذا يدل على أنه دعاءٌ له وليس بدعاءٍ عليه، ألا تراه قال انعَمْ صباحاً ثم عَقّبه بترِبت يداك، وأن العرب تقول: لا أمَّ لك ولا أبَ لك، يريدون لله درُّك.

(٢) قبُلُ كلّ شيء: ما يستقبِلك منه.

(٣) في (ق): (متمثلتين)، وما أثبتناه موافق لما في البخاري.

(٤) أخرجه البخاري (٤١٩) و(٧٤٩) و(٦٤٦٨) من طريق فليح بن سليمان عن هلال به.

(٥) ذَرَفَ الدّمعُ يذرِف ذَرفاً: انسكَب، وذرفتِ العين دمعَها، وعَينَاه تذرِفان أي: تذرفان الدّمع.

(٦) أخرجه البخاري (١٢٤٦) من طريق أيوب عن حميد بن هلال به.

أخذ الرَّاية زيدٌ فأُصِيبَ...» وذكرَه نحوه، وقال في آخره: «ما نُسَرُّ أنَّهم عندنا -قال أيّوبُ: أو قال: ما يَسُرُّهم أنَّهم عندنا- وعيناه تذرِفان»[1].

وفي حديث حمَّاد بن زيد عن أيُّوب عن حُمَيد عنه: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ نعى زيداً وجعفراً وابنَ رواحةَ للنَّاس قبلَ أن يأتيَهم خبرُهم، فقال: أخذ الرَّاية زيدٌ...» فذكره[2]، وقال في آخره: «حتّى أخذ الرَّاية سيفٌ من سيوف الله حتَّى فتَح الله عليهم»[3]./ [ق: ٢٣٤/ب]

٢٠٩٣- الثَّامن والسَّبعون: عن حُمَيد بن هلال عن أنس قال: «كأنِّي أنظُر إلى غبارٍ ساطعٍ[4] في سِكَّة بني غَنم، موكبِ جبريل عليه السلام حين سار رسول الله ﷺ إلى بني قُريظة»[5]./ [غ: ١٨١/ب]

٢٠٩٤- التَّاسع والسَّبعون: عن غيلان بن جرير عن أنس قال: «إنَّكم لتعملون أعمالاً هي أدقُّ في أعيُنِكم من الشَّعر، كنَّا نَعُدُّها على عهد رسول الله ﷺ الموبقات»[6]. قال البخاريُّ: يعني المهلكات.

٢٠٩٥- الثَّمانون: عن غيلان بن جرير، قال: «قلت لأنس: أرأيتَ اسم الأنصار، أكنتم تُسَمَّون به أم سَمَّاكم الله تبارك وتعالى؟ قال: بل سَمَّانا الله عزَّ وجلَّ».

قال غيلان: كنَّا ندخُل على أنس فيحدِّثنا بمناقبِ الأنصار ومَشاهِدهم،

---

(١) البخاري (٢٧٩٨) و(٣٠٦٣) و(٣٦٣٠).

(٢) في (الحموي): (فذكرهم).

(٣) البخاري (٣٧٥٧) و(٤٢٦٢).

(٤) الغُبار السَّاطع: المرتفِع، ويقال: للصُّبح أوَّل ما ينشَقّ مُستطِيلاً: قد سطَع يسطَع.

(٥) أخرجه البخاري (٣٢١٤) من طريق جرير عن حميد به. وقال عقبه: زاد موسى: «موكب جبريل».

(٦) أخرجه البخاري (٦٤٩٢) من طريق مهدي عن غيلان به.

ويُقبِل عليَّ أو على رجلٍ من الأزد فيقول: فعل قومُك يومَ كذا كذا وكذا[١].

٢٠٩٦- الحادي والثَّمانون: عن أبي خَلدَة خالدِ بنِ دينارٍ عن أنس قال: «كان النَّبيُّ ﷺ إذا اشتدَّ البردُ بَكَّر بالصَّلاة، وإذا اشتدَّ الحرُّ أبردَ بالصَّلاة، يعني الجمعة»[٢].

قال: وقال بشر بن ثابت: حدَّثنا أبو خلدة، قال: صلَّى بنا أميرٌ الجمعة ثمَّ قال لأنس: «كيف كان النَّبيُّ ﷺ يصلِّي الظُّهر؟...»، يعني فذَكره[٣].

٢٠٩٧- الثَّاني والثَّمانون: عن عقبة بن وسَّاج عن أنس قال: «قدم النَّبيُّ ﷺ وليس في أصحابه أَشمَطُ[٤] غيرَ أبي بكرٍ، فغَلَفها[٥] بالحِنَّاء والكَتَم»[٦].

أفراد مسلم

٢٠٩٨- الحديث الأوَّل: عن موسى بن أنس عن أنس قال: «ما سُئل رسول الله ﷺ على الإسلام شيئاً إلَّا أعطاه، قال: فجاءه رجلٌ فأعطاه غنماً بين جبلين، فرجَع إلى قومه، فقال: يا قوم، أَسلِموا، فإنَّ محمَّداً يعطي عطاءً

---

(١) أخرجه البخاري (٣٧٧٦) و(٣٨٤٤) من طريق مهدي عنه به.

(٢) أخرجه البخاري (٩٠٦) من طريق حرمي عنه به، وزاد: (قال يونس بن بكير: أخبرنا أبو خلدة فقال: بالصلاة، ولم يذكر الجمعة).

(٣) ذكره تعليقاً عقب السابق.

(٤) **الشَمَط**: اختِلاط الشيب بسوَاد الشعرِ، وكل خليطين خلَطتهما فقد شَمطتَهُما، وهما شمِيط، ويُسمَّى الصَباح أوّل ما يبدو شمِيطاً؛ لاختلاطه بباقي ظُلمَة الليل.

(٥) **غلَف لحيَته بالغالية أو بالحِناء**: إذا عمَّها بذلك، ومنه غِلاف الشيءوهو ما أحاط به وغَطَّاه.

(٦) أخرجه البخاري (٣٩١٩) و(٣٩٢٠) من طريق إبراهيم بن أبي عبلة وأبي عُبيد عنه به. وفي هامش (الحموي): (بلغ).

لا يخشى الفاقةَ»(١)./ [ق: ٢٣٥/أ]

وأخرجه أيضاً من حديث حمَّاد بنِ سلمَةَ عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رجلاً سأل النَّبيَّ ﷺ غنماً بين جبلين، فأعطاه إيَّاه، فأتى قومَه فقال: يا قوم، أَسلِموا، فوالله إنَّ محمَّداً يعطي عطاءً ما يخاف الفقر».

فقال أنسٌ: «إن كان الرَّجلُ ليسلِمُ ما يريدُ إلَّا الدُّنيا، فما يُسلِمُ حتَّى يكون الإسلامُ أحبَّ إليه من الدُّنيا وما عليها»(٢).

٢٠٩٩- الثَّاني: عن عبيد الله بن أبي بكرِ بن أنسٍ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: **«مَن عالَ جاريَتين حتَّى تَبلُغا جاء يومَ القيامة أنا وهو»**. وَضَمَّ أصابعه(٣)./ [غ: ١٨٢/أ]

٢١٠٠- الثَّالث: عن إسحاقَ بنِ عبد الله بنِ أبي طلحَةَ عن أنسٍ قال: «كانت عند أمِّ سُلَيم يتيمةٌ وهي أمُّ أنس، فرأى رسول الله ﷺ اليتيمَةَ، فقال: **آنتِ هِيَه؟ لقد كبِرتِ لا كَبِرَ سِنُّك!** فرجَعَتِ اليتيمةُ إلى أمِّ سليم تبكي، فقالت أمُّ سُلَيم: ما لكِ يا بنيَّة؟ قالت الجاريةُ: دعا عليَّ رسول الله ﷺ ألَّا يكبَر سِنِّي أبداً، فالآن لا يكبَرُ سنِّي أبداً -أو قالت: قَرني- فخرجت أمُّ سليم مستعجِلةً تلوث خِمارها(٤) حتَّى لقِيتْ رسول الله ﷺ، فقال لها رسول الله ﷺ: **ما لك يا أمَّ سُلَيم؟** قال: فقالت: يا نبيَّ الله، أدَعوتَ على يتيمتي؟ قال: **وما ذاك يا أمَّ سُلَيم؟** قالت: زَعَمَت أنَّك دعوتَ ألَّا يكبَر سِنُّها، ولا يكبَر قَرنُها، قال: فضَحِك رسول الله ﷺ، ثمَّ قال: **يا أمَّ سُلَيم، أما تعلمين أنَّ شَرطي على ربِّي،**

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣١٢) من طريق حميد عن موسى بن أنس به.

(٢) مسلم (٢٣١٢) من طريق يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة به.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٣١) من طريق محمد بن عبد العزيز عن عُبيد الله بن أبي بكر به.

(٤) **لاثت خِمارها**: أي لوَته على رأسِها، ولاثَ عمامَتَه يلوثها لوثاً: أدارها على رأسِه، ولاث بِهِ الناس أحاطوا به.

[ق: ٢٣٥/ب] -أنِّي اشترطتُ على ربِّي- فقلت: إنَّما أنابَشَرٌ، أرضى كما يرضى البشر،/ وأغضبُ كما يغضبُ البشر، فأيُّما أحدٍ دعوتُ عليه من أمَّتي بدعوةٍ ليس لها بأهلٍ أن تجعلها له طَهوراً وزكاةً وقُربةً تقرِّبه بها منه يومَ القيامة»[١].

٢١٠١- الرَّابع: عن إسحاق بنِ عبدِ الله عن أنس قال: «جاءت أمُّ سليم -وهي جدَّة إسحاق- إلى رسول الله ﷺ، فقالت له وعائشةُ عنده: يا رسول الله؛ المرأةُ تَرى ما يَرى الرَّجل في المنام، فتَرى من نفسها ما يَرى الرَّجل من نفسه، فقالت عائشة: يا أمَّ سليم، فضحتِ النِّساء ترِبت يمينُكِ! فقال لعائشةَ: بَل أنتِ فترِبت يمينُكِ، نعم فلتَغتَسل يا أمَّ سُليم إذا رأت ذلك»[٢].

زاد الرَّاوي في نفس الحديث قولها[٣]: «ترِبَتْ يمِينُكِ؛ خيرٌ»، كذا في كتاب مسلمٍ[٤]، ولعلَّه من قول الرَّاوي في أنَّه لا يُرادُ بهذه اللفظة إلَّا الخير.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ أمَّ سليم حدَّثت، أنَّها سألت نبيَّ الله ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرَّجل...» الحديثَ[٥]. هكذا فيما عندنا من كتاب مسلمٍ: «أنَّ أمَّ سليم حدَّثت أنَّها سألت» وهو على هذا يقَع في مسنَد أمِّ سُلَيم[٦].

ولكن قد أخرجه أبو مَسعودٍ في ترجمة سعيد عن قتادَةَ عن أنس في مسند أنس، وقال فيه: عن سعيد عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ أمَّ سليم سألت النَّبيَّ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٠٣) من طريق عمر بن يونس عن عكرمة بن عمار عنه به.

(٢) أخرجه مسلم (٣١٠) من طريق عكرمة بن عمار عن إسحاق به.

(٣) في (ق): (في تفسير الحديث قوله)، وما أثبتناه أنسب في المعنى.

(٤) أشار النووي في «شرحه» ٣/٢٢١ إلى أنّ هذه الزيادةَ وقعت في أكثر الأصول، قال: وهو تفسير، ولم يقع في كثير من الأصول.

(٥) مسلم (٣١١) من طريق يزيد بن زريع عن سعيد به.

(٦) ينظر الحديث الأول من أفراد مسلم من مسند أم سُليم.

ﷺ...» وهكذا أخرجه البَرقانيُّ في كتابه «المخرَّج على الصَّحيحين» عن سعيد عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ أمَّ سليم سألَتِ النَّبيَّ ﷺ عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرَّجل، فقال لها النَّبيُّ ﷺ: **يا أمَّ سليم، إذا رأتِ المرأة ذلك فلتَغتَسِل**. فقالت أمُّ سليم -واستحييتُ من ذلك-/: وهل يكون هذا؟ فقال نبيُّ الله ﷺ: **نعم، فمن أين يكون الشَّبه؟ إنَّ ماء الرَّجل غليظٌ أبيض، وماء المرأة رقيقٌ أصفر، فَمِن أيِّهما علا أو سبق يكون منه الشَّبه**»./ [ق: ٢٣٦/أ] [غ: ١٨٢/ب]

وأخرجه مسلمٌ أيضاً من حديث أبي مالك سعدِ بنِ طارقٍ الأشجَعي عن أنس قال: «سألَتِ امرأةٌ رسول الله ﷺ عن المرأة تَرَى في منامها ما يَرى الرَّجلُ في منامه، فقال: **إذا كان منها ما يكون منَ الرَّجل فلتَغتَسِل**»(١).

٢١٠٢- الخامس: عن إسحاق عن أنس، وعن حَمَّاد بن سلمة عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ أمَّ سليم اتَّخذت يومَ خيبر خِنجراً، فكان معها، فرآها أبو طلحة فقال: يا رسول الله، هذه أمُّ سليم معها خِنجر!(٢)، فقال لها رسول الله ﷺ: **ما هذا الخِنجر؟** فقالت: اتَّخذته إن دنا منِّي أحدٌ من المشركين بقرتُ بطنَه(٣)، فجعَل رسول الله ﷺ يضحَك، قالت: يا رسول الله؛ اقتل مَن بعدَنا من الطُّلقاء(٤) انهزموا بك -يعني يومَ هوازن- فقال رسول الله ﷺ: **يا أمَّ سليم، إنَّ الله قد كفى وأحسَنَ**»(٥).

٢١٠٣- السَّادس: عن إسحاقَ بنِ عبد الله عن عمِّه أنسٍ: أنَّ رسول الله ﷺ،

---

(١) مسلم (٣١١) من طريق صالح بن عمر عن أبي مالك الأشجعي به.

(٢) سقط من قوله (خنجر..) إلى هنا من (ق).

(٣) بقَرْتُ الشيء: شقَقْتُه وفتحتُه.

(٤) الطُّلقاء: مَن أُطلِق ومُنَّ عليه من مسلمة الفتح.

(٥) أخرجه مسلم (١٨٠٩) من طريق حماد بن سلمة عن ثابتٍ وإسحاق عن أنس به.

قال: «**يتبع الدَّجَّال من يهود أصبهان**[١] **سبعون ألفاً، عليهم الطَّيالسةُ**»[٢].

٢١٠٤- السَّابع: عن إسحاقَ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ استَغفر للأنصار، قال: وأحسَبه قال: ولذراريِّ الأنصار، ولموالي الأنصار، لا أشُكُّ فيه»[٣].

٢١٠٥- الثَّامن: عن محمَّد بن سيرين قال: سألتُ أنس بنَ مالك -وأنا أرى أنَّ عنده منه عِلماً- فقال: «إنَّ هلال بن أميَّة قذف امرأته بشَريك بن سَحماءَ، وكان أخا البراء بن مالك لأمِّه، فكان أوَّلَ رجلٍ لاعَن في الإسلام،/ قال: فلاعَنها، فقال رسول الله ﷺ: **أَبصِروها، فإن جاءت به أبيضَ سَبِطاً قَضيءَ العينين**[٤] **فهو لهلال بنِ أميَّة، وإن جاءت به أكحلَ**[٥] **جَعْداً حَمْشَ السَّاقين**[٦] **فهو لشَريك بن سَحماءَ**. قال: فأُنبِئتُ أنَّها جاءت به أكحلَ جَعْداً حَمشَ السَّاقين»[٧]. [ق: ٢٣٦/ب]

٢١٠٦- التَّاسع: عن سلَيمانَ التَّيمي عن قتادَةَ عن أنسٍ عن رسول الله ﷺ قال: «**إنَّ الكافر إذا عمِل حسنةً أُطعِمَ بها طُعمةً من الدُّنيا، وأمَّا المؤمن فإنَّ الله تعالى يدَّخِر له حسناتِه في الآخرة، ويُعقبه رِزقاً في الدُّنيا على طاعته**»[٨].

---

(١) في (ق): (أصفهان)، وكلاهما صحيح.

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٤٤) من طريق الأوزاعي عن إسحاق به.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٠٧) من طريق عكرمة بن عمار عن إسحاق به.

(٤) **قَضِيءُ العَين**: أي فاسِدها، وفي عينه قَضَأةٌ: أي فَساد، وتقضَّأ الثَوبُ: إذا تفَرَّز وَتَشَقَّق.

(٥) **الكَحَل**: سواد هُدب العين خِلقة، وقد يُفرَّق بين الكُحل والكَحَل، فيقال في الكُحْل: عين كَحِيل، وفي الكَحَل عينٌ كَحِلةٌ وكحِيلة.

(٦) في (الحموي): (أحمش). **ورَجُل حَمِش الساقين وامرأة حمْشاء الساقين**: يراد بذلك الدِقَّة، ورَجُل حَمِش الخَلق مثله.

(٧) أخرجه مسلم (١٤٩٦) من طريق عبد الأعلى عن هشام عن محمد به.

(٨) أخرجه مسلم (٢٨٠٨) من طريق معتمر بن سليمان التيمي عن أبيه به.

وأخرجه أيضاً من حديث همام بن يحيى عن قتادَةَ عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله لا يظلِم مؤمناً حسنةً، يعطي بها في الدُّنيا، ويجزي بها في الآخرة، وأمَّا الكافر فيُطعَم بحسنات**[(١)] **ما عمل بها لله في الدُّنيا/ حتَّى إذا أفْضى إلى الآخرة**[(٢)] **لَم تكن له حسنةٌ يُجزى بها**»[(٣)]. [غ: ١٨٣/أ]

وأخرجه أيضاً من حديث سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس عنه ﷺ بمعنى حديث سليمانَ وهمَّام[(٤)].

٢١٠٧- العاشر: عن شعبَةَ عن قتادَةَ عن أنس أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**لولا ألَّا تَدافَنوا لدعوت الله أن يُسمِعَكم عذاب القبر**»[(٥)].

٢١٠٨- الحادي عشر: عن هشام الدَّستَوائي وسعيد بن أبي عَروبَةَ وهمَّام عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ زجَر عن الشُّرب قائماً». زاد في حديث سعيد: قال قتادة: فقلنا: فالأكلُ؟ فقال: ذاك أَشَرُّ وأخبث![(٦)]/ [ق: ٢٣٧/أ]

٢١٠٩- الثَّاني عشر: عن سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ[(٧)] عن أنس: «أنَّ نبيَّ الله ﷺ كتَب إلى كسرى وإلى قيصرَ وإلى النَّجاشيِّ، وإلى كلِّ جبَّارٍ، يدعوهم إلى الله عَزَّ وَجَلَّ، وليس بالنَّجاشيِّ الَّذي صلَّى عليه رسول الله ﷺ»[(٨)].

---

(١) في (ق): (بحسناته)، وفي هامشها إشارة إلى ما أثبتناه.

(٢) **أفضى إلى الآخرة**: وَصَل إليها، وأفضى إلى امرأتِهِ: إذا باشَرهَا.

(٣) مسلم (٢٨٠٨) من طريق يزيد بن هارون عن همام بن يحيى به.

(٤) مسلم (٢٨٠٨) من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد به.

(٥) أخرجه مسلم (٢٨٦٨) من طريق غندر عنه به.

(٦) أخرجه مسلم (٢٠٢٤) من طريق همام وسعيد وهشام عن قتادَةَ به.

(٧) سقط قوله (عن قتادَة) من(الحموي).

(٨) مسلم (١٧٧٤) من طريق عبد الأعلى وعبد الوهاب عن سعيد عن قتادَةَ به. ومن طريق خالد بن قيس عن قتادَةَ به.

وأخرجه مسلم أيضاً من حديث خالدِ بن قَيسٍ عن قتادَةَ عن أنسٍ عن النَّبيِّ ﷺ، ولم يَذكر فيه ولا في روايةِ عبد الوهَّابِ بنِ عطاءٍ عن سعيدِ بن أبي عَروبَةَ قولَه: «وليس بالنَّجاشيِّ الَّذي صلَّى عليه رسول الله ﷺ»(١).

وليس لخالد بن قيس عن قتادَةَ في مسند أنس من «صحيح مسلم» إلَّا حديثان، هذا أحدُهما: «أنَّه ﷺ كتب إلى كسرى وقيصر والنَّجاشيِّ وإلى كلِّ جَبَّارٍ...» الحديثَ، والحديث الثَّاني: «أنَّه أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر والنَّجاشيِّ(٢)، فقيل: إنَّهم لا يقبلون كتاباً إلَّا بخاتَمٍ، وأنَّه ﷺ صاغ خاتَماً...» الحديثَ. وقد ذكرناه قبلَ هذا في السَّادس عشر من المتَّفق عليه.

وقد وَهِمَ في أحدهما خلفٌ الواسطيُّ رحمه الله تعالى في كتابه، فأخرج الَّذي فيه «أنَّه كتب إلى كسرى وقيصرَ والنَّجاشيِّ» من رواية حنظلة بن قيس عن قتادَةَ، وأخرج الثَّاني في اتِّخاذ الخاتم من رواية خالد بن قيس عن قتادَةَ، والحديثان جميعاً من رواية خالد بن قيس عن قتادَةَ، وكتاب مسلم شاهدٌ بذلك، فإنَّه أخرج الأوَّل في أوائل المغازي، وأخرج الثَّاني في اتِّخاذ الخاتم في كتاب اللباس.

وقد أخرجهما أبو مَسعودٍ على الصَّواب في ترجمة خالد بن قيس عن قتادَةَ، إلَّا أنَّه قال في حديث اتِّخاذ الخاتم: رواه مسلم في اللباس عن نصر بن علي عن أبيه عن خالد، كذا فيما عندنا من كتاب أبي مسعود//، وإنَّما هو في أصل كتاب مسلم في اللباس عن نصر بن عليٍّ الجهضميِّ عن نوح بن قيس عن أخيه خالد بن قيس عن قتادَةَ. [غ: ١٨٣/ب] [ق: ٢٣٧/ب]

وهكذا أخرجه خَلفٌ في كتابه على الصَّواب الموجود في كتاب مسلم.

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٧٤) من طريق عبد الأعلى وعبد الوهاب عن سعيد به، ومن طريق علي عن خالد به.

(٢) من قوله: (النجاشي..) إلى هنا سقط من (ق).

ورأيتُ بخطِّ أبي عبد الله الصُّوريِّ الحافظِ في ذكر خَلفٍ الواسطيِّ: حنظلةَ ابنَ قيس في آخر هذين الحديثَينِ، فقال: هذا خطأٌ فاحشٌ من خلفٍ رحمه الله، والصَّواب: خالد بن قيس، وكلا الحديثين عنده، وقد جعلهما ترجمتين، وليس لحنظلة بن قيس ها هنا عملٌ أصلاً، ذلك تابعيٌّ يروي عن أبي هرَيرةَ، ورافع بنِ خَديج، روى عنه يحيى بنُ سعيد الأنصاريِّ وربيعةُ بنُ أبي عبد الرَّحمن، وحديثه في «الصَّحيحين»، وهو حنظلة بن قيس الأنصاريُّ الزُّرَقيُّ، ولا أعلمُ في الرُّواة ممَّن اسمه حنظلة أحداً يشاركه في اسم أبيه، هذا آخر كلام الصُّوريِّ.

٢١١٠ - **الثَّالث عشر**: عن سعيد عن قتادَةَ عن أنس: «أنَّ نبيَّ الله صلى الله عليه وسلم قال -وجِنازته موضوعة-: **اهتزَّ لها عرشُ الرَّحمن**[1]. يعني سعد بن معاذ»[2]. ذكرَه في حديثٍ قبلَه.

٢١١١ - **الرَّابع عشر**: عن سعيد بن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ عن أنس، ومن حديث حميدٍ الطَّويلِ وحماد بن سلمَةَ عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عاد رجلاً من المسلمين قد خَفَتَ فصار مثل الفرخ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: **هل كنتَ تدعو بشيءٍ أو تسألُه إيَّاه؟** قال: نعم، كنت أقول: اللَّهمَّ ما كنتَ مُعاقِبي به في الآخرة فعجِّله لي في الدُّنيا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **سبحان الله! لا تطيقُه، أو لا تستطيعه، ألَا قلتَ: اللَّهمَّ آتِنا في الدُّنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقِنا عذابَ**

---

(١) اهتزّ العرشُ لموت سَعد بن مُعاذ؛ قيل: مَعناه ارتاح بِروحه حين صُعِد به، واستبشر بكرامتِه على ربه، وكلُّ مَن خَفَّ لأمرٍ وارتاح له فقد اهتَزَّ له، وقيل: سريره الذي حُمل عليه إلى تربتِه، وهذا رفعٌ للفضيلة، والأكثر على أنّه عرشُ الرحمن، وهو كذلك مذكور في الحديث الصحيح، ومعناه: فرِح أهلُ العرش بقُدومِه على الله لما رأوا من منزلته وفضلِه وإكرامِ ربِّه له، وقد ذكر الهروي هذا المعنى في كتابه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٤٦٧) من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد به.

[ق: ٢٣٨/أ] النَّار؟ قال: فدعا الله له فشفاه». هكذا في رواية محمَّد بن أبي عدي عن حُميد[١]./

وفي حديث حَمَّاد عن ثابتٍ بنَحوِه ومعناه، غير أنَّه قال: «**لا طاقةَ لك بعذاب الله**»، ولم يذكر: «فدعا الله له فشفاه»، وحديث ابن أبي عَروبَةَ عن قتادَةَ بهذا[٢].

٢١١٢- الخامس عشر: عن عمرو بن الحارث عن قتادَةَ بن دِعامَةَ السَّدوسيِّ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ نهى أن يُخلط التَّمر والزَّهْو ثمَّ يشرب، وإنَّ ذلك كان عامَّةَ خمورهم يومَ حرِّمت الخمر»[٣].

٢١١٣- السَّادس عشر: عن معمر عن ثابتٍ عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ،

[غ: ١٨٤/أ] قال: «**لا تقومُ السَّاعة على أحدٍ يقول: الله الله**»[٤]./

وأخرجه أيضاً من حديث حَمَّاد بن سلمةَ عن ثابتٍ عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «**لا تقوم السَّاعة حتَّى لا يقال في الأرض: الله الله**»[٥].

٢١١٤- السَّابع عشر: عن حبيب بن الشَّهيدِ عن ثابتٍ البُنانيِّ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ صلَّى على قَبرٍ»[٦].

وليس لحبيبٍ عن ثابتٍ عن أنسٍ في «الصَّحيح» غيرُ هذا.

٢١١٥- الثَّامن عشر: عن حَمَّاد بن سلمة عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان، فأخَذَه فصَرَعه، فَشَقَّ عن قلبه، فاستخرَج القلبَ، فاستخرَج منه علقةً، فقال: هذا حظُّ الشَّيطان منك، ثمَّ غسَلَه

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٨٨) من طريق محمد بن أبي عدي وخالد بن الحارث عن حميد عن ثابتٍ به.

(٢) مسلم (٢٦٨٨).

(٣) أخرجه مسلم (١٩٨١) من طريق ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن قتادَةَ به.

(٤) أخرجه مسلم (١٤٨) من طريق عبد الرزاق عن معمر عن ثابتٍ به.

(٥) مسلم (١٤٨) من طريق عفان عن حماد به.

(٦) أخرجه مسلم (٩٥٥) من طريق شعبة عن حبيب بن الشهيد به.

في طَستٍ من ذهبٍ بماء زمزمَ، ثمَّ لَأَمَه، ثمَّ أعاده في مكانه، وجاء الغِلمان يسعَون إلى أمِّه -يعني ظِئرَه- فقالوا: إنَّ محمَّداً قد قُتِلَ، فاستقبلوه وهو منتَقِعُ اللَّون. قال أنسٌ: وقد كنتُ أرى أثر المِخْيَطِ[١] في صَدرِه»[٢].

٢١١٦- التَّاسع عشر: عن حَمَّاد عن أبي عمران وثابت عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ، قال: «**يخرُج من النَّار أربعةٌ، فيُعرَضون على الله** عَزَّ وَجَلَّ/ [ق:٢٣٨/ب] -زاد في رواية أبي بكرٍ البَرقانيِّ: **ثمَّ يؤمَرُ بهم إلى النَّار**[٣]- **فيلتَفِت أحدُهم فيقول: أي ربِّ، إذ أخرَجتَني منها**[٤] **فلا تُعِدني**[٥] **فيها، فيُنَجِّيه الله منها**»[٦].

٢١١٧- العشرون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله، أين أبي؟ قال: **في النَّار**. فلمَّا قفَّى[٧] دعاه، فقال: **إنَّ أبي وأباك في النَّار**»[٨].

٢١١٨- الحادي والعشرون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ اليهود كانوا إذا حاضتِ المرأة فيهم لَم يؤاكِلوها ولَم يجامِعوهنَّ في البيوت، فسأل أصحابُ النَّبيِّ ﷺ النَّبيَّ ﷺ، فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾ إلى آخر الآية [البقرة: ٢٢٢]، فقال رسول الله

(١) **المِخيَط**: الإبرة التي يُخَاط بها، ومنه أدُّوا الخِيَاط والمِخيَط؛ فالخِياط: الخَيط والمِخيط: الإبرَة.

(٢) أخرجه مسلم (١٦١) عن شيبان عن حماد به.

(٣) عند مسلم مكان هذه الزيادة: (فيعرضون على الله).

(٤) في (الحموي): (من النار)، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٥) في (ق): (تعيدني)، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٦) أخرجه مسلم (١٩٢) حدثنا هدَّاب عن حماد به.

(٧) كُتِب عليها في (الحموي): (قف). قفَّى: ولَّى وذهب، والمُقفِّي: المولي، والمُقفِّي: المتبع للأثر، ويقال: قفَّى: أي رجَعَ يتبع أثَره الذي جاء منه ويتبعه.

(٨) أخرجه مسلم (٢٠٣) من طريق عفان عن حماد بن سلمة به.

ﷺ: اصنعوا كلَّ شيءٍ إلَّا النِّكاح. فبلَغ ذلك اليهودَ، فقالوا: ما يريدُ هذا الرَّجلُ أن يَدَع من أمرنا شيئاً إلَّا خالفنا فيه، فجاء أُسَيد بنُ حُضير وعبَّادُ بنُ بشرٍ، فقالا: يا رسول الله، إنَّ اليهود تقول كذا وكذا، أفلا نجامِعُهنَّ؟ فتغيَّر وجهُ رسول الله ﷺ حتَّى ظننَّا أن قد وَجَدَ عليهما، فخرَجا، فاستقبَلَهما هديَّةٌ من لبَنٍ إلى رسول الله ﷺ، فأرسَل في آثارهما فسقاهما، فعرفا أنَّه لَم يَجِد عليهما»(١)./ [غ: ١٨٤/ب]

٢١١٩- الثَّاني والعشرون: عن حَمَّاد بن سلمة عن ثابتٍ عن أنسٍ قال: «كان رسول الله ﷺ يُغيرُ إذا طلَع الفجرُ، وكان يستَمِع الأذانَ، فإن سمِع أذاناً أَمسَكَ/، وإلَّا أغارَ، فسمِع رجلاً يقول: الله أكبر الله أكبر، فقال رسول الله ﷺ: على الفطرة(٢). ثمَّ قال: أشهد أن لا إله إلَّا الله، أشهد أن لا إله إلَّا الله، فقال رسول الله ﷺ: خرجتَ من النَّار. فنظَروا فإذا هو راعي مِعزى»(٣). [ق: ٢٣٩/أ]

٢١٢٠- الثَّالث والعشرون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلِّي نحو بيت المقدس، فنزلت: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ(٤)﴾ [البقرة: ١٤٤] فَمَرَّ رجلٌ من بني سلِمة وهم ركوعٌ في صلاة الفجر وقد صلَّوا ركعةً، فنادى: ألَا إنَّ القبلة قد حوِّلَت، فمالوا كما هم نحو القِبلةِ»(٥).

٢١٢١- الرَّابع والعشرون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ وقتادة وحميد عن أنس قال: «كان رسول الله ﷺ يصلِّي، إذ جاء رجلٌ وقد حَفَزه النَّفَسُ، فقال: الله أكبر،

---

(١) أخرجه مسلم (٣٠٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن حماد به.

(٢) **سمِع رجلاً يقول اللهُ أكبَر الله أكبر فقال على الفِطرة:** أي أنت على الخلقَة التي خُلِقت عليها من السَلامة والبَراءة من الشِرك.

(٣) أخرجه مسلم (٣٨٢) من طريق يحيى بن سعيد عن حماد به.

(٤) **ولِّ وجهك شطرَ المسجد الحرام:** أي: نحوه، ونصَبَ شطر على الظرف، أي: إلى المسجِد الحرام.

(٥) أخرجه مسلم (٥٢٧) من طريق عفان عن حماد به.

الحمد لله كثيراً طيِّباً مباركاً فيه، فلمَّا قضى رسول الله ﷺ صلاته، قال: **أيُّكم المتكلِّمُ بالكلمات؟** فأَرَمَّ[1] القوم، فقال: **إنَّه لَم يقل بأساً!** فقال الرَّجل: أنا يا رسول الله قُلتُها، فقال النَّبيُّ ﷺ: **لقد رأيت اثني عشر مَلَكاً يبتدِرونها أيُّهم يرفعُها**»[2].

٢١٢٢- الخامس والعشرون: عن حمَّاد عن ثابتٍ عن أنسٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول يومَ أُحُد: **اللَّهمَّ إنَّك إن تَشأ لا تُعبَدْ في الأرضِ**»[3].

٢١٢٣- السَّادس والعشرون: عن حَمَّاد بن سلمَةَ عن ثابتٍ عن أنسٍ: «أنَّ رسول الله ﷺ شاور حين بلَغه إقبالُ أبي سفيان، قال: فتكلَّم أبو بكرٍ فأعرَض عنه، ثمَّ تكلَّم عمرُ فأعرَض عنه، فقام سعدُ بنُ عبادة فقال: إيَّانا تريدُ يا رسول الله! والَّذي نفسي بيده، لو أمرتَنا أن نُخيضَها البحرَ لأخَضْناها، ولو أمرتَنا أن نَضرِبَ أكبادها إلى بَرْكِ الغِماد لفَعلنا، قال: فندَب رسول الله ﷺ النَّاس، فانطلقوا حتَّى نزلوا بدراً./ [ق: ٢٣٩/ب]

ووَرَدت عليهم رَوايا[4] قريشٍ وفيهم غلامٌ أسودُ لبني الحجَّاج، فكان أصحابُ رسول الله ﷺ يسألونه عن أبي سفيانَ وأصحابِه، فيقول: **ما لي علمٌ بأبي سفيانَ، ولكن هذا أبو جهلٍ وعتبةُ وشيبةُ وأميَّةُ بنُ خلف.** فإذا قال ذلك ضرَبوه، وقال: **نعم، أنا أخبِرُكم، هذا أبو سفيانَ.** فإذا تركوه فسألوه قال: **ما لي بأبي سفيانَ علمٌ، ولكن هذا أبو جهل وعتبةُ وشيبةُ وأميَّة بن خلف في النَّاس.**/ فإذا [غ: ١٨٥/أ]

---

(١) في (ق): (فأزم)، وفي هامش (الحموي): (فأرم: أي: سكتوا).

(٢) أخرجه مسلم (٦٠٠) من طريق عفان عن حماد عن قتادَةَ وثابت وحميد به.

(٣) أخرجه مسلم (١٧٤٣) من طريق عبد الصمد عن حماد به.

(٤) **الرَّوايا**: الحوامِل للماء، واحدتها راوية، وقد يُستعار ذلك، والمَزادَة رَاوية، والجمل الذي يُستقى عليه راويةٌ، وقد استعاره بعض الشعراء للقَطا، وسُمي جماعةُ القَطا راوية لفراخها لحملَها الماء إليها.

قال هذا أيضاً ضَرَبوه، ورسول الله ﷺ قائمٌ يصلِّي، فلمَّا رأى ذلك انصَرَف وقال: **والَّذي نفسي بيده، لَتضربونه إذا صدَقَكم، وتترُكونَه إذا كذبَكم!**

قال: وقال رسول الله ﷺ: **هذا مصرَع فلان**. ويضع يده على الأرض ها هنا وها هنا. قال: فما ماطَ[1] أحدُهم عن موضع يد رسول الله ﷺ»[2].

٢١٢٤- **السَّابع والعشرون**: عن حَمَّاد بن سلمَةَ عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ قريشاً صالحوا النَّبيَّ ﷺ فيهم سهيلُ بنُ عمرٍو، فقال النَّبيُّ ﷺ لعليٍّ: **اكتب: بسم الله الرَّحمن الرَّحيم**. قال سهيلٌ: أمَّا بسم الله، فما ندري ما بسم الله الرَّحمن الرَّحيم، ولكن اكتب ما نعرِفُ: باسمك اللَّهمَّ، فقال: **اكتب: من محمَّد رسول الله**. قالوا: لو عَلِمنا أنَّك رسول الله لاتَّبعناك، ولكن اكتب اسمَك واسمَ أبيك، فقال النَّبيُّ ﷺ: **اكتب**[3]: **من محمَّد بن عبد الله**.

فاشترطوا على النَّبيِّ ﷺ أنَّ من جاء منكم لَم نردَّه عليكم، ومَن جاءكم مِنَّا رددتموه علينا، فقالوا: يا رسول الله؛ أنكتُب هذا؟ قال: **نعم، إنَّه مَن ذهب مِنَّا إليهم فأبعدَه الله تعالى، ومَن جاءنا منهم سيجعل الله له فرَجاً ومخرجاً**»[4].

٢١٢٥- **الثَّامن والعشرون**: عن حَمَّاد بن سلمة عن عليِّ بن زيد وثابت البُنانيِّ عن أنس/: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ أُفرِدَ يومَ أُحُد في سبعةٍ من الأنصار ورجلين من قريش، فلمَّا رَهِقوه[5] قال: **مَن يردُّهم عَنَّا وله الجنَّة؟ أو هو رفيقي في الجنَّة؟** [ق: ٢٤٠/أ]

---

(١) **فما مَاط أحدُهم من يد رسول الله ﷺ**: أي ما زال ولا بَعُد، ومِنه إماطة الأذى: إزالته وتنحيتُهُ، والميط: المَيل والعُدُول.

(٢) أخرجه مسلم (١٧٧٩) من طريق عفان عن حماد به.

(٣) سقط ما بعد (لكن..) إلى هنا من (الحموي).

(٤) أخرجه مسلم (١٧٨٤) من طريق عفان عن حماد به.

(٥) في (الحموي): (رهقوهم). **فلما رهقُوه**: أي قَربوا منه، ومنه المُرَاهِق وهو الذي قارب الحُلُم، وأرهَقْنا الصلاة: أي أخرناها حتى كادت تَقرب من الأخرى.

فتقدَّم رجلٌ من الأنصار فقاتل حتَّى قُتِلَ[١]، ثمَّ رهِقوه أيضاً، فقال: **مَن يردُّهم عنَّا وله الجنَّة؟** أو هو رفيقي في **الجنَّة؟** فتقدَّم رجلٌ من الأنصار فقاتل حتَّى قُتِلَ، فلم يزل كذلك حتَّى قُتِلَ سبعةٌ، فقال رسول الله ﷺ لصاحبَيه: **ما أنصفْنا أصحابَنا!**»[٢].

٢١٢٦- التَّاسع والعشرون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ كُسِرَت رَبَاعيته[٣] يومَ أُحُد، وشُجَّ في رأسه، فجعل يَسلُت[٤] الدَّم عنه، ويقول: **كيف يفلَح قومٌ شَجُّوا نبيَّهم وكسروا رَبَاعِيَته وهو يدعوهم إلى الله؟!**

---

(١) انتقل نظر ناسخ (ق) من (قتل) إلى (قتل) التالي فسقط ما بينهما.

(٢) الرواية المشهورة فيه **(ما أنصَفْنا)** بإسكان الفاء، و**(أصحابَنا)** منصوب مفعول به، هكذا ضبطه جماهير العلماء من المتقدمين والمتأخرين، ومعناه: ما أنصفت قريشٌ الأنصارَ لكون القرشيين لم يخرجا للقتال بل خرجت الأنصار واحداً بعد واحدٍ، وذكر القاضي وغيره أنّ بعضهم رواه: **(ما أنصَفَنا)** بفتح الفاء، والمراد على هذا: الذين فروا من القتال فإنهم لم ينصِفوا لفرارهم. «شرح مسلم» ١٢/١٤٨

أخرجه مسلم (١٧٨٩) عن هداب بن خالد عنه به.

(٣) **رَباعيَات الإنسان:** أسنانه دون الثنايا، وجُملَة الأسنان والأضراس اثنان وثلاثون، من فوق ومن أسفل، وهي: الثنايا، والرَّبَاعيَات، والأنياب، والضواحك، والأرحاء، والنواجذ، فالثنايا: أربع، اثنان من فوق، واثنان من أسفل في مقدم الفم، ثم يليهن أربع رَباعيَات: اثنان من فوق، واثنان من أسفل، ثم يلي الرباعيات الأنياب: وهي أربعة كذلك، ثم يلي الأنياب الأضراس: وهي عشرون ضرساً من كل جانب من الفم، خمسة من أسفل، وخمسة من فوق، ومنها الضواحك: وهي أربعة أضراس مما يلي الأنياب إلى جنب كل ناب من أسفل الفم وأعلاه ضاحك، ثم بعد الضواحك الطواحن؛ ويقال لها الأرحاء: وهي اثنا عشر طاحناً، من كل جانب ثلاثة، ثم يلي الطواحن النواجذ: وهي آخر الأسنان نباتاً، وآخر الأضراس من كل جانب من الفم، واحد من فوق، وواحد من أسفل.

(٤) **السَّلت:** المسح والإزالة، سَلَته يسلُته سلتاً.

فأنزَل الله عزّ وجلّ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾[(١)] [آل عمران: ١٢٨]».

٢١٢٧- الثَّلاثون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ فتىً من أسلم قال: يا رسول الله، إنِّي أريدُ الغزوَ وليس معي ما أتجهَّز به، قال: **ائت فلاناً فإنَّه قد كان تجهَّز فمرِض**. فأتاه فقال: إنَّ رسول الله ﷺ **يقرئك السَّلام ويقول أعطني الَّذي تجهَّزتَ به**،/ [غ: ١٨٥/ب] قال: يا فلانةُ، أعطيه الَّذي تجهَّزتُ به، ولا تحبِسي عنه شيئاً، فوالله لا تَحبِسي منه شيئاً فيبارَكَ لكِ فيه»[(٢)].

٢١٢٨- الحادي والثَّلاثون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَن طلب الشَّهادة صادِقاً أُعطِيَها ولو لم تُصِبْهُ**»[(٣)].

٢١٢٩- الثَّاني والثَّلاثون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أكل طعاماً لَعِقَ أصابعَه الثَّلاث، قال: وقال: **إذا سقطَت لُقمةُ أحدِكم فَلْيُمِطْ عنها الأذى ولْيأكُلْها، ولا يَدَعْها للشيطان**. وأمرنا أن نَسلُتَ القصعة، قال: **فإنَّكم لا تدرون في أيِّ طعامكم البركةُ**»[(٤)]./ [ق: ٢٤٠/ب]

٢١٣٠- الثَّالث والثَّلاثون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ جاراً لرسول الله ﷺ فارِسيّاً كان طيِّب المرَق، فصنَع لرسول الله ﷺ طعاماً، ثمَّ جاء يدعوه فقال: **وهذه**؟ لعائشةَ، فقال: لا، فقال رسول الله ﷺ: **لا**. ثمَّ عاد يدعوه، فقال رسول الله ﷺ: **وهذه**؟ قال: لا، قال رسول الله ﷺ: **لا**. ثمَّ عاد يدعوه، فقال رسول الله ﷺ: **وهذه**؟ قال: نعم، في الثَّالثة، فقاما يتدافعان حتَّى أَتَيا منزِلَه»[(٥)].

---

(١) أخرجه مسلم (١٧٩١) عن القعنبي عن حماد به.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٩٤) من طريق عفان عنه به.

(٣) أخرجه مسلم (١٩٠٨) عن شيبان بن فروخ عنه به.

(٤) أخرجه مسلم (٢٠٣٤) من طريق بهز عن حماد به.

(٥) أخرجه مسلم (٢٠٣٧) من طريق يزيد بن هارون عنه به.

٢١٣١ - الرَّابع والثَّلاثون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان مع إحدى نسائه، فَمَرَّ به رجلٌ، فدعاه فجاء، فقال: **يا فلان، هذه زوجتي.** فقال: يا رسول الله، مَن كنتُ أظنُّ به فلم أكن أظنُّ بك!! فقال رسول الله ﷺ: **إنَّ الشَّيطان يجري منِ ابن آدمَ مجرى الدَّم**»[(١)].

٢١٣٢ - الخامس والثَّلاثون: عن حَمَّاد بن سلمَةَ عن ثابتٍ البُنانيِّ عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**رأيتُ ذات ليلةٍ فيما يَرى النَّائمُ كأنَّا في دار عقبةَ بنِ رافع، فأُتِينا برُطَبٍ من رُطَبِ ابن طابٍ، فأوَّلتُ الرِّفعةَ لنا في الدُّنيا، والعاقبةَ في الآخرة، وأنَّ دينَنا قد طاب**»[(٢)].

٢١٣٣ - السَّادس والثَّلاثون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ امرأةً كان في عقلها شيءٌ، فقالت: يا رسول الله؛ إنَّ لي إليك حاجةً، فقال: **يا أمَّ فلان، انظري أيَّ السِّكك شئت حتَّى أقضيَ لك حاجتك.** فخلا معها في بعض الطُّرق حتَّى فرَغَتْ من حاجتها»[(٣)].

٢١٣٤ - السَّابع والثَّلاثون: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس،/ وعن حَمَّاد عن هشام بن عروَةَ عن أبيه عن عائشة: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ مَرَّ بقومٍ يُلقِّحون[(٤)]، فقال: **لَو لم تَفعلوا لَصَلَح.** قال: فخرج شِيصاً[(٥)]، فمَرَّ بهم، فقال: **ما لِنَخلكُم؟** قالوا: قلتَ كذا وكذا، قال: **أنتم أعلمُ بأمرِ دُنياكم**»[(٦)]./ [ق: ٢٤١/أ] [غ: ١٨٦/أ]

---

(١) أخرجه مسلم (٢١٧٤) عن القعنبي عن حماد به.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٧٠) عن القعنبي عنه به.

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٢٦) من طريق يزيد بن هارون عن حماد به.

(٤) تلقيحُ النَّخل: تركيب الذكر في الأنثى.

(٥) الشِّيص: أردأ التمر.

(٦) أخرجه مسلم (٢٣٦٣) من طريق أسود بن عامر عن حماد به. وانظر الحديث الثامن عشر من أفراد مسلم في مسند عائشة.

٢١٣٥- **الثَّامن والثَّلاثون**: عن حَمَّاد بن سلمة عن ثابتٍ البُنانيِّ وسليمان التَّيميِّ عن أنس أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**مررتُ على موسى ليلةَ أُسرِيَ بي عند الكَثيبِ الأحمر، وهو قائمٌ يصلِّي في قبره**»[1].

٢١٣٦- **التَّاسع والثَّلاثون**: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**دخلتُ الجنَّة فسمِعتُ خَشْفةً**[2]**، قلت: مَن هذا؟ قالوا: هذه الغُمَيصاء**[3] **بنت مِلحان، أمُّ أنس بن مالك**»[4].

٢١٣٧- **الأربعون**: عن حَمَّاد بن سلمة عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يومَ أُحُد، فقال: **مَن يأخذ منِّي هذا؟** فبَسَطوا أيديَهم، كلُّ إنسانٍ منهم يقول: أنا، أنا[5]، قال: **فَمَن يأخذُه بِحَقِّه؟** فأحجَم[6] القوم، فقال سِماكٌ أبو دُجانةَ: أنا آخذه بِحَقِّه، قال: فأخذه، ففلَق به هامَ المشركين»[7].

٢١٣٨- **الحادي والأربعون**: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٧٥) عن هداب وشيبان عن حماد به، ومن طريق جرير وسفيان عن سليمان وحده.

(٢) **الخشْفة**: صوت ليس بالشديد، قاله أبو عُبيد، يقال: خشَف يخشِف خشفاً إذا سمعت له صوتاً أو حركة، وقال الفراء: الخشْفَة: الصوت الواحد، والخشَفة: بتحريك الشين الحركة، كوقوع السيف على اللحم.

(٣) في (الحموي): (العميصاء)، والمشهور فيه الغين، ويقال: الرميصاء، وهو اسم -وقيل: لقب- أم سليم، والدة أنس، وزوج أبي طلحة، اشتهرت بكنيتها، واختلف في اسمها.

(٤) أخرجه مسلم (٢٤٥٦) من طريق بشر بن السري عن حماد به.

(٥) في (ق): (أنا) مرة واحدة، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٦) **أحجم عن الشيء وأحجم عنه**: إذا نكص عنه وتوقَّف.

(٧) أخرجه مسلم (٢٤٧٠) من طريق عفان عنه به.

وفلَق به هام المشركين: أي شق وقطع.

آخى بين [أبي] طلحَةَ وأبي عبَيدةَ»[١].

٢١٣٩- **الثَّاني والأربعون**: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس عن رسول الله ﷺ: «**لمَّا صوَّر الله آدمَ في الجنَّة تركه ما شاء أن يترُكَه، فجعَل إبليسُ يُطيف به وينظر إليه، فلمَّا رآه أجوَفَ عرَف أنَّه خَلْق لا يتمالك**»[٢]./ [ق: ٢٤١/ب]

٢١٤٠- **الثَّالث والأربعون**: عن حَمَّاد عن ثابتٍ البُنانيِّ عن أنس: «أنَّ ثمانين رجلاً من أهل مكَّة هبَطوا على رسول الله ﷺ من جبَل التَّنعيم مُتسَلِّحين[٣] يريدون غِرَّة رسول الله ﷺ، فأخذهم سَلَماً[٤] فاستحياهم، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ الآية[٥] [الفتح: ٢٤]».

٢١٤١- **الرَّابع والأربعون**: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: **الحمد لله الَّذي أطعَمنا وسقانا وآوانا**[٦]،

---

(١) أخرجه مسلم (٢٥٢٨) من طريق عبد الصمد عن حماد به. وما بين المعقفتين منه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦١١) من طريق يونس بن محمد وبهز عن حماد به.

(٣) في (ق): (مسلحين). وما أثبتناه هو الموافق لما في مسلم.

(٤) **السِّلْم**: الصلح. هكذا فسره الحميدي، فيضبط بإسكان اللام مع كسر السين وفتحها، ورجَّح الخطابي وتبعه عياض فتح السين واللام بمعنى الإذعان والاستسلام، وهو أقرب. قال ابن الأثير: والذي ذهب إليه الخطابي هو الأشبه بالقضية فإنهم لم يؤخذوا عن صلح وإنما أخذوا قهراً، فأسلموا أنفسهم عجزاً، على أنَّ الأول له وجه، وذلك أنه لم يَجْرِ لهم معهم حرباً إنما صالحوهم على أن يؤخذوا أسرى ولا يقتلوهم، فسمى الانقياد إلى ذلك صلحاً، وهو السِّلْم. «النهاية» ٢/٩٨٥.

(٥) أخرجه مسلم (١٨٠٨) من طريق يزيد بن هارون عن حماد به.

(٦) **آوانا**: صيَّر لنا مأوى نَأوى إليه، أي ننصرف إليه ونقيم فيه، والمأوى: موضعُ الإقامة والسكنى، ويقال: أوى وآوى بمعنًى واحدٍ لازمٌ ومتعّد، أوى إلى منزله انصرف أوياً، وآويته أنا إذا صرفتُه إلى مأواه، والمأوى: مكان كل شيء، وآوانا: جعَل لنا مأوى.

فكم ممَّن لا كافيَ له ولا مُؤوي»[١].

٢١٤٢- **الخامس والأربعون**: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رجلاً كان يُتَّهَمُ بأمِّ ولدِ رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ لِعَليٍّ: اذهب فاضرِب عُنقَه. فأتاه عليٌّ، فإذا هو في رَكيٍّ[٢] يتبرَّد، فقال له عليٌّ: اخرُج، فناولَه يده، فأخرَجه، فإذا هو مجبوبٌ ليس له ذكرٌ، فكَفَّ عليٌّ عنه ثمَّ أتى النَّبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، إنَّه لمجبوبٌ، ما له ذَكَرٌ»[٣]./ [غ:١٨٦/ب]

٢١٤٣- **السَّادس والأربعون**: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**يُؤتى بأنعمِ أهل الدُّنيا من أهلِ النَّار يومَ القيامة، فيُصبَغُ في النَّار صَبْغةً، ثمَّ يقال: يابن آدمَ، هل رأيت خيراً قطُّ؟ هل مَرَّ بك[٤] نعيمٌ قطُّ؟ فيقول: لا والله يا ربِّ، ويؤتى بأشدِّ النَّاس بؤساً[٥] في الدُّنيا من أهل الجنَّة، فيقال له: يابن آدم، هل رأيت بؤساً قطُّ؟ هل مَرَّ بك شِدَّةٌ قطُّ؟ فيقول: لا والله ما مَرَّ بي بؤسٌ قطُّ، ولا رأيت شدَّةً قطُّ**»[٦].

٢١٤٤- **السَّابع والأربعون**: عن حَمَّاد عن ثابتٍ وحميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**حُفَّتِ[٧] الجنَّة بالمكاره، وحُفَّت النَّار بالشَّهوات**»[٨]./ [ق:٢٤٢/أ]

٢١٤٥- **الثَّامن والأربعون**: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس أنَّ رسول الله

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧١٥) من طريق يزيد بن هارون عن حماد به.

(٢) الرَّكيّ: البئر التي لم تطو، والطَّوِيّ: البئر المطويَّة. والقليب أيضاً: البئر قبل أن تطوى.

(٣) أخرجه مسلم (٢٧٧١) من طريق عفان عنه به.

(٤) في (ق): (هل رأيت) وأشار في هامشها إلى المثبت، وما أثبتناه موافق لما في مسلم.

(٥) البُؤس: الشَّقاء وسوءُ العيش.

(٦) أخرجه مسلم (٢٨٠٧) من طريق يزيد بن هارون عن حماد به.

(٧) حَفُّوا به: أي أطافوا به، وفي التنزيل: ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ﴾ [الزمر: ٧٥].

(٨) أخرجه مسلم (٢٨٢٢) عن القعنبي عن حماد به.

ﷺ، قال: «إنَّ في الجنَّة لَسوقاً يأتونها كلَّ جمعةٍ، فتَهُبُّ ريحُ الشَّمال فتَحثو في وجوههم وثيابهم، فيزدادوا(١) حُسناً وجمالاً، فيرجعون إلى أهليهم وقد ازدادوا حُسناً وجمالاً، فيقول لهم أهلوهم: والله لقدِ ازدَدتم بعدنا حُسناً وجمالاً! فيقولون: وأنتم والله لقدِ ازدَدتم بعدنا حُسناً وجمالاً!»(٢).

٢١٤٦- **التَّاسع والأربعون**: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**مَن يدخل الجنَّة يَنْعَمُ لا يبأَس، لا تبلى ثيابُه، ولا يفنى شبابُه**».

كذا حكى أبو مَسعودٍ الدِّمشقيُّ، وخلفٌ الواسطيُّ في الإسناد! وهو فيما رأينا من كتاب مسلم من رواية زهير بنِ حَرب عن ابن مَهدي عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أبي رافعٍ عن أبي هرَيرةَ(٣)، والله أعلم.

٢١٤٧- **الخمسون**: عن حَمَّاد عن ثابتٍ عن أنس: «أنَّ رسول الله ﷺ ترك قتلى بدرٍ ثلاثاً، ثمَّ أتاهم، فقام عليهم فناداهم، فقال: **يا أبا جهل بنَ هشام، يا أميَّةُ بنَ خلفٍ، يا عتبةُ بنَ ربيعة، يا شيبةُ بنَ ربيعةَ، أليس قد وجَدتُم ما وعد ربُّكم حَقّاً؟ فإنِّي قد وجَدتُ ما وعدني ربِّي حَقّاً**. فسمع عمرُ قولَ النَّبيِّ ﷺ، فقال: يا رسول الله؛ كيف يسمعون، أو أنَّى يُجيبون وقد جَيَّفوا؟! قال: **والَّذي نفسي بيده، ما أنتم بأسمعَ لِما أقول منهم، ولكنهم لا يقدرون أن يُجيبوا**. ثمَّ أمرَ بِهم فسُحِبوا(٤) فأُلقوا في قليب بدرٍ»(٥)./ [ق: ٢٤٢/ب]

٢١٤٨- **الحادي والخمسون**: عن سلَيمانَ بن المغيرة عن ثابتٍ عن أنس/ [غ: ١٨٧/أ]

---

(١) كذا في الأصلين، وهو كقوله ﷺ: (لا تَدخُلوا الجَنَّةَ)، وقول الشاعر: (وتبيتي تدلكي شعرك). وفي مسلم (فيزدادون)، وهو الجادة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٣٣) عن سعيد بن عبد الجبار البصري عنه به.

(٣) أخرجه مسلم (٢١٣٦)، وانظره في مسند أبي هريرة (٣٧).

(٤) سَحَبتُ الشَّيء: جررتُه، فأنا أسحبه سحباً وأجره جراً.

(٥) أخرجه مسلم (٢٨٧٤) عن هداب بن خالد عن حماد به.

قال: قال رسول الله ﷺ: «آتي بابَ الجنَّة يومَ القيامة فأستَفتِح، فيقول الخازن: مَن أنتَ؟ فأقول: محمَّد، فيقول: بِكَ أمرتُ، لا[1] أفتحُ لأحدٍ قبلك»[2].

٢١٤٩- الثَّاني والخمسون: عن سلَيمانَ بن المغيرة عن ثابتٍ عن أنس قال: «كان للنَّبيِّ ﷺ تسع نسوةٍ، فكان إذا قسمَ بينهنَّ لا ينتهي إلى المرأة الأولى في تسعٍ، فكنَّ يجتمعن كلَّ ليلةٍ في بيت الَّتي يأتيها، فكان في بيت عائشةَ، فجاءت زينبُ فَمَدَّ يده إليها، فقالت: هذه زينبُ! فَكَفَّ النَّبيُّ ﷺ يده، فتقاولتا حتَّى استَخَبَتا[3]، وأُقيمتِ الصَّلاة، فَمَرَّ أبو بكرٍ على ذلك، فسَمِعَ أصواتَهما، فقال: اخرج يا رسول الله إلى الصَّلاة، واحثُ في أفواههنَّ التُّراب[4]، فخرج النَّبيُّ ﷺ، فقالت عائشةُ: الآن يقضي النَّبيُّ ﷺ صلاته فيجيء أبو بكرٍ فيفعَل بي ويفعَل، فلمَّا قضى النَّبيُّ ﷺ صلاته أتاها أبو بكرٍ فقال لها قولاً شديداً، وقال: أتصنعين هذا؟!»[5].

٢١٥٠- الثَّالث والخمسون: عن سلَيمانَ بن المغيرة عن ثابتٍ عن أنس قال: «بعَث رسول الله ﷺ بُسَيسةَ عَيناً ينظر ما صَنَعَت عير[6] أبي سفيانَ، فجاء وما في البيت غيرُ رسول الله ﷺ وغيري، قال: لا أدري ما استثنى بعض نسائه، قال: فحدَّثه الحديث[7] فخرَج رسول الله ﷺ فتكلَّم، فقال: إنَّ لنا

(١) في (ق): (أن لا)، وما أثبتناه موافق لما في «مسلم».

(٢) أخرجه مسلم (١٩٧) من طريق هاشم بن القاسم عنه به.

(٣) **حتَّى استَخَبَتا**: أي؛ رمت كل واحدة صاحبتها بالتراب. كذا قال الحميدي! والصحيح أنه من السخَب وهو ارتفاع الأصوات واختلاطُ الكلام. «مشارق» ١/١٨٠.

(٤) **حثا التراب** يحثوه وحثا يحثي حثياً: رماه، **واحثُ في أفواههن التراب**: ارم في أفواههن.

(٥) أخرجه مسلم (١٤٦٢) من طريق شبابة بن سوار عنه به.

(٦) **العِير**: الإبلُ تحمل الميرة.

(٧) في (الحموي): (فحدثنا بحديث)، وما أثبتناه موافق لنسختنا من رواية البخاري.

[ق: ٢٤٣/أ] طَلِبةً، فمَن كان ظَهرُه[١] حاضراً فليركب معنا./ فجعل رجالٌ يستأذنونه في ظهرهم في عُلْو المدينة، فقال: لا، إلَّا من كان ظهرُه حاضراً. فانطلَق رسول الله ﷺ وأصحابُه حتَّى سبقوا المشركين إلى بدرٍ، وجاء المشركون، فقال رسول الله ﷺ: لا يَقْدَمَنَّ أحدٌ منكم إلى شيءٍ حتَّى أكون أنا أُوذنُه. فدنا المشركون، فقال رسول الله ﷺ: قوموا إلى جنَّةٍ عرضُها السَّموات والأرض. قال: يقول عُمير بن الحُمام الأنصاريُّ: يا رسول الله؛ جنَّة عرضها السَّموات والأرض؟ قال: نعم. قال: بخٍ بخٍ[٢] يا رسول الله!! فقال رسول الله ﷺ: ما يحملُك على قولك: بخٍ بخٍ؟ قال: لا والله يا رسول الله؛ إلَّا رجاءَ أن أكون من أهلها. قال: فإنَّك مِن أهلها. فاختَرَجَ[٣] تَمَراتٍ من قَرْنِه[٤]، فجعل يأكل منهنَّ، ثمَّ قال: لَئِن أنا حييتُ حتَّى آكلَ تَمراتي هذه إنَّها لحياةٌ طويلةٌ، قال: فرمى بِما كان معه من التَّمر، ثمَّ قاتلهم حتَّى قُتِلَ»[٥].

٢١٥١- الرَّابع والخمسون: عن سلَيمانَ بن المغيرة عن ثابتٍ عن أنس قال:

---

(١) **الظَّهر**: الرِّكاب، والرِّكابُ: المَطي، وهي الرواحل، الواحدة راحلة، وبعيرٌ ظهيرٌ أي: قويّ الظَّهر، وجمل رحيلٌ أي: قويّ على السير.

(٢) **بخٍ**: كلمة تقال عند المدح، وبَخْبَخَ الرجل: إذا قال ذلك، قال ابن الأنباري: معناها تعظيم الأمر وتفخيمه، وسكنت الخاء كما سكنت اللام من هلْ وبلْ، وأصله التَّشديد كما قال الراجز: (في حسَبٍ بخٍّ وعزٍّ أقْعساء) ثم خُفِّف، ويقال: بخٍ بخٍ بالخفض منوناً تشبيهاً بالأصوات كصهٍ ومهٍ، وقال ابن السكيت: بَخْ بَخْ وبَهْ بَهْ بمعنى واحد.

(٣) **اختَرَج**: بمعنى أخرَج.

(٤) **القَرَن**: بفتح الراء جعبة صغيرة تُضَم إلى الجعبة الكبيرة، كذا في «المجمل»، وقال الهروي: القرَن جُعبة من جلود تُشق ثم تخرَز، وإنما تشق كي تصل إليها الريح فلا تفسد ريش السهام الموضوعة فيها، وجمعها أقرُنٌ.

(٥) أخرجه مسلم (١٩٠١) من طرُقٍ عن هاشم بن القاسم عنه به.

«كان رسول الله ﷺ إذا صلَّى الغداةَ جاء خدَمُ المدينة بآنيتِهم فيها الماء، فما يُؤتى بإناءٍ إلَّا غَمَسَ يده فيه، فربَّما جاؤوه في الغداة الباردة، فيغمِس يده فيها»[1]./ [غ: ١٨٧/ب]

٢١٥٢- **الخامس والخمسون**: عن سلَيمانَ عن ثابتٍ عن أنس قال: «لقد رأيتُ رسول الله ﷺ والحلَّاقُ يحلِقُه وأطاف به أصحابُه[2]، فما يريدون أن تقَع شعرةٌ إلَّا في يد رجلٍ»[3].

٢١٥٣- **السَّادس والخمسون**: عن سلَيمانَ بن المغيرة عن ثابتٍ عن أنس قال: «انطلق النَّبيُّ ﷺ إلى أمِّ أيمَن، فانطلقتُ معه،/ فناوَلته إناءً فيه شرابٌ، [ق: ٢٤٣/ب] قال: فلا أدري أصادفَته صائماً أو لم يُرِدْه. فجعَلت تصخب[4] عليه وتَذَمَّرُ[5] عليه»[6]. وذكَر من حديث سليمان عن ثابتٍ عن أنس زيارة أبي بكرٍ وعمرَ لأمِّ أيمن بعد وفاةِ رسول الله ﷺ، وقد تقدَّم ذلك في مسند أبي بكر[7].

٢١٥٤- **السَّابع والخمسون**: عن إسماعيل ابنِ عليَّةَ عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: إنَّه لَيمنَعُني أن أحدِّثكم حديثاً كثيراً أنَّ رسول الله ﷺ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٢٤) من طرُقٍ عن هاشم بن القاسم عنه به.

(٢) **أطاف به أصحابه**: اجتمَعوا عنده وصاروا حواليه، يقال: رأيت الناس حولَه وحَولَيه وحَوالَيه وحوَالَهُ، وتجمع أحوالاً، وفي شعر امرى ء القيس: (ألست ترى السُّمَّار والنَّاس أحوالي).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٢٥) من طريق هاشم بن القاسم عنه به.

(٤) **الصَّخب**: الصوت والجلبة، وماءٌ صَخِبُ الموج والجريان إذا كان له صوت، **فجَعَلت تصخب**: أي تصيح.

(٥) **تذمَّرُ**: تغضب، وفي الحديث: (جاء عمرُ ذامراً) أي: متهدداً غاضباً.

(٦) أخرجه مسلم (٢٤٥٣) من طريق أبي أسامة عن سلَيمانَ به.

(٧) أخرجه مسلم (٢٤٥٤)، وينظر الحديث الوحيد من أفراد مسلم في مسند أبي بكر الصديق.

قال: «مَن تعمَّد عليَّ كذباً فليتبوَّأ[١] مقعدَه من النَّار»[٢].

٢١٥٥ - الثَّامن والخمسون: عن أبي عِمرانَ الجَوني -واسمه عبد الملك بن حبيب- عن أنس قال: «وُقِّت لنا -وحكى أبو مَسعودٍ[٣] وَقَّتَ لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم- في قَصِّ الشَّارب، وتقليم الأظفار، ونتف الإبط، وحَلْق العانة، ألَّا يترك أكثرَ من أربعين ليلةً»[٤].

٢١٥٦ - التَّاسع والخمسون: عن الجَعد أبي عثمان عن أنس بن مالك قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا بُنيَّ»[٥].

٢١٥٧ - السِّتُّون: عن الزُّبير بن عدي عن أنس قال: «قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابنُ ثلاثٍ وستِّين، وأبو بكرٍ وهو ابنُ ثلاثٍ وستِّين، وعمر وهو ابنُ ثلاثٍ وستِّين»[٦].

٢١٥٨ - الحادي والسِّتُّون: عن عامر الشَّعبيِّ عن أنس قال: «كنَّا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحِك، فقال: هل تدرونَ مِمَّ أضحك؟ قال: قلنا: الله ورسوله أعلم، قال: مِن مخاطبةِ العبد ربَّه، يقول: يا ربِّ، أَلَم تُجِرنِي من الظُّلم؟/ قال: يقول: بلى، قال: فيقول: فإنِّي لا أُجيزُ على نفسي إلَّا شاهداً مِنِّي! قال: فيقول: كفى بنفسك اليومَ عليك شهيداً، وبالكِرام الكاتبين شهوداً، قال: فيختم على فيه، [ق: ٢٤٤/أ]

---

(١) تَبوَّأت منزلاً: أي اتخذتُه للإقامة فيه.

(٢) بل متفق عليه؛ البخاري (١٠٨) من طريق عبد الوارث، ومسلم (٢) من طريق ابن علية، كلاهما عن عبد العزيز به.

(٣) سقط قوله: (وحكى أبو مسعود) من (ق).

(٤) أخرجه مسلم (٢٥٨) من طريق جعفر عن أبي عمران الجوني به.

(٥) أخرجه مسلم (٢١٥١) من طريق أبي عوانة عن أبي عثمان به.

(٦) أخرجه مسلم (٢٣٤٨) من طريق عثمان بن زائدة عن الزبير بن عدي به.

فيقال لأركانه: انطِقي[١]، قال: فتنطقُ بأعماله، قال: ثمَّ يُخلَّى بينه وبين الكلام، فيقول: بُعداً لكُنَّ وسُحقاً[٢]، فعنكنَّ كنت أناضل»[٣]./ [غ: ١٨٨/أ]

وليس لعامر الشَّعبي عن أنس في «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث الواحد.

٢١٥٩- الثَّاني والسِّتُّون: عن يحيى بن عَبَّاد عن أنس: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ سئل عن الخمر تُتَّخَذُ خَلَّاً. فقال: **لا**»[٤].

وليس ليحيى بن عَبَّاد عن أنس في «الصَّحيح» غيرُ هذا.

٢١٦٠- الثَّالث والسِّتُّون: عن إسماعيل بن عبد الرَّحمن السُّدِّيِّ، قال: سألت أنس بن مالك: كيف أنصرف إذا سلَّمت، عن يميني أو عن يساري؟ فقال: «أمَّا أنا فأكثَر ما رأيتُ النَّبيَّ ﷺ ينصَرف عن يمينه»[٥].

وليس لإسماعيل السُّديِّ عن أنس في «الصَّحيح» غيرُ هذا.

٢١٦١- الرَّابع والسِّتُّون: عن سعيد بن أبي بردَةَ عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله لَيرضَى عن العبد يأكل الأَكلة فيحمَدُه عليها، ويشرَب الشَّربة فيحمَدُه عليها**»[٦].

٢١٦٢- الخامس والسِّتُّون: عن المختار بن فُلْفُلٍ مَولى عمرو بن حُريث عن أنس قال: «جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا خير البريَّة، فقال: **ذاك**

---

(١) **ويقال لأركانه انطقي**: يعني أعضاءه، والركن: الجانب، وجمعه جوانب.

(٢) **البُعد**: الهلاك والبعد ضد القرب. والسَّحيق: البعيد.

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٦٩) من طريق فضيل عن الشعبي به.

فعَنْكُن كنتُ أناضل: أي أدافع وأعتذر.

(٤) أخرجه مسلم (١٩٨٣) من طريق السدي عنه به.

(٥) أخرجه مسلم (٧٠٨) من طريق أبي عوانة وسفيان عن السدي به.

(٦) أخرجه مسلم (٢٧٣٤) من طريق زكرياء عن سعيد بن أبي بردة به.

إبراهيم عليه السلام»[١]./ [ق: ٢٤٤/ب]

٢١٦٣- السَّادس والسِّتُّون: عن المختار بنِ فلفلٍ عن أنس قال: «صلَّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يومٍ، فلمَّا قضى الصَّلاة أقبَلَ علينا بوجهه فقال: **أيُّها الناس، إنِّي إمامُكم، فلا تسبقوني بالرُّكوع ولا بالقيام ولا بالانصراف؛ فإنِّي أراكم من أمامي ومن خلفي.** ثمَّ قال: **والَّذي نفس محمَّدٍ بيده، لو رأيتم ما رأيتُ لضحكتم قليلاً ولَبَكيتم كثيراً.** قالوا: وما رأيتَ يا رسول الله؟ قال: **رأيتُ الجنَّةَ والنَّارَ**»[٢].

٢١٦٤- السَّابع والسِّتُّون: عن مصعب بن سُليم[٣] عن أنس، قال: «أُتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بتَمرٍ، فجعل النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم يَقْسِمه وهو مُحْتَفِزٌ[٤] يأكل منه أكلاً ذَريعاً[٥]». وفي رواية زهير: «أكلاً حثيثاً»[٦].

وفي رواية حفصِ بن غِياثٍ عن مصعَب عن أنس: «رأيت النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم مُقْعياً[٧]

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣٦٩) من طريق علي بن مسهر وابن فضيل وابن إدريس وسفيان عن المختار ابن فلفل به.

(٢) أخرجه مسلم (٤٢٦) من طريق علي بن مسهر وجرير وابن فضيل عنه به.

(٣) تحرف في (الحموي) إلى: (مسلم)، وفي (ق) إلى: (سليمان)!

(٤) **محتَفِزٌ**: أي مستعجل مستوفز غير متمكن، والاحتفازُ والاستيفازُ واحد، والرجل يحتفز في جلوسه كأنَّه يثور إلى القيام، واحتفز للأمر إذا انتصب للأمر وتشمر.

(٥) **أكلاً ذَريعاً**: أي سريعاً، وحثيثاً مثلُه.

(٦) أخرجه مسلم (٢٠٤٤) عن زهير وابن أبي عمر عن ابن عيينة عن مصعب بن سُليم به.

(٧) **أقعى الرجل يُقعي فهو مُقعٍ**، قال أبو عُبيد: هو أن يُلصِق الرجلُ إليتيه بالأرض وينصب ساقيه ويضع يده بالأرض، وتفسير الفقهاء: هو أن يضع إليتيه على عقبيه بين السجدتين، وقال ابنُ شُمَيل: الإقعاء أن يجلس على ورِكِيه وهو الاحتفاز وهو الاستيفاز، ويقال: احتفز يحتفز احتفازاً، واستوفز يستوفز استيفازاً.

يأكل تَمراً»[١].

وليس لمصعب بن سُليم في «الصَّحيح» عن أنس غيرُ هذا، وقد جعله أبو مَسعودٍ حديثاً واحداً.

٢١٦٥- **الثَّامن والسِّتُّون**: عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن أنس -في الرُّقى- قال: «رخَّص رسول الله ﷺ في الرُّقية من العين والحُمَة والنَّمْلة»[٢].

[غ: ١٨٨/ب] وليس ليوسف بن عبد الله عن أنس في «الصَّحيح» غيرُ هذا./

٢١٦٦- **التَّاسع والسِّتُّون**: عن عَمرو بن سعيد عن أنس قال: «ما رأيت أحداً كان أرحمَ بالعيالِ من رسول الله ﷺ! كان إبراهيمُ مسترضَعاً له في عوالي المدينة، وكان ينطلقُ ونحنُ معه فيدخل البيت، وإنَّه ليُدَّخَنُ، وكان ظِئره[٣] قَيناً[٤]، فيأخذُه فيقبِّله، ثمَّ يرجع»[٥].

قال عمرٌو: فلمَّا توُفِّي إبراهيم، قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ إبراهيمَ ابني، وإنَّه مات في الثَّدي، وإنَّ له لَظِئرين تكمِّلان رَضاعه في الجنَّة**»[٦].

[ق: ٢٤٥/أ] وليس لعمرو بن سعيد عن أنس في «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث الواحد./

٢١٦٧- **السَّبعون**: عن يحيى بن يزيدَ الهُنائيِّ قال: سألتُ أنسَ بنَ مالك

---

(١) مسلم (٢٠٤٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٩٦) من طريق عاصم عن يوسف به.

عِنْت الرجل: إذا أصبته بعين، فهو معين ومعيون، والفاعل عائن. **حُمَةُ العقرب**: إبرتها، والمراد: لسعها. النَّمْلَة: قروح تخرج في الجنب.

(٣) **الظِّئر**: المرضعة، وأصله من العطف، ومن أمثالهم: الطَّعن يَظأر؛ أي: يعطف على الصلح.

(٤) **القَين**: الحداد.

(٥) أخرجه مسلم (٢٣١٦) من طريق ابن علية عن أيوب عن عمرو بن سعيد به. راجع السادس والستين بعد المائة من المتفق عليه.

(٦) قال ابن حجر: ظاهر سياقه الإرسال. «فتح الباري» ١٧٤/٣.

عن قصر الصَّلاة، فقال: «كان رسول الله ﷺ إذا خرج مسيرة ثلاثة أميالٍ، أو ثلاثة فراسخ -شعبة الشَّاكُّ- صلَّى ركعتين»[(١)].

وليس ليحيى بن يزيدَ الهنائيِّ عن أنس في «الصَّحيح» غيرُ هذا.

٢١٦٨ - **الحادي والسَّبعون**: عن عبد الرَّحمن الأصمِّ عن أنس قال: «بعَث رسول الله ﷺ إلى عمرَ بِجُبَّة سُنْدُسٍ[(٢)]، فقال عمرُ: بعثتَ بها إلَيَّ وقد قلتَ فيها ما قلتَ؟! قال: **إنِّي لم أَبعَث بها إليكَ لِتَلبَسَها، وإنَّما بعثتُ بها إليك لتنتفِعَ بثَمنِها**»[(٣)].

وليس لعبد الرَّحمن بن الأصم عن أنس في «الصَّحيح» غيرُ هذا الحديث الواحد.

تم مسند أنس بن مالك والحمد لله[(٤)]

---

(١) أخرجه مسلم (٦٩١) من طريق شعبة عن يحيى بن يزيد الهنائي به.

(٢) **السُّندس**: رقيق الدِّيباج، والإستبرق: غليظه، ويقال: هو اسم أعجمي تكلمت به العرب فأعربتْهُ.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٧٢) من طريق أبي عوانة عن عبد الرحمن بن الأصم به.

(٤) وفي (ق): (وهو آخر ما في «الصحيحين» من مسند أنس بن مالك) وفي هامشها: (آخر أفراد مسلم بن الحجاج رحمة الله عليه)، وفيه: (بلغت المقابلة).

وفي الهامش الأيمن من (الحموي): (ثلاث مسندات وبقية مسند أبي هريرة)، وفي الهامش الأيسر: (بلغ سماع محمود بن حسن الشافعي المقري الحموي وسماعي من والدي لابن عساكر).

الفهرس